MİLLİ ... KÜTÜPHANESİ
RAGIP ...
Mü... ...ĞÜ
Sayı: 192/1

المجلد الأول من الكوكب المنير بشرح الجامع الصغير
لخاتمة الحفاظ شمس الدين محمد العلقمي اسكنه الله بحبوحة جنانه

ملكه اضعف الوري طه القادري الحسيني الحسني
الخطيب بالديوان العالي
بقلعة مصر المحمية
عفي عنه
سنة
١٢

RAĞIP P.
Ka. N.
258
262

ثم اشتراه العبد الي مولاه المالك
محمد بن رجب سنة ١٢..
عفي عنهما

استصحبه الفقير عارف
عفا الله عنه

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
١١٧٥ وكفى بعبده

٢٦٢

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

الحمد لله الذي اطلع شمس انوار السنة النبوية فملا بها الوجود عربا وشرقا لاح وشرقا وشرح بمعارف عوارفها
السنية السنيه صدور صدور شرفا فجعلهم بحفظها وتبليغها ايمة قادة خلفا سادة اجلة خلفا احمده سبحانه
اذا وضح سبيل الاثار والاقتفا لمن سلك سبيله السني واقتفا واشكره على ما من به من خدمة السنة الشريفة
واصطفى واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة صادقة الوفا في الظهور والخفا واشهد ان سيدنا
ونبينا محمدا عبده ورسوله النبي المصطفى المنعوت باحاسن الخلايق والمبعوث بصحيح القول وحسنه لكل الخلايق
اقويا وضعفا فوصل المقطع وبين للمفضل وادرج في سلسلة اتباعه من اختاره من اتباعه الحنفا سلفا وخلفا
صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه واشياعه واحزابه اولي المودة والصفا وبعد فهذا شرح لطيف
وتوضيح منيف وضعته على الكتاب المسمى بالجامع الصغير في احاديث البشير النذير تاليف سيدنا
ومولانا وشيخنا شيخ الحديث مجتهد العصر ابي الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي تغمده الله تعالى برحمته
ورضوانه واسكنه بفضله بحبوحة جنانه تحل الفاظه ويبين مراده ويكشف من معانيه الغريبة الغريبة
الفايقة المزادة ما قصده واراده التقطته من كتب شروح الحديث وحررته من اقوال مشايخنا وشيوخهم
وغيرهم في مولفاتهم المعتمدة في القديم والحديث فحيث اقول قال شيخنا فمرادي به مولفه شيخ الحديث جلال الدين
او شيخ مشايخنا فشيخ الاسلام ابو الفضل شهاب الدين احمد بن حجر العسقلاني خاتمة حفاظ المحدثين وما
وقع لي من كلام غيرهما فاعزوه اليه غالبا ولو كان من مشايخنا المتاخرين او الايمة المتقدمين وربما
ميزت زيادتي عليهم بقلت استدراكا او تتميما للفايدة او غير ذلك مما ستراه ان شا الله تعالى معاينة
وتشاهده وحيث اقول في الحديث بجانبه علامة الصحة او الحسن فمن تصحيح المولف وتحسينه برمز
صورة صح او حا بخطه بهامش نسخه من الجامع الصغير وحيث اقول وكتبنا فالمراد بهما شيخنا السيد
الشريف يوسف الارميوني وابن مغلباي او وكتب فالمراد به الاول منهما وما زدته فيه من قولي وفي
الكبير مع رمز مخرج او تصحيح او تحسين بتقليل او كثير فمرادي بجامعه الكبير واما ما لم يذكر فيه
المولف تصحيحا ولا تحسينا فمعلوم حاله من رمز مخرجيه ومن اصطلاحه في مقدمة جامعه الكبير على
ما قرره فيه وسميته الكوكب المنير بشرح الجامع الصغير وخدمت به جناب سيد المرسلين
وجعلته ذخيرة ليوم الدين ووصلة يقربني منه في مقامات عليين مع ان لي به ذمة بتسميتي محمدا وهو
اوفى الخلق بذمة المتممين الي جنابه للمقدس المكين سايلا من فيض فضله سبحانه ان يجعله خالصا
لوجهه وان يلهمني الصواب على وجهه وان ينفع به العباد ويرفع عمله وينشر علمه في البلاد انه بالاجابة
جدير وبعباده خبير بصير وقلت وبالله المعونة والتوفيق والهداية الى سوا الطريق قال
المولف رحمه الله تعالى

اسم الكتاب

حديث انما الاعمال بالنيات هذا الحديث اخرجه الايمة الستة وحسبك قول الامام الشافعي
رضي الله عنه ان يدخل في سبعين بابا من ابواب الفقه وعدها شيخنا ولولا خشية الاطالة لسردتها
بعض صورها وقال النووي اجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوايده وصحة روايته انتهى
وهذا الحديث قاعدة من قواعد الاسلام حتى قيل ان فيه ثلث العلم وقيل ربعه وقيل خمسه قال
الخطابي كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث الاعمال بالنيات امام كل شي ينشا ويبتدا
من امور الدين لعموم الحاجة اليه وقال عبد الرحمن بن مهدي وغيره ينبغي لمن اراد ان يصنف كتابا
فليبدا بحديث الاعمال بالنيات ولهذا صدر به المصنف تبعا للبخاري وهذا الحديث اصل في وجوب
النية في العبادات قال الطيبي واتفق اهل العربية والاصول على انما موضوعة للحصر تثبت المذكور

وتنفي

وتنفي ما سواه فالتقدير ان الاعمال تحسب اذا كانت بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية وفيه دليل على ان
الطهارة وهي الوضوء والغسل والتيمم وعلى ان الصلاة والزكاة والصوم والاعتكاف والحج لا يصح الا بالنية
واما ازالة النجاسة فالمشهور عندنا لا تفتقر الى النية وتدخل النية في الطلاق والعتاق والقذف ومعنى
دخولها انها اذا قارنت كناية صارت كالصريح **قوله** وانما لامرء ما نوى اشارة الى ان تعيين المنوي شرط فلو كان
على الانسان صلاة فايتة لا يكفيه ان ينوي الصلاة الفايتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا او عصرا او غيرهما
ولولا اللفظ الثاني اي انما لامرء ما نوى لاقتضى الاول اي انما الاعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين
او اوهم ذلك انتهى كلام الطيبي والنية محلها القلب عند الجمهور لا الدماغ وقوله بالنيات هي احدى
الروايات فقد روي انما الاعمال بالنيات وورد انما الاعمال بالنية يعني بالجمع وبالافراد مع انما التي للحصر
وورد الاعمال بالنيات والعمل بالنية يعني بدون انما وكلها واردة في الصحيح وقوله فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله الهجر لغة ضد الوصل وغلبت الهجرة على الخروج من ارض الى ارض اخرى وترك الاولى للثانية قاله في
النهاية وقال الطيبي معناه من قصد بهجرته وجه الله وقع اجره على الله ومن قصد بها دنيا او امراة فهي
حظه ولا نصيب له في الاخرة وذكر المراة مع الدنيا يحتمل وجهين احدهما ان سبب هذا الحديث ما روي ان
رجلا هاجر ليتزوج امراة يقال لها ام قيس والثاني انه للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك وهو من ذكر
الخاص بعد العام وقال الراغب النية تكون مصدرا واسما من نويت وهي توجه القلب نحو العمل وقال القاضي
النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا والشرع
خصصها بالارادة قلت وقال فقهاونا النية لغة القصد وشرعا قصد الشي مقترنا بفعله انتهى قال
بعضهم والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه بقوله فمن كانت
هجرته الخ فانه تفصيل لما اجمله واستنباط للمقصود عما اصله على لسان اهل الاشارة قال بعضهم النية جمع
الهم في تنفيذ العمل المعمول له وان لا يسنح في السر ذكر غيره وقال بعضهم نية العوام في طلب الاعراض مع نسيان
الفضل ونية الجهال التحصن من سو القضا فنزول البلا ونية اهل النفاق التزين عند الله وعند الناس ونية
العلما اقامة الطاعة لحرمة ناصبها لا لحرمتها ونية اهل التصوف ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات ونية
اهل الحقيقة في ربوبية تولدت عن عبودية انتهى كلام الطيبي **قوله** انما الاعمال قال شيخنا قال ابن العربي
كلمة انما لحصر الحكم في المذكور بعدها ونفيه عما عداه فهي بمعنى ما النافية المذكور بعدها الا نحو انما الحكم اي ما
الحكم الا الله فهي بحرف ان التي للتحقيق تثبت الحكم للمذكور وبلفظه ما تنفيه عما عداه واعترض عليه بمنع
كون ما للنفي والا لصدرت وايضا ان لها الصدر فكيف يجتمعان فالاولى ان تجعل ما زايدة للتاكيد كهي في
ليتما واخواتها وان لتاكيد الاثبات ونضاعف التاكيد يفيد القصر والمعنى ليست الاعمال حاصلة الا بالنية ولا بد هنا
من اضمار لانه لم يرد نفي ذات الاعمال لثبوتها حسا وصورة من غير اقتران النية بها وانما المراد نفي صحتها او نفي فضيلتها
او كمالها لكن اضمار الصحة اولى لانه اقرب الى نفي الذات من اضمار الفضيلة لان نفي الصحة مستلزم لنفي جميع الصفات
التي للذات كما ان نفي الذات مستلزم لذلك ولا كذلك نفي الفضيلة والتقدير انما صحة الاعمال واعتبارها بالنيات واللام
في الاعمال اما للعموم ولكن قد خص البعض بالاجماع او للمعهود من الشرع قيل وهي العبادات لعدم افتقار غيرها الى
النية انتهى وقال الطيبي قول الشيخ محيي الدين انما موضوعة للحصر تثبت المذكور وتنفي ما عداه مستقيم اذ لم يتعرض
في قوله ان ان للاثبات وما للنفي كما صرح به الاكثرون وهو غير مستقيم لان ما ليست نافية بل هي كافة موكدة روى
صاحب المفتاح عن علي بن عيسى الربعي ان افادة الحصر من انما انما كانت لتاكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم لما
اتصلت بها ما الموكدة لا النافية على ما يظنه من لا وقوف له بعلم النحو ضاعف تاكيدها فناسب ان يضمن معنى القصر
قوله بالنيات قال شيخنا قال الكرماني الباء للمصاحبة وقيل للاستعانة وقال ابن فرحون في اعراب العمدة

هي للسبب اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النيات ويحتمل الالصاق لان كل عمل يلتصق بد نيته وقال
الحافظ بن حجر يحتمل ان يكون للسببية بمعني انها مقدمة للعمل فكانها سبب في ايجاده ولا بد من محذوف يتعلق
به الجار والمجرور فقيل تعتبر وقيل تكمل وقيل تصح وقيل تستقر وقال شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني
الاحسن تقديرا ما يقتضي ان الاعمال تتبع النية لقوله في الحديث فمن كانت هجرته الي الله الخ وعلي هذا يقدر المحذوف
كونا مطلقا من اسم فاعل او فعل **قلت** مع ان الاصل والغالب انه لا يقدر الا الكون المطلق وقال الطيبي
كل من الاعمال والنيات جمع محلي باللام الاستغراق فيه فاما ان يحملا علي عرف اللغة فيكون الاستغراق حقيقيا
او علي عرف الشرع لا سبيل الي اللغوي لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدي لما لا جدوي له فيه فحينئذ تحمل
انما الاعمال بالنيات علي ما اتفق عليه اصحابنا اي ما الاعمال المحسوبة بشي من الاشيا كالشروع فيها والتلبس بها الا
بالنيات فان قيل لم خصصت متعلق الخبر والظاهر العموم كمستقر او حاصل فالجواب انه حينئذ بيانا
للغة لا اثباتا للحكم الشرعي وقد سبق بطلانه وقال الحافظ بن حجر في شرح البخاري الظاهر ان الالف واللام في النيات
معاقبة للضمير والتقدير انما الاعمال بنياتها وقال بن فرحون الالف واللام في الاعمال للعهد في العبادات المفتقرة الي النية
وفي النيات للعهد ايضا لان المراد ما تختص بتلك الاعمال دون غيرها وقال الراغب النية تكون مصدرا واسما من
نويت **قوله** وانما لكل امري ما نوي الامرؤ الرجل وفيه لغتان امرؤ زبرج ومرء نحو فلس ولا جمع له من لفظه
وهو من الغرايب لان عينه تابع للامه في الحركات وانما قال تعالي ان امرؤ هلك ما كان ابوك امرء سوء لكل امرء
وفي مؤنثه ايضا لغتان امراة ومراة وفي هذا الحديث استعمال اللغة الاولي منهما في كلي النوعين اذ قال لكل امرؤ
والي امراة وهما من الاسما العشرة التي بديت بهمزة الوصل وقال بن فرحون ما في قوله ما نوي موصولة ونوي
صلتها والعايد محذوف اي ما نواه ومحل الصلة مع الموصول مبتدا والخبر في المجرور ويجوز ان يكون موصوفة اي
شي نواه ويجوز ان تكون مصدرية والتقدير لكل امرء جزا نيته **قوله** فمن كانت هجرته الي الله ورسوله
فهجرته الي الله ورسوله قيل القاعدة تغاير الشرط والجزا فلا يقال مثلا من اطاع واطاع وانما يقال من
اطاع نجا وقد وقعا في هذا الحديث متحدين واجيب بان التغاير يقع تارة باللفظ وهو الاكثر وتارة بالمعني
ويفهم ذلك من السياق ومن امثلته قوله تعالي ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الي الله متابا وهو ماول علي
ارادة المعهود المستقر في النفس كقولهم انت انت اي الصديق الخالص وهم هم اي الذين لا يقدر قدرهم او هو
ماول علي اقامة السبب مقام المسبب لاشتهار السبب وقال بن مالك قد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة
وعدم التغيير فيتحد بالمبتدا لفظا كقول الشاعر

خليلي خليلي دون ريب وربما ۞ الان امرؤ قولا فظن خليلا ۞

وقوله انا ابو النجم وشعري شعري اي خليلي من لا اشك في صحة خلته ولا يتغير في حضوره وغيبته وشعري
علي ما ثبت في النفوس من جزالته والتوصل به من المراد الي غايته قال وقد يفعل مثل هذا الجواب الشرط
كقولك من قصدني فقد قصدني اي عرف بانجاح قاصده ومنه قوله عليه السلام فمن كانت هجرته الي الله
ورسوله فهجرته الي الله ورسوله وقال غيره اذا اتحد لفظ المبتدا والخبر او الشرط والجزا علم منهما المبالغة
اما في التعظيم واما في التحقير وقال الرضي الجزا اما ان يغاير المبتدا لفظا اولا والثاني يذكر للدلالة علي
الشهرة او عدم التغير كقوله انا ابو النجم وشعري شعري اي هو المشهور المعروف بنفسه لا بشي اخر
كما يقال مثلا شعري مليح وتقول انا انا اي ما تغيرت عما كنت وقال الزركشي في التنقيح لا بد في الحديث
من تقدير لان الشرط والجزا والمبتدا والخبر لا بد من تغايرهما وهنا قد اتحدا فالتقدير فمن كانت
هجرته الي الله ورسوله نية وقصدا فنيته الي الله ورسوله حكما وشرعا قاله بن دقيق العيد في شرح العمدة
وفيه نظر فان المقدر حينئذ حال مبينة فكيف تحذف ولهذا منع الرندي في شرح الجمل جعل لبسم الله متعلقا

بحال محذوفة اي ابتدئ متبركا قال لان حذف الحال لا يجوز والاولي ان تكون نية وقصدا نصبا علي التمييز ويجوز
حذفه اذا دل عليه دليل كقوله تعالي ان يكن منكم عشرون صابرون اي رجلا ويمكن تاويله علي ارادة العهد
المستقر في النفوس من غير ملاحظة تحذف كقولك انت انت اي الصديق الذي لم يتغير وقول الشاعر
انا ابو النجم وشعري شعري او انه مؤول علي اقامة السبب مقام المسبب لاشتهار السبب اي فقد استحق
الثواب العظيم المستقر للمهاجرين وفيه وضع الظاهر موضع المضمر فان الاصل فهجرته اليهما وفيه وجهان احدهما
قصد الاستلذاذ بذكره ولهذا لم يعد في الجملة الثانية وهي قوله ومن كانت هجرته الي دنيا اعراضا عن تكرير لفظ
الدنيا وثانيهما عدل عن ذلك لئلا يجمع بينهما في ضمير واحد وقال زين العرب الفا في قوله فمن كانت هجرته فاجزا الشرط
مقدر اي واذا كانت الاعمال بالنيات فمن كانت هجرته الي الله ورسوله اي من قصد بالهجرة القربة الي الله تعالي لا يخلطها
بشي من اغراض الدنيا فهجرته الي الله ورسوله قيل فهجرته مقبولة عندهما واجره واقع علي الله تعالي فان قلت
الشرط سبب للجزا والسبب غير المسبب وقد اتحدا هنا قلت الخبر في الجزا المحذوف كما مر انفا من ان التقدير مقبولة ونحو
ذلك وفيه نظر اذ لا دلالة علي الخبر المحذوف والاولي في الجواب ما قال الفاضل ابن مالك وساق كلامه المتقدم ثم قال
واعلم ان الي الله في الشرط يجوز كونه خبر كان ويجوز تعلقه بهجرته فكان حينئذ تامة فاما في الجزا فالي الله لا يتعلق
بهجرته **قوله** ومن كانت هجرته الي دنيا قال التيمي في شرح البخاري هي تانيث الادني ليس بمنصرف لاجتماع
الوصفية ولزوم حرف التانيث وقال ابن مالك في التوضيح دنيا في الاصل مؤنث ادني وادني افعل تفضيل وافعل
التفضيل اذا نكر لزم الافراد والتذكير وامتنع تانيثه وتثنيته وجمعه ففي استعمال دنيا بتانيث مع كونه منكرا
اشكال فكان من حقها ان تستعمل باللام كالكبري والحسني قال الا انها خلعت عنها الوصفية غالبا واجريت
مجري ما لم يكن وصفا قط مما وزنه فعلي كرجعي وبهمي ومن وروده منكرا مؤنثا قول الفرزدق

۞ لا تعجبنك دنيا انت تاركها ۞ كم نالها من اناس ثم قد ذهبوا ۞

ومما حمل معاملة دنيا في الجمع بين التنكير والتانيث والاصل ان لا يكون قول الشاعر

۞ وان دعيت الي جلي ومكرمة ۞ يوما سراة كرام الناس فادعينا ۞

فان الجلي في الاصل مؤنث الاجل ثم خلعت عنه الوصفية وجعل اسما للحادثة العظيمة فجري مجري الاسما
التي لا وصفية لها في الاصل قال الكرماني والدليل علي جعل الدنيا اسما قلب الواو يا لانه لا يجوز القلب الا في فعلي
الاسمية وقال بعضهم المشهور في دنيا القصر بلا تنوين وحكي تنوينها قال بن جني وهي نادرة وعزاه بن دحية
الي رواية الكشميهني وضعفها وحكي عن بن يعقوب ابادي الهروي في اخر امره كان يحذف كثيرا من رواية الكشميهني
حيث ينفرد لانه لم يكن من اهل العلم وقال الكرماني في قوله الي دنيا هو اما متعلق بالهجرة ان كان لفظ كانت تامة او هو خبر
لكانت ان كانت ناقصة قال وقوله الي ما هاجر اليه اما ان يكون متعلقا بالهجرة والخبر محذوف اي فهجرته الي ما هاجر
اليه غير صحيحة او غير مقبولة واما ان يكون خبر فهجرته والجملة خبر للمبتدا الذي هو من كانت وادخل الفا في الخبر لتضمن
المبتدا معني الشرط انتهي قال الحافظ بن حجر وهذا الثاني هو الراجح **قلت** لان الاصل عدم الحذف ولا يعدل اليه
ما استغني عنه ثم قال الكرماني فان قلت المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفايدة في الاخبار قلت لا اتحاد اذ الجزا
محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه او فهي هجرة قبيحة خسيسة لان المبتدا والخبر وكذا الشرط
والجزا اذا اتحدا صورة يعلم منه التعظيم نحو انا انا وشعري شعري ومن كانت هجرته الي الله ورسوله فهجرته الي الله ورسوله
او التحقير نحو فهجرته الي ما هاجر اليه

حرف الهمزة

حديث آتي باب الجنة فاستفتح فيقول الخازن الخزاد في الكبير وعند بن حميد **قوله** آتي بمد الهمزة معناه
اجي قال في المصباح اتي الرجل ياتي اتيا جا والاتيان اسم منه واتيته يستعمل لازما ومتعديا قال الشاعر

فاختل لنفسك قبل آتي العكس واتي يا تواتوا لغة **قوله** فاستفتح فيقول الخازن الخ استشكل بادريس فانه ادخل
الجنة وهو فيها قلت اختلف في تفسير قوله تعالى في قصة ادريس ورفعناه مكانا عليا فقيل هو حي في السما الرابعة
او السادسة او السابعة او في الجنة ادخلها بعد ان اذيق الموت واحيي ولم يخرج منها فهذه اقوال ولم يرجح منها شي فلم يثبت
كونه في الجنة باتفاق وعلى تقدير تسليم كونه في الجنة فيجاب بان المراد بالدخول الدخول التام في يوم القيمة فانه لا
بد ان يحضر الموقف مع الانبيا للسوال لهم هل بلغوا اممهم الرسالة ام لا وما قيل ان السبعين الف الذين يدخلون الجنة
يدخلون قبله يقال في جوابه انهم انما دخلوا بشفاعته فالدخول منسوب اليه وتجاب بانهم لا يدخلون من الباب
لما ورد انهم يطيرون فيدخلون من اعلى السور فيقول الخازن من اذن لكم فيقولون دخلنا بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم
فليسمع الندا ان اخرجهم ويوجد قول الخازن امرت بان لا افتح لاحد قبلك وسياتي فيه مزيد وتحقيق ان شا الله
تعالى وفي رواية لمسلم انا اول من يقرع باب الجنة قال الابي لا يمتنع ان يكون صلى الله عليه وسلم اخر من
ينصرف من المحشر واول من يدخل الجنة والناس محبوسون عن الدخول حتى ياتي كما دل عليه قوله امرت ان لا
افتح لاحد قبلك انتهى قال شيخنا قوله بك قال الطيبي بك متعلق بامرت والبا للسببية قدمت للتخصيص المعنى بسببك
امرت بان لا افتح لغيرك لا بشي اخر ويجوز ان تكون صلة للفعل وان لا افتح بدلا من الضمير المجرور اي امرت بان لا افتح
لاحد غيرك قلت وسنذكر ما اعطيه كل نبي من الفضايل وما لنبينا صلى الله عليه وسلم نظيره او اعلا منه عند حديث اعطيت خمسا

حديث اخر من يدخل الجنة الخ زاد في الكبير بعد قوله اليقين سلوه هل بقي من الخلايق احد يعذب فيقول لا
قط في غرايب مالك **خط** في رواية مالك عن ابن عمر وقال **خط** باطل انتهى قلت قوله من الخلايق اي من امة
محمد صلى الله عليه وسلم لما علم ان الكفار مخلدون ابدا

حديث اخر قرية من قرى الاسلام الى اخره نحا به علامة الحسن وقال في الكبير حسن غريب انتهى وعد
ذلك من خصايصه صلى الله عليه وسلم وهوان بلده لا تزال عامرة الى اخر وقت

حديث اخر من يحشر الخ **قوله** ينعقان بفتح التحتية وسكون النون وكسر العين بعدها قاف ثم الف
ونون والنعيق زجر الغنم اي يصيحان لها يسوقانها يقال نعق الراعي بالغنم ينعق نعيقا اذا دعاه لتعود اليه
قوله فيجدانها اي المدينة وحوشا اي ذات وحوش اي تجدان اهلها قد صاروا وحوشا وهذا على ان الرواية
بفتح الواو ان يجدانها خالية وفي رواية مسلم فيجدانها وحشا اي ليس بها احد والوحش من الارض الخلا او كثيرة
الوحش لما خلت من سكانها قال النووي الصحيح ان معناه يجدانها ذات وحوش وقيل الضمير للغنم
اي انها تصير وحوشا اما بان تنقلب ذاتها قال القرطبي والقدرة صالحة لذلك واما بان تتوحش
فتنفر من اصواتها قال النووي وهذا القول غلط قلت وعلى هذا القول فالرواية بفتح الواو وجزم
شيخنا بفتح الواو ولكن اذا قلنا ان الضمير يعود الى الغنم كما ايده وصححه الحافظ ابن حجر فتكون الواو
مضمومة قلت ويويد ذلك انهما يخرا على وجوههما عند الثنية وذلك قبل دخولهما المدينة بلا شك
قال بعض شيوخنا وذلك يقوي ان الضمير يعود على غنمهما وكان ذلك من علامات قيام الساعة ويوضحه
وان كان موقوفا فياتيان المدينة فلا يريان الا الثعالب قلت ويوضحه ايضا ما في بعضها
فينطلقان الى البقيع فلا يريان الا السباع والثعالب ويويد هذا ان الحافظ ابن حجر لم يجزم بفتح
الواو كما تقدم فكانه متوقف في ثبوت الفتح **قوله** ثنية الثنية في الجبل كالعقبة فيه وقيل
هو الطريق العالي فيه وقيل للسيل في راسه **قوله** ثنية الوداع هي ثنية مشرفة على المدينة يطاها
من يريد مكة وقيل من يريد الشام وايده السمهودي وقيل يقال لكل منهما ثنية الوداع

حديث اخر ما ادرك الناس الخ سيأتي الكلام عليه في انما ادرك الناس وكتبنا اصله مصححة

حديث اخر ما تكلم به ابراهيم الخ زاد في الكبير رواه **ك**

حديث
اخر اربعا

حديث آخر اربعا الى اخره زاد في الكبير وفيه مسلمة بن الصلت متروك واورده ابن الجوزي
في الموضوعات ورواه الطيبوري من وجه اخر عن ابن عباس موقوفا انتهى قلت وحاصل
كلام شيخنا على الموضوعات انه ليس بموضوع وروى **طب** يوم الاربعا يوم نحس مستمر عن
جابر بسند ضعيف وهذا الاطلاق يقيده اخر اربعا

حديث افة الظرف الصلف زاد في الكبير وافة الدين الهوا ابن بلال في مكارم الاخلاق
والقضاعي في مسند الشهاب الديلمي **قوله** افة قال الجوهري الافة العاهة وقد ايف الزرع على ما
لم يسم فاعله اي اصابته افة فهو موف مثال موف انتهى وقال في المصباح الافة عرض مفسد
ما يصيبه وهي العاهة والجمع آفات وايف الشي بالبنا للمفعول اصابته الافة وشي موف وزان
رسول والاصل مووف على مفعول لكن استعمل على النقص حتى قالوا لا يوجد من ذوات الواو مفعول
على النقص والتمام مع الاخر فان ثوب مصون ومصوون ومسك مذوف ومذووف وهذا المشهور
عن العرب ومن الايمة من طرد ذلك في جميع الباب ولم يقبل منه الظرف بوزن فلس بفتح الظا المشالة
وسكون الرا المهملة قال في القاموس الظرف الوعا ظروف والكياسة ظرف ككرم ظرفا وظرافة قليلة فهو
ظريف من ظرفا وظراف وظريفين وظروف كانهم جمعوه بعد حذف الزايد وهو كالمذاكير او الظرف انما
هو في اللسان او هو حسن الوجه والهيئة او يكون في الوجه واللسان او البراعة وذكا القلب او الحذق اولا
يوصف به الا الفتيان الازوال والفتيات الزولات لا الشيوخ ولا السادة قال في المصباح الكيس
وزان فلس الظرف والفطنة وقال ابن الاعرابي العقل قال شيخنا في الدر كاصله الظريف البليغ والظرف
في اللسان البلاغة وفي الوجه الحسن وفي القلب الذكا قال الجوهري الظرف الوعا ومنه ظروف الزمان والمكان
وعند النحويين والظرف الكياسة وقد ظرف الرجل بالضم ظرافة فهو ظريف وقوم ظرفا وظراف وقد قالوا
ظروف كانهم جمعوا ظرفا بعد حذف الزوايد وزعم الخليل انه بمنزلة مذاكير لم تكسر على ذكر انتهى قلت وقوله
بالضم اي للرا في ظرف الرجل قال في المصباح ايضا الظرف وزان فلس البراعة وذكا القلب وظرف بالضم
ظرافة فهو ظريف قال ابن القوطية ظرف الغلام والجارية وهو وصف لهما لا للشيوخ وبعضهم يقول المراد
الوصف بالحسن والادب وقيل المراد الكيس فيعم الشباب والشيوخ ورجل ظريف وقوم ظرفا وظراف وشابة
ظريفة ونسا ظراف والظرف الوعا والجمع ظروف مثل فلس وفلوس انتهى **و** قال ايضا برع الرجل يبرع
بفتحتين وبرع براعة وزان ضخم ضخامة اذا فضل في علم او شجاعة او غير ذلك فهو بارع **قوله** الصلف
بالصاد المهملة واللام المفتوحتين والفا هو الغلو في الظرف والزيادة على المقدار مع تكبر **قوله** الشجاعة قال
الجوهري الشجاعة شدة القلب عند الباس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع انتهى **و** قال في المصباح شجع
بالضم شجاعة قوي قلبه واستهان بالحروب جراة واقداما فهو شجيع وشجاع ويقرا عقيل بفتح الشين جلادة
على نقيضه وهو جبان وبعضهم يكسر للتخفيف وامراة شجيعة بالها وقيل فيها ايضا شجاع وشجاعة ورجال
شجعان بالكسر والضم وقال ابن دريد الضم خطا وشجعة بالكسر مثل غلام وغلمة وشجعا مثل شريف وشرفا
وقد تكون الشجاعة في الضعيف بالنسبة الى من هو اضعف منه وشجع شجعا من باب تعب طال فهو اشجع
وبه سمي وامراة شجعا مثل احمر وحمرا انتهى **قوله** البغي اصل البغي مجاوزة الحد **قوله** السماحة المساهلة
والسماح رباح اي المساهلة في الاشيا تربح صاحبها واسمح يسمح لك اي سهل يسهل عليك والاسماح لغة في
السماح يقال سمح واسمح اذا جاد واعطى عن كرم وسخا **وقال** في المصباح سمح بكذا يسمح بفتحتين سموحا وسماحا
وسماحة جاد واعطى او وافق على ما اريد منه واسمح بالالف لغة وقال الاصمعي سمح ثلاثيا بماله واسمح بقيادة
وسمح فهو سمح وزان فهو خشن لغة وسكون الميم في الفاعل تخفيف وامراة سمحة وقوم سمحا ونسا سماح

وسامحه بكذا اعطاه وسامح ويسمح واصله الاتساع ومنه يقال في الحق مسمح اي متسع ومندوحه عن الباطل
قوله المن مراده المن المذموم الذي هو اعتداد الصنيعة علي المعطي ومن ذلك لا يدخل الجنة منان وقال بعضهم
هو تعديد النعم الصادرة من الشخص الي الغير كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا وقال بعضهم هو من يعدد نعمة
علي من انعم عليه والمعني في الجميع واحد قال في المصباح ومننت عليه منا عددت له ما فعلت له من الصنايع
مثل ان يقال اعطيتك وفعلت لك وهو تكدير وتعيير فتكسر منه القلوب فلهذا نهي الشارع عنه بقوله لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن والاذي ومن هنا قيل المن اخو المن اي الامتنان بتعديد الصنايع اخو القطع والهدم فانه يقال
مننت الشي منا اذا قطعته فهو منون قولنا المذموم ليخرج المحمود وهو تعديد النعم من الله فانه مدح ومن
الانسان ذم ومن بلاغات الزمخشري

طعم الالا احلي من المن ٭ وهو امر من الالا عند المن ٭

اي لان المن يطلق علي النعمة قوله الجمال الجمال الحسن والجمال يقع علي الصور والمعاني قال في وجمل الرجل بالضم والكسر
جمالا فهو جميل وامراة جميلة قال سيبويه الجمال رقة الحسن والاصل جمالة مثل صبح صباحة لكنهم حذفوا
الهاء تخفيفا لكثرة الاستعمال وتجمل تجملا بمعني تزين وتحسن اذا اجتلب البها والاضاءة قوله الخيلا قال
في النهاية الخيلا بالضم والكسر الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال وفيه خيلا ومخيلة وقال شيخنا الخيلا
والمخيلة والخال الكبر قوله العبادة هي الطاعة والفترة هي الانكسار والضعف قوله الحديث هو ضد القديم قوله
الكذب قال في المصباح كذب يكذب كذبا ويجوز التخفيف بكسر الكاف وسكون الذال قال النووي مذهبنا ومذهب
الجمهور ان الكذب الاخبار عن الشي بخلاف ما هو عليه سوا اخبر عمدا او سهوا او جهلا لكن لا اثم في الجهل قلت
ومثله السهو قال واشترطت المعتزلة العمدية واعلم ان الكذب يطلق علي الخبر المخالف لما اخبر عنه ماضيا
كان او مستقبلا وانكر بعضهم استعماله في المستقبل وهذا خطا انتهي وهو من الصغاير الا علي النبي صلي الله
عليه وسلم فكبيرة بل قال ابو محمد الجويني من ايمتنا بكفره ويستثني من تحريمه امور يجوز فيها منها اصلاح
ذات البين ومنها الحرب وقد يجب كما في الوديعة قوله وافة العلم العلم هو حكم الذهن الجازم المطابق
لموجب قوله النسيان هو زوال المعلوم وقال بعضهم النسيان جهل بعد علم ويفارق السهو بانه زوال عن الحافظة
والمدركة والسهو زوال عن الحافظة فقط ويفارق السهو الخطا بان ينبه صاحبه بادني تنبيه والخطا ما لا
يتنبه به وقال بعضهم النسيان زوال علم سابق عن الحافظة والمدركة والسهو زواله عن الحافظة فقط وقيل
النسيان خلاف الذكر وقيل النسيان عقله قوله الحسب هو الشرف بالابا وما يعده الانسان من مفاخرهم
وقيل الحسب والكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له ابا لهم شرف والشرف والمجد لا يكونان الا بالابا قوله
الفخر هو ادعا العظم والكبر والشرف قوله وافة الحلم الحلم بالكسر الاناة تقول منه حلم الرجل بالضم وتحلم تكلف الحلم
قال في المصباح وحلم بالضم حلما بالكسر صفح وستر فهو حليم وحلمته بالتشديد نسبته الي الحلم انتهي وسياتي فيه
مزيد في حديث ان لله تسعة وتسعين اسما الاناة بالفتح والقصر التثبت وعدم العجلة قوله السفه هو
في الاصل الخفة والطيش وسفه فلان رايه اذا كان مضطربا لا استقامة له والسفيه الجاهل قال في
المصباح سفه سفها من باب تعب وسفه بالضم سفاهة فهو سفيه والانثي سفيهة وجمعها سفها والسفه نقص
في العقل واصله الخفة وسفه الحق جهله وسفهته تسفيها نسبته الي السفه او قلت له انت سفيه قوله الجود
الجود هو الكرم قال في المصباح جاد الرجل يجود من باب قال جودا بالضم تكرم فهو جواد والجمع اجواد ونسا جود
وجاد بالمال بذله وجاد بنفسه سمح بها عند الموت وفي الحرب مستعار من ذلك قوله السرف قال شيخنا الاسراف
التبذير والاكثار من الذنوب انتهي وقال في المصباح اسرف اسرافا جاوز القصد والسرف بفتحتين اسم منه
وسرف سرفا من باب تعب جهل او غفل فهو سرف وسياتي الكلام علي افة الدين الهوي في

حديث
افة

حديث افة الدين ثلاثة الخ قوله فاجر الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم وقد فجر يفجر فجورا قوله
جاير الجور الظلم قال في المصباح جار في حكمه يجور جورا ظلم وجار عن الطريق مال قوله جاهل قيل انتفا العلم بالمقصود
وقيل انه تصور العلم علي خلاف هيبته في الواقع الاول بسيط والثاني مركب وقال الرافعي يعني الجهل المشهور
الجزم بكون الشي علي خلاف ما هو عليه ويطلق ويراد به عدم العلم انتهي قلت ويظهر ان المراد هنا قوله ويطلق
ويراد به الي اخره

حديث افة العلم الخ زاد في الكبير والعسكري في الامثال وابن عبد البر في العلم قوله افة العلم النسيان تقدم
معناها في افة الظرف الصلف قوله واضاعته قال الجوهري ضاع الشي يضيع ضيعة وضياعا بالفتح اي هلك انتهي
فتحديثه بالعلم غير اهله هلاك للعلم لعدم معرفتهم بما يحدثهم به

حديث اكل الربا الي اخره بجانبه علامة الصحة بمد الهمزة من اكل والربا بالقصر والفه بدل من واو ويكتب
بهما وبالبا ويقال فيه الرما بالميم والمد وهو لغة الزيادة وشرعا عقد علي عوض مخصوص غير معلوم التماثل
في معيار الشرع حالة العقد او مع التاخير في البدلين او احدهما وهو انواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة
احد العوضين علي الاخر وربا اليد وهو البيع مع تاخير قبضهما او قبض احدهما وربا النسا وهو البيع لاجل
قيل ومنه ربا القرض المشروط فيه جر نفع ويمكن عوده لربا الفضل وكلها حرام كما يشمله الحديث وهو من الكباير
وسياتي مصرحا بذلك قوله والواشمة هي فاعلة الوشم والوشم ان يغرز الجلد بابرة ثم يحشي بكحل او نيل فيزرق
اثره او يخضر قوله والموشومة هي التي يفعل بها ذلك قوله ولاوي الصدقة اي مانع الزكاة وكذا رايته مكتوبا
بخط المولف قوله والمرتد اعرابيا بعد الهجرة هو ان يعود الي البادية بعد ان كان مهاجرا مسلما فانه يجب
عليه ان يقيم مع النبي صلي الله عليه وسلم لنصرته فاذا رجع بعد الهجرة اليها من غير عذر يعدونه
كالمرتد قوله ملعونون اللعن لغة هو الطرد والابعاد اعلم ان لعن المسلم المصون حرام باجماع المسلمين ٭
واما لعن اصحاب المعاصي غير المعينين والمعروفين فكقولك لعن الله الواصلة لعن الله اكل الربا وما
اشبه ذلك فجايز واما لعن الانسان بعينه ممن اتصف بشي من المعاصي كيهودي او نصراني او اكل الربا فظواهر
الاحاديث انه ليس بحرام واشار الغزالي الي تحريمه انتهي ملخصا من الاذكار قلت قال شيخ شيوخنا واحتج
شيخنا الامام البلقيني علي جواز لعن المعين بالحديث الوارد في المراة اذا دعاها زوجها الي فراشه فابت
لعنتها الملايكة حتي تصبح وهو في الصحيح وقد توقف فيه بعض من لقينا فان اللاعن هنا الملايكة فيتوقف
الاستدلال به علي جواز التاسي بهم وعلي التسليم فليس في الخبر تسميتها والذي قاله شيخنا اقوي فان الملك
معصوم والتاسي بالمعصوم مشروع والبحث في جواز لعن المعين وهو موجود انتهي قلت ولعل قول الملايكة
اللهم العن فلانة المتمنعة من فراش زوجها او هذه الممتنعة الخ فهي معينة بالاسم او بالاشارة اليها فيتجه ما قاله
البلقيني لان قوله صلي الله عليه وسلم لعنتها الضمير يخصها ولا بد من صفة تميزها وذلك اما بالاسم او بالاشارة
اليها انتهي وقال ايضا قال عياض جوز بعضهم لعن المعين ما لم يحد لان الحد كفارة قال وليس هذا بسديد
لثبوت النهي عن اللعن فحمله علي المعين اولي واما لعن جميع الحيوانات والجماد فكله مذموم

حديث اكل كما ياكل العبد الخ بجانبه علامة الحسن قوله اكل بمد الهمزة وضم الكاف

حديث التجد كل تقي زاد في الكبير عن ولك في كذا نسخة قوله وضعفه انتهي قوله كل تقي المتقي اسم فاعل
من قولهم وقاه فاتقي والوقاية فرط الصيانة وفي عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة

حديث ال القران ال الله قلت كرره في الكبير فقال ال القران ال الله خط في رواية مالك عن انس
ثم قال ال القران ال الله خط في رواية مالك من طريق محمد بن بزيع المدني عن مالك عن الزهري عن انس
وقال بن بزيع مجهول وقال في الميزان هو خبر باطل انتهي قلت لكن ذكر المولف له في الجامع الصغير يدل علي انه

لين موضوع لقوله في ديباجه الكتاب وصنتم عما تفرد به وضاع او كذاب وقد ذكره في درر البحار ايضا المراد بهم حفظة القران العاملون بهم اوليا الله المختصون به اختصاص اهل الانسان به قلت وحينيذهم اشراف الناس كما سياتي اشراف امتي حملة القران

حديث امروا النسا في بناتهن الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** امروا بمد الهمزة اي شاوروهن وذلك من جملة استطابة انفسهن وهو ادعي للالفة وخوفا من وقوع الوحشة بينهما اذا لم يكن برضي الام اذ البنات الي الامهات اميل وفي سماع قولهن ارغب ولان المراة ربما علمت من حال بنتها الخافي عن ابيها امرا لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها او سبب يمنع من الوفا لحقوق النكاح قد يقال وامروا بالواو وليس بفصيح وعلي نحو هذا يتاول لا تزوج البكر الا باذنها واذنها سكوتها فانها قد تستحي ان تفصح وتظهر الرغبة في النكاح فيستدل بسكوتها علي رضاها وسلامتها من الافة وفي حديث اخر البكر تستاذن والايم تستامر لان الاذن يعرف بالسكوت والامر لا يعلم الا بالنطق

حديث امن شعر امية بن ابي الصلت الخ قال النووي رحمه الله تعالي هو كافر وسمع النبي صلي الله عليه وسلم شعره الذي فيه حكمة واسم ابي الصلت عبد الله بن ربيعة ابن عوف بن عقدة بن غيرة بكسر الغين المعجمة بن عوف بن قسي وهو ثقيف الثقفي كان امية يتعبد في الجاهلية ويومن بالبعث وينشد في اثباته الشعر المليح وادرك الاسلام ولم يسلم ثبت في صحيح مسلم عن الشريد بن سويد قال ردفت رسول الله صلي الله عليه وسلم يوما فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتي انشدته مائة بيت فقال ان كاد ليسلم وفي رواية فلقد كاد ان يسلم في شعره انتهي قلت ومن شعره ما رايته منقولا عن البغوي روي عن امية انه لما غشي عليه افاق فقال

كل عيش وان تطاول دهرا ۝ صاير مرة الي ان يزولا ۝

ليتني كنت قبل ما قد بدا لي ۝ في قلال الجبال ارعي الوعولا ۝

ان يوم الحساب يوم عظيم ۝ شاب فيه الوليد يوما ثقيلا ۝

قال الدميري وذكر عن سهيل ان النبي صلي الله عليه وسلم لما سمع قول امية

لك الحمد والنعما والفضل ربنا ۝ فلا شي اعلا منك حمدا ومجدا ۝

قال امن شعر امية وكفر قلبه وهو اول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمت قريش فكانت تكتب كذلك في الجاهلية قال ولتعلم امية هذه الكلمة سبب عجيب ذكره المسعودي وذلك ان امية كان مصحوبا تبدو له الجن فخرج في عير من قريش فمرت بهم حية فقتلوها فاعترضت لهم حية تطلب بثارها وقالت قتلتم فلانا ثم ضربت الارض بقضيب فنفرت الابل فلم يقدروا عليها الا بعد عنا شديد فلما جمعوها جات فضربت ثانية فنفرتها فلم يقدروا عليها الي نصف الليل ثم جات فنفرتها حتي كادوا ان يهلكوا بها عطشا وعنا وهم في مفازة لا ما فيها فقالوا لامية هل عندك من حيلة لنا فقال لعلها ثم ذهب حتي جا وكثيبا فراي ضوء نار علي بعد فاتبعه حتي اتي علي شيخ في خبا فشكي اليه ما نزل به وبصحبه وكان الشيخ جنيا فقال اذهب فاذا جاتكم فقل باسمك اللهم سبعا فرجع اليه وهم قد اشفوا علي الهلكة فلما جاتهم الحية قالوا ذلك فقالت تبا لكم من علمكم فذهبت واخذوا ابلهم وكان فيهم حرب ابن امية جد معويه فقتلته بعد ذلك الجن بثار الحية وقالوا فيه

وقبر حرب بمكان قفر ۝ وليس قرب قبر حرب قبر ۝

حديث امين خاتم رب العالمين الخ يقال امين وامين بالمد والقصر والمد اكثر اي انه طابع الله علي عباده لان الافات والبلايا ترفع به فكان كخاتم الكتاب الذي يصونه ويمنع من فساده واظهار ما فيه وهو اسم مبني علي الفتح ومعناه اللهم استجب لي

حديث اية الكرسي ربع القران بجانبه علامة الحسن وسياتي الكلام عليه

حديث اية ما بيننا وبين المنافقين الي اخره زاد في الكبير **طب ف** قلت واوله كما في ابن ماجة

عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنت عند ابن عباس جالسا فجاءه رجل فقال من اين جيت فقال من زمزم قال فشربت منها كما ينبغي قال وكيف قال اذا شربت فاستقبل الكعبة واذكر اسم الله وتنفس ثلاثا وتضلع منها فاذا فرغت فاحمد الله عز وجل فان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال فذكره **قوله** فانهم لا يتضلعون التضلع الكثرة من الشرب حتي يتمدد جنب الشارب واضلاعه قال اصحابنا يستحب ان يشرب من ما زمزم وان يكثر منه وان يتضلع منه اي يتملي ويستحب الدخول الي البير والنظر فيها وان ينزع منها بالدلو الذي عليها ويشرب قال الماوردي ويستحب ان ينضح منه علي راسه ووجهه وصدره وان يتزود من ماها ويستصحب منه ما امكنه

حديث اية العز الي اخره بجانبه علامة الحسن **قوله** العز العزة في الاصل القوة والشدة والغلبة يقال عز يعز اذا صار عزيزا قال في المصباح عز الرجل عزا بالكسر وعزازة بالفتح قوي بعد ذلة وعز يعز من باب تعب لغة فهو عزيز وجمعه اعزة والاسم العزة انتهي والمعني ان اللازم علي قرائتها صباحا ومسا يحصل له من القوة والشدة ما يصير به عزيزا شديدا قويا.

حديث اية الايمان الي اخره **قوله** اية بهمزة ممدودة وتحتية مفتوحة وها تانيث والايمان مجرور بالاضافة اي علامته قال الحافظ ابن حجر هذا هو المعتمد في ضبط هذه اللفظة في جميع الروايات في الصحيح وغيره ووقع في اعراب الحديث لابي البقا انه الايمان بكسر الهمزة ونون مشددة وها والايمان مرفوع واعربه فقال ان للتوكيد والها ضمير الشان والايمان مبتدا ما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تصحيف منه قال شيخنا قلت ويويد ذلك ان في رواية النساي حب الانصار اية الايمان **قوله** حب الانصار جمع ناصر كصاحب واصحاب ومطلب او نصير كشريف واشراف **قوله** واية النفاق بغض الانصار قال ابن التين المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن ابغض بعضهم لمعني يسوغ البغض له فليس ذلك داخلا في ذلك قال ابن حجر وهو نفيس جدا انتهي

حديث اية المنافق ثلاث الي اخره زاد في الكبير **حم** **قوله** اية افرد الاية لارادة الجنس وفي صحيح ابي عوانة علامات المنافق وفي مسلم من علامة المنافق وهو افصح للزيادة علي الثلاث ووجه الاقتصار علي الثلاث انها منبهة علي ما عداها اذ اصل الديانات منحصر في القول والفعل والنية فنبه علي فساد القول بالكذب وعلي فساد الفعل بالخيانة وعلي فساد النية بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعده مانع او بدي له راي فليس بصورة النفاق قاله الغزالي وفي الحديث ما يشهد له فان قيل قد توجد هذه الخصال في المسلم اجيب بان المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما ان الايمان يطلق علي العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار ديدنا له وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التي هي من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتخلق باخلاقهم والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد قال الشاعر

واني وان اوعدته او وعدته ۝ لمخلف ايعادي ومنجز موعدي ۝

قوله واذا وعد اخلف اي لم يف بوعده والاسم منه الخلف **قوله** واذا ايتمن خان الخيانة ضد الامانة واصل الخيانة النقص اي ينقص ما ايتمن عليه ولا يوديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يودي حقوقه وامانات عبادته التي ايتمنه عليها قاله في المشارق تتمة موضحة لما سبق قال الكرماني فان قلت الاية منفردة فالظاهر ان يقال الايات ثلاث قلت اما ان يقال كل من الثلاث اية حتي لو وجدت خصلة واحدة يكون صاحبها منافقا او يقال كل من الثلاث بعض اية حتي اذا اجتمعت تكون اية واحدة فعلي الاول المراد منها جنس الاية وعلي الثاني معناه الاية اجتماع هذه الثلاث فان قلت للجمل الشرطية بيان للثلاث او بدل لكن يجب ان يقال الاية اذا حدث كذب فما وجهه قلت معناه اية المنافق كذبه عند تحديثه وذلك مثل قوله تعالي فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا علي احد التوجيهات وايتمن

بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بتشديد التا وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا وابدال الواو تا وادغام التا
حديث اية بيننا وبين المنافقين شهود العشا الي اخره زاد في الكبير هب اي علامة بيننا وبينهم
وذلك ان الصلاة كلها ثقيلة علي المنافقين ومنه قوله تعالي ولا ياتون الصلاة الا وهم كسالي واثقلها عليهم
صلاة العشا والفجر لقوة الداعي الي تركها لان العشا وقت السكون والراحة والصبح وقت لذة النوم
وقيل وجهه كون المومنين يفوزون بما ترتب عليهما من الفضل لقيامهم بحقهما دون المنافقين
حديث اثنان هما فوق ان الي اخره سياتي الكلام عليها في
حديث اية المعروف الي اخره لجانبه علامة الحسن قال في النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة
مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد الحسن والفعل الجميل اي فافعله ودم علي فعله فانه معروف
وانظر الذي تكره من الوصف الذميم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والنميمة ومثل ذلك
فاجتنبه فانه مهلك ٥
حديث ايت حرثك اني شيت الي اخره لجانبه علامة الحسن اي ايت محل زرعك الولد الكاين
من المني وهو حليلتك من المانى وهو القبل كيف شيت من قيام وقعود واضطجاع واقبال وادبار
قال في المصباح وحرث الارض حرثا اثارها للزراعة فهو حراث ثم استعمل المصدر اسما وجمع
علي حروث مثل فلس وفلوس واسم الموضع حرث مثل جعفر والجمع محارث وقوله تعالي نساؤكم
حرث لكم مجاز علي التشبيه بالمحارث فشبهت النطفة التي تلقي في ارحامهن للاستيلاد بالبذور
التي تلقي في المحارث للاستنبات وقوله تعالي اني شيتم اي من اي جهة اردتم بعد ان يكون
الماني واحدا ولهذا قيل الحرث موضع النبت انتهي وفيه رد علي اليهود حيث قالوا من اتي المراة
في قبلها من جهة دبرها جا الولد احول قوله ولا تقبح الوجه اي لا تقل قبح الله وجهك
وسبب هذا الحديث قال بهز حدثني ابي حكيم عن جدي معاوية بن حيدة القشيري قال
قلت يا رسول الله نساونا اي ازواجنا ما ناتي منها وما نذر قال بعضهم صوابه منهن لانه
ضمير النسا والظاهر ان المراد بالنسا الجنس فاعاد الضمير علي الواحدة من الجنس قوله وما
نذر اي ما نستمتع من الزوجة وما نترك قال هي حرثك وايت حرثك الحرث بمعني المحترث
وذكر الحرث يدل علي ان الاتيان في غير الماني حرام لان حرث شبه بالمزدرع اي مزرع الذرية
ولفظة الحرث تعطي ان الاباحة لم تقع الا في القبل اذ هو المزدرع ففرج المراة كالارض ٥
والنطفة كالبذر والولد كالنبات قوله اني شيت معناه عند جمهور الصحابة والتابعين
وايمة الفتوي من اي وجه شيتم مقبلة ومدبرة وباركة ومستلقية ومضطجعة قوله واطعمها
بفتح الهمزة قوله اذا طعمت وهذا امر ارشاد يدل علي ان من كمال المروة ان يطعمها كلما اكل ٥
ويكسوها اذا اكتسي وفي الحديث اشارة الي ان اكله يقدم علي اكلها وانه يبدا في الاكل قبلها وحقه
في الاكل والكسوة مقدم عليها لحديث ابدا بنفسك ثم بمن تعول قوله واكسها بوصل الهمزة وضم
السين ويجوز كسرها والاسم منه كسوة بضم الكاف وكسرها اذا اكتسيت قوله ولا تقبح بالتشديد
الموحدة من القبح وهو الابعاد فلا تقل قبح الله وجهك ولا تكسبه ولا شيا من بدنها الي القبح الذي
هو ضد الحسن لان الله تعالي صور وجهها وجسمها واحسن كل شي خلقه وذم الصنعة يعود الي مذمة
الصانع وهذا نظير كونه صلي الله عليه وسلم ما عاب طعاما ولا شيا قط واذا امتنع التقبيح امتنع الشتم
والسب واللعن بطريق الاولي قوله ولا تضرب اي لغير نشوز علي ما سياتي اما النشوز فله الضرب
وان لم يتكرر منها لا يكون مدميا ولا مبرحا ولا علي الوجه وكذا الضرب لما يتعلق به من حقوقه

عليها لقوله تعالي واللاتي تخافون نشوزهن الاية وليس له ذلك لحق الله تعالي لانه لا يتعلق به وقضيته
انه ليس له ضربها علي ترك الصلاة لكن افتي ابن البرزي انه يجب عليه ذلك قال شيخنا شيخ الاسلام
زكريا وفي الوجوب نظر انتهي قلت ومقتضاه الجواز وقد قال ابن قدامة في المغني للزوج تاديبها علي ترك
فرايض الله تعالي وسياتي في حرف الرا رحم الله عبدا علق في بيته سوطا يودب به اهله وقال الامام احمد
اخشي ان لا يحل للرجل ان يقيم مع امراة لا تصلي ولا تغتسل من الجنابة ولا تتعلم القران ٥
حديث ايتوا المساجد حسرا الي اخره قوله حسرا اي كاشفي الروس وغيركاشفيها وهو بضم الحا
المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر يقال حسرت العمامة عن راسي والثوب عن بدني اي كشفتهما
ومعصبين بكسر الصاد المشددة قال الجوهري عصب راسه بالعصابة تعصيبا انتهي والعصابة كلما
عصبت به راسك من عمامة او منديل او خرقة ويوضحه الرواية الاخري وهي في الكبير ايتوا المساجد حسرا
ومقنعين فان ذلك من سيما المسلمين خرجه ابن عدي في الكامل وابن عساكر في التاريخ اي مغطاة روسكم
بالقناع ومكشوفة وقول بعضهم ايتوا المساجد حسرا بالبا الموحدة اي مكشوفة الجدر لا شرف لها ليس كذلك كما
ذكره شيخنا والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب ح تيجان وتوجته البسته التاج والعمايم تيجان العرب
اي انها لهم بمنزلة التيجان للملوك لقلة العمايم فيهم ٥
حديث ايتوا الدعوة اذا دعيتم زاد في الكبير خ حب قوله الدعوة قال شيخنا بفتح الدال وغلطوا
قطربا في ضمها قال النووي وكذا غلطوا ثعلبا ودعوة الطعام بالفتح ودعوة النسب بالكسر هذا قول جمهور
العرب والاجابة الي وليمة العرس فرض عين علي المدعو عندنا بشروط وتسقط باعذار محلها كتب الفقه ونقل
بعضهم الاتفاق علي الوجوب وفيه نظر فلو اولم ثلاثة فاكثر وجبت في الاول واستحبت في الثاني وكرهت
في الثالث واما الاجابة الي غيرها من الولايم فمندوب ٥
حديث ايتدموا بالزيت وادهنوا به الي اخره زاد في الكبير ع فط في الافراد وعبد بن حميد حل
قوله ايتدموا الادم بالضم ما يوكل مع الخبز اي شي كان قال في المصباح وادمت الخبز وادمته بالالف
اي القصر والمد اذا اصلحت اساغته بالادام والادام ما يوتدم به مايعا كان او جامدا وجمعه ادم مثل كتاب
وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع علي آدام مثل قفل واقفال انتهي قوله بالزيت
قال شيخنا الزيت حار رطب في الاولي يسخن ويرطب باعتدال وينفع من السموم ويطلق البطن ويخرج الدود
ويبطي الشيب ويشد اللثة قلت وينفع من الباسور والجذام كما ورد في الحديث الاتي في حرف الكاف ٥
حديث ائتدموا ولو بالما ارشد صلي الله عليه وسلم الي حفظ الصحة لان اكل الخبز مادوما من
اسباب حفظ الصحة بخلاف الاقتصار عليه وحده او علي الادام وحده فليس من اسبابها ٥
حديث ايتدموا من هذه الشجرة يعني الزيت الي اخره زاد في الكبير وهو حسن ٥
حديث اتزروا كما رايت الملايكة تاتزر الي اخره زاد في الكبير ابن النجار عن بريدة
اتزروا قال في المصباح الازار معروف وجمع القلة ازرة وجمع الكثرة ازر بضمتين مثل حمار واحمرة
وحمر ويذكر ويونث فيقال هو الازار وهي الازار قال الشاعر
٥ قد علمت ذات الازار الحمرا ٥ اني من الساعين يوم النكرا ٥
وربما انث بالها فقيل ازاره والميزر بكسر الميم مثله ونظيره لحاف وملحف وقرام ومقرم وقياد ومقود
والجمع مازر وايتزرت لبست الازار واصله بهمزتين الاولي همزة وصل والثانية فا افتعلت انتهي ٥
وسياتي الكلام علي مباحثة في قوله عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اختلف في الاحتجاج به قال
النووي والصحيح المختار الاحتجاج به كما قاله الاكثرون وقال شيخ شيوخنا صدوق من الخامسة مات

سنة ثماني عشرة وثمانية ۝

حديث ليذنوا للنسا ان يصلين بالليل في المسجد بجانبه علامة الصحة ۝

حديث ايذنوا للنسا بالليل الي المساجد زاد في الكبير **حب** وتتمته كما في ابي داود فقال ابن لعبد الله لا ناذن لهن فسبه وغضب وفي رواية لمسلم فقال له ابن يقال له واقد اذا يتخذنه دغلا فضرب في صدره وله في رواية اخري ويسمي الابن بلالا وكذا للطبراني فيه ان للزوج منعها من الخروج وكذا وليها ولولاه لما خوطب النسا بالخروج كما خوطبن بالخروج في قوله واقمن الصلاة واتين الزكاة **قوله** الي المساجد بالليل خص الليل بذلك لكونه استر والحق به الغلس كما لا يخفي ان محل ذلك اذا امنت المفسدة منهن وعليهن قال النووي استدل به علي ان المراة لا تخرج من بيت زوجها الا باذنه لتوجه الامر الي الازواج بالاذن قال شيخ شيوخنا بعد ذكره وتعقبه بن دقيق العيد بانه ان اخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يتقوي بان يقال ان منع الرجال نساهم امر مقرر وانما علق الحكم بالمساجد لبيان محل الجواز فيبقي ما عداه علي المنع وفيه اشارة الي ان الاذن المذكور لغير الوجوب لانه لو كان واجبا لا ينبغي معني الاستيذان لان ذلك انما يتحقق اذا كان المستاذن مخيرا في الاجابة والرد **قوله** فقال ابن له تقدم انه واقد او بلال وفي رواية عند احمد فقال سالم او بعض بنيه قال الحافظ بن حجر والراجح انه بلال لورود ذلك من روايته بنفسه ومن رواية اخيه سالم واما هذه الرواية الاخيرة فمرجوحة لوقوع الشك فيها **قوله** فسبه وغضب هي رواية ابي داود وفسر السب المذكور عند الطبراني باللعن ثلاث مرات وعند احمد فانتهره وقال اف لك وعنده ايضا فعل بك وفعل ولمسلم فزبره ويحتمل ان يكون كل من بلال وواقد وقع منه ذلك اما في مجلس او مجلسين واجاب بن عمر كلا منهما بجواب يليق به ويحتمل ان يكون بلال البادي فلذلك اجابه بالسب المفسر باللعن واتن تلاه فاجابه بالسب المفسر بالتانيف مع الدفع في صدره وكان السر في ذلك ان بلالا عارض الخبر برايه من غير ذكر علة ووافقه واقد لكن ذكرها بقوله يتخذنه دغلا وهو بفتح المهملة ثم المعجمة الفساد والخداع واصله الشجر الملتف ثم استعمل في المخادعة لكون المخادع يلف في ضميره امرا ويظهر غيره وقال بلال ذلك لما راي من فساد بعض النسا في ذلك الوقت وحملته علي ذلك الغيرة وانما انكر عليه بن عمر لتصريحه بمخالفته الحديث والا فلو قال مثلا ان الزمان قد تغير وان بعضهن ربما ظهر منه قصد المسجد واضمار غيره لكان يظهر ان لا ينكر عليه والي ذلك اشارت عايشة واخذ من انكار عبد الله علي ولده تاديب المعترض علي السنن برايه وعلي العالم بهواه وتاديب الرجل ولده اذا تكلم بما لا ينبغي له وجواز التاديب بالهجران فقد وقع عند احمد فما كلمه عبد الله حتي مات وهذا ان كان محفوظا يحتمل ان يكون احدهما مات عقب هذه القصة بيسير انتهي من الفتح ملخصا وقال النووي ظاهر حديث لا تمنعوا اما الله مساجد الله ان المراة لا تمنع من المسجد لكن بشروط ذكرها العلما ماخوذة من الاحاديث وهو ان لا تكون متطيبة بطيب قلت ويلحق به ما في معناه ولا متزينة ولا ذات خلاخيل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا شابة ونحوها ممن يفتتن بها وان لا يكون في الطريق ما يخاف منه مفسدة قلت وان ياذن في ذلك الزوج او السيد وقال شيخنا قوله ايذنوا الي اخره مفهومه انه لا يوذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل علي انها لا تجب عليهن انتهي وفرق كثير من الفقها المالكية وغيرهم بين الشابة وغيرها قال شيخ شيوخنا وفيه نظر الا ان اخذ الخوف عليها من جهتها لانها اذا عريت مما ذكر وكانت متسترة حصل الامن عليها ولا سيما اذا كان ذلك بالليل وتمسك بعضهم بقول عايشة في منع النسا مطلقا وفيه نظر ان لا يترتب علي ذلك تغير الحكم لانها علقته علي شرط لم يوجد بنا علي ظن ظنته فقالت لو راي المنع وايضا

فقد

فقد علم الله سبحانه ما سيحدثن فما اوحي الي نبيه بمنعهن ولو كان ما احدثن يستلزم منعهن من المساجد لكان منعهن من غيرها كالاسواق اولي وايضا فالاحداث انما وقع من بعض النسا لا من جميعهن فان تعين المنع فليكن لمن احدثت والاولي ان ينظر الي ما يخشي منه الفساد فيجتنب لاشارته صلي الله عليه وسلم الي ذلك لمنع التطيب والزينة وكذا التقييد بالليل انتهي ملخصا من الفتح ۝

حديث ابي الله ان يجعل لقاتل المومن توبة **قوله** ابي اي امتنع قال في النهاية الابا اشد الامتناع وقال في المصباح وابي الرجل يابي ابا بالكسر والمد واباية امتنع فهو آب وابي علي فاعل وفعيل وتابي مثله وبنا وه شاذ لان باب فعل يفعل بفتحتين ان تكون حلقي العين واللام ولم يات من حلقي الفا الا ابي يابي والب يالب وبالب اذا اسرع وعض يعض في لغة واث الشعر ياث اذا نشر والتف وربما جا في غير ذلك قالوا ود يود في لغة انتهي وقال الجوهري والابا بالكسر مصدر قولك ابي فلان يابي بالفتح فيهما مع خلوه من حروف الحلق وهو شاذ اي امتنع فهو آب وابي وابيان بالتحريك انتهي وهذا محمول علي المستحل لذلك ولم يتب ويخلص التوبة او هو من باب الزجر والتنفير لينكف الشخص عن هذا الفعل المذموم ۝

حديث ابي الله ان يقبل عمل صاحب بدعة الي الحزء بجانبه علامة الحسن زاد في الكبير وابن نصر السجزي في الابانة وابن النجار قال شيخنا البدعة ما لم تكن في زمنه صلي الله عليه وسلم وقال في النهاية البدعة بدعتان بدعة هدي وبدعة ضلال فكلما كان في خلاف ما امر الله به ورسوله فهو في حيز الذم والانكار وما كان واقعا تحت عموم ما ندب الله اليه او حض عليه او رسوله فهو في حيز المدح وما لم يكن له مثال كنوع من الجود والسخا وفعل المعروف فهو من الافعال المحمودة وقال الشيخ شيوخنا البدعة اصلها ما احدث علي غير مثال وتطلق في الشرع علي مقابلة السنة فتكون مذمومة والتحقيق انها ان كانت مما يندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة وان كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة والا فهي من قسم المباح انتهي قلت وهو معني كلام صاحب النهاية وقال ولي الله النووي البدعة بكسر البا في الشرع هي احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم وهي منقسمة الي حسنة وقبيحة قال وقال بن عبد السلام في اخر القواعد البدعة منقسمة الي واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال والطريق في ذلك ان تعرض البدعة علي قواعد الشريعة فان دخلت في قواعد الايجاب فهي واجبة او في قواعد التحريم فهي محرمة او الندب فمندوبة او المكروه فمكروهة او المباح فمباحة وللبدع الواجبة امثلة منها الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله تعالي وكلام رسوله صلي الله عليه وسلم وذلك واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتاتي حفظها الا بذلك وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب الثاني حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة الثالث تدوين اصول الفقه الرابع الكلام في الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة علي حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد علي المتعين ولا يتاتي ذلك الا بما ذكرناه وللبدع المحرمة امثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد علي هولا من البدع الواجبة وللبدع المندوبة امثلة منها احداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في العصر الاول ومنها التراويح والكلام في دقايق التصوف وفي الجدل ومنها جمع المحافل في الاستدلال علي المسايل ان قصد بذلك وجه الله تعالي وللبدع المكروهة امثلة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف وللبدع المباحة امثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع في اللذيذ من الماكل والمشارب والملابس والمساكن ولبس الطيالسة وتوسيع الاكمام وقد تختلف في بعض ذلك فيجعله بعض العلما من البدع المكروهة ويجعله اخرون من السنن المفعوله في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فما بعده وذلك كالاستعاذة في الصلاة والبسملة هذا اخر كلامه قال النووي ايضا وروي البيهقي في مناقب الشافعي عن الشافعي رضي الله عنه قال المحدثات من الامور ضربان

احدها ما احدث مما يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة الضلالة والثاني ما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا وهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام رمضان نعمت البدعة هذه يعني انها محدثة لم تكن واذا كانت فليس فيها رد لما مضى هذا اخر كلام الشافعي رضي الله عنه انتهى كلام النووي قلت ولعل ماخذ كلام صاحب النهاية ومن تبعه من كلام الامام رضي الله عنه والمراد حينئذ من الحديث البدعة المذمومة او هو محمول على المداوم على بدعته حتى يتوب او هو من باب الزجر والتنفير عن هذا الفعل المذموم ۝

حديث ابى الله ان يجعل للبلى الى اخره قوله ان يجعل للبلا يقال بلي الثوب يبلى بلاء بالكسر بان فتحتها مددت فالذي في الحديث بالكسر البلا والقصر قال في المصباح بلي الثوب يبلى من باب تعب بلى بالكسر والقصر وبلا بالفتح والمد خلق فهو بال انتهى والمعنى امتنع الله ان يجعل للالم والسقم سلطانا على بدن عبده المومن على الدوام فلا ينزل حينئذ تارة وتارة لتطهيره وتمحيصه بوجه كما في احاديث اخر

حديث ابتدروا الاذان الى اخره قوله ابتدروا بكسر الهمزة اي اسرعوا الى فعله قال في الصحاح بدرت الى الشي ابدر بدورا اسرعت وكذلك بادرت اليه وتبادر القوم تسارعوا انتهى وقال في المصباح بدر الى الشي بدورا وبادر مبادرة وبدارا من باب قعد وقاتل اسرع انتهى وانما حض على المبادرة اليه لانه امين ونهى عن الاسراع الى الامامة لان الامام ضامن كما سياتي مع التوجيه لذلك ۝

حديث ابتغوا الخير عند حسان الوجوه زاد في الكبير ابن ابى الدنيا في قضا الحوائج قوله ابتغوا بكسر الهمزة اي اطلبوا قال في الصحاح وبغيت الشي وتبغيته اذا طلبته انتهى اي لان سمت الوجه وحسن وجهه وصباحته دال على حيايه ومروته فارشد صلى الله عليه وسلم الى من هذه صفته ان تطلب منه للحوائج لان ذلك اقل ان يخطي وسياتي بقية الكلام عليه في اطلبوا وكتبنا صحيح المتن ۝

حديث ابتغوا الرفعة عند الله تحلم عمن جهل عليك وتعطي من حرمك وعبارته في الكبير ابتغوا الرفعة عند الله قيل وما هي يا رسول الله قال تحلم عمن جهل عليك وتعطي من حرمك عد عن ابن عمر وفيه الوازع بن قانع متروك انتهى قال في المصباح وحلم بالضم حلما بالكسر صفح وستر فهو حليم انتهى وقال الجوهري والحلم بالكسر الاناة تقول منه حلم الرجل بالضم وتحلم تكلف الحلم انتهى والمعنى اطلب الرفعة بان تحلم عمن جهل عليك بالعفو والصفح عنه وعدم المواخذة بما نال منك وتقدم تفسيره للاناة ۝

حديث ابد المودة لمن وادك فانها اثبت لجانبه علامة الحسن زاد في الكبير ابن ابي الدنيا في كتاب الاخوان وابو الشيخ في الثواب قوله ابد بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر الدال المهملة اي اظهرها بالقول بان تقول لمن تحب اني احبك كما سياتي مصرحا بذلك وان اتبعت القول بفعل كهدية ونحوها كان ذلك ابلغ في الكمال قال في الصحاح بدى الامر بدوا مثل قعد قعودا اي ظهر وابديته اظهرته وقال ايضا وددت الرجل اوده ودا اذا احببته والود والود والود المودة انتهى وقال في المصباح وددته اوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها احببته والاسم المودة ووددت لو كان كذا اوده ودا تمنيته وفي لغة وددت اود بفتحتين حكاها الكسائي وهي غلط عند البصريين وقال الزجاج لم يقل الكسائي الا ما سمع ولكنه سمعه ممن لا يوثق بفصاحته ووادده موادة ووادا من باب قاتل وتودد اليه تحبب وهو ودود اي محب يستوي فيه الذكر والانثى انتهى

حديث ابدا بنفسك فتصدق عليها الى اخره بجانبه علامة الصحة قوله ابدا بكسر الهمزة بصيغة الامر اي اكفها عما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها قوله بمن تعول اي بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك من الزوجة وملك اليمين فان فضل شي فلذي قرابتك فان فضل شي فهكذا وهكذا اي

بين يديك وعن يمينك وعن شمالك وتكون النفقة على الترتيب المذكور في الحديث فان فضل شي فللفقرا والمساكين وتقدم من الكل الاحوج فالاحوج قوله بمن تعول قال في النهاية اي بمن تمون ويلزمك نفقته من عيالك فان فضل شي فليكن للاجانب يقال عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وغيرهما وقال الكسائي يقال عال الرجل يعول اذا كثر عياله واللغة الجيدة اعال يعيل انتهى وقال في المصباح واعال الرجل بالالف كثر عياله واعيل وعيل كذلك والعيال اهل البيت ومن يمونه الانسان الواحد عيل مثل جياد وجيد انتهى ۝

حديث ابدوا بما بدا الله به بجانبه علامة الصحة قوله ابدوا بكسر الهمزة خطاب عام للامة بصيغة الامر اي ابتدوا بالسعي من الصفا كما في رواية مسلم أبدأ بما بدا الله به بفتح الهمزة بلفظ المضارع ۝

حديث ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم زاد في الكبير في رواية ابي سعيد ن ح م وفي رواية صفوان ش ح م وبن قانع طب ص وس عن عمرو موقوفا قوله ابردوا الابراد انكسار الوهج والحر وهو الدخول في البرد وقيل معناه صلوها في اول الوقت من برد النهار وهو اوله وللابراد شروط محلها كتب الفقه قوله فان شدة الحر من فيح جهنم بفتح الفا وسكون التحتية وحا مهملة اي سعة انتشارها وتنفسها وبالجملة تعليل لمشروعية التاخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع او كونها الحالة التي ينتشر فيها العذاب الاظهر الاول تتمة قال شيخنا قال ابو البقا يقال فوح وفيح وكلاهما قد ورد وهو من فاحت الريح تفوح وتفيح وقال الطيبي من اما ابتدايه اي شدة الحر نشات وحصلت من فيح جهنم او تبعيضية اي بعض منها وهو الاوجه وكذا قوله الحمى من فيح جهنم ۝

حديث ابردوا بالطعام الحر ضد البرد والحرارة ضد البرودة ۝

حديث ابشروا وبشروا من وراءكم الى اخره بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير وصحح وسياتي الكلام عليه في

حديث ابعد الناس من الله يوم القيمة القاص الى اخره الذي ياتي بالقصة على وجهها كانه يتتبع معانيها والفاظها والقص البيان والقصص بالفتح الاسم وبالكسر جمع قصة وقال في المصباح ۝ وقصصت الخبر قصا من باب قتل حدثت به على وجهه والاسم القصص بفتحتين ۝

حديث ابغض الحلال الى الله الطلاق زاد في الكبير د ه طب ق قوله ابغض البغض ضد الحب وقد بغض الرجل بالضم بغاضة اي صار بغيضا وبغضه الله الى الناس تبغيضا اي مقتوه فهو مبغض والبغضا شدة البغض وقولهم ما ابغضه لي شاذ لا يقاس عليه انتهى ما في الصحاح وقال في المصباح بغض الشي بالضم بغاضة فهو بغيض وابغضته ابغاضا فهو مبغض والاسم البغض قالوا ولا يقال بغضته بغير الف وبغضه الله للناس بالتشديد فابغضوه والبغضة بالكسر والبغضا شدة البغض وتباغض القوم ابغض بعضهم بعضا وسياتي في معنا مزيد في الذي بعده قوله الى الله الطلاق الطلاق لغة حل القيد وشرعا حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه وينقسم الى سني وبدعي ولا ولا وقيل الى سني وبدعي فقط وفسر قايله السني بالجايز والبدعي بالحرام وقسم جماعة الطلاق الى واجب كطلاق المولي الممتنع من الفيئة ومندوب كطلاق غير مستقيمة الحال وحرام كطلاق البدعة والمباح بطلاق من لا يهواها ولا تسمح نفسه بمونتها من غير تمتع بها واستدل بهذا الحديث على ان الطلاق مكروه قال بعضهم والظاهر انها كراهة تحريم لانه ورد في هذا الحديث نهي مخصوص فيه بالتصريح ببغضه وانما يكون مبغضا من غير حاجة تقتضيه وقد سماه النبي صلى الله عليه وسلم حلالا مع الكراهة قال الغزالي في فسر الحلال لجواز الاقدام عليه فيشمل الندب والكراهة وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم ابغض المباح الى الله الطلاق فان البغضة تقتضي رجحان الترك والرجحان مع التساوي محال عندهم ولانه مزيل للنكاح المشتمل على المصلحة المندوب

اليها فيكون مكروها ولان فيه ايذ الزوجة واقاربها واولادها ان كان من غير سبب ومهما طلقها فقد
اذاها ولا يباح ايذا الغير الا بجناية توجبه او لضرورة قال الله تعالى فان اطعنكم فلا تبغوا
عليهن سبيلا اي لا تطلبوا الفراق قال بعض العلما الطلاق على خمسة اقسام كما تقدم منها المكروه
وهو ان يكون الحال بينهما مستقيما ولم يقع ما يقتضي المفارقة فيكره لما فيه من قطع سبب الوصلة
وقال الخطابي سبب الكراهة منصرف الى السبب الجالب للطلاق وهو سو العشرة لا الى نفس الطلاق
انتهي وسياتي معنى ابغض الله في ما احل الله شيا ن

حديث ابغض الرجال الى الله الالد الخصم زاد في الكبير حم قوله الالد الشديد اللدد
اي الجدال مشتق من اللددين وهما صفحتا العنق والمعنى انه من اي جانب اخذ في الخصومة
قوي وقال البخاري هو الدايم في الخصومة قال شيخ شيوخنا ويحتمل ان يكون المراد الشديد
الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة انتهي قلت وقال في المصباح
لد يلد لددا من باب تعب اشتد في خصومته فهو الد والمراة لدا والجمع لد من باب احمر
ولاده يلاده ولدادا من باب قاتل ولاده على الاصل ولدود مبالغة انتهي قوله ابغض الرجال
الى اخره قال الكرماني الابغض هو الكافر فمعنى الحديث ابغض الرجال الكفار الكافر المعاند
او ابغض الرجال المخاصمين قال شيخ شيوخنا قلت والثاني هو المعتمد وهو اعم من ان يكون
كافرا او مسلما فان كان كافرا فافعل التفضيل في حقه على حقيقته وان كان مسلما فسبب
البغض ان كثرة المخاصمة تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه او يخص في حق المسلمين بمن خاصم
في باطل ويشهد للاول حديث كفي بك اثما ان لا تزال مخاصما اخرجه الطبراني عن ابي
امامة بسند ضعيف انتهي قلت وسياتي في حرف الكاف خ عن ابن عباس ن

حديث ابغض الناس الى الله ثلاثة الى اخره زاد في الكبير ق قوله ملحد قال
في النهاية واصل الالحاد الميل والعدول عن الشي وقال شيخنا الالحاد الميل والعدول
عن الحق والظلم والعدوان وقال في المصباح والحد في الحرم بالالف استحل حرمته
وانتهكها انتهي وقال الجوهري الحد في دين الله اي حاد عنه وعدل ولحد لغة فيه
وقري بلسان الذي يلحدون اليه والحد الرجل اي اذا ظلم في الحرم واصله من قوله
تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم والبا فيه زايده انتهي قلت الحاد اي الحاد بظلم وقال
شيخ شيوخنا قوله ابغض هو افعل من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من العدم اذا
افتقر وانما معناه افعل من كذا للمفاضلة في الفعل الثلاثي قال المهلب وغيره المراد
بهولا الثلاثة انهم ابغض اهل المعاصي الى الله فهو كقوله اكبر الكباير والا فالشرك ابغض الى الله
من جميع المعاصي قوله ملحد في الحرم اصل الملحد هو المايل عن الحق والالحاد العدول عن
القصد واستشكل بان مرتكب الكبيرة مايل عن الحق والجواب ان هذه الصيغة في العرف
مستعملة للخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها
وعبارة شيخ شيوخنا الجلال المحلي ومن يرد فيه بالحاد الباء زايدة بظلم اي ارتكب منهيا ولو
بشتم الخادم قوله ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية اي يكون له الحق عند شخص فيطلبه
من غيره كوالده او ولده او قريبه وقيل المراد من يريد بقا سنة الجاهلية واشاعتها وتنفيذها
وسنة الجاهلية اسم جنس يعم ما كان اهل الجاهلية يعتمدونه والمراد منه ما جا الاسلام بتركه
كالطيرة والكهانة وغير ذلك قوله ومطلب بالتشديد مفتعل من الطلب والمراد من بالغ في الطلب

قوله ابغض الرجال الخصم الالد ... في باب ... خصومة ... بيع المطعوم

قال الكرماني المعنى المتكلف للطلب والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب او ذكر الطلب ليلزم
الزجر عن الفعل بطريق الاولى قوله بغير حق احتراز عمن يقع له ذلك بحق كطلب قصاص قوله
ليهريق بضم اليا وفتح الها ويجوز اسكانها ن

حديث ابغوني الضعفا قال شيخنا باسقاط حرف الجر عند ابي داود والنساي
وعند احمد والطبراني ابغوني ضعفاكم وعند الترمذي ابغوني ضعفايكم قال الجوهري
بغيتك الشي طلبته لك فيجوز ان يكون بهمزة قطع على انه رباعي ومعناه حينيذ اعينوني
على طلب الضعفا هكذا فرق في المتعدي لمفعولين بين الثلاثي والرباعي وامثا رواية الترمذي
فهي بهمزة وصل ليس الا فانه عداه الى مفعول واحد ومعناه ان كان محفوظا اطلبوني في ضعفايكم
اي انه يجلس معهم ولا يترفع عليهم انتهي وقال ابن رسلان ابغوني بهمزة وصل مكسورة لانه من
فعل ثلاثي اي اطلبوا الى الضعفا يعني صعاليك المسلمين استعين بهم فاذا قلت ابغني بقطع الهمزة
فمعناه اعني على الطلب انتهي وقال شيخ شيوخنا ابغني بالوصل من الثلاثي اي اطلب لي يقال
بغيتك الشي طلبته لك وبالقطع اي اعني على الطلب يقال ابغيتك الشي اي اعنتك على طلبه انتهى م
قال شيخنا قال الزركشي والاول المراد بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثي والمراد م
منه الطلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان من الرباعي والمراد منه طلب الاعانة فهمزته همزة م
قطع مفتوحة قوله فانما ترزقون اي ما تنتفعون به قوله وتنصرون اي على عدوكم قوله بضعفايكم
يعني بالصعاليك من المسلمين قلت قال في الصحاح الصعلوك الفقير ن

حديث ابلغوا حاجة من لا يستطيع ابلاغ حاجته الى اخره بجانبه علامة الحسن قوله ابلغوا
قال في المصباح وابلغه السلام وبلغه بالالف والتشديد اوصله ن

حديث ابنوا المساجد الى اخره بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير وهو حسن قوله جما
بجيم مضمومة ثم ميم مشددة اي بلا شرف جمع اجم شبه الشرف بالقرون ن

حديث ابنوا مساجدكم جما وابنوا مداينكم مشرفة بجانبه علامة الحسن قوله مشرفة
الشرف بضم الشين المعجمة وفتح الرا واحدتها شرفة التي طولت ابنيتها بالشرف ن

حديث ابنوا المساجد واخرجوا القمامة منها الى اخره بجانبه علامة الصحة ولفظه في الكبير
ابنوا المساجد واخرجوا القمامة منها فمن بنى لله بيتا بنى الله له بيتا في الجنة قيل يا رسول الله وهذه
المساجد التي تبنى في الطريق قال نعم واخراج القمامة منها مهر الحور العين طب وابن النجار ض عن
ابي قرصافة قوله القمامة هي الكناسة قلت وكره علماونا اتخاذ الشرفات للمسجد ن

حديث ابن القدح عن فيك ثم تنفس الى اخره بجانبه علامة الحسن زاد في الكبير هب قوله
ابن بفتح الهمزة وكسر الموحدة اي افصله عنك عند التنفس لئلا يسقط فيه شي من الريق وهو من البين
اي البعد والفراق وسياتي فيه مزيد مع ذكر السبب في نهي عن الشرب من ثلمة القدح وفي نهى عن
الشرب من في السقا من المناهي ن

حديث ابن ادم اطع ربك تسمى عاقلا الى اخره احسن ما قيل في حد العقل انه غريزة يتميز
بها بين الحسن والقبيح او غريزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الالات وقيل صفة يميز بها
بين الحسن والقبيح وقال ولي الله النووي قال الازهري قال ابن الاعرابي العقل التثبت في
الامور والعقل القلب والقلب العقل وقال غيره سمي العقل عقلا لانه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك
لحبسه وقال اخرون العقل هو التمييز الذي يتميز به الانسان من ساير الحيوانات قال والمعقول

ما تعقله بقلبك والمعقول العقل يقال ما له معقول اي ما له عقل ويقال اعتقل لسانه اذا لم يقدر علي الكلام قال وقال صاحب المحكم العقل ضد الحمق وقال امام الحرمين العقل علوم ضرورية والدليل علي انه من العلوم استحالة الاتصاف به مع تعذر الخلو من جميع العلوم وليس العقل من العلوم النظرية اذ اشرط النظر تقدم العقل وليس العقل جميع العلوم الضرورية فان الضرير ومن لا يدرك يتصف بالعقل مع انتفا علوم ضرورية عنه فبان بهذا ان العقل من العلوم الضرورية وليس كلها هذا كلام الامام انتهي وهل هو في الراس ام في القلب قال النووي مذهب اصحابنا المتكلمين انه في القلب وبه قال جمهور المتكلمين وهو قول الفلاسفة وحجتهم قوله تعالي فتكون لهم قلوب يعقلون بها وقوله تعالي ان في ذلك لذكري لمن كان له قلب وقوله صلي الله عليه وسلم ان في الجسد مضغة اذا اصلحت الحديث قال الا وهي القلب وقال الاطبا انه في الدماغ وهو يحكي عن ابي حنيفة رضي الله عنه وحجتهم انه اذا فسد الدماغ فسد العقل والجواب اجري الله العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه ولا امتناع من هذا والمعقول العقل وهو احد المصادر التي جات علي مفعول كالميسور والمعسور ٥

حديث ابن ادم عندك ما يكفيك الي اخره زاد في الكبير حل والخطيب وابن عساكر وابن النجار **قوله** ما يطغيك قال في الصحاح طغي يطغي طغيا اذا جاوز الحد وكلما جاوز حده في العصيان طاغ وطغي يطغي مثله واطغاه المال اي جعله طاغيا انتهي وقال في المصباح طغي طغوا من باب قال وطغا طغا من باب تعب ومن باب نفع لغة ايضا فيقال طغيت والاسم الطغيان وهو مجاوزة الحد وكل شي جاوز الحد او المقدار في العصيان فهو طاغ واطغيته جعلته طاغيا انتهي **قوله** تقنع القنوع والقناعة الرضي باليسير **قوله** معافا في جسدك قال في المصباح عافاه الله محا عنه الاسقام والذهوب والعافية اسم منه وهي مصدر جات علي فاعلة **قوله** في سربك بكسر السين المهملة اي في نفسك ويروي بالفتح اي المسلك والطريق **قوله** فعلي الدنيا العفا هو الدروس وذهاب الاثر وقيل العفا التراب ٥

حديث ابن اخت القوم منهم زاد في الكبير في رواية انس حم والدارمي حب وفي رواية جبير ض وفي رواية ابي مالك الاشعري ع طب قال النووي استدل به من يورث ذوي الارحام ثم واجاب الجمهور بانه ليس في هذا اللفظ ما يقتضي توريثه وانما معناه ان بينه وبينهم ارتباط وقرابة ولم يتعرض للارث وسياق الحديث يقتضي ان المراد انه كالواحد منهم في افشا سرهم ونحو ذلك ٥

حديث ابن السبيل اول شارب الي اخره بجانبه علامة الحسن ٥

حديث ابو بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة الي اخره بجانبه علامة الصحة قال شيخنا قال في النهاية الكهل من الرجال من زاد علي ثلاثين الي تمام الخمسين انتهي قلت وفي الصحاح ما زاد علي الثلاثين وخطه المشيب انتهي وقال في المصباح الكهل من جاوز الثلاثين وخطه الشيب وقيل من بلغ الاربعين وعن ثعلب في قوله تعالي وكهلا ابن ثلاثين سنة والجمع كهول والانثي كهلة والجمع كهلات بسكون الها في قول ابي زيد والاصمعي لمجا للصفة مثل صعبه وصعبات وبفتحها في قول ابي حاتم تغليبا لجانب الاسمية مثل سجدة وسجدات قال في البارع وقل ما يقولون للمراة كهلة مفردة الا ان يقولوا شهلة كهلة ويقال قد اكتهل الكهل انتهي وقيل اراد بالكهل هنا الحليم العاقل اي ان الله يدخل اهل الجنة حلما عقلا وقال الطيبي اعتبر ما كانوا عليه في الدنيا والا فليس في الجنة كهل كقوله تعالي واتوا اليتامي اموالهم انتهي قلت وفي قوله اعتبر ما كانوا الي اخره نظر كما ذكروه في الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وسياتي مع زيادة ٥

حديث ابو بكر وعمر مني بمنزلة السمع والبصر الي اخره بجانبه علامة الحسن قلت وفي الزيادة

في

في حديث الترمذي هذان السمع والبصر قال شيخنا قال البيضا وي اي هما في المسلمين بمنزلة السمع والبصر في الاعضا او منزلتهما في الدين منزلة السمع والبصر في الجسد او هما مني في العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال الثالث هو المناسب بالحديث ويحتمل انه صلي الله عليه وسلم سماهما بذلك لشدة حرصهما علي استماع الحق واتباعه وتهالكهما علي النظر في الايات المبينة في الانفس والافاق والتامل فيها والاعتبار ٥

حديث ابو بكر خير الناس الا ان يكون نبي **قوله** نبي هو مرفوع فجعل كان تامة وجواب ان محذوف والتقدير الا ان يوجد نبي فلا يكون خير الناس ٥

حديث ابو سفيان ابن الحرث سيد فتيان الي اخره الفتي هو الشاب ٥

حديث اتاكم اهل اليمن **قوله** اهل اليمن اي بعض اهل اليمن وهم وفد حمير قالوا اتيناك لنتفقه في الدين قيل قال ذلك وهو بتبوك فاشار الي ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة لكونهما من ناحية اليمن وقيل اراد الانصار لانهم يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم لانهم انصاره قال ابن الصلاح ويرده قوله في الحديث الاخرجا اهل اليمن واتاكم اهل اليمن والانصار من جملة المخاطبين بذلك فهم اذن غيرهم فالظاهر ان المراد اليمن واهله حقيقة ثم انه وصفهم بما يقتضي بكمال ايمانهم ورتب عليه الايمان يمان فكان ذلك اشارة الي ان من اتاه من اهل اليمن ولا مانع من اجرايه علي ظاهره لان من اتصف بشي وقوي قيامه به نسب ذلك الشي اليه اشعارا بتميزه به وكمال حاله فيه من غير نفي له عن غيرهم ثم المراد الموجودون منهم حينيذ لا كل اهل اليمن في كل زمان **قوله** والفقه اي الفهم في الدين **قوله** والحكمة قال النووي فيها اقوال كثيرة مضطربة اقتصر كل من قايلها علي مقتضي صفات الحكمة وقد صفي لنا منها انها عبارة عن العلم المتصف بالاحكام المشتمل علي المعرفة بالله تعالي المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوي والباطل والحكيم من له ذلك وقد تطلق الحكمة علي القران وهو مشتمل علي ذلك وعلي النبوة كذلك وقد تطلق علي العلم فقط وعلي المعرفة فقط ونحو ذلك قال الشيخ شيوخنا واصح ما قيل في الحكمة انها وضع الشي في محله او الفهم في كتاب الله وقيل الفهم عن الله تعالي وفعل الحكمة حكم بضم الكاف اي صار حكيما وفعل الحكم حكم بالفتح اي قضي وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك او زجرتك او دعتك الي مكرمة او نهتك عن قبيح فهي حكمة وقال بعضهم هي كل ما منع من الجهل وزجر عن القبيح وسياتي فيها مزيد في الكلمة الحكمة من حرف الكاف **قوله** اضعف قلوبا وارق افيدة قال ابن الصلاح المشهور ان الفواد هو القلب فكرره بلفظين ووصفه بوصفين الرقة والضعف والمعني انها ذات خشية واستكانة سريعة الاستجابة والتاثر بقوارع التذكير سالمة من الشدة والقسوة والغلظ وقيل الفواد غير القلب فقيل عينه وقيل باطنه وقيل غشاوه ٥

حديث اتاني جبريل بالحمي والطاعون الي اخره بجانبه علامة الصحة حقيقة الحمي انها حرارة بين الجلد واللحم والعظم قال شيخنا هذا يحتاج الي الجمع بينه وبين الاحاديث التي دعي انها تنتقل الي الجحفة وضم قال وظهر لي في الجواب عنه وجهان احدهما ان يجعل هذا الحديث متاخرا عن تلك وان يكون النبي صلي الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة دعي برفع الحمي عنها ونقلها الي الجحفة وضم فاجيب الي ذلك ثم لما عرض عليه جبريل الحمي والطاعون وعرف انه لابد للمدينة من واحد منهما اختار عود الحمي وصرف الطاعون عنها لانها اخف ضررا واقل تلفا منه فتكون تلك الاحاديث شبيهة بالمنسوخ وهذا الحديث شبيها بالناسخ ويدل لذلك وقوع الحمي بالمدينة فقد حم صلي الله عليه وسلم في مرض موته وقبله وحمت عايشة في قصة الافك وحم بها خلق من الصحابة في زمنه صلي الله عليه وسلم وبعده والي الان ولم يقع الطاعون بها اصلا في وقت من الاوقات وهذا اقوي الوجهين عندي الثاني ان يكون المراد بالحمي المرفوعة عن المدينة نوعا من الحمي

جميع انواعها وهي الشديدة المهلكة فيكون دعا بنقل هذه الي الجحفة وضم وابقي بها انواعها الخفيفة ويدل لذلك نص
العلما انه لا يوجد في شي من الاماكن حمي كحمي الجحفة وضم قال شيخنا ثم رايت للحافظ بن حجر قال في كتاب
الطاعون الجمع بين حديث ابي عسيب وحديث نقل الحمي من المدينة ان الحمي كانت تصيب المدينة من اقام بها من اهلها ومن
ورد عليها من غير اهلها فلما دعي لها النبي صلي الله عليه وسلم بانها تنقل الحمي عنها الي الجحفة ارتفع ذلك عن اهلها
الامن نذر وبقي من لم يالف هواها يصيبه ذلك وقال في موضع اخر من الكتاب المذكور لما دخل صلي الله عليه
وسلم المدينة كان في قلة من اصحابه عددا ومددا وكانت المدينة وبئة فناسب الحال الدعا بتصحيحها
لتمع لاجساد المقيمين بها ليقووا علي جهاد الكفار وخير النبي صلي الله عليه وسلم في امرين تحصل لمن اما به
كل منهما عظيم الثواب وهما الحمي والطاعون فاختار حينئذ الحمي بالمدينة لان امرها اخف من امر الطاعون
بسرعة الموت به غالبا فلما اذن له في القتال كانت قضية استمرار الحمي ضعفا لاجساد التي تحتاج الي القوة
في الجهاد فدعي حينئذ بنقل الحمي الي الجحفة فاجيب دعاوه وصارت المدينة من اصح بلاد الله تعالي
هذه عبارته فليتامل وقال في موضع اخر عوض المدينة عن الطاعون بالحمي لان الطاعون ياتي
بعد مدة والحمي تتكرر دفعا ولا قال شيخنا ثم رايت في فوايد ابي اسحق ابراهيم بن عبد الله
ابن خرزاد النحوي ومن خطه فقلت ما نصه قالوا لا مشاتي كمشاتي الجبال ولا مصيف كمصيف
عمان ولا صواعق كصواعق تهامة ولا دماميل كدماميل الجزيرة ولا جرب كجرب اليمن والزنج ولا
طواعين كطواعين الشام ولا طحال كطحال الجزيرة ولا حمي كحمي خيبر والجحفة ولا زلازل كزلازل سيراف
ولا تكون هوا كهوا مصر قال وهو الهوا الذي لم يجعل الله فيه نصيبا من الرحمة انتهي **فايده**
قال شيخنا قال بن القيم في الهدي قد ينتفع البدن بالحمي انتفاعا عظيما لا يبلغه الدوا وكثيرا ما يكون حمي
يوم وحمي العفن سببا لانضاج مواد غليظة لم تكن تنضج بدونها وسببا لفتح سدد لم يكن يصل اليها الادوية
المفتحة واما الرمد الحديث والمتقادم فانها تبرا اكثر انواعه برءا عجيبا وتنفع من الفالج واللقوة
والتشنج الامتلايي وكثير من الامراض الحادثة عن الفضول الغليظة قال وقال بعض فضلا الاطبا
ان كثيرا من الامراض يستبشر فيها بالحمي كما يستبشر المريض بالعافية وتكون فيه انفع من شرب الدوا بكثير
فانها تنضج من الاخلاط والمواد الفاسدة ما يضر البدن فاذا انضجتها صادفها الدوا تهيا للخروج بنضاجها
فاخرجها فكانت سببا للشفا انتهي **وحقيقة** الطاعون علي ما حرره بعض الحذاق بثر من مادة
سمية مع لهب واسوداد حولها من وخز الجن يحدث معها ورم قتال في الغالب وقي وخفقان
للقلب تحدث غالبا في المواضع الرخوة والمغابن كتحت الابط وخلف الاذن قال بن الاثير والوخز
طعن بلا نفاد وقال شيخنا هو ورم ينشا عن هيجان الدم وسببه طعن الجن كما ورد به الحديث
واما الوبا فهو فساد جوهر الهوا وقال شيخنا شيخ الاسلام زكريا هو بثر مولم جدا تخرج غالبا
في الاباط مع لهب واسوداد حواليه وخفقان القلب والقي وقال الجوهري هو الموت من الوبا
وصاحب القاموس هو الوبا وقال بن سينا هو مادة سمية تحدث ورما قتالا تحدث في المواضع
الرخوة والمغابن من البدن واغلب ما يكون تحت الابط او خلف الاذن او عند الارنبة قال والوبا
فساد جوهر الهوا الذي هو مادة الروح ومدده وظاهره ان بين الطاعون والوبا تغايرا وان
الطاعون اخص وظاهر كلام القاموس ان بينهما ترادفا ويوافقه ظاهر قول بن سينا ان كلا منهما
يطلق علي الاخر والحق ما افاده شيخنا ان الطاعون اخص من الوبا لانه طعن الجن والوبا
بالمد والقصر المرض العام لخبر الصحيحين عن ابي هريرة علي ابواب المدينة ملايكة لا يدخلها
الطاعون ولا الدجال مع خبرهما عن عايشة قدمنا المدينة وهي اوبا ارض الله الحديث وفيه

قول بلال اللهم اهلك شيبة بن ربيعة وعتبة ابن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا
الي ارض الوبا فلو كان الطاعون هو الوبا لتعارض الخبران وهذا لا ينافي اطلاق احدهما علي الاخر
مجازا انتهي كلام شيخنا زكريا وقال شيخنا قال الاطبا الطاعون مادة سمية تحدث ورما قتالا
وان سببه فساد جوهر الهوا وهذا باطل بالاحاديث الصحيحة الواردة انه من وخز الجن وقد ابطل
ابن القيم رحمه الله في الهدي قول الاطبا هذا بوجوه منها انه لو كان من الهوا لعم الناس والحيوان
ونحن نجد الكثير من الناس والحيوان يصيبه الطاعون وبجانبه من جنسه ومن يشابه مزاجه لم
يصبه وقد ياخذ اهل البيت من بلد باجمعهم ولا يدخل بيتا بجوارهم اصلا ويدخل بيتا فلا يصاب منه
الا البعض وربما كان عند فساد الهوي اقل مما يكون عند اعتداله ومنها ان فساد الهوي يقتضي
تغيير الاخلاط وكثرة الامراض والاسقام وهذا يقتل بلا مرض او بمرض يسير ومنها انه لو كان من فساد
الهوا لعم جميع البدن بمداومة الاستنشاق والطاعون انما يحصل في جزء خاص من البدن لا يتعداه لغيره
ولدام في الارض لان الهوا يصح تارة ويفسد تارة والطاعون ياتي علي غير قياس ولا تجربة ولا انتظام
فربما جا سنة علي سنة وربما ابطا عدة سنين ومنها ان كل دا بسبب من الاسباب الطبيعية له دوا
من الادوية الطبيعية وهذا الطاعون اعيا الاطبا دواوه حتي سلم حذاقهم انه لا دوا له ولا دافع له
الا الذي خلقه وقدره وقال الحافظ بن حجر في شرح البخاري والذي اوجب الاطبا ان يقولوا ما قالوه
ان معرفة كونه من وخز الجن انما يدرك بالتوقيف وليس للعقل فيه مجال ولما لم يكن عندهم في ذلك
توقيف رواه ان اقرب ما يقال فيه انه من فساد جوهر الهوا فلما ورد الشرع وجاهم الله بطلانه معقل
حديث اتاني جبريل فبشرني انه من مات الي اخره البشارة للخبر لاول السار الصادق ٥
لظهور اثار السرور فيه علي البشرة قال النووي فيه دلالة لمذهب اهل الحق انه لا يخلد اصحاب الكباير في النار
خلافا للخوارج والمعتزلة وخص الزنا والسرقة بالذكر لكونهما من افحش الكباير والزنا بالقصر افصح من
مده وهو من الكباير وهو ايلاج حشفة او قدرها من ذكر ولو ملفوفا غير منتشر في فرج محرم مشتهي
طبعا لا شبهة فيه والسرقة هي الاخذ لمال الغير خفية من حرز مثله فلا قطع علي مختلس وهو من يعتمد
الهرب ولا منتهب وهو من يعتمد القوة والغلبة وسياتي فيه مزيد في ان المكثرين هم الاقلون ٥
حديث اتاني جبريل في خضر الي اخره **قوله** في خضر بفتح الخا المعجمة وكسر الضاد المعجمة اي لباس
اخضر يقال اخضر وخضر كاعور وعور والخضرة لون الاخضر **قوله** تعلق به الدر الدر جمع دره وهي
اللولوة والجمع درر ودرات ودرر ٥
حديث اتاني جبريل فقال اذا توضات الي اخره لجانبه علامة الحسن وسياتي الكلام عليه في
حديث اتاني جبريل بقدر الي اخره متنه صحيح ٥
حديث اتاني جبريل في اول ما اوحي الي الي اخره **قوله** فنضح بها فرجه سياتي الكلام عليه
في اذا توضات ٥
حديث اتاني جبريل في ثلاث بقين من ذي القعدة الي اخره لجانبه علامة الحسن **قوله** من
ذي القعدة قال في المصباح هي بفتح القاف والكسر لغة اشهر والجمع ذوات القعدة وذوات القعدات
والتثنية ذواتا القعدة وذواتا القعدتين فثنوا الاسمين وجمعوها وهو عزيز لان الكلمتين بمنزلة كلمة
واحدة ولا تتوالي علي كلمة علامتا تثنية ولا جمع **قوله** دخلت العمرة في الحج اي اعمال العمرة في اعمال الحج لمن كان
قارنا فكيفيه اعمال الحج عنه وعنها ٥
حديث اتاني جبريل فقال يا محمد عش ما شيت الي اخره قال في الكبير وتعقب الحاكم واورده بن الجوزي

في الموضوعات وخطاه ابن حجر في اماليه ٥

حديث اتاني ات من عند ربي فخيرني بين ان يدخل الي اخره **قوله** يدخل بضم المثناه التحتيه وسكون الدال المهملة وكسر الخا المعجمة في الحديث دلالة لمذهب اهل الحق ان من مات غير مشرك بالله تعالي لم يخلد في النار وان كان مصرا علي الكباير وفيه الشفاعة وهي متعددة منها ما اختص به صلي الله عليه وسلم ومنها ما لا يختص به بل يشاركه فيها غيره فمن الاول الشفاعة في فصل القضا والشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب والشفاعة فيمن استحق النار ان لا يدخلها والشفاعة في رفع درجات ناس في الجنة وجوز النووي اختصاص هذه والتي قبلها به ومن تعدد الشفاعة الشفاعة في اخراج عموم امته من النار حتي لا يبقي منهم احد ٥ والشفاعة لجماعة من صلحا المسلمين ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات والشفاعة في الموقف تخفيفا عمن يحاسب والشفاعة فيمن خلد في النار من الكفار ان يخفف عنه العذاب والشفاعة في اطفال المشركين ان لا يعذبوا وسيا في مزيد في شفاعتي لاهل الكباير من امتي ٥

حديث اتاني ات من عند ربي فقال من صلي عليك الي اخره بجانبه علامة الصحة قلت ومنه يوخذ ان ذلك من خصايصه وان لا يدعي له بالرحمة لانه يجل منصبه عن ان يدعي له بالرحمة قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد اذا ذكر النبي صلي الله عليه وسلم ان يقول رحمه الله لانه قال من صلي علي ولم يقل من ترحم علي ولا من دعا لي وان كان معني الصلاة الرحمة ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل عنه الي غيره ويوييده قوله تعالي لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا انتهي وقال الحافظ ابن حجر وهو بحث حسن وذكر نحوه ابن العربي من المالكية والصيدلاني من الشافعية وقال ابو القاسم شارح الارشاد ٥ الانصاري تجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز مفردا وفي الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد يكره ذلك لايهامه النقص لان الرحمة غالبا انما تكون لفعل ما يلام عليه انتهي نعم تجوز الدعا بالرحمة علي سبيل التبعية لذكر الصلاة والسلام كما في التشهد علي وجه الاطناب والخطابة واما علي وجه الافراد كما يقال قال النبي رحمه الله فلا شك في منعه وهو خلاف الادب وخلاف المامور به عند ذكره من الصلاة عليه ولا ورد ما يدل عليه البتة ورب شي يجوز تبعا ولا يجوز استقلالا انتهي باقاله شيخنا قلت ولا تمسك في الاحاديث الوارد فيها ذكر الرحمة لان جميع ما ذكر فيها من ذلك علي سبيل التبعية وقول الاعرابي وحديثه في الصحيحين اللهم ارحمني ومحمدا فقد يجاب عنه بان الدعا فيه بالرحمة علي سبيل التبعية لما قبلها وقوله في حديث ابي داود كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني الي اخره قال شيخنا قلت لا يرد بهذا علي ابن عبد البر حيث منع الدعا له صلي الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة لان منصبه يجل عن ذلك ذكره في الاستذكار فان هذا الحديث سيق للتشريع وتعليم الامة كيف يقولون في هذا المحل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلي الله عليه وسلم لربه واما نحن فلا ندعو له الا بلفظ الصلاة التي امرنا ان ندعو له بها لما فيها من التعظيم والتفخيم والتبجيل اللايق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر علي المنع ابو بكر بن العربي ومن اصحابنا الصيدلاني ونقله الرافعي في الشرح واقره والنووي في الاذكار وقال ان ذلك بدعة لا اصل له وقد الف في المسلة جزا انتهي قلت ولم اقف عليه ٥

حديث اتاني ملك فسلم علي نزل من السما الي اخره متنه صحيح **قوله** وان فاطمة سيدة نسا اهل الجنة قلت وهذا وان لم يكن صريحا فهو كالصريح في انها افضل من مريم وهو المختار كما سياتي تحقيقه وسياتي الكلام علي سيدا شباب اهل الجنة في الحسن والحسين ٥

حديث انتم للمنية راتبة لازمة الي اخره المنية هي الموت وجمعها المنايا لانها مقدرة بوقت مخصوص **قوله** راتبة اي ثابتة قال في القاموس رتب رتوبا ثبت ولم يتحرك انتهي وقال في المصباح رتب الشي رتوبا من باب قعد استقر ودام **قوله** لازمة لزمت الشي الزمه لزوما ولزمت به ولازمته واللزام الملازم الذي لا

يفارق

يفارق وقال في المصباح لزم الشي يلزم لزوما ثبت ودام ويتعدي بالهمزة فيقال الزمته ٥

حديث اتجروا في اموال اليتامي لا تاكلها الزكاة بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير صحيح قلت ولعله جا من طريقين قلت ومنه يوخذ انه يجب علي الولي ان ينمي مال اليتيم وهو المرجح ويلحق به بقية الاوليا

حديث اتحب ان يلين قلبك الي اخره **قوله** يلين قال في المصباح لان يلين لينا والاسم الليان مثل كتاب وهو لين وجمعه اليناء ويتعدي بالهمزة والتضعيف **قوله** وارحم اليتيم الرحمة لغة رقة القلب تقتضي التفضل فالمعني تفضل علي اليتيم بشي من مالك او معروفك ينفعك الله به في الدنيا والاخرة **قوله** وتدرك حاجتك الدرك اللحاق والوصول الي الشي ادركته ادراكا ودركا فالمعني بسبب احسانك الي اليتيم تلحق حاجتك وتصل

حديث اتخذ الله ابراهيم خليلا الي اخره قال في الكبير وضعفه البيهقي **قوله** واتخذني حبيبا قلت ذكر العلامة محمد بن يوسف الشامي في ذلك كلاما حسنا نذكره بتمامه ليستفاد قال الحبيب الله هو فعيل من المحبة بمعني مفعول قلت ومعناه ظاهر انتهي ثم قال او بمعني فاعل وورد ذلك في عدة احاديث قال القاضي واصلها الميل الي ما يوافق المحب ولكن هو في حق من يصح منه الميل والانتفاع بالرفق وهي درجة المخلوق فاما الخالق تعالي فمنزه عن الاعراض فمحبته لعبده تمكنه من سعادته وعصمته وتوفيقه وتهيئة اسباب القرب له وافاضة رحمته اليه وقصواها كشف الحجب عن قلبه حتي يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته ولسانه الذي ينطق به وقال في الاصطفا وقد يقال كما في شرح المواقف له تعالي كيفية روحانية مترتبة علي تصور الكمال المطلق له تعالي علي الاستمرار ومقتضية للبهجة التام بحضرة قدسية بلا فتور وقرار ومحبتنا لغيره تترتب علي تخيل كمال فيه من لذة او شفقة او مشاكلة كمحبة العاشق لمعشوقه والمنعم عليه للمنعم والوالد للولد ثم هي عندنا كالرضي والارادة مع ترك الاعتراض ٥ وقيل الارادة فقط فيترتب علي ذلك كما في الارشاد انه تعالي لا تتعلق به محبة علي الحقيقة لانها ارادة والارادة لا تتعلق الا بمتجدد وهو سبحانه لا اول له لان المريد انما يريد ما ليس بكاين او اعدام ما يجوز عدمه وما ثبت قدمه استحال عدمه لا تتعلق به ارادة والفرق بينه وبين الخليل ان الخليل من امتحنه ثم احبه والحبيب من احبه بلا محنة انتهي واختلف في مقام المحبة والخلة ايهما ارفع فقيل هما سوا فلا يكون الخليل الا حبيبا ولا الحبيب الا خليلا وقيل درجة المحبة ارفع ونقله القاضي عن الاكثر لان درجة الحبيب نبينا صلي الله عليه وسلم ارفع من درجة الخليل صلي الله عليه وسلم وقيل درجة الخلة ارفع لحديث لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا فلم يتخذه وقد اطلق المحبة لفاطمة وابنيها واسامة وغيرهم وسياتي ان المحققين علي ذلك وذكر اهل الاشارات في تفصيل المحبة كلاما حسنا فقالوا الخليل اتصل بواسطة وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض والحبيب بروية فكان كقاب قوسين او ادني والخليل مغفرته في حد الطمع والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين والحبيب مغفرته في حق اليقين ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر والخليل قال في المحنة حسبي الله والحبيب قيل له يا ايها النبي حسبك الله والخليل قال واجعل لي لسان صدق والحبيب قيل له ورفعنا لك ذكرك فاعطي بلا سوال والخليل قال واجنبني وبني ان نعبد الاصنام والحبيب قيل له انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا والحاصل ان ما ذكره القاضي يقتضي تفضيل ذات سيدنا رسول الله صلي الله عليه وسلم في ذات سيدنا ابراهيم صلي الله عليه وسلم لا يقال باعتبار ثبوت وصف الخلة له فيلزم ذلك لانا نقول كل منهما ثابت له وصف الخلة والمحبة اذ لا يسلب عن ابراهيم وصف المحبة لا سيما والخلة اخص من المحبة ولا يسلب عن نبينا صلي الله عليه وسلم وصف الخلة لا سيما وقد ثبت في حديث ابي هريرة قوله تعالي له ليلة المعراج قد اتخذتك خليلا وقد قام

الاجماع علي فضل نبينا صلي الله عليه وسلم علي جميع الانبيا بل هو افضل خلق الله مطلقا وقوله
ان الخليل اتصل بالواسطة لا يفيد غرضنا في هذا المقام الذي هو بصدده وليس المراد به قطعا الا
الوصول الي المعرفة اذ الوصول الحسي ممتنع علي الله تعالي واما قوله والحبيب يصل اليه فالوصول
الي الله تعالي لا يكون الا به حبيبا كان او خليلا واما قوله الخليل هو الذي يكون مغفرته في حد الطمع
الي اخره فانه لا يصلح ان يكون علي وجه التفسير للخليل ولا تعلق له بمعناه وقصاري ما ذكره يعطي تفضيل
نبينا صلي الله عليه وسلم في حد ذاته من غير نظر الي ما جعله علة معنوية في ذلك من وصف المحبة والخلة
انتهي ما ذكره بحروفه **قوله** خليل الله روي الامام احمد وغيره عن بن مسعود ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وان صاحبكم خليل الله اختلف في تفسير الخلة
واشتقاقها فقيل الخليل فعيل بمعني فاعل وهو من الخلة بالضم وهي الصداقة والمحبة التي تخللت القلب
فصارت خلاله اي في باطنه ٥

قد تخللت مسلك الروح مني ٭ ولذا سمي الخليل خليلا ٭
فاذا ما نطقت كنت حديثي ٭ واذا ما سكت كنت الغليلا ٭

وهذا صحيح بالنسبة اليهما في قلبه صلي الله عليه وسلم من جنب الله تعالي واما اطلاقه في حق الباري فعلي سبيل
المقابلة وقال بن فورك الخلة اي بالضم صفا المودة التي توجب الاختصاص بتخلل الاسرار وقال بعضهم
اصل الخلة المحبة ومعناها الاشفاق والالطاف وهي اقوي من البنوة لان البنوة قد تكون منها العداوة
قال الله تعالي ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم ولا يصح ان تكون عداوة مع خلة وقال بعضهم اصلها
الاستصفا وسمي خليل الله لانه يتوالي فيه ويعادي فيه وخلة الله نصره وجعله اماما لمن بعده وقيل
مشتقة من الخلة بفتح المعجمة وهي الحاجة سمي بذلك لانقطاعه الي ربه وقصر حاجته عليه قال
الامام الواحدي والقول الاول هو المختار لان الله تعالي خليل محمد ومحمد خليل الله ولا يجوز ان يقال الله تعالي
خليل محمد من الخلة بالفتح التي هي الحاجة فاذا تسمية محمد وابراهيم عليهما الصلاة والسلام اما الزيادة
الاختصاص منه تعالي لهما وخفي الطافه عندهما وما خالل بواطنهما من اسرار الالهية ومكنون
غيبه ومعرفته او استصفايه لهما واستصفا قلوبهما عمن سواه حتي لا يخالطهما حب غيره ولهذا قال
بعضهم الخليل من لا يتسع قلبه لسواه وهو معني قوله صلي الله عليه وسلم لو كنت متخذا خليلا غير
ربي لاتخذت ابا بكر خليلا واما لانقطاعهما الي الله تعالي ووقف حوايجهما عليه والانقطاع عمن
دونه والاضراب عن الوسايط والاسباب تنبيه الخلة اعلا وافضل من المحبة قال بن القيم واما
ما يظنه بعض الغالطين من ان المحبة اكمل من الخلة وان ابراهيم خليل الله ومحمد حبيب الله فمن
جهله فان المحبة عامة والخلة خاصة وهي نهاية المحبة قال وقد اخبر النبي صلي الله عليه وسلم
ان الله تعالي اتخذه خليلا ونفي ان يكون له خليلا غير ربه مع اخباره بحبه لعايشة ولابيها ولعمر
ابن الخطاب وغيرهم وايضا فان الله تعالي يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخلته
خاصة بالخليلين وبسط الكلام علي ذلك ثم قال وانما هذا من قلة الفهم والعلم عن الله تعالي ورسوله
وقال الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم ان المحبة افضل من الخلة وقال محمد حبيب الله وابراهيم
خليل الله وضعف بان الخلة خاصة وهي توحيد المحب والمحبة عامة قال الله تعالي ان الله
يحب التوابين قال وقد صح ان الله تعالي اتخذ نبينا خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا **قوله** ونجي الله قال
الراغب النجي المناجي ويقال للواحد والجمع قال تعالي وقربناه نجيا وخلصوا نجيا وانتجيت
فلانا استخلصته لسري وناجيته ساررته واصله ان تخلو في نجوة في الارض وقيل اصله من

النجاة

النجاة وهو ان يعاونه علي ما فيه خلاصه وان تنجو بسرك علي من يطلع عليه انتهي وسياتي فيه مزيد في لو كنت
حديث اتخذوا السراويلات الي اخره السراويل معرب يذكر ويونث وبالنون بدل اللام وبالمعجمة
بدل المهملة ايضا ومصروفه في النكرة وغير مصروفه ايضا قال الازهري السراويل اعجمية اعربت وجا السراويل
علي لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب تقول سروال واذا قالوا سراويل انثوا
انتهي وقال في المصباح السراويل انثي وبعض العرب يظن انها جمع لانها علي وزن الجمع وبعضهم يذكر
فيقال هو السراويل وهي السراويل وفرق في المجرد بين صيغتي التذكير والتانيث فيقال هي السراويل وهو
السراويل والجمهور ان السراويل اعجمية وقيل عربية جمع سروالة تقديرا والجمع سراويلات انتهي قلت وفي
حديث ابي هريرة انه كره السراويل المخرفجة يعني الواسعة الطويلة ولبس صلي الله عليه وسلم السراويل
بل ورد عن ابي هريرة قلت يا رسول الله وانك لتلبس السراويل قال اجل في السفر والحضر وبالليل والنهار
فاني امرت بالستر فلم اجد شيا استر منه وفي سنده ضعيفات **قوله** وحصنوا بها نساكم قال الجوهري ٥
وحصنت القرية بنيت حولها انتهي فالمعني اتخذوها لما يخشي من كشفه حصنا اي سترا مانعا من الروية لو
تكشفن بسبب وقعة او هبوب ريح شديدة ترفع الثياب او نحو ذلك ٥
حديث اتخذوا هذه الحمام المقاصيص في بيوتكم الي اخره قال في الكبير واورده بن الجوزي في الموضوعات
قلت ولفظه بعد ذكره للحديث موضوع افته محمد بن زياد انتهي فاقر بن الجوزي علي الوضع ولم يتعقبه
لكن ذكر الحديث في طوق الحمام وجعله من جملة شواهد لحديث اخر وهذا يقتضي انه ليس بموضوع ويقتضي
ذكره له هنا في الجامع الصغير لذلك لانه قال في الديباجه وصنته عما تفرد به وضاع او كذاب انتهي قلت
وله شواهد تقتضي ان للحديث اصلا فلهذا لم يثبت عنده الوضع لكن قال الحافظ بن حجر محمد ابن
زياد اليشكري الطحان الاعور الفا فالميموني الرقي ثم الكوفي انتهي قلت ومن قاعدتهم انه اذا كان في السند
كذاب يحكمون علي المتن بالوضع الا ان يجي من طريق اخري ليس فيها الكذاب فلعل الشيخ اطلع علي طريق
اخري او لاجل شواهده **قوله** الحمام هو ما عب اي شرب الما بلا مص وزاد بعضهم وهدر اي صوت ولا حاجة
اليه لانه لازم لعب وقال الجوهري والحمام عند العرب ذوات الاطواق من نحو الفواخت والقماري وساق حر
والقطا والوراشين واشباه ذلك يقع علي الذكر والانثي لان الها انما دخلته علي انه واحد من جنس لا للتانيث
وعند العامة انها الدواجن فقط الواحدة حمامة انتهي قلت والمراد بالطوق الخضرة او الحمرة المحيطة بعنق
الحمام والداجن هو ما يالف البيوت من الشا والحمام وقال الدميري قال الاموي الدواجن التي تستفرخ في
البيوت انتهي وقال شيخنا قال الاصمعي الحمام هو البري واليمام هو الذي يالف البيوت وقال ابو حاتم الفرق
بين الحمام واليمام ان اسفل ذنب الحمام مما يلي ظهرها بياض واسفل ذنب اليمام لا بياض فيه **قوله** المقاصيص
المراد التي قصصت اجنحتها حتي لا تطير قال شيخنا وعن اسامة بن زيد قال شهدت عمر بن عبد العزيز
يامر بالحمام الطيارة فيذبحن ويترك المقصصات انتهي ويحل اكله بجميع انواعه لانه من الطيبات ٥
حديث اتخذوا الغنم فان فيها بركة بجانبه علامة الحسن وقال الدميري في رواية بن ماجة
اسنادها صحيح قال الموفق عبد اللطيف الغنم فيها بركة لانها تنتج في العام مرتين وربما وضعت سخلة او سخلتين
ففيها بركة لسرعة نتاجها وكثرة اولادها والبركة النما ولهذا ورد ما من نبي الا رعي الغنم
حديث اتخذوا عند الفقرا ايادي الي اخره **قوله** فان لهم دولة الدولة الانتقال من حال الشدة
الي حال الرخا قاله في النهاية وقال في المصباح تداول القوم الشي وهو حصوله في يد هذا تارة وفي يد
هذا اخري والاسم الدولة بفتح الدال وضمها وجمع المفتوح دول بالكسر مثل قصعة وقصع وجمع المضموم
دول بالضم مثل غرفة وغرف ومنهم من يقول الدولة بالضم في المال وبالفتح في الحرب ودالت الايام تدول

مثل دارت تدور دورا ومعنى انتهي وهذا الحديث غير حديث اتخذوا مع الفقرا ايادي قبل ان تجي دولتهم
قال شيخنا فانه باطل موضوع باتفاق اهل الحديث ٥

حديث اتخذه من ورق الي اخره قال في الكبير ف غريب انتهي قلت وسببه كما في ابي داود
عن عبد الله بن بريده عن ابيه ان رجلا جا الي النبي صلي الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه قال ما لي
اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جا وعليه خاتم من حديد فقال ما لي اري عليك حليه اهل النار
فطرحه فقال يا رسول الله من اي شي اتخذه قال اتخذه من ورق فذكره قوله من شبه بفتح المعجمة
والموحدة ضرب من نحاس قوله ما لي اجد منك ريح الاصنام قال شيخنا قال الخطابي انما قال ذلك لان
الاصنام كانت تتخذ من الشبه قوله ثم جا وعليه خاتم من حديد فقال ما لي اري عليك حلية اهل
النار اي زي الكفار وهم اهل النار قال وانما كرهه لذلك وقيل لسهوكة ريحه والسهك ريح عرق
الانسان قوله فطرحه زاد الترمذي ثم جا وعليه خاتم من ذهب فقال ما لي اري عليك حلية اهل
الجنة قال البيهقي في شعب الايمان يشبه ان يكون هذا نهي كراهة وتنزيه فكره الشبه لان الاصنام
كانت تتخذ من الشبه وكره الخاتم من الحديد من اجل ريحه واما حديث معيقيب كان خاتم النبي صلي
الله عليه وسلم من حديد ملوي عليه فضه فانه اجود اسنادا منه فلعله لا سيما وقد عضده حديث التمس
ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها لم ياذن فيه قال البيهقي وهذا لانه بالفضة التي لوي عليه لا يوجد
ريح الحديد فيشبه ان ترتفع الكراهة لذلك انتهي وقال الحافظ ابن حجر الحديث الاول في اسناده عبد الله
ابن مسلم المروزي يكني ابا طيبة قال فيه ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن حبان في
الثقات يخطي ويخالف فان كان محفوظا حمل المنع ما كان حديدا صرفا وقد قال التيفاشي في كتاب الاحجار
خاتم الفولاذ مطردة للشيطان اذا لوي عليه فضة انتهي قلت وحاصل ما ذهب اليه اصحابنا ن
الشافعية انه يباح بلا كراهة لبس خاتم الحديد والنحاس والرصاص بفتح الرا لخبر الصحيحين التمس ولو
خاتما من حديد واما خبر ما لي اري عليك حلية اهل النار فضعفه النووي في شرح المهذب ومسلم ٥

حديث اتدرون ما العضة الي اخره لجانبه علامة الحسن قوله العضة هو بفتح العين المهملة وسكون
الضاد المعجمة الرمي بالعضيهة وهي البهتان والكذب وقد فسره بقوله صلي الله عليه وسلم نقل الحديث من
بعض الناس الي بعض ليفسدوا بينهم فاما البهتان الباطل الذي يتحير منه والبهت الكذب والافترا

حديث انزعوا الطسوس الي اخره قال في الكبير هب وضعف قوله انزعوا بفتح الهمزة وسكون
التا وكسر الرا وضم العين قوله الطسوس هي جمع طس وهو الطست وتاوه بدل من السين يقال انزعت الحوض
اذا ملاته والمعني املوا الطست بالما الذي تغسل به الايدي وخالفوا المجوس فانهم لا يفعلون ذلك قال شيخنا
قال البيهقي انزعوا يعني املوا واخرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا ترفعوا الطسوس
حتي تطف اجمعوا وضوكم جمع الله شملكم واخرج عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الي عامله بواسط بلغني
ان الرجل يتوضا في طست ثم يومر بها فتهراق وان هذا من زي الاعاجم فتوضوا فيها فاذا امتلات فاهريقوها ٥

حديث اترعون عن ذكر الفاجر ان تذكروه فاذكروه يعرفه الناس زاد في الكبير وقال في الميزان
انه موضوع انتهي قوله اترعون هو بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الرا وضم العين اي اتتحرجون عن
ذكره اي تمتنعون قال الجوهري وتورع عن كذا اي تحرج قوله الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم
وقد فجر يفجر فجورا انتهي من النهاية وقال في المصباح وفجر العبد فجورا من باب قعد فسق وزنا وفجر
الحالف فجورا كذب انتهي والمعني اذكروا الفاسق المعلن بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس
اترعون عن ذكر الفاجر متي يعرفه الناس الي اخره زاد في الكبير وقال الحكيم تفرد به الجارود

ابن يزيد وقد انكره بعض الناس عليه انتهي ٥

حديث اتركوا الترك ما تركوكم الي اخره وسياتي في حرف الدال دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا الترك
ما تركوكم قوله اتركوا الترك قال في المصباح الترك جيل من الناس والجمع اتراك الواحد تركي مثل روم ورومي قوله
اتركوا قال في المصباح تركت البحر ساكنا لم اغيره عن حاله انتهي والمعني المراد لا تتعرضوا لهم ما داموا في ديارهم ولم
يتعرضوا لكم قال ابن رسلان ووجهه تخصيص جهتي الحبشة والترك ان بلادهم وعرة ذات حر عظيم وبينهم
ان نهر النيل الواصل الي مصر من بلادهم ياتي فاذا اشا واحبسوه وبين المسلمين وبينهم مهاد عظيمة ومفاوز
شاقة فلم يكلف الشارع المسلمين دخول ديارهم لعظم ما يحصل لهم من التعب والمشقة في ذلك ولان الحبشة
ستاتي الي الكعبة وتستخرج كنز الكعبة فلا يطاقون واما الترك فباسهم شديد وبلادهم ايضا بعيدة
وطباعهم غليظة وقلوبهم قاسية لا تفهم دقايق الايمان وبلادهم باردة جدا لا تخلوا غالبا عن الثلوج والعرب
بلادهم حارة جدا فلم يكلفهم التوجه الي تلك البلاد التي لا يستطيعون الاقامة بها لا لمعاشرة ما لا يوافق
طباعهم فلهذا ترك هذين الجنسين دون غيرهم واما اذا دخلوا بلاد الاسلام قهرا والعياذ بالله تعالي
واستباحوا دما المسلمين واموالهم كما وقع في الططر وغيرهم فلا يباح لاحد ترك قتالهم والذب عن ابضاعهم
وانفسهم لان قتالهم في هذه الحالة فرض عين وفي الحالة الاولي غير فرض فان اول من يسلب امتي
ملكهم وما خولهم الله بنوا قنطورا في ابي داود لا تقوم الساعة حتي تقاتل المسلمون الترك وفيه ايضا تقاتلكم
قوم صغار الاعين يعني الترك قال القرطبي والحديث يدل علي خروجهم وقتالهم المسلمين وقد وقع ذلك علي
نحو ما اخبر به صلي الله عليه وسلم فخرج منهم في هذا الوقت امم لا يحصيهم الا الله تعالي ولا يردهم عن
المسلمين الا الله حتي كانهم ياجوج وماجوج او مقدمتهم قال الحافظ ابن دحيه فخرج في جمادي الاولي
سنة سبع عشرة وستماية جيش من الترك يقال لهم الططر
عظم في قتالهم الخطب والخطر وقضي لهم من قتل النفس المومنة الوطر
انتهي والتخويل التمليك قاله في النهاية وقال في المصباح وخوله الله مالا اعطاه انتهي قوله
بنوا قنطورا قال في النهاية وفي حديث حذيفة رضي الله عنه يوشك بنوا قنطورا ان يخرجوا
اهل العراق من عراقهم ويروي اهل البصرة منها كانهم جنس الانوف خزر العيون عراض الوجوه
قيل ان قنطورا كانت جارية لابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ولدت له اولادا منهم
الترك والصين ومنه حديث عمرو ابن العاص يوشك بنوا قنطورا ان يخرجوكم من ارض البصرة
فقال له عبد الرحمن بن ابي بكرة اذا كان اخر الزمان جا بنوا قنطورا انتهي وقال شيخ شيوخنا
اختلف في اصل الترك فقال الخطابي هم بنوا قنطورا امة كانت لابراهيم عليه الصلاة والسلام
وقال كراع هم الديلم وتعقب بانهم جنس من الترك وكذلك الغز وقال ابو عمرو هم من اولاد يافث
وهم اجناس كثيرة وقال وهب ابن منبه هم بنوا عم ياجوج وماجوج لما بني ذو القرنين ٥
السد كان بعض ياجوج وماجوج غايبين فتركوا لم يدخلوا مع قومهم فسموا الترك وقيل انهم
من نسل تبع وقيل من ولد افريدون بن سام بن نوح وقيل ابن يافث لصلبه وقيل
ابن كومي بن يافث ٥

حديث اتركوا الحبشة ما تركوكم الي اخره لجانبه علامة الصحة تقدم الكلام علي الترك
قوله فانه لا يستخرج كنز الكعبة الي اخره اي يستخرج الكنز ويخرب الكعبة كما في الصحيحين
قوله الا ذو السويقتين تصغير ساق واحدها سويقة وصغرها لدقتهما ورقتهما وهي صفة
سوق الحبشة غالبا وقد وصفه النبي صلي الله عليه وسلم في حديث اخر بقوله كاني به اسود افحج يقلعها

بلغ

حجرا حجرا ويأخذ الكنز مع ما فيها من الالات والفج تباعد ما بين الساقين ولا يعارض هذا قوله تعالى
اولم يروا انا جعلنا حرما امنا لان تخريب الكعبة على يدي هذا الحبشي انما يكون عند خراب الدنيا
ولعل هذا الوقت الذي لا يبقى فيه الا شرار الناس فيكون حرما امنا مع بقا الدين واهله قاله
شيخنا وقال الخطابي هذا التصغير الساق والساق مونثة فلذلك ادخل في تصغيرها التاء وعامة
الحبشة في سوقهم حموشة بالحا المهملة والشين المعجمة اي دقة وذكر الحليمي وغيره عن كعب
ان ظهور ذي السويقتين في زمن عيسى عليه الصلاة والسلام وذلك بعد ياجوج وماجوج
فيبعث الله عيسى عليه الصلاة والسلام اليه طليعة ما بين السبعماية الى ثمان ماية فبينما هم
يسيرون اليه اذ بعث الله ريحا يمانية طيبة فيقبض فيها روح كل مومن وفي حديث علي كما
في الصحيح فكاني برجل من الحبشة اصلع او قال اصمع حمش الساقين قاعد عليها وهي تهدم ورواه
الفاكهي من هذا الوجه ولفظه اصعل بدل اصلع وقال قايما عليها يهدمها بمسحاته والاصلع من
ذهب شعر مقدم راسه والاصعل الصغير الراس والاصمع الصغير الاذنين

حديث اتركوا الدنيا لاهلها الخ **قوله** فوق ما يكفيه لعل المراد زايدا على ما يحتاج اليه
من ماكول ومشروب على عادة امثاله وسياتي معنى الكفاف في قد افلح **قوله** من حتفه الحتف
الهلاك والذي يظهر ان معنى من هنا يكون بمعنى في كقوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم
الجمعة وبعدها مضاف محذوف ويكون المعنى اخذ في اسباب هلاكه وهو لا يشعر اي لا يعلم

حديث اتق الله فيما تعلم الخ جانبه علامة الحسن وقال في الكبير **فه** منقطع وسببه ان يزيد
ابن سلمة قال يا رسول الله اني قد سمعت منك حديثا كثيرا اخاف ان ينسيني اوله اخره فذكره
فارشده صلى الله عليه وسلم ان يعمل بما يعلم قلت ويويده حديث من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم

حديث اتق الله في عسرك ويسرك الخ جانبه علامة الحسن **قوله** في عسرك العسر ضد اليسر
وهو الضيق والشدة والصعوبة واليسر نقيض العسر

حديث اتق الله حيثما كنت الخ قال في الكبير **فه** حسن **قوله** اتق الله سياتي الكلام
على التقوى في **قوله** بخلق حسن الخلق بضم اللام وسكونها هو بسط الوجه
وكف الاذى وبذل الندى وقيل احتمال المكروه الذي ينزل به لحسن المداراة بترك حظه
من الدنيا وتحمل الاذى من غير افراط ولا تفريط وقال شيخ شيوخنا وحسن الخلق اختيار
الفضايل وترك الرذايل انتهى وقال بعضهم ملكة تبعث النفس على افعال حميدة
واكتساب شيم شريفة انتهى ويطلق على الدين والطبع والسجية وحقيقته انه صورة
الانسان الباطنة وهي نفسه واوصافها ومعانيها والثواب والعقاب يتعلقان باوصاف
الصورة الباطنة اكثر مما يتعلقان باوصاف الصورة الظاهرة انتهى وقال شيخنا ايضا
قال الباجي وتحسين الخلق ان يظهر منه لمن يجالسه او ورد عليه البشر والحلم
والاشفاق والصبر على التعليم والتودد الى الصغير والكبير قال وقوله الناس وان
كان لفظه عاما الا انه اراد بذلك من يستحق تحسين الخلق له فاما اهل الكفر والاصرار
على الكباير والتمادي على ظلم الناس فلا يومر بتحسين الخلق لهم بل يومر بان يغلظ عليهم انتهى

حديث اتق الله ولا تحقرن الخ **قوله** تحقرن بفتح المثناة الفوقية وسكون الحا
المهملة وكسر القاف وفتح الرا ونون التاكيد الشديدة اي لا تستصغرن من المعروف
شيا قال الجوهري حقره واحتقره واستحقره استصغره **و**اسبال الازار

ادخاوه

ادخاوه الى الارض **و**الشتم السب والسب والسباب الشتم وقال شيخنا والسب شتم
الانسان والتكلم في عرضه بما يعيبه انتهى وسياتي معنى السباب في سباب المسلم
فسوق **و**المخيلة الكبر **و**العار العيب قال في القاموس والعار كل شي لزم به عيب **قوله**
والوبال قال في النهاية والوبال في الاصل الثقل والمكروه والمراد به في الحديث العذاب في الاخرة

بلغ

حديث اتق الله يا ابا الوليد الخ جانبه علامة الحسن **قلت** وسببه كما في الكبير
عن عبادة ابن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال
له اتق الله يا ابا الوليد . لا تاتي يوم القيمة ببعير تحمله له رغا او بقرة لها خوار
او شاة لها ثواج فقال يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده الا من
ذلك الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل على اثنين ابدا ابن عساكر انتهى
قوله رغا الرغا بالرا المهملة المضمومة والغين المعجمة والمد صوت الابل **و**الخوار
بالخا المعجمة المضمومة صوت البقر **و**الثواج بالمثلثة المضمومة والهمزة المفتوحة
ثم الجيم صوت الغنم **و**في حديث ان الشخص يحشر يوم القيمة وهو حامل على عنقه
ما اخذه بغير حق قال تعالى ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة وفي الصحيحين
وغيرهما ما هو صريح في ذلك

حديث اتقوا الله في هذه البهايم المعجمة الخ جانبه علامة الصحة واوله مر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ببعير قد لحق وفي رواية ابن خزيمة قد لصق ظهره ببطنه اي من الجوع فقال
اتقوا الله اي خافوا **قوله** البهايم سميت بهيمة لانها استبهمت عن الكلام واستغلق عليها فلا تقدر
عليه وقال الازهري البهيمة في اللغة معناها المبهمة عن العقل والتمييز والمعنى خافوا الله
في هذه البهايم التي لا تتكلم فتسال ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة وفي الحديث الامر
بالقيام بحقوقها الواجبة والمندوبة من العلف والسقي الذي يكفيها او تمكينها من الرعي
فان امتنع اجبره الحاكم على الواجب من ذلك وقال ابو حنيفة رضي الله عنه لا يجبره بل يامره
بالمعروف وينهاه عن المنكر لان البهيمة لا يثبت لها حق من جهة الحكم لانها لا تتكلم ولا يصح منها
خصومة فصارت كالزرع والشجر والجواب ان البهيمة حيوان تجب نفقته كالعبد فكان
للسلطان اجباره عليه بخلاف الزرع والشجر فانه لا تجب سقيه بل يكره الترك عند الامكان
قوله المعجمة بضم الميم وفتح الجيم سميت بذلك لانها لا تتكلم فتشكو ما اصابها من الجوع والشقة
وكل ما لا يقدر على الكلام فهو اعجمي ومستعجم **قوله** فاركبوها صالحة منصوب على الحال
من المفعول اي اركبوها في حال كون البهيمة صالحة للركوب قادرة عليه فاذا عييت فلا
تركبوها ومثل ذلك اذا كانت صغيرة او مريضة والتحميل في معنى الركوب فليتق الله صاحبها
في ذلك فيحرم على من يملك المنفعة او يستحقها من مالك او مستاجر او مستعير ان يحملها ما لا
تطيق **قوله** وكلوها اي كلوا البهايم ما يحل اكله من الاهلي والصيد حالة كونها صالحة للاكل منها
اي غير محرم اكلها ولا مكروه لكن الهدي الواجب والمنذور والاضحية الواجبة ليس له
ان ياكل منها انتهى

حديث اتقوا الله واعدلوا في اولادكم العادل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم
سببه ما رواه البخاري عن حصين بن عامر سمعت النعمان بن بشير وهو على
المنبر يقول اعطاني ابي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول

الله صلي الله عليه وسلم فاتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني من
عمرة بنت رواحة عطية فامرتني ان اشهدك يا رسول الله قال اعطيت سائر ولدك
مثل هذا قال لا قال فذكره فرجع فرد عطيته انتهي الامر فيه للندب فعدم العدول
بينهم مكروه لا حرام بقرينة قوله في مسلم اشهد علي هذا غيري فامتناعه من الشهادة
تورع وتنزه ولا ينافي ذلك خبر ابن حبان وغيره حين طلب منه صلي الله عليه
وسلم الشهادة علي ذلك لا اشهد علي جور لان الجور هو الميل عن الاعتدال والمكروه
جور قال القضاعي ومن خصايصه صلي الله عليه وسلم انه لا يشهد علي جور ن

حديث اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم الخ بجانبه علامة الصحة ن

حديث اتقوا الله في الصلاة وما ملكت ايمانكم قوله وما ملكت ايمانكم اي فيما
تجب لهم او يندب في اكل وشرب وكسوة لا يليق ذلك لهم علي عادة امثالهم ومنه عدم
تكليفهم ما لا يطيقونه من الاعمال الشاقة علي الدوام قال شيخنا قال في الينابيع
يريد به الاحسان الي الرقيق والتخفيف عنهم وقيل اراد حقوق الزكاة واخراجها
من الاموال التي تملكها الايدي كانه علم بما يكون من اهل الردة وانكارهم وجوب الزكاة ن
وامتناعهم من ادايها الي القايم فقطع حجتهم بان جعل اخر كلامه الوصية بالصلاة والزكاة ففعل
ابوبكر رضي الله عنه هذا المعني حتي قال لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة قال المظهري
وانما اراد به الزكاة لان القران والحديث اذا ذكر فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعده
وقال التوربشتي الاظهر انه اراد المماليك وانما قرنه بالصلاة ليعلم ان القيام بمقدار حاجتهم
من النفقة والكسوة واجب علي من ملكهم وجوب الصلاة التي لا سعة في تركها وادخل
بعض العلما البهايم المستملكة في هذا الحكم انتهي ن

حديث اتقوا الله في الصلاة الخ بجانبه علامة الحسن اي في المحافظة علي تعلم كيفيتها
والمداومة علي فعلها في اوقاتها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعي اليها جمعة وجماعة
وغير ذلك والتكرير للتاكيد في امرها لعظم شانها ولانها اول ما يحاسب عليها علي ما سياتي تحرير
قوله اتقوا الله في الضعيفين قال في الصحاح الضعف والضَعف خلاف القوة انتهي وقال في
المصباح والضعف بفتح الضاد في لغة تميم وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة ن
فالمضموم مصدر ضَعُف مثل قرب قربا والمفتوح مصدر ضَعَف من باب قتل ومنهم من
جعل المفتوح في الراي والمضموم في الجسد وهو ضعيف والجمع ضعفا وضعاف ايضا
وجا ضعفه وضعفي لان فعيلا اذا كان صفة وهو بمعني مفعول جمع علي فعلي مثل قتيل
وقتلي وجريح وجرحي قوله المراة الارملة قال في النهاية الارمل الذي ماتت زوجته
والارملة التي مات زوجها وسوا كانا غنيين او فقيرين انتهي وقال في المصباح وارملت
المراة فهي ارملة للتي لا زوج لها لافتقارها الي من ينفق عليها قال الازهري لا يقال
ارملة الا اذا كانت فقيرة فان كانت موسرة فليست بارملة والجمع ارامل حتي قيل رجل
ارمل اذا لم يكن له زوج قال ابن الانباري وهو قليل لانه لا يذهب زاده بفقد امراته لانها لم
تكن قيمة عليه انتهي قال ابن السكيت الارامل المساكين رجالا كانوا اونسا انتهي قوله واليتيم
هو الذي مات ابوه قبل البلوغ وسياتي فيه مزيد في الصلاة وما ملكت ايمانكم ن

حديث اتقوا الله فان اخونكم الخ بجانبه علامة الحسن قوله طلب العلم اي الولاية لان

طلبه لها وهو ليس لها باهل يدل علي ان فيه خيانة ن

حديث اتقوا البول الخ بجانبه علامة الحسن قوله اتقوا البول اي اجتنبوا البول لئلا يصيبكم
قال شيخنا التوقي التجنب انتهي اي لان عدم الاجتناب له يصيبه منه في الغالب وذلك مفسد
لصلاته التي هي عماد الدين فيدل علي تهاونه بها وعدم اجتنابه ايضا من الاسباب المودية الي عذاب
القبر لا يقال قوله في القبر ينافي قوله الاتي اول ما يحاسب العبد علي الصلاة لانا نقول المحاسب
عليه في القيمة جميع الاعمال وهذا من بعضها ولا بعد في ان يكرر عليه مرتين في البرزخ ثم
وفي القيمة او ان التنزه عنه من شروطها فهو كالجزء منها او الحساب عنها في القيمة علي
جميعها جملة وتفصيلا وفي القبر علي بعض شروطها ن

حديث اتقوا الحديث عني الا ما علمتم الخ بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير ت
حسن قوله فليتبوا اي فليتخذ لنفسه منزلا امر بمعني الخبر ولاحد يبني له بيت في النار قوله
ومن قال في القران الخ قال شيخنا قال البيهقي اراد الراي الذي يغلب علي القلب من غير
دليل قام عليه اما الذي يشده برهان فالقول به جايز قال وقد يكون المراد به من قال
فيه برايه من غير معرفة منه باصول العلم وفروعه تتمة قال شيخنا قال الطيبي يجوز
ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف اي احذروا رواية الحديث عني وان يكون فعيلا
بمعني مفعول وعني متعلق به والاستثنا منقطع المعني احذروا من التحديث عني
لكن لا تحذروا بما تعلمونه وقوله من كذب علي متعمدا حال من المستتر في كذب الراجع الي
من وسياتي بقية البحث فيه في ان كذبا علي ن

حديث اتقوا الدنيا الخ اي اجتنبوا الاسباب المودية الي الانهماك في الزيادة
علي الكفاية فانها مودية الي الهلاك قوله واتقوا البنا اي واجتنبوا التطلع والترقب
الي البنا فانه مهلك قوله طلاع بفتح الطا المهملة واللام المشددة المطلع مكان الاطلاع
من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا اي ماتاه ومصعده قوله
رصاد بفتح الرا والصاد المهملة الشديدة الراصد للشي الراقب له يقال رصده يرصده
رصدًا والترصد الترقب وربك لك بالمرصاد اي مراقبك ولا يخفي عليه شي من افعالك
ولا تفوته قوله من فخوخه جمع فخ والفخ المصيدة ويجمع علي فخاخ ايضا قال في
المصباح الفخ الة يصاد بها والجمع فخاخ مثل سهم وسهام ن

حديث اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة الخ بجانبه علامة الصحة اي اجتنبوا
ظلم المخلوقين وخافوا الله تعالي فانه يقتص من الظالم لمن ظلمه والظلم الجور ومجاوزة
الحد كتبا علامة الصحة قوله والشح هو بالشين المعجمة وهي مثلثة والضم اعلا والشح
اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل في افراد الامور وافادها
والشح عام وقيل البخل بالمال والشح بالمال والمعروف والبخيل مانع الزكاة ومن
لا يقري الضيف فكل منهما بخيل وهذا اولي ممن جمع بينهما فقال البخيل من لا يودي
الزكاة ولا يقري الضيف والضيف من نزل بقوم يريد القري وسياتي فيه مزيد
في حديث اعجز الناس ن

حديث اتقوا القدر الخ اي اجتنبوا الكلام في القدر قال في النهاية وهو
عبارة عما قضاه الله تعالي وحكم به من الامور وقال شيخ شيوخنا وهو بفتح

القاف والدال المهملة مصدر تقول قدرت الشي بتخفيف الدال وفتحها اقدره بالكسر والفتح قدرا وقدرا اذا احطت احنطت بمقداره والمراد ان الله تعالى علم مقادير الاشيا وازمانها قبل ايجادها ثم اوجدها على ما سبق في علمه انه يوجد فكل محدث صادر عن علمه وقدرته وارادته هذا المعلوم من الدين بالبراهين العقلية وعليه كان السلف من الصحابة وخيار التابعين الى حدثت بدعة القدر في اخر زمن الصحابة رضي الله عنهم وملخصها ما رواه مسلم من طريق كهمس عن ابي بريدة عن يحيى بن يعمر قال كان اول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني قال فانطلقت انا وحميد الحميري فذكر اجتماعهما بعبد الله بن عمر بن الخطاب وساله عن ذلك فاخبره بانه بري ممن يقول ذلك وان الله لا يقبل ممن لم يومن بالقدر عملا والقدرية هم المعتزلة ويلقبون بالقدرية لاسنادهم الافعال الى قدرتهم وانكارهم القدر فيها ويقولون من يقول بالقدر خيره وشره من الله تعالى اولى باسم القدرمنا وذلك لان مثبت القدر احق ان ينسب اليه من نافيه فنقول كما يصح نسبة مثبته اليه يصح نسبة نافيه اليه ايضا اذا بالغ في نفيه لانه ملتبس به وقال الراغب القدر يدل على القدرة وعلى المقدور الكاين بالعلم ويتضمن الارادة عقلا والقول فعلا وحاصله وجود شي في وقت وعلى حال بوفق العلم والارادة والقول وقدر الله الشي بالتشديد قضاه ويجوز التخفيف قال ابن القطاع قدر الله الشي خلقه بقدر وقال الكرماني المراد بالقدر حكم الله وقال العلما القضا هو الحكم الكلي والاجمالي في الازل والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله وقال ابو المظفر بن السمعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفا العين ولا ما يطمين به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به وضرب دونه الاستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان سر القدر ينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها انتهى وقال بعضهم ان القدر سر من اسرار الله تعالى منهي عنه وان من يبحث في القدر لم يامن ان يصير قدريا او جبريا بل العباد ماموررون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا سرما لا يجوز طلب سره مهمه حكي المصنفون في المقالات عن طوايف من القدرية انكار كون الباري عالما بشي من اعمال العباد قبل وقوعها منهم وانما يعلمها بعد كونها قال القرطبي وغيره قد انقرض هذا المذهب ولا نعرف احدا ينسب اليه من المتاخرين قال القدرية اليوم مطبقون على ان الله عالم بافعال العباد قبل وقوعها وانما خالفوا السلف في زعمهم بان افعال العباد مقدورة لهم وواقعة منهم على جهة الاستقلال وهو مع كونه مذهبا باطلا اخف من المذهب الاول واما المتاخرون منهم فانكروا تعلق الارادة بافعال العباد فرارا من تعلق القديم بالمحدث وهم محجوجون بما قال الشافعي رضي الله عنه ان سلم القدري العلم خصم يعني يقال له ايجوز ان يقع في الوجود خلاف ما تضمنه العلم فان منع وافق اهل السنة وان اجاز لزمه نسبة الجهل تعالى الله عن ذلك وفي الطبقات الكبرى لابن السبكي عن الربيع بن سليمان قال سيل الشافعي رضي الله تعالى عنه عن القدر فانشا يقول

ما شيت كان وان لم اشا ۞ وما شيت ان لم تشا لم يكن ۞
خلقت العباد على ما علمت ۞ ففي العلم يجري الفتى والمسن ۞
على ذا مننت وهذا خذلت ۞ وهذا اعنت وذا لم تعن ۞

فمنهم

فمنهم شقي ومنهم سعيد ۞ ومنهم قبيح ومنهم حسن ۞

حديث اتقوا اللاعنين الخ اي اجتنبوا فعل اللاعنين او الامرين الملعون فاعلهما على ما سياتي قال شيخنا قال الخطابي يريد الامرين الجالبين للعن الحاملين للناس عليه والداعيين اليه وذلك ان من فعلهما لعن وشتم فلما صارا سببا لذلك اضيف اليهما الفعل فكانا كانهما اللاعنان وقد يكون اللاعن ايضا بمعنى الملعون فاعل بمعنى مفعول كما قالوا سر كاتم اي مكتوم وعيشة راضية اي مرضية قال النووي فعلى هذا يكون التقدير اتقوا الامرين الملعون فاعلهما وعلى الاول فالتقدير اتقوا فعل اللاعنين اي صاحبي اللعن وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة **قوله** الذي يتخلى قال النووي معناه يتغوط **قوله** في طريق الناس او ظلهم قال الخطابي الظل هنا يراد به مستظل الناس الذي اتخذوه مقيلا ومناخا ينزلونه وليس كل ظل يحرم القعود للحاجة تحته فقد قعد النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته تحت حايش من النخل وللحايش لا محالة ظل فانما ورد النهي عن ذلك في الظل الذي يكون ندي الناس ومنزلا لهم قال الشيخ ولي الدين ويدل على هذا لفظ ابن منده او مجالسهم ولفظ ابن حبان وافنيتهم

حديث اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد الخ قال شيخنا قال الخطابي يعني مواضع اللعن وقال في المشارق جمع ملعنة وهي المواضع يرتفق بها الناس فيلعنون من يحدث فيها وقال في النهاية جمع ملعنة مفعلة وهي الفعلة التي يلعن بها فاعلها كانه مظنة اللعن ومحله **قوله** الثلاث كذا في نسخة الخطيب وفي بعض النسخ الثلاثة بالتا والاول اصح فانه عدد لمونث **قوله** البراز قال في النهاية هو بالفتح اسم للفضا الواسع فكنوا به عن قضا الحاجة كما كنوا عنه بالخلا لانهم كانوا يتبرزون في الامكنة الخالية من الناس قال الخطابي المحدثون يروونه بالكسر وهو خطا لانه بالكسر مصدر من المبارزة في الحرب وقال الجوهري خلافه وهذا لفظه البراز المبارزة في الحرب والبراز ايضا كناية عن ثقل الغذا وهو الغايط ثم قال والبراز بالفتح الفضا الواسع وتبرز الرجل اي خرج البراز للحاجة انتهى قال شيخنا تبعا للجوهري وبالكسر كناية عن الغايط وقال شيخنا زكريا الملاعن مواضع اللعن والموارد طرق الما والتخلي التغوط وكذا البراز وهو بكسر البا على المختار وقيس بالغايط البول وصرح في المهذب وغيره بكراهة ذلك في المواضع الثلاثة وفي المجموع ظاهر كلام الاصحاب كراهته وينبغي حرمته للاخبار الصحيحة ولايذا المسلمين ونقل في الروضة في الشهادات عن صاحب العدة ان التغوط في الطريق حرام وافره وفي معنى الطريق بقية الملاعن **قوله** في الموارد قال الخطابي هي طرق الما واحدها موردة وقال في النهاية الموارد اي المجاري والطرق الى الما واحدها مورد اي بلا ها وهو مفعل من الورد يقال وردت الما ارده ورودا اذا حضرته ليشرب واوردته غيري والورد الما الذي ترد عليه وقال صاحب الصحاح المراد الطرق وكذا المورد وقال صاحب المحكم المورد ماتاة الما وقيل الجادة وذكر مغلطاي ان المورد يطلق على منهل الما ايضا وان الظاهر انه المراد في هذا الحديث ليوافق قوله في بعض الروايات والما فان الحديث يفسر بعضه بعضا **قوله** وقارعة الطريق قال الجوهري هي اعلاه وقال في النهاية وسطه وقيل اعلاه قال النووي في شرحه صدره وقيل وسطه وقيل ما برز منه وقال مغلطاي هي الجادة واشتقت من القرع اي الضرب لانها مقروعة بالقدم والحافر من باب تسمية المفعول بالفاعل

حديث اتقوا الملاعن الثلاث ان يقعد احدكم في ظل الخ لجانبه علامة الصحة قوله او في نقع
ما النقع بالنون والقاف والعين المهملة الما الناقع وهو المجتمع ومنه لا يقعد احدكم في طريق
ونقع ما يعني عند قضا الحاجة ۵

حديث اتقوا المجذوم كما يتقي الاسد لجانبه علامة الصحة اي اجتنبوا مخالطة المجذوم
ودوام النظر اليه علي سبيل الاحتياط والاستحباب فان في ذلك مصلحة لكم يعود نفعها عليكم
وسيا في الكلام عليه في حديث لا عدوي ۵

حديث اتقوا النار ولو بشق تمرة اي اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقات واعمال
البر قوله ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة اي جانبها او نصفها اي ولو كان الاتقا المذكور بذلك
فانه يفيد زاد ابو يعلي فانها تقع من الجايع موقعها من الشبعان اي لحصول الاستلذاذ بحلاوتها قوله
في الذي بعده فان لم تجدوا فبكلمة طيبة قال النووي فيه انها سبب للنجاة من النار وهي الكلمة
التي فيها تطييب قلب الانسان اذا كانت مباحة او طاعة ۵

حديث اتقوا الدنيا فوالذي نفسي بيده الخ قوله الدنيا بضم الدال وحكي ابن قتيبة كسرها فعلي
من الدنو اي القرب لسبقها للاخرة وقيل لدنوها من الزوال وهي ما علي الارض من الهوا والجو
وقيل كل المخلوقات من الجواهر والاعراض وتطلق علي كل جزء من ذلك مجازا قال ابن مالك ۵
واستعمالها منكرا فيه اشكال لانها مونث اذ في افعل التفضيل وحقه ان يستعمل باللام كالكبري
والحسني قال الا انها خلعت عنها الوصفية واجريت مجري ما لم يكن وصفا قط كرجعي انتهي وقال
في النهاية والدنيا ايضا اسم لهذه الحياة قوله انها لاسحر من هاروت وماروت حاصل معني
السحر في اللغة يرجع الي معني الازالة وصرف الشي عن وجهه بطريق خفي قاله ابن السبكي
ويطلق في عرفهم علي امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا تتعذر معارضته ويقال
علم بكيفية استعدادات تقتدر بها النفوس البشرية علي ظهور التاثير في عالم العناصر قال
شيخ شيوخنا قال الراغب وغيره السحر يطلق علي معان احدها ما لطف ودق ومنه سحرت
الصبي استملته ومنه اطلاق الشعرا سحر العيون لاستمالتها النفوس ومنه قول الاطبا الطبيعة
سحارة الثاني ما يقع بخداع او تخييلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الابصار عما
يتعاطاه بخفة يده والي ذلك الاشارة بقوله تعالي يخيل اليه من سحرهم انها تسعي وقوله
تعالي سحروا اعين الناس الثالث ما يحصل بمعاونة الشياطين بضرب من التقرب اليهم الرابع
ما يحصل بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانيتها بزعمهم قال ابو حزم ومنه ما يوجد
من الطلسمات كالطابع المنقوش فيها صورة عقرب في وقت كون القمر في العقرب فينفع امساكه
من لدغة العقرب وكالشاهد ببعض بلاد المغرب وهي سرقسطة فانها لا يدخلها ثعبان الا ان
كان بغير ارادته ثم السحر يطلق ويراد به الالة التي يسحر بها ويطلق ويراد فعل الساحر
واختلف في السحر فقيل هو تخييل ولا حقيقة له والصحيح ان له حقيقة وبه قطع الجمهور
وعليه عامة العلما لكن محل النزاع هل يقع بالسحر انقلاب عين او لا فمن قال انه تخييل فقط
منع من ذلك ومن قال ان له حقيقة اختلفوا هل له تاثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعا
من الامراض او ينتهي الي الاحالة بحيث يصير الجماد حيوانا وعكسه فالذي عليه الجمهور هو الاول
وذهبت طايفة قليلة الي الثاني فان كان بالنظر الي القدرة الالهية فمسلم وان كان بالنظر الي
الواقع فهو محل الخلاف فان كثيرا ممن يدعي ذلك لا يستطيع اقامة البرهان عليه ونقل الخطابي ان قوما

انكروا

انكروا السحر مطلقا وكانه عني القايلين بانه تخييل فقط والا فهي مكابرة وقال المازري جمهور العلما
علي اثبات السحر ان له حقيقة ونفي بعضهم حقيقته واضاف ما يقع منه الي خيالات باطلة وهو مردود
لورود النقل باثبات السحر ولان العقل لا ينكر ان الله تعالي قد يخرق العادة عند نطق الساحر بكلام
ملفق او تركيب اجسام وقال القرطبي السحر حيل صناعية يتوصل اليها بالاكتساب غير انها لدقتها
لا يتوصل اليها الا احاد الناس ومادته الوقوف علي خواص الاشيا والعلم بوجوب تركيبها واوقاتها
واكثرها تخييلات بغير حقيقة وايهامات بغير ثبوت فيعظم عند من لا يعرف ذلك كما قال تعالي
وجاوا بسحر عظيم مع ان حبالهم وعصيهم لم تخرج عن كونها حبالا وعصيا ثم قال والحق ان لبعض اصناف
السحر تاثيرا في القلوب كالحب والبغض وفي البدن بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا
وعكسه بسحر الساحر ونحو ذلك فايدة الفرق بين السحر والمعجزة والكرامة ان السحر يكون
بمعاناة اقوال وافعال حتي يتم للساحر ما يريد والكرامة لا تحتاج لذلك بل انما يقع غالبا اتفاقا واما
المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي ولا يظهر السحر الا علي يدي فاسق ولا تظهر الكرامة من فاسق
وقضية هاروت وماروت جات بسند حسن من حديث ابن عمر في مسند احمد خلافا لمن زعم بطلانها
وقد ساق شيخنا طرقا في التفسير المسند فبلغت عشر بن طريقا ومحصلها ان الله تعالي ركب الشهوة في
ملكين من الملايكة اختبارا لهما وامرهما ان يحكما في الارض فنزلا علي صورة البشر وحكما بالعدل مدة ثم
افتتنا بامراة جميلة فعوقبا بسبب ذلك بان حبسا في بير ببابل منكسين وابتليا بالنطق بعلم السحر
فصار يقصدهما من يطلب ذلك ليتعلم منهما ذلك وهما قد عرفا ذلك فلا ينطقان بحضرة احد حتي يحذراه
فان اصر تكلما بذلك فيتعلم منهما ما قص الله عنهما والله اعلم وسيا في ما يتعلق بتعلمه وتعليمه والعمل
به وبقية الكلام علي انواعه في اجتنبوا السبع الموبقات ۵

حديث اتقوا بيتا يقال له الحمام سياتي الكلام عليه في تفتح لكم ارض الاعاجم ۵

حديث اتقوا زلة العالم الخ قوله زلة العالم الزلل هو الخطا اي فعل الخطيئة التي يترتب عليها الاثم
والذنب قوله الغشة بوزن القيعة الحالة من الجوع عن الشي الذي يكون قد لابسه الانسان ۵

حديث اتقوا دعوة المظلوم اي تجنبوا الظلم ليلا يدعو عليكم المظلوم وفيه تنبيه علي المنع من
جميع انواع الظلم قوله لا تنصرك بنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف بعدها والمعني سااخذ لك
الحق ممن ظلمك واعتدي عليك قوله في الذي بعده فانها شرارة قال الجوهري والشرارة واحدة
الشرار وهو ما يتطاير من النار وكذلك الشرر والواحدة شررة ۵

حديث اتقوا دعوة المظلوم وان كان كافرا الخ لجانبه علامة الصحة قوله حجاب اي ليس لها
صارف يصرفها ولا مانع والمراد انها مقبولة وان كان عاصيا وليس المراد ان لله تعالي حجابا يحجبه
عن الناس وقوله فانه ليس بينها الخ قال الطيبي هذا تعليل للاتقا وتمثيل للدعا كمن يقصد
دار السلطان متظلما فلا يحجب وقال ابن العربي الا انه وان كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الاخر
ان الداعي علي ثلاث مراتب اما ان يعجل له ما طلب واما ان يدخر له افضل منه واما ان يدفع عنه
من السوء مثله وهذا كما قيد مطلق قوله تعالي ام من يجيب المضطر اذا دعاه بقوله فيكشف
ما تدعون اليه ان شا ۵

حديث اتقوا فراسة المومن الي الحرم وقال في الكبير غريب قوله فراسة الفراسة بكسر الفا
قال في الصحاح والفراسة بالكسر الاسم من قولك تفرست فيه خيرا وهو يتفرس اي يتثبت وينظر
ويقول منه رجل فارس من النظر انتهي وعرفها بعضهم بانها الاطلاع علي ما في ضماير الناس علمهم

بانها مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب اي ليست بشك ولا ظن ولا وهم وانما هي علم موهبي ولبعضهم
بانها سواطع انوار لمعت في قلبه فادرك بها المعاني ونور اسه من خواص الايمان وقال بعضهم من غض
بصره عن المحارم وامسك نفسه عن الشهوات من حلال وغيره وعمر باطنه بدوام المراقبة لله وعمر ظاهره
باتباع السنة وتعود اكل الحلال للتقوي علي عبادته لم تخط فراسته قال بن السبكي في الطبقات قال
الربيع بن سليمان كنت عند الشافعي اذجاءه رجل برقعة فقراها ووقع فيها فمضي الرجل وتبعته الي باب
المسجد فقلت واسه لا تفوتني فتيا الشافعي فاخذت الرقعة من يده فوجدت فيها

سل المفتي المكي هل في تزاور ۞ وضمة مشتاق الفواد جناح ۞

فاذا قد وقع الشافعي

۞ فقلت معاذ اسه ان يذهب التقي ۞ تلاصق اكباد بهن جراح ۞

قال الربيع فانكرت علي الشافعي ان يفتي لحدث بمثل هذا فقلت يا اباعبد اسه يفتي بمثل هذا لمثل هذا
الشاب فقال لي يا ابا محمد هذا رجل هاشمي قد عرس في هذا الشهر يعني شهر رمضان وهو حدث السن
فسال هل عليه جناح ان يقبل ويضم من غير وطي فافتيته بهذا قال الربيع فتبعت الشاب فسالته
عن حاله فذكر لي انه مثل ما قال الشافعي فما رايت فراسة احسن منها وقال في الدر كاصله الفراسة
نوعان ما يوقعه اسه في قلوب اوليايه فيعلمون بعض احوال الناس بنوع من الكرامات واصابة الظن
والحدس وهو ما دل عليه ظاهر الحديث اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور اسه تعالي والثاني نوع يتعلم
بالدلايل والتجارب والخلق والاخلاق وقال في المصباح فراسة بالكسر والفتح لغة وتفرست فيه الخير
وتعرفته بالظن الصايب ومنه اتقوا فراسة المومن ۝

حديث اتقوا محاش النسا قال في النهاية وفيه انه نهي ان يوتي النسا في محاشهن جمع محشه
وهي الدبر قال الازهري ويقال ايضا بالسين المهملة كني بالمحاش عن الادبار كما يكني بالحشوش
عن مواضع الغايط ومنه حديث بن مسعود محاش النسا عليكم حرام ومنه حديث جابر نهي عن
اتيان النسا في حشوشهن اي في ادبارهن انتهي واتيان الرجل حليلته في دبرها حرام ولا حد فيه
ويمنع منه الفاعل فان عاد بعد المنع عزر ۝

حديث اتقوا هذه المذابح يعني المحاريب واحدها مذبح قال في الدر وهي المحاريب اي اجتنبوا
اتخاذها في المساجد والوقوف فيها قال شيخنا ومن خطه نقلت ان قوما خفي عليهم كون المحاريب
في المساجد بدعة وظنوا انه كان في مسجد النبي صلي اسه عليه وسلم في زمنه ولم يكن في زمانه
قط محراب ولا في زمان الخلفا الاربعة فمن بعدهم الي اخر المائة الاولي وانما حدث اول المائة الثانية
مع ورود الحديث بالنهي عن اتخاذه وانه من بنيان الكنايس وان اتخاذه في المساجد من اشراط
الساعة قال شيخنا قال الزركشي كره بعض السلف اتخاذ المحاريب في المساجد قال الضحاك ابن
مزاحم اول شرك كان في هذه الصلاة هذه المحاريب اخرجه عبد الرزاق وفي مصنف عبد الرزاق
عن الحسن انه صلي واعتزل الطاق ان يصلي فيه والمراد بطاق المسجد المحراب الذي يقف فيه
الامام وفي شرح الجامع الصغير للحنفية لا باس ان يكون مقام الامام في المسجد وسجوده في الطاق
ويكره ان يقوم في الطاق لانه يشبه اختلاف المكان الا تري انه يكره الانفراد قال الزركشي والمشهور
الجواز بلا كراهة ولم يزل عمل الناس عليه من غير نكير قال شيخنا قلت بل المختار الكراهة لورود
النهي عنه من طرق ولا نقل في المسالة في المذهب ومستنده في قوله المشهور استمرار عمل الناس وهذا
ليس بحجة مع ورود الحديث بذمة والنهي عنه وكم من بدعة لم يزل عمل الناس عليها قال شيخنا

في حديث

حديث الباب هذا حديث ثابت وهو علي راي ابي زرعة ومتابعته صحيح وعلي راي بن عدي حسن والحسن
اذا ورد من طريق ثان ارتقي الي درجة الصحة وهذا له طرق اخري فيصير المتن صحيحا من قسم الصحيح
لغيره وهو احد قسمي الصحيح انتهي وكتب الشيخ في اصله بجانبه علامة الحسن فهو حينيذ حسن من هذه الطريق
صحيح باعتبار كونه جا من طريق اخر بل من طرق ۝

حديث اتموا الركوع والسجود الخ اي اطمئنوا فيهما والمراد منه السكون وضربها بعضهم في الركوع
مثلا بان تستقر اعضاوه راكعا بحيث ينفصل هويه عن ارتفاعه من ركوعه وكذا في السجود وبقية الاركان
قال شيخ شيوخنا وحد الطمانينة ذهاب الحركة التي قبلها قلت اي بالسكون وفي رواية البخاري حتي
تطمئن راكعا وفي رواية احمد فاذا ركعت فاجعل راحتيك علي ركبتيك وامدد ظهرك ومكن لركوعك وفي رواية
اسحق بن ابي طلحة ثم يركع حتي تطمئن مفاصله وتسترخي فوله اني لاراكم بفتح الهمزة يعني من امامي قال
شيخنا قيل المراد به العلم بالوحي والصواب انه علي ظاهره وانه ابصار حقيقي خاص به صلي اسه عليه وسلم
انخرقت له فيها العادة وعلي هذا فقيل هو بعيني وجهه خرقا للعادة ايضا فكان يري بهما من غير
مقابلة لان الحق عند اهل السنة ان الروية لا يشترط لها المقابلة ولهذا حكموا بجواز روية اسه في الاخرة
وقيل كانت له عين خلف ظهره يري بها دايما وقيل كان بين كتفيه عينان كسم الخياط يبصر بهما لا يحجبها
ثياب فان قلت ما المشبه فيما كما اراكم اذ لا يصح تشبيه الروية المقيدة بالقدام والمشبه
المقيدة بالورا وهذا دليل صريح علي ان المراد بالروية الابصار قال شيخ شيوخنا وظاهر الحديث ان ذلك
يختص بحالة الصلاة ويحتمل ان يكون ذلك واقعا في جميع احواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكي
بقي بن مخلد انه صلي اسه عليه وسلم كان يبصر في الظلمة كما يبصر في الضوء ۝

حديث اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه الخ اي اكملوا الصف المقدم ثم الذي يليه والصف المقدم
هو الذي لا يتقدمه الا الامام وهو الصف الاول قال شيخ شيوخنا والمراد به الذي يلي الامام مطلقا
وقيل اول صف تام يلي الامام لا ما تخلله شي كمقصورة وقيل المراد به من يسبق الي الصلاة ولو صلي اخر
الصفوف قاله بن عبد البر واحتج بالاتفاق علي من جا اول الوقت ولم يدخل في الصف الاول فهو افضل
ممن جا في اخره وزاحم اليه ولا حجة له في ذلك كما لا يخفي قال النووي القول الاول هو الصحيح المختار
وبه صرح المحققون والقولان الاخران غلط صريح انتهي قال العلما في الحض علي الصف الاول المسارعة
الي خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراته والتعلم منه والفتح عليه ۝
والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من روية من يكون قدامه
وسلامة موضع سجوده من اذيال المصلين انتهي قال شيخنا ويوخذ منه انه يكره الشروع في صف
قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذي هو التضعيف لا اصل بركة الجماعة
والفرق بين التضعيف وبركة الجماعة ان بركة الجماعة هو عود بركة الكامل منهم علي الناقص ۝

حديث اتموا الوضوء ويل للاعقاب من النار بجانبه علامة الحسن قال شيخنا قال النووي
اي عمموه بجميع اجزا الاعضا وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل
والمسح وقال شيخنا قال المعافي بن زكريا في مجالسة الاعقاب جاء علي لغة من يجعل المثني جمعا او جمع
العقبين وما حولهما انتهي والاعقاب جمع عقب وهو موخر القدم قال في النهاية وخصها بالعذاب
لانها العضو الذي لم يغسل وقيل اراد صاحب الاعقاب فحذف المضاف وانما قال ذلك لانهم كانوا لا
يستقصون غسل ارجلهم في الوضوء انتهي وقال الكمال الدميري في الحديث حجة لاهل السنة ان العذاب
الاجساد الدنيوية لانه قال صلي اسه عليه وسلم ويل للاعقاب من النار ولا خلاف في اندراج السبب

فاثبت الوعيد لتلك الاعقاب المرئية فلو كان للعذب غيرها لكان اجط الاما دل عليه الحديث بنصه وفيه
دليل لمن قال بالتعذيب علي الصغاير لان ترك بعض العضو غير مغسول ليس من الكباير ولاختلاف الايمة
في فرض الرجلين لان بن جرير الطبري يقول بالتخيير ومعلوم انه اذا مسح لا يستوعب العضو وما كان في مقام
الاجتهاد وجواز التقليد فيه لا يصل الي رتبة الكباير اللهم الا ان يصر عليه فيصير كبيرة كما جا مبينا
في السنة انتهي قلت وفيه نظر ٥

حديث اتيت بمقاليد الدنيا الخ قوله اتيت بضم الهمزة والمثناه الفوقية الاخيرة وكسر الاولي
اي جا في الملك بمفاتيح الدنيا قال في الدر الاقليد للمفتاح وجمعه مقاليد قوله قطيفة القطيفة
كساله خمل والسندس ما رق من الديباج ٥

حديث اثبتكم علي الصراط الخ اي احبا لا يوديكي الي وقوع في محذور كحب علي الموذي
الي تقديمه وتفضيله علي العمرين او انه احق بالامر منهما او انه حي في السحاب وسيعود
او ادعا العصمة فيه او غير ذلك اما كثرة المحب اليه بالميل اليه او اليمين السالم مما ذكر
فهذا لا محذور فيه ٥

حديث اثردوا ولو بالما قوله اثردوا بضم الهمزة والدال وسكون الثلثة بينهما
ثردت الخبز ثردا كسرته فهو ثريد فعيل بمعنى مفعول ارشد صلي الله عليه وسلم الي تفتيت
الخبز في المرق لما فيه من سهولة المساغ وتيسير التناول والثريد هو ان يثرد الخبز بمرق
اللحم ولهذا يقال الثريد احد اللحمين لان محل اللذة والقوة اذا كان اللحم نضيجا في المرق
اكثر مما في اللحم وحده فان كان معه لحم فهو الثريد الكامل وعليه قول الشاعر

اذا ما الخبز تادمه بلحم ۝ فذاك امانة الله الثريد ۝

ويقال اللحم يزيد في العقل وسياتي الكلام عليه في حرف الكاف

حديث اثنان فما فوقهما جماعة قال في الكبير ق وضعفه وقال الدميري ق باسناد
ضعيف جدا وقال شيخ شيوخنا ورد من طرق ضعيفة علم منه ان اقل الجماعة اثنان
امام وماموم فاذا صلي الشخص مع شخص اخر من زوجته او خادمه او ولده او غيرهن حصلت
فضيلة الجماعة التي هي خمس وعشرون او سبع وعشرون وهذا لا خلاف فيه عندنا ونقل الشيخ
ابو حامد وغيره فيه الاجماع قال شيخ شيوخنا قال بن المنير لا يلزم من قوله الاثنان
جماعة ان يكون اقل الجمع اثنين وهو واضح تتمة قال شيخنا قال الطيبي اثنان مبتدا
صفة لموصوف محذوف ويجوز ان يخصص بالعطف فان الفا للتعقيب والمعني وما يزيد عليها
علي التعاقب واحدا بعد واحد بعد جماعة نحو قولك الامثل فالامثل والافضل فالافضل
وقولك بعته بدرهم فصاعدا ٥

حديث اثنان لا ينظر الله اليهما الخ قوله قاطع الرحم القطيعة الصد والهجران وهي فعيلة
من القطع ويريد به ترك البر والاحسان الي الاهل والاقارب وهو ضد صلة الرحم قوله
وجار السوء هو الذي ان راي حسنة كتمها وان راي سيئة افشاها كما فسره بذلك في حديث ياتي ٥

حديث اثنان خير من واحد الخ بجانبه علامة الصحة وسياتي الكلام علي معناه ٥

حديث اثنان في الناس الخ قوله الطعن في الانساب هو الوقوع في اعراض الناس بالذم
والغيبة ونحوهما قوله والنياحة هي رفع الصوت بالندب والندب ان تذكر النائحة الميت
باحسن اوصافه ٥

حديث
اثنان

حديث اثنان يكرههما ابن ادم الخ بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير وصحح قوله الفتنة
هي بمعني الكفر كقوله تعالي والفتنة اكبر من القتل وبمعني الاثم كقوله تعالي الا في الفتنة سقطوا
والحديث يحتمل كل واحد منهما ٥

حديث اثنان يعجلهما الله في الدنيا الخ قوله والبغي اصله مجاوزة الحد قوله وعقوق
يقال عق ولده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر وقال
الازهري العق في الاصل الشق والقطع وسياتي فيه مزية ٥

حديث اثيبوا اخاكم الخ بجانبه علامة الحسن سببه ما رواه ابو داود عن جابر قال
صنع ابو الهيثم طعاما ودعي النبي صلي الله عليه وسلم واصحابه فلما فرغوا قال اثيبوا فذكره فيه
استحباب طبخ الطعام لاهل العلم والصلاح المقيمين والقادمين وفيه فضيلة دعايهم الي دار
صاحب الطعام تبركا بحضورهم في بيته ودعايهم له ويشترك اهل المنزل بالاكل بما يفضل منهم
وانه اذا دعا العالم والصالح يدعو جماعته معه فلما فرغوا من الاكل قال النبي صلي الله عليه وسلم
لمن معه اثيبوا اخاكم اي جازوه علي صنعه يقال اثابه فقالوا يا رسول الله وما اثابته فيه السوال
عما لا يتضح معناه فقال ان الرجل اذا دخل بيته فاكل بضم الهمزة طعامه وشرابه ثم دعي له يعني وان لم
يسال الدعا فذلك ثوابه قال بن رسلان لعل هذا محمول علي من عجز عن اثابته بشي من الماكول او غيره
لما روي ابو داود والحاكم وبن حبان في صحيحيهما من اتي اليكم معروفا فكافيوه فان لم تجدوا فادعوا
له حتي تعلموا انكم كافيتموه فجعل الدعا عند العجز عن المكافاة ولعل هذا في غير الضيافة فيدل علي معني
حديث الباب ما رواه النسايي عن انس قال قالت المهاجرين يا رسول الله ذهب الانصار بالاجر
كله ما راينا احسن بذلا ولا احسن مواساة في قليل منهم ولقد كفونا المونة قال اليس تثنون عليهم
وتدعون الله لهم قالوا بلي قال فذاك بذاك وجا عن انس ايضا تخصيص الدعا بان بعد الصلاة وهو ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم زار اهل بيت من الانصار وطعم عندهم طعاما فلما اراد ان يخرج امر
بمكان من البيت فنضح له علي بساط فصلي عليه ودعا لهم قال البغوي في شرح السنة حديث صحيح ٥

حديث اجتمعوا علي طعامكم الخ سببه ما رواه ابو داود بسنده ان اصحاب رسول الله صلي
الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال لعلكم تتفرقون قالوا نعم فذكره قوله فلعلكم
لعل هنا للاستفهام كقوله تعالي وما يدريك لعله يزكي وهذا الاستفهام ليس علي حقيقته بل المراد التنبيه
والايما علي ان علة عدم شبعهم في اكلهم كونهم متفرقون قوله قالوا نعم هو جواب الاستفهام قوله اجتمعوا
علي طعامكم اي علي اكل طعامكم وفي الحديث الحث علي الاجتماع وعلي تكثير الايدي علي اكل الطعام ولو من
اهله وولده وخادمه والظاهر ان المقصود الاعظم ليس هو كثرة وضع الايدي فقط بل كثرة الايدي
سببه لكثرة اسم الله تعالي فاذا سمي كل واحد من الجماعة علي الطعام حصلت بركة ذكر اسم الله فلو اجتمع
جماعة للاكل وتركوا التسمية فاي بركة تحصل لتاركي السنة قوله واذكروا اسم الله ويبارك هو بالجزم
في جواب الامر وقوله لكم فيه اي اذا اجتمعتم وذكرتم اسم الله اوله وحمدتم اخره وفي حديث الطبراني
وابو يعلي ان احب الطعام ما كثرت عليه الايادي وسياتي في حرف الكاف كلوا جميعا ولا تفرقوا
وكتبا صحيح منه ٥

حديث اجتنب الغضب وسببه كما قال في الكبير وبن عساكر عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف
قال اخبرني رجل من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بكلمات اعيش
بهن ولا تكثر علي قال فذكره انتهي قلت وفي رواية البخاري ان رجلا قال يا رسول الله اوصني قال لا تغضب

اي اجتنب اسباب الغضب او لا تفعل ما يامرك به الغضب لان نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن
اخراجه عن جبلته واما تخصيص الرجل بالنهي عن الغضب فلعله كان غضوبا والغضب غليان دم القلب
لارادة الانتقام **قوله** لا تغضب زاد الطبراني ولك الجنة واحمد وبن حبان قال الرجل ففكرت حين قال فاذا
الغضب يجمع الشر كله والرجل جارية بالجيم بن قدامه اخرجه احمد وبن حبان ويحتمل ان يفسر بغيره قال الخطابي
معني لا تغضب اجتنب اسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه واما نفس الغضب فلا ينافي النهي عنه لانه
امر طبيعي لا يزول من الجبلة وقال غيره ما كان من قبل الطبع الحيواني لا يمكن رده فلا يدخل في النهي لانه
من تكليف المحال وما كان من قبل ما يكتسب بالرياضة فهو المراد بل معناه لا تغضب لان اعظم ما ينشا
عنه الغضب الكبر لكونه يقع عند مخالفة امر يريده فيحمله الكبر علي الغضب فالذي يتواضع حتي يذهب
عنه عزة النفس يسلم من شر الغضب وقيل معناه لا تفعل ما يامرك به الغضب وقال بن بطال
مجاهدة النفس اشد من مجاهدة العدو لانه صلي الله عليه وسلم جعل الذي يملك نفسه عند
الغضب اعظم قوة وقال غيره لعل السايل كان غضوبا وكان صلي الله عليه وسلم يامر كل احد بما هو
اولي به ولهذا اقتصر في وصيته علي ترك الغضب وقال بن التين جمع صلي الله عليه وسلم في قوله
لا تغضب خير الدنيا والاخرة لان الغضب يوول الي التقاطع ومنع الرفق وربما آل الي ان يوذي المغضوب
عليه فينتقص ذلك في الدين وقال البيضاوي لعله لما راي جميع المفاسد التي تعرض للانسان
انما هي من شهوته ومن غضبه وكانت شهوة السايل مكسورة فلما سال عما يتحرز به من القبايح نهاه عن
الغضب الذي هو اعظم ضررا من غيره وانه اذا لم يملك نفسه عند حصوله كان قد قهر اقوي اعدايه
انتهي ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالاعلي علي الادني لان اعدي كل عدو للشخص شيطانه
ونفسه والغضب انما ينشا عنهما فمن جاهدهما حتي يغلبهما مع ما في ذلك من شدة المعالجة كان لقهر
نفسه عن الشهوة ايضا اقوي وقال بن حبان بعد ان اخرجه اراد لا تعمل بعد الغضب شيا مما نهيت
عنه لا انه نهاه عن شي جبل عليه ولا حيلة له في دفعه وقال بعض العلما خلق الله الغضب من النار
وجعله غريزة في الانسان فمهما قصد او نوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتي يحمر
الوجه والعينان من الدم لان البشرة تحكي لون ما وراها وهذا اذا غضب علي من دونه
واستشعر القدرة عليه وان كان ممن فوقه تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد الي جوف
القلب فيصفر اللون حزنا وان كان علي النظير تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر
ويترتب علي الغضب تغير الظاهر واما الباطن كتغير اللون والرعدة في الاطراف وخروج
الافعال من غير ترتيب واستحالة الخلقة حتي لو راي الغضبان نفسه في حال غضبه لسكن
غضبه حيا من قبح صورته واستحالة خلقته هذا كله في الظاهر واما الباطن فقبحه اشد من
الظاهر لانه يولد الحقد في القلب والحسد واضمار السوء علي اختلاف انواعه بل اولي شي يقبح
منه باطنه وتغير ظاهره ثمرة تغير باطنه وهذا كله اثره في اللسان فانطلاقه بالشتم واللعن
الذي يستحي منه القايل ويندم قايله عند سكون الغضب ويظهر اثر الغضب ايضا في
الفعل بالضرب او القتل فان فات ذلك بهرب المغضوب عليه رجع الي نفسه فيمزق ثوب
نفسه ويلطم خده وربما سقط وربما اغمي عليه وربما كسر الانية وضرب من لا له في ذلك جريمة
ومن تامل هذه المفاسد عرف مقدار ما اشتملت عليه هذه الكلمة اللطيفة من قوله صلي الله عليه
وسلم لا تغضب من الحكمة واستجلاب المصلحة في درء المفسدة مما يتعذر احصاوه والوقوف
علي نهايته وهذا كله في الغضب الدنيوي لا الديني ويعين علي ترك الغضب استحضار ما جا

في كظم

في كظم الغيظ من الفضل وما جا في عاقبة ثمرة الغضب من الوعيد وان يستعيذ من الشيطان كما
في حديث سليمان بن صرد وان يتوضا وقال الطوفي اقوي الاشيا في دفع الغضب استحضار التوحيد الحقيقي
وانه لا فاعل الا الله وكل فاعل غيره فهو الة له فمن توجه اليه مكروه من جهة غيره فاستحضر ان الله
لو شا لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه علي ربه وهو خلاف
العبودية قال شيخ شيوخنا قلت ولهذا يظهر السر في امره صلي الله عليه وسلم للذي غضب ان يستعيذ
من الشيطان لانه اذا توجه الي الله في تلك الحالة بالاستعاذة به من الشيطان امكنه استحضار
ما ذكره واذا استمر الشيطان متلبسا متمكنا من الوسوسة لم يمكنه استحضار شي من ذلك والله اعلم
انتهي ما ذكره شيخ شيوخنا بتمامه وقال شيخنا **اخرج** الخرايطي في مكارم الاخلاق وبن عساكر عن
عروة قال مكتوب في الحكمة يا داود اياك وشدة الغضب فان شدة الغضب مفسدة لفواد الحكيم
واخرج الخرايطي عن الزبير بن بكار قال سال عبد الله بن عباس ايهما امر علي البدن الغضب ام الحزن
فقال مجراهما واحد والمعني مختلف فمن نازع من لا يقوي عليه اكنه ذلك فصار حزنا ومن نازع
من يقوي عليه اظهره فصار غضبا وقال القالي في اماليه ثنا ابو بكر بن دريد ابا عبد الرحمن عن عمه
الاصمعي قال سمعت اعرابيا يقول لا يوجد العجول محمودا ولا الغضوب مسرورا **واخرج** الخرايطي عن
ابي الحسن المدايني قال لقي رجلا حكيما فضرب علي قدمه ضربة موجعة فلم ير فيه للغضب اثر
فقيل له في ذلك فقال اقمت ضربته مقام الحجر اعثر به

حديث اجتنبوا السبع الموبقات الخ **قوله** الموبقات بموحدة مكسورة وقاف اي
المهلكات جمع موبقة سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات
وفي الاخرة من العذاب قال شيخ شيوخنا والمراد بالموبقة هنا الكبيرة كما ثبت في
حديث ابي هريرة من وجه اخر الكبائر الشرك بالله الخ **واخرج** الطبراني عن بن عباس انه قيل
له الكباير سبع فقال هن اكثر من سبع وسبع وفي رواية عنه هي الي السبعين اقرب وفي
رواية الي السبع مائة يعني باعتبار اصناف انواعها او يحمل كلامه علي المبالغة بالنسبة
الي من اقتصر علي السبع وكان المقتصر عليها اعتمد الحديث المذكور واذا قلنا بالزيادة علي السبع
المذكورة وهي كثيرة كما سياتي عد كثير منها وغالبها وما ورد في الاحاديث يحتاج الي الجواب عند
الحكمة في الاقتصار علي السبع ويجاب بان مفهوم العدد ليس بحجة وهو جواب ضعيف او انه
اعلم اولا بالمذكورات ثم اعلم بما زاد فيجب الاخذ بالزايد او ان الاقتصار وقع بحسب المقام
بالنسبة للسايل او من وقعت له واقعة او ان التنصيص علي السبع لزيادة عظمها وان التنصيص
علي عدد لا ينافي ازيد منه ومن الكباير الزنا وبحليلة جاره اشد وعقوق الوالدين واليمين
الغموس والالحاد في الحرم وشرب الخمر وان لم يسكر والمسكر من غيره وقول الزور والنهبة والغلول
والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله وسوء الظن بالله والقذف واللواط والفطر في رمضان من
غير عذر والغضب والسرقة والرشوة والقيادة ومنع الزكاة والدياثة والخيانة في الكيل والوزن
والفرار من الطاعون وشهادة الزور والحكم بغير الحق وغصب الارض قال القرطبي قال في الفتح وكانه
مفرع علي ان الكبيرة ما ورد فيه وعيد شديد وذكر بعضهم عدم قبول المحتال للحوالة علي ملي وشرط
النووي التكرر ورده السبكي في شرح المنهاج ان لم يكن له عذر ومنها الاضرار في الوصية كما
رواه سعيد بن منصور عن بن عباس موقوفا ولفظه الاضرار في الوصية من الكباير باسناد
صحيح والنسائي مرفوعا ورجاله ثقات ذكره في الفتح واقره ومنها شتم ابي بكر وعمر ذكره اسمعيل

القاضي بن مرسل الحسن بن الفتح ايضا ومنها الظهار والنميمة وكتم الشهادة والكذب علي النبي صلي الله
عليه وسلم وسب الصحابة وضرب المسلم والسعاية الي السلطان وقطع الرحم وتقديم الصلاة اوتاخيرها
والجمع بين الصلاتين من غير عذر واكل الخنزير والميتة والمواظبة علي الصغيرة والوقوع في اهل العلم
وحملة القران ونسيان القران والوطي في الحيض واتيان الكاهن وعد بعضهم نكث الصفقة
وفسرها بالخروج علي الامام وترك السنة وفسرها بالخروج عن الجماعة وعد بعضهم ترك الواجبات
الفورية مطلقا واجبة اذا تضيقت واحراق الحيوان وامتناعها من زوجها بلا سبب وترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة وينبغي تقييد المنكر بالكبيرة وعدم التنزه من البول
والتقرب بعد الهجرة ومنع ابن السبيل فضل الما ومنع طروق الفحل والشرب في انية الذهب والاكل
وبقية وجوه الاستعمال وكذلك الفضة ودخل في القتل العمد وشبهه وكذا الخطا اذا كان
ذا كان للمقتول والد اوذا رحم اواجنبيا محرما اوفي الحرم اوفي الاشهر الحرم قال الحليمي بل ذلك
فاحشة فوق الكبيرة فهذه سبعون كبيرة كما قال ابن عباس واذا اعتبرت باعتبار اصناف انواعها
زاد زيادة كثيرة فحينئذ الحصر بالعد فيه بعد مهمه اضطرب في حد الكبيرة فقال جماعة هي ما
يلحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب اوسنة وقيل هي المعصية الموجبة للحد قال النووي وهم
الي ترجيح هذا اميل والاول هو الموافق لما ذكروه عند تفصيل الكباير اي لانهم عدوا اشيا كالربا
واكل مال اليتيم وشهادة الزور ولا حد فيها وقال بعضهم كل ذنب قرن به وعيد اوحد اولعن
وقيل ان كلما توعد عليه باللعن اوالعذاب اوشرع فيه حد فهو كبيرة قال في الفتح وهو المعتمد
قال شيخنا قال ابن عبد السلام لم اقف للكبيرة علي ضابط سالم من الاعتراض وعدل امام الحرمين
عن حدها الي حد السالب للعدالة فقال كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة
فهي مبطلة للعدالة وكل جريمة لا تؤذن بذلك بل تبقي حسن الظن بصاحبها لا تحبط العدالة
قال وهذا احسن ما يميز احد الضدين من الاخر وقال الماوردي هي ما توجب الحد اوتوجه
اليها الوعيد واو في كلامه للتنويع لا للشك قال شيخ شيوخنا قال الحليمي في المنهاج ما من ذنب الا وفيه
صغيرة وكبيرة وقد تنقلب الصغيرة كبيرة بقرينة تضم اليها وتنقلب الكبيرة فاحشة كذلك
الا الكفر بالله فانه اكبر الكباير وليس من نوعه صغيرة قلت ومع ذلك فانه ينقسم الي فاحش
وافحش ثم ذكر الحليمي امثلة لما قال فالثاني كقتل النفس بغير حق كبيرة فان قتل اصلا اوفرعا او
ذا رحم اوبالحرم اوفي الشهر الحرام فهو فاحشة والزنا كبيرة فان كان بحليلة الجار اوبذات رحم
اوفي شهر رمضان اوفي الحرم فهو فاحشة والاول كالمفاخذة مع الاجنبية صغيرة فان كان
مع امراة الاب اوحليلة الابن اوذات رحم فكبيرة وسرقة ما دون النصاب صغيرة فان كان المسروق
منه لا يملك غيره وافضي فيه عدمه الي الضعف فهو كبيرة والحال في امثلة ذلك وفي الكثير منه
ما يتعقب لكن هذا عنوانه وهو منهج حسن لا باس باعتباره ومداره علي شدة المفسدة وخفتها
والله اعلم انتهي من الفتح قلت وبحسب التعداد قد يدخل بعضها في بعض كما يوخذ من الفتح
ايضا كالتسبب في لعن الوالدين وهو داخل في العقوق وقتل الولد وهو داخل في قتل النفس والزنا
بحليلة الجار وهو داخل في الزنا والنهبة والغلول واسم الخيانة يشملها ويدخل الجميع في السرقة وغصب
الارض وتعلم السحر وهو داخل في السحر وشهادة الزور وهي داخلة في قول الزور واليمين الغموس
وهي داخلة في اليمين الفاجرة والقنوط من رحمة الله كالياس من روح الله والمعتمد من كل ذلك
ما ورد مرفوعا بغير تداخل من وجه صحيح وهي السبعة المذكورة في حديث الباب والانتقال عن

الهجرة

الهجرة والزنا والسرقة والعقوق واليمين الغموس والالحاد في الحرم وشرب الخمر وشهادة الزور والنميمة
وترك التنزه من البول والغلول ونكث الصفقة وفراق الجماعة فتلك عشرون خصلة وتتفاوت
مراتبها والمجمع علي عده من ذلك اقوي من المختلف فيه الا ما عضده القران اوالاجماع فيلتحق
بما فوقه انتهي قوله الشرك بالله هو اعظم الكباير ففي الصحيح سيل اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا
وهو خلقك قوله والسحر لان الساحر قد يتعاطي ما يكفر به في احد الانواع المتقدمة في النقوا
الدنيا قال النووي عمل السحر حرام وهو من الكباير بالاجماع واما تعلمه وتعليمه فحرام فان كان فيه ما
يقتضي الكفر كفر واستتيب منه ولا يقتل فان تاب قبلت توبته وان لم يكن فيه ما يقتضي الكفر عزر
وعن مالك الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب بل يتحتم قتله كالزنديق قال عياض وبقول مالك قال
جماعة من الصحابة والتابعين انتهي قال شيخ شيوخنا واجاز بعض العلما تعلم السحر لاحد امرين اما
لتمييز ما فيه كفر من غيره واما لازالته عمن وقع فيه فاما الاول فلا محذور فيه الا من جهة الاعتقاد
فاذا سلم الاعتقاد فمعرفة الشي بمجرده لا يستلزم منعا كمن يعرف عبادة اهل الاوثان لان كيفية
ما يعمله الساحر انما هي حكاية قول اوفعل بخلاف تعاطيه والعمل به واما الثاني فان كان لا يتم
كما زعم بعضهم الا بنوع من انواع الكفر اوالفسق فلا يحل اصلا والا جاز للمعني المذكور وهذا فصل
الخطاب في هذه المسلة واما القصاص به فعند الشافعية ان قال قتلته بسحري يقتل غالبا فعليه
القصاص اونادرا فشبه عمد اوقصدت به غيره فخطا والدية في الخطا وشبه العمد في ماله الا ان يصدقه
العاقلة فعليهم وقال ابن بطال لا يقتل ساحر اهل الكتاب عند مالك والزهري الا ان يقتل
بسحره فيقتل وهو قول ابي حنيفة والشافعي قلت وتقدم عنه حكم الساحر الذي كتابيا وقال
الشيخ تاج الدين السبكي في كتابه معيد النعم المثال الخامس والستون الموقت لا بد من معرفته
للميقاتي فليحقق فن الهية وجهة القبلة علي الخصوص وقد كثر في هذه الطايفة المنجمون والكهان
نعوذ بالله منهم قال النبي صلي الله عليه وسلم من اتي عرافا فسال عن شي فصدقه لم تقبل له
صلاة اربعين يوما اخرجه مسلم وسياتي مع شرحه في حرف الميم وقال النبي صلي الله عليه وسلم
من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد رواه ابو داود باسناد صحيح ن
وسياتي في حرف الميم ايضا وقد اشار النبي صلي الله عليه وسلم بذلك الي ان النجوم فن من السحر
ونحن نريد ان نتكلم علي حقيقة السحر والكهانة والنجوم والسيميا مختصرا فالكل من واد واحد
ويطلقون علي جميعها اسم السحر فنقول حاصل معني السحر في اللغة يرجع الي معني الازالة وصرف
الشي عن وجهه بطريق خفي ويطلق في عرف المتكلمين علي امور احدها السعي بين الناس بالنميمة
وثانيها تعلق القلب بما يعول بعض المتنبلين لمن في عقله خفة انه يعرف الاسم الاعظم اوان
الجن تطيعه فينفعل له ضعيف العقل وربما اداه انفعاله الي مرض اونحوه اومطاوعة ذلك
المتنبل فيما يقصده وثالثها الاستعانة بخواص الادوية والمفردات كاجتذاب المغناطيس للحديد
ونحو ذلك فيعتقد الراي ان ذلك بفعل الساحر فقد حكي ان كنيسة ببلاد الروم عمل في جدرانها
الاربعة وسقفها وارضها ست حجارة من المغناطيس متساوية في القدر وجعل في هوايها صليب
من حديد بقدر ما يتساوي فيه جذب تلك الحجارة الست بحيث انه لا يغلب حجر منها بقيتها
في الجذب فلزم من ذلك وقوف الصليب في الهوي دايما من غير الة تمسكه ظاهرا فافتتن به قوم
من النصاري ورابعها الاعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الالات علي النسب الهندسية تارة
وعلي ضرورة الخلا اخري كذا وزان الساعات وجر الاثقال ولها اسباب يقينية من اطلع عليها

فقدر على عمل مثلها وخامسها التخييلات والاخذ بالعيون وهي الشعبذه المخيلة بسرعة نقل ما تغيب
برؤية الشي على خلاف ما هو عليه وسادسها الاستعانة بالجن على ما يريده بالرقا والعزايم والتبخيرات
وسابعها سحر اصحاب الاوهام والنفوس القوية التي اذا تجرد وتوجهت نحو شي اثرت فيه واقرب شاهد
له في الشريعة الاصابة بالعين وقد اثبته النبي صلي الله عليه وسلم وقال انه حق وثبت في جماعة انهم
يقتلون النفس بالهمة وثامنها الاستعانة على ذلك بالكوكب والتاثيرات التي احدثها الله تعالى عندها
وهو سحر للصابية الذين بعث الله اليهم ابراهيم عليه السلام مبطلا لمقالتهم ورادا عليهم وتاسعها السيما
وهو ان يركب الساحر شيا من خواص ادوية كادهان خاصة او مايعات خاصية او كلمات خاصة توجب
تخيلا لا نتظامه وادراك الحواس ماكولا او مشروبا ونحو ذلك ولا حقيقة لذلك كما حكي الاوزاعي رحمه
الله عن اليهودي الذي كان لحقه في السفر فانه اخذ ضفدعا فسحرها حتى صارت خنزيرا فباعه
من قوم من النصارى فلما صاروا به الى بيوتهم عاد ضفدعا فلحقوا اليهودي وهو مع الاوزاعي فلما قربوا
منه دار راسه قد سقط ففزعوا وولوا هاربين وبقي الراس تقول للاوزاعي يا ابا عمرو هل غابوا الى
ان بعدوا عنه فصار الراس في الجسد فهذه الامور كلها باطلة والحقها باسم النجوم الكوكب ولا يسمي ذلك
سحرا بالحقيقة وانما يسمي تنجيما وسمي صاحبه منجما وفي ذلك يقول ابو فارس بن حمدان

دع النجوم لعراف يعيش بها ⁂ وانهض بعزم قوي ايها الملك
ان النبي واصحاب النبي نهوا ⁂ عن النجوم وقد ابصرت ما ملكوا

وقال ابو تمام في المعتصميه من قصيدته السايرة التي اولها

السيف اصدق انباء من الكتب ⁂ في حده الحد بين الجد واللعب
بيض الصفايح لا سود الصحايف في ⁂ متونهن جلاء الشك والريب
والعلم في شهب الارماح لامعة ⁂ بين الخميسين لا في السبعة الشهب
اين الرواية ام اين النجوم وما ⁂ صاغوه من زخرف فيها ومن كذب
تخرصا واحاديثا ملفقة ⁂ ليست بنبع اذا عدت ولا غرب

وقال اخر

لا تركنن الى مقال منجم ⁂ وكل الامور الى القضا وسلم
واعلم بانك ان جعلت لكوكب ⁂ تدبير حادثة فلست بمسلم

والحقها باسم السحر ما كان بالخواص التي يحدث عندها فعل حقيقي كمرض ومحبة وبغض وتفريق
بين زوجين ودون هذه المرتبة ان يكون تخييلا لا حقيقة له وهو سحر ايضا الا انه دون
الاول وذلك علم السيما واما الشعبذه فتخيلات مبنية على خفة اليد والاخذ بالبصر فهي دون
السيما واما استخدام الجان فلا يسمي سحرا بالحقيقة واما تجرد النفوس فليس من السحر
في شي بل ربما تجردت لخير وربما تجردت لشر وقد حكي ان السلطان عين الدولة
محمد بن سبكتكين لما غزا الهند انتهي الى قلعة منيعة عصت عليه مدة فخرج اليه بعض اهلها
وقال انك لا تقدر عليها الا ان تصنع ما اقول لك قال قل لي قال اذا كان وقت تطلع الشمس مر الجيش
يضرب الطبول طبلا واحدا مزعجا وازحف على القلعة انت والجيش يدا واحدة ففعل فافتتح
القلعة ثم ساله عن السبب فقال ان اهل هذه القلعة اصحاب همم وتوجهات وقد صرفوا
همتهم الى دفعك عنها ولا يشوش على نفوسهم ويفرقها شي كالطبول المزعجة وغلبات العسكر
فلما فعلت ذلك تفرقت هممهم وشغلوا عن التوجه فنلت مقصودك انتهي قلت ولبعضهم

دع التواني في امر تهم به ⁂ فان صرف الليالي سابق عجل

ضيعت

ضيعت عمرك فاحزن ان حزنت له ⁂ فالعمر لا عوض عنه ولا بدل
سابق زمانك خوفا من تقلبه ⁂ فكم تقلبت الايام والدول
واعزم متى شيت فالاوقات واحدة ⁂ لا الريث يدفع مقدورا ولا العجل
لا ترقب النجم في امر تحاوله ⁂ فالله يفعل لا جدي ولا حمل
مع السعادة ما للنجم من اثر ⁂ فلا يضرك مريخ ولا زحل

تتمة قوله في قصيدة ابي تمام ليست بنبع اذا عدت ولا غرب قوله بنبع بموحدة مكسورة
ثم نون مفتوحة ثم موحدة ساكنة ثم عين مهملة قال في المصباح نبع الما نبوعا من باب قعد
ونبع نبعا من باب نفع لغة خرج من العين انتهي قوله عدت بضم العين المهملة وفتح الدال المهملة
الشديدة من العدد ومن قال بفتح العين وتخفيف الدال المفتوحة لم يصب قوله ولا غرب بغين
معجمة وراء مهملة مفتوحتين ثم موحدة قال الجوهري والغرب الما الذي يقطر من الدلا بين البير
والحوض انتهي فكانه قال ليست ان عدت بكثير ولا قليل قوله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
والمراد به قتل العمد بغير حق وكذا شبه العمد دون الخطا فانه ليس من الكباير وتقدم كلام الحليمي
فيه قوله واكل الربا لقوله تعالى فاذنوا بحرب من الله ورسوله قوله واكل مال اليتيم لقوله تعالى
ان الذين ياكلون اموال اليتامي ظلما الاية وقيل انه مجرب لسوء الخاتمة اعاذنا الله تعالى
منها قال ابن عبد السلام ان وقع مال اليتيم في مال حقير كزبيبة او تمرة فمشكل فيجوز ان
تجعل من الكباير فطاما عن هذه المفاسد كشرب قطرة من الخمر ويجوز ان تضبط الكثرة منه بنصاب
السرقة فايدة شرط القاضي ابو سعيد الهروي كون الغصب كثيرا ان يبلغ نصابا ويطرد
في السرقة وغيرها واطلق ذلك جماعة ويطرد في اكل مال اليتيم وجميع انواع الخيانة ذكره في الفتح
قوله والتولي اي من وجوه الكفار يوم الزحف واصل الزحف المشي المتثاقل كالصبي يزحف قبل ان
يمشي ويسمي الجيش بالزحف لانه يزحف فيه وانما يكون التولي كبيرة اذا لم يزد عدد الكفار على مثلي المسلمين
الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فية وقد يجب التولي اذا علم انه يقتل من غير نكاية في الكفار لان
التغرير بالنفوس انما جاز لمصلحة اعزاز الدين وفي الثبوت منه هذا المعنى قوله وقذف المحصنات
اي رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش قوله الغافلات اي عما رمين به من الفاحشة
اذ هن سليمات الصدور بريات مما قيل فيهن ولا خبر عندهن منه قال ابن عبد السلام من
قذف محصنة في خلوة بحيث لا يسمعه الا الله والحفظة فليس ذلك بكبيرة موجبة للحد قال الحليمي
قذف الصغيرة التي لا تحتمل الوقاع بحيث يقطع بكونه كاذبا صغيرة قوله المومنات اي بالله تعالى
تتمة قال شيخنا قال الزركشي يجوز نصب الشرك ورفعه وكذا ما بعده فالرفع على خبر مبتدا مضمر
اي هي او منها والنصب على البدل تنبيه في بيان كون الشرك اقبح الذنوب وبيان اعظمها
بعده في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم
عند الله تعالى قال ان تجعل لله تعالى ندا وهو خلقك قال قلت ان ذلك لعظيم قال ثم قلت اي قال
ثم ان تقتل ولدك مخافة ان يطعم معك قال ثم قلت اي قال ثم ان تزني حليلة جارك وفي رواية اخرى
فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس الاية قال النووي في
شرح مسلم هذا الحديث فيه ان اكبر المعاصي الشرك وهو ظاهر لا خفا به وان القتل بغير حق يليه وكذا
قال اصحابنا ان اكبر الكباير بعد الشرك القتل وكذا نص عليه الشافعي رحمه الله تعالى في كتاب الشهادات
في مختصر المزني واما ما سواهما من الزنا واللواط وعقوق الوالدين والسحر وقذف المحصنات والفرار

من الزحف واكل الربا وغير ذلك من الكباير فلها تفاصيل واحكام يعرف بها مراتبها وتختلف امورها باختلاف
الاحوال والمفاسد المرتبة عليها وعلى هذا ايقا في كل واحدة منها هي من اكبر الكباير وان جا في موضع
اخر انها اكبر الكباير كان المراد من اكبر الكباير انتهى قال شيخ شيوخنا **قوله** لاشراك بالله قال ابن
دقيق العيد يحتمل ان يراد به مطلق الكفر ويكون تخصيصه بالذكر لغلبته في الوجود لاسيما في بلاد
العرب فذكر تنبيها على غيره من اصناف الكفر ويحتمل ان يراد به خصوصه الا انه يرد على هذا الاحتمال
انه قد يظهر ان بعض الكفر اعظم من الشرك وهو التعطيل فيترجح الاحتمال الاول على هذا ۝

حديث اجتنبوا الخمر اي اجتنبوا تعاطيها شربا وغيره والخمر هي المتخذة من عصير العنب اذا اشتد
وقذف بالزبد وكانت مباحة في صدر الاسلام ثم حرمت في السنة الثالثة من الهجرة وسياتي فيها مزيد بيان

حديث اجتنبوا الوجوه الى اخره لان ذلك مودي الى تشويه الوجه ونقص القيمة ايضا ان كان
رقيقا فالنهي عنه نهي تحريم وسياتي الكلام عليه في اذا ضرب احدكم فليتق الوجه وكتبا متنه صحيح ۝

حديث اجتنبوا الكبر الكبر بالكسر وهو العظمة ويقال كبر بالضم تكبر اي عظم فهو كبير وسياتي
فيه مزيد بيان في اخر حرف الباء عند حديث البادي بالسلام وفي حديث الا اخبركم باهل الجنة
والجبار هو المستكبر العاتي

حديث اجتنبوا هذه القاذورات الى اخره هي جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيء **قوله**
ومن الم بفتح الهمزة واللام وتشديد الميم اي قارف بالقاف والراء والفاء قال في الدر قرف الذنب واقترفه
عمله **قوله** يبد بضم التحتية وسكون الموحدة اي يظهر **قوله** صفحته صفحة كل شي جانبه والمعنى
اجتنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فمن عمل شيا منها فليستتر وليتب ولا يظهر ذلك فان
اظهره لنا اقمنا عليه الحد ۝

حديث اجتنبوا مجالس العشيرة الى اخره **قوله** العشيرة اي القبيلة وانما نهي عنها لما يقع
فيها غالبا من الغيبة والكلام الذي ليس بمباح ولما يقع فيها من اللهو واللعب وذلك ربما ادى
الى ترك الصلاة في وقتها وافعال العبادة ۝

حديث اجتنبوا الكباير الى اخره تقدم معنى الكبير قريبا **قوله** وسددوا اي اطلبوا باعمالكم
السداد والاستقامة وهو القصد في الامر والعدل فيه **قوله** وابشروا بقطع الالف قال الجوهري
ابشر بخير بقطع الالف ومنه قوله تعالى وابشروا بالجنة ۝

حديث اجتنبوا دعوات المظلوم تقوم في الى اخره بجانبه علامة الصحة ۝

حديث اجتنبوا كل مسكر بجانبه علامة الصحة ۝

حديث اجتنبوا ما اسكر بجانبه علامة الصحة ۝

حديث اجثوا على الركب الى اخره بجانبه علامة الصحة **قوله** اجثوا بضم الهمزة والمثلثة اي اجلسوا عليها

حديث اجراوكم على قسم الجد الى اخره الجراة الاقدام على الشي وسبب ذلك ان الجد تختلف
ما ياخذه من فرض وتعصيب او احدهما او ثلث الباقي او سدس جميع المال او المقاسمة فاذا لم يكن
القاسم متيقظا حاسبا عالما بذلك وتهاون في تحريره كان ذلك سببا لدخوله النار وقال الدارقطني
لا يصح رفع هذا الحديث وانما هو عن عمر او علي ولفظه عن علي من سره ان يقتحم جراثيم جهنم فليقض بين
الجد والاخوة وعن ابن مسعود سلونا عن عضلكم واتركونا من الجد لا حياه الله ولا بياه وعن سعيد
ابن المسيب ان عمر سال النبي صلى الله عليه وسلم عن قسم الجد فقال اني لاظنك تموت قبل ان تعلمه قال
سعيد فمات عمر ولم يعلمه وقال عبيدة السلماني اني لاحفظ عن عمر في الجد ماية قضية مختلفة

وهذا

وهذا على المبالغة او مول كما قال ابن حزم بانه رجع من احد القولين الى الاخر ثم من الاخر الى الاول
وهكذا فكلها قضايا مختلفة ولم يكن سوى قولين وعن عمر ايضا انه لما طعنه ابو لولوة واشرف
على الموت قال للناس احفظوا عني ثلاثة لا اقول في الكلالة ولا في الجد شيا ولا استخلف عليكم احدا

حديث اجراوكم على الفتيا الى اخره لان المفتي موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد
وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما افتى به او تهاون في تحريره او تهاون في استنباطه من الادلة ان كان
مجتهدا كان اقدامه على ذلك سببا لدخوله النار ۝

حديث اجعل بين اذانك واقامتك نفسا الى اخره بجانبه علامة الحسن **قوله** نفسا بفتح
النون والفاء **قوله** فيه مهل قال في النهاية قال الجوهري المهل بالتحريك التودة والتباطي انتهى
وقال في المشارق التودة عدم الاسراع انتهى ارشد صلى الله عليه وسلم المؤذن ان يوخر الاقامة للصلاة
بقدر ما يتوضى المتوضي على تمهل وبقدر ما ياكل الاكل طعامه على مهل اذا كان الوقت واسعا لذلك ۝

حديث اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا **قوله** وترا الوتر بفتح الواو وكسرها وقيل الوتر بالكسر الفرد
وبالفتح الثار وفي لغة مترادفان قال شيخ شيوخنا قال ابن التين اختلف في الوتر في سبعة اشيا
في وجوبه ۵ وعدده ۵ واشتراط النية فيه ۵ واختصاصه بقراءة ۵ وفي اشتراط شفع قبله ۵ وفي
اخر وقته ۵ وصلاته في السفر على الدابة ۵ قال قلت وفي قضايه ۵ والقنوت فيه ۵ وفي محل
القنوت منه ۵ وفيما يقال فيه ۵ وفي فصله ووصله ۵ وهل تسن ركعتان بعده ۵ وفي صلاته
عن قعود ۵ وفي اول وقته ۵ وفي كونه افضل صلاة التطوع ۵ او الرواتب افضل منه ۵ او خصوص
ركعتي الفجر ۵ وهو عند الشافعي واصحابه سنة لخبر هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع
وواجب عند الحنفية لخبر ابي داود الوتر حق على كل مسلم واجيب بان قوله حق ليس على معنى
الواجب في عرف الشرع ولو سلم انه بمعناه فالصارف له عن ظاهره خبر هل علي السابق وقوله تعالى
والصلاة الوسطى اذ لو وجب لم يكن للصلوات وسطى وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه
الى اليمن فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ولا ينافي حديث الباب وصية
ابي هريرة قبل النوم وقول عايشة انتهى وتره الى السحر لان الاول لارادة الاحتياط والاخر
لما علم من نفسه قوة ولا ينافيه ما في مسلم اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل
واوسطه واخره فانتهى وتره الى السحر زاد ابو داود والترمذي حتى مات والمراد باوله بعد
صلاة العشاء لانه يحتمل ان يكون لاختلاف وقت الوتر باختلاف الاحوال فحيث اوتر في اوله فلعله
كان وجعا وحيث اوتر في وسطه لعله كان مسافرا واما وتره في اخره فكانه كان غالب احواله والسحر
قبيل الصبح وحكى الماوردي انه السدس الاخير وقيل اوله الفجر الاول والحكمة في جعله اخر صلاة
الليل ان اول صلاة الليل المغرب وهي وتر فناسب ان يكون اخرها وترا والامر للندب بقرينة
صلاة الليل تهجدا فانها غير واجبة اتفاقا فكذا اخرها واما خبر ابي داود من لم يوتر فليس منا
فمعناه ليس اخذا بسنتنا **تتمة** قال الكرماني اخر يحتمل ان يكون مفعولا به وان يكون مفعولا
فيه لان الجعل يتعدى الى مفعول والى مفعولين ۝

حديث اجعلوا ايمتكم خياركم الخ قال في الكبير **ف** وضعفه **قوله** خياركم قال الجوهري
الخيار خلاف الاشرار انتهى **قوله** وفدكم قال النووي قال صاحب التحرير الوفد الجماعة المختارة
من القوم ليتقدموهم في لقي العظما والمصير اليهم في المهمات انتهى وقال في المشارق هم القوم يفدون
على السلطان او من له الامر اذا اتوا ركبانا انتهى وقال في النهاية الوفد القوم يجتمعون ويردون

البلاد او يقصدون الروسا لزيادة او استرفاد او غير ذلك واحدهم وافد وفد يفد انتهي والمعني اتخذوا افضلكم بالفقه والقراة ايمة لكم ⁂

حديث اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم الخ قال القرطبي من للتبعيض اي شيا منها والمراد النوافل بدليل حديث مسلم اذا قضي احدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته وحكي عياض عن بعضهم ان معناه اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الي المسجد من نسوة وغيرهن ورده النووي وانما شرع فعل النافلة في البيوت لانه ابعد من الريا ولتنزل الرحمة فيها والملايكة واستثني منه نفل يوم الجمعة اي قبل صلاة الجمعة وركعتا الطواف والاحرام والتراويح للجماعة وقوله من صلاتكم اي بعضها كما تقدم مفعول الجعل وهو هنا متعد لواحد كما في وجعل الظلمات والنور بخلاف ما اذا كان بمعني التصيير فانه يتعدي لاثنين نحو جعلكم خلايف الارض قال شيخنا وقال بعضهم ورد الحديث في النافلة لانها اذا كانت في البيت كان ابعد من الريا وفي زايده كانه قال اجعلوا صلاة تكم النافلة في بيوتكم وقال الطيبي من في من صلاتكم تبعيضيه وهو مفعول اول لاجعلوا والثاني في بيوتكم اي اجعلوا بعض صلاتكم التي هي النوافل موداة في بيوتكم فقدم الثاني للاهتمام بشان البيوت اذ من حقها ان تجعل لها نصيبا من الطاعات قوله قبورا قال شيخنا اختلف العلما في المراد بالحديث فقال قوم المراد منه كراهة الصلاة في المقابر وقوم بل الندب الي الصلاة في البيوت اذ الموتي لا يصلون كانه قال لا تكونوا كالموتي الذين لا يصلون في بيوتهم وهي القبور وقال البغوي المراد لا تجعلوا بيوتكم وطنا للنوم فقط لا تصلوا فيها فان النوم اخو الموت والميت لا يصلي وقال التوربشتي يحتمل ان المراد ان من لم يصل في بيته جعل نفسه كالميت وبيته كالقبر وتاوله اخرون علي ان النهي عن دفن الموتي في البيوت وتعقبه الخطابي بانه صلي الله عليه وسلم دفن في بيته واجاب الكرماني بانه من خصايصه وقد ورد ان الانبيا يدفنون حيث يموتون قوله في المخرجين والروياني هو محمد بن هارون الحافظ وليس بالفقيه الشافعي نقل عن المولف ⁂

حديث اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا من الحلال الخ قال الجوهري الستر واحد الستور والاستار والسترة ما يستتر به كاينا ما كان وكذلك الستارة قوله استبرا بالهمز استفعل من البراة اي برا دينه من النقص وعرضه من الطعن بين صلي الله عليه وسلم ان الورع من مكملات الدين قال بعض المشايخ المكروه عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من المكروه تطرق الي الحرام والمباح عقبة بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق الي المكروه قال بعض شيوخنا وهو منزع حسن والمعني ان الحلال حيث يخشي او يوول فعله مطلقا الي مكروه او محرم ينبغي اجتنابه كالاكثار مثلا من الطيبات فانه يحوج الي كثرة الاكتساب الموقع في اخذ ما لا يستحق او يفضي الي بطر النفس واقل ما فيه الاشتغال عن مواقف العبودية وهذا معلوم بالعادة مشاهد بالعيان قوله ومن ارتع الرتع بفتح الراو وسكون المثناه الفوقية الاتساع في الخصب ومنه للرتع الذي يخلي ركابه ترتع قال الجوهري رتعت الماشية ترتع رتوعا اي اكلت ما شاءت وارتع ابله فرتعت وقوم مرتعون كالمرتع بكسر التا قوله جنب الحمي اسم فاعل من ارتع اي يطوف ويدور قوله يوشك بكسر المعجمة اي يقرب والمعني ان من جعل بينه وبين الحرام شيا من الحلال كان ذلك من كمال دينه وورعه وسلامة عرضه من الذم الشرعي والعرفي ومن اتسع في الملاذ كان كمن يطوف حول الحمي ويدور به يقرب ان يقع فيه وسياتي الكلام علي قوله وان لكل ملك حمي في حرف الحا في حديث الحلال بين ⁂

حديث
اجعلوا

حديث اجعلوا بينكم وبين النار حجابا الخ لجانبه علامة للحسن الحجاب الستر قال في المصباح حجبه حجبا من باب قتل منعه ومنه قيل للستر حجاب لانه يمنع المشاهدة وقيل للبواب حاجب لانه يمنع من الدخول والاصل في الحجاب جسم حايل بين جسدين وقد استعمل في المعاني فقيل العجز حجاب بين الانسان ومراده والمعصية حجاب بين العبد وربه وجمع الحجاب حجب مثل كتاب وكتب وجمع الحاجب حجاب مثل كافر وكفار انتهي وتقدم معناه في الذي قبله ⁂

حديث اجلوا الله يغفر لكم لجانبه علامة الحسن قوله اجلوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد اللام اي قولوا يا ذا الجلال والاكرام وقيل اراد عظموه وفسر في رواية اي اسلموا وروي بالحا المهملة اي اسلموا هكذا فسر في الحديث قال الخطابي معناه الخروج من حظر الشرك الي حل الاسلام وسعته من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الي الحل قال في النهاية وهو من كلام ابي الدردا في الاكثر ومنهم من جعله

حديث اجملوا في الطلب الي اخره قوله اجملوا بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم اي ترفقوا فيه قال في المصباح واجملت في الطلب رفقت انتهي والمعني ترفقوا فيه بان تاتوه من وجهه قوله ميسر لما كتب له اي مهيا بمعروف مسهل ومعني كتب قدر والمعني ترفقوا في طلب دنياكم بان تاتوا به علي الوجه المحبوب الذي لا تحزر فيه ولا شدة اهتمام به ⁂

حديث اجوع الناس طالب العلم الخ الجوع نقيض الشبع والمعني ان طالب العلم المستلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد استلذاذه فكلما طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو مشارك لغيره في الجوع غير ان ذلك الغير له نهاية وهي الشبع وهذا لا نهاية له فكذا عبر بصيغة افعل التفضيل

حديث اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها وتتمته كما في البخاري قال وكان عبد الله يأتي الدعوة في العرس وغير العرس وهو صايم وسياتي الكلام عليه مستوفي في حديث اذا دعي احدكم الي وليمة عرس

حديث اجيبوا الداعي الخ لجانبه علامة للحسن قوله ولا تردوا الهدية اي اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم انها من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها فاخذها ليردها اليه فهذا لا باس به وتنجب القبول لاجل الرد اذا كان ذلك لمحجور ونحوه وسياتي فيه مزيد بيان في حديث من اتاه الله مالا في حرف الميم ⁂

حديث اجيفوا ابوابكم الي اخره لجانبه علامة للحسن قوله اجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناه التحتية وضم الفا اي اغلقوها مع ذكر اسم الله امر من الاغلاق لا من الغلق ولهذا يقال الباب مجاف اي مغلق ومنه فاجافوا عليهم الباب قوله واكفئوا انيتكم بقطع الالف المفتوحة قال القاضي عياض رحمه الله رويناه بقطع الالف وكسر الفا رباعي وبوصلها وفتح الفا ثلاثي وهما صحيحان ومعناه اقلبوا الانا ولا تتركوه للعق الشيطان ولحس الهوام وذات الاقذار قوله واوكيوا بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوا فعلم ان الوكا ما يربط به من خيط او نحوه والسقا بالمد ظرف الما من الجلد ويجمع علي اسقية وقال في المصباح والسقا يكون للما واللبن انتهي والمعني شدوا فم السقا بخيط او نحوه قوله واطفيوا سرجكم بهمزة وصل امر من الاطفا وانما امر بذلك لخبر البخاري ان الفويسقة جرت الفتيلة فاحرقت اهل البيت والمعني ان الله تعالي لم يعط الشيطان قوة علي فتح الباب المغلق اذا ذكر اسم الله عليه وان كان قد اعطاه ما هو اكثر من ذلك وقد ورد في ابي داود اذكر اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا انتهي اي لا يقدر علي ذلك لان اسم الله تعالي هو الغلق الحقيقي والامر في المذكورات للارشاد الي المصلحة الدنيوية كما في قوله تعالي واشهدوا اذا تبايعتم قاله النووي وقال غيره للندب وسياتي بقية الكلام عليه في اذا نمتم قوله فانه لم يوذن لهم

الي اخره تعليل لما تقدم والمعني انكم اذا غلقتم الابواب واكفيتم الانية واوكيتم الاسقية وطفيتم
السرج مع ذكر الله تعالي في الجميع لا يستطيعون ان يتسوروا عليكم واذا قلنا ان ذكر اسم الله يحول بينه
وبين فعل هذه الاشيا مقتضاه انه يتمكن من كل ذلك اذا لم يذكر اسم الله تعالي قال شيخ شيوخنا
ويويده ما في مسلم والاربعة مرفوعا اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه
قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشا واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم
قال بن دقيق العيد يحتمل ان يوخذ قوله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا علي عمومه ويحتمل ان يخص
بما ذكر اسم الله عليه ويحتمل ان يكون المنع لامر يتعلق بجسمه ويحتمل ان يكون لمانع من الله بامر
خارج عن جسمه قال والحديث يدل علي منع دخول الشيطان الخارج فاما الشيطان الذي كان
داخلا فلا يدل الخبر علي خروجه قال فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لا رفعها ويحتمل ان يكون
التسمية عند الاغلاق تقتضي طرد من في البيت من الشياطين وعلي هذا فينبغي ان تكون التسمية
من ابتدا الغلق الي تمامه واستنبط منه بعضهم مشروعية غلق الفم عند التثاوب لدخوله
في عموم الابواب مجازا انتهي

حديث احب الاعمال الي الله الخ قال شيخ شيوخنا ومحصل ما اجاب به العلما عن هذا
الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بانه افضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف احوال
السايلين بان اعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو لايق بهم او كان الاختلاف
باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره فقد كان الجهاد في
ابتدا الاسلام افضل الاعمال لانه الوسيلة الي القيام بها والتمكن من اداها وقد تظافرت النصوص
علي ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة افضل او ان
افضل ليست علي بابها بل المراد بها الفضل المطلق والمراد من افضل الاعمال فحذفت من وهي مرادة
كما يقال فلان اعقل الناس ويراد من افضلهم وكما ورد خيركم خيركم لاهله ومعلوم انه لا يصير
بذلك خير الناس مطلقا فعلي هذا يكون الايمان افضلها والباقيات متساوية في كونها من افضل
الاعمال او الاحوال ثم يعرف فضل بعضها علي بعض بدلايل تدل عليها وثم علي هذا الترتيب في الذكر
كما قال تعالي وما ادراك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة او
مسكينا ذا متربة ثم كان من الذين امنوا ومعلوم انه ليس المراد هنا الترتيب في الفعل وكما
في قوله تعالي قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الي قوله ثم اتينا موسي الكتاب تماما وكما في
قوله تعالي ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملايكة اسجدوا لادم وانشدوا في ذلك ن

قل لمن ساد ثم ساد ابوه ۞ ثم قد ساد قبل ذلك جده

وقال بن دقيق العيد الاعمال في هذا الحديث محمولة علي البدنية واراد بذلك الاحتراز
عن الايمان لانه من اعمال القلوب فلا تعارض حينيذ بينه وبين حديث ابي هريرة ن
افضل الاعمال الايمان بالله الحديث وقال غيره المراد بالجهاد هنا ما ليس بفرض عين
لانه يتوقف علي اذن الوالدين فيكون برهما مقدما عليه قوله الصلاة لوقتها وفي رواية
البخاري علي وقتها قال بن بطال فيه ان البدار الي الصلاة في اول وقتها افضل من التراخي
فيها لانه انما شرط فيها ان يكون احب الاعمال اذا اقيمت لوقتها المستحب قال شيخ شيوخنا
وفي اخذ ذلك من اللفظ المذكور نظر قال بن دقيق العيد ليس في هذا اللفظ ما يقتضي
اولا ولا اخرا وكان المقصود به الاحتراز عما اذا وقعت قضا وتعقب بان اخراجها

عن وقتها

عن وقتها محرم ولفظ احب يقتضي المشاركة في الاستحباب فيكون المراد الاحتراز عن ايقاعها
اخر الوقت واجيب بان المشاركة انما هي بالنسبة الي الصلاة وغيرها من الاعمال فان وقعت
الصلاة في وقتها كانت احب الي الله من غيرها من الاعمال فوقع الاحتراز عما اذا وقعت خارج
وقتها من معذور كالنايم والناسي فان اخراجها لها عن وقتها لا يوصف بالتحريم ولا يوصف بكونه
افضل الاعمال مع كونه محبوبا لكن ايقاعها في الوقت احب قال القرطبي وغيره قوله لوقتها اللام
للاستقبال مثل قوله تعالي فطلقوهن لعدتهن اي مستقبلات عدتهن وقيل للابتدا كقوله
تعالي اقم الصلاة لدلوك الشمس وقيل بمعني في اي في وقتها وقوله علي وقتها قيل علي بمعني اللام
ففيه ما تقدم وقيل لارادة الاستعلا علي الوقت وفايدته تحقق دخول الوقت ليقع الادا
فيه تتمة موضحة لما سبق قال شيخنا قال الكرماني استعمال علي وان كان القياس في وقتها
بالنظر الي ارادة الاستعلا علي الوقت والتمكن علي ادايها في اي جزء من اجزايها مع ان
حروف الجر يقوم بعضها مقام البعض الاخر واما اللام فهو مثل اللام في قوله تعالي
فطلقوهن لعدتهن اي مستقبلات لعدتهن وفي قولهم لقيته لثلاث بقين من الشهر
وتسمي لام التاقيت والتاريخ وقال القرطبي هذه لام التاقيت كما قال تعالي اقم الصلاة
لدلوك الشمس واقم الصلاة لذكري اي عند ذلك وقال بن فرحون الصلاة علي وقتها
يحتمل ان يكون خبر مبتدا محذوف اي احب العمل الصلاة ويدل علي ذلك السوال وان يكون
مبتدا اي الصلاة لوقتها احب الي الله وكذا الجملتان بعده وعلي وقتها يحتمل ان يتعلق
باحب المحذوف وفيه بعد لان المعني ليس عليه لانك تقول احب الي ولا تقول احب علي وان
يتعلق بحال من الصلاة علي قول من يجيز عمل الابتدا في الحال وبما في احب من معني الفعل
علي قول من يجيز ان يكون العامل في الحال غير العامل في صاحبها ويكون التقدير احب العمل
الصلاة موداة علي وقتها او بنفس الصلاة لانه مصدر فيه رايحة الفعل انتهي ن

حديث احب الاعمال ادومها وان قل الخ قوله احب قال شيخ شيوخنا قال القاضي
ابو بكر بن العربي معني المحبة من الله تعالي تعلق الارادة بالثواب اي اكثر الاعمال
ثوابا ادومها وقال قال النووي بدوام القليل تستمر الطاعة بالذكر والمراقبة والاخلاص
والاقبال علي الله عز وجل بخلاف الكثير الشاق حتي ينمو القليل الدايم بحيث يزيد
علي الكثير المنقطع اضعافا كثيرة وقال بن الجوزي انما احب الدايم لمعنيين احدهما ان
التارك للعمل بعد الدخول فيه كالمعرض بعد الوصل فهو متعرض للذم ولهذا ورد الوعيد
في حق من حفظ اية ثم نسيها وان كان قبل حفظها لا تتعين عليه ثانيهما ان مداوم
الخير ملازم للخدمة وليس من لازم الباب في كل يوم وقتا ما كمن لازم يوما ثم انقطع ن

حديث احب الاعمال الي الله ان تموت الخ بجانبه علامة الصحة ن

حديث احب الاعمال الي الله من اطعم الي اخره قوله مسكينا المسكين من له مال
او كسب يقع موقعا من كفايته ولا يكفيه والمراد هنا ما يشمل الفقير وقال بن الاعرابي
المسكين هو الفقير الذي لا شي له والمغرم هنا الدين قوله كربا اي غما قال الجوهري
الكربة بالضم الغم الذي ياخذ بالنفس وكذلك الكرب علي وزن الضرب انتهي وقال في
المصباح ورجل مكروب بهموم والكربة اسم منه والجمع كرب مثل غرفة وغرف انتهي ن

حديث احب الاعمال الي الله بعد الفرايض الخ قوله السرور الي اخره قال الجوهري

السرور خلاف الحزن يقال سر فلان سره وسر هو على ما لم يسم فاعله انتهى وقال في المصباح وسره يسره سرورا بالفتح والاسم السرور بالضم اذا افرحه والمسرة منه وهو ما يسر به الانسان والجمع المسار انتهى والمعنى ادخل عليه ما يسره وافرح به من تبشيره بحدوث ولد او مال او سلامته او وصول من يحبه من سفر او عافية مريض او دفع نقمة او نحو ذلك ۝

حديث احب الاعمال الى الله حفظ اللسان **قوله** حفظ اللسان اي حراسته قال الجوهري حفظت الشي حفظا اي حرسته انتهى والمعنى من حرس لسانه وصانه عن النطق بما هو منهي عنه من كذب وغيبة ونميمة وقول فاحش ونحو ذلك فهو من الاعمال التي احبها الله تعالى ۝

حديث احب الاعمال الى الله الحب في الله الخ قال شيخنا قال يحيى بن معاذ حقيقة الحب في الله ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا **قوله** والبغض في الله اي لامر يسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وارباب المعاصي ۝

حديث احب اهل بيتي الي الحسن والحسين تمامه علامة الحسن وقال في الكبير حسن غريب **قوله** اهل بيتي اهل البيت هم علي وفاطمة والحسنان وهم مع النبي صلى الله عليه وسلم اصحاب الكسا ومن قال بدخول الزوجات فالمراد كما قال النووي انهن من اهل بيته الذين يساكنونه ويعولهم وامر باحترامهم واكرامهم وسماهم ثقلا ووعظ في حفظ حقوقهم فنساوه داخلات في هذا كله وقيل اهل بيته من يحرم عليه الصدقة فهم مومنوا بني هاشم وبني المطلب وهو الراجح عند الشافعي واصحابه والاول هو المصرح في احاديث كثيرة صحيحة وان قال به الشيعة فهو الراجح من حيث الدليل واما قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من ينسب الى جده الاقرب وهو عبد المطلب ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم منهم او راه من ذكر وانثى والذي يظهر ان اهل البيت واهل بيتي واحد وكذا اهل الا ان هذا يدخل فيه الزوجات بلا شك ۝

حديث احب الناس الي عايشة الخ وسببه كما في البخاري ومسلم واللفظ الثاني عن خالد عن ابي عثمان قال اخبرني عمرو بن العاصي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فاتيته فقلت اي الناس احب اليك فقال عايشة قلت ومن الرجال قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالا زاد البخاري فسكت مخافة ان يجعلني في اخرهم انتهى **قوله** ذات السلاسل بمهملتين والمشهور انها بفتح الاولى على لفظ جمع السلسلة وضبطه كذلك ابو عبيد البكري قيل سمي المكان بذلك لانه كان به رمل بعضه على بعض كالسلسلة وقيل لان المشركين ارتبط بعضهم الى بعض مخافة ان يفروا وقيل لان بها ما يقال له السلسل وضبطها ابن الاثير بالضم قال وهو بمعنى السلسال اي السهل **قوله** فاتيته في رواية معلى بن منصور قدمت من جيش ذات السلاسل فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اي الناس احب اليك زاد في رواية قيس بن ابي حازم عن عمرو يا رسول الله فاحبه ووقع عند ابن سعد سبب هذا السوال انه وقع في نفس عمرو لما امره النبي صلى الله عليه وسلم على الجيش وفيهم ابو بكر وعمر انه مقدم في المنزلة عليهم فساله لذلك وعند البيهقي من طريق علي بن عاصم عن خالد الحذا في هذه القصة قال عمرو فحدثت نفسي انه لم يبعثني على قوم فيهم ابو بكر وعمر الا لمنزلة لي عنده فاتيته حتى

قعدت

قعدت بين يديه فقلت يا رسول الله من احب الناس اليك الحديث **قوله** فعد رجالا في رواية علي بن عاصم قال فقلت في نفسي لا اعود لمثلها اسال عن هذا وفي رواية عايشة بعد عمر ابو عبيدة بن الجراح وفي الحديث جواز تامير المفضول على الفاضل اذا امتاز المفضول بصفة تتعلق بتلك الولاية ومزية ابي بكر على الرجال وبنته عايشة على النسا ومنقبة لعمرو بن العاصي ن لتاميره على جيش فيهم ابو بكر وعمر وان كان ذلك لا يقتضي افضليته عليهم لكن يقتضي له فضلا في الجملة **قوله** فسكت بتشديد المثناه المضمومة هو مقول عمرو وانما بدا النبي صلى الله عليه وسلم بذكر عايشة اولا لانها محبة جبليه ودينيه وغيرها دينيه لا جبليه فسبق الاصل على الطاري واذا علمت ان جهات المحبة مختلفة عرفت انه لا تعارض بين هذه الاخبار وخبر احب الناس الي اسامة ايضا من هذا القبيل فكانه يقول كل واحد من هولا احب الي بالنسبة الى عالمه وبيان ذلك انه صلى الله عليه وسلم ما كان يحب هولا من حيث الصورة الظاهرة فان اسامة كان اسود افطس وانما كان يحبهم من حيث المعاني والخصايص التي كانوا موصوفين بها فكان ابو بكر احب اليه من حيث انه كان له اهلية النيابة عنه والخلافة في امته ما لم يكن لغيره وكانت عايشة احب النسا اليه من حيث ان لها من العلم والفضيلة وحسن التصدر واليقظة ما استحقت به ذلك وان تفضل على سائر النسا الا ما استثني كفضل الثريد على سائر الطعام والحسن والحسين لانهما سبطاه اي طايفتان وقطعتان منه وقيل الاسباط اولاد الاولاد خاصة وقيل اولاد البنات وكان اسامة افضل الموالي واجلهم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اوصيكم به خيرا فانه من صالحيكم وقد ظهر ذلك عليه فانه لم يدخل في شي من الفتن وسلمه الله من تلك المحن الى ان توفي في خلافة معاوية سنة سبع وخمسين او اربع وخمسين فايدة قال ابو حاتم قال الاصمعي كان ابو بكر اذا مدح يقول اللهم انت اعلم بي من نفسي وانا اعلم بنفسي منهم اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تواخذني بما يقولون ۝

حديث احب الاسما الى الله عبد الله وعبد الرحمن فيه التسمية بهذين الاسمين وتفضيلهما على سائر ما يسمى به وفي معنى عبد الرحمن عبد الرحيم انما كانت هذه الاسما احب الى الله لانها تضمنت ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الالهية والرحمانية وتضمنت عبودية المسمى وافتقاره الى الحق سبحانه وتعالى والحق بهذين الاسمين ما في معناهما مثل عبد الملك وعبد الصمد وعبد الوهاب كما يدل عليه الحديث الذي بعده وقال في الفتح قال القرطبي يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد وانما كانت احب الى الله لانها تضمنت ما هو وصف واجب لله وما هو وصف للانسان وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد الى الرب اضافة حقيقية فصدقت افراد هذه الاسما وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها هذه الفضيلة وقال غيره الحكمة في الاقتصار على الاسمين انه لم يقع في القران اضافة عبد الى اسم من اسما الله غيرهما قال الله تعالى لما قام عبد الله يدعوه وقال في اية اخرى وعباد الرحمن ويويده قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن وقد اخرج الطبراني من حديث ابي زهير الثقفي رفعه اذا سميتم فعبدوا ومن حديث ابن مسعود رفعه احب الاسما الى الله ما يتعبد له وفي اسنا دكل منهما ضعف وقال بعض شراح المشارق لله الاسما الحسنى ولها اصول وفروع اي من حيث الاشتقاق وقال وللاصول اصول من حيث المعنى فاصول الاصول اسمان الله والرحمن لان كلا منهما مشتمل على الاسما كلها قال الله عز وجل قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ولذلك لم يتسم بهما احد وما ورد من رحمن اليمامه غير وارد لانه مضاف وقول شاعرهم وانت غيث الورى لا زلت رحمانا

تعالي في الكفر وليس بجواز لان الكلام في انه لم يتسم به احد ولا يرد اطلاق من اطلقه وصفا لانه لا يستلزم التسمية بذلك وقد لقب غير واحد الملك الرحيم ولم يقع مثل ذلك في الرحمن واذا تقرر ذلك كانت اضافة العبودية الي كل منهما حقيقة محضة فظهر وجه الاحبية والله اعلم ۞

حديث احب الاسما الي الله ما تعبد الي اخره تقدم معني هذه الجملة في الذي قبله وقوله واصدق الاسما همام وحارث لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذي اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالي انك كادح الي ربك كدحا اي عامل اما للدنيا واما للاخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل احد لا بد له ان يهم بامر خيرا كان او شرا وسيا تي اقبحها حرب ومرة في تسموا ۞

حديث احب الاديان الي الله الحنيفية السمحة بجانبه علامة الصحة **قوله** الحنيفية الحنيف هو المايل الي الاسلام الثابت عليه والحنيف عند العرب ما كان علي دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام واصل الحنف الميل والحنيفية السمحة اي السهلة وفي رواية احب الدين اي احب خصاله ما كان سمحا سهلا بدليل خير دينكم ايسره واحب الاديان دين الحنيفية وهي ملة ابراهيم قاله شيخنا قال الكرماني احب بمعني المحبوب لا بمعني المحب فان قلت لا مطابقة بين المبتدا والخبر لان المبتدا مذكر والخبر مونث قلت الملة الحنيفيه كانها غلبت عليها الاسمية حتي صارت علما او ان افعل التفضيل المضاف لقصد الزيادة علي من اضيف اليه تجوز فيه الافراد والمطابقة ۞

حديث احب البلاد الي الله مساجدها الخ **قوله** البلاد جمع بلد قال في القاموس البلد كل قطعة من الارض مستحيزة عامرة او غامرة وقال في الصحاح البلد الارض يقال هذه بلدتنا كما يقال بحوزتنا وقال في النهاية البلد من الارض ما كان ماوي الحيوان وان لم يكن فيه بنا وقال في المصباح ويطلق البلد والبلدة علي كل موضع من الارض عامرا كان او خلا وفي التنزيل الي بلد ميت اي الي ارض ليس بها نبات ولا مرعي فيخرج ذلك بالمطر فيرعاه انعامهم واطلق الموت علي عدم النبات والمرعي واطلق الحياة علي وجودها **قوله** احب البلاد الي الله مساجدها قال شيخنا لانها بيوت الطاعة واساسها علي التقوي **قوله** وابغض البلاد الي الله اسواقها السوق اسم لكل مكان وقع فيه التبايع ممن يتعاطي البيع وقال في المصباح والسوق يونث وقال ابن اسحق السوق التي يباع فيها مونثة وهي افصح واوضح وتصغيرها سويقة والتذكير خطا لانه قيل سوق نافقة ولم يسمع نافق بغيرها والنسبة اليها سوقي علي لفظها وقولهم رجل سوقة ليس المراد انه من اهل الاسواق كما تظنه العامة بل السوقة عند العرب خلاف الملك قال الشاعر

فبينا نسوس الناس والامر امرنا ۞ اذا نحن فيها سوقة نتنصف ۞

وسبب البغض انها محل الغش والخداع والربا والايمان الكاذبة واخلاف الوعد والاعراض عن ذكر الله تعالي وغير ذلك مما في معناه والحب والبغض من الله ارادته الخير والشر او فعل ذلك بمن اسعده واشقاه والمساجد محل نزول الرحمة والاسواق ضدها وقال شيخنا هذا من مجاز وصف المكان بصفة ما يقع فيه ولا يقوم به قيام العرض بالجوهر اراد بحبه المساجد محبة ما يقع فيها من ذكره وتلاوة كتابه والاعتكاف والصلوات واراد ببغض الاسواق بغض ما يقع فيها من الغش والخيانة وسوء المعاملات مع كون اهلها لا يامرون بمعروف ولا ينهون عن منكر ولا يغضون الابصار عن المحرمات ۞

حديث احب الجهاد الي الله كلمة حق الخ بجانبه علامة الحسن والجور هو الظلم ۞

حديث احب الحديث الي اصدقه سببه ما في البخاري عن عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدي الطايفتين اما السبي واما المال وقد كنت استانيت وكان النبي صلي الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشر ليلة حين قفل من الطايف فلما تبين لهم ان النبي صلي الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدي الطايفتين فقالوا انا نختار سبينا فقام في المسلمين فاثني علي الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هولا جاونا تايبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون علي حظه حتي نعطيه من اول ما يفي الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يرسول الله لهم فقال انا لا ندري من اذن لكم فيه ممن لم ياذن فارجعوا حتي يرفع الينا عرفاوكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاوهم ثم رجعوا الي النبي صلي الله عليه وسلم فاخبروه انهم اذنوا وطيبوا شرح غريب هذا الخبر علي وجه الاختصار **هوازن** قبيلة من قيس **استانيت** اي انتظرت **حتي قفل** اي رجع من ترون من العسكر **ان يطيب** بضم التحتية وفتح الطاء وتشديد التحتية المكسورة اي ان يطيب نفسه وفي رواية بفتح اليا وكسر الطا وسكون التحتية اي ان تطيب نفسه فنفسه المقدر منصوب في الاول مرفوع في الثاني **علي حظه** اي نصيبه من السبي **يفي الله** بضم التحتية **طيبنا** بتشديد التحتية اي جعلنا طيبا بمعني طابت به انفسنا **لرسول الله** باللام اي لاجله وفي نسخة يرسول الله وفي نسخة **حتي يرفعوا الينا عرفاوكم** بالواو علي لغة اكلوني البراغيث وفي نسخة بحذفها علي الاصل **والعرفا** جمع عريف وهو الذي يعرف امور القوم وهو النقيب ۞

حديث احب الصيام الي الله صيام داود الي اخره **قوله** احب اي اكثر ما يكون محبوبا واستعمال احب بمعني محبوب قليل لان الاكثر في افعل التفضيل ان يكون من فعل الفاعل ونسبة المحبة في الصيام والصلاة الي الله تعالي علي معني ارادة الخير لفاعلها **قوله** كان يصوم يوما ويفطر يوما هو افضل من صوم الدهر كما قاله المتولي وغيره خلافا لما افتي به ابن عبد السلام والسر في ذلك ان صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فان قلت اذا صادف فطره يوم الاثنين او الخميس وكانت عادته صومهما هل يحصل له فضيلة صومهما قال شيخنا زكريا الظاهر حصولها لان عدوله الي صوم داود انما كان لعذر وهو طلب الافضلية فهي تجبر ما فات بالافطار **قوله** ويقوم ثلثه هو الوقت الذي ينادي فيه الرب هل من سايل هل من مستغفر **قوله** وينام سدسه اي ليستريح من نصب القيام وانما كان ما ذكر احب الي الله تعالي لانه اخذ بالرفق علي النفوس التي يخشي منها السامة التي هي سبب ترك العبادة والله تعالي يحب ان يوالي فضله ويديم احسانه ۞

حديث احب الكلام الي الله تعالي سياتي الكلام عليه في حديث افضل الكلام ۞

حديث احب اللهو الي الله تعالي الي اخره اللهو اللعب لهوت بالشي الهو لهوا وتلهيت به ولعبت به وتشاغلت وغفلت به عن غيره والهاه عن كذا شغله ولهيت عن الشي بالكسر الهي بالفتح لهيا تركت ذكره وغفلت عنه واشتغلت وتلهي عنه تشاغل وقال في المصباح اللهو معروف تقول اهل نجد لهوت عنه الهو لهيا والاصل علي فعول من باب تعد واهل العالية لهيت عنه الهي من باب تعب ومعناه السلوان والترك ولهوت به لهوا من باب قتل اولعت به وتلهيت به ايضا قال الطرطوشي واصل اللهو الترويح عن النفس بما لا تقتضيه الحكمة والهاني الشي بالالف

شغلني **قوله** اجرا الخيل اي مسابقتها لانها مشروعة بل اذا قصد بها التاهب للجهاد كانت مسنونة فالمراد من اللهو المستحب **قوله** والرمي اي عن قوسه وفسر قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها الرمي ○

حديث احب العباد الى الله انفعهم لعياله العيال من تموت ويلزمك نفقته عال عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من نفقة وكسوة وغيرهما قالمضمر في لعياله عايد على الشخص نفسه فالمراد عياله نفسه ويحتمل ان يعود الضمير لعيال الله كما في حديث بابي في حرف الخا لفظه الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله انتهى ومن رواية الطبراني احب الناس الى الله انفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذي يظهر ان هذا الاحتمال اولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المخلوقين ○

حديث احب عباد الله الى الله احسنهم خلقا لجانبه علامة الحسن وتقدم معنى حسن الخلق في حديث اتق الله حيثما كنت ○

حديث احب بيوتكم الى الله بيت فيه يتيم مكرم قال الجوهري اليتيم جمعه ايتام ويتامى وقد يتم الصبي بالكسر ييتم يتما ويتما بالتسكين فيهما واليتم من قبل الاب وفي البهائم من قبل الام انتهى قال ابن السكيت ولا يقال لمن فقد الام من الناس يتيم ولكن منقطع نقله الزركشي وقال في المشارق ايتام ويتامى جميع يتيم وهو من لا اب له وهذا في بني ادم واما في ساير الحيوان من لا ام له يقال يتم الصبي بفتح اوله وكسر ثانيه ييتم مثل يسمع يتما ويتما وجمع فعيل على افعال قليل منه هذا ويتامى جمع يتيم ويتيمه ايضا وهو قليل مثل مساكين جمع مسكين ومسكينه والاسم ينطلق عليه الى البلوغ فاذا بلغ زال عنه وقوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم فسماهم يتامى بعد بلوغهم ورشدهم للزوم الاسم لهم قبل ذلك وقال في النهاية اليتم في الناس فقد الصبي اباه قبل البلوغ وفي الدواب فقد الام واصل اليتم بالضم والفتح الانفراد وقيل الغفلة وقد يتم الصبي بالكسر ييتم فهو يتيم والانثى يتيمه وجمعها ايتام ويتامى وقد يجمع اليتيم على يتامى كاسير واسارى واذا بلغا زال عنهما اسم اليتم حقيقة وقد يطلق عليهما مجازا بعد البلوغ كما كانوا يسمون النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبير يتيم ابي طالب لانه رباه بعد موت ابيه انتهى قال الزركشي قال بن خالويه واليتم في الطير من قبل الاب والام لانهما يحضنانه وقال في المصباح يتم ييتم وييتم من باب تعب وقرب يتما بضم اليا وفتحها لكن اليتم في الناس من قبل الاب فيقال صغير يتيم والجمع ايتام ويتامى وصغيرة يتيمة وجمعها يتامى وفي غير الناس من قبل الام وايتمت المراة ايتاما فهي موتم صار اولادها يتامى فان ماتت الابوان فالصغير لطيم وان ماتت امه فقط فهو عجي ودرة يتيمة اي لا نظير لها ومن هنا اطلق اليتيم على كل منفرد يعني نظيره **قوله** مكرم اي بان تحسن اليه بما يليق به من مطعم ومشرب وعدم اهانة وغير ذلك ○

حديث احب الله عبدا سمحا الخ لجانبه علامة الحسن **قوله** احب بفتح الهمزة والحا المهملة والموحدة الشديدة تقدم معنى سمحا **قوله** قضى اي ادى ما عليه من الحق ونفسه بذلك طيبة **قوله** اذا اقتضى اي طلب ماله في عفاف من غير عنف ولا تشديد **تتمة** محبة الله اسم لمعان

كثيرة احدها الاعتقاد انه عز اسمه محمود من كل وجه ولا شي من صفاته الا وهو ممدوح له الثاني الاعتقاد انه محسن الى عباده منعم متفضل عليهم الثالث ان الاحسان الواقع منه اكبر واجل من ان يقضي بقول العبد وعمله وان حسنا وكثرا الرابع ان لا يستثقل العبد قضاياه ويستكثر تكاليفه الخامس ان يكون في عامة الاوقات مشفقا وجلا من اعراضه عنه وسلبه معرفته التي اكرمه بها وتوحيده الذي حلاه وزينه به السادس ان تكون اماله معتقدة به لا يرى في حال من الاحوال انه غني عنه السابع ان يحمله تمكن هذه المعاني في قلبه على ان يديم ذكره بلحسن ما يقدر عليه الثامن ان يحرص على ادا فرايضه والتقرب اليه من نوافل الخير بما يطيقه التاسع ان سمع من غيره ثنا عليه وعرف من تقربا اليه وجهادا في سبيله سرا او علانا مالا واولادا العاشر انه ان سمع من احد ذكرا له اعانه بما يجليه عنه او عرف منه غيا في سبيله سرا او علانية تبراه ونواه فاذا استجمعت هذه المعاني في قلب احد فاستجماعها هو المشار اليه باسم محبة الله تعالى وهي وان لم تذكر مجتمعة في موضع فقد جات متفرقة عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن دونه انتهى ○

حديث احبكم الى الله الخ **قوله** احبكم بفتح الهمزة والحا المهملة وبضم البا الشديدة اقلكم طعما الطعم بالضم هو الاكل **قوله** واخفكم بدنا والمعنى ان من كانت هذه صفته كان انشط للعبادة واقوى عليها هينة عليه دون غيره

حديث احب الناس الخ بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة وفتح الموحدة الشديدة ○

حديث احبب حبيبك الخ لجانبه علامة الحسن وقال في الكبير بن جرير وصححه ثم قال **هب** موقوفا قال **ت** وهو الصحيح **قوله** احبب بفتح الهمزة وسكون الحا المهملة وكسر الموحدة الاولى **قوله** احبب حبيبك هونا ما قال في النهاية اي حبا مقتصدا لا افراط فيه واضافة ما اليه تفيد التقليل يعني لا تسرف في الحب والبغض فعسى ان يصير الحبيب بغيضا والبغيض حبيبا فلا تكون قد اسرفت في الحب فتندم ولا في البغض فتستحي **فايدة** اخرج الدارقطني عن ابي اسحق السبيعي قال كان علي بن ابي طالب يذكر اصحابه وجلاسه في استعمال حسن الادب بقوله ○

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى ● فانك راء ما عملت وسامع ●

واحبب اذا احببت حبا مقاربا ● فانك ما تدري متى انت نازع ●

وابغض اذا ابغضت بغضا مقاربا ● فانك لا تدري متى الحب راجع ●

حديث احبوا الله لما يغذوكم به من نعمه الخ **قوله** احبوا بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة وضم الموحدة الشديدة **قوله** يغذوكم بالغين والذال المعجمتين الغذا بكسر الغين المعجمة والذال المعجمة المفتوحة قال في المصباح والغذا مثل كتاب ما يغتذى به من الطعام والشراب فيقال غذا الطعام الصبي غذوا من باب عفا اذا نجع فيه وكفا وغذوته باللبن اغذوه ايضا فاغتذى به وغذيته بالتثقيل فتغذى انتهى وعبارة بعضهم تطلق على الماكول والمشروب والغدا بفتح المعجمة والدال المهملة والمد الطعام الذي يوكل في اول النهار وقال في المصباح والغدا بالمد طعام الغداة انتهى والمعنى احبوا الله لاجل ما خلق لكم من الماكول والمشروب واحبوني بسبب حب الله لي واحبوا اهل بيتي بسبب حبي قال شيخنا قال الحليمي هذا يحتمل ان يكون عاما لانعمه كلها وان يكون اسما لغذا الطعام والشراب حقيقة ولما عداهما من التوفيق والهداية ونصب اعلام هذه المعرفة وخلق الحواس والعقل مجازا ويكون جميع ذلك بالاسم مرادا فقد قال صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان وفي رواية طعم الايمان وانما يكون الطعم للاغذية وما يجري مجراها فاذا جاز وصف الايمان بالطعم جاز تسميته غذا فيدخل الايمان في جميع انعم الله عز وجل في الحديث والله اعلم ○

حديث احبوا العرب بضبط الذي قبله قال في الكبير **ك** وتعقب وقال الذهبي في مختصر المستدرك اظنه موضوعا وقال **عق** منكر لا اصل له واورده ابن الجوزي في الموضوعات انتهى قلت وحاصل كلام شيخنا في اللالي انه ليس بموضوع **قوله** احبوا العرب العرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس سوا

اقام بالبادية او البدن ولا واحد له من لفظه والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والنسب اليهما اعرابي وعربي انتهي من الدر قال الجوهري العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربي بيّن العروبه وهم اهل الامصار والاعراب منهم سكان البادية خاصّة والعرب العاربة هم الخُلّص منهم واخذ من لفظه فاكّد به كقولهم ليل لايل وربما قالوا العرب العربا وتعرّب اي تشبّه بالعرب والعرب المستعربة هم الذين ليسوا بخلّص انتهي وقال في الشارق وكل بدوي اعرابي وان لم يكن من العرب فان كان يتكلم بالعربية وهو من العجم قلت فيه عربانيُّ وقال في المصباح العرب اسم مونث ولهذا يوصف بالمونث فيقال العرب العاربة والعرب العربا وهم خلاف العجم ورجل عربي ثابت النسب في العرب وان كان غير فصيح واعرب بالالف اذا كان فصيحا وان لم يكن من العرب واما الاعراب بالفتح فاهل البدو من العرب الواحد اعرابي بالفتح ايضا وهو الذي يكون صاحب نجعة وارتيا د للكلا وزاد الازهري فقال سواكان من العرب او من مواليهم قال فمن نزل البادية وجاور البادين وظعن بظعنهم فهم اعراب ومن نزل بلاد الريف واستوطن المدن والقُري العربية وغيرها ممن ينتمي الي العرب فهم عرب وان لم يكونوا فصحا ويقال سموا عربا لان البلاد التي يسكنونها تسمي العربات ويقال العرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابرهيم عليهما الصلاة والسلام وهي لغات اهل الحجاز وما والاها والعُرْب وزان فعل لغة في العرب ويجمع العرب علي اعرب مثل زمن وازمن وعلي عُرُب بضمتين مثل اسد واُسْد انتهي قلت وورد من احب العرب فهو حبي حق اخرجه ابو الشيخ عن بن عباس وذلك لانهم هم الذين قاموا في نصرة الدين وباعوا انفسهم لله تعالي حتي اظهروا الاسلام وازاحوا ظلمة الكفر **قوله** والقران عربي قال تعالي بلسان عربي مبين **قوله** وكلام اهل الجنة عربي لبيانه وفصاحته وعدم التقييد فيه فامتازت العرب علي جميع الامم بهذه الثلاث التي لم توجد لاحد سواهم فكانوا احق بالتفضيل علي غيرهم من ساير الامم ٥

حديث احبوا قريشا بضبط الذي قبله **قوله** قريشا قال شيخ شيوخنا قريش ولد النضر بن كنانة علي الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر روي بن سعد من طريق للقداد قال لما فرغ قصيّ من نفي خزاعة من الحرم تجمّعت اليه قريش فسمّيت يوميذ قريشا لحال تجمّعها والتقرّش التجمع وقيل لتلبسهم بالتجارة وقيل لان الجد الاعلي جا في ثوب واحد متجمعا فيه فسمي قريشا وقيل من التقرش وهو اخذ الشي اولا فاولا وقال المطرزي سميت قريش بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحريه وكذلك قريش سادة الناس قال الشاعر

وقريش هي التي تسكن البحر ۔ بها سميت قريش قريشا
تاكل الغث والسمين ولا تترك فيه لذي جناحين ريشا
هكذا في البلاد حي قريش ۔ ياكلون البلاد اكلا كميشا
ولهم اخر الزمان نبي ۔ يكثر القتل فيهم والخموشا

وقال صاحب المحكم قريش دابة في البحر لا تدع دابة الا اكلتها فجميع الدواب تخافها وانشد البيت الاول قلت والذي سمعته من افواه اهل النحو القِرش بكسر القاف وسكون الرا لكن البيت المذكور شاهد صحيح فلعله من تغيير العامه فان البيت الاخير من الابيات المذكورة يدل علي انه من شعر الجاهلية ثم ظهر لي انها مصغر القرش الذي بكسر القاف وقد اخرج البيهقي من طريق بن عباس قال قريش تصغير قرش وهي دابة في البحر لا تمر بشي من غث ولا سمين الا اكلته وقيل تسمي قريشا لانه كان يقرش علي خلة

الناس

الناس وحاجتهم ويسدها والتقريش هو التفتيش وقيل سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان والتقرش وقع الاسنة وقيل التقرش التنزه عن رذايل الامور وقيل غير ذلك انتهي وقال في النهاية وقيل سميت لاجتماعها بمكة بعد تفرقها في البلاد يقال فلان يتقرش المال اي يجمعه انتهي وقال في المصباح قريش هو النضر بن كنانة بن خزيمة بن الياس بن مضر بن نزار ابن معد بن عدنان ومن لم يلده فليس بقرشي وقيل قريش هو فهر بن مالك بن النضر المذكور ومن لم يلده فليس بقرشي نقله السهيلي وغيره واصل القرش الجمع وتقرشوا تجمعوا وبذلك سميت قريش وقيل قرش دابة تسكن البحر تاكل دوابه وبه سمي الرجل قال الشاعر وانشد البيت

حديث احبوا الفقرا الخ بضبط الذي قبله **قوله** وليردك عن الناس ما تعلم من نفسك اي من المعايب والرذايل فلا تجسس علي اخبار الناس واحوالهم المخفية عنك فان ذلك اجر الي الاخير فيه

حديث احبسوا صبيانكم الي اخره **قوله** احبسوا بكسر الهمزة والموحدة وسكون الحا المهملة بينهما وضم السين المهملة اي امنعوهم من الانتشار في هذه الساعة قال في القاموس الحبس المنع وقال في المصباح الحبس المنع وهو مصدر حبسته من باب ضرب **قوله** فوعة العشا اي اوله كفورته والمراد اول الليل رواية البخاري فاذا ذهب ساعة من الليل **قوله** تخترق بمثناتين فوقيتين مفتوحتين بينهما خا معجمة ساكنة وراو وقاف تفسرها رواية البخاري فان الشياطين تنتشر حينيذ والحديث يفسر بعضه بعضا قال شيخ شيوخنا قال بن الجوزي انما خيف علي الصبيان في تلك الساعة لان النجا التي يلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالبا والذكر الذي يحرس منهم مفقود من الصبيان غالبا في ذلك الوقت والحكمة في انتشارهم حينيذ ان حركتهم في الليل امكن منها لهم في النهار لان الظلام اجمع للقوي الشيطانية من غيره وكذلك كل سواد ولهذا قال في حديث ابي ذر فما يقطع الصلاة قال الكلب الاسود شيطان ٥

حديث احبسوا علي المومنين ضالتهم العلم **قوله** ضالتهم الضالة هي الضايعة من كل ما يقتني من الحيوان وغيره يقال ضل الشي اذا ضاع وضل عن الطريق اذا جاوزه وهي في الاصل فاعلة ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة وتقع علي الذكر والانثي والاثنين والجمع وقد تطلق الضالة علي المعاني ومنه الحكمة ضالة المومن اي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته والمعني امنعوا عليهم ضالتهم ان تذهب وهي العلم لمن يتطلبه انتهي وسياتي في ذلك مزيد ٥

حديث احتجموا الخ **قوله** لا يتبيغ بالمثناة التحتية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم التحتية المفتوحة المشددة ثم الغين المعجمة التبيغ غلبة الدم علي الانسان وقيل هو مقلوب من التبغي وهو تجاوزة الحد والاول اوجه وقال في الصحاح وتبوغ الدم بصاحبه وتبيغ به اي هاج به وحكي بن السكيت عن الفرا تبوّغ الرجل بصاحبه فغلبه وتبوّغ الدم بصاحبه فقتله وفي الحديث عليكم بالحجامة لا يتبيغ الدم باحدكم فيقتله وقيل اصل يتبيغ من البغي فقلب مثل جبذ

حديث احترسوا من الناس بسو الظن قال في الكبير وحسّن انتهي وسياتي الحزم سو الظن وسياتي اذا هبطت بلاد قوم فاحذروه وفي الحديث من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته وكل منها فيه استعمال سو الظن اي فيمن لم يتحقق منه حسن السريرة ولا الامانة علي المال والاهل والنفس وانه لك اذا كان علي وجه طلب السلامة من الناس لم ياثم صاحبه ولا معارضة حينيذ بينه وبين حديث اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث لان هذا فيمن تحقق منه حسن السريرة والامانة وحديث الباب فيمن استعمله علي وجه السلامة من شر الناس ولذلك ينبغي ما ظاهره التعارض وقد يقال حديث

الباب فيمن ظهر منهم الخداع والمكر وخلف الوعد والخيانة والايمان الباطلة وحديث اياكم والظن فيهم
غلب عليهم الصدق والوفا بالعهد ويقال ايضا ان قراين الاحوال تُغلِّب احد الجانبين فان ظهرت قرينة
سوء وخبث ونكث للعهد وما اشبه ذلك استعمل معه سوء الظن وان ظهرت قرينة صدق وصلاح
ووفا لم يظن به ذلك وقوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن يشير الى هذا الجمع او يقال اياكم والظن انه
التهمة التي لا سبب لما يوجبها كمن يتهم شخصا بالفاحشة او شرب الخمر والسرقة ولم يظهر عليه ما يوجبها
لخلاف الظن الذي يسلم به من شر الناس

حديث احتكار الطعام الى اخره الجانبه علامة الحسن احتكر الطعام اشتراه وحبسه ليقل
فيغلو والاسم منه الحُكْر والحُكْرة انتهى من الدر وقال في المصباح احتكر زيد الطعام اذا حبسه
ارادة الغلا والاسم الحُكرة مثل الغُرفة من الافتراق والحَكَر بفتحتين واسكان الثاني بمعناه لغة
لغة انتهى قال ابن رسلان وليس الطعام على عمومه بل هو مخصوص بالاقوات **قوله** الحاد فيه قال
تعالى ومن يرد فيه بالحاد اي من يهم فيه بامر من المعاصي واصل الالحاد الميل وهذا الالحاد والظلم
يعم جميع المعاصي الكباير والصغاير لعظم حرمة المكان فمن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب عليها الا
في مكة تعظيما لحرمته وقال عبد الله بن عمرو قول لا والله وبلى والله بمكة من الالحاد قال ابن عطية
وعموم اللفظ يأتي على هذه المعاصي كلها لكن قول حبيب بن ابي ثابت الحكرة بمكة من الالحاد بالظلم
وقول سعيد بن جبير الالحاد الاحتكار اولى الاقوال لهذا الحديث والله تعالى قال لتبين
للناس ما نزل اليهم وعلى القول بعموم اللفظ في الاية يكون المراد بالحديث الاحتكار من الالحاد فيه

حديث احثوا التراب الى اخره قال في الكبير **ف** غريب **قوله** احثوا بضم الهمزة والمثلثة
وسكون الحا المهملة بينهما اي ارموا يقال حثى يحثو حثوا وهو كناية عن الخيبة وان لا يعطوا عليه شيا
ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمي فيها التراب قال شيخ شيوخنا في هذا الحديث خمسة اقوال **احدها**
حمله على ظاهره **٢** المراد الخيبة والحرمان **٣** قولوا له بفيك التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكره
٤ ان ذلك يتعلق بالممدوح كان ياخذ ترابا فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا يطغى
بالمدح الذي يسمعه **٥** المراد بحثوا التراب في وجه المادح اعطاوه ما طلب لان كل الذي فوق التراب
تراب وبهذا جزم البيضاوي وقال شبه الاعطا بالحثي على سبيل الترشيح والمبالغة في التقليل والاستهانة
قال الطيبي ويحتمل ان يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرضخ والدافع قد يدفع خصمه
بحثي التراب على وجهه استهانة به وقال ابن بطال المراد بقوله احثوا الى اخره من يمدح الناس
في وجوههم بالباطل فقد مدح صلى الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجه مادحه
انتهى قال النووي الاحاديث الواردة في النهي عن المدح قد جاءت احاديث كثيرة في الصحيحين بالمدح في الوجه
قال العلما وطريق الجمع بينهما ان النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف او على من يخاف عليه
فتنة باعجاب ونحوه اذا سمع المدح واما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي
في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان تحصل بذلك مصلحة كتنشيطه للخير والازدياد منه
او للدوام عليه او للاقتدا به كان مستحبا انتهى وقال في محل اخر هذا اذا كان في الوجه اما الذي في
الغيبة فلا منع منه الا ان يجازف المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب لا لكونه مدحا
ويستحب المدح الذي لا كذب فيه اذا ترتبت عليه مصلحة ثم ذكر ما تقدم من المنع والجواز والجمع
بينهما **قوله** المداحين صيغة مبالغة فلا تحصل الا لمن كثر منه المدح حتى صار عادة له بخلاف
المادح مرة او مرتين والمدح لغة الثنا باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل على

اختصاص الممدوح بنوع من الفضايل وقال الجوهري هو الثنا الحسن وقد مدحه وامتدحه بمعنى ولذلك
المدحة به والمديح والامدوحة وانشد ابو عمرو لابي ذئيب

لو كان مدحة حي منشر احدا ۞ احيا اباكن يا ليلى الاماديح

وتمدّح الرجل تكلف ان يمدح ورجل مُمَدَّح اي ممدوح جدا انتهى وقال في المصباح مدحته مدحا من
باب نفع اثنيت عليه بما فيه من الصفات الجميلة خلقية كانت او اختيارية ولهذا كان المدح
اعم من الحمد قال الخطيب التبريزي المدح من قولهم انمدحت الارض اذا اتسعت فكان معنى مدحته
وسعت شكره ومَدَهْته مَدْهًا وعن الخليل بالها للغايب وبالحا للحاضر وقال السرقسطي يقال ان المدة
في صفة الحال والهيئة لا غير

حديث احّد يا سعد **قوله** احّد بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة الشديدة هكذا ضبطه المولف بالقلم
في هذا الحديث وفي الحديث بعده وفي مختصر النهاية وهو مقتضى كلام الزمخشري وسياتي
معناه في الذي بعده

حديث احّد احّد بضبط الذي قبله قال في الكبير عن سعد بن ابي وقاص قال مرّ علي النبي
صلى الله عليه وسلم وانا ادعوه باصبعيَّ فقال فذكره **ف** حسن غريب انتهى **قوله** باصبعيَّ اي
باصبعين بالتثنية ولعلها السبابة والوسطى **قوله** احّد بالنهاية في اسما الله تعالى الاحد وهو
الفرد الذي لم يزل وحده ولم يكن معه اخر وهو اسم بني لنفي ما يذكر معه من العدد تقول ما جاني احد
والهمزة فيه بدل من الواو واصله وحد لانه من الوحدة وقال شيخنا اصله من الواحد وفي حديث
الدعا انه قال لسعد وكان يشير في دعايه باصبعين احّد احّد اي اشير باصبع واحدة لان الذي
تدعو اليه واحد وهو الله تعالى قال الزمخشري في الفايق اراد وحد فقلبت الواو همزة كما قيل
احد واحدى واحاد قلت وسياتي في الفرق بين الواحد والاحد في شرح حديث ان لله عز وجل
تسعة وتسعين اسما من احصاها قلت والظاهر ان قوله اصله وحّد بالواو المفتوحة والحا
المهملة المفتوحة الخفيفة وانما جا كسر الحا وتشديدها من جهة الامر

حديث احد جبل يحبنا ونحبه قال في المصباح احد بضمتين جبل بقرب مدينة
النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الشام وكان به الوقعة في شوال سنة ثلاث من الهجرة وهو مذكر
فينصرف وقيل يجوز التانيث على توقع البقعة فيمتنع وليس بالقوي انتهى قال شيخنا قال النووي
الصحيح المختار ان احبا الحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كما حن الجذع اليابس وكما سبح
الحصا الى غير ذلك وقيل المراد اهله فحذف المضاف **قوله** فكلوا من شجره ولو من عضاهه العضاه كل
كل شجر عظيم له شوك الواحدة عِضَةٌ بالتا واصلها عِضَهَةٌ وقيل واحدة عضاهة

حديث احد ركن من اركان الجنة اركان كل شي جوانبه التي يستند اليها ويقوم بها وقوله على باب
من ابواب الجنة لا ينافيه لان هذا ركن من جانب الباب

حديث أحد ابوي بلقيس كان جنيا **قوله** احد بفتح الهمزة والحا المهملة قال شيخنا قال ابن الكلبي
تزوج ابوها امراة من الجن يقال لها ريحانة بنت السكن فولدت له بلقيس وتسمى بلقمة ويقال انه
موخر قدميها كان مثل حافر الدابة وكان في ساقيها شعر وتزوجها سليمان صلوات الله وسلامه عليه
فامر الشياطين فاتخذوا الحمام والنورة وقال مجاهد كانت امها جنية وقال زهير اسمها فارعة وابن
جريج بلقمة وعن عثمان ابن حاضر يقال لها بلقمة بنت شيصان وقال قال ابن عبد البر الجن عند
الجماعة مكلفون مخاطبون وقال القاضي عبد الجبار لا نعلم خلافا بين اهل النظر في ذلك **فايدة**

هل يجوز للانسي نكاح الجنية قال العماد بن يونس في شرح الوجيز نعم وقال بن العماد في منظومته انه الصواب وافتي البارزي بالمنع وعليه مشايخنا والمنع من نكاح الجني الانسية اولي واحري لكن روي ابو عثمان سعيد بن العباس الرازي قال كتب قوم من اهل اليمن الي الامام مالك رحمه الله يسالونه عن نكاح الجن وقالوا ان ههنا رجلا من الجن يخطب الينا جارية يزعم انه يريد الحلال فقال ما اري بذلك باسا في الدين ولكن اكره اذا وجدت امراة حامل قيل لها من زوجك قالت من الجن فيكثر الفساد في الاسلام انتهي

حديث احذروا فراسة المومن الخ تقدم معني الفراسة في اتقوا فراسة المومن وقوله فانه ينظر بنور الله يقوي النوع الاول وقوله احذروا بكسر الهمزة وسكون الحا المهملة وفتح الذال المعجمة اي استعدوا وتاهبوا وخافوا الفراسة قال في المصباح حذِر حذرا من باب تعب واحتذر واحترز كلها بمعني استعد وتاهب فهو حذر وحاذر والاسم الحذر مثل حمل يقال حذر الشي اذا خافه فالشي محذور اي مخوف وحذرته الشي بالتثقيل في التعدية انتهي قلت ولعل المعني احترزوا وتيقظوا لفراسته

حديث احذروا زلة العالم الخ تقدم معني الزلة في اتقوا زلة العالم **قوله** فان زلته تكبكبه في النار كالعلة لما تقدم اي خافوا واحترزوا من العمل بها فانها تلقيه في النار الكبكبة تكرير الكب لتكرير معناه كان من القي في النار ينكب مرة بعد اخري حتي يستقر في قعرها قال في المصباح كببت الاناء كبا من باب قتل القيته علي راسه وكببت زيدا ايضا القيته علي وجهه فاكب هو بالالف من النوادر التي يعدي ثلاثيها ويقصر رباعيها وفي التنزيل فكبت وجوههم في النار افمن يمشي مكبا علي وجهه

حديث احذروا الدنيا فانها اسحر من هاروت وماروت تقدم الكلام علي معناه في اتقوا الدنيا

حديث احذروا الدنيا فانها خضرة حلوة **قوله** احذروا تقدم ضبطه ومعناه **قوله** خضرة حلوة التا فيهما للمبالغة وقوله خضره بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين وفتح الرا اي غضة ناعمة طريه والغض بالغين والضاد المعجمتين هو الطري الذي لم يتغير قال في المصباح وغض الشي يغض من باب ضرب فهو غض اي طري **قوله** حلوه قال الجوهري للحلو نقيض المر يقال حلا الشي يحلو حلاوة واحلولي مثله وقال في المصباح حلي الشي يحلو حلاوة فهو حلو والانثي حلوة وحلا لي الشي اذا لذ لك واستحليته اذا رايته حلوا انتهي والمعني احترزوا وتيقظوا لما تنالوه منها فانه ربما ادي نعومته وطراوته الي كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا لكم عن عبادة ربكم وربما كان سببا للعقاب في الاخرة والتعب في الدنيا

حديث احذروا الشهوة الخفية الخ قلت وورد ان اخوف ما اخاف عليكم الريا والشهوة الخفية **قوله** احذروا تقدم ضبطه **قوله** الشهوة الخفية قال في المصباح الشهوة اشتياق النفس الي الشي والجمع شهوات واشتهيته فهو مشتهي وشي شهي مثل لذيذ وزنا ومعني وفسرها صلي الله عليه وسلم بقوله العالم الي اخره قلت قال شيخنا في شرح قوله صلي الله عليه وسلم ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية قال قال عبد الغفار الفارسي في مجمع الغرايب قيل هي شهوة النسا قال ابو عبيد هو عندي ليس بمخصوص ولكنه في كل شي من المعاصي يضمره المرء ويصر عليه وقيل هو ان يري جارية حسنا فيغض طرفه ثم ينظر

اليها بقلبه كما ينظر بعينه وقيل ان ينظر الي ذات محرم حسنا وذكر الازهري وجها اخر لطيفا وهو انه نصب الشهوة علي انه مفعول معه كانه قال اخوف ما اخاف علي امتي الريا مع الشهوة الخفية ومعني ذلك انه يري الناس انه تارك للمعاصي والشهوة تخفي الشهوة لها في قلبه فاذا خلا بنفسه عملها خفية انتهي وقال بن الجوزي في غريب الحديث الريا ما كان ظاهرا والشهوة الخفية حب اطلاع الناس علي العمل ولم تحك خلافه قلت وهو تفسير حسن الا انه ورد في بعض طرق الحديث التفسير بغير ذلك فهو مسند احمد ونوادر الاصول والمستدرك زيادة قيل وما الشهوة الخفية قال يصبح العبد صايما فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه وحيثما ورد التفسير في تتمة الحديث من قول رسول الله صلي الله عليه وسلم فلا يعدل عنه الي غيره انتهي كلام شيخنا قلت وذكر في النهاية كلام بن عبيد وكلام بن الجوزي وورد التفسير ايضا بقوله العالم يحب الي اخره فالاولي ان يقال ان الجواب اختلف باختلاف احوال الناس وما قاله ابو عبيد هو الظاهر الذي لا يحيد عنه وسياتي تفسير الشهوة المطلقة في ان من اخلاق المومن والمعني احترزوا وتيقظوا من الشهوة الخفية فان اسبابها مودية الي الوقوع في الاثم قال شيخ شيوخنا وفي سند هذا الحديث ابراهيم بن محمد بن ابو يحيي الاسلمي ابو اسحق المدني متروك

حديث احذروا الشهرتين الصوف والخز قال في الكبير وضعف قال شيخ شيوخنا وفي سنده الحسين بن احمد الصفار عن احمد بن عيسي الوشا قال في النهاية الشهرة ظهور الشي في شنعة حتي يشهره الناس قال في الصحاح والشهرة وضوح الامر تقول منه شهرت الامر اشهره شهرا وشهرة فاشتهر وضح وكذلك شهرته تشهيرا انتهي قلت وفي تفسير النهاية الشهرة المنهي عنها في الحديث والصحاح لمطلق الشهرة **قوله** والخز قال في الخز المعروف اولا ثياب تنسج من صوف وابريسم وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهي عنها لاجل التشبه بالعجم وزي المترفين وان اريد بالخز النوع الاخر وهو المعروف الان فحرام لان جميعه معمول من الابريسم انتهي وجزم شيخنا بالثاني قلت وقال في المشارق الخز ما خلط من الحرير بالوبر وشبهه واصله من وبر الارنب ويسمي ذكره الخُزَز فسمي ما خلط بكل وبر خزا من اجل خلطه به انتهي وقال في المصباح الخز اسم دابة ثم اطلق علي الثوب المتخذ من وبرها والجمع خزور مثل فلس وفلوس والخزز الذكر من الارانب والجمع خزان مثل صرد وصردان انتهي والمعني احذروا من لبس الصوف اذا كان لاجل ان يشتهي لابسه بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخز لانه ان كان النوع الاول فهو زي المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثاني فهو محرم بالاجماع علي الرجال البالغين وهو بالاباحة البق قول صاحب النهاية في شنعه قال في المصباح شنع الشي بالضم شناعة قبح والجمع شُنُعٌ مثل بُرِيدٍ وبُرُدٍ وشنعت عليه الامر نسبته الي الشناعة انتهي وقال في الصحاح الشناعة الفظاعة وقد شنع الشي بالضم فهو شنيع واشنع وقال في الفظاعة فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع جاوز المقدار انتهي وقال في المصباح فظع الامر فظاعة جاوز الحد في القبح فهو فظيع وافظع افظاعا فهو مفظع مثله

حديث احذروا صفر الوجوه الي اخره **قوله** من غله المراد به هنا الحقد والشحنا

حديث احذروا البغي الخ تقدم معني البغي في اثنان يعجلهما الله والمعني احترزوا من فعله فان فاعله يعود عليه جزا فعله سريعا

حديث احرثوا فان الحرث مبارك الخ الحرث هنا الزرع والحراث الزراع وقد حرث واحترث مثل زرع وازدرع قال في المصباح حرث الارض حرثا اثارها للزراعة فهو حراث ثم استعمل

المصدر اسما وجمع علي حروث مثل فلس وفلوس واسم الموضع محرث مثل جعفر والجمع محارث
قوله واكثروا فيه من الجماجم اي من العظام المعلقة لاجل دفع العين والمعني اذ زرعوا فان الزرع
مبارك واكثروا فيه من تعليق العظام ٥

حديث احسن الناس قراة الي اخره قوله رايت انه يخشي الله قال الجوهري خشي الرجل
يخشي خشيه اي خاف انتهي وقال في المصباح خشي خشية اي خاف انتهي وقال في المصباح
خشي خشية خاف فهو خشيان وامراة خشي مثل غضبان وغضبي انتهي والمعني انه اذا قرا
حصل له الخوف لما يتدبره من المواعظ وما فيه من الوعيد قال شيخ شيوخنا وفي مسنده
ابن لهيعة قلت هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الها بن عقبه الحضرمي ابو عبد الرحمن
المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية بن المبارك وبن وهب عنه
اعدل من غيرها وله في مسلم بعض شي مقرون مات سنة اربع وسبعين وقد ناف علي الثمانين
انتهي من التقريب ٥

حديث احسن الناس قراة من قرا القران يتحزن به قال في الكبير ابو نصر في الابانة وحسنه
انتهي قلت فلا يعمل بقول من كتب عليه ضعيف قوله يتحزن به قال الجوهري وفلان يقرا بالتحزين
اذا رقق صوته به انتهي ٥

حديث احسنوا الي وليتم الخ قوله احسنوا بفتح الهمزة وسكون الحا وكسر السين المهملة وضم
النون قوله اذا وليتم الولاية الامارة وكل من ولي امرا وقام به فهو مولاه ووليه قوله
واعفوا العفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعني اكثروا الاحسان للمسلمين في حال
ولايتكم مع العدل وتجاوزوا عن ذنوب من تملكون فان ذلك انفع لكم ٥

حديث احسنوا جوار نعم الله الي اخره قوله احسنوا بضبطه المتقدم قوله جوار نعم الله
الجوار بكسر الجيم افصح قال الجوهري الجوار الذي يجاورك تقول جاورته مجاورة وجوارا وجوارا
والكسر افصح انتهي وقال في المصباح الجوار المجاور في المسكن والجمع جيران وجاوره مجاورة
وجوارا من باب قاتل والاسم الجوار بالضم اذا لاصقه في المسكن وحكي ثعلب عن بن الاعرابي الذي
يجاورك بيت بيت انتهي قوله نعم الله النعم جمع نعمة وهي ما انعم به عليك اي من مال وولد
وصحة جسم الي ما لا يحصي قوله لا تنفروها المعني لا تزيلوها ولا تبعدوها عنكم بعمل المعاصي فانها
تزيل النعم واذا زالت قل ان تعود قال شيخ شيوخنا في سنده عثمان بن مطر وقال الابوصيري
رواه ابو يعلي بسند ضعيف لضعف عثمان بن مطر انتهي قلت هو عثمان بن مطر الشيباني
ابو الفضل او ابو علي البصري ويقال اسم ابيه عبد الله ضعيف قاله في التقريب ٥

حديث احسنوا اقامة الصفوف الي اخره لجانبه علامة الصحة اي سووا صفوفكم قال
شيخنا تسوية الصفوف تطلق علي امرين اعتدال القايمين علي سمت واحد وسد الخلل الذي
في الصف انتهي وكل منهما يراد ٥

حديث احسنوا لباسكم الي اخره نذكره مع سببه ممزوجا بشرحه اخرج ابو داود
بسنده عن قيس بن بشر التغلبي بالمثناه الفوقيه وسكون الغين المعجمة وكسر اللام الشامي
مقبول من السادسة قال اخبرني ابي بشر بن قيس التغلبي القنسري بفتح القاف وتشديد
النون وسكون السين المهملة صدوق من الثانية وكان جليسا لابي الدردا قال كان بدمشق
رجل من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم يقال له سهل ابن الربيع بن عدي بن الحنظلية وهي

امه

امه وقيل ام جده وسهل اوسي بايع تحت الشجرة وكان رجلا متوحدا اي يحب الاعتزال
عن الناس وحده وقلما يجالس الناس انما هو في صلاة فاذا فرغ منها فانما هو يسبح
ويكبر حتي ياتي اهله لقضا حاجتهم فمر بنا يوما ونحن جلوس عند ابي الدردا فقال
له ابو الدردا كلمة بالنصب بفعل محذوف اي قل لنا كلمة تنفعنا ونعمل بها ولا يضرك
شي اذا قلتها قال بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم سرية هي الطايفة من الجيش
تخو الاربع ماية يبعثها الامام الي العدو فقدمت من الغزو فجا رجل منهم الي مسجد
النبي صلي الله عليه وسلم فجلس في المجلس الذي كان يجلس فيه رسول الله صلي الله عليه وسلم
فيه ان من الف مكانا من المسجد لحديث او استفتا او نحوه ثم قام بغير عذر بطل حقه ٥
وجاز لغيره الجلوس فيه فقال لرجل جالس الي جنبه من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم
الذين يحضرون مجلسه لو رايتنا بفتح تا الخطاب حين التقينا نحن والعدو بالرفع فحمل فلان
علي شخص من العدو فطعن فيه بالسلاح طعنه فقال عند طعنته خذها وانا الغلام الغفاري
فيه دليل علي جواز قول الانسان في الحرب انا فلان بن فلان بشهرته اذا كان بطلا شجاعا
ليرهب عدوه كقول سلمة خذها وانا ابن الاكوع وقول علي انا الذي سمتني امي حيدره وقول
النبي صلي الله عليه وسلم انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب كيف تري في قوله هذا قال الرجل
ما اراه بضم الهمزة اي ما اظنه الا بطل اجره لانه اظهر عمله وافتخر به فسمع بذلك رجل اخر
الي جنبه فقال ما اري بفتح الهمزة بذلك باسا لان فيه ارهابا للعدو فتنازعا في ذلك حتي
سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال سبحان الله كلمة تقال عند التعجب من الشي وكذا
لا اله الا الله لا باس ان يوجر بالثواب في الاخرة ويحمد في دار الدنيا هذا ترغيب من الشارع
في قول الانسان في الحرب انا فلان بن فلان وصرح بجوازه علما السلف وانما يكره علي وجه المفاخرة
قال بشر فرايت ابا الدردا قد سر بذلك الذي سمعه وجعل يرفع راسه اليه بعدما كان
مطيطا ويقول انت اصله اانت بهمزتين فحذفت همزة الاستفهام او الثانية سمعت ذلك من
رسول الله صلي الله عليه وسلم ويقول له نعم فما زال يعيد عليه هذا القول حتي اني بكسر
الهمزة لدخول اللام في خبر ان لاقول انه ليبركن علي ركبتيه مبالغة في التواضع له قال بشر
فمر بنا يوما اخر فقال له ابو الدردا كلمة بالنصب تنفعنا ولا تضرك فقال قال لنا رسول
الله صلي الله عليه وسلم المنفق علي الخيل ما يحتاج اليه كالباسط يديه بالصدقة دايما
لا يقبضها ثم مر بنا يوما اخر ثالثا فقال ابو الدردا كلمة تنفعنا ولا تضرك وانما قال له ذلك
لانه كان متقللا من الكلام خوفا من ان يقع منه ما يضره في دينه قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم نعم الرجل خريم بضم الخا المعجمة وفتح الرا وسكون التحتية الاسدي لولا طول جمته
بضم الجيم وتشديد الميم وهي الشعر اذا طال حتي بلغ المنكبين وسقط عليهما والوفرة الي شحمة الاذن
ثم الجمة ثم اللمة التي لمت بالمنكب واسبال ازاره الي الكعبين فبلغ خريما فعجل بكسر الجيم الخفيفة اي
سبق وبادر فاخذ شفره بفتح الشين المعجمة هي السكين وقيل العريضه فقطع بها جمته الي اذنيه
ورفع ازاره الي انصاف قدميه ثم مر بنا يوما اخر رابعا فقال ابو الدردا كلمة تنفعنا ولا تضرك
فيه الاحتراص علي طلب العلم وسوال العالم كلما راه فان الاجتماع باهل العلم واسماع كلمه غنيمة
لمن امكنه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول حين رجع بهم من الغزو انكم في غد
قادمون علي اخوانكم فاصلحوا رحالكم التي انتم راكبون عليها واصلحوا لباسكم من ازار ورداء

وعمامة ونحو ذلك وفيه ان للمروات نحسن ثوب وبدنه لملاقاة احوانه فان رويتهم تمتد الي الظواهر دون
البواطن حذرا من ذمهم واستروا حالي توقيرهم وظاهر الحديث يدل علي ان للانسان ان يحترز من المزمة ويطلب
راحة الاخوان ولا يستقذروه وورد عند ابن عدي وقال انه منكر عن عايشة مرفوعا ان الله يحب من
العبدان يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم او كما قال وعلي تقدير ثبوته انما فعل ذلك ليظهر للناس محاسن اعماله
كيلا تزدريه اعين الكفار وعوام الناس فان اعينهم تمتد الي الظاهر ويلحق به علما الامة وامراوهم
ويويد ذلك الامر بالتزين في الجمع والاعياد ونحوها وفي معناهم القادم من سفر حتي تكونوا فيهم كانكم
شامة بسكون الهمزة وتخفيف الميم الشامة هي الخال في الجسد معروفة اراد كونوا في احسن زي وهية
حتي تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها لاسيما اذا كانت في الوجه
حديث احسنوا الاصوات بالقران ارادوا بالقران القراة وهو مصدر قرا يقرا قراة وقرانا اي
زينوا قراتكم القران باصواتكم ويشهد لصحة هذا حديث ابي موسي ان النبي صلي الله عليه وسلم استمع لقراته
فقال لقد اوتي مزمارا من مزامير ال داود فقال لو علمت انك تسمع لحبرته تحبيرا اي حسنت قراته
وزينتها وحديث ابن عباس لكل شي حليه وحلية القران حسن الصوت ٥
حديث احسنوا الي محسن الانصار الي اخره لجابر علامة الصحة ٥
حديث احصوا هلال شعبان لرمضان قال في الكبير خ وضعفه ثم قال وصححه ابن
العربي ايضا اي قلت حطها علي الحاكم قوله احصوا بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة الاحصا العد
والحفظ وقاله في النهاية وقال الجوهري احصيت الشي عددته انتهي وقال في المصباح ٥
واحصيت الشي بالالف علمته انتهي قال شيخنا هذا مختصر من حديث وقد رواه الدارقطني
بتمامه فزاد ولا تخلطوا برمضان الا ان يوافق ذلك صيا ما كان يصومه احدكم وصوموا
للروية وافطروا فان غم عليكم فانها ليست تغمي عليكم العدة قال العراقي يحتمل ان المراد به
احصوا استهلاله حتي تكملوا العدة ان غم عليكم وتدل عليه الزيادة التي عند الدارقطني او المراد
احصوا استهلاله تراوا هلال شعبان واحصوه ليرتب رمضان عليه بالاستكمال او بالروية
حديث احضروا الجمعة وادنوا من الامام الخ قوله احضروا بضم الهمزة والضاد المعجمة
بينهما حا مهملة قوله وادنوا من الامام اي في يوم الجمعة وغيرها اي اقربوا قال في
المصباح دنا منه ودنا اليه يدنو دنوا قرب فهو دان انتهي في الحديث فضيلة القرب
من الامام فله بكل خطوة يخطوها للقرب منه قيام سنة وصيامها كما رواه الامام
احمد عن عمرو بن العاصي وضابط ما تحصل به القربة ان يجلس مجلسا يستمكن فيه
من الاستماع والنظر الي الخطيب فاذا انصت ولم يلغ كان له كفلان من الاجر قوله فان
الرجل لا يزال يتباعد ايه عن الامام قوله يوخر بضم التحتيه وتشديد الخا المعجمة
المفتوحة يعني يتاخر عن المجالس العاليه ٥
حديث احفظ لسانك اي احرسه قال الجوهري حفظت الشي حفظا اي حرسته
والتحفظ التيقظ وقلة الغفلة انتهي والمعني احرس لسانك عن النطق بما لا يليق بك
شرعا وتيقظ لما تنطق به من خير او شر وكثيرا صحيح متنه ٥
حديث احفظ ما بين لحييك الخ وسببه كما في الكبير عن صعصعة قال قلت يا رسول
الله اوصني قال فذكره قوله لحييك اللحيان بفتح اللام واحدهما لحي وهما العظمان اللذان
تنبت عليهما الاسنان السفلي هذه هي اللغة المشهورة وحكي صاحب المطالع كسر اللام

وهو

وهو غريب ضعيف اوهما العكان وعليهما منابت الاسنان السفلي مجتمع مقدمهما في الذقن
والذقن بفتح المعجمة والقاف مجتمع اللحيين وموخرهما في الاذن وقال ابن سيده اللحي العظم
الذي ينبت عليه العارض واللحيان العظمان الذي فيهما منابت الاسنان وقال في المصباح
واللحي عظم الحنك وهو الذي عليه الاسنان وهو من الانسان حيث ينبت الشعر وهو اعلي
واسفل وجمعه الح ولحي علي فعول مثل فلس وافلس وفلوس انتهي والمراد من حفظ لسانه
وفرجه وسياتي في حرف الميم فقميه بدل لحييه والفقم بالضم والفتح اللحي يريد من حفظ لسانه
وفرجه كما تقدم واللحية بكسر اللام وجمعها لحي بضم اللام وكسرها وهو افصح وقال ابو البقا فتح
اللام لغة قد قري بها وقال الزمخشري قري بها وهي لغة اهل الحجاز وهي الشعر النابت
علي الذقن قاله المتولي وغيره وقال ابن سيده هي ما علي الخدين والذقن من الشعر انتهي وقال
الجوهري اللحية معروفة والجمع لحي ولحي ايضا بالضم مثل ذروة وذري عن يعقوب ورجل
لحياني عظيم اللحية انتهي وقال في المصباح اللحية الشعر النازل علي الذقن ولحي مثل سدرة
وسدر وتضم اللام ايضا مثل حليه وحلي انتهي ٥
حديث احفظ عورتك الخ قال في الكبير ت حسن وسببه قول معويه جد بهز قال
قلت يا رسول الله عوراتنا ما ناتي منها وما نذر قال فذكره العورات جمع عورة وهي كل ما
يستحيي منه اذا ظهر وقال في المصباح كل شي يستره الانسان انفة او حيا فهو عورة والنسا
عورة انتهي وهي من الرجل ما بين السرة والركبة ومن الانثي جميع جسدها قوله
احفظ عورتك اي من كل الادميين الا من زوجتك هذا الخطاب وان كان مفردا فهو
خطاب للجميع الحاضر منهم والغايب لقرينة عموم السوال فاكتفي بتبيين الحكم له لمشاركة غيره
له ومساواته في الحكم وفيه انه ليس علي الرجل حفظ عورته من زوجته وعكسه قوله او
ما ملكت يمينك يدخل فيه الذكر والانثي سوا كانت قنة او مدبرة او مكاتبة او معلقا
عتقها او ام ولد ولا يخفي اتحاد الجنس واختلافه وضابط ما يجوز وما يمتنع قوله قال
قلت يا رسول الله اذا كان القوم بعضهم في بعض اي ارايت اذا الي اخره والقوم اسم كان
وبعضهم بدل منه وفي بعض خبره يحتمل ان يراد به روية الاقارب بعضهم في بعض كالاب
والجد والابن وابنه ومن في معناهم ويحتمل ان يراد به المثل لمثله كالرجل للرجل والمراة للمراة
قوله فان استطعت ان لا يرينها فيه دليل علي الاجتهاد علي حفظ العورة علي حسب
الاستطاعة فان دعت ضرورة الي شي من ذلك جاز بقدرها نعم ان وجد ما يستر به البعض
تعين ستره ويقدم الاقبح فالاقبح فيقدم السوءتين ثم القبل ثم الدبر فان كان خنثي قدم
ما شا من قبله والاولي له ستر الذكر عند النسا والفرج عند الرجال وايهما شا عند الخنثي
قوله قال قلت يا رسول الله اذا كان احدنا خاليا اي من الناس قوله الله احق ان يستحيي منه
ظاهره ان التعري في الخلوة من غير حاجة غير جايز وهو المرجح عندنا نعم يندب له ان يستتر
عند الغسل في الخلوة ٥
حديث احفظ ود ابيك الخ لجابر علامة الحسن قوله ود ابيك الود المحبة يقال وددت
الرجل اوده احببته قاله في النهاية وقال في المصباح وودته اوده من باب تعب ودا
بفتح الواو وضمها احببته والاسم المودة قوله ود ابيك هو علي حذف مضاف تقديره
كان ود لابيك اي صديقا فهو بضم الواو وان كانت مكسورة فلا يحتاج الي حذف فان الود

بالكسر الصديق هذا معني ما في النهاية وقال الجوهري وددت الرجل اوده ودا اذا احببته والود والود والود المودة انتهي **قوله** ولا تقطعه القطيعة الصد والهجران **قوله** فيطفئ الله نورك اي يخمده وهو منصوب في جواب النهي قال في المصباح وطفات النار تطفا بالهمز من باب تعب طفوا علي فعول خمدت واطفاتها انتهي والمعني احفظ صديق ابيك بالمحبة فان هجرته وصددت عنه اخمد الله نورك ن

حديث احفظوني في العباس الخ **قوله** وصنوابي الصنو المثل واصله ان تطلع نخلتان في عرق واحد يريد ان اصل العباس واصل ابي واحد وهو مثل ابي ن

حديث احفظوني في اصحابي واصهاري الخ **قوله** في اصحابي قال في المصباح صحبته اصحبه صحبة فانا صاحب والجمع صحب واصحاب وصحابه قال الازهري ومن قال صاحب وصحبه فهو مثل فاره وفرهه والاصل في هذا الاطلاق لمن حصل له مجالسه ويطلق مجازا علي من تمذهب بمذهب من مذاهب الايمة فيقال اصحاب الشافعي واصحاب ابي حنيفة وكل شي لازم شيا فقد استصحبه قاله بن فارس انتهي قلت والمراد بالصاحب في الحديث مميز اجتمع بالنبي صلي الله عليه وسلم بعد النبوة في عالم الشهادة مومنا ومات علي ذلك وان تخللت ردة فخرج من لم يميز كمن راه وهو طفل او حنكه ومن لم يجتمع به كالنجاشي ومن اجتمع به كافرا فاسلم بعد وفاته كرسول قيصر ومن مات كافرا بعد الاسلام ودخل في الحد الجن وخرج من اجتمع به في عالم الملكوت كالانبيا والملايكة وهل تثبت الصحبة لعيسي عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه راه في الارض **قوله** واصهاري قال في المصباح الصهر جمعه اصهار قال الخليل الصهر اهل بيت المراة قال ومن العرب من يجعل الاحما والاختان جميعا اصهارا وقال الازهري الصهر يشتمل علي قرابات النسا ذوي المحارم وذوات المحارم كالابوين والاخوة واولادهم والاعمام والاخوال والخالات فهولا اصهار زوج المراة ومن كان من قبل الزوج من ذوي قرابته المحارم فهم اصهار للمراة ايضا وقال ابن السكيت كل من كان من قبل الزوج من ابيه او اخيه او عمه فهم الاحما ومن كان من قبل المراة فهم الاختان ويجمع الصنفين الاصهار وصاهرت اليهم اذا تزوجت منهم انتهي وقال شيخ شيوخنا الصهر يطلق علي جميع اقارب المراة والرجل ومنهم من يخصه باقارب المراة وقال النووي الصهر يطلق علي اقارب الزوجين وقال الجوهري الاصهار اهل بيت المراة عن الخليل قال ومن العرب من يجعل الصهر من الاحما والاختان جميعا يقال صاهرت اليهم اذا تزوجت فيهم واصهرت بهم اذا اتصلت بهم وتحرمت بجوار او نسب او تزوج انتهي وقال الفقها الاصهار يشمل الاختان والاحما انتهي والاختان بفتح الهمزة مفردة ختن اقارب الزوجة والحموا قارب الزوج والصهر يجمعهما وقال في المشارق الاصهار من جهة النسا والاحما من جهة الرجل والاختان يجمعهما واصل المصاهرة المقاربة صهره واصهره قربه وادناه انتهي والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم ازواج بناته عبارة البخاري ذكر اصهاره صلي الله عليه وسلم منهم ابو العاصي بن الربيع قال الشارح الذين تزوجوا اليه انتهي قلت ويزاد اقارب الزوجة ن

حديث احفوا الشوارب واعفوا اللحي **قوله** احفوا بفتح الهمزة وضم الفا وهو بقطع الهمزة ووصلها من احفي شاربه وحفاه اذا استاصل اخذ شعره والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتين قال النووي والمختار انه يقص حتي يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله واعفوا اللحي

بالقطع

بالقطع والوصل بالضبط السابق من اعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وسياتي فيه مزيد في خالفوا المشركين وكتبا عن المولف انه قال ليس لنا همزة قطع مضمومة ابدا قلت ولاينافي ما قاله اتركوا الترك اتركوا الحبشة اتركوا الدنيا اتردوا احثوا التراب احرثوا احضروا الجمعة احل الذهب احلت لنا فانها وما اشبهها بضم الهمزة لان هذه همزة وصل اجتلبت وما قاله الشيخ في همزة القطع الذي في اصل بنية الفعل مثل احمر واكرم واغدو واصبح واشغل وابلع وما اشبه ذلك والحاصل ان الهمزة ان كانت همزة وصل تكون مضمومة ومفتوحة ومكسورة علي حسب ما يقتضيه الميزان وان كانت من بنية الفعل لا تكون مضمومة ن

حديث احفوا الشوارب واعفوا اللحي ولا تشبهوا باليهود بجانبه علامة الصحة ن

حديث احق ما صليتم علي اطفالكم بجانبه علامة الصحة ن

حديث احل الذهب والحرير لاناث امتي الحاضرة بجانبه علامة الصحة ن

حديث احلت لنا ميتتان الخ الميتة ما زالت حياته لا بذكاة شرعية وقال النووي قال اهل اللغة والفقها الميتة ما فارقته الروح بغير ذكاة انتهي وقال في المصباح والمراد بالميتة في عرف الشرع ما مات حتف انفه وقتل علي هيئة غير مشروعة اما في الفاعل او المفعول فما ذبح للصنم او في الاحرام او لم يقطع منه الحلقوم ميتة وكذا ذبح ما لا يوكل لا يفيد الحل ولا الطهارة ايضا لانها ذكاة لا تفيد الحل فلا تفيد الطهارة كذكاة الكلب ويستثني من ذلك للحل ما فيه نص انتهي قلت والموت عدم الحياة عما في شانه الحياة قاله في المطول وقال السيد عدم الحياة عمن اتصف بها وهو الاظهر **قوله** الحوت اي السمك بجميع انواعه وهو معروف **قوله** والجراد بفتح الجيم اسم جنس واحدته جرادة يطلق علي الذكر والانثي وجردت الارض فهي مجرودة اي اكل الجراد نبتها قال بن دريد في الجمهرة سمي جرادا لانه يجرد الارض فياكل ما عليها **قوله** الكبد مونثة وهي بفتح الكاف وكسر البا ويجوز اسكان البا مع فتح الكاف وكسرها كما في نظايره قال ابو حاتم هي اللحمة السودا التي هي من الشم في الجانب الايمن والجمع اكباد واكبد وكبود **قوله** الطحال بكسر الطا من الامعا معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له والجمع طحالات واطحلة مثل سلاح واسلحة وطحل مثل كتاب وكتب وطحل الانسان طحلا فهو طحل من باب تعب عظم طحاله انتهي ن

حديث احلفوا بالله الخ **قوله** احلفوا بكسر الهمزة واللام وسكون الحا بينهما وضم الفا قال في المصباح حلف بالله حلفا بكسر اللام وسكونها تخفيف الواحدة حلفة مثل ضربة وفي التعدي احلفته احلافا وحلفته تحليفا واستحلفته **قوله** وبروا بفتح الموحدة وضم الرا المشددة اي اصدقوا قال في المصباح وبر الرجل يبر برا وزان علم يعلم علما فهو بر بالفتح وبار ايضا اي صادق ارشد صلي الله عليه وسلم ان الحالف اذا كان غرضه بفعل طاعة او فعل خير او توكيد كلام او تعظيم وهو جازم علي فعل ذلك انه لا حرج عليه في اليمين بل هي طاعة كقوله صلي الله عليه وسلم والله لاغزون قريشا او كقول الشخص والله ان لم تتب لتندم وكقوله صلي الله عليه وسلم فوالله لا يمل الله حتي تملوا وقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وحينيذ لا ينافي في ذلك قوله تعالي ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي لا تكثروا منها لاجل ان تصدقوا ن

حديث احلقوه كله او اتركوه كله علامة الصحة وسببه كما في ابي داود ان النبي صلي الله عليه وسلم راي صبيا قد حلق بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال فذكره **قوله** حلق بضم الحا وانما نهاهم لانه من القزع المنهي عنه والقزع هو ان يحلق بعض الراس ويترك منه مواضع متفرقه غير محلوقه وهذا لا خلاف فيه والخلف فيما اذا حلق جميع الراس وترك منه موضع كشعر الناصيه اوفيما اذا حلق موضع وحده وبقي اكثر الراس فمنع من ذلك مالك وراه من القزع المنهي عنه وقال النووي مذهبنا كراهته مطلقا للرجل والمراة لعموم الحديث انتهي وقال في المصباح القزع القطع من السحاب المتفرقه الواحدة قزعه مثل قصب وقصبه قال الازهري وكل شي يكون قطعا متفرقه فهو قزع ونهي عن القزع وهو حلق بعض الراس دون بعض وقزع راسه تقزيعا حلقه كذلك انتهي ن

حديث احلوا النسا علي اهوايهن اي زوجوهن بمن يرغبن فيه ويرضينه اذا كان كفوا او اسقطنها ولا يغير من يرغبن فيه ويرضينه ن

حديث اخاف علي امتي ثلاثا زلة عالم الي اخره **قوله** زلة عالم الزلل هو الخطا والمذنب والمراد هنا ان يفعل العالم امرا محذورا فيقتدي به فيه كثير من الناس **قوله** وجدال منافق الجدال مقابلة الحجة بالحجه والمجادله المناظرة والمخاصمة والمذموم منه الجدال علي الباطل وطلب المغالبه فيه لا اظهار الحق فان ذلك محمود قاله في النهاية وقال في المصباح جدل الرجل جدلا فهو جدل من باب تعب اشتدت خصومته وجادل مجادلة وجدالا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب هذا اصله ثم استعمل علي لسان حملة الشرع في مقابلة الادلة لظهور ارجحها وهو محمود ان كان للوقوف علي الحق والا فمذموم ويقال اول من دون الجدل ابو علي الطبري انتهي **قوله** والتكذيب بالقدر بان يسندون الافعال الي غير الله ويكرون القدر فيها وتقدم الكلام في القدر في حديث اتقوا القدر والمعني اخاف علي امتي من اتباع عالم فيما وقع منه علي سبيل الزلل والاصغا الي جدال منافق بمتشابه القدر ونفيهم القدر **قوله** ثلاثا تقدم ان مفهوم العدد ضعيف ويجاب بانه اعلم اولا بالقليل ثم اعلم بالكثير فانه سياتي اخاف علي امتي ستا وستاتي في الحديث الذي بعده ضلالة الاهوا الي اخره فيجاب بان ذلك بقطع لطايفة وهنا لاخري وغير ذلك مما اختلف فيه النظم كقوله صلي الله عليه وسلم وايمانا بالنجوم وغير ذلك ن

حديث اخاف علي امتي من بعدي ثلاثا ضلالة الاهوا الي اخره **قوله** ضلالة الاهوا مفردة هوي مقصورا اي هوا النفس **قوله** وايمانا بالنجوم اي من ان لها تاثيرا في نزول مطر ونحوه وسياتي لذلك مزيد بيان **قوله** والغفلة بعد المعرفة قال الجوهري غفل عن الشي يغفل غفلة وغفولا واغفله عنه غيره واغفلت الشي اذا تركته علي ذكر منك انتهي وقال في المصباح الغفلة غيبة الشي عن بال الانسان وعدم تذكره وقد استعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا كما في قوله تعالي وهم في غفلة معرضون يقال فيه غفلت عن الشي غفولا وعدا وغفله ايضا ثم قال واغفلت الشي اغفالا تركته اهمالا علي ذكر لك **قوله** بعد المعرفة قال في النهاية المعرفة اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالي والتقرب اليه والاحسان الي الناس وكلما ندب اليه الشرع ونهي عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا راوه لا ينكرونه انتهي والمعني اخاف علي امتي ان يضلهم هوي النفس واتباع شهواتهم في البطن والفرج

واشتغال

واشتغال قلوبهم والاستيلا عليهم بحب الدنيا واسبابها حتي يصيرون في غفلة بعد تذكرهم ومعرفتهم **قوله** الخمسة هي ما عدي الحكيم ن

حديث اخاف علي امتي من بعدي ثلاثا حيف الايمة الحيف الجور والظلم قاله في النهاية وقال في المصباح حاف يحيف حيفا جار وظلم وسوا كان حاكما او غيره وجمعه حافة وحيف ن

حديث اخاف علي امتي بعدي خصلتين الي اخره كتبنا علي ابن عدي ضعيف وكتب الشريف يحصل من مجموع الطرق ان يكون الحديث حسنا وبن مغلباي تحصل من مجموعها الحسن في السند فلعله وحينيذ طريق بن عدي ضعيفة فاذا انضم اليها بقية الطرق صار الحديث حسنا او يكون الحسن في السند ويصير المتن حسنا عليها هو الاصل الغالب ن

حديث اخبرني جبريل ان حسينا يقتل بشاطي الفراة بجانب علامة الحسن وفي حديث اخر يقتل بارض الطف قال شيخنا والطف هو ساحل البحر وجانب البر ومنه الطف الذي قتل به الحسين لانه طرف البر مما يلي الغراه وكانت يوميذ تجري قريبا منه انتهي قلت وفي ارض الطف مضجعه كما في رواية بن سعد والطبراني فيبطل ما قيل انه في المكان الفلاني او في مكان كذا نعم راسه طيف بها في البلاد فلعن الله تعالي من استهان ببيت ال النبوة وفعل بهم ما لا يليق ان يفعل

حديث اخبروني بشجرة شبه الرجل المسلم لا يتحات ورقها ولا ولا ولا الي اخره **قوله** ولا ذكره ثلاثا اي ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم فيها ولا يبطل نفعها **قوله** شبه الرجل المسلم قال القرطبي وجه الشبه ان اصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا انتهي وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرها اما في النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده واستعمال خشبها جذعا وحطبا وعصيا وورقها حصرا واواني وحبا لادونها علفا للابل واما في المسلم فكثر طاعاته ومكارم اخلاقه ومواظبته علي صلواته وصيامه وقرانه انتهي وقال شيخ شيوخنا اما من زعم ان وجهه كون النخلة اذا قطع راسها ماتت او انها لا تحمل حتي تلقح او انها تموت اذا غرقت او ان لطلعها رايحة مني الادمي او انها تعشق او انها تشرب من اعلاها فكلها ضعيفة لان كل ذلك مشترك في الادميين لا يختص بالمسلم واضعف من ذلك من زعم انه لكونها خلقت من فضلة طينة ادم فان الحديث في ذلك لم يثبت ثم هذا الحديث لا ينافي حديث ابي داود انه نهي عن الاغلوطات اي صعاب المسايل فان ذلك محمول علي ما لا نفع فيه او ما خرج علي سبيل التعنت والتعجيز وفي الحديث اشارة الي ان الملغز له ينبغي له ان يتفطن لقراين الاحوال الواقعة عند السوال وان الملغز ينبغي له ان لا يبالغ في التعميه بحيث لا يجعل للغز بابا يدخل منه بل كل ما قربه كان اوقع في نفس سامعه وسببه ذلك ما قال بن عمر ظننت انها النخلة من اجل الجمار الذي اتي به ذكره ابو عوانه من طريق مجاهد عن بن عمر ن

حديث اخبر تقله وتمامه كما في الكبير وثق بالناس رويدا **قوله** اخبر بضم الهمزة والموحدة وسكون الخا المعجمة بينهما وفي رواية ابن عدي وجدت الناس اخبر تقله اي تعرف خبره يقال تخبر الخبر واستخبر اذا سال عن الاخبار ليعرفها **قوله** تقله القلي البغض قال الجوهري القلي البغض فان فتحت القاف مددت تقول قلاه يقليه قلا وقلاء ويقلاه لغة طي انتهي وقال في المصباح وقليت الرجل اقليه من باب رمي قلي بالكسر والقصر وقد يمد اذا ابغضته ومن باب تعب لغة والمعني جرب الناس فانك اذا اجربتهم قليتهم وتركتهم لما يظهر لك من مواطن

سرايرهم ولفظه لفظ الامر ومعناه الخبر اي من جربهم وخبرهم ابغضهم وتركهم والها من نقله للسكتة ونظم الحديث وجدت الناس مقولا فيهم هذا القول انتهي من النهاية **قوله** وجدت الناس اخبر تقله قال شيخنا قال الاندلسي في شرح المفصل اي وجدتهم مقولا فيهم هذا القول ومعناه اني جربت الناس فما منهم الا من اذا اطلعت علي سريرته وجربته واختبرته وانكشف لك باطنه بغضته واجتنبته كانه قال وجدت الناس مامورا بتجربتهم وبغضهم ونظيره في تقدير القول جاوا بمذق هل رايت الذيب قط اي مقول عنده ذلك اومستغنم عنه وقال صاحب البسيط قد وقعت الجملة الامرية وجوابها موقع المفعول الثاني لوجدت في قول ابي الدردا وجدت الناس اخبر تقله ويحتمل تاويله وجهين احدهما وجدت الناس مقولا فيهم اخبر تقله فيكون محكيا والمعني انك اذا اخبرت الناس قليتهم فاخرجه بلفظ الامر ومعناه المخبر الثاني وجدت بعض الناس خبرتهم او وجدت الناس مامورا بخبرتهم وبغضهم انتهي **قوله** وثق بالناس رويدا معناه تمهل وتان في وثوقك بكل احد والحديث سنده ضعيف ○

حديث اختتن ابراهيم وهو بن ثمانين سنة بالقدوم الختان موضع القطع من الذكر والفرج والقدوم بالتخفيف اسم آلة النجار وبالتشديد اسم مكان بالشام وقيل عكسه قال شيخ شيوخنا والراجح ان المراد الالة لحديث ابي يعلي امر ابراهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فاوحي اليه عجلت قبل ان نامرك بآلته فقال يارب كرهت ان اوخر امرك وفي رواية عن ابي هريرة واختتن بالفاس اخرجها بن عساكر **قوله** وهو ابن ثمانين سنة عند بن حبان وهو بن مائة وعشرين سنة واعل فان هذا القدر هو مقدار عمره لكن في العقيقة لابي الشيخ من طريق اخر مثله وزاد وعاش بعد ذلك ثمانين سنة وكذا ميسره بن علي في مشيخته وبن عساكر والرافعي عن ابي هريرة فعلي هذا يكون عاش مايتين ويجمع بان الاول حسب من مبدا نبوته والثاني من مولده ○

حديث اختضبوا بالحنا فانه طيب الريح يسكن الروع **قوله** اختضبوا بكسر الهمزه وسكون الخا وفتح الفوقية وكسر الضاد المعجمة وضم الموحده اي اصبغوا الشعر الشايب استحبابا بالحمرة اوصفرة واما بالسواد فحرام لقوله في حديث اخر واجتنبوا السواد والمراة كالرجل في ذلك والحنا بكسر الحا وتشديد النون والمد معروف وسياتي الكلام علي منافعه في حديث عليكم بالحنا وقال في المصباح خضبت اليد وغيرها خضبا من باب ضرب بالخضاب وهو الحنا ونحوه قال بن القطاع فان لم يذكروا الشيب والشعر قالوا خضب خضابا واختضب بالخضاب وفي نسخة من التهذيب يقال للرجل خاضب اذا اختضب بالحنا فان كان بغير الحنا قيل صبغ شعره ولا يقال اختضب انتهي وسياتي فيه مزيد **قوله** الروع هو الفزع قال في المصباح راعني الشي روعا من باب قال افزعني وروعني مثله ○

حديث اختضبوا بالحنا فانه يزيد في شبابكم الي اخره قال في الكبير ابو نعيم في الطب عن انس وضعف

حديث اختضبوا وافرقوا وخالفوا اليهود **قوله** وافرقوا بضم الراء والفاء وهو ان يجعل شعر راسه فرقتين علي يمين راسه ويساره **قوله** وخالفوا اليهود فانهم لا يفرقون بل يسدلون بضم الدال علي الافصح ويجوز الكسر اي يرسلونها والمراد هنا عند العلما ارساله علي الجبين واتخاذه كالقصة يقال سدل شعره وثوبه اذا ارسله فلم يضم جوانبه وللخضاب فايدتان احديهما تنظيف الشعر مما يتعلق به من الغبار والدخان والاخري مخالفة اهل الكتاب قلت واطلق اصحابنا ان الخضاب مستحب من غير تفصيل وقال بعض العلما الامر في هذا محمول علي حالين احدهما حيث كان عادة البلد الصبغ به واما اذا كان في موضع ترك فيه الصبغ لخروجه عن المعتاد شهرة يستقبح وثانيهما اختلاف

حال الناس فرب شيبة نقية هي اجمل في البياض من المصبوغة ومن العكس فمن قبحه الخضاب اجتنبه ومن حسنه استعمله قلت وهذا عندي في غاية الحسن ويوجد لبس الفقيه القبا ومن عرف عادة اهل الحجاز واليمن في الطيب والكحل وعادة اهل بلاد مصر في ذلك قضي بان هذا متعين لا محيد عنه ○

حديث اخذ الامير الهدية سحت الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** الهدية هي تمليك ما يبعث غالبا بلا عوض الي المهدي اليه اكراما والسحت الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اي يذهبها والرشوة بكسر الرا وضمها ما يتوصل به الي نيل الحاجة بمصانعة وقال في المصباح الرشوة بالكسر ما يعطيه الشخص لحاكم اوغيره ليحكم له او يحمله علي ما يريد وجمعه رشي مثل سدرة وسدر والضم لغة والجمع رشي بالضم ايضا ورشوته رشوا من باب قتل اعطيته رشوة فارتشي اي اخذ واصله رشي الفرخ اذا مد راسه الي امه لتزقه انتهي وقال بعضهم الرشوة ما يبذل القاضي ليحكم بغير الحق اوليمتنع من الحكم بالحق قلت وهذا هو الجاري علي السنة الفقها قال شيخ شيوخنا قال بن العربي الذي يهدي لا يخلو ان يقصد ود المهدي اليه او عونه او ما له فافضلها الاول والثالث جائز لانه يتوقع بذلك الزيادة علي وجه جميل وقد يستحب ان كان محتاجا والمهدي لا يتكلف والا فيكره وقد يكون سببا للمودة وعكسها واما الثاني وان كان لمعصية فلا تحل وهو الرشوة وان كان لطاعة فتستحب وان كان لجائز فجائز لكن ان لم يكن للمهدي له حاكما والاعادة لدفع مظلمة او ايصال حق فهو جائز ولكن يستحب له ترك الاخذ وان كان حاكما فهو حرام انتهي ملخصا وورد في حديث مرفوع اخرجه الامام احمد والطبراني من حديث ابي حميد هدايا الامرا غلول وفي اسناده اسمعيل بن عياش وروايته عن غير اهل بلده ضعيفة وهذا منها انتهي كلام شيخ شيوخنا **قوله** كفر محمول علي المستحل ○ وللزجر والتنفير ولعل الفرق بينه وبين الامير لكن اخذ لاشي يمنعه بل لمجرد ميله الي من اهدي اليه والقاضي اخذ لتغيير حكم من احكام الله تعالي من تحريم حلال او تحليل حرام وسياتي فيه مزيد عند حديث لعن الله الراشي والمرتشي ○

حديث اخذنا فالك من فيك بجانبه علامة الحسن الفال بهمزة ساكنة ويجوز التخفيف هو ان تسمع كلاما حسنا فتتيمن به وان كان قبيحا فهو الطيرة وجعل ابو زيد الفال في سماع الكلامين وتفاءل بكذا تفاؤلا انتهي من المصباح وقال في النهاية الفال مهموز فيما يسر ويسوء والطيرة لا تكون الا فيما يسوء وربما استعملت فيما يسر يقال تفاءلت بكذا وتفالت علي التخفيف والقلب وقد اولع الناس بترك همزه تخفيفا وانما احب الفال لان الناس اذا املوا فايدة الله ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف او قوي فهم علي خير ولو غلطوا في جهة الرجا فان الرجا لهم خير واذا قطعوا املهم ورجاهم من الله تعالي كان ذلك من الشر واما الطيرة فان فيها سوء الظن بالله تعالي وتوقع البلا ومعني التفاول مثل ان يكون رجل مريض فيتفاول بما يسمع من كلام يسمع اخر يقول يا سالم او يكون طالب ضالة فيسمع اخر يقول يا واجد فيقع في ظنه انه يبرا من مرضه وتجد ضالته وفي الحديث قيل يا رسول الله ما الفال فقال الكلمة الصالحة انتهي قلت وسبب الحديث ما رواه ابو نعيم في الطب من حديث كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده ان النبي صلي الله عليه وسلم سمع رجلا يقول هاكها خضرة فقال النبي صلي الله عليه وسلم يا لبيك اخذنا فالك من فيك اخرجوا بنا الي خضرة فخرجوا اليها فما سل فيها سيف ○ في الحديث حذف تقديره قد اخذنا فالك الحسن يا ايها المتكلم من فيك وان لم تقصد خطابنا وفيه انه يستحب لمن سمع ما يعجبه ان يقول يا لبيك اخذنا فالك من فيك ○

حديث اخر الكلام في القدر لشرار امتي الي اخره اي القايلون بنفيه وفي هذا الحديث علم من اعلام النبوة لاعلام النبي صلي الله عليه وسلم بان هذا سيوجد في امته وقد وجد واول من تكلم فيه معبد الجهني واصحابه وقد تبرا منهم من كان في زمنهم من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وانس رضي الله عنهم وتقدم الكلام فيه في حديث اتقوا القدر ن

حديث اخروا الاحمال فان الايدي معلقة والارجل موثقة لجانبه علامة الحسن قوله اخروا بفتح الهمزة والخا المعجمة الشديدة المكسورة ن

حديث اخرجوا منديل الغمر الخ قوله اخرجوا بفتح الهمزة وسكون الخا المعجمة وكسر الرا وضم الجيم والمنديل بكسر الميم والغمر بفتح الغين المعجمة والميم معا قال الجوهري ريح اللحم انتهي قلت والمراد ما عليه زهومة ودسم من اللحم قال شيخ شيوخنا وفيه حزام بن عثمان وهو متروك والمعني ظاهر

حديث اخسر الناس صفقة الي اخره قوله اخسر الناس قال في المصباح خسر في تجارته خسارة بالفتح وخسرا وخسرانا ويتعدي بالهمزة فيقال اخسرته فيها وخسر خسرا وخسرانا ايضا هلك انتهي وقال الجوهري الخسار والخسارة الضلال والهلاك والصفق الضرب الذي يسمع له صوت وكذلك التصفيق ويقال ربحت صفقتك للشرا وصفقة رابحة وصفقة خاسرة الخلق التقدير يقال خلقت الاديم اذا قدرته قبل القطع انتهي وقال في المصباح صفقته علي راسه صفقا من باب ضرب ضربته باليد وصفقت له بالبيعة صفقا ايضا ضربت بيدي علي يده وكانت عادة العرب اذا وجب البيع ضرب احدهما علي يد صاحبه ثم استعملت الصفقة في العقد فقيل بارك الله لك في صفقة يمينك قال الازهري ويكون الصفقة للبايع والمشتري قوله في امال مفرده امل والامل الرجا وقولهم ما اطول امثلته اي امله وقال في المصباح املته املا من باب طلب ترقبته واكثر ما تستعمل الامل فيما يستبعد حصوله انتهي والمساعدة المعاونة والمعني ضل وهلك رجل قدر ان يعمل في المستقبل اعمالا صالحة ولم تعاونه الاوقات علي تحصيل امنيته فخرج من الدنيا بغير زاد اي عمل وقدم علي الله تعالي بغير حجة لانه في وقت التقدير كان صحيحا فارغا انتهي ن

حديث اخشي ما خشيت الي اخره قوله اخشي خشي الرجل يخشي خشية اي خاف قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان وامراة خشي مثل غضبان وغضبي وربما قيل خشيت بمعني علمت انتهي قوله وكبر البطن المراد الانهماك في الماكل والمشرب الذي يحصل منه كبر البطن قوله والكسل التثاقل عن الامر وقد كسل بالكسر فهو كسلان قوله وضعف اليقين اليقين هو العلم وزوال الشك فاذا طرق علمه ظن وحصل شك فقد ضعف يقينه والمعني اخوف ما اخاف علي امتي انهماكهم في كثرة الماكل والمشارب المتولد عنها كبر البطن والتثاقل عن الاعمال الصالحة وطروق ظن او شك بما عند الله من رزقه واحسانه

حديث اخضبوا بكسر الهمزة والضاد المعجمة وسكون الخا المعجمة وضم الموحدة اي اصبغوا ما تقدم قوله تستبشروا اي يحصل لكم سرور بهذا الفعل لما فيه من امتثال امر صاحب الشرع ومخالفة اهل الكتاب ن

حديث اخفضي ولا تنهكي الخ قوله اخفضي بكسر الهمزة والفا والضاد المعجمة وسكون الخا المعجمة بعد الهمزة وكتب ابن مغلباي ما صورته كل فعل ثلاثي وخماسي وسداسي فان همزته همزة وصل في الامر والمصدر فان كان ما بعدها مكسورا او مفتوحا كسرت او مضموما

ضمت ولا تفتح ابدا قاله المولف انتهي قلت وصوابه فان كان ما بعد الحرف التي يليها الخ كما ذكره المولف في مصنفاته النحوية وغيره انتهي والخفض للنسا كالختان للرجال قوله ولا تنهكي بفتح المثناه الفوقية وسكون النون وكسر الها اي لا تبالغي في استقصا الختان ن

حديث انضر النضارة حسن الوجه وبريقه وقال في المصباح نضر الوجه بالضم نضارة حسن فهو نضير انتهي قوله واحظي يقال احظيت المراة عند زوجها تحظي حظوة وحظوه بالضم والكسر اي سعدت به ودنت من قلبه واحبها وقال في المصباح حظي عند الناس يحظي من باب تعب حظه وزان عده وحظوه بضم الحا وكسرها اذا احبوه ورفعوا منزلته فهو حظي علي فعيل والمراة حظية اذا كانت عند زوجها كذلك انتهي والمعني اختني ولا تبالغي فان عدم المبالغة تحصل به حسن الوجه ومحبة عند الزوج ن

حديث اخلص دينك الخ قوله اخلص بفتح الهمزة وسكون الخا المعجمة وكسر اللام الاخلاص اي الكامل هو افراد الحق في الطاعة بالقصد وهو ان يريد بطاعته التقرب الي الله تعالي دون شي اخر من تصنع لمخلوق او اكتساب محمدة عند الناس او محبة مدح من الخلق او معني من ساير المعاني سوي التقرب به الي الله تعالي وقال بعضهم الاخلاص تصفية الفعل عن ملاحظة المخلوقين وقال اخر الاخلاص التوقي عن ملاحظة الاشخاص وهو قريب من الذي قبله وقال اخر الاخلاص هو ان ياتي بالفعل خالصا لداعية واحدة ولا يكون لغيرها من الدواعي تاثير في الدعا الي ذلك الفعل وورد في الخبر الاخلاص سر من سري استودعته قلب من احببته من عبادي انتهي ودرجات الاخلاص ثلاثة عليا وهي ان يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته ووسطي ان يعمل لثواب الاخرة ودنيا وهي ان يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من افاتها وما عدي الثلاث من الريا وان تفاوتت افراده ولهذا قال اهل السنة العبادة ما وجبت لكونها مفضية الي ثواب الجنة او الي البعد عن عقاب النار بل لاجل انك عبد وهو رب وقال بعضهم حد العمل الخالص هو الذي لا يريد عليه صاحبه عوضا من الدارين ولا حظا من الملكين بان يكون عمله لله تعالي لا يريد به سواه ولا من دنياه ولا من اخرته وسيافي في الذي بعده سببه وثمرته قوله دينك بكسر الدال قال الجوهري الدين الطاعة انتهي ن والطاعة هي العبادة والمعني اخلص في جميع عبادتك بان تعبد ربك امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته لا خوفا من ناره ولا طمعا في جنته ولا للسلامة من محنة الدهر ونكبته فحينيذ يكفيك القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة وفي التوجيه ما اريد به وجهي فقليله كثير وما اريد به غير وجهي فكثيره قليل ومن كلامهم لا تتسع في اكثار الطاعة بل في اخلاصها

حديث اخلصوا اعمالكم لله الي اخره وسبب الاخلاص علم العبد باحتياجه اليه في العمل النافع له في دنياه واخراه وثمرته السلامة من العقاب والعتاب ونيل علو الدرجات في الجنات وهو ممدوح ومطلوب ن

حديث اخلعوا نعالكم الي اخره قال في الكبير وتعقب وسياتي اذا اكلتم الطعام فاخلعوا وياتي الكلام عليه قوله اخلعوا اي انزعوها من ارجلكم قال في المصباح خلعت النعل وغيره خلعا نزعته ن

حديث اخلفوني في اهل بيتي اهل البيت علي وفاطمة والحسن والحسين كما تقدم وهم معه صلي الله عليه وسلم اصحاب الكسا ن

حديث اخنع الاسما عند الله الخ قوله اخنع بفتح الهمزة والنون بينهما خا معجمة ساكنة اي اوضعها وادنها والخانع الذليل وفي رواية اخنا من الخنا بفتح المعجمة وتخفيف النون مقصود وهو الفحش في القول ويحتمل ان يكون من قولهم اخني عليه الدهر اي اهلكه وذكر ابو عبيد انه ورد بلفظ انخع بتقديم النون علي المعجمة وهو بمعني اهلك وفي رواية اغيظ بغين وظا معجمتين وبوبيده اشتد غضب الله علي من زعم انه ملك الاملاك اخرجه الطبراني انتهي ملخصا من الفتح قال بن بطال واذا كان الاسم اذل الاسما كان من تسمي به اشد ذلا يوم القيمة اي اشدهم ذلا وصغارا يوم القيمة قوله تسمي اي سمي نفسه او تسمي بذلك فرضي به واستمر عليه قوله بملك الاملاك بكسر اللام من ملك وهل يلتحق بذلك قاضي القضاه فيه خلاف منع من ذلك بعضهم قال بن رسلان وعن القاضي ابي الطيب وغيره في معني ملك الاملاك قاضي القضاه واقضي القضاه وفي معناه بل ابلغ حاكم الحكام واجازه بعضهم وظاهر كلام شيخ شيوخنا الجواز فانه قال والتسمية بقاضي القضاه وجدت في العصر القديم من عهد ابي يوسف صاحب ابي حنيفة قلت وكان الماوردي يلقب باقضي القضاه ولم ينكر ذلك وقال النووي قال اقضي القضاه الماوردي فاستعماله لهذه الصيغه دليل علي انه يري جواز ذلك وفي الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك والوعيد عليه يقتضي المنع مطلقا سوي اراد من تسمي بذلك انه ملك علي ملوك الارض ام علي بعضها سوا كان محقا في ذلك او مبطلا مع انه لا يخفي الفرق بين من قصد ذلك وكان فيه صادقا ومن قصده وكان فيه كاذبا

حديث اخوانكم خولكم الخ قوله اخوانكم اي في الاسلام او من جهة انهم من اولاد ادم قوله خولكم بفتح الخا المعجمة والواو جمع خايل وقد يطلق الخول علي الواحد ومعني الخول الخدم يعني التخويل وهو التمليك وقيل الخول الخدم وسمي به لانهم يتخولون الامور اي يصلحونها واخوانكم خولكم برفعهما الاول بانه خبر مبتدا محذوف بدليل روايه هم اخوانكم والثاني بانه نعت لاخوانكم او خبر مبتدا محذوف وبنصبهما الاول بمحذوف اي احفظوا اخوانكم والثاني بانه نعت له قال شيخنا قال ابو البقا والنصب اجود وقيل القصد الاخبار عن الخول بالاخوة لا العكس واجيب بانه عكس للاهتمام بشان الاخوان او لحصول الخول في الاخوان لان تقديم الخبر يفيد الحصر اي ليسوا الا اخوانا وقال شيخنا قال الطيبي اخوانكم فيه وجهان احدهما ان يكون خبر مبتدا محذوف اي مماليكم اخوانكم ويجوز ان يكون مبتدا وجعلهم الله خبره قوله جعلهم الله قنية القنية هي الامساك للانتفاع قال في النهاية قنيت قنية وقنية اذا اقتنيتها لنفسك لا للتجارة ويقال قناه يقنوه واقتناه اذا اتخذه لنفسه دون البيع وقال في المصباح وقنوت الشي اقنوه قنوا من باب قتل وقنوة بالكسر واقنيته اتخذته لنفسي قنية اي ملكا لا للتجارة هكذا قيدوه وقال في المشارق قنيه وقنيه بالضم والكسر ما اتخذه اصلا ثابتا قوله تحت ايديكم مجاز عن القدرة او الملك اي وانتم مالكون لهم وقادرون عليهم قوله فليطعمه بضم التحتيه قوله وليلبسه بضم التحتيه قوله من لباسه الامر فيه وفيما قبله للاستحباب عند الاكثر قوله ولا يكلفه النهي فيه للتحريم قوله ما يغلبه اي ما تعجز قدرته عنه لعظمه او صعوبته قوله فان كلفته اي ما يغلبه قوله فاعنه اي بنفسك او بغيرك ممن يعينه وفي الحديث الحث علي الاحسان اليهم والرفق بهم ومن في معناهم من اجير وخادم ودابة وجواز اطلاق الاخ علي الرقيق وسياتي بقية فوايده بعد ثمانية وثلاثين حديثا

حديث اخوف ما اخاف علي امتي كل منافق الخ قوله النفاق هو اسم اسلامي لم تعرفه العرب بالمعني المخصوص به وهو ستر الكفر واظهار الايمان وان كان اصله في اللغة معروفا وهو ماخوذ

من النافقا

من النافقا احد حجرة اليربوع اذا طلب من واحد هرب الي الاخر او من النفق وهو السرب الذي يستتر فيه قوله عليم اللسان اخرج الطبراني عن علي قال النبي صلي الله عليه وسلم اني لا اخوف علي امتي مومنا ولا مشركا فاما المومن فيحجزه ايمانه واما المشرك فيقمعه كفره ولكن اتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون انتهي

حديث اخوف ما اخاف علي امتي الهوي وطول الامل قوله الهوي بالقصر هو هوي النفس والجمع الاهوا وبالمد ما بين السما والارض والجمع اهوية قال في المصباح والهوي مقصور مصدر هويته من باب تعب اذا احببته وعلقت به ثم اطلق علي ميل النفس وانحرافها نحو الشي ثم استعمل في ميل مذموم فيقال اتبع هواه وهو من اهل الاهوا والهوا ممدود المسخر بين السما والارض والجمع اهويه انتهي قال بعضهم

جمع الهوا مع الهوي في اضلعي ❊ فتكاملت في مهجتي ناران

فقصرت بالممدود عن نيل المني ❊ ومددت بالمقصور في اكفاني

قوله وطول الامل بفتحتين رجا ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غني وهو قريب المعني من التمني وقيل الفرق بينهما ان الامل له سبب والتمني بخلافه وقيل لا ينفك الانسان من امل فانه ما امله عدل علي التمني ويقال الامل ارادة الشخص تحصيل شي يمكن حصوله فاذا فاته تمناه واخرج بن ابي شيبة عن علي موقوفا ومرفوعا ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوي وطول الامل فاما اتباع الهوي فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة وفي بعض طرق الحديث فاتباع الهوي يصرف بقلوبكم عن الحق وطول الامل يصرف هممكم في الدنيا ويتولد من طول الامل الكسل عن الطاعة والتسويف بالتوبة والرغبة في الدنيا والنسيان للاخرة والقسوة في القلب قال تعالي فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وقال بعضهم من قصر امله قل همه وتنور قلبه ورضي بالقليل وقال بن الجوزي الامل مذموم للناس الا للعلما فلولا املهم لما صنفوا ولا الفوا وقال غيره الامل مطبوع في جميع بني ادم ويشهد لحديث لا يزال قلب الكبير شابا في حب اثنتين حب الدنيا وطول الامل وفي الامل سر لطيف لانه لولا الامل ما تهني احد بعيش ولا طابت نفسه ان شرع في عمل من اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة فمن سلم من ذلك لم يكلف بازالته انتهي ملخصا من كلام شيخ شيوخنا

حديث اخوك البكري ولا تامنه لجانبه علامة الحسن واورده في الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القايل اخوك البكري ولا تامنه انتهي قال الخطابي هذا مثل مشهور للعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان علي وجه السلامة من شر الناس انتهي وسببه ما اخرجه ابو داود عن عبد الله بن عمرو بن الفغوا الخزاعي عن ابيه قال دعاني رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد اراد ان يبعثني بمال الي ابي سفين يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا قال فجاني عمرو بن امية الضمري فقال بلغني انك تريد الخروج وتلتمس صاحبا قال قلت اجل قال فانا لك صاحب قال فجيت رسول الله صلي الله عليه وسلم قلت قد وجدت صاحبا قال فقال من قلت عمرو بن امية الضمري قال اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القايل اخوك البكري ولا تامنه فخرجنا حتي اذا كنت بالابوا فقال اني اريد حاجة الي قومي بودان فتلبث لي قلت راشدا فلما ولي ذكرت قول النبي صلي الله عليه وسلم فشددت علي بعيري اوضعه حتي كنت بالاصافر اذا هو يعارضني في رهط قال واوضعت فسبقته فلما راني قد فته انصرفوا وجاني فقال

كانت لي الي قومي حاجة قال قلت اجل ومضينا حتي قدمنا مكة فدفعت المال الي ابي سفيان ن
وليتكلم علي ما في الفوايد **قوله** عبد الله بن عمرو قال بن حبان مستور **قوله** ابن الفغوا بفتح
الفا وسكون المعجمة مع واو مخففة مع المدهي ام عمرو **قوله** الي ابي سفين اي بن حرب بعد ان
اسلم **قوله** صاحبا فيه دليل علي ان الانسان اذا اراد ان يسافر لغزو او حج اوغيرهما ان يطلب له
رفيقا موافقا راغبا في الخير كارها للشر ان نسي ذكره وان ذكر اعانه وان ضجر صبره وان احتاج الي
نفقة اقرضه او واساه وان تيسر كونه من العلما فهو اولي ولا يسافر وحده بل يحصل الرفيق قبل الطريق
وظاهر الحديث يكفي واحد وورد عند ابي داود والترمذي خير الاصحاب اربعة وروي البخاري
لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب بليل وحده فالواحد يكفي لكن الاربعة اولي وسبا في وجهه
في خير الاصحاب اربعة **قوله** عمرو بن امية الضمري من بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة وكان من رجال
العرب نجدة وجراة شهد بدرا واحدا مشركا ثم اسلم بعد وعمرو هو الذي سار الي قريش
فانزل خبيبا من الخشبة وسار الي الحبشة في زواج ام حبيبة **قوله** اجل بفتح الهمزة والجيم
وسكون اللام بمعني نعم **قوله** قال من قلت عمرو بن امية فيه ان الانسان اذا اراد ان يسافر
الي جهة ووجد رفيقا في السفر وكان له شيخ اومعلم او كان الحاكم يريد يرسله في قضية تتعلق
بالمسلمين فلا يسافر حتي يعرفه الرفيق الذي يريد ان يسافر معه فانه قد يعلم منه ما لا يعلم
قوله فاذا هبطت ديار قومه فاحذره فيه ان التحذير من المحذر منه تارة يكون مطلقا في
كل وقت ومكان وتارة يكون في مكان دون مكان لانه لما كان منفردا معه لم يحذره منه بل لما
وصل الي بلاده وقوي جانبه بعشيرته الذين يعينونه عليما يريد من الفساد **قوله** اخوك البكري
ولا تامنه وهذا علي المبالغة علي التحذير اي لخوك شقيقك تحذر منه ولا تامنه وهذا علي
المبالغة فضلا عن الاجنبي فان التحذير منه ابلغ واعظم اخوك مبتدا والبكري صفته والخبر
محذوف تقديره تحذر منه او تخاف منه ونحو ذلك والبكري يحتمل ان يكون بكسر الباء الموحدة
قلت والظاهر وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن فيمن لم يتحقق منه حسن السريرة
ولا الامانة علي المال والاهل والنفس وان ذلك اذا كان علي طلب السلامة من الناس لم ياثم صاحبه
قوله حتي اذا كنا بالابوا بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد قرية بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة
ثلاثة عشر ميلا **قوله** بودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة قرية بينها وبين الابوا نحو
ثمانية اميال وقيل ودان هي الابوا **قوله** قلت راشدا منصوب بفعل محذوف اي سر راشدا
الي ابن تريد **قوله** فشددت بتخفيف الدال الاولي علي بعيري كناية عن السفر **قوله**
اوضعه بضم الهمزة وكسر الضاد المعجمة يقال اوضع ناقته اذا حثها علي السير **قوله** بالاصافر
بفتح الصاد المهملة وكسر الفا قال البكري اصافر علي لفظ جمع اصفر جبال قريبة من
الجحفة ورابغ عن يمين الطريق من المدينة الي مكة سميت بذلك لانها هضبات صفر **قوله**
واوضعت اي اسرعت في سير البعير **قوله** فدفته بضم الفا والتا المشددة اي سبقته
وتقدمت عليه **قوله** انصرفوا اي انصرف الرهط الذين كانوا معه **قوله** قلت اجل اي
صدقت ولم يذكر له تحذير النبي صلي الله عليه وسلم ولا معارضته بالرهط احماه الله تعالي
ببركة اعلام النبي صلي الله عليه وسلم وفيه معجزة له صلي الله عليه وسلم باخباره عما سيقع **قوله**
فدفعت المال الي اخره قال بن عبد البركان هدية انتهي ملخصا من بن رسلان ن
حديث اد الامانة الي من ائتمنك الخ **قوله** اد بفتح الهمزة وكسر الدال الشديدة اي اوصل

قال

قال في المصباح اد الامانة الي اهلها اذا اوصلها **قوله** الامانة قال الامام فخر الدين في الامانة وجوه
منهم من قال هي التكليف وسمي امانة لان من تصرف فيه فعليه الغرامة ومن وفره فله الكرامة ومنهم
من قال هي قول لا اله الا الله وهو بعيد فان الاكوان ناطقة بان الله واحد ومنهم من قال هي الاعضا
فالعين امانة ينبغي حفظها والاذن كذلك وبقية الاعضا ومنهم من قال هي معرفة الله انتهي
ملخصا وقال النووي الظاهر ان المراد بها التكليف الذي كلف الله به عباده والعهد الذي اخذه
عليهم وهي التي في قوله تعالي انا عرضنا الامانة الاية وقال في النهاية الامانة تقع علي الطاعة
والعبادة والوديعة والثقة والامانة انتهي وسبب الحديث ما اخرجه ابو داود بسنده عن
يوسف بن ماهك المكي قال كنت اكتب لفلان نفقة ايتام كان وليهم فغالطوه بالف درهم فاداها
اليهم فادركت لهم من مالهم مثلها فال قلت اقتص الالف الذي ذهبوا به منك قال لا حدثني ابي
انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول اد فذكره **قوله** ماهك غير منصرف للعجمة والتعريف
قوله غالطوه بالف درهم يدل علي انه كان مالا كثيرا **قوله** فادركت لهم اي وصلت الي مال
من مال الايتام مثل الالف التي اداها من قولهم ادرك الغلام اذا وصل الي الحلم اقبض بالباء الموحدة
من القبض وفي رواية بالمثناة الفوقية وتشديد الصاد المهملة **قوله** الي من ايتمنك اي عليها
ويدخل في عموم الامانة العارية والمرهون والعين الموجرة والوديعة قال البرا بن عازب
وبن مسعود وبن عباس الامانة في كل شي في الوضوء والصلاة والزكاة والجنابة والصوم والكيل
والوزن **قوله** ولا تخن من خانك اي لا تعامله بمثل خيانته نعم من ظفر بمال من له عليه مال
وعجز عن اخذه جاز ان ياخذ من ما ظفر به بقدر حقه لانه استدرك ظلامته فهذا لم يخنه
لانه يقتص حقا لنفسه والاول غاصب حقا لغيره والامام مالك يقول اذا اودع رجل رجلا
الف درهم فجحده الالف واودعه الجاحد الف لم يجز له ان يجحده قال بن القاسم اظنه ذهب الي
حديث ماهك وذهب الشافعي وغيره الي انه يجوز له لحديث هند قلت ورايته بخط شيخنا ما صورته
اد الامانة الي من ايتمنك ولا تخن من خانك قال العسكري في الامثال اخبرني النيسابوري
عن المزني قال قال الشافعي رضي الله عنه في معني قوله عليه الصلاة والسلام ولا تخن من خانك
اذا كانت زوج ابي سفيان وكانت القيم علي ولدها الصغير بامر زوجها فاذن لها رسول الله
صلي الله عليه وسلم لما شكت اليه ان تاخذ من ماله ما يكفيها بالمعروف فمثلها الرجل يكون له
الحق علي الرجل فيمنعه اياه فله ان ياخذ من ماله حيث وجده بوزنه او كيله فان لم يكن له مثل
كان قيمته دنانير او دراهم فان لم يجد له باع عوضه واستوفي من ثمنه حقه فان قيل قد
روي عن النبي صلي الله عليه وسلم اد الامانة الي من ايتمنك ولا تخن من خانك قيل انه ليس بثابت
ولو كان ثابتا لم تكن الخيانة مما اذن باخذه رسول الله صلي الله عليه وسلم وانما الخيانة ان اخذ
له درهما بعد استيفا درهم فاخونه كما خانني في درهم فليس لي ان اخونه فاخذ ما ليس لي وان
خانني انتهي ما رايته بخطه ن
حديث اد ما افترض الله عليك الخ **قوله** اد بضبطه المتقدم **قوله** ما افترض الله عليك
اي اوجبه عليك واصل الفرض القطع وقد فرضه بفرضه فرضا وافترضه افتراضا وقال في
المصباح وفرض الله الاحكام فرضا اوجبها فالفرض المفروض جمعه فروض مثل فلس وفلوس
انتهي والفرض والواجب شيان عند الشافعي والفرض اكد من الواجب عند ابي حنيفة **قوله**
تكن اعبد الناس اي افعل ما امرك الله به من الطاعات واجتنب المنهيات بان تاتي بها علي

اكمل احوالها شرطا واستحبابا مقارنا كالخشوع وتسبيحات الركوع والسجود للخروج من خلاف
من قال بوجوبها وتجتنب المنهيات كذلك تكن من اعبد الناس بمن لم يات بها كذلك والعبادة
المطلقة ورتبها متفاوتة من كمال اخلاص وخشوع واتيان بهيئة وغير ذلك لا يقال
السابق واللاحق والمقارن من السنن فلا يدخل قلنا نعم ليس هو بفرض لكنه داخل في مسماه
كالافتتاح والتعوذ والتامين وقراة السورة وتسبيحات الركوع والاعتدال والسجود والجلوس
بين السجدتين والتشهد الاول والصلاة فيه على النبي صلى الله عليه وسلم فيه وعلى الال في
الاخيرة فكل هذه سنن وهي داخلة في مسمى الفرض بل لنا ان نقول انه لو طول الركوع والسجود ومسح من
الراس زيادة على قدر الواجب انه يسمي الكل واجبا في نظاير كثيرة ولك ان تقول السنن السابقة
مثل ان لا يدخل في الصلاة الا وهو مسبل الشعر غير مكفوف الثياب ويكون متعمما متطيلسا ويستمر
الى الفراغ واللاحقة مثل التسليمة الثانية فانها لاحقة وداخلة في مسمى الفرض لان الفرض عند
الاطلاق انما ينصرف الى الكامل والكامل هو التام ولا يكون تاما الا اذا اتى الفاعل بجميع ما يطلب
فيه وينسب اليه فليس المراد ما يقوم به حقيقته بل ما تتم به هيئته مما يطلب فيه وينسب اليه
ولا شك ان اقل الكمال في الركوع ثلاث تسبيحات وغايته لاحد عشر مع بقية الاذكار وفي الاول
والثاني من الزيادة على قدر الواجب ما لا يخفى وهي داخلة في مسمى الواجب وان لم تكن واجبة
وهذا سجود السهو داخل في مسمى الفرض مع انه لا بد له من نية بقلبه وهو في صلب الصلاة وكذا
التسمية والغسلة الثانية والثالثة والمضمضة والاستنشاق داخلة في مسمى الوضوء ولو ترك
جميع ذلك كانت صلاته ناقصة ووضوءه كذلك ومثل ذلك كثير في الصوم والصلاة والزكاة والحج
وانت خبير بان الحكمة في مشروعية السنن انما هي لما يلحق الفرض من خلل تحصل له فيكون
جابرا لما فات كسجود السهو وقد ورد في حديث صحيح يا في اذا احسن الرجل الصلاة فاتم ركوعها
وسجودها قالت حفظك الله كما حفظتني واذا اسا الصلاة فلم يتم ركوعها ولا سجودها قالت
ضيعك الله كما ضيعتني الحديث فكيف شخص نقص وحان تسميته عابدا فضلا عن كونه من اعبد
الناس هذا خلف وقد كان القاضي في المشارق اصل الخيانة النقص وخيانة العبد ربه ان لا
يودي حقوقه وامانات عباداته التي ائتمنه عليها انتهي وتقدم ذلك في اية المنافق والحاصل
ان المراد بالفرض ما تتم به هيئته مما يطلب فيه وينسب اليه لا ما تقوم به حقيقته فلينا مل

قوله من اورع الناس ياتي فيه ما في الذي قبله والورع المكف عن المحارم كما في هذا الحديث
يقال ورع الرجل يرع بالكسر فيهما ورعا ورعة فهو ورع وتورع من كذا ثم استعير للكف عن
المباح وهو عن المحرمات وعن الشبهات مندوب وكل منهما مطلوب وقال في المصباح ورع عن
المحارم يرع بكسرتين ورعا بفتحتين وورعة عن الامر تورعا كففته فتورع انتهي وقيل الورع
الخروج من كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة ولحظة فالورع يكون في خواطر القلوب وفي
سائر افعال الجوارح عبادات كانت او عادات وقال النووي وغيره الورع اجتناب الشبهات
خوفا من الله تعالى وقال بعضهم الورع الوقوف على حد ما يشهد به العلم الشرعي من انه لا شبهة
فيه من غير تاويل فمن تاول فقال لم يثبت ان هذا حرام فاتركه فليس متورعا ففرق بين
من يقول لا اقدم على شبهة وانما اقدم على ما يثبت حله ومن يقول اقدم على ما لم يثبت تحريمه
وقال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه كنا ندع سبعين بابا من الحلال مخافة ان نقع في باب
من الحرام انتهي لا سيما في المطعم لخبر كل لحم نبت من سحت فالنار اولى به والمراد بالسبعين المبالغة

في

المبالغة في كثرة ترك الحلال ويحتمل ارادة العدد المخصوص فترك الشبهات على هذا افضل من فعل
المندوبات لان السلامة مقدمة على الغنيمة فايدة قال شيخنا ابن القيم الفرق بين الزهد والورع
ان الزهد ترك ما لا ينفع في الاخرة والورع ترك ما يخشى ضرره في الاخرة وارض بما قسمه الله الخ من
رضي بما قسمه الله وقنع به كان من اغنى الناس والقناعة هي الرضى باليسير وقيل الاكتفاء بما يتوقع به الحاجة
من ماكل ومشرب وملبس وغيرها وقيل القناعة السكون عند عدم المالوف وقيل ترك التشوف
الى المفقود والاستغناء بالموجود وقيل الاكتفاء بالموجود وزوال الطمع فيما ليس بحاصل وقيل رضى
النفس بما قسم الله لها من الرزق وسياتي فيه مزيد في عليك بالقناعة ٥

حديث ادبني ربي الخ **قوله** ادبني بفتح الهمزة والدال المهملة الشديدة والباء الموحدة والتاديب
مصدر ادبه والادب ما يحصل للنفس من الاخلاق الحسنة وما يحصل من العلوم المكتسبة ٥
وقال في المصباح ادبته ادبا من باب ضرب علمته رياضة النفس ومحاسن الاخلاق
وقال ابو زيد الانصاري الادب يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة
من الفضايل وقال الازهري نحوه فالادب اسم لذلك والجمع اداب مثل سبب واسباب وادبته
تاديبا مبالغة وتكثيرا انتهي وقال شيخنا بعد ابن مسعود والعسكري في الامثال وابن الجوزي
في الاحاديث الواهية من حديث علي قال لا يصح وصححه ابو الفضل بن ناصر قال كلت واخرج
ابن عساكر من طريق محمد بن عبد الرحمن الزهري عن ابيه عن جده ان ابا بكر قال يا رسول الله لقد
طفت في العرب وسمعت فصحاءهم فما سمعت افصح منك فمن ادبك قال ادبني ربي ونشات في بني
سعد انتهي قال السخاوي حكم عليه شيخنا بالغرابة في بعض فتاويه ولكن معناه صحيح وكذا
جزم ابن الاثير بحكايته في خطبة النهاية وغيرها ثم قال وبالجملة فهو كما قال ابن تيمية
يعرف له اسناد ثابت انتهي ٥

حديث ادبوا اولادكم الخ **قوله** حب نبيكم لان محبته تبعث على امتثال ما جاء به عن الله
تعالى وعلى اتباع ما امر به واجتناب ما نهى عنه والمحبة ثلاثة اقسام محبة اجلال
كمحبة الولد للوالدين ومحبة شفقة كالعكس ومحبة استحسان كمحبة نبينا صلى الله عليه وسلم
بل المعاني الثلاثة موجودة في محبتنا له صلى الله عليه وسلم والمراد بها المحبة الايمانية
وهي اتباع المحبوب لا الطبيعية لانها لا تدخل تحت الاختيار فايدة قال ابن السمعاني
في القواطع اعلم ان فروض التعليم على الاباء للاولاد انه يجب عليه تعليم الولد ان نبينا محمدا
صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن اب فعلى الامهات فعلى الاولياء
الاقرب فالاقرب فالامام فان اشتغل فعلى جميع المسلمين ويتوجه فرض كفاية على من
علم بالحال اذا كان قريب الدار **قوله** وحب اهل بيته من زوجاته وكذا جميع اصحابه المهاجرين
والانصار وغيرهما **قوله** وقراءة القران لانها تبعث على حفظه ودراسته فيكون من جملة
الذين اصطفى الله تعالى وذلك باعث على تدبر ما فيه من الاحكام والمواعظ والاعتبار بما
فيه من وعيده وقصصه فيكون حاملا له على اتباع حلاله وحرامه فيكون في ظل الله مع
انبيائه واصفيائه ٥

حديث ادخل الله الجنة رجلا الخ بجانبه علامة الصحة وتقدم معناه ٥
حديث ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم الى اخره قال في الكبير **ف**
وضعفه **ك** وتعقب **ق** وضعفه وكتب ابن مغلطاي علامة الصحة وفيه نظر ظاهر

بعد تضعيف الترمذي والبيهقي وافراد المصنف بذلك **قوله** ادرءوا بكسر الهمزة وسكون الدال
المهملة وفتح الرا وبعدها همزة مضمومة اي ادفعوا درا يدراء درا اذا دفع قال في المصباح
ودرات الشي بالهمز درا من باب نفع دفعته ودراته دا فعته وتدارءوا تدافعوا انتهي قال
شيخنا هو امر للايمة ان لا تحدوا الا بامر متيقن **قوله** فان الامام لان تخطي في رواية فان الامام
ان تخطي في العفو خير من ان يخطي بغير لام في الاولي قال شيخنا قال الطيبي ان في ان تخطي
مصدرية وهو خبر ان اي ان الامام خطاوه في العفو خير من خطايه في العقوبة

حديث ادرءوا الحدود بالشبهات **قوله** ادرءوا بضبط الذي قبله **قوله** بالشبهات
بضم الشين والبا وسيا تي معناه في حديث اقيلوا ذوي الهيات **قوله** الكجي بفتح الكاف
وتشديد الجيم وهو الجص وبالشين المعجمة . اشتهر بها ابو مسلم لانه في اجداده
كسا وكان يبني داره فاكثر من قوله هاتوا الكج سمي به ن

حديث ادرءوا الحدود ولا ينبغي للامام الخ بجانبه علامة الحسن قال في الكبير هق
وضعفه فالحسن حينيذ بطريق الدارقطني ن

حديث ادعوا الله الخ قال في الكبير ت غريب وقال في الكبير ك انتهي ولم
يتعقبه فيكون صحيحا قلت الغرابة لا تمنع الصحة **قوله** ادعوا بضم الهمزة والعين
المهملة بينهما دال مهملة ساكنه **قوله** وانتم موقنون بالاجابة قال شيخنا قال ن
التوربشتي فيه وجهان احدهما ان يقال كونوا اوان ادعا الدعا علي حالة تستحقون
فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعات اركان
الدعا واداده حتي تكون الاجابة علي قلبه من الرد قلت من اركانه ان يكون ماكله
ومشربه من الحلال انتهي والثاني ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي اذا
لم يكن متحققا في الرجا لم يكن رجاوه صادقا واذا لم يكن رجاوه صادقا لم يكن الدعا خالصا
والداعي مخلصا فان الرجا هو الباعث علي الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقيق الاصل
انتهي قلت وعندي لا بد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجا الاجابة
قوله غافل لاه المراد ان القلب استولي عليه امرا شتغل به عن الدعا فلم ن
يستحضر التذلل والخشوع والمسكنة اللايق ذلك بحال الداعي بل لهي عنه بسبب ما
استولي عليه القلب فهو بلسانه وقلبه مشتغل بامر اخر غير ما ينطق به لسانه ن

حديث ادفعوا الحدود عن عباد الله الخ بجانبه علامة الحسن ن

حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين الخ زاد في الكبير للخليلي في مشيخته وقال
غريب جدا عن ابي هريرة وبن عساكر عن علي وبن مسعود وابن عباس انتهي **قوله** وسط
بفتح السين ويجوز تسكينها قال في الصحاح يقال جلست وسط القوم بالتسكين لانه
ظرف وجلست وسط الدار بالتحريك لانه اسم وكل موضع صلح فيه بين فهو وسط وان لم
يصلح فيه بين فهو وسط بالتحريك وربما سكن وليس بالوجه انتهي وعبارة القاموس كذلك
الا قوله وربما سكن الخ فلم يذكره وعبارة النهاية الوسط بالسكون فيما كان متفرق
الاجزا غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزا كالدار والراس
فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الاخر وكانه الاشبه انتهي **قوله** صالحين قال
شيخنا والاشهر في تفسير الصالح انه القايم بما يجب عليه من حقوق الله تعالي وحقوق

عباده وتتفاوت درجاته انتهي ن

حديث ادفنوا القتلي في مصارعهم بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير ت حسن
صحيح انتهي قلت وسببه ما اخرجه ابو داود عن جابر بن عبد الله قال كنا حملنا القتلي
يوم احد لندفنهم فجا منادي رسول الله صلي الله عليه وسلم ان تدفنوا القتلي في مضاجعهم
فرددناهم **قوله** كنا حملنا القتلي لندفنهم اي في المقبره فيه ان الدفن في المقبرة كان معلوما
عندهم فذهبوا بالقتلي ليدفنوهم بها علي العادة وكان النبي صلي الله عليه وسلم يدفن اصحابه
في المقابر فجا منادي الخ وفي رواية في مضاجعهم امر بذلك لكونها موضع الشهادة التي استشهدوا
فيها ليبعثوا منها يوم القيمة علي هيئتهم **قوله** فرددناهم وكانوا نقلوهم الي المدينة وقد يستدل
به علي جواز نقل الميت اذا كان بقرب مكة او المدينة او بيت المقدس لفضل هذه الاماكن وقال
الطبري اذا كان بقرب قرية فيها صالحون فلا باس بنقله اليها قياسا ن

حديث ادمان في انا لا اكله ولا احرمه قال في الكبير ك وتعقب انتهي قلت وطريق
الطبراني قال شيخ شيوخنا فيه راو مجهول **قوله** ادمان بضم الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح
الميم سببه اني بقعب او انا فيه لبن وعسل فقال فذكره قلت تقدم تفسير الادام في ايتدموا
وكتب ابن مغلطاي علي هذا الحديث علامة الصحة وهي مردودة بما تقدم **قوله** ويشكل علي من
قال بصحته ما اخرجه الحاكم وصححه والبيهقي قال خرج رسول الله صلي الله عليه وسلم الي
المرجد فاذا عثمان بن عفان يقود ناقة تحمل دقيقا وعسلا وسمنا فقال له رسول الله صلي الله
عليه وسلم الخ فاناخ فدعي رسول الله صلي الله عليه وسلم ببرمة فجعل فيها بين الدقيق والسمن
والعسل ثم امر فا وقد تحتها حتي نضج وادرك ثم قال لاصحابه كلوا واكل رسول الله صلي الله
عليه وسلم ثم قال هذا شي يدعوه فارس الخبيص انتهي وبحديث البخاري يا كل الرطب بالقثا
وبما عند النسائي يجمع بين الرطب والخربز وسنده صحيح وقد يقال علي بعد ما في حديث
عثمان لبيان الجواز وما في حديث الباب للزهد في لذة الدنيا والتقلل من لذتها ولا يقال
يكتفي بالقول قلنا ان الفعل دليل كالقول وبالجملة فحديث الباب ضعيف لا يعول عليه واخرج
احمد في مسنده وابو نعيم بسند حسن عن بعض اصحابه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم
يجمع اللبن بالتمر ويسميهما الاطيبين واخرج بن السني وابو نعيم والحاكم وصححه عن عايشة
قالت كان النبي صلي الله عليه وسلم يسمي اللبن والتمر الاطيبان قال شيخ شيوخنا قال
النووي في حديث البخاري جواز اكل الشيين من الفاكهة وغيرها معا وجواز اكل طعامين معا
ويوخذ منه جواز التوسع في المطاعم ولا خلاف بين العلما في جواز ذلك وما نقل عن السلف من
خلاف هذا محمول علي الكراهة منعا لاعتياد التوسع والترفه والاكثار لغير مصلحة دينية انتهي
وهذا يويد الجمع الذي ذكرناه ن

حديث ادن العظم من فيك فانه اهنأ وامرأ بجانبه علامة **قوله** ادن بفتح الهمزة وسكون
الدال المهملة وكسر النون اي قرب قال في المصباح دنا منه ودنا اليه يدنو دنوا قرب فهو
دان **قوله** اهنا وامرا كلاهما بالهمز يقال هنو الطعام صار هنيا ومرء صار مريا وسببه
ما اخرجه ابو داود عن صفوان بن اميه قال كنت اكل مع النبي صلي الله عليه وسلم فاخذ اللحم
من العظم فقال ادن فذكره وعند البخاري رءاني رسول الله صلي الله عليه وسلم وانا اخذ اللحم
من العظم بيدي فقال يا صفوان قلت لبيك قال قرب اللحم من فيك **قوله** اللحم من العظم من يعني

عن اي عن العظم والهنئ هو الذي لامشقة فيه ولا عيا والمري الذي ينهضم سريعا وقيل الهني الذي لا اثم فيه والمري لا اذا فيه وقيل الهني الذي ينساغ ولا ينغصه شي والمري المحمود العاقبة وقيل هو ان لا يثقل علي المعده وينهضم عنها طيبا ٥

حديث ادني ما يقطع فيه يد السارق الخ بجانبه علامة الحسن قوله المجن بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس لانه يواري حامله اي يستره والميم زايده وكان ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساويه لربع دينار ٥

حديث ادني اهل النار عذابا الخ هو ابو طالب ٥

حديث ادني اهل الجنة الي اخره وقال في الكبير ض غريب قوله الخاسه هي بالشام وصنعا باليمن والزبرجد جوهر معروف ويقال هو الزمرد وهو بالدال المهملة كما في الصحاح والقاموس ٭ قال الشاعر كما في التلخيص في اوايل الفن الثاني

• وكان محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد • اعلام ياقوت نشرن علي رماح من زبرجد •

واقره علي ذلك في المختصر والمطول وحاشيته ولم يتعقبه بشي وكتبنا بالمعجمة وليس بصواب قلت قال شيخنا في مقامة الياقوتيه ففي حديث مرفوع مسندا ان في الجنة لعمدا من ياقوت عليها غرف من زبرجد هذا مما تعين انه بالدال المهملة في الشعر تصعد وفي السجع سند ٥

حديث ادني جبذات الموت قال الجوهري جبذت الشي مثل جذبته مقلوب منه انتهي فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة قال في المصباح جبذه جبذا من باب ضرب مثل جذبه جذبا قيل مقلوب منه لغة تميميه وانكره بن السراج وقال ليس احدهما ماخوذا من الاخر لان كل واحد متصرف في نفسه

حديث ادوا صاعا من طعام الي اخره الصاع خمسة ارطال وثلث رطل بالبغدادي والرطل بكسر الرا مايه درهم وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم والمعتبر فيه في الاصل الكيل ٭ بالصاع النبوي الذي اخرج به في عصره صلي الله عليه وسلم وهو قدحان الا سبعي سدس بالقدح المصري وانما قدره بالوزن استظهارا قال في الروضة قال جماعة الصاع اربع حفنات بكفي رجل معتدلهما انتهي فاذا كان المعتبر الكيل فاعتبار الوزن تقريب فان فقد اي الكيل اخرج قدرا يتيقن انه لا ينقص عن صاع ٥

حديث ادوا حق المجالس الخ بجانبه علامة الحسن وسياتي الكلام عليه مستوفي في اياكم ٥

حديث ادوا العزايم واقبلوا الرخص الي اخره قوله العزايم الواجبات والعزايم جمع عزيمة وهي لغة القصد المؤكد ومنه قوله ولم نجد له عزما وشرعا عند الاصولي عبارة عن الحكم الاصلي السالم موجبه عن المعارض كالصلوات الخمس من العبادات ومشروعية البيع وغيرها من التكاليف وقيل ما لزم العباد بالزام الله تعالي اي بايجابه قوله واقبلوا الرخص جمع رخصة والرخصة في الامر التشديد فيه وقال الاصولي هي الحكم المتغير الي سهولة لعذر مع قيام السبب للحكم الاصلي قوله ودعوا الناس اي اتركوهم ولا تبحثوا عن معايبهم واحوالهم الباطنة فامرها الذي يعلم سرها وعلانيتها فان الله تعالي قد كفاكم ذلك ٥

حديث اديموا الحج والعمرة الخ قوله اديموا ادام الشي يدوم دوما ودواما وديمومة ثبت ودام المطر تتابع نزوله قوله الكير بكسر الكاف وسكون التحتيه وهو زق ينفخ فيه الحداد واما المبني من الطين فكور قوله خبث الحديد بفتح المعجمة والموحدة وفتح المثلثة اي وسخه الذي

تخرجه

تخرجه النار والمعني الذي يتابع الحج والعمرة ينتفي عنه الفقر ويطهر من الذنوب كما ينفي الكير وسخ الحديد فهو وان كان اللفظ عاما والمخاطب به كل شخص علي انفراده ومطلوب منه ذلك ويشهد له كان عمل رسول الله صلي الله عليه وسلم ديمة قال في المشارق اي دايما متصلا وقال في المصباح اي دايما غير منقطع وداوم علي الشي مداومة واظبه انتهي ويشهد لهذا المعني المشبه به من قوله كما ينفي الكير خبث الحديد لانه في كل مرة تخرج منه خبث فلا ينتفي خبثه الا بتتابع دخوله المرة بعد المرة كما هو مشاهد ٥

حديث اذا اتاك الله مالا الخ قال في الكبير ض حسن صحيح انتهي وسياتي الكلام علي المال في الذي بعده قوله اتاك الله بمد الهمزة اي اعطاك قال في المصباح واتيته مالا بالمد اعطيته انتهي وسببه ما اخرجه ابو داود عن ابي الاحوص عن ابيه قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم في ثوب دون فقال الك مال قال نعم قال من اي المال قال قد اتاني الله من الابل والغنم والخيل قال فاذا اتاك الله فذكره قوله عن ابي الاحوص هذه كنيته واسمه عوف قوله عن ابيه اسم ابيه مالك بن نضله وقيل مالك بن عوف من فضله الجشمي له وفادة قوله في ثوب بالتنوين قوله دون بضم الدال وتنوين النون اي خلق لرواية واتي النبي صلي الله عليه وسلم وعلي اطمار جمع طمر وهو الخلق ورواية النساي دخلت علي النبي صلي الله عليه وسلم فراني بيئ الهيئه قوله قد اتاني الله من الابل والغنم والخيل والرقيق لفظ النساي من كل المال قد اتاني الله والرقيق لفظ النساي من كل المال قد اتاني الله والرقيق شامل للذكور والاناث قوله فاذا اتاك الله بمد الهمزة اي اعطاك كما تقدم قوله مالا اي مما تجب فيه الزكاة ام لا وقول النبي صلي الله عليه وسلم فاذا اتاك الله مالا بعد سماعه له مع امره باظهار النعمة عليه يدل علي انه للتعليل والا لما كان لاعادته فايدة وكان ذكره عبثا وكلام الشارع منزه عنه قوله فلير بسكون لام الامر والمثناة التحتية مضمومة ويجوز بالمثناة الفوقيه لاضافة المذكر الي المونث في قوله اثر نعمة الله عليك وكرامته اي التي اكرمك بها من المال ليمنحك هل تقوم بشكرها ام لا وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغني ليعرفه الفقير وذو الحاجة ما لم يكن محرما ولا مكروها ولا سرفة فيه ونيته في ذلك اظهار نعمة الله تعالي عليه ليعرفه المحتاج ومن هنا كان للعلما ان يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتي وطالب العلم ولا يلبسون من رقيق الثياب التي يلبسها للتفاخر فمن رق ثوبه رق دينه ومن سلك لنفسه لا يضر شي من ذلك فان الله جميل يحب الجمال ٥

حديث اذا اتاك مالا فلير عليك الخ قوله اتاك بمد الهمزة اي اعطاك كما تقدم قوله مالا قال في النهاية المال في الاصل ما يملك من الذهب والفضة ثم اطلق علي كل ما يقتني ويملك من الاعيان واكثر ما يطلق المال عند العرب علي الابل لانه اكثر اموالهم ومال الرجل وتمول اذا صار ذا مال وقد موله غيره ويقال رجل مال اي كثير المال كانه جعل نفسه مالا وحقيقته ذو مال انتهي وقال في المصباح المال معروف ويذكر ويونث فيقال هو المال وهي المال ويقال مال الرجل يمال مالا اذا اكثر ماله فهو مال وامراة ماله وتمول اتخذ مالا ومول غيره وقال الازهري تمول مالا اتخذه قنية فقول الفقها ما يتمول اي ما يعد مالا في العرف قوله والمال عند اهل البادية النعم انتهي قال سفيان الثوري سمي المال لانه يميل القلوب قال النووي وهذه مناسبة في المعني والا فليس مشتقا من ذلك لان عين المال واو والامالة من الميل بالياء ومن شروط

الاشتقاق الاتفاق في الحروف الاصلية وقال شيخنا قال الشافعي رضي الله تعالى عنه لا يقع اسم
المال الا على ما له قيمة يباع بها ويلزمه متلفه وان قلت وما لا يطرحه الناس مثل الفلس انتهى
قوله البوس ولا التباوس وفي رواية وكان يكره البوس وهو الخضوع والفقر بيس بيس بوسا
وباسا فهو باس افتقر واشتدت حاجته ولا تبتئس لا تحزن ولا تشتكي وكان يكره البوس ۝
والتباوس يعني عند الناس ويجوز التبوس بالقصر والتشديد والمبتئس الكاره والحزين ۝
حديث اذا اخى الرجل الرجل الخ قال في الكبير غريب قال ت ولا يعرف ليزيد
سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى قال في المشارق يقال وخيت وتوخيت اذا قصدت الشيء
وقيل سمي الاخ اخا لقصد كل واحد منهما مقصد اخيه وتحريه وموافقته وقال في المصباح الاخ
لامه محذوفة وهي واو وترد في التثنية على المشهور فيقال اخوان وفي لغة يستعمل مفتوحا فيقال
اخان وجمعه اخوة واخوان بكسر الهمزة وضمها لغة وقل جمعه بالواو والنون وعلى اخا وزان ابا
واقل انتهى قوله وفي حديث يزيد بن نعامة الضبي وهو الراوي لهذا الحديث اذا احب الرجل الرجل
فليسأله الحديث الديلمي فالمراد بقوله اخى احب والحديث يفسر بعضه بعضا خصوصا اذا كان الراوي واحد
حديث اذا امنك الرجل على دمه الى اخره لجانبه علامة الصحة ۝
حديث اذا ابتغيتم المعروف الى اخره المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاصل وغيرهم
من الناس وقيل ما يعرفه الشرع من الخير والرفق والاحسان ۝
حديث اذا ابردتم الي بريد الخ لجانبه علامة الحسن وقال في الكبير وصح ولعله عند
الشيخ حسن ونقل التصحيح عن غيره والبريد الرسول اي اذا انفذتم الي رسولا قوله حسن
الوجه الخ للتفاؤل بحسن صورته واسمه وتقدم معنى الفال في حديث اخذنا فالك ۝
حديث اذا ابتلي احدكم بالقضا الخ قوله ابتلي الابتلا في الاصل الامتحان والاختبار
قال في النهاية وقال في المصباح بلاه الله بخير او شر يبلوه بلوا وابلاه بالالف وابتلاه ابلا بمعنى
امتحنه والقضا لغة الاتمام للشيء واحكامه ولغير ذلك وشرعا الزام من له الالزام بحكم الشرع
وتقدم معنى الغضب في لا تغضب في اذا ابق العبد الخ بفتح البا وكسرها والفتح افصح وبه جاء
القران اذ ابق الى الفلك المشحون قال اهل اللغة يقال ابق العبد اذا هرب من سيده بفتح البا
يابق بضمها وكسرها فهو ابق وحكى ابن فارس ابق العبد بكسر البا يابق بفتحها قال
الثعالبي في سر اللغة لا يقال للعبد ابق الا اذا ذهب من غير خوف ولا كد في العمل والا فهو
هارب وقال شيخنا قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستحل لانه لا يلزم من الصحة القبول
فصلاة الابق صحيحة غير مقبولة كالصلاة في الدار المغصوبة فيسقط القضا ولا ثواب فيها وليس
عليه في الاخرة عقاب تارك الصلاة وقال الماوردي وعياض هذا محمول على المستحل للاباق فلا
تقبل له صلاة ولا غيرها لكفره وانكر عليهما ابن الصلاح قال النووي وما قاله ابن الصلاح ظاهر
لا شك في حسنه وقد قال جماهير اصحابنا ان الصلاة في الدار المغصوبة فيسقط القضا ولا ثواب
فيها وليس عليه في الاخرة صحيحة ولا ثواب فيها ورايت في فتاوى ابي نصر بن الصباغ عن اصحابنا
التي نقلها عنه ابن اخيه القاضي ابو منصور قال المحفوظ من اصحابنا بالعراق ان الصلاة
في الدار المغصوبة صحيحة تسقط بها الفرض ولا ثواب فيها قال ابو منصور ورايت اصحابنا
بخراسان اختلفوا فمنهم من قال لا تصح الصلاة قال وذكر شيخنا في الكامل انه ينبغي ان
تصح ويحصل الثواب على الفعل فيكون مثابا على فعله عاصيا بالمقام في المغصوب فاذا لم

يمنع

يمنع من صحتها لم يمنع من حصول الثواب قال ابو منصور وهذا هو القياس على طريق من صححها
انتهى بحروفه قلت وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد كما جزم به شيخنا وهو الذي نقله النووي
عن الجماهير كما تقدم وما ذكره الجلال المحلي وتبعه الاشموني من ان له الثواب نازعه فيه
اصحاب الحواشي والله اعلم ۝
حديث اذا اتى احدكم اهله الى اخره قوله اهله اي من تحل له وطيها من زوجة وامة
قوله ثم اراد ان يعود الى الجماع قوله فليتوضا المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما في رواية
فليتوضا وضوءه للصلاة ولو عاد الى الجماع من غير وضوء جاز مع الكراهة ولا خلاف عندنا ان هذا
الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من اصحاب مالك الى وجوبه وهو
مذهب داود الظاهري ۝
حديث اذا اتى احدكم اهله فليستتر الى اخره قوله العير من تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون
المثناة التحتية الحمار الوحشي والاهلي ايضا والانثى عيرة والجمع اعيار ومعيورا وعيورة بكسر
العين الابل الذي تحمل الميرة وروى الخطيب بسند ضعيف عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يغطي راسه ويخفض صوته ويقول للمراة عليك بالسكينة وضرب المثل بالحمارين
لقبح الفعل بينهما وعدم فهمهما قال الغزالي وينبغي ان يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقعن احدكم على اهله كما يقع الحمار ليكون بينهما رسول قيل
وما الرسول قال القبلة والكلام اللين رواه ابو منصور الديلمي عن انس باسناد ضعيف قال ويكره
الجماع في اول ليلة من الشهر وليلة النصف والليلة الاخيرة ويقال ان الشيطان يحضر فيها
ويجامع اهله فيها قوله وروي كراهة ذلك عن علي وابي هريرة ومعاوية قاله الدميري واذا
قضى وطره فليتمهل على اهله حتى تقضي هي ايضا نهمتها فربما تاخر انزالها عن انزاله ۝
حديث اذا اتى الرجل القوم فقالوا مرحبا قوله فقالوا مرحبا الرحب الواسع قال في
المصباح والاصل نزلت مكانا واسعا ورحب به بالتشديد قال له مرحبا انتهى قوله قحطا
بفتح القاف وسكون الحا المهملة او فتحها بعدها طا مهملة قال في النهاية اذا كان ممن يقال له
عند قدومه على الناس هذا القول فانه يقال له مثل ذلك يوم القيمة وقحطا منصوب على المصدر
اي قحطت قحطا وهو دعا بالجدب فاستعاره لانقطاع الخير عنه وجدبه من الاعمال الصالحة ۝
حديث اذا اتى احدكم الغائط الى اخره قال شيخنا قال اهل اللغة اصل الغائط
المكان المطمئن كانوا ياتونه للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث كراهية لاسمه ومن عادة
العرب التعفف في الفاظها واستعمال الكنايات في كلامها وصون الالسنة مما تصان الاسماع والابصار
عنه وقال بعضهم كني به عن العذرة كراهة لذكرها بخاص اسمها فصار حقيقة عرفية غلبت
على الحقيقة اللغوية وقال ابن العربي غلب هذا الاسم على الحاجة حتى صار فيها اعرف منه
في مكانها وهو احد قسمي المجاز قوله فلا تستقبل القبلة الى اخره جعل لا هنا ناهية بقرينة
قوله ولا يولها بحذف اليا ويجوز رفع الاول بجعل لا فيه نافية وهذا الحديث يدل على عموم
النهي في الصحاري والبنيان وهو مذهب ابي حنيفة وغيره وخصه الشافعي وغيره بالصحاري لاخبار
وردت فيه منها انه صلى الله عليه وسلم قضى حاجته في بيت حفصة مستقبل الشام مستدبر
الكعبة فجمع ائمتنا بحمل حديث الباب المفيد للتحريم على الفضا وعلى ما لم يستتر فيه بمرتفع ثلثي
ذراع فاكثر بينه وبين ثلاثة اذرع فاقل بذراع الادمي ولو بارخا ذيله وعلى ما لم يكن في البنا

المعد لذلك لانه لسعته لا يشق فيه اجتناب الاستقبال والاستدبار بخلاف ما اذا استتر فيه بما ذكر او كان في البنا المعد فقد يشق فيه اجتناب ما ذكر فيجوز فعله قال شيخ شيوخنا وضابط السترة ان تستر الاسافل ولا تكفي العنزة ونحوها **قوله** شرقوا او غربوا قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن ابي داود وغربوا بغير الف وفي بقية الكتب الستة او غربوا باثباتها ونقله النووي في شرحه عن بعض نسخ ابي داود وكذا روايته في مختصر السنن للمنذري باثبات الالف ولعله من الناسخ وكلاهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لاهل المدينة ولمن كان قبلته على ذلك السمت فاما من كانت قبلته الى جهة المشرق او المغرب فانه لا يغرب ولا يشرق ٥

حديث اذا اتى علي يوم لا ازداد فيه علما الخ قال العراقي سنده ضعيف وقال الشيخ في الكبير واورده ابن الجوزي في الموضوعات قلت قال شيخنا لان في سنده الحكم بن عبد الله وهو يروي الموضوعات عن الاثبات وقد اخرجه ابو نعيم وابو علي الحسين وحاصل كلامه في اللالي انه ليس بموضوع

حديث اذا اتى احدكم خادمه الخ **قوله** اتى احدكم بالنصب خادمه بالرفع والخادم يطلق على الذكر والانثى اعم من ان يكون رقيقا او حرا ومحله فيما اذا كان السيد رجلا ان يكون الخادم كذلك او انثى وهي ملكه او محرمه او ما في حكمه وبالعكس **قوله** علاجه قال في النهاية اي عمله وقال غيره اي مزاولته من تحصيل الاته ووضع القدر على النار وتحوذلك **قوله** فليجلسه معه اي على سبيل الندب وهو اولى من المناولة **قوله** اكلة او اكلتين بضم الهمزة اي لقمة او لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يوخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المرء ممن يعاني الطعام لتسكن نفسه فيكون لكف شره والحاصل ان لا يستاثر عليه شي بل يشركه في كل شي لكن بحسب ما يدفع به شر عينه وقد نقل ابن المنذر عن جميع اهل العلم ان الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذي ياكل منه مثله في تلك البلد وكذلك القول في الادم والكسوة فان للسيد ان يستاثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم في ذلك انتهى ملخصا من كلام شيخ شيوخنا ٥

حديث اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه سببه ما رواه الحاكم من حديث وقال صحيح الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى غص المجلس باهله وامتلا فجا جرير بن عبد الله البجلي فلم يجد مكانا فقعد على الباب فنزع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداه فالقاه اليه يفرشه له وقال له اجلس على هذا فاخذه جرير فوضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي ورمى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله كما اكرمتني فنظر النبي صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا وقال اذا قد ذكره وقال في الكبير والحكيم من طريق صابر بن سالم بن حميد بن يزيد بن عبد الله بن ضمرة بن مالك البجلي عن ابيه سالم عن ابيه حميد عن ابيه يزيد قال حدثتني اختي ام القصاب عن ابيها عبد الله ابن ضمرة انه كان قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم فطلع جرير فبسط له رداه وقاله وقال عمر ما رايت رجلا احسن صورة من جرير الا ما بلغنا عن يوسف عليه الصلاة والسلام ومن طريق ابراهيم بن اسمعيل الكهيلي قال كان طول جرير ستة اذرع وقال عبد الملك بن عمير رايت جرير بن عبد الله وكان وجهه شقة قمر وكانت نعله ذراعا فيه من حقوق المسلم على المسلم ان يزيد في

توقير من تدل هيئته وزيه على علو منزلته فينزل الناس منازلهم ويويد ذلك ما روي عن عايشة رضي الله عنها انها كانت في سفر فنزلت منزلا فوضعت طعاما فجا سايل قالت عايشة ناولوا هذا المسكين قرصا ثم مر رجل على دابته فقالت ادعوه الى الطعام فقيل لها تعطين المسكين وتدعين هذا الغني فقالت ان الله تعالى انزل الناس منازل لابد لنا ان ننزلهم تلك المنازل هذا المسكين يرضى بقرص وقبيح بنا ان نعطي الغني على هذه الهيئة قرصا قال الدميري وهذا الحديث لا يدخل في عمومه الكافر لقوله تعالى ومن يهن الله فما له من مكرم فلا يوقر الذمي ولا يصدر في مجلس وان كان كريما في قومه لان الله تعالى اذلهم قلت اي في مجلس فيه مسلم كما قيده به غير واحد انتهى وقال ايضا وما احسن ما اتفق لابي عمر محمد بن الوليد الطرطوشي المالكي الزاهد لما دخل على الملك الافضل شاهنشاه بن امير الجيوش وكان الى جانب الافضل نصراني فوعظه الطرطوشي حتى بكى ثم انشده ٥

يا ذا الذي طاعته قربة ۝ وحقه مفترض واجب ۝

ان الذي شرفت من اجله ۝ يزعم هذا انه كاذب ۝

واشار الى النصراني فاقامه الافضل من موضعه لاستحضاره تكذيب المعصوم الذي هو سبب شرفه وشرف اهل السموات والارض والطرطوشي بضم الطاين نسبة الى طرطوشه مدينة ببلاد الاندلس قال الدميري والذي اعتقده ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه المشار اليه بقوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم فان قلت قال الله تعالى ولقد كرمنا بني ادم وفيهم غير التقي فالجواب لا تعارض لانه يلزم من كون الاكرم هو الاتقى ٥ انحصار اسباب الكرم في التقوى بل ان التقوى اعظم اسباب الكرامة على ان قوله ولقد كرمنا بني ادم قد يحمل على كرامة غير الكرامة المقصودة هنا لو ان غير التقي انسلخ من الكرامة قلت التقوى من الاعمال والعلم اشرف من العمل فهلا كان الاكرم الاعلم فالجواب ان الاعلم هو الاتقى وانما ينفع العلم بالعمل فكان ذكر الاتقى مستلزما لذكر الاعلم ومنبها على حصول نتيجة العلم ومقصوده من العمل ٥

حديث اذا اتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه الخ **قوله** خلقه تقدم معنى الخلق ٥ والمراد به الخلق الحسن في حديث اتق الله حيث ما كنت **قوله** ودينه اي بان يكون مساويا لها في الدين وهذا يشير الى شروط الكفاة وهي بالفتح للكاف والفا والمد والهمز وهي السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظمها بعضهم فقال

شروط الكفاة ستة قد حررت ۝ ينبيك عنها بيت شعر مفرد ۝

نسب ودين صنعة حريه ۝ فقد العيوب وفي اليسار تردد ۝

قوله عريض اي ظاهر قال الجوهري عرض له امر كذا يعرض اي ظهر انتهى والمعنى ان رددتم الكفو الراغب من غير حجة فهو ضلال في الارض وفساد ظاهر اورد من امر الشرع بتزويجه ٥

حديث اذا اتاكم السايل الخ **قوله** ظلفا محرقا الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير والمراد ردوا السايل بما تيسر ولو كان شيا قليلا ٥

حديث اذا اتسع الثوب الخ انه علامة الصحة **قوله** فتعطف به على منكبيك قال في المشارق التعطف هو التوشح بالثوب كذا في العين وفي البارع شبه التوشح وقال ابن شميل هو ترديك بثوبك على منكبيك كالذي يفعل الناس في الحر قال غيره لانه يقع على عطفي الرجل

وهما جانبا عنقه انتهي وقال في المشارق ايضا التوشيح بالثوب فسره الزهري في البخاري فقال هو المخالف بين طرفيه علي عاتقيه وهو الاحمال علي منكبيه وبيانه هو ان يوجد طرف الثوب الايسر من تحت اليد اليسري يلقي علي المنكب الايمن ويوخذ الطرف الايمن من تحت اليد اليمني فيلقي علي المنكب الايسر قلت وقال شيخنا قال بن السكيت التوشح ان ياخذ طرف الثوب الذي القاه علي منكبه الايمن من تحت يده اليسري وياخذ طرفه الذي القاه علي الايسر من تحت يده اليمني ثم يعقدهما علي صدره **قوله** حقوك الحقو في الاصل معقد الازار وجمعه احق واحقا ويطلق علي الازار مجازا والحقو هنا علي حقيقته وهو بفتح الحا المهملة وتجوز كسرها وهي لغة هذيل بعدها قاف ساكنة ومراده ان كان الثوب واسعا فتعطف به وان كان ضيقا فاتزر به

حديث اذا اثني عليك جيرانك الخ الجانبه علامة الحسن **قوله** اثنا عليك الثنا بتقديم المثلثة علي النون هو الذكر بخير وجا هنا استعماله في الخير والشر وهو راي الشيخ بن عبد السلام والجمهور انه حقيقة في الخير فقط وفي الشر يقال انثي بتقديم النون علي المثلثة اذا ذكره بشر والمعني اذا ذكرك جيرانك بخير فانت من اهله واذا ذكرك جيرانك بسو فانت من اهله ۞ وسياتي فيه مزيد في اذا سمعت جيرانك ۞

حديث اذا اجتمع الداعيان الي اخره **قوله** اذا اجتمع الداعيان اي الي الوليمة وليمة عرس كانت او غيرها **قوله** فاوجب اقربهما بابا اي منك فيه دليل انه اذا دعي الانسان رجلين ولم يسبق احدهما الاخر اجاب اقربهما منه بابا **قوله** فان اقربهما الي اخره ايه فاجب الذي يسبق اليك لان اجابته وجبت حين دعاه قبل ان ياتيه الاخر فلم يزل الوجوب بدعا الثاني ولم تجب اجابة الثاني فان استويا في قرب الباب والسبق اجاب اقربهما رحما لما فيه من صلة الرحم فان استويا اجاب اكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا اقرع لان القرعة تعين الحق المستحق عند استوا الحقوق ۞

حديث اذا اجتمع العالم والعابد الي اخره العبادة هي الانقياد والخضوع والفاعل عابد وقيل هي القيام بالفعل المطلوب شرعا ومن قام بذلك فهو عابد وسياتي في معني الشفاعة في فضل الصدقة اللسان ۞

حديث اذا احب الله عبدا الخ **قوله** ليسمع تضرعه التضرع التذلل والمبالغة في السوال والرغبة يقال ضرع يضرع بالكسر والفتح وتضرع اذا اخضع وذل ۞

حديث اذا احب الله عبدا حماه الدنيا الخ قال في الكبير **ت** حسن غريب قلت ولا منافاة بين هذا وطريق الحاكم ۞

حديث اذا احب الله عبدا قذف حبه الي اخره **قوله** قذف اي القي واوقع والقذف الرمي بقوة وسياتي الكلام عليه في ان الله اذا احب الله عبدا ۞

حديث اذا احب احدكم اخاه فليعلمه الخ قال في الكبير **ت** حسن صحيح غريب **قوله** اخاه اي المومن او احبت المراة صاحبتها المومنة قال الغزالي انما امر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب وان الرجل اذا عرف ان اخاه يحبه احبه بالطبع لا محالة ثم اذا عرف ايضا انه يحبه ازداد حبه لا محالة فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين وذلك مطلوب بالشرع

حديث اذا احببت رجلا الخ **قوله** فلا تماره المماراة والمرا ممدود مكسور الميم ۞ وماري وتماري ولا اماريك كله مذكر ومعناه المجادلة والمخالفة ذكره في المشارق **قوله** ولا

تشاره المشاده بتشديد الدال مفاعلة من الشر وفي الحديث ولا تشار اخاك اي لا تفعل به شرا تحوجه الي ان يفعل بك مثله ويروي بالتخفيف من المشاراه الملاحه **قوله** عدوا قال الجوهري العدو ضد الولي والجمع الاعدا وهو وصف ولكن ضارع الاسم يقال عدو بين العداوه والانثي عدوه وقال في المصباح العدو خلاف الصديق الموالي والجمع اعدا وعدا بالكسر ۞

حديث اذا احدث احدكم في صلاته الخ قال شيخنا قال الخطابي انما امره ان ياخذ بانفه ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفا القبيح ۞ والتوريه بما هو احسن وليس يدخل في باب الريا والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحيا وطلب السلامة ۞

حديث اذا احسن الرجل الصلاة الجانبه علامة الصحة **قوله** فاتم ركوعها الخ هو تفسير للحسن في قوله اذا احسن وجواب اذا هو قوله قالت الصلاة الخ **قوله** للخلق اخلاق الثوب تقطيعه وقد خلق الثوب واخلق ۞

حديث اذا اختلفتم في الطريق الي اخره قال النووي في بعض الطرق سبع وفي بعضها سبعة وهما صحيحتان فالذراع مذكر ومونث والتانيث افصح واما قدر الطريق فان جعل الرجل ارضه المسبلة طريقا للمارين فقدرها الي خيرته والافضل توسيعها وليست هذه الصورة مراد الحديث وان كان الطريق بين ارض لقوم وارادوا احياها فان اتفقوا علي شي فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع وهذا مراد الحديث اما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يتولي علي شي منه وان قل لكن له عمارة ما حواليه من الموات وتملكه بالاحيا بحيث لا يضر بالمارين قال اصحابنا ومتي وجدنا طريقا مستطرقة ومسلكا مشروعا نافذا حكمنا باستحقاق الاستطراق فيه بظاهر الحال ولا يعتبر مبتدا مصيره شارعا قال امام الحرمين ۞ وغيره ولا يحتاج ما يجعله شارعا ومسبلا هذا ما ذكره اصحابنا فيما يتعلق بهذا الحديث وقال اخرون هذا في الافنية اذا اراد اهلها البنيان فيجعل طريقهم عرضه سبعة اذرع لدخول الاحمال والاثقال ومخرجها وتلاقيها وقال القاضي هذا كله عند الاختلاف كما نص عليه في الحديث فاما اذا اتفق اهل الارض علي قسمتها واخراج طريق منها كيف شاوا فلهم ذلك ولا اعتراض عليهم لانها ملكهم انتهي وقال بن رسلان هذا الحديث محمول علي امهات الطريق التي هي ممر عامات الناس باحمالهم ومواشيهم فاذا تشاح من له ارض تتصل بها مع من له فيها حق جعل سبعة اذرع بينهما بالذراع المتعارف في ذلك طريقا للناس كافة بخلاف بنيات الطريق انتهي قلت قوله بنيات الطريق بضم الموحدة وفتح النون وتشديد التحتية والف ومثناه قال الجوهري هي الطرق الصغار تتشعب من الجاده وهي التزهات انتهي وفي الحديث الندب الي توسعة الطريق السالكة لئلا تضيق علي الحمولة دون الازقة التي لا تنفذ والطرق التي يدخل فيها القوم الي بيوتهم ۞

حديث اذا اخذ الموذن في اذانه الخ **قوله** وانه ليغفر له مد صوته في رواية البخاري مدي صوت الموذن اي غايه ولابي داود مدي صوته قال الخطابي وبن الاثير المدي الغاية اي يستكمل مغفرة الله اذا استنفد وسعه في رفع صوته فيبلغ الغاية من المغفرة اذا بلغ الغاية من الصوت وقيل هو تمثيل اي ان المكان الذي ينتهي اليه الصوت لو قدر ان

يكون ما بين اقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملا تلك المسافة لغفرها الله له وفي مسند
احمد مد صوته قال العكبري والجيد عند اهل اللغة مدا صوته وهو ظرف مكان واما
مد فيحتمل ان يكون تقديره مسافة صوته وان يكون المصدر بمعني المكان اي ممتد
صوته وهو منصوب لا غير وفي المعني علي هذا وجهان احدهما لو كانت ذنوبه تملا هذا
المكان لغفرت له وهو نظير لو جئتني بقراب الارض خطايا اي ما يملاوها من الذنوب
والثاني يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة وفي الحديث استحباب
رفع الصوت بالاذان ومحله ما لم يجهده او يتاذي به وسياتي الكلام علي حديث الاذان عند
المؤذنون اطول اعناقا ٥

حديث اذا اخذت مضجعك الخ المضجع بفتح الجيم وكسرها اي موضع نومك واكثر من
ضبط يقتصر علي فتح الجيم وسبب الحديث ما قال الترمذي عن فروة بن نوفل انه اتي
الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيا اقوله اذا اويت الي فراشي
فقال فذكره قوله فانها براءة من الشرك اي لانها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالي
وهو عبادة الاصنام لان الجملتين الاولتين لنفي العبادة في الحال والجملتين الاخيرتين
لنفي العبادة في الاستقبال وهذا ما جري شيخ مشايخنا المحقق الجلال المحلي والرازي خلافا
لما مشي عليه البيضاوي حيث جعل الاولتين بنفي الاستقبال والثانيتين لنفي الحال
فقد نازعه في ذلك ابو حيان بما ليس ذلك من غرضنا في هذه الحاشية وكذا الاولتين
لنفي الحال لان اعبد مضارع وهو حقيقة في الحال كما جري عليه شيخنا تبعا للجماعة
والجملة الثانية قرينتها ولم يعتد بقول من قال ان لا تخلصه الي الاستقبال لانه قول
مرجوح وهو ملحظ البيضاوي ٥

حديث اذا ادخل الله الموحدين النار اماتهم الخ قال شيخ شيوخنا وسنده الحسن
ابن علي بن راشد نزيل البصرة صدوق رمي بشي من التدليس قال قلت واصل الحديث
في مسلم من حديث ابي سعيد قلت وسياتي الكلام عليه في حديث اما اهل النار الحديث

حديث اذا ادي العبد حق الله الخ قوله اذا ادي العبد سياتي الكلام عليه وعلي
الحديث بتمامه في ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين ونذكر هناك ما زاد عليه

حديث اذا اذن في قرية الي اخره قوله امنها ان كان من الامن الذي هو ضد
الخوف ومثله الامنة والامن ومنه امنة نعاسا فهو بفتح الهمزة المقصورة والميم والنون

حديث اذا اذن المؤذن يوم الجمعة الخ المراد به الاذان بين يدي الخطيب
لانه هو المعروف في وقت الاخبار بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه
الجمعة ويحرم بالاذان المذكور وهذا علي من لم يلزمه السعي حينيذ والا فيحرم ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا جعل صنايعه الخ قوله خيرا الخير ضد الشر
تقول منه خرت يا رجل فانت خاير وخار الله لك انتهي من الصحاح قوله صنايعه الصنيعة
هي العطية والكرامة والاحسان قوله ومعروفه قال في النهاية المعروف النصفة
وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس قوله في اهل الحفاظ اي اهل الدين والامانة
قال شيخنا قال في الصحاح يقال انه لذو حفاظ وذو محافظه اذا كانت له انفة قلت
وقال في القاموس الحفاظ الذب عن المحارم ويحتمل ان يكون المراد به مصدر حافظ بمعني

المحافظة علي الشكر لان فاعل ياتي مصدره علي الفعال والمفاعلة كقاتل قتالا ومقاتلة قوله
صنايعه مفرده صنيعه قال في المصباح والصنيعة ما اصطنعته من خير

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه الخ قوله في نفسه النفس هي
الروح وهي التي تقبض وتتصرف حالة النوم والنفس الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته
اي جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به قوله وتقاه في قلبه سياتي الكلام علي
التقوي في حديث عليك بتقوي الله من حرف العين القلب هو الفواد وقلب كل شي خالصه
ولبه والقلب يطلق علي معنيين اللحم الصنوبري الشكل المودع في الجانب الايسر من الصدر
وهو لحم مخصوص وفي باطنه تجويف وفي ذلك التجويف دم اسود وهو منبع الروح ومعدنه
وهو موجود لساير الحيوانات والمعني الثاني هو لطيفة ربانية روحانية لها بهذا
القلب الجسماني تعلق وتلك اللطيفة هي حقيقة الانسان وتعلقها يشبه تعلق الاعراض
بالاجساد والصفة بالموصوف وحيث ورد في القران او السنة لفظ القلب فالمراد به
المعني الذي يفقه من الانسان ويعرف حقيقة الاشيا وقد يكني عنه بالقلب الذي
في الصدر لان بين اللطيفة وبين جسم القلب علاقة حاصلة كما تقدم ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين الي اخره قوله فقهه في الدين اي فهمه
الاحكام الشرعية اما بتصويرها والحكم عليها واما باستنباطها من ادلتها كل ميسر
لما وهبه قوله وزهده الزهد هو الاعراض بالقلب عن الدنيا وقيل الزهد ان
تترك الدنيا بقلبك ثم لا تبالي من اخذها وقيل الزهد نظرك الي الدنيا بعين الزوال
وقيل الزهد اعراض النفس عن الدنيا بلا تكلف وقيل الزهد ان تزهد بقلبك
فيما سوي الله وقيل الزهد في الدنيا ترك ما فيها علي من فيها بقلبه وقال الامام
الجليل احمد بن حنبل الزهد علي ثلاثة اوجه الاول ترك الحرام بالقلب وهو زهد
العوام من المسلمين والثاني ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم
والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص
الخواص وسياتي فيه مزيد كلام عند حديث اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا
قوله ويبصره عيوبه اي عرفه بها ووضحها له ليجتنبها فلا يعود اليها ويتوب
من الماضي ويعزم ان لا يفعل في المستقبل قوله محمد بن كعب القرظي هو بضم
القاف وفتح الرا والظا معجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل اولاده حصنا بقرب
المدينة وقريظة والنضير اخوان من اولاد هرون عليه الصلاة والسلام ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه قال الجوهري
الوعظ النصح والتذكر بالعواقب تقول وعظته وعظا وعظة فاتعظ اذ قبل الموعظة
يقال السعيد من وعظ بغيره والشقي من اتعظ به غيره انتهي والمعني فيبعث الله له
من نفسه ناصحا يذكره بعواقب الامور ليرغب في الاعمال الصالحة ويجتنب ما سواه

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا عسله الي اخره لجانبه علامة الحسن
عسله بفتح العين والسين المهملتين ودانيه بخط شيخنا وعلي السين شدة وفتحه
وهو ما يقتضيه كلام القاموس وكتب الشريف بالتخفيف والمهملتين قلت والمناسب
بالتفسير الاول لقوله في رواية طهره وفسره بقوله قيل الخ قال في النهاية

العسل طيب الثنا ماخوذ من العسل يقال عسل الطعام يعسله اذا جعل فيه العسل شبّه ما رزقه الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين الناس بالعسل الذي يجعل في الطعام ليحلو به ويطيب انتهى قلت ورواية بخط مضبوطا بالقلم لخط بعض العلما بفتح العين وسكون السين ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا طهّره قوله طهره فسره بقوله صلى الله عليه وسلم قال عمل صالح يلهمه اياه قال في النهاية الالهام ان يلقي الله في النفس امرا يبعثه على الفعل او الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشا من عباده

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا عاتبه في منامه العتاب مخاطبة ... الاذلال ومذاكره الموجدة ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين تجانبه علامة الحسن والهمه رشده تقدم معنى الفقه والالهام قريبا قوله رشده اي وفقه للصواب وهداه ٥

حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فتح له قفل قلبه الخ قال في القاموس القفل بالضم الحديد الذي يغلق به الباب انتهى قوله وجعل فيه اليقين قال بعضهم اليقين هو راجع الى توالي العلم بالمعلوم حتى يغلب على القلب كالعلم الضروري وسببه النظر في مخلوقاته تعالى الدال على وجوده وكمال صفاته وقال بعضهم اليقين هو العلم المشروع في القلوب وقال بعضهم هو استقرار العلم الذي لا ينقلب ولا يتحول ولا يتغير في القلب وهذا كالاول وقال بعضهم اليقين ارتفاع الريب ومشهد الغيب وقال بعضهم اليقين على ثلاثة اوجه يقين خبر وهو العلم الحاصل عن خبر الانبيا بما غاب عن المشاهدة من الجنة والنار ونحوهما ويقين دلالة وهو ما حصل بالنظر الدال على حدوث العالم وقدم محدثه ويقين مشاهدة وهو العلم الذي يخلقه الله في قلوب انبيايه واوليايه قوله والصدق هو الحكم المطابق للواقع ومحالّه اللسان والقلب والافعال فهو في اللسان الاخبار عن الشي على ما هو عليه وفي القلب العزم الاكيد وفي الافعال ايقاعها على وجه النشاط والجد وسببه الوثوق بخبر المتنصف به وثمرته مدح الله والخلق المتصف به وقال بعضهم الصدق القول بالحق في مواطن الهلكة وقال بعضهم الصدق الوفا لله سبحانه وتعالى بالعمل وقيل الصدق موافقة السر النطق وقال بعضهم الصدق منع الحرام من الشغل وقيل الصدق صحة التوحيد مع القصد قلت وهذه الحدود بحسب ما ظهر لقايلها في حالة القول وكل منها جيد في محله وكذا القول فيما كثرت فيه الحدود للاختلاف قوله وجعل قلبه واعيا لما سلك فيه اي حافظا يقال وعيت الحديث اعيه وعيا فانا واع اذا حفظته وفهمته وفلان اوعى من فلان اي احفظ وافهم قوله وجعل قلبه سليما اي من افات الحسد والكبر والحقد وما اشبهها قوله ولسانه صادقا الصادق الاسم المشتق من الصدق فهو اسم لمن قام به الصدق وقيل ثلاث لا تخطي الصادق الحلاوة في منطقه لاتيانه بالحق والهيبة اي الحرمة لدوام توقفه عما يكرهه مولاه والملاحة لضيا الطاعة على وجهه قوله وخليقته مستقيمة اي معتدلة قال الجوهري الاستقامة الاعتدال قوله واذنه سميعة اي لما يقال من امر المعروف والنهي عن المنكر واعمال الطاعة قوله وعينه بصيرة اي بما يلزمها من الطاعات والكف عن المحرمات

حديث اذا اراد الله باهل بيت خيرا الخ قال في الكبير قال خط غريب من حديث بن المنكدر عن انس تفرد به ابنه المنكدر عنه ولم يروه عنه غير موسى بن محمد بن عطا وهو متروك انتهى قلت قال شيخ شيوخنا وهو عند احمد بمعناه من طريق حفص بن ميسرة عن هشام عن ابيه عن عايشة قوله وقرّ قال في الصحاح والتوقير التعظيم والترزين ايضا وقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تخافون لله عظمة عن الاخفش انتهى وقال في المصباح والوقار ايضا العظمة قوله والقصد في نفقاتهم اي طريقا وسطا معتدلا لا يسرف في الانفاق ولا يقتر وقال في الصحاح والقصد بين الاسراف والتقتير يقال فلان مقتصد في النفقة قوله فيتوبوا التوبة لغة الرجوع وسياتي الكلام عليها في التوبة النصوح قوله همل الهمل بالتحريك الابل بلا راعي ولنا نعم همل اي مهملة لا رعا لها ولا فيها من يهديها ويصلحها فهي كالضالة ٥

حديث اذا اراد الله بقوم خيرا اكثر فقهاوهم الفقيه والمجتهد اسمان يطلقان بمعنى واحد وكل منهما يصدق على ما يصدق عليه الاخر ويعتبر فيه اوصاف منها البلوغ والعقل وان يكون فقيه النفس اي شديد الفهم بالطبع لمقاصد الكلام بحيث يكون له قدرة على التصرف لان غيره لا يتاتى له الاستنباط المقصود قال الغزالي اذا لم يتكلم الفقيه في مسلة لم يسمعها ككلامه في مسلة سمعها فليس بفقيه الى اخر ما قاله اهل الاصول قوله اعوانا قال الجوهري العون الظهير على الامر والجمع الاعوان والمعونة والاعانة وفي القاموس العون الظهير للواحد والجمع والمونث ويكسر اعوانا انتهى قال في الصحاح والظهير المعين قوله قهر قال في الصحاح قهره قهرا غلبه وقهرته وجدته مقهورا انتهى ٥

حديث اذا اراد الله بقوم خيرا مدّ لهم في العمر والهمهم الشكر قوله مد لهم في العمر اي طوله قال في الصحاح مددت الشي فامتد فالمادة الزيادة المتصلة ومد الله في عمره ومده في غيه اي امهله وطوله انتهى قوله والهمهم الشكر تقدم معنى الالهام قريبا في اذا اراد الله بعبد خيرا طهره والشكر لغة فعل ينبي عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الشاكر او غيره سوا كان باللسان ام بالجنان ام بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله به عليه من السمع وغيره الى ما خلق لاجله

حديث اذا اراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماهم الخ اي ارباب العقول واحد الاحلام حلم بالكسر وكانه من الحلم والاناه والتثبت في الامور وذلك شان العقلا قوله وجعل المال في سمحايهم يقال سمح واسمح اذا جاد واعطى عن كرم وسخا والمسامحة المساهلة قوله وولى عليهم سفهاهم قال في النهاية والسفه في الاصل الخفة والطيش وسفه فلان دابه اذا كان مضطربا لا استقامة له والسفيه الجاهل وقال الجوهري السفه ضد الحلم واصله الخفة والحركة وقال في المصباح سفه سفها من باب تعب وسفه بالضم سفاهة فهو سفيه والانثى سفيهة وجمعها سفها والسفه نقص في العقل واصله الخفة قوله وجعل المال في بخلايهم البخيل هو الذي لا يقري الضيف او لا يودي الزكاة وكل منهما بخيل كما تقدم تحريره في حديث اتقوا الظلم وياتي فيه زيادة في حديث اعجز الناس ٥

حديث اذا اراد الله بقوم نماء رزقهم السماحة الخ قوله نماء قال في المصباح نمى من باب رمى نميا بالفتح والمدكر قلت ورايته بخط شيخنا ممدودا انتهى وقال في القاموس نمى ينمو نموا زاد وقال في النهاية نمى الشي ينمي وينمو اذا زاد وارتفع انتهى والمعنى اذا اراد بهم زيادة في ارزاقهم ورفعة في مقامهم رزقهم السماحة قوله السماحة تقدم معناها

في الحريث قبله **قوله** والعفاف قال الجوهري عف عن الحرام يعف عفا وعفة وعفافا اي كف فهو عف
وعفيف والمراة عفة وعفيفة واعفه الله واستعف عن المسالة اي عف وتعفف اذا تكلف العفة
انتهي وقال في النهاية الاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام والسوال
من الناس وقال في المصباح عف عن الشي عفا من باب ضرب وعفة بالكسر وعفافا بالفتح
كف عنه فهو عفيف واستعف عن المسلة وتعفف مثل عف ورجل عف وامراة عفة
بفتح العين فيهما ويتعدل بالالف فيقال اعفه الله اعفافا وجمع العفيف اعفة واعفا
قوله اقتطاعا الاقتطاع الافتعال من القطع اي ياخذهم اويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة
قوله فتح عليهم بابه خيانة قال في المشارق اصل الخيانة النقص اي ينتقص ما يوتمن عليه
ولا يوديه ما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يودي حقوقه وامانات عبادته التي
ائتمنه عليها **فايدة** قال في المصباح وفرقوا بين الخاين والسارق والغاصب بان
الخاين هو الذي خان ما جعل عليه امينا والسارق من اخذ خفية من موضع كان ممنوعا
من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خاين دون عكس والغاصب من اخذ جهارا
معتمدا علي قوته ٥

حديث اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم الرفق الخ ابن علانة الحسن
وقال في الكبير وصحح **قوله** الرفق بكسر الرا لين الجانب والاخذ بالاسهل وقيل هو التوسط
واللطافة في الامر والفعل فمن الاول رفق بالفتح ومن الثاني بالفتح والضم **قوله** والخرق
بفتح الخا مصدر خرق بضم الرا ويقال بكسرها ضد الرفق وبضم الخا اسم للحاصل بالفعل
قوله معايشهم والمعيشة مكسب الانسان الذي يعيش بسببه والجمع معايش هذا
علي قول الجمهور انه من عاش فالميم زايده ووزن معايش مفاعل فلا يهمز وبه قرا السبعة
وقيل هو من معش فالميم اصليه ووزن معيش وبعضه فعيل وفعيله ووزن معايش
فعايل فيهمز وبه قال ابو جعفر المزني والاعرج انتهي من المصباح قال الجوهري ٥
والعيش الحياة وقد عاش الرجل معاشا ومعيشا وكل واحد منهما يصلح ان يكون
مصدرا وان يكون اسما مثل معاب ومعيب ومال ومميل واعاشه عيشة راضية
والمعيشه جمعها معايش بلا همز اذا جمعتها علي الاصل واصلها معيشه وتقديرها مفعله
واليا اصلية متحركة فلا تنقلب في الجمع همزة وكذلك مكايل ومبايع ونحوها فان جمعتها
علي الفروع همزت وشبهته مفعله بفعيله كما همزت المصايب لان اليا ساكنة وفي النحويين من
من يري الهمز لحنا والتعيش تكلف اسباب المعيشة وعايشه مهموزه ولا تقل
عيشه انتهي وقال تعالي وجعلنا النهار معاشا قال الامام الرازي في المعاش وجهان
احدهما انه مصدر يقال عاش يعيش عيشا ومعاشا ومعيشه وعيشه وهذا كله لا بد
من اضمار والمعني وجعلنا النهار وقت معاش والثاني ان يكون معاش مفعلا وظرفا
للعيش وعلي هذا لا حاجة الي الاضمار انتهي وقال الطيبي قيل المعاش مصدر
يقال عاش يعيش عيشا ومعاشا ومعيشه وعيشه انتهي وقال في القاموس
العيش الحياة عاش يعيش عيشا ومعاشا ومعيشة وعيشة بالكسر وعيشوشه واعاشه
وعيشه انتهي ٥

حديث اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق الي اخره بجانبه ابن علانة الحسن

قوله

قوله وزير الوزير هو الذي يوازر الامير فيحمل عنه ما حمله من الاثقال والذي يلتجي الامير الي
رايه فهو ملجا له ومفزع قوله الامير هو الذي له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما **قوله** خيرا
يحتمل ان يراد به عموم خير الدنيا والاخرة لانه نكره في معرض الشرط ويحتمل ان يكون معناه
الخصوص لان ذلك شايع في السنة العرب وقال بعض العلما المراد بالخير المطلق الجنة والاول
اولي والوزير مشتق من الوزر وهو الثقل والاثم لانه يتحمل عن الملك ثقل التدبير وموونة ما
يحتاج الي فعله وقيل من الوزر وهو الملجا قال تعالي لا وزر اي لا ملجا منه الا اليه
وقيل مشتق من الموازره وهي المعاونه وقال الاصمعي كان القياس ان يقال ازير فقلبت
الهمزة الي الواو ووجه قلبها ان فعيلا جا علي معني مفاعل مجيا صالحا كقولهم عشير وجليس
ونديم فلما قلبت في اخيه قلبت فيه **قوله** صدق اي صادقا في النصح له والا ظهر ان
المراد به وزيرا صالحا لرواية النسايي جعل له وزيرا صالحا قال شيخنا قال الطيبي اصله
وزير صادق ثم وزير صدق علي الوصف به ذهابا الي انه نفس الصدق ثم اضيف لمزيد
الاختصاص به ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل بالافعال والاقوال قال
الراغب يعبر عن كل فعل ظاهرا وباطنا بالصدق ويضاف اليه ذلك الفعل الذي يوصف
به نحو في مقعد صدق وقدم صدق وعلي عكس ذلك وزير سو **قوله** وان نسي اي شيا من
احكام الشريعة واداابها او نسي قضية من مظلوم رفعت اليه او نسي مصلحة من مصالح الرعية
ونحو ذلك ذكره ما نسيه ونبهه عليه وان لم ينس شيا ولكن ذكر ذلك واحتاج الي مساعدة
بالراي او اللسان او البدن اعانه علي ذلك وساعده وينبغي للوزير ان يكون حريصا
علي افعال الخير راغبا في تحصيل ذلك للملك والرعية والجنود كارها للشر واهله وينبغي
ان يحرص ان تكون المملكة جميعها عامرة امنة والرعية داعية واموال بيت المال
ماخوذة علي وجه الحق واليه جارية وجنوده ورعاياه باحكامه وافعاله واقواله
راضية وضده هذه الامور في ضره ٥

حديث اذا اراد الله بعبد شرا خضر له الخ **قوله** خضر له بفتح الخا المعجمة والضاد
المعجمة المشدده قال في القاموس وخضر له فيه تخضيرا اي بورك له فيه انتهي وعبارة
النهاية ومن خضر له في شي فليلزمه اي بورك له فيه ورزق منه وحقيقته ان
تجعل حاله خضرا ومنه الحديث اذا اراد الله بعبد شرا اخضر له في اللبن والطين
حتي يبني انتهي فلعل المراد حبب وحسن اليه هذه الحالة حتي يلتهي بها عن اداء
ما عليه من الواجبات هذا والمقاصد معلومة فمن بني مسجدا لله تعالي او رباطا
او محلا تنزله المارة وابنا السبيل او لنفسه بيتا بقدر الكفاية لا يقال اراد به
هوانا بل هو مثاب ماجور ٥

حديث اذا اراد الله بقوم شرا جعل امرهم الي مترفيهم المترف المتنعم المتوسع
في ملاذ الدنيا وشهواتها قال تعالي امرنا مترفيها اي منعميها بمعني روسايها بالطاعة
علي لسان رسلنا ففسقوا فيها خرجوا عن امرنا قال البيضاوي وتخصيص المترفين
لان غيرهم يتبعهم ولانهم اسرع الي الحماقة واقدر علي الفجور ٥

حديث اذا اراد الله بقوم عذابا الخ اي عقوبة لهم علي سيي اعمالهم اصابهم العذاب
واصاب من كان فيهم وليس هو علي رايهم فيعم الهلاك الطايع والعاصي **قوله** ثم بعثوا علي

اعمالهم لان ذلك من العدل ولان اعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الاخرة واما في الدنيا فمهما اصابهم من بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيء فكان العذاب المرسل في الدنيا علي الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم علي مداهنتهم ثم يوم القيمة يبعث كل منهم فيجازي بعمله والحاصل انه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازي كل واحد بعمله علي حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة لان الاقامة معهم من القاء النفس الي التهلكة هذا اذا لم يعنهم ولم يرض بافعالهم فان اعان او رضي فهو منهم وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن عاون نسأل الله السلامة ن

حديث اذا اراد الله ان يخلق خلقا للخلافة الخ قال شيخ شيوخنا في سند الديلمي ميسرة بن عبد الله تالف قوله مسح ناصيته معناه كساه حلل الهيبة والوقار والقبول ن

حديث اذا اراد الله ان يوتغ عبدا الي اخره الوتغ بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين الهلاك قال الجوهري الوتغ بالتحريك الهلاك وقد وتغ يوتغ وتغا اي اثم وهلك واوتغه الله اي اهلكه انتهي وقال في النهاية في مادة وتغ في حديث الامارة حتي يكون عمله هو الذي يطلقه او يوتغه اي يهلكه قوله اعمي بالهمزة المفتوحة والعين كذلك والميم المفتوحة المشددة كما في خطه فعداه بالهمز والتضعيف اوهما قال في القاموس وعماه تعمية حيره وفي الصحاح وعمي عليه الامر اذا التبس ومنه فعميت عليهم الانبا قوله الحيل قال في الصحاح الحيل بالكسر الاسم من الاحتيال قال في المصباح الحيلة الحذق في تدبير الامور وهو تقليب الفكر حتي يهتدي الي المقصود واصلها الواو واحتال طلب الحيلة انتهي والمعني اذا اراد الله ان يهلك عبدا حير فكره والتبست عليه الامور فلا يهتدي الي مقصود الصواب منها فيقع في الهلكة وضبط بعضهم ان يزيغ بالزاي والغين المعجمتين ولم ار له وجها في كثير من كتب اللغة والغريب ن

حديث اذا اراد الله انفاذ قضايه وقدره الخ قوله انفاذ قضايه اي امضا حكمه وقدره قوله سلب قال في الصحاح والقاموس للاول سلبت الشي سلبا والاستلاب الاختلاس ولفظ الثاني يسلبه سلبا وسلبا اختلسه انتهي وفي المصباح خلست الشي خلسا من باب ضرب اختطفته بسرعة علي غفلة قال شيخنا واختلف في حد العقل علي اقوال احدها انه ملكة اي هيئة راسخة في النفس تدرك بها العلوم الثاني انه نفس الادراك سوا كان ضروريا او نظريا وهو يحكي عن الاشعري وحكاه الاستاد ابو اسحق عن اهل الحق قالوا واختلاف الناس في العقول لكثرة العلوم وقلتها الثالث انه الادراك الضروري فقط وعليه القاضي ابو بكر بخلاف النظري لصحة الاتصاف بالعقل مع انتفا الوصف انتهي وقد منا احسن حدوده وهل هو في الراس او القلب مع زيادة في حديث ابن ادم اطع ربك تسمي عاقلا وفي هذا المعني انشد ابو عمرو الزاهد غلام ثعلب لنفسه ن

اذا اراد الله امرا بامرئ ۞ وكان ذا راي وعقل وبصر
وحيلة يعملها في كل ما ۞ ياتي به محتوم اسباب القدر

اغراه

اغراه بالجهل واعمي عينه ۞ فسله من عقله سل الشعر
حتي اذا انفذ فيه حكمه ۞ رد عليه عقله ليعتبر

قوله ووقعت الندامة قال في المصباح ندم علي ما فعل ندما وندامة فهو نادم والمراة نادمة اذا حزن او فعل شيا ثم كرهه ورجل ندمان ايضا وامراة ندمانة والجمع ندامي ويتعدي بالهمزة فيقال اندمته انتهي والمعني اذا اراد الله امضا حكمه خطف عقل ذي العقل حتي ينفذ الحكم فاذا انفذ رد عقله ووقع الحزن علي ما وقع به ن

حديث اذا اراد الله ان يخلق الخ سببه ما في مسلم عن ابي سعيد سيل رسول الله صلي الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الما يكون الولد واذا فذكره وفي رواية اخري غزونا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم غزوة بني المصطلق فسبينا كرايم العرب فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفدا واردنا ان نستمتع ونعزل فقلنا نفعل ورسول الله صلي الله عليه وسلم بين اظهرنا لا نساله فسالنا رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كاينة الي يوم القيمة الا ستكون قوله العزل هو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج قال النووي وهو مكروه عندنا في كل حال وفي كل امراة سوا رضيت ام لا لانه طريق الي قطع النسل ولهذا جا في الحديث الاخر تسميته الواد الخفي لانه قطع طريق الولادة كما يقتل المولود بالواد واما التحريم فقال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا في زوجته الامة سوا رضيتا ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بمصيرها ام ولد وامتناع بيعها وفي زوجته الرقيقة بمصير ولدها رقيقا تبعا لامه واما زوجته الحرة فان اذنت لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم وما ورد في الاحاديث عن النهي في العزل محمول علي كراهة التنزيه وما ورد في الاذن فيه محمول علي انه ليس بحرام وليس معناه نفي الكراهة هذا طريق الجمع بينهما قوله غزوة بني المصطلق هي غزوة المر ۞ لا غزوة اوطاس خلافا لموسي بن عقبة قوله كرايم العرب اي النفيسات منهم قوله فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفدا معناه احتجنا الي الوطي وخفنا من الحبل فتصير ام ولد فيمتنع علينا بيعها واخذ الفدا فيها فيستنبط منه منع بيع ام الولد وان هذا كان مشهورا عندهم قوله صلي الله عليه وسلم عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الي اخره معناه ما عليكم ضرر في ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالي خلقها لا بد ان يخلقها سوا عزلتم ام لا وما لم يقدر خلقه لا يقع سوا عزلتم ام لا فلا فايدة في عزلكم فان الله قد خلقها سبقكم الما فلا ينفعكم حرصكم في منع الخلق وفي هذا الحديث دلالة لمذهب جماهير العلما ان العرب يجري عليهم الرق كما يجري علي العجم وانهم اذا كانوا مشركين وسبوا جاز استرقاقهم لان بني المصطلق من العرب صليبة من خزاعة وقد استرقوهم ووطيوا سباياهم واستباحوا بيعهن واخذوا فداهن وبهذا قال مالك والشافعي في الجديد وجمهور العلما وقال ابو حنيفة والشافعي في القديم لا يجري عليهم الرق لشرفهم انتهي ن

لعله المريسيع

حديث اذا اراد الله بقوم قحطا الي اخره قوله قحطا قال في المصباح القحط الجدب انتهي وهو بالدال المهملة نقيض الخصب وقال في المصباح قحط المطر من باب نفع احتبس وحكي الفرا قحط من باب تعب وقحط بالضم فهو قحيط وقحطت الارض والقوم بالبنا للمفعول وبلد مقحط وبلاد مقاحيط واقحط الله الارض بالالف فاقحطت وهي مقحطة واقحط القوم اصابهم القحط بالبنا للفاعل والمفعول قوله بامعا قال شيخ شيوخنا المعا بكسر الميم مقصور وفي

لغة حكاها في المحكم بسكون العين بعدها تحتانيه والجمع امعا ممدود وهي المصارين قال ابو حاتم السجستاني المعا مذكر ولم اسمع من اثق به يونثه فيقول معا واحده لكن قد رواه من لا اوثق به **قوله** يا عين العين تقع بالاشتراك على اشيا مختلفة فمنها الباصره وهي المراد هنا **قوله** لا تشبعي يشبع شبعا بفتح البا وسكونها تخفيف امتلا وبعضهم يجعل الساكن اسما لما يشبع به من خبز ولحم وغير ذلك فيقول الرغيف يشبعني اي يشبعني ويتعدى الى المفعول بنفسه وبالحروف فيقال شبعت لحما وخبزا ومن لحم ومن خبز ورجل شبعان وامراة شبعى واشبعته اطعمته حتى شبع **قوله** ويا بركة ارتفعي البركة الزيادة والنما **قوله** ارتفعي قال في المصباح الرفع في الاجسام حقيقة في الحركة والانتقال وفي المعاني محمول على ما يقتضيه المقام ۝

حديث اذا اراد احدكم ان يبول الى اخره لجانبه علامة الحسن وقال في الكبير ۝ وضعف انتهى قلت وفي مسند ابي داود مجهول ورايت بعضهم نقل عن النووي انه حديث ضعيف ولعل ذلك قاله فيما كتبه على ابي داود ويمكن ان يقال هو من طريق ابي داود ضعيف لكون فيه راو ومن طريق البيهقي حسن امما جا من طريق البيهقي ورواتها مستورون حكم عليه الشيخ بالحسن سببه ما اخرجه ابو داود بسنده قال لما قدم عبد الله بن عباس البصره وكان يحدث عن ابي موسى فكتب عبد الله الى ابي موسى يساله عن اشيا فكتب اليه ابو موسى اني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاراد ان يبول فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال فذكره **قوله** ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري **قوله** اني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة من اني لان الكتابة فيها معنى القول وفيه العمل بالكتابة والرواية بها وهو الصحيح المشهور بشرط ان يعرف المكتوب اليه خط الكاتب **قوله** ذات يوم اي يوما فذات زايده فاراد ان يبول فاتى دمثا بكسر الميم وفتحها ويجوز مثلثه اي مكانا من الارض وهو ما لان وسهل وقد تسهل الميم بالسكون في اصل جدار فبال يعني تجلس في موضع لين في اصل الجدار فبال قال شيخنا اي اسفله والمراد ما قاربه فانه لا يمكن البول في اسفله حقيقة مع بقائه انتهى والجدار لم يكن ملكا لاحد بل كان عاديا وليس هو ملك مسلم لان البول يضر بالجدار لانه مالح يجعل التراب سبخا ورخوا والاضرار بملك المسلم من غير اذن مالكه غير جايز وان اعتقدنا طهارة فضلاته صلى الله عليه وسلم ويجوز ان يكون قعوده متراخيا عن اساس الجدار فلا يصيبه القدر المضر به قال النووي او يكون علم برضى صاحب الجدار بذلك انتهى او يكون البول كان رشاشا خفيفا لا يتضرر به الجدار لقلته وقد يستدل به على جواز الانتفاع بملك الغير بما لا يفسده كالاستظلال والاستناد والاستضاءة من سراجه **قوله** اذا اراد احدكم ان يبول قال شيخنا فيه حذف ثبت عند البيهقي ولفظه فقال ان بني اسرايل كان اذا بال احدهم فاصاب جسده البول قرضه بالمقاريض فاذا اراد احدكم ان يبول اي اذا احتاج واحد منكم الى ان يبول فليرتد اي يطلب ويختار افتعال من راد يرود رودا البوله موضعا والمعنى ليطلب موضعا رخوا لئلا يرجع عليه الرشاش وقد يوخذ منه ان الرشاش الذي لا يدركه البصر لا يعفى عنه وهو ما عليه الرافعي وقال انه ظاهر

المذهب لا في الثوب ولا في البدن وصحح النووي العفو عنه لتعذر الاحتراز وحصول الحرج قال في النهاية اي يطلب مكانا لينا لئلا يرجع عليه رشاش بوله يقال راد وارتاد واستراد ومنه الرايد الذي يبعثه القوم يطلب لهم الما والكلا وقال الشيخ ولي الدين فليرتد لبوله مكانا لينا مثلها فعلت تحذف المفعول للعلم به ۝

حديث اذا اراد احدكم ان يذهب الى الخلا الخ في ابي داود عن عبد الله بن ارقم انه خرج حاجا او معتمرا ومعه الناس وهو يومهم فلما كان ذات يوم واقام الصلاة صلاة الصبح ثم قال ليتقدم احدكم وذهب الخلا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا فذكره **قوله** وهو يومهم اي في الصلوات فيه دلالة على مشروعية صلاة الجماعة للمسافرين وانهم يقيمون لهم من يصلي بهم في السفر كالاقامة **قوله** واقام الصلاة صلاة الصبح بنصب صلاة بدل من الصلاة قبله **قوله** ثم قال ليتقدم احدكم وذهب فيه فضيلة عبد الله بن ارقم وشدة احترامه على العمل بما يسمعه وتعليمه الناس **قوله** الى الخلا هو بالمد الموضع الخالي ثم نقل الى موضع قضا الحاجة والمعنى يذهب الى قضا الحاجة قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع ويصلي ومحل هذا اذا لم يخف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة وقيل يقضي حاجته وان خاف فوت الوقت وهو مقتضى اطلاق الحديث ولنا وجه انه لو صلى وكانت المدافعة سالبة الخشوع بطلت صلاته ۝

حديث اذا اراد احدكم ان يبيع عقاره الى اخره قال في المصباح العقار مثل سلام كل ملك ثابت له اصل كالدار والنخل قال بعضهم وربما اطلق على المتاع والجمع عقارات **قوله** فليعرضه بفتح التحتية لانه من باب عرضت المتاع للبيع اظهرته لذوي الرغبة ليشتروه والمعنى انه اظهر لجاره ما في نفسه من رغبته لبيعه والعرض على الجار مستحب لاحتمال ان يشتري او ياتي بشخص صالح للجوار او لمنع من لا يصلح او لغير ذلك من الامور ۝

حديث اذا اراد احدكم من امراته حاجته الخ لجانبه علامة الحسن التنور بفتح المثناه الفوقيه وتشديد النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره وهو في الاكثر يكون حفيرة في الارض وربما كان على وجه الارض ووهم من خصه بالاول قيل هو معرب وقيل عربي توافقت عليه الالسنة او هو الذي يخبز فيه وسياتي الكلام عليه في حديث اذا دعي الرجل زوجته ۝

حديث اذا اردت امرا فتدبر الخ سياتي الكلام عليه في حديث خذ الامر بالتدبر من حرف الخا ۝

حديث اذا اردت ان تبزق الخ لجانبه علامة الصحة وقال في الكبير وصحح البزاق ما يسيل من الفم وهو بالزاي والسين والصاد ثلاث لغات بمعنى واحد والسين غريبة قال النووي وقد انكرها بعض اهل اللغة انكارها باطل فقد نقلها الثقات وثبتت في الحديث الصحيح ۝

حديث اذا اردت ان تغزو الخ ياتي الكلام عليه في خير الخيل من حرف الخا ۝

حديث اذا اردت امرا الخ لجانبه علامة الحسن التؤده التاني يقال اتاد في فعله وقوله وتواد اذا تانى وتثبت ولم يعجل واصل التا فيها واو **قوله** المخرج خرج من الموضع خروجا ومخرجا واخرجته انا ووجدت للامر مخرجا اي مخلصا والمعنى اذا اردت ان تفعل فعلا شاقا فتثبت ولا تعجل حتى يعلمك الله كيف الخلاص منه

حديث اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا الخ البغض ضد الحب من فضل لها الفضالة ما فضل من شي قال في المصباح الفضالة بالضم اسم لما يفضل **قوله** فانبذه اليهم نبذت الشي انبذه اذا القيته من يدك والمعني اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا بقلبك والق ما لا تحتاج الي الناس يحبك الله ويحبك الناس **قوله** عن ربعي بن حراش بكسر الحا المهملة واخره شين معجمة بينهما را مفتوحة هو ابو مريم العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم من الثانية مات سنة ماية وقيل غير ذلك ٥

حديث اذا اردت ان تذكر عيوب غيرك الخ المعني اذا اردت ان تتكلم بعيوب غيرك فاذكر ما لك من العيوب عسي ان يكون ذلك مانعا لك من التكلم في الناس ٥

حديث اذا اسات فاحسن **قوله** فاحسن بهمزة مفتوحة اي اذا فعلت صغيرة من صغاير الذنوب كنظر محرم فاتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالي ان الحسنات يذهبن السيات ٥

حديث اذا استاجر احدكم اجيرا الي اخره فليعلمه اي يعرفه قدر اجرته ليصير كل منهما علي بصيرة من امره ٥

حديث اذا استاذن احدكم الخ قلت نذكر القصة من اصلها مع وجه بشرحها علي رواية ابي داود واخرج بسنده عن ابي سعيد الخدري **قال كنت جالسا في مجلس من مجالس الانصار** ولمسلم كنا في مجلس عند ابي بن كعب فاتي ابو موسي الاشعري مغضبا **فجا ابو موسي فزعا فقلنا له ما افزعك** وللبخاري فجا كانه مذعور اي بذال معجمة وعين مهملة اي مفزوع من ذعرته اي افزعته والمعني متقارب فيه سوال الفزعان والغضبان عن سبب ذلك لعل ان يكون عنده فرج او يدله علي من يذهبه وفيه استيناس الفزع والتودد الي خاطره بالسوال **قال امرني عمر ان اتيه فاتيته فاستاذنت ثلاثا فلم يوذن لي** فيه ان السنة في الاستيذان ان يكون ثلاث مرار واختلف في حكمه الثالث فروي بن ابي شيبة من قول علي بن ابي طالب الاولي اعلام والثانية موامره ٥ والثالثة عزمة اما ان يوذن له واما ان يرد انتهي ذكره شيخ شيوخنا وقيل لان الكلام اذا كرر ثلاثا سمع وفهم في الغالب **فرجعت** ثم اتيته **فقال ما منعك ان تاتيني** وقد دعوتك فيه اشارة الي انه ما تاخر عن المجي اليه الا لمانع منعه وهذا من حسن الظن بالاخ المومن **قلت فجيت الي بابك فاستاذنت ثلاثا فلم يوذن لي** لفظ مسلم فلم يردوا علي فرجعت **وقد قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يوذن له فليرجع** فيه ان المستاذن لا يزيد علي ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال بن عبد البر وذهب اكثر اهل العلم الي انه لا يجوز الزيادة علي الثلاث في الاستيذان وقال بعضهم اذا لم يسمع فلا باس ان يزيد وروي سحنون عن بن وهب عن مالك احب ان يزيد علي الثلاث الا من علم انه لم يسمع قال شيخ شيوخنا وهذا هو الاصح عند الشافعية قال بن عبد البر وقيل تجوز الزيادة مطلقا بنا علي ان الامر بالرجوع بعد الثلاث للاباحة والتخفيف عن المستاذن فمن استاذن اكثر فلا حرج عليه انتهي قلت وكيفية الاستيذان ان يقف عند الباب بحيث لا ينظر من بداخله ويرفع صوته بحيث يسمع من هو داخل الدار ويقدم السلام

علي

علي الاستيذان كما هو الاصح وعليه المحققون فيقول السلام عليكم اادخل رواه هكذا ابو داود وغيره قال شيخ شيوخنا ولا يتعين هذا اللفظ انتهي قلت اما هو وما في معنا من لفظ يدل علي السلام والاستيذان في الدخول **قال** عمر والله **لتاتيني علي هذا بالبينة** في البخاري والله لتقيمن عليه ببينة زاد مسلم والا اوجعتك وفي رواية بكير بن الاشج والله لاوجعن ظهرك وبطنك او لتاتيني بمن يشهد لك علي هذا وفي رواية ابي نضرة والا جعلتك عظة **قال فقال ابو سعيد لا يقوم معك الا اصغر القوم** اي احدثهم سنا ولرواية بكير بن الاشج فوالله لا يقوم معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد قال النووي معني لا يقوم معك الا اصغر القوم لان هذا الحديث مشهور معروف لكبارنا وصغارنا حتي ان اصغرنا يحفظه وسمعه من النبي صلي الله عليه وسلم **فشهد له** بما سمع من رسول الله صلي الله عليه وسلم وفي رواية لمسلم من طريق طلحة بن يحيي عن ابي بردة جا ابو موسي الي عمر فقال السلام عليكم هذا عبد بن قيس فلم ياذن له فقال السلام عليكم هذا الاشعري ثم انصرف قال شيخ شيوخنا ويوخذ من صنيع ابي موسي حيث ذكر اسمه اولا وكنيته ثانيا ونسبته ثالثا ان الاولي هي الاصل والثانية اذا جوز ان يكون التبس علي من استاذن عليه والثالثة اذا غلب علي ظنه انه عرفه انتهي قلت لكن في ابي داود ما يخالف ذلك حيث قال فقال يستاذن ابو موسي ثم قال ثانيا يستاذن الاشعري ثم قال ثالثا يستاذن عبد الله بن قيس فذكر كنيته اولا فلم يوذن له فذكر قبيلته فلم يوذن له فذكر اسمه واسم ابيه قال القرطبي وما فعله ابو موسي اولي فان فعله ذلك ان كان توقيفا فهو المطلوب وان لم يكن توقيفا فقول راوي الحديث اولي من قول غيره انتهي قلت والتمسك والاخذ برواية مسلم اولي لانها صحيحة لا يقال فيها ورواية ابي داود لم يحكم عليها بصحة ولا حسن وللاخبار الصحيحة فيمن قيل له عند الاستيذان من انت فيقول فلان بن فلان باسمه واسم ابيه او فلان المعروف بكذا او نحوه مما يحصل به التعريف التام وقد يقال في طريق الجمع بينهما انه في المرة الاولي قرن بين الاسم والكنية فذكر الاسم واردفه بالكنية وفي المرة الثانية قرن بين الكنية والنسبة فذكر الكنية واردفها بالنسبة وفي المرة الثالثة قرن بين الاسم والنسبة فذكر الاسم واردفه بالنسبة كل ذلك لزوال الالتباس فجا في رواية مسلم من سمع قرينه منهما ولم يسمع الاخري فروي ما سمع ومثله في رواية ابي داود وان الراوي سمعهما معا فتحقق قرينه ولم يتحقق الاخري فروي ما تحقق وترك ما لم يتحقق ولم ار من نبه علي هذا الاختلاف ولا اشار الي هذا الجمع والله اعلم وقال شيخ شيوخنا وتعلق بقصة عمر من زعم انه كان لا يقبل خبر الواحد ولا حجة فيه لانه قبل خبر ابي سعيد المطابق لحديث ابي ولا يخرج بذلك عن كونه خبر واحد وانما اراد عمر ان يتثبت وهذا معلوم من مذهبه وفي رواية ابي بردة قال ابي بن كعب لعمر عند مسلم يا ابن الخطاب وعند غيره يا عمر لا تكن عذابا علي اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم قال سبحان الله انما سمعت شيا فاحببت ان اتثبت وقال بعضهم وقول عمر لاوجعنك او تاتيني بالبينة الي اخره ما تقدم من الالفاظ يحتمل انه كان حاضر عنده من قرب عهده بالاسلام فخشي ان احدهم يختلق الحديث علي رسول الله صلي الله عليه

وسلم عند الرغبة والرهبة طلبا للمخرج مما يدخل فيه فاراد ان يعلمهم ان من فعل شيا من ذلك ينكر عليه حتي ياتي بالمخرج اشار الي ذلك ابن عبد البر فاراد عمر سد هذا الباب وردع غير ابي موسي لا شكا في رواية ابي موسي فان من دون ابي موسي اذا بلغته قضية ابي موسي وكان في قلبه مرض او اراد وضع حديث خاف من مثل قضية ابي موسي فامتنع من وضع الحديث والمسارعة اليه فكان الخطاب مع ابي موسي والمراد غيره وقال النووي هذا كله محمول علي ان تقديره لافعلن بك هذا الوعيد ان بان انك تعمدت كذبا انتهي قلت وعند عمر انه لا يتعمد ذلك وفي هذه القضية دليل علي ما كانت الصحابة عليه من القوة في دين الله وعلي قول الحق وفيه قبوله فان ابي بن كعب انكر علي عمر تهديده لابي موسي فقام بما عليه من الحق ولما كان المقام مقام انكار وقيام في الحق لم يخاطبه باميـر المومنين ولا بما فيه نوع اكرام بل قال يا عمر او يا ابن الخطاب كما تقدم ويأتي فيه مزيد في كان لفاركلم

حديث اذا استاذنت احدكم امراته الي المسجد فلا يمنعها بعض الاحاديث يطلق في الزمان هكذا وبعضهم مقيد بالليل او الغلس فيحمل المطلق منها علي المقيد علي تفاصيل تقدمت الاشارة الي بعضها في حديث ايذنوا للنسا بالليل الي المساجد ۝

حديث اذا استجمر احدكم فليوتر الاستجمار قال النووي مسح محل البول والغايط بالجمار وهي الحجارة الصغار قال العلما يقال للاستطابة والاستجمار والاستنجا لتطهير محل البول والغايط فاما الاستجمار فيختص بالمسح بالاحجار واما الاستطابة والاستنجا فيكونان بالما ويكونان بالاحجار هذا الذي ذكرناه من معني الاستجمار هو الصحيح المشهور الذي قاله الجماهير من طوايف العلما من اللغويين والمحدثين والفقها وقال القاضي عيا من اختلف قول مالك وغيره من معني الاستجمار في هذا الحديث فقيل هذا وقيل المراد في البخور ان ياخذ منه ثلاث قطع او ياخذ منه ثلاث مرات يستعمل واحدة بعد اخري والاول اظهر والله اعلم والمراد بالايتار ان يكون عدد المسحات ثلاثا او خمسا او فوق ذلك وحاصل المذهب ان الانقا واجب والاستيفا ثلاث مسحات واجب فان حصل الانقا بثلاث فلا زيادة وان لم يحصل وجبت الزيادة ثم ان حصل بوتر فلا زيادة وان حصل بشفع كاربع او ست استحب الايتار وقال بعض اصحابنا يجب الايتار مطلقا لظاهر هذا الحديث وحجة الجمهور الحديث الصحيح في السنن ان النبي صلي الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ويحملون حديث الباب علي الثلاث وعلي الندب فيما زاد انتهي فالثلاث الاول واجبة لحديث مسلم لا يستنج احدكم باقل من ثلاثة احجار وبهذا اخذ الشافعي واحمد واصحاب الحديث فاشترطوا ان لا ينقص من الثلاث مع مراعاة الانقا اذا لم يحصل بها فيزاد حتي ينقي ويستحب حينيذ الايتار وقال الخطابي لو كان القصد الانقا فقط لخلا اشتراط العدد عن الفايدة فلما اشترط لفظا وعلم الانقا فيه معني دل علي ايجاب الامرين ونظيره العدة بالاقرا فان العدد مشترط ولو تحققت براة الرحم بقرء واحد ۝

حديث اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه سياتي الكلام عليه في حديث المستشار موتمن من حرف الميم ۝

حديث اذا استشاطا للسلطان الخ بجانبه علامة للحسن اي اذا تلهب

وتخرق

وتخرق من شدة الغضب صار كانه نار تسلط عليه الشيطان فاغراه بالايقاع بمن غضب عليه وهو استفعال من شاط يشيط اذا كان يحترق ۝

حديث اذا استطاب احدكم الخ بجانبه علامة الصحة الاستطابة والاطابة كناية عن الاستنجا سمي به من الطيب لانه يطيب جسده بازالة ما عليه من الخبث اي يطهره يقال منه اطاب واستطاب وازالة اذي وسياتي الكلام علي اليمني في حديث انما انا لكم بمنزلة الوالد

حديث اذا استعطرت المراة الخ بجانبه علامة الحسن اي استعملت العطر وهو الطيب الذي يظهر ريحه **قوله** فهي زانية سماها النبي صلي الله عليه وسلم زانية مجازا لانها لما تعطرت بالرايحة الطيبة الداعية الي قلوب الرجال للفاحشة بها فظهرت في الطرق واجتازت بمجامع الرجال الذي فيهم من في قلبه الميل الي الزنا وشهوته غالبة له فيكون ذلك سببا لتعرضه لها وطمعه في الفاحشة بها لا سيما ان كان مع الرايحة اظهار زينة لثيابها وبعض اطرافها فكل هذه اسباب داعية الي الزنا فهذا سبب التسمية وربما غلبت الشهوة والميل ووجد العزم الاكيد علي فعل ما ليس بلايق له فيكون قايما مقام الزنا في الاثم وان تفاوتت المراتب وقد نهي الله تعالي امهات المومنين ان يخضعن بالقول اللين فيطمع الذي في قلبه مرض ونهاهن عن التبرج باظهار الزينة ولا شك ان استعطار المراة بالرايحة الطيبة له قوة ظاهرة في الزنا كما في اظهار الزينة واستعطارها مخالف للشريعة حيث استعملت طيب الرجال فتدخل في المتشبهين من النسا بالرجال فربما لحقها اللعن

حديث اذا استقبلتك المراتان الي اخره **قوله** فلا تمر بينهما اي لانه ربما ادي الي النظر المحرم الذي يحصل منه ميل فارشد صلي الله عليه وسلم الي البعد عن ذلك شفقة علي المار وتبعيدا عن مسالك التهم وتعليما للاداب وسياتي فيه مزيد في حديث نهي ان يمشي الرجل بين المراتين في المناهي ۝

حديث اذا استكتم فاستاكوا عرضا السواك لغة الدلك والته وشرعا استعمال عود او نحوه في الاسنان وما حولها **قوله** عرضا المراد عرض الاسنان ظاهرها وباطنها مفهومه ان لا يستاك طولا لانه قد يدمي اللثة ويفسد لحم الاسنان فهو مكروه وان اجزا لحصول المقصود به وسياتي بقية الكلام عليه في حديث السواك مطهرة للفم من حرف السين ۝

حديث اذا استلج احدكم في اليمين الخ بجانبه علامة الصحة **قوله** استلج بفتح اللام وتشديد الجيم **قوله** آثم بهمزة ممدودة وثا مثلثة اي اكثر اثما علي ما سياتي تحريره ورواه مسلم بلفظ قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم والله لان يلج احدكم بيمينه في اهله آثم له عند الله من ان يعطي كفارته فرض الله قال في الدر كاصله في معني الحديث الاول استفعال من اللجاج ومعناه ان يحلف علي شي ويري ان غيره خير منه فيقيم علي يمينه ولا يحنث ويكفر وقيل هو يري انه صادق فيها مصيب فيلج فيها ولا يكفرها ويروي ان استلج باظهار الادغام زاد في النهاية وهو لغة قريش يظهرونه مع الجزم انتهي قلت ويزيد هذا المعني وضوحا ما في شرح حديث مسلم قال النووي وتبعه الدميري **قوله** لان بفتح اللام وهي لام القسم **قوله** يلج بفتح اليا واللام وتشديد الجيم وآثم بهمزة ممدودة وثا مثلثة اي اكثر اثما ومعني الحديث انه اذا حلف

يمينا تتعلق باهله ويتضررون بعدم حنثه ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغي له ان يحنث فيفعل ذلك الشي ويكفر عن يمينه فان قال لا احنث بل اتورع عن ارتكاب الحنث واخاف الاثم فهو مخطي بهذا القول بل استمراره علي عدم الحنث وادامة الضرر علي اهله اكثر اثما من الحنث واللجاج في اللغة الاصرار علي الشي فهذا مختصر بيان معني هذا الحديث ولا بد من تنزيله علي ما اذا كان الحنث ليس بمعصية كما ذكرناه واما قوله اثم فخرج علي لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ علي زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثما في الحنث مع انه لا اثم عليه فقال صلي الله عليه وسلم الاثم عليه في اللجاج اكثر لو ثبت الاثم انتهي قلت والذي اجمعوا عليه علي ان من حلف علي فعل شي او تركه وكان الحنث خيرا من التمادي علي اليمين استحب له ان يحنث واذا حنث لزمته الكفارة كما سياتي مع تفاصيل المسالة في شرح حديث من حلف علي يمين فراي غيرها خيرا من حرف الميم ن

حديث اذا استلقي احدكم علي قفاه الخ لجانبه علامة الصحة قلت وهذا انما هو في رواية البخاري ثنا عبد الله بن سلمة عن مالك عن بن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه راي رسول الله صلي الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدي رجليه علي الاخري وعن بن شهاب عن سعيد بن المسيب كان عمر وعثمان يفعلان ذلك انتهي قال شيخ شيوخنا قال الخطابي فيه ان النهي الوارد عن ذلك اما منسوخ او يحمل النهي حيث يخشي ان تبدو العورة والجواز حيث يومن ذلك قلت الثاني اولي من ادعا النسخ لانه لا يثبت بالاحتمال وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين وجزم بن بطال ومن تبعه بانه منسوخ والظاهر ان فعله صلي الله عليه وسلم كان لبيان الجواز وكان ذلك في وقت الاستراحة لا عند مجتمع الناس لما عرف من عادته من الجلوس بينهم بالوقار التام صلي الله عليه وسلم انتهي كلام شيخ شيوخنا ن

حديث اذا استنشقت فانتثر الخ لجانبه علامة الصحة قال في النهاية كان يستنشق في وضوئه ثلاثا اي يبلغ الما خياشيمه وهو من استنشاق الريح اذا شممتها مع قوة وقال في المصباح واستنشقت الريح وتنشقتها اذا شممتها واستنشقت الما وهو جعله في الانف وجذبه بالنفس لينزل ما في الانف فكان الما مجعول للاشتمام مجازا والفقها يقولون استنشقت بالما بزيادة البا قوله فانتثر قال في النهاية نثر ينثر بالكسر اذا امتخط واستنثر استفعل منه اي استنشق الما ثم استخرج ما في الانف وينثره وقيل هو من تحريك النثرة وهي طرف الانف قال الازهري يروي فانثروا بالف مقطوعة واهل اللغة لا يجيزونه والصواب بالف الوصل انتهي قال في المصباح ن واستنثر بمعني استنشق ومنهم من يفرق فيجعل الاستنشاق ايصال الما والاستنثار اخراج ما في الانف من مخاط وغيره ويدل عليه لفظ الحديث كان صلي الله عليه وسلم يستنشق ثلاثا في كل مرة يستنثر وفي حديث اذا استنشقت فانثر بهمزة وصل وتكسر الثا وتضم وانثر المتوضي الثا دا

لغة وحمل ابو عبيد الحديث علي هذه اللغة انتهي قال شيخنا قال النووي في شرح مسلم الذي عليه الجمهور من اهل اللغة وغيرهم ان الاستنثار غير الاستنشاق ق وانه اخراج الما من الانف بعد الاستنشاق خلافا لما قاله بن الاعرابي وابن قتيبة انهما بمعني واحد وهو ماخوذ من النثرة وهي طرف الانف واما الاستنشاق فهو ايصال الما الي داخل الانف وجذبه بالنفس الي اقصاه انتهي وتقدم معني الاستنجار قريبا ن

حديث اذا استيقظ الرجل من الليل وايقظ اهله الخ قوله استيقظ الرجل من الليل ظاهره ان ذلك بعد النوم وانه لا تحصل هذه الفضيلة لمن صلي قبل ان ينام فان التهجد في الاصطلاح صلاة تطوع في الليل بعد النوم قوله وايقظ اهله هو اعم من امراته لشموله الولد والاقارب فيه فضيلة امر الزوج اهله بصلوات النوافل والتطوعات كما في الفرض وكذا يامرهم بتطوعات الصدقة وافعال الخير ويسال الله تعالي لهم الاعانة علي ذلك قوله كتبا من الذاكرين الله الي اخره هذا من تفسير الكتاب بالسنة فانه بيان لقوله تعالي والذاكرين الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه او بلسانه او بهما وقراة القران ن والاشتغال بالعلم من الذكر ويوافقه قول شيخ شيوخنا النووي في اول الاذكار ان فضيلة الذكر غير منحصرة في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها بل كل عامل لله بطاعة فهو ذاكر لله تعالي كذا قاله سعيد بن جبير وغيره من العلما وقال عطا بن ابي رباح مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلي وتنكح وتطلق وتحج واشباه ذلك وقال القاضي عياض ذكر الله تعالي ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان احدهما وهو الارفع الاذكار واجلها الفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته واياته في سمواته وارضه ومنه الحديث خير الذكر الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الامر والنهي فيمتثل ما امر به ويترك ما نهي ويقف فيما اشكل عليه واما ذكر اللسان مجردا فهو اضعف الاذكار ولكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث قال وذكر محمد ابن جرير الطبري وغيره اختلاف السلف في ذكر القلب واللسان ايهما افضل قال القاضي والخلاف عندي انما يتصور في مجرد ذكر القلب تسبيحا وتهليلا وشبههما وعليه يدل كلامهم لا انهم يختلفون في الذكر الخفي الذي ذكرناه اولا فذلك لا يقاربه ذكر اللسان فكيف يفاضله وانما الخلاف في ذكر القلب فالتسبيح المجرد ونحوه والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب فان كان لاهيا فلا واحتج من رجح ذكر القلب بان عمل السر افضل ومن رجح ذكر اللسان بان العمل فيه اكثر فان زاد باستعمال اللسان فاقتضي زيادة اجر قال القاضي واختلفوا هل تكتب الملايكة ذكر القلب فقيل تكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها وقيل لا يكتبونه لانه لا يطلع عليه الا علام الغيوب

حديث اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء حتي يغسلها الخ استيقظ تيقظ قوله من نومه قال النووي النوم انغمار وغلبة علي العقل يسقط به الاحساس وسياتي فيه مزيد في اذا نمتم فاطفئوا قال شيخ شيوخنا

واخذ بعمومه الشافعي والجمهور فاستحبوه عقب كل نوم وخصه احمد بالليل لقوله
باتت يده لان حقيقة المبيت يكون في الليل لكن التعليل يقتضي الحاق نوم النهار بنوم
الليل وانما خص نوم الليل بالذكر للغلبة وقال الرافعي في شرح المسند يمكن ان
يقال الكراهة في الغمس لمن نام ليلا اشد منها لمن نام نهارا انتهى ثم الامر عند
الجمهور على الندب وحمله احمد على الوجوب في نوم الليل دون النهار وعنه
في رواية استحبابه في نوم النهار واتفقوا على انه لو غمس يده لم يضر الما والمراد
باليد هنا الكف دون ما زاد عليها اتفاقا ويكره لمن شك في نجاسة يده بنوم او
غيره ادخالها في الما القليل وكذا في ساير المايعات وان كثرت ولا تزول الكراهة
الا بغسلها ثلاثا وحكمته ان الشارع اذا غيا حكما بغاية فانما يخرج من عهدته
باستيعابها فسقط ما قيل ينبغي زوال الكراهة بواحدة لتيقن الطهر بها كما
لا كراهة اذا تيقن طهرها ابتدا ومن هنا قال بعضهم ان محل عدم الكراهة
عند تيقن طهرها اذا كان مستندا ليقين طهرها ثلاثا فلو غسلها فيما مضى
من نجاسة متيقنة او مشكوكة مرة او مرتين كره غمسها قبل اكمال الثلاث نقله
شيخنا زكريا عن بحث الاذرعي واقره قلت وهو بحث حسن ظاهر **قوله** في الانا
اي الانا الذي اعد للوضوء وفي رواية في وضوئه وهو بفتح الواو اي في الما الذي في
الانا المعد للوضوء وخرج بذكر الانا البرك والحياض التي لا يفسد بغمس اليد فيها
على تقدير نجاستها فلا يتناولها النهي **قوله** فان احدكم قال البيضاوي فيه ايما الى
ان الباعث على الامر بذلك احتمال النجاسة لان الشارع اذا ذكر حكما وعقبه
بعلة دل على ان ثبوت الحكم لاجلها قال شيخنا وعبارة الشيخ اكمل الدين اذا ذكر
الشارع حكما وعقبه امرا مصدرا بالفا كان ذلك ايما الى ان ثبوت الحكم لاجله
نظيره قوله في الهرة ليست بنجسة فانها من الطوافين عليكم والطوافات **قوله** لا يدري
فيه ان علة النهي احتمال هل لاقت يده ما يوثر في الما اولا ومقتضاه الحاق من
شك في ذلك ولو كان مستيقظا به ومفهومه ان من درى اين باتت يده كمن لف
عليها خرقة مثلا فاستيقظ وهي على حالها ان لا كراهة وان كان غسلها مستحبا
على المختار **قوله** اين باتت يده قال شيخنا زاد ابن خزيمة والدارقطني منه
اي من جسده وزاد الدارقطني من حديث جابر ولا على ما وضعها ولابي داود
من حديث ابي هريرة فانه لا يدري اين باتت او اين كانت تطوف قال الشيخ
ولي الدين يحتمل انه شك من بعض الرواة وهو الاقرب ويحتمل انه ترديد من النبي صلى
الله عليه وسلم قال الشافعي رضي الله عنه كانوا يستجمرون وبلادهم حارة
فربما عرق احدهم اذا نام فيحتمل ان تطوف يده على المحل او على بثرة او دم حيوان
او قذر غير ذلك وتعقبه ابو الوليد الباجي بان ذلك يستلزم الامر بغسل ثوب النايم
لجواز ذلك عليه واجيب بانه محمول على ما اذا كان العرق في اليد دون المحل
او ان المستيقظ لا يريد غمس ثوبه في الما حتى يومر بغسله بخلاف اليد فانه محتاج الى
غمسها وهذا اقوى الجوابين قال شيخنا وذكر غير واحد ان بات في هذا الحديث
بمعنى صار منهم ابن عصفور والابذي في شرح الجزوليه وان كان اصلها للسكون

الامر

ليلا

ليلا كما قاله الخليل وغيره وقد استشكل هذا ابن كثير من جهة ان انتفا الرواية لا يمكن
ان يتعلق بلفظ اين باتت يده ولا بمعناه لان معناه الاستفهام ولا يقال انه لا يدري
الاستفهام فقالوا معناه لا يدري تعيين الموضع الذي باتت فيه فيكون فيه مضاف
محذوف وليس استفهاما وان كانت صورته صورة الاستفهام وهذا الاشكال والجواب
مطرد في كل ما علق من افعال القلوب عن العمل فيما بعده باستفهام وقد قال سيبويه
في قولك ازيد عندك ام عمرو ان معناه علمت الذي هو عندك من هذين الرجلين ونبه
ابن الحاجب بان المعنى علمت جواب ذلك ووقع في اخر الحديث عند ابن عدي في الكامل
زيادة فان غمس يده في الانا قبل ان يغسلها فليرق ذلك الما قال ابن عدي هذه الزيادة
منكرة لا تحفظ انتهى ∴

حديث اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضا فليستنثر ثلاث مرات الى اخره
قوله خياشيمه واحدها خيشوم قال الجوهري الخيشوم اقصى الانف وقال في المصباح
الخيشوم اقصى الانف ومنهم من يطلقه على الانف ووزنه فيعول وقال في القاموس والخيشوم
من الانف ما فوق . من القصبة وما تحتها من خشارم الراس او الخياشيم غراضيف
من اقصى الانف بينه وبين الدماغ او عروق في باطن الانف انتهى ثم قال بعد باسطر
والخشارم من الراس ما رق من العظام التي في الخيشوم انتهى ثم قال في مادة غرضاف
والغراضيف من الخرطوم عظام تنتهي في الخيشوم انتهى والخرطوم كزنبور الانف وقال شيخ شيوخنا
والخيشوم بفتح الخا المعجمة وسكون اليا التحتية وضم المعجمة وسكون الواو وهو الانف وقيل
المنخر في الصحاح والمنخر ثقب الانف وقد تكسر الميم اتباعا لكسرة الخا كما قالوا منتن وهما نادران
لان مفعلا ليس من الابنية والمنخور لغة في المنخر وقال في المصباح المنخر وزان مسجد
خرق الانف واصله موضع النخير وهو الصوت من الانف يقال نخر ينخر من باب قتل اذا
مد النفس من الخياشيم وكسر الميم للاتباع لغة ومثله منتن قالوا ولا ثالث لهما والمنخور
مثل عصفور لغة طي والجمع مناخر ومناخير **قوله** فليستنثر اكثر فايدة من قوله فليستنشق
لان الاستنثار يقع على الاستنشاق من غير عكس فقد يستنشق ولا يستنثر والاستنثار
من تمام فايدة الاستنشاق لان حقيقة الاستنشاق جذب الما بريح الانف الى اقصاه
والاستنثار اخراج ذلك الما والمقصود من الاستنشاق تنظيف داخل الانف ∴
والاستنثار لخروج ذلك الوسخ مع الما فهو من تمام الاستنشاق وقيل ان الاستنثار
ماخوذ من النثرة وهي طرف الانف وقيل الانف نفسه فعلى هذا فمن استنشق فقد
استنثر لانه يصدق انه تناول الما بانفه او بطرف انفه وفيه نظر ثم ظاهر الحديث ان هذا
يقع لكل نايم ويحتمل ان يكون مخصوصا بمن لم يحترس من الشيطان بشي من الذكر كحديث اية
الكرسي فان فيه ولا يقربك شيطان ويحتمل ان يكون المراد بنفي القرب هنا انه لا يقرب من
المكان الذي يوسوس فيه وهو القلب فيكون مبيته على الانف ليتوصل منه الى القرب اذا
استيقظ فمن استنثر منعه التوصل اليها يقصد من الوسوسة فحينيد فالحديث متناول
لكل مستيقظ او كان مستيقظا وقالت طايفة بوجوبه في الغسل وطايفة بوجوبه في الوضو
ايضا وهل تتادى السنة بمجرده بغير استنشاق لا خلاف وهو محل بحث وتامل والاظهر
انه لا يتم به والله اعلم ∴

حديث اذا استيقظ احدكم من نومه فليقل الحمد لله الخ بجانبه علامة الحسن ن
حديث اذا اسلم فحسن اسلامه الخ قوله فحسن اسلامه قال في الفتح اي صار اسلامه
حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر وان يستحضر عند عمله قرب ربه
منه واطلاعه قوله يكفر الله بالرفع جواب اذا قيل ويجوز جزمه فتكسر الراحينيذ لالتقا
الساكنين ويرد بان جزم جواب اذا انما يجوز في الضرورة كما صرح به بن هشام كقول الشاعر
استغن ما اغناك ربك بالغنى • واذا تصبك خصاصة فتجمل •
فقول شيخ شيوخنا ان اذا لا تجزم اي في النثر ولما كان عملها الجزم انما هو ضرورة في الشعر
وليس مطردا نفي عنها الجزم قوله كان ازلفها وفي رواية زلفها بتخفيف اللام كما ضبطه
صاحب المشارق وقال النووي بالتشديد وفي رواية النساي ازلفها ن وزلف بالتشديد
وازلف بمعنى واحد اي اسلف وقدم قاله الخطابي وقال في المحكم ازلف الشي قربه وزلفه
مخففا ومثقلا قدمه وفي الجامع الزلفه تكون في الشر والخير وقال في المشارق زلف بالتخفيف
اي جمع وكسب وهذا يشمل الامرين واما القربة فلا تكون الا في الخير فعلى هذا يترجح رواية
زلفها لكن منقول الخطابي يساعد ازلفها وكان بعد ذلك القصاص اي كتابة المجازاة
في الدنيا وهو مرفوع بانه اسم كان ويجوز ان يكون تامة وعبر بالماضي لتحقق الوقوع
فكانه وقع كقوله ونادى اصحاب الجنة وقوله الحسنة مبتدا وبعشر الخبر والجملة
استينافيه وقوله الى سبعماية متعلق بمقدر اي منتهية وفي رواية منتهيا
الى سبعماية فهو منصوب على الحال قال شيخ شيوخنا وحكى الماوردي ان بعض العلما
اخذ بظاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لا يجاوز سبعماية ورد عليه بقوله
تعالى والله يضاعف لمن يشا والاية محتملة للامرين فيحتمل ان يكون المراد انه يضاعف
تلك المضاعفة بان يجعلها سبعماية ويحتمل ان يضاعف السبعماية بان يزيد عليها والمصرح
بالرد عليه حديث بن عباس المخرج عند البخاري في الرقاق ولفظه كتب الله له عشر
حسنات الى سبعماية ضعف الى اضعاف كثيرة قوله الا ان يتجاوز الله عنها زاد سمويه
في فوايده الا ان يعفو الله وهو الغفور وفيه دليل على الخوارج وغيرهم من المكفرين بالذنوب
والموجبين لخلود المذنبين فايدة قال شيخ شيوخنا ثبت في جميع الروايات ما سقط
من رواية البخاري وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فقيل ان البخاري اسقط
ما زاده غيره عمدا لانه مشكل على القواعد قال المازري الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب
على العمل الصالح الصادر منه في شركه لان من شرط المتقرب ان يكون عارفا بمن يتقرب
اليه والكافر ليس كذلك وتابعه القاضي عياض على تقرير هذا الاشكال واستضعف ذلك
النووي فقال الصواب الذي عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل
افعالا جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم اسلم ومات على الاسلام ان ثواب ذلك يكتب واما
دعوى انه مخالف للقواعد فغير مسلم لانه قد يعتد ببعض افعال الكفار في الدنيا
ككفارة الظهار فانه لا يلزمه اعادتها اذا اسلم وتجزيه انتهى وقد يقال لا يلزم من كتابة
الثواب للمسلم في حال اسلامه تفضلا من الله واحسانا ان يكون ذلك لكون عمله الصادر
منه في الكفر مقبولا والحديث انما تضمن كتابة الثواب ولم يتعرض للقبول ويحتمل
ان يكون القبول يصير معلقا على اسلامه فيقبل ويثاب ان اسلم والا فلا وهذا

اقوي

وهذا اقوي وقد جزم بما جزم النووي ابرهيم الحربي وبن بطال وغيرهما من القدما والقرطبي
وبن المنير من المتاخرين انتهى كلام شيخ شيوخنا قلت وسياتي لذلك مزيد في حديث
اسلمت على ما اسلفت من خير ن
حديث اذا اشار الرجل على اخيه بالسلاح الى اخره وبجانبه علامة الصحة قوله
اشار اي حمل على اخيه السلاح كما في رواية مسلم وبن ماجة قال النووي فيه دلالة للمذهب
الصحيح الذي عليه الجمهور ان من نوى المعصية واصر على النية يكون اثما وان لم يفعلها ولا
تكلم قوله فهما على حرف جهنم روي بضم الجيم وضم الرا وسكونها وبالحاء وهما متقاربان
ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها ن
حديث اذا اشتد الحر فابردوا الى اخره قوله ابردوا لفظ الابراد يستلزم ان يكون
بعد الزوال لا قبله اذ وقت الابراد هو ما اذا انحطت قوة الوهج من حر الظهيرة قوله اذا اشتد
اصله اشتدد بوزن افتعل من الشدة ثم ادغمت احدى الدالين في الاخرى ومفهومه ان
الحر اذا لم يشتد لم يشرع الابراد وكذا لا يشرع في البرد من باب اولى قوله فابردوا بقطع
الهمزة وكسر الرا اي اخروا الى ان يبرد الوقت يقال ابرد اذا دخل في البرد كاظهر اذا دخل
في الظهيرة ومثله في المكان انجد اذا دخل نجدا واتهم اذا دخل تهامة والامر بالابراد
امر استحباب وقيل امر ارشاد وقيل بل هو للوجوب حكاه عياض وغيره وقال الجمهور
اهل العلم يستحب تاخير الظهر في شدة الحر الى ان يبرد الوقت وينكسر الوهج وخصه
بعضهم بالجماعة فاما المنفرد فالتعجيل في حقه افضل وهذا قول اكثر المالكية والشافعي
لكنه خصه بالبلد الحار وقيد الجماعة بما اذا كانوا ياتون مسجدا من بعد فلو كانوا
مجتمعين او كانوا يمشون في كن فالافضل في حقهم التعجيل والمشهور عن احمد التسوية
من غير تخصيص ولا قيد قوله بالصلاة البا للتعدية وقيل زايدة ومعنى ابردوا اخ
اخروا على سبيل اي اخروا الصلاة قوله فان شدة الحر تعليل لمشروعية التاخير المذكور
وقيل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها قد تسلب الخشوع وهذا اظهر وقيل كونها الحالة
التي ينتشر فيها العذاب واستشكل بان فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة
لطرد العذاب فكيف امر بتركها واجيب بان التعليل اذا جا من جهة الشارع وجب
قبوله وان لم يفهم معناه واستنبط له الزين بن المنير معنى مناسبا فقال وقت ظهور
الغضب لا ينجع فيه الطلب الا ممن اذن له فيه والصلاة لا تنفك عن كونها طلبا ودعا فناسب
الاقتصار عنها حينيذ قال شيخ شيوخنا بعد ان ذكر ما تقدم ويمكن ان يقال سجر جهنم
سبب فيحها وفيحها سبب وجود شدة الحر وهو مظنة المشقة التي هي مظنة سلب
الخشوع فناسب ان لا يصلى فيها لكن يرد عليه ان سجرها يستمر في جميع السنة والابراد
مختص بشدة الحر فهما متغايران فحكمة الابراد دفع المشقة وحكمة الترك وقت سجرها لكونه
وقت ظهور الغضب قوله من فيح جهنم اي من سعة انتشارها وتنفسها ومنه مكان
افيح اي متسع وهذا كناية عن شدة استعارها وظاهره ان مثار وهج الحر في الارض من
فيح جهنم حقيقة وقيل هو من مجاز التشبيه اي كانه نار جهنم في الحر ويويده حديث
اشتكت الى ربها فاذن لها بنفسين تتمة في رواية فابردوا عن الصلاة قال شيخنا
قال القرطبي وعياض كلاهما في شرح مسلم والولي العراقي في شرح الجيد اوردها بمعنى البا

فانها تاتي بمعناها كما تاتي الباء بمعنى عن في نحو قوله تعالى فاسئل به خبيرا قالوا وقد تكون عن هنا زايدة اي ابردوا الصلاة يقال ابرد الرجل كذا اذا فعله في برد النهار زاد العراقي وقال بعضهم هو على تضمين ابردوا معنى اخروا وحذف مفعوله تقديره اخروا انفسكم عن الصلاة وقيل معناه تاخروا عنها مبردين وهو مثل الذي قبله الا انه ضمن ابردوا معنى فعل قاصر لا يحتاج الى تقدير مفعول وهو تاخروا قال عياض واما الرواية الاخرى ابردوا عن الحر في الصلاة فبين المعنى اي افعلوه في الصلاة وافعلوا بها عن الحر قال العراقي في مجموع له ومن خطه نقلت هذا جار على اصل معنى وهو الظرفية لكن فيه حذف وتقدير وهو خلاف الاصل قال والذي اقوله ان في ههنا تحتمل ثلاثة وجوه غير ما ذكره القاضي احدها ان تكون للتعليل فيكون التقدير ابردوا عن الحر لاجل الصلاة كما في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وقوله تعالى لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم الثاني ان تكون بمعنى البا كما في قوله ابردوا عن الصلاة اي بالصلاة وكقول زيد الخيل

ويركب يوم الروع منا فوارس ٭ بصيرون في طعن الاباهر والكلي

اي بطعن الاباهر الثالث ان يكون من باب القلب نحو عرضت الحوض على الناقة وقال الكرماني فان قلت ما الفرق بين ابردوا عن الصلاة وابردوا بالصلاة قلت الباء هو الاصل واما عن ففيه تضمين معنى التاخي اي تاخروا عنها مبردين وقيل هما بمعنى واحد وعن مطلق بمعنى البا كما يقال رميت عن القوس اي بها ٥

حديث اذا اشتد كلب الجوع الخ جاع الرجل جوعا وجوعه بالفتح والاسم الجوع بالضم وهذا عام المجاعة ومجوعه بتسكين الجيم وجوعه تجويعا واجاعه اجاعة منعه الطعام والشراب فالرجل جايع وجوعان وامراة جايعة وجوعى وقوم جياع وجوع قاله في المصباح وقال الجوهري الجوع نقيض الشبع **قوله** فعليك برغيف الرغيف جمعه رغف مثل بريد وبرد وارغفه ورغفان بالضم ورغفت العجين رغفا من باب نفع جمعته بيدك مستدبرا فالرغيف فعيل بمعنى مفعول **قوله** وجر قال في الصحاح الجرة من الخزف والجمع جر وجرار وقال في المصباح والجرة بالفتح انا معروف والجمع جرار مثل كلبة وكلاب **قوله** القراح وزان سلام الخالص من الما الذي لم يخالطه كافور ولا حنوط ولا غير ذلك قاله في المصباح وقال الجوهري والما القراح الذي لا يشوبه شي **قوله** الدمار هو بالدال المهملة قال الجوهري الدمار الهلاك وقال في المصباح دمر الرجل يدمر من باب قتل والاسم الدمار مثل الهلاك وزنا ومعنى ويعدى بالتضعيف فيقال دمره الله ودمر عليه ٥

حديث اذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة تقدم في ٥

حديث اذا اشترى احدكم بعيرا الخ بجانبه علاقة الحسن ٥

حديث اذا اشترى احدكم لحما الخ قال في الكبير غريب ... وتعقب ...

حديث اذا اشتريت نعلا الخ قال الجوهري النعل الحذا مونثة وتصغيرها نعيلة تقول نعلت وانتعلت اذا احتذيت ورجل ناعل ذو نعل وقال في الصحاح النعل الحذا وهي مونثة وتطلق على التاسومة والجمع انعل ونعال مثل اسهم وسهام ورجل ناعل معه نعل فاذا لبسها قيل نعل بفتحتين وتنعل وانتعل **قوله** فاستجدها قال في المصباح جد

الشي الجد بالكسر جدة فهو جديد وهو خلاف القديم وجدد فلان الامر واجده واستجده اذا احدثه فتجدد هو وقد يستعمل استجد لازما وجده جدا من باب قتل قطعه فهو جديد فعيل بمعنى مفعول والحاصل ان قوله فاستجدها يحتمل ان يكون من الجودة ويحتمل ان يكون من الجديد المقابل للقديم ويدل كلام المصباح لكل منهما لان قوله وجدد فلان الامر الى فتجدد شامل للجديد والجيد **قوله** فاستفرهها الفارهة الحاذق بالشي ويقال للبرذون والحمار فاره بين الفروهة والفراهة والفارهية بالتخفيف وبراذين فره وزان حمر وفرهة بفتحتين وفره الدابة وغيره يفره من باب قرب وفي لغة من باب قتل وهو النشاط والخفة انتهى من المصباح وقال الجوهري ولا يقال للفرس فاره بل رايع وجواد **قوله** كريمة قوم كرم الشي كرما نفس وعز فهو كريم وقوم كرام وكرما وامراة كريمة ونسا كرايم وكريمات ٥

حديث اذا اشتكى المومن الخ قال في الدر كاصله الشكوى والشكاة والشكاية المرض **قوله** اخلصه من الذنوب قال في المصباح خلص الشي من التلف خلوصا من باب قعد وخلاصا ومخلصا سلم ونجا وخلص الما من صفا وخلصته بالتثقيل ميزته من غيره وخلاصة الشي بالضم ما صفي منه والمعنى ان ما يحصل من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكير للحديد من الخبث

حديث اذا اشتهى مريض احدكم الخ سببه ما اخرجه ابن ماجة بسنده عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال له اشتهي خبز بر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى اخيه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى فذكره قال الموفق عبد اللطيف هذا الحديث فيه حكمة طبية فاضلة تشهد لقانون شريف ذكره ابقراط وهي ان المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان انفع او اقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا ولا سيما اذا كان ما يشتهيه غذا فان المشتهى كثيرا ما يكون فيه او الشفا عنده ولا سيما ان انبعث اليه النفس بصدق شهوة وصحة قوة ولا سيما ان كان غذا ملايما كالخبز والكعك فكلاهما جا في الحديث ولا سيما ان كانت صناعة الطب لا تنكره وطال ما رايت وسمعت مرضى يشتهون اشيا ينكرها الطبيب فيتناولها المريض فيعقبها الشفا وما ذاك الا لعجز البشر عن علم كلها في الطبيعة فينبغي للطبيب الكيس ان يجعل شهوة المريض من جملة ادلته على الطبيعة وما يهتدي به الى طريق علاجه فسبحان المسنا نور يعلم الغيب ٥

حديث اذا اصاب احدكم مصيبة الخ قال في المصباح المصيبة الشدة النازلة وجمعها على المشهور مصايب قالوا والاصل مصاوب وقال الاصمعي قد جمعت على لفظها بالالف والتا فقيل مصيبات قال واري ان جمعها على مصايب من كلام اهل الامصار وقال بعضهم المصيبة هي التي تصيب الانسان من نكبة ونحوها قال الواحدي لا يقال فيما يصيب بخير **قوله** فليقل انا لله اي نحن واهلونا واموالنا عبيد الله يصنع فينا ما يشا **قوله** وانا اليه اي الى انفراده بالحكم كما كان اول مرة راجعون وفي انا لله اقرار له بالعبودية وانا اليه راجعون اقرار بالبعث والنشور وقال ابو بكر الدقاق انا لله اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على انفسنا بالملك **قوله** اللهم عندك احتسب مصيبتي اي ادخر ثواب مصيبتي

في صحايف حسناتي قال الحسن الحمد لله الذي اجرنا علي ما الابد لنا منه **قوله** فاجرني بسكون
الهمزة وضم الجيم وكسرها اي اثبني والاجر الثواب فيها قال شيخنا قوله فاجرني فيها بالمد
والقصر يقال اجره يوجره اذا اثابه واعطاه وكذلك اجره ياجره والامر منهما آجرني بهمزة
قطع ممدودة وكسر الجيم بوزن اكرمني واجرني بهمزة ساكنة وضم الجيم بوزن انصرني ٥
حديث اذا اصاب احدكم هم الخ نبه علامة الصحة قال في المصباح الهم الحزن واهمني
الامر بالالف اقلقني وهمني هما من باب قتل مثله **قوله** دَرْ وَلَأْوَاء اللاوا الشدة وضيق المعيشة
حديث اذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي فانها من اعظم المصايب وعند ابن ماجة
فانها اشد المصايب كما سياتي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم اعظم من كل مصيبة يصاب بها
المسلم بعده الي يوم القيمة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان اول
ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان اول انقطاع الخير واول نقصانه قال ابو سعيد
ما نفضنا ايدينا من التراب من قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انكرنا قلوبنا ولقد
ولقد احسن ابو العتاهيه حيث يقول

اصبر لكل مصيبة وتجلد ٭ واعلم بان المرء غير مخلد
اَوَما ترى ان المصايب جمة ٭ وترى المنية للعباد بمرصد
من لم يُصَب مما ترى بمصيبة ٭ هذا سبيل لست فيه باوحد
فاذا ذكرت محمدا ومصابه ٭ فاجعل مصابك بالنبي محمد

روى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها
قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها قال القرطبي انما كان موت النبي صلى الله عليه وسلم
رحمة لها لان الموجب لبقايهم بعده ايمانهم به واتباعهم لشريعته ثم انهم يصابون بموته فيعظم
اجورهم بذلك اذ لا مصيبة اعظم من فقد الانبيا ولا اجر اعظم من اجر من اصيب بذلك ثم
يحصل لهم اجر التمسك بشريعته بعده فتتضاعف الاجور فتعظم الرحمة ولهذا قال صلى
الله عليه وسلم حياتي لكم رحمة ومماتي لكم رحمة قلت ومن في حديث الباب مفتحه ورواية
ابن ماجة يا ايها الناس ايما احد من الناس او المومنين اصيب فليتعز بمصيبته بي عن
المصيبة التي تصيبه بغيري فان احدا من امتي لن يصاب بمصيبة بعدي اشد عليه من مصيبتي
حديث اذا اصبحت امنا في سربك الخ تقدم في ابن ادم عندك ما يكفيك
حديث اذا اصبح ابن ادم فان الاعضا الي اخره قال في الكبير ت عن ابي سعيد موقوفا
وقال هذا اصح انتهى **قوله** فان الاعضا كلها تكفر اللسان قال في النهاية اي تذل وتخضع والتكفير
هو ان ينحني الانسان ويطاطي راسه قريبا من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه **قوله**
وان استقمت القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما اي عدلا
وهو حسن القوام اي الاعتدال فالمعنى ان اعتدلت اعتدلنا **قوله** وان اعوججت
العوج بفتحتين في الاجسام خلاف الاعتدال وهو مصدر من باب تعب يقال عوج العود
ونحوه فهو اعوج والانثى عوجا من باب احمر والعوج بكسر العين في المعاني يقال
في الدين عوج وفي الامر عوج وفي التنزيل ولم يجعل له عوجا اي لم يجعل فيه قال ابو زيد في
الفرق كل ما رايته بعينك فهو مفتوح وما لم تره بعينك فهو مكسور انتهى من المصباح ٥
حديث اذا اصبحتم فقولوا الخ نبه علامة الحسن لما كان النهار محل الكسب ناسب

ذكر الصباح ولما كان الليل محل السكون ناسب فيه ذكر المصير **فايدة** قال شيخنا رحمه الله
تعالى وهي عزيزة النقل قال شيخنا رحمه الله تعالى **فرع** اول المسا من الزوال ذكره
الفقها عند كلامهم علي كراهة السواك للصايم بعد الزوال واما الصباح فقل من تعرض له
وطال ما فحصت عنه الي ان وقفت عليه في ذيل فصيح ثعلب للعلامة موفق الدين البغدادي
قال في الصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الي الزوال ثم المسا الي اخر نصف الليل الاول
انتهى ما نقله شيخنا قلت ومن فوايده انه يشرع ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة
بالصباح والمسا وهذا واضح في الاذكار التي فيها ذكر الصباح او المسا اما التي فيها ذكر اليوم
والليلة فلا ينافي فيها ذلك ان اول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس ٥
حديث اذا اصطحب رجلان مسلمان الي اخره **قوله** اصطحب صحبته اصحبه صحبة فانا
صاحب والجمع صحب واصحاب وصحابه والاصل في هذا الاطلاق لمن حصل له مجالسة ك
وتطلق مجازا علي من تمذهب بمذهب من مذاهب الايمة وكل شي لازم شيا فقد استصحبه
قوله فحال في الصحاح وحال الشي بيني وبينك اي حجز **قوله** شجر الشجر ما له ساق صلب
يقوم به كالنخل وغيره الواحدة شجرة ويجمع ايضا علي شجرات واشجار وفي رواية ابي داود
شجرة مفرد الشجر واطلاقه يدل علي انه لا فرق بين كون الشجرة مرتفعة لا تمنع روية
شخصه او ظليلة علي الارض تمنع الروية ولعل الثاني هو المراد **قوله** او حجر الحجر معروف
وقال في القاموس الحجر بالتحريك الصخرة **قوله** او مدر المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبة
وهو التراب المتلبد قال الازهري المدر قطع الطين وبعضهم يقول الطين العلك الذي
لا يخالطه رمل والعرب تسمي القرية مدرة لان بنيانها غالبا من المدر وفلان سيده
مدرته اي قريته ومدرت الحوض مدرا من باب قتل اصلحته بالمدر وهو الطين **قوله**
فليسلم احدهما علي الاخر قلت الذي فهمته من بقية طرق الحديث انهما ان عدا متفرقين
عرفا سلم احدهما للاخر والا فلا ففي رواية للطبراني بسند حسن عن انس قال كنا اذا
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتفرق بيننا شجرة فاذا التقينا يسلم بعضنا علي
بعض انتهى وح اذا حال بين الرجلين حجر غير مرتفع لا يقال عنهما تفرقا وقد ترجم ابو داود
باب في الرجل يفارق ثم يلقاه ايسلم عليه انتهى وصيغة السلام ابتدا ان يقول السلام
عليكم وسياتي بقية مباحثه في احاديث السلام قبل الكلام في اواخر حرف السين **قوله**
ويبتدا ذلوا بذله بذلا من باب قتل سمح بدوا عطاه
حديث اذا اضطجعت قال في المصباح ضجعت ضجعا من باب نفع وضجوعا وضعت
جنبي بالارض واضجعت بالالف لغة فانا ضاجع ومضجع والاكثر في الاستعمال اضطجعت
واضجعت فلانا بالالف لا غير القيته علي جنبه وهو حسن الضجعة بالكسر والمضجع بفتح
الميم والجيم موضع الضجوع والجمع مضاجع واضجع مثل اضطجع والاصل افتعل لكن من العرب
من يقلب التا طا ويظهرها عند الضاد ومنهم من يقلب التا ضادا ويدغمها في الضاد تغليبا
للحرف الاصلي وهو الضاد ولا يقال الطجع نطقا مشددة لان الضاد لا تدغم في الطا فان الضاد
اقوى منها والحرف لا يدغم في اضعف منه وما ورد شاذ لا يقاس عليه **قوله** اعوذ
بكلمات الله التامه انما وصف كلامه بالتمام لانه لا يجوز ان يكون في كلامه شي من
النقص ولا عيب كما يكون في كلام الناس وقيل معني التمام ههنا انما تنفع المتعوذ بها

وتخفف من الافات وتكفيه **قوله** من غضبه المراد بغضب الله انكاره على من عصاه وسخطه
عليه واعراضه عنه ومعاقبته له **قوله** وعقابه العقاب العقوبة وقد عاقبه بذنبه **قوله**
وهمزات الشياطين اي نزعاتهم بما يوسوسون به وقال بعضهم وساوسهم واصل الهمز
الحبس ومنه همز الفرس حثه بالمهماز ليعدو والمهماز معروف وقال الجوهري هو حديدة تكون
في موخر الخف شبه حثهم الناس على المعاصي بهمز الرائض الدواب على المشي والجمع للمرات
او لتنوع الوساوس او لتعدد المضاف اليه **قوله** الشياطين قال في المصباح في الشيطان
قولان احدهما انه من شطن اذا بعد عن الحق او عن رحمة الله فتكون النون اصلية ووزنه فيعال
وكل عات متمرد من الجن والانس والدواب فهو شيطان ووصف اعرابي فرسه فقال كانه
شيطان في اشطان والقول الثاني ان اليا اصليه والنون زايدة عكس الاول وهو من شاط
يشيط اذا بطل او احترق فوزنه فعلان **قوله** يحضرون الحضور ضد الغيبة والمراد لا
يحوموا حولي في شي من اموري لانهم انما يحضرون بسوء ٥

حديث اذا طال احدكم الغيبة الخ **قوله** فلا يطرق طرق يطرق بضم الرا قال شيخ شيوخنا
قال اهل اللغة الطروق المجي بالليل من سفر او من غيره على غفلة ويقال لكل آت بالليل
طارق ولا يقال في النهار الا مجازا فقوله في الحديث ليلا للتاكيد لاجل دفع المجاز لاستعمال
طرق في النهار وقد حكى بن فارس طرق في النهار وهو مجاز وقال بعض اهل اللغة
اصل الطروق الدفع والضرب وبذلك سميت الطريق لان المارة تدقها بارجلها وسمي الاتي بالليل
طارقا لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وقيل اصل الطروق السكون ومنه اطرق راسه
فلما كان الليل يسكن فيه سمي الاتي فيه طارقا **قوله** اطال احدكم الغيبة فيه التقييد بطول
الغيبة قال في المصباح طال الشي امتد زمانه انتهى قلت ولعل الطول هنا مرجعه العرف
قال شيخ شيوخنا والتقييد بطول الغيبة يشير الى ان علة النهي انما توجد حينئذ فالحكم
يدور مع علته وجودا وعدما لكن قال شيخنا شيخ الاسلام زكريا ذكر الطول ليس بقيد انتهى
قلت وفيه نظر لان الحديث مصرح به والعلة تقتضيه وقال في حديث البخاري لتستحد
المغيبة وتمتشط الشعثة وفيه دلالة على طول الغيبة انتهى قال شيخ شيوخنا فاما كان
الذي يخرج لحاجته مثلا نهارا ويرجع ليلا لا يتاتى له ما يحذر من الذي يطيل الغيبة لان طول
الغيبة مظنة الامن من الهجوم فيقع للذي يهجم بعد طول الغيبة غالبا ما يكره اما ان
يجد اهله على غير اهبة من التنظف والتزين المطلوب من المراة فيكون ذلك سبب
النفرة بينهما وقد اشار الى ذلك كما في حديث البخاري ايضا كي تستحد المغيبة وتمتشط
الشعثة ويوخذ منه كراهة مباشرة المراة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة
لئلا يطلع منها على ما يكون سببا لنفرته منها واما ان يجدها على حالة غير مرضية
والشرع يحرض على الستر وقد اشار الى ذلك ان يتخونهم او يطلب عثراتهم فعلى هذا
من اعلم اهله بوصوله وانه يقدم في وقت كذا مثلا لا يتناوله هذا النهي وخالف
بعضهم فراى عند اهله ما يكره قلت لكن في البخاري في حديث جابر كنت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما قفلنا الى ان قال ذهبنا لندخل فقال امهلوا
حتى تدخلوا ليلا اي عشا لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة وهو مخالف لما تقدم
قال شيخ شيوخنا قوله اي عشا هذا التفسير في نفس الخبر وفيه اشارة الجمع

بين

بين هذا الامر بالدخول ليلا والنهي عن الطروق ليلا بان المراد بالامر الدخول في اول
الليل وبالنهي الدخول في اثنائه ويجمع بينهما ايضا بان الامر بالدخول ليلا لمن
اعلم اهله بقدومه فاستعدوا له كما تقدم والنهي عمن لم يفعل ذلك انتهى
قلت وقد يعلم وصول القوم بوصول اولهم نهارا وينتشر الخبر بوصول بقيتهم ليلا

حديث اذا اطمان الرجل الى الرجل ثم قتله الخ قال في المصباح اطمان القلب
سكن ولم يقلق والاسم الطمانينة ٥

حديث اذا اعطى الله احدكم خيرا الخ سيافي الكلام عليه في حديث اذا كان احدكم
فقيرا فليبدا بنفسه ٥

حديث اذا اعطي احدكم الريحان فلا يرده الى اخره قال شيخنا هو كل نبت مشموم
طيب الريح وفي الدر كاصله كل نبت طيب الريح من انواع المشموم وقال في المصباح
كل نبات طيب الريح ولكن اذا اطلق عند العامة انصرف الى نبات مخصوص واختلف
فيه فقال كثيرون هو من بنات الواو واصله ريوحان بيا ساكنة ثم واو مفتوحة
لكن ادغم ثم خفف بدليل تصغيره على رويحين وقال جماعة من بنات اليا وهو وزان
شيطان وليس فيه تغيير بدليل جمعه على رياحين مثل شياطين وسياتي فيه مزيد
عند حديث ثلاثة لا ترد ٥

حديث اذا اعطيت شيا من غير ان تسال الخ قال ولي الله النووي رحمه الله
اختلف العلما فيمن جاءه مال هل تجب قبوله ام يندب على ثلاثة مذاهب حكاها ابو
جعفر محمد بن جرير الطبري واخرون الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور انه يستحب
في غير عطية السلطان واما عطية السلطان فحرمها قوم واباحها قوم وكرهها
قوم والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد السلطان حرمت وكذا ان اعطى من لا يستحق
وان لم يغلب الحرام فمباح ان لم يكن في القابض مانع يمنعه من استحقاق الاخذ
وقالت طايفة الاخذ واجب من السلطان دون غيره والله اعلم قال شيخ شيوخنا
والتحقيق في المسالة ان من علم كون ماله حلالا فلا ترد عطيته ومن علم كون ماله
حراما فتحرم عطيته ومن شك فالاحتياط رده وهو الورع ومن اباحه اخذ
بالاصل انتهى **ضابط** اذا اعطي شخص شيا لصفة وليست تلك الصفة فيه حرم
عليه الاخذ ووجب عليه الرد وسبب الحديث ما ذكره ابو داود بسنده
عن بشر بن سعيد عن ابن الساعدي قال استعملني عمر على الصدقة فلما فرغت
منها واديتها اليه امر لي بعمالة قال الجوهري العمالة بالضم رزق العامل
اي على عمله فقلت انما عملت لله واجري على الله تفضلا منه واكراما قال خذ
ما اعطيت فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني بالتشديد
الميم اي جعل لي عمالة على عملي فقلت مثل قولك فيه انه يجب على الامام بعث السعاة
لاخذ الصدقات وبعث النبي صلى الله عليه وسلم وكان عمر ممن بعثه لذلك
وفعل الخلفا بعده ذلك وفيه دليل على ان عمل الساعي سبب لاستحقاقه
كالفقر والمسكنة واذا كان العمل هو السبب اقتضى ان يكون الماخوذ قدر
اجرة المثل كما تقتضيه القواعد الشرعية وبهذا قال اصحابنا ان شا الامام

استاجره بقدر معلوم علي عمل معلوم وجعل بحله سهم العاملين او بيت المال وان شا
لم يستاجره وجعل له جعاله فاذا عمل استحق المسمي من الجهة التي عينت له فان
كان المسمي اكثر من اجرة المثل فسد المسمي من اصله وله اجرة المثل او ياخذ اجرة
المثل من الزكاة وما زاد من خالص مال الامام فيه وجهان ولو ارسله من غير
ذكر اجارة ولا جعالة وعمل استحق اجرة المثل فلو عمل علي ان لا ياخذ شيا اصلا بل
متبرعا لم يستحق شيا علي القاعدة وهو ما جزم به ابن الرفعة لكن رده السبكي
بان هذا فرضه الله تعالي لمن عمل كالغنيمة يستحقها المجاهد وان لم يقصد اعلا كلمة
الله تعالي فاسقاطه بعد العمل لما ملكه به لا يصح الا بما ينقل الملك من هبة او
نحوها فقال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اعطيت شيا من غير ان تسال
فكل اي منه وتصدق اي منه قال في المطلب وطريق الجواب عن هذا
الحديث انه محمول علي ان العطا الذي اعطي لم يكن من الصدقات بل من بيت المال
وللامام ان يعطي من بيت المال لا علي العمل فلعل اعطا النبي صلي الله عليه وسلم
واعطا عمر كان عند ذكر العمل لله من تلك الجهة لا علي جهة العمل واذا نوقف نصيب
العامل كان عايدا علي بقية الاصناف قال بن رسلان وظاهر هذا الحديث ان من
علم الاطفال او غيرهم كتاب الله او العلم الشريف ونوي بتعليمهم الاجر من الله وثوابه
ثم اعطي شيا انه يجوز له اخذه سوا قصد الدافع به اجره او هديه او نحو ذلك ۝

حديث اذا اعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها الخ قال النووي في اذكاره يستحب
لمن دفع زكاة او صدقة او نذرا او كفارة ان يقول ربنا تقبل منا انك انت السميع
العليم فقد اخبر الله سبحانه وتعالي بذلك عن ابرهيم واسمعيل عليهما الصلاة
والسلام وعن امراة عمران انتهي قلت ولم يقل اصحابنا بما في هذا الحديث
لانه حديث ضعيف قال في الكبير وضعف انتهي قلت لان في سنده البختري
ابن عبيد وهو ضعيف ضعفه ابو حاتم وغيره وقال ابو نعيم روي عن ابيه
موضوعات وقال بن عدي روي عن ابيه قدر عشرين حديثا عامتها مناكير
وقال شيخ شيوخنا البختري بن عبيد الطابخي بالموحدة والمعجمه الكلبي الشامي
من اهل القلمون بفتح القاف واللام ضعيف متروك انتهي نعم يعمل به في فضايل الاعمال
والمغنم والغنايم ما اصاب من اموال اهل الحرب والمغانم جمع مغنم والمغنم بالضم
الاسم وبالفتح المصدر والمغانم اخذ الغنيمة والجمع الغانمون والمغرم مصدر
من الغرامة وكان صلي الله عليه وسلم يتعوذ بالله من الماثم والمغرم قال في النهاية
يريد به مغرم الذنوب والمعاصي وسياتي فيه زيادة علي ذلك عند ذكره في الادعية

حديث اذا افطر احدكم فليفطر علي تمر الخ روي الترمذي وحسنه كان
النبي صلي الله عليه وسلم يفطر علي رطبات فان لم يكن فعلي تمرات فان لم يكن حسي
حسوات من ما انتهي والسنة تقديم الرطب ثم التمر ثم الما لهذا الحديث والسنة
تثليث ما يفطر عليه وهو قضيه نص الشافعي في حرملة وجماعة من الاصحاب وتجمع
بينه وبين تعبير جماعة بتمرة بحمل ذلك علي اصل السنة وهذا علي كمالها والقصد بذلك
ان لا يدخل اولا جوفه ما مسته النار ويحتمل ان يراد هذا مع قصد الحلاوة تفاولا ۝

والحكمة

والحكمة في التمر ان الصوم يفرق البصر والتمر يجمعه او ان التمر اذا نزل الي المعده فان
وجدها خالية حصل الغذا والا اخرج ما هناك من بقايا الطعام ۝

حديث اذا اقبل الليل من ههنا الخ وسببه كما في البخاري عن بن اسحق الشيباني
سمع بن ابي اوفي قال كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في سفره وهو صايم فلما غابت
الشمس قال لبعض القوم يا فلان قم فاجدح لنا قال يا رسول الله لو امسيت قال
انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله فلو امسيت قال انزل فاجدح لنا قال ان عليك
نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم
قال اذا فذكره قوله فاجدح من الجدح وهو الخلط اي اخلط السويق بالما او اللبن بالما
وحركه لافطر عليه كذا قال شيخنا زكريا وقال شيخ شيوخنا فاجدح بالجيم ثم الحا
المهمله والجدح تحريك السويق ونحوه بالما بعود يقال له المجدح مجنح الراس وزعم الداودي
ان معني قوله اجدح اي احلب وغلطوه في ذلك انتهي وقال في المشارق اجدح لنا بفتح اللام
واخره حا مهمله اي حرك لنا السويق بالما لنفطر عليه والمجدح ما تحرك به ذلك بكسر
الميم وهو كالمخوض وقال الداودي اجدح احلب وليس كما قال انتهي وقال شيخنا الجدح
ان يخاض السويق بالما ويحرك بالمجدح وهي خشبة مجنحة الراس لها ثلاث شعب انتهي
قوله اذا اقبل الليل من ههنا اي من جهة المشرق والمراد به وجود الظلمة حسا
وذكر في هذا الحديث ثلاثة امور لانها وان كانت متلازمة في الاصل لكنها قد تكون
في الظاهر غير متلازمة فقد يظن اقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون اقباله حقيقة
بل لوجود امر يغطي ضوء الشمس وكذلك ادبار النهار فمن ثم قيد بقوله وغربت الشمس
اشارة الي اشتراط تحقق الاقبال والادبار وانهما بواسطة غروب الشمس لا بسبب اخر
وقال القاضي عياض انما ذكر الاقبال والادبار معا لامكان وجود احدهما مع عدم
تحقق الغروب وقال العراقي الظاهر الاكتفا باحد الثلاثة لانه يعرف انقضا النهار
باحدها ويؤيده الاقتصار في رواية بن ابي اوفي علي اقبال الليل قوله فقد
افطر الصايم اي دخل في وقت الفطر كما يقال انجد اذا اقام بنجد واتهم اذا اقام بتهامة
ويحتمل ان يكون معناه فقد صار مفطرا في الحكم لكون الليل ليس ظرفا للصيام الشرعي
قال شيخ شيوخنا بعد ذكره ولا شك ان الاول ارجح ۝

حديث اذا اقترب الزمان لم تكد رويا الرجل المسلم الخ قوله اذا اقترب الزمان
قال شيخنا قال الخطابي وغيره قيل المراد باقتراب الزمان ان يعتدل ليله ونهاره
وقيل المراد اذا قارب القيمة والاول اشهر عند اهل الرويا وجا في حديث ما يويد
الثاني قوله واصدقهم رويا اصدقهم حديثا قال النووي ظاهره انه علي اطلاقه وعن
بعضهم ان هذا يكون في اخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلما والصالحين
فجعله الله تعالي جابرا وعوضا قال والاول اظهر لان غير الصادق في حديثه يتطرق
الخلل الي روياه وحكايته اياها ۝

حديث اذا اقرض احدكم اخاه قرضا فاهدي اليه طبقا الخ جا نبه علامة
الحسن هب عن انس موقوفا انتهي قلت ويويد حديث الباب ما في البخاري عن
ابي بردة قال قدمت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال لي انك بارض فيها الربا

لاش فاذا كان لك علي رجل حق فاهدي اليك حمل تبن او حمل شعيرا وحمل قت فلا تاخذه فانه ربا وما في مسند الحارث بن ابي اسامة عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قرض جر منفعة فهو باب من ابواب الربا قلت وهذا كله محمول علي التنزه والورع فقد روي البخاري عن ابي هريرة ان رجلا تقاضي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فاعطوه اياه قالوا لا نجد الا افضل من سنه قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضا وفي رواية له عن ابي هريرة ايضا ان رجلا اتي النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه قالوا ما نجد سنا افضل من سنه قال الرجل اوفيتني اوفاك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فان من خيار الناس احسنهم قضا وفي حديث جابر كان لي عليه دين فقضاني وزادني وفي مسلم بمعني الاول وفي مسلم عن ابي هريرة استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم سنا فوق سنه وقال خيركم الي اخره فهذه الاحاديث صريحة في ان له ان يرد البدل زايدا صفة وقدرا وللمقرض القبول ولا حرج عليه في ذلك فاذا كان الاصل برد زايدا بل هو مستحب فلا تمنع الهدية من باب اولي فالحديث محمول علي الورع كما تقدم واما ما في البخاري عن عبد الله بن سلام فقال شيخ شيوخنا وتبعه شيخنا ذكر انه يحتمل انه راي لعبد الله بن سلام والا فالفقها علي انه انما يكون ربا اذا شرطه نعم الورع تركه انتهي واما حديث كل قرض جر منفعة الي اخره فقد رواه الحافظ بن عبد البر والبيهقي بسند ضعيف فسقط الاحتجاج به وقال بعضهم لا يصح في هذا الباب شي وقال امام الحرمين ان صح فذاك اذا شرط في القرض زيادة في القدر او الصفة كما سياتي وفي هذه الاحاديث انه يستحب لمن عليه دين او قرض او غيره ان يرد اجود من الذي عليه وهذا من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من قرض جر منفعة فانه منهي عنه لان المنهي عنه ما كان مشروطا في العقد ومذهبنا انه يستحب الزيادة في الادا عما عليه ويجوز للمقرض قبول هدية المقترض وغيره من المديونين واخذها بلا كراهة وسوا زاد في الصفة او في العدد بان اقرضه عشرة فاعطاه احدي عشرة ولا فرق في ذلك بين الربوي وغيره ولا بين الرجل المشهور برد الزيادة وغيره وهذا مذهبنا ومذهب بن عباس لكن الاولي التنزه عنها كما تقدم ومذهب مالك ان الزيادة في العدد منهي عنها وحجة اصحابنا عموم قوله خيركم احسنكم قضا وحديث جابر فقضاني وزادني

تتمة قال شيخنا قال الطيبي القرض اسم المصدر والمصدر في الحقيقة الاقراض ويجوز ان يكون هنا بمعني المقروض فيكون مفعولا ثانيا لاقرض والاول يقدر كقوله تعالي من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا والضمير الفاعل في فاهدي عايد الي المفعول المقدر والضمير في لا يقبلها الا مصدر اهدي وقوله فاهدي عطف علي الشرط وجوابه فلا

حديث اذا اقشعر جلد العبد الخ قال في القاموس واقشعر جلده اخذته قشعريرة اي رعدة قوله من خشية الله قال الجوهري خشي الرجل يخشي خشية اي خاف فهو خشيان والمراة خشيا قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان وامراة خشيي مثل غضبان وغضبي قوله تحاتت قال في المصباح حت الرجل الورق وغيره حتا ازاله

حديث اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة قوله اذا اقيمت اي اذا شرع في الاقامة لرواية بن حبان بلفظ اذا اخذ المؤذن في الاقامة قوله فلا صلاة اي صحيحة او كاملة والتقدير الاول اقوي لانه اقرب الي نفي الحقيقة لكن لما لم يقطع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة المصلي واقتصر علي الانكار دل علي ان المراد نفي الكمال ويحتمل ان يكون النفي بمعني النهي اي فلا تصلوا حينيذ والنهي للتنزيه لكونه لم يقطع صلاة المصلي قوله الا المكتوبة تشمل الحاضرة والفايتة لكن المراد الحاضرة لرواية احمد والطحاوي عن ابي هريرة بلفظ اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا التي اقيمت وفيه النهي الصريح عن افتتاح نافلة بعد اقامة الصلاة سوا كانت راتبة كسنة الصبح او غيرها وهذا مذهب الشافعي والجمهور وقال ابو حنيفة واصحابه اذا لم يكن صلي ركعتي سنة الصبح صلاهما بعد الاقامة في المسجد ما لم يخش فوات الركعة الثانية وقال الثوري ما لم يخش فوات الركعة الاولي وقالت طايفة يصليهما خارج المسجد لا يصليهما بعد الاقامة في المسجد قال القاضي والحكمة في النهي عن صلاة النافلة بعد الاقامة ان لا يتطاول عليها الزمان فيظن وجوبها وقال النووي وهذا ضعيف بل الصحيح ان الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها فيشرع فيها عقب شروع الامام واذا اشتغل بنافلة فاته الاحرام مع الامام وفاته بعض مكملات الفريضة فالفريضة اولي بالمحافظة علي اكمالها قال القاضي وفيه حكمة اخري وهو النهي عن الاختلاف علي الايمة

حديث اذا اقيمت الصلاة فلا تاتوها وانتم تسعون الخ هذا لفظ البخاري ومسلم وفي رواية فان احدكم اذا كان يعمد الي الصلاة فهو في صلاة وفي رواية فاقضوا وروايات فاتموا اكثر قال النووي فيه الندب الاكيد الي اتيان الصلاة بسكينة ووقار والنهي عن اتيانها سعيا سوا فيه صلاة الجمعة وغيرها سوا خاف فوت تكبيرة الاحرام ام لا والمراد بقوله تعالي فاسعوا الي ذكر الله الذهاب يقال سعيت في كذا والي كذا اذا ذهبت اليه وعملت فيه ومنه قوله تعالي وان ليس للانسان الا ما سعي قال العلما والحكمة في اتيانها بسكينة والنهي عن السعي ان الذاهب الي الصلاة عامل في تحصيلها ومتوصل اليها فينبغي ان يكون متادبا باداابها وعلي اكمل الاحوال وهذا معني الرواية الثانية فان احدكم اذا كان يعمد الي الصلاة فهو في صلاة وقوله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة انما ذكر الاقامة للتنبيه بها علي ما سواها لانه اذا نهي عن اتيانها سعيا في حال الاقامة مع خوفه فوات بعضها فقبل الاقامة اولي فيستحب ان يمشي بسكينة ولا يسرع وان خاف فوت الجماعة بل يكره السعي كما صرح به الماوردي واكد ذلك ببيان العلة فقال صلى الله عليه وسلم فان احدكم اذا كان يعمد الي الصلاة فهو في صلاة وهذا يتناول جميع اوقات الاتيان الي الصلاة واكد ذلك تاكيدا اخر فقال فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فحصل فيه تنبيه وتاكيد ليلا يتوهم متوهم ان النهي انما هو لمن خاف فوت بعض الصلاة فصرح بالنهي وان فات من الصلاة ما فات وبين ما يفعل فيما فات وقوله فما ادركتم فصلوا قال شيخ شيوخنا قال الكرماني الفا جواب شرط محذوف اي اذا بينت لكم ما هو اولي بكم فما ادركتم فصلوا قلت او التقدير اذا فعلتم فما ادركتم اي فعلتم الذي امرتكم به من السكينة وترك الاسراع واستدل بهذا الحديث علي حصول فضيلة الجماعة بادرا

ك

جزء من الصلاة لقوله فما ادركتم فصلوا ولم يفصل بين القليل والكثير وهذا قول الجمهور وقيل لا تدرك الجماعة باقل من ركعة واستدل على استحباب الدخول مع الامام في اي حالة وجد عليها والسعي في الحديث فسر بالعدو ولمقابلته بالمشي وقال في المصباح سعي في مشيه هرول وعدا في مشيه عدوا من باب قال قارب الهرولة وهو دون الجري هرول هرولة اسرع في مشيه دون الخبب ولهذا يقال هو بين المشي والعدو والخبب اضرب من العدو وهو خطو فسيح دون العنق والعنق بفتحتين ضرب من السير فسيح سريع **قوله** وعليكم السكينة ضبطها القرطبي بالنصب على الاغرا والنووي بالرفع على انها جملة في موضع الحال اي السكينة مبتدا وعليكم خبره وفي رواية بالسكينة فالبا على الاولى زايدة لضعف العامل وفي رواية للبخاري بزيادة والوقار قال عياض والقرطبي هو بمعنى السكينة وذكر على سبيل التاكيد وقال النووي الظاهر ان بينهما فرقا وان السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث والوقار في الهيئة كغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات انتهي **قوله** صلى الله عليه وسلم وما فاتكم دليل على جواز قول الانسان فاتتني الصلاة وانه لا كراهة فيه وبهذا قال جمهور العلما وكرهه ابن سيرين وقال انما يقال لم يدركها **قوله** صلى الله عليه وسلم وما فاتكم فاتموا اي اكملوا هذا هو الصحيح في رواية الزهري واكثر الروايات وورد في اقلها بلفظ فاقضوا وانما تظهر فايدة ذلك اذا جعلنا بين الاتمام والقضا مغايرة لكن اذا كان مخرج الحديث واحدا واختلف في لفظة منه وامكن رد الاختلاف الى معنى واحد كان اولى وهنا كذلك لان القضا وان كان يطلق على الفايت غالبا لكنه يطلق على الادا ايضا ويرد بمعنى الفراغ ويرد لمعان اخر فيحمل قوله هنا فاقضوا على معنى الادا او الفراغ فلا يغاير قوله فاتموا واختلف العلما في هذه المسلة ۞ فقال الشافعي وجمهور العلما من السلف والخلف ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلاته وما ياتي به بعد سلامه اخرها وعكسه ابو حنيفة وطايفة وعن مالك واصحابه روايتان كالمذهبين وحجة هولا واقض ما سبقك وحجة الجمهور ان اكثر الروايات فاتموا واجابوا عن رواية فاقضوا بما سبق ولان المراد بالقضا الفعل وقد كثر استعمال القضا بمعنى الفعل فمنه قوله تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين وقوله تعالى فاذا قضيتم الصلاة وقوله تعالى فاذا قضيتم مناسككم ويقال قضيت حق فلان ومعنى الجميع الفعل ۞

تتمة موضحة لما تقدم قال شيخنا قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي المشهور في الرواية رفع السكينة على ان قوله وعليكم السكينة جملة في موضع الحال وقال صاحب المفهم انه نصب على الاغرا اي الزموا السكينة وقال الطيبي قوله وانتم تسعون حال من ضمير الفاعل وهو ابلغ في النهي من لا تسعوا والفا في قوله فما ادركتم جواب شرط محذوف اي اذا اتيتم ما هو اولى فما ادركتم فصلوا ۞

حديث اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني **قوله** اذا اقيمت اي اذا ذكرت الفاظ الاقامة **قوله** حتى تروني اي خرجت كما زاده الثلاثة وفيه مع ذلك حذف تقديره فقوموا قال شيخ شيوخنا قال القرطبي ظاهر الحديث ان الصلاة كانت تقام قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيته وهو معارض لحديث جابر بن سمرة ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم ويجمع

بينهما

بينهما بان بلالا كان يراقب خروج النبي صلى الله عليه وسلم فلاول ما يراه يشرع في الاقامة قبل ان يراه غالب الناس ثم اذا راوه قاموا فلا يقوم في مقامه حتى تعتدل صفوفهم ۞

حديث اذا اقيمت الصلاة وحضر العشا فابدوا بالعشا **قوله** اذا اقيمت الصلاة قيل صلاة المغرب لقوله في رواية فابدوا به قبل ان تصلوا المغرب فاللام للعهد وقيل كل صلاة فاللام للاستغراق وهو اولى نظرا للعلة وهي خوف ترك الخشوع في الصلاة **قوله** العشا بفتح العين والمد خلاف الغدا قال العراقي المراد بحضوره وضعه بين يدي الاكل لا استوا الطعام او غرفه في الاوعية كما في حديث ابن عمر المتفق عليه اذا وضع وكما في حديث عايشة اذا قرب والعشا بالفتح الطعام الذي يوكل عند العشا وهو ما بين المغرب والعتمة قلت وهذا يوافق لبعض عبارة اصحابنا والمطعوم حاضر لكن قال ابن الرفعة تبعا لابن يونس او ليس بحاضر اي وقرب حضوره نقله شيخنا زكريا واقره وهل يكسر شهوته بلقيما يكسر بها سورة الجوع او يكمل حاجته صوب الثاني في شرح مسلم وغيره **قوله** فابدوا بالعشا اي ندبا اذا اتسع الوقت قال النووي في هذا الحديث كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد اكله لما فيه من ذهاب كمال الخشوع ويلتحق به ما في معناه مما يشغل القلب وهذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق صلى على حاله محافظة على حرمة الوقت ولا يجوز التاخير وحكي وجها انه يبدا بالاكل وان خرج الوقت لان مقصود الصلاة الخشوع فلا يفوته انتهي قال شيخ شيوخنا وهذا انما يجي على قول من يوجب الخشوع ثم فيه نظر لان المفسدتين اذا تعارضتا وخروج الوقت اشد من ترك الخشوع بدليل صلاة الخوف والغريق وغير ذلك واذا صلى لمحافظة الوقت صحت مع الكراهة وتستحب الاعادة عند الجمهور وادعي ابن حزم ان في الحديث دليلا على امتداد الوقت في حق من وضع له الطعام ولو خرج الوقت المحدود وقال مثل ذلك في حق النايم والناسي ۞

حديث اذا اكتحل احدكم الخ جانبه علامة الصحة قال شيخنا قال البقا في انتصاب وترا وجهان احدهما هو حال اي موترا والثاني ان يكون صفة لمحذوف اي اكتحالا

حديث اذا اكفر الرجل اخاه فقد باء بها احدهما قال النووي في رواية ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها احدهما ان كان كما قال والا رجعت عليه وسيا تي في ايما من هذا الحرف وفي رواية من دعي رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه قال النووي هذا الحديث مما عده بعض العلما من المشكلات من حيث ان ظاهره غير مراد وذلك ان مذهب اهل الحق انه لا يكفر المسلم بالمعاصي كالقتل والزنا ۞ وكذا قوله لاخيه كافر من غير اعتقاد بطلان الاسلام واذا عرف ما ذكرناه فقيل في تاويل الحديث اوجه احدها انه محمول على المستحل لذلك وهذا يكفر فعلى هذا معنى باء بها اي بكلمة الكفر وكذا حار عليه وهو معنى رجعت عليه اي رجع عليه الكفر فباء وحار ورجع بمعنى واحد والوجه الثاني معناه رجعت عليه نقيصته لاخيه ونقيصة تكفيره قلت قال خاتمة الحفاظ ابن حجر وهذا لا باس به قال النووي والثالث انه محمول على الخوارج المكفرين للمومنين وهذا الوجه نقله القاضي عياض عن الامام مالك بن انس وهو ضعيف لان المذهب الصحيح المختار الذي قاله الاكثرون والمحققون ان الخوارج لا يكفرون كساير اهل البدع قلت قال شيخ شيوخنا قلت ولما قاله مالك وجه

وهو ان منهم من يكفر كثيرا من الصحابة ممن شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة
والايمان فيكفرون تكفيرا من حيثه تكذيبهم للشهادة المذكورة لا من مجرد صدور التكفير
منهم بتاويل انتهى قال النووي والوجه الرابع معناه ان ذلك يوول به الي الكفر
وذلك لان المعاصي كما قالوا بريد الكفر ويخاف على المكثر منها ان يكون عاقبة شومها المصير
الي الكفر ويوكد هذا الوجه ما جا في رواية لابي عوانة فان كان كما قال والا
فقد باء بالكفر وفي رواية اذا قال لاخيه يا كافر وجب الكفر على احدهما والوجه الخامس
معناه فقد رجع عليه تكفيره فليس الراجع حقيقة الكفر بل التكفير لكونه جعل اخاه
المومن كافرا فكانه كفر نفسه اما لانه كفر من هو مثله واما لانه كفر من لا يكفره
الا كافر يعتقد بطلان دين الاسلام انتهى قال شيخ شيوخنا والتحقيق ان الحديث
سيق لزجر المسلم عن ان يقول ذلك لاخيه المسلم وذلك قبل وجود فرقة الخوارج وغيرهم ن

حديث اذا اكل احدكم طعاما فليذكر اسم الله الخ قال في الكبير ت حسن صحيح يستحب
للشخص عند الاكل ان يسمي الله تعالى ولو حايضا وجنبا ومحدثا وهي سنة كفاية اذا اتى بها
البعض اجزا عن الباقين ومع ذلك يستحب لكل واحد ان يسمي فان تركها في اوله ولو عمدا
قال في اثنايه بسم الله على اوله واخره قال شيخنا زكريا والظاهر انه ياتي بها بعد
الفراغ ليقي الشيطان ما اكله انتهى قلت وليشهد له ما في ابي داود كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم جالسا ورجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى
فيه قال بسم الله اوله واخره فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان
ياكل معه فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما في بطنه انتهى قال شيخ شيوخنا والمراد
بالتسمية على الطعام قول بسم الله في ابتدا الاكل واما قول النووي في الاذكار الافضل
ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم فان قال باسم الله كفاه وحصلت التسمية فلم ار لما ادعاه
من الافضلية دليلا خاصا واما ما ذكره الغزالي في الاحيا انه لو قال في كل لقمة بسم الله كان حسنا
وانه يستحب ان يقول مع الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله
الرحمن الرحيم فلم ار لاستحباب ذلك دليلا والتكرار قد بين هو وجهه بقوله حتى لا يشغله
الاكل عن ذكر الله انتهى ن

حديث اذا اكل احدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه الخ اجابه علامة الحسن وسنده
ما في ابي داود عن ابن عباس قال كنت في بيت ميمونة بنت الحارث الهلالية ام المومنين وهي
خالة بن عباس وخالة خالد بن الوليد وخالة عبد الله بن شداد ويزيد بن الاصم فدخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومعه خالد بن الوليد فجاو ابضبين الضب دابة تشبه الحردون وهي
انواع منها ما هو قدر الحردون ومنها ما هو اكبر والجمع ضباب مثل سهم وسهام مشويين
على ثمامتين الثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم جمعها ثمام نبت عوده دقيق ضعيف قصير
لا يطول فتبزق رسول الله صلى الله عليه وسلم من البزاق اي فعل فعل المستقذر من الضب
فان قيل لم عدل عن بزق الى تبزق قيل يحتمل ان يكون تفعل بالتا ما يفعل مرة بعد اخرى
فكانه تكرر منه الفعل مرات كتعلم وتفقه ويحتمل ان يكون معناه فعل فعل المتشبه بالبازق
لا انه بزق بحضرة خالد وبن عباس ليظهر لهم الاستقذار كتحزن وتخشع اذا اظهر الحزن والخشوع
وتشبه بذلك وان لم يكن حزينا ولا خاشعا فقال خالد اخالك بكسر اوله وهو فصيح استعمالا

وفتحها

وفتحها لغة اسد وهو قياس الافعال المضارعة التي ماضيها ثلاثي ومعنى اخالك اظن وفي
المثل من سمع يخل اي من يسمع خبرا يحدث له ظن عقب سماعه تقذره بفتح المثناة
الفوقية والذال المعجمة اي تكرهه تنزها وتعافه قال اجل مثل نعم وزنا ومعنى ثم اتي
بضم الهمزة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما يعني غير اللبن فليقل اللهم
بارك لنا فيه والبركة زيادة الخير ودوامه على صاحبه واطعمنا بفتح الهمزة خيرا منه
يحتمل ان يريد طعام الجنة ويحتمل ان يريد العموم فيشمل خيري الدنيا والاخرة والظاهر
ان النكرة اذا كانت في معرض الدنيا تكون للعموم وان كانت للاثبات كما اذا كانت في معرض
الامتنان ولاثبات واذا شرب لبنا بجميع انواعه من لبن ابل او بقر او غنم وبجميع
صفاته من حليب وغيره وانما عبر بالشرب لانه الغالب على استعماله فليقل اللهم بارك
لنا فيه وزدنا منه ولم يقل خيرا منه فدل على انه ليس في الاطعمة خير من اللبن
وظاهره انه خير من العسل الذي هو شفا قال بن رسلان لكن قد يقال ان اللبن
باعتبار التغذي والري خير من العسل ويرجح عليه والعسل باعتبار التداوي من
كل داء وباعتبار الحلاوة يرجح على اللبن ففي كل منهما خصوصية يترجح بها ويحتمل
ان المراد وزدنا لبنا من جنسه وهو لبن الجنة كما في قوله تعالى قالوا هذا الذي رزقنا
من قبل اي من جنسه وشبهه انتهى قلت وللامام السبكي الكبير في المسالة مولف حاصله
ترجيح اللبن على العسل مطلقا والله اعلم خاتمة قال الزمخشري في تفسير قوله
تعالى من بين فرث ودم لبنا اي يخلق الله اللبن وسطا بين الفرث والدم يكتنفانه
وبينه وبينهما برزخ من قدرة الله تعالى لا يبغي احدهما عليه بلون ولا طعم ولا رائحة
بل خالص من ذلك كله قيل اذا اكلت البهيمة العلف واستقر في كرشها طبخته
فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلطة على هذه الاصناف
الثلاثة تقسمها فيجري الدم في العروق واللبن في الضروع ويبقى الفرث في الكرش
فسبحان الله ما اعظم قدرته والطف حكمته لمن تفكر وتامل وسئل شقيق عن
الاخلاص فقال هو تمييز العمل من العيوب كتمييز اللبن من فرث ودم سايغا
سهل المرور في الحلق ويقال لم يغص احد باللبن قط ن

حديث اذا اكل احدكم طعاما الخ في البخاري عن سعيد بن الحرث بن جابر
ابن عبد الله انه ساله عن الوضوء مما مسته النار فقال لا كنا زمن النبي صلى
الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم تكن لنا
مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضا المنديل بكسر
الميم كما تقدم قال شيخ شيوخنا هذا صريح في انهم لم يكن لهم مناديل ومفهومه
يدل على انه لو كانت لهم مناديل لمسحوا بها فيحمل حديث النهي على من وجد ولا مفهوم
له بل الحكم كذلك لو مسح بغير المنديل وذكر القفال في محاسن الشريعة ان المراد
بالمنديل هنا المنديل المعد لازالة الزهومة لا المنديل المعد للمسح بعد الغسل قوله
فلا يمسح يده في حديث كعب بن مالك عند مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها فيحتمل ان يكون اطلق على الاصابع اليد ويحتمل
وهو الاول ان يكون المراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها او باصابعه

فقط او ببعضها ويوخذ من حديث كعب بن مالك ان السنة الاكل بثلاث اصابع وان كان الاكل باكثر منها جايزا قال عياض والاكل باكثر منها من الشره وسوء الادب وبكبر اللقم وكانه غير مضطر الى ذلك لجمعه اللقمة وامساكها من جهاتها الثلاثة فان اضطر الى ذلك لخفة الطعام وعدم تلفيفه بالثلاثة فيدعمه بالرابعة اوالخامسة وقد اخرج سعيد بن منصور من مرسل ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل بخمس فيجمع بينه وبين حديث كعب باختلاف الحال **قوله** حتى يلعقها بفتح اوله من الثلاثي اي يلعقها هو او يُلعقها بضم اوله من الرباعي اي يلعقها غيره قال النووي المراد العاقل غيره ممن لا يتقذر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كان في معناهم كتلميذ معتقد البركة بلعقها وكذا لو العقها شاة ونحوها **قوله** فانه لا يدري في اي طعامه البركة قال النووي معنى قوله في اي طعامه البركة ان الطعام الذي يحضر الانسان فيه بركة لا يدري ان تلك البركة فيما اكل او فيما بقي على اصابعه او فيما بقي اسفل القصعة او في اللقمة الساقطة فينبغي ان يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما تحصل به التغذية وتسلم عاقبته من الاذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى **فايدة** قال شيخ شيوخنا وقع في حديث كعب ابن عجرة عند الطبراني في الاوسط صفة لعق الاصابع ولفظه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي يليها والوسطى ثم رايته يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام قال شيخنا وفي شرح الترمذي كان السر فيه ان الوسطى اكثر تلويثا لانها اطول فيبقى فيها من الطعام اكثر من غيرها ولانها لطولها اول ما تنزل في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق يكون بطن كفه الى جهة وجهه فاذا ابتدي بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذلك الابهام انتهى

حديث اذا اكل احدكم طعاما فليغسل الخ قال الجوهري الوضر الدرن والدسم يقال وضرت القصعة توضَر وضرًا اي دسمت وقال ابو عمرو الوضر ما تشمه الانسان من ريح تجده من طعام انتهى وقال في النهاية الوضر الاثر من غير الطيب وقال في المصباح وَضِرَ وَضَرًا فهو وَضِر مثل وسخ فهو وسخ وزنا ومعنى وقال الدميري الغمر بالتحريك الدسم والزهومة من اللحم والوضر من السمن واللبن والزبد والسمك ريح السمك وصدا الحديد تقول يدي غمرها اللحم ووضرها السمن وسهكها السمك انتهى قلت وتقدم الكلام على الغمر في اخرجوا منديل وقال العلامة الشهاب الحجازي قال ابن الانباري الودك يكون من ذوات الاربع كالبقر والغنم والابل وما اشبه ذلك من السباع والدسم لكل ما تنبت الارض كالسمسم والزيتون وما اشبه ذلك يقال يدي من اللحم غَمِرَه ومن الشحم زَهِمَه ومن السمك سَهِكَه ومن اللبن وَضِرَه ومن الزيت قَنِمَه ومن البيض زَهِكَه ومن الدهن زَنِخَه ومن الخل خَمِطَه ومن العسل لَزِجَه ومن الفاكهة لَزِقَه ومن الزعفران رَدِعَه ومن الطيب عَبِقَه ومن الدم ضَرِجَه ومن الما لَثِقَه ومن الطين رَدِغَه ومن الحديد سَهِكَه

ومن

ومن العذرة طَفِسَه ومن البول وَشِلَه ومن الوسخ دَرِنَه ومن العمل مَجِلَه ومن البرد صَرِدَه ونظم ذلك فقال

اسمع هُدِيت الرشد وافهم مقصدي … فيما اذا قلت حقيقة يدي
من اثر اللحم تقول غمره … وان يكن من سمك فَسَهِكَه
وقل من الزيت حقيقا قنمه … نعم ومن شحم تقول زهمه
وان يكون من لبن فوضره … فاضبطه يا مولاي عمن حرره
وقل من البيض لعمري زهكه … ومن حديد فيقال سهكه
وان يكن من عسل فلزجه … ومن دم يا صاحبي فضرجه
قالوا ومن دهن يقال زنخه … فرد لايمي وكن موبخه
وان يكن من زعفران ثاثقه … ردعة والطيب فهي عبقه
كذاك من فاكهة فلزقه … حتى من الما يقال لثقه
وان يكن من عمل فمجله … نعم ومن بول يقال وشله
نعم وقالوا عند من حرره … طفسة ان كان ذا من عذره
وان يكن من وسخ فدرنه … فاتبع من القول الصحيح احسنه
نعم ومن برد يقال صرده … فامنع لابيات ترا ها مرشده
كذاك من طين يقال ردغه … فخذ من النقل الصحيح ابلغه
نعم ومن خل فقالوا خمطه … فخذ صحيح القول واترك غلطه
واعذر على التقصير يا ذا الحلم … لوسع ذا المعنى وضيق النظم
ويغفر الله لمن دعا لي … فان ذاك منتهى امالي

قلت ولشيخنا رحمه الله فيها بعض مخالفة لذلك او يقال هذا وهذا وهي

لابن دريد قولة مشتهره … في بلة اليد فخذ عن اثره
من مايه بللة وغمره … من لحمة ومن سموك صهره
زهمه من طيره وغمسه … من سمنه ومن بيوض زفره
قنمة من زيته ولبطه … من العجين والعسيل شبتره
قشبة من حطب ولثقه … من طينه ومن لبون وضره
عبكة من زعفران ذفره … من سمكه ومن عبير عطره
سهكة من الحديد لمقه … ايضا من الفواكه المنتثره
وهي من البول حقيقا وحره … وغايط ونحوهذا قذره
انتهى

فايده ذكره صلى الله عليه وسلم الغمر والوضر ولم يذكر السهك لان السمك عندهم قليل واما الوضر وهو اثر اللبن والسمن فهو دون الغمر في تغير الرايحة والغالب عليهم البان الابل والغارة لا تقرب البان الابل وغالب اكلهم اللبن والسمن ودونه اللحم ونحوه مما له غمر

حديث اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه **قوله** فلياكل بيمينه الخ قال النووي فيه استحباب الاكل والشرب باليمين وكراهتهما بالشمال وهذا اذا لم يكن عذر فان كان عذر يمنع كمرض وجراحة فلا كراهة وفيه انه ينبغي اجتناب الافعال التي تشبه افعال الشياطين وان للشيطان يدين وقال النووي ايضا قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداة باليمين في كل ما كان من باب التكريم

والتزيين وما كان بعدها يستحب فيه التياسر قال النووي ايضا والصواب الذي عليه جماهير العلما من السلف والخلف من المحدثين والفقها والمتكلمين ان هذا الحديث وشبهه من الاحاديث الواردة في اكل الشيطان محمولة علي ظواهرها وان الشيطان ياكل حقيقة اذ العقل لا يحيله والشرع لم ينكره بل اثبته فوجب قبوله واعتقاده انتهي قلت فالعمين في شماله عايد علي الشيطان كما هو ظاهر اللفظ وتعين من اعاده علي الاكل وقد يقال الحكمة في ندب اليمين انها اقوي في الغالب واسبق للاعمال وامكن في الاشغال وهي مشتقة من اليمن وهو البركة وقد شرف الله اهل الجنة بان نسبهم اليها وذم اهل النار بان نسبهم الي الشمال فقال تعالي واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين ثم قال واصحاب الشمال ما اصحاب الشمال ٥

حديث اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ الخ بجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا اكل احدكم طعاما فسقطت لقمته الخ بجانبه علامة الحسن من اداب الاكل ان لا يانف من اكل ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل يستحب له ان ياكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من اذي هذا اذا لم يقع علي موضع نجس فان وقعت علي موضع نجس تنجست ان كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها ان امكن فان تعذر اطعمها هرة (حش: لعله) او نحوها ٥

فليمط بضم اليا ان ينحي ما رابه اي ما حصل عنده فيه شك قوله ثم ليطعمها بفتح اليا والعين اي لياكلها ولا يتركها للشيطان ٥

حديث اذا اكلتم الطعام فاخلعوا نعالكم الخ قال في الكبير ك وتعقب قال الذهبي احسبه موضوعا واسناده مظلم ورواه الديلمي وزاد في الاخره وانها سنة جميلة انتهي قلت وقال الحافظ شهاب الدين احمد البوصيري رواه ابو بكر بن ابي شيبة وابو يعلي بسند مداره علي موسي بن محمد بن ابراهيم وهو ضعيف ورواه ابو يعلي ايضا والبزار بسند ضعيف لضعف داود بن الزبرقان قال شيخ شيوخنا موسي بن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي ابو محمد المدني منكر الحديث وقال ايضا داود بن الزبرقان الرقاشي البصري نزيل بغداد متروك وكذبه الازدي

حديث اذا التقي المسلمان بسيفيهما الخ حمله ابو بكرة علي عمومه قال شيخ شيوخنا والحق انه محمول علي ما اذا كانت المقاتلة بغير تاويل سايغ قوله قيل يا رسول الله هذا القايل هو ابو بكرة وقوله هذا القاتل مبتدا وخبره محذوف اي هذا القاتل يستحق النار وقوله فما بال المقتول اي فما ذنبه قال العلما معني كونهما في النار انهما يستحقان ذلك ولكن امرهما الي الله تعالي ان شاء عاقبهما ثم اخرجهما من النار كساير الموحدين وان شاء عفي عنهما فلم يعاقبهما اصلا وقيل هو محمول علي المستحل لذلك واستدل بقوله انه كان حريصا علي قتل صاحبه من ذهب الي المواخذة بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا وهي المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب علي القتال والقتل والمقتول يعذب علي القتال فقط فلم يقع التعذيب علي العزم المجرد تتمة في رواية الشيخين اذا التقي المسلمان حمل احدهما علي اخيه السلاح فهما في حرف جهنم قال شيخنا قال الطيبي حمل احدهما حال وقد مقدرة والمعني اذا التقي المسلمان حاملا وسياتي في العزم مزيد كلام عند حديث من هم بحسنة ٥

حديث اذا التقي المسلمان فتصافحا وحمدا الله الي اخره بجانبه علامة الحسن فيه مضمنه ما بعده ان من السنة ان المسلم اذا لقي اخاه المسلم ان يسلم عليه ويأخذ بيده قوله فتصافحا

قوله

قوله فتصافحا اي عقب تلاقيهما دون تراخ بعد سلامهما زاد الطبراني ويضحك كل واحد منهما في وجه صاحبه قلت والمراد به التبسم وطلاقة الوجه وحسن الاستبشار والسرور بلقيه قال ابن رسلان ولا تحصل هذه السنة الا ان تقع بشرة احد الكفين علي الاخر فاما اذا تلاقيا ووضع كل واحد منهما كمه علي كم الاخر ويرهما في اكمامهما لا تحصل المصافحة المعروفة وقد كثر هذا في زماننا بان يضع كل واحد منهما كمه علي كم الاخر او يشير بطرف كمه الي الاخر ولا تلتقي الكمان وهذا اصلح حالا من انحنا كل واحد منهما للاخر فانه منهي عنه قوله وحمدا الله بكسر الميم واستغفر الله تعالي ويستغفره قوله غفر لهما في رواية ستاتي لابي داود قبل ان يتفرقا ويستثني من هذا الحكم الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجزم فتكره مصافحته قاله العبادي

حديث اذا التقي المسلمان فسلم احدهما علي صاحبه كان احبهما الي الله احسنهما بشرا الخ قال في النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته ٥

حديث اذا التقي الختانان فقد وجب الغسل بجانبه علامة الصحة قوله اذا التقي اي تحاذيا والمراد ختان الرجل وخفاض المراة فثنيا بلفظ واحد تغليبا وذكر الختان جري علي الغالب بدليل ايجاب الغسل بايلاج ذكر لا حشفة له في دبر او فرج بهيمة لانه جماع في فرج فكان في معني المنصوص عليه وليس المراد التقا الختانين انضمامهما لعدم ايجاب الغسل بالاجماع بل تحاذيهما يقال التقي الفارسان اذا تحاذيا وان لم ينضما وذلك انما يحصل بادخال الحشفة في الفرج اذ الختان محل القطع في الختان وختان المراة فوق مخرج البول ومخرج البول فوق مدخل الذكر واجمعت الامة الان علي وجوب الغسل بالجماع وان لم يكن معه انزال وعلي وجوبه بالانزال وما كان فيه من خلاف فقد انقضي والمراد مغيب الحشفة او قدرها من مقطوعها في فرج امراة او دبرها او دبر رجل او فرج بهيمة او دبرها سوا كان المولج فيه حيا او ميتا صغيرا او كبيرا وسوا كان ذلك عن قصد ام نسيان وسوا كان كل منهما مختارا ام مكرها او استدخلت المراة ذلك وهو نايم وسوا انتشر الذكر ام لا وسوا كان مختونا ام اقلف فالغسل واجب في كل هذه الصور علي الفاعل والمفعول به اذا كان كل منهما مكلفا فان كان احدهما مميزا وجب علي الولي الامر به واذا اغتسل المميز صح الغسل ولا يلزمه الاعادة بعد البلوغ وتغييب بعض الحشفة لا يتعلق به وفي الحديث عند ابن ماجة اذا التقي الختانان وتوارت الحشفة وجب الغسل

حديث اذا القي الله في قلب امري خطبة امراة فلا باس ان ينظر اليها قوله خطبة الخطب بكسر الخا وهي التماس النكاح من جهة المنكوحة قوله ينظر اليها يوخذ منه سنية النظر اليها وان لم تاذن اكتفا باذن الشارع ومقتضي اطلاق الحديث ان له النظر سوي خشي الفتنة ام لا ومقتضاه النظر بحسب الحاجة لا تقييده ثلاث كما قال الزركشي وقيد ابن عبد السلام استحباب النظر بمن يرجو رجاء ظاهرا انه يجاب الي خطبته دون غيره ممن يغلب علي ظنه انه لا يجاب فان استويا ففيه احتمال من جهة ان النظر لا يحل الا عند غلبة الظن بالسبب المجوز انتهي وله ان ينظر ما عدي العورة المقررة في شروط الصلاة فينظر الرجل من الحرة الوجه والكفين اذ في نظرهما كفاية لانه يستدل بالوجه علي الجمال وبالكفين علي خصب البدن ومن هنا علم ان محل جواز نظره اليهما ان كانت ساترة لما عداهما ومن الامة ما عدي ما بين السرة والركبة وانما اعتبر كون النظر قبل الخطبة لانه لو كان بعدها لربما اعرض عن منظوره فيوذيه وخرج بالنظر المس اذ لا حاجة اليه ٥

حديث اذا ام احدكم الناس فليخفف الخ قال في المجموع نقلا عن الشافعي والاصحاب بان

تخفيف القراة والاذكار بحيث لا يقتصر علي الاقل ولا يستوفي الاكمل المستحب للمنفرد من طوال المفصل واوساطه واذكار الركوع والسجود انتهي وقال الكرماني التخفيف هو بحيث لا يفوته شي من الواجبات وقال شيخ شيوخنا واولي ما اخذ حد التخفيف من الحديث الذي اخرجه ابو داود والنسايي عن عثمان بن ابي العاص ان النبي صلي الله عليه وسلم قال له انت امام قومك واقدر القوم باضعفهم اسناده حسن واصله في مسلم انتهي وقال ابن العماد التطويل والتخفيف من الامور الاضافية فقد يكون الشي خفيفا بالنسبة الي عادة قوم طويلا بالنسبة الي عادة قوم اخرين **قوله** فان فيهم الضعيف المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلقة لقوله بعده والمريض وزاد الطبراني والحامل والمرضع والعاجر السبيل وقوله وذا الحاجة هي تشمل الاوصاف المذكورة فهي من عطف العام علي الخاص **قوله** فليطول ما شا اي فليصل كيف شا مخففا ومطولا ومقتضي الحديث انه متي لم يكن فيهم متصف بصفة من المذكورات لم يضر التطويل ويجاب بان الامام قد يا تي من يا تم به بعد دخوله في الصلاة وفيه صفة من ذلك وهو لا يعلم به فعلي هذا يكره التطويل مطلقا الا اذا فرض في مصل بقوم محصورين راضين في مكان لا يدخله غيرهم وقال اليعمري الاحكام انما تناط بالغالب لا بالصورة النادرة فينبغي للايمة التخفيف مطلقا قال وهذا كما شرع القصر في صلاة المسافر وعلل بالمشقة وهي مع ذلك تشرع ولو لم يشق عملا بالغالب لانه لا يدري ما يطرا عليه وهنا كذلك تتمة في رواية لمسلم وابي داود وانت امامهم واقتد باضعفهم قال شيخنا قال الطيبي واقتد باضعفهم جملة انشايية علقت علي انت امامهم وهي خبرية علي تاويل امهم عدل الي الاسمية دلالة علي الثبات وان امامته قد حصلت وهو صلي الله عليه وسلم مخبر عنه ٥ وسياتي فيه مزيد ٥

حديث اذا امن الامام فامنوا الخ والمطلوب التامين بعد قراة الفاتحة في الجهرية والتامين مصدر امن بالتشديد اي قال امين وهي بالمد والتخفيف في جميع الروايات وعن جميع القرا وهناك لغات اخري والحديث ظاهر في ان الامام يومن وقيل معناه اذا دعا والمراد دعا الفاتحة من قوله اهدنا الي اخره بنا علي ان التامين دعا واستدل به علي مشروعية التامين للامام وامين من اسما الافعال مثل صه للسكوت وتفتح في الوصل لانها مبنية بالاتفاق مثل كيف وانما لم تكسر لثقل الكسرة بعد اليا ومعناها اللهم استجب عند الجمهور وقيل غير ذلك مما يرجع الي هذا المعني كقول من قال معناه اللهم امنا بخير وقيل كذلك يكون وقيل درجة في الجنة تجب لقايلها وقيل لمن استجيب كما استجيب للملايكة وقيل هو اسم من اسما الله تعالي رواه عبد الرزاق عن ابي هريرة باسناد ضعيف عن هلال بن يساف التابعي مثله وانكره جماعة والمراد بقوله اذا امن اي اراد التامين ليتوافق تامين الامام والماموم معا ومن استدل علي ان الماموم يتاخر عن الامام لقوله في الحديث فامنوا لانه رتبه عليه بالفا قلنا المراد بذلك المقارنة كما هو قول الجمهور جمعا بين الادلة فقد ورد اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين قال امام الحرمين ويمكن تعليله بان التامين لقراة الامام لا لتامينه فلذلك لا يتاخر عنه **قوله** فانه من وافق هذا دال علي ان المراد الموافقة في القول والزمان خلافا لمن قال في الاخلاص والخشوع والمراد بتامين الملايكة استغفارهم للمومنين قال

شيخ

شيخ شيوخنا قال ابن المنير الحكمة في اثبات الموافقة في القول والزمان ان يكون الماموم علي يقظة الاتيان بالوظيفة في محلها لان الملايكة لا غفلة عندهم فمن وافقهم كان متيقظا ثم ظاهره ان المراد بالملايكة جميعهم وقيل الحفظة وقيل الذين يتعاقبون قال شيخ شيوخنا ٥ والذي يظهر ان المراد بهم من يشهد تلك الصلاة ممن في الارض او في السما وقال شيخنا الراجح الاول لقوله في الرواية الاخري وقالت الملايكة في السما امين واخرج عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف اهل الارض علي صفوف اهل السما فاذا وافق امين في الارض امين في السما غفر للعبد **قوله** غفر له ما تقدم من ذنبه ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول عند العلما علي الصغاير وزاد الجرجاني في اماليه وما تاخر ٥

حديث اذا انتاط غزوكم الخ **قوله** انتاط بالنون والتا الفوقية اي بعد **قوله** وكثرت العزايم وفي لفظ اشتدت وهي بالعين المهملة والزاي اي عزمات الامرا علي الناس في الغزو الي الاقطار البعيدة **قوله** الرباط قال في المصباح مرابطة هو اسم من رابط من باب قاتل اذا لازم ثغر العدو وقال في النهاية والمرابطة الاقامة في الثغر للحرب ٥

حديث اذا انتصف شعبان فلا تصوموا الخ شعبان غير منصرف وجمعه شعبانات وشعابين قال شيخ شيوخنا وسمي شعبان لتشعبهم في طلب المياه او في الغارات بعد ان يخرج شهر رجب وهذا اولي من الذي قبله وقيل غير ذلك وفي الصوم بعد النصف من شعبان اربعة اوجه اصحها لا يجوز للحديث والثاني يجوز ولا يكره وبه قطع المتولي والثالث يكره كراهة تنزيه وهو اختيار الروياني والوجهان ضعيفان والرابع لا يتقدم الشهر بصوم يوم ولا يومين ويجوز ما اكثر وهو مقتضي كلام البندنيجي وابن الصباغ لمفهوم قوله صلي الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين وجوابه ان منطوق النهي عن الصوم بعد النصف مقدم واعترض بقوله صلي الله عليه وسلم لرجل هل صمت من سرر شعبان شيا قال لا قال اذا افطرت فصم يوما او يومين متفق عليه وجوابه انه اختلف في تفسير السرر فقيل وسطه وهي الايام البيض وقيل اخره وقيل غير ذلك **تتمة** قوله حتي يكون رمضان قال شيخنا قال ابو البقا اي حتي يجي كقوله اذا كان الشتا فادفوني ٥

حديث اذا انتعل احدكم فليبدا باليمين الي اخره في الحديث استحباب البداة باليمين في كل ما كان من باب التكريم والزينة والنظافة ونحو ذلك كلبس النعل والخف والمداس والسراويل والكم وحلق الراس وترجيله وقص الشارب ونتف الابط والسواك والاكتحال وتقليم الاظفار والوضوء والغسل والتيمم ودخول المسجد والخروج من الخلا ودفع الصدقة وغيرها من انواع الدفع في الحسنات وتناول الاشيا الحسنة وتستحب البداة باليسار في ضد ما ذكر من ذلك خلع النعل والخف والمداس والسراويل والكم والخروج من المسجد ودخول الخلا والاستنجا وتناول احجار الاستنجا ومس الذكر والامتخاط والاستنثار وتعاطي المستقذرات واشباهها وكل هذه الامور مجمع عليها قال الحليمي لما كان اللبس كرامة للبدن لانه وقاية من الافات واليمني اكرم من اليسري بدي بها في اللبس واخرجت في الخلع ليكون الاكرام لها ادوم وحظها منه اكثر **تتمة** قال شيخنا قال الطيبي اولهما متعلق بقوله تنعل

وهو خبر كان وذكره على تاويل العضو ويحتمل الرفع على انه مبتدا وتنعل خبر والجملة خبر كان
حديث اذا انتهى احدكم الى المجلس فاوسع له فليجلس الى اخره لجانبه علامة الحسن ه
حديث اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم الخ قال في الكبير ف حسن قوله اذا
انتهى احدكم الى المجلس اي مجلس التخاطب بحيث يراهم ويسمعون كلامه ويسمع جوابهم ه
والرد منهم قوله فليسلم امرنا بالسلام صلى الله عليه وسلم قال النووي نقل بن عبد البر
وغيره اجماع المسلمين ان ابتدا السلام سنة وان رده فرض واقله السلام عليكم والافضل
السلام عليكم واكمل منه ان يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزاه ه
ويشترط لكل من الابتدا والرد اسماع لم يرفع الصوت به بحيث يسمع كل منهما ٧
واتصال الرد بالابتدا كاتصال الايجاب بالقبول في العقود والا لزم ترك جواب الرد
فان كان هناك نيام خفض صوته بحيث لا يستيقظون ولا يكفي رد صبي مع وجود
مكلف وفي الحديث دلالة على انه يسلم قبل ان يجلس وقياسه ان يسلم قبل ان
يقوم قلت وفي رواية ابي داود فاذا اراد ان يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل
هذه عليها قوله فليست الاولى باحق من الاخيرة اي ليست التسليمة الاولى باولى
واجب من التسليمة الاخيرة بل كلتاهما حق وسنة والرد واجب في الثانية كما في الاولى ه
حديث اذا انفق الرجل على اهله نفقة الخ قال شيخ شيوخنا المراد بالاحتساب
القصد الى طلب الاجر والمراد بالصدقة الثواب واطلاقها عليه مجاز ويستفاد منه
ان الاجر لا يحصل بالعمل الا مقرونا بالنية وقوله على اهله يحتمل ان يشمل الزوجة
والاقارب ويحتمل ان يختص بالزوجة ويلحق به من عداها بطريق الاولى لان
الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب اولى وحذف المقدار من
قوله اذا انفق لارادة التعميم يشمل القليل والكثير وقال الطبري ما ملخصه الانفاق
على الاهل واجب والذي يعطيه يوجر على ذلك بحسب قصده ولا منافاة بين
كونها واجبة وبين تسميتها صدقة بل هي افضل من صدقة التطوع وقال
المهلب النفقة واجبة على الاهل بالاجماع وانما سماها الشارع صدقة خشية
ان يظنوا ان قيامهم بالواجب لا اجر لهم فيه وقد عرفوا ما في الصدقة من الاجر
فعرفهم انها لهم صدقة حتى لا يخرجوها الى غير الاهل الا بعد ان يكفوهم
ترغيبا لهم في تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع وقال ابن المنير
تسمية النفقة صدقة من جنس تسمية الصداق نحلة فلما كان احتياج المراة الى
الرجل كاحتياجه اليها في اللذة والتانيس والتحصين وطلب الولد كان الاصل
ان لا يجب لها عليه شي الا ان الله خص الرجل بالفضل على المراة وبالقيام عليها
ورفعه عليها بذلك درجة فمن ثم جاز اطلاق النحلة على الصداق والصدقة على النفقة انتهى
حديث اذا انفقت المراة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها اجرها الى اخره
قوله غير مفسدة بان لم تتجاوز العادة قال شيخ شيوخنا قال ابن العربي اختلف
السلف فيما اذا تصدقت المراة من بيت زوجها فمنهم من اجازه لكن في الشي اليسير
الذي لا يوبه له ولا يظهر به النقصان ومنهم من حمله على ما اذا اذن الزوج
ولو بطريق الاجمال وهو اختيار البخاري ويحتمل ان يكون ذلك محمولا على العادة واما التقييد

بغير

بغير الافساد فمتفق عليه ومنهم من قال المراد بنفقة المراة والعبد والخازن النفقة
على عيال صاحب المال في مصالحه وليس ذلك بان يفتاتوا على رب البيت بالانفاق على
الفقرا بغير اذن ومنهم من فرق بين المراة والخادم فقال المراة لها حق في مال الزوج
والنظر في بيتها فجاز لها ان تتصدق بخلاف الخادم فليس له تصرف في متاع مولاه
فيشترط الاذن فيه وهو متعقب بان المراة ان استوفت حقها فتصدقت منه
فقد تخصصت به وان تصدقت من غير حقها رجعت المسالة كما كانت والخازن لا بد
ان يكون مسلما ليخرج الكافر فانه لا نية له وان يكون امينا فيخرج الخاين لانه
مازور ورتب الاجر على اعطايه ما يومر به غير ناقص لكونه خاينا ايضا وتكون نفسه
بذلك طيبة لئلا يعدم النية فيفقد الاجر وهذه قيود لا بد منها وقال ابن رشيد
الخازن والخادم والمراة كل منهم امين ليس له ان يتصرف الا باذن المالك نصا
وعرفا اجمالا او تفصيلا انتهى قلت او علمت رضاه بذلك قوله وللخازن
مثل ذلك قال شيخ شيوخنا اي بالشروط المذكورة وظاهره يقتضي تساويهم
في الاجر ويحتمل ان يكون المراد بالمثل حصول الاجر في الجملة وان كان اجر
الكاسب اوفر قوله لا ينقص بعضهم اجر بعض المراد عدم المساهمة والمزاحمة
في الاجر ويحتمل ان يراد مساواة بعضهم بعضا كذا ذكره شيخ شيوخنا قلت
ومعنى كلام شيخنا شيخ الاسلام زكريا انهما في اصل الاجر سوا وان اختلف
مقداره فلو اعطى المتصدق خازنه مائة دينار ليدفعها لفقير على باب داره
فاجر المتصدق اكثر ولو اعطاه رغيفا ليدفعه لفقير في مكان بعيد بحيث
كان اجرة مشي الخادم تزيد على قيمة الرغيف فاجر الخادم اكثر وان كانت
تساويهما فمقدار اجرهما سوا انتهى قلت فمدار الامر على المشقة وعدمها
تتمة في رواية لا ينقص بعضهم اجر بعض شيا قال الكرماني شيا مفعول
لينقص واجر منصوب بنزع الخافض اي من اجر او هو مفعول اول
لينقص لانه ضد زاد وهو متعد الى مفعولين قال تعالى فزادهم الله مرضا
وفي رواية مسلم من غير ان ينقص من اجورهم شيا قال النووي كذا الرواية
بالنصب على تقدير فعل ناصب اي من غير ان ينقص الزوج من اجر المراة
والخازن شيا وقوله غير مفسدة بالنصب على الحال ه
حديث اذا انفقت المراة من بيت زوجها من غير امره فلها نصف
اجره وفي رواية من كسب زوجها وفي اخرى من طعام بيتها قوله من
غير امره قال النووي من غير امره الصريح في ذلك القدر المعين ولا ينفي
ذلك وجود اذن سابق عام يتناول هذا القدر وغيره اما بالصريح واما
بالعرف قال ويتعين هذا التاويل لجعله الاجر بينهما نصفين ومعلوم
انها اذا انفقت من ماله بغير اذنه لا الصريح ولا الماخوذ من العرف
لا يكون لها اجر بل عليها وزر فتعين تاويله قال واعلم ان هذا كله
مفروض في قدر يعلم رضى المالك به عرفا فان زاد على ذلك لم يجز ويويده
ما في الزكاة والبيوع اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة فاشار

الي انه قد تعلم رضي الزوج به في العادة قال ونبه بالطعام ايضا علي ذلك
لانه مما يسمح به عادة قلت وغيره مما جرت العادة به مثله قال النووي يختلف
التقدير في حق كثير من الناس وكثير من الاحوال قال شيخ شيوخنا بعد نقله
ذلك ويحتمل ان يكون المراد بالتنصيف في الحديث الحمل علي المال الذي يعطيه الرجل
في نفقة المراة فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما الرجل لكونه الاصل
في اكتسابه ولكونه يوجر علي ما ينفقه علي اهله ويويد هذا الحمل ما اخرجه
ابو داود قال في المراة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر
بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه ٥

حديث اذا انقطع شسع احدكم فلا يمش الخ الشسع بكسر الشين المعجمة
وسكون المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل
طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام هو السير
الذي يعقد فيه الشسع قوله فلا يمشي في الاخري حتي يصلحها قال النووي
يكره المشي في نعل واحدة او خف واحد او مداس واحد الا لعذر قال العلما ن
وسببه ان ذلك تشويه ومثله ومخالف للوقار وهذا ادب مجمع علي استحبابه
وليس بواجب انتهي وعلل غيره بانها مشية الشيطان وقيل لانها خارجة عن
الاعتدال وقيل لما فيها من الشهرة فتمتد الابصار لمن تري ذلك منه وهذه
من المسايل التي كانت عايشة تنكرها ورجح الناس خلاف قولها وانها لم يبلغها
النهي قال شيخنا قال الخطابي في قوله لا يمشي احدكم في النعل الواحدة لان فيه
شهرة وكل امر كذلك فهو مكروه قال ومثل ذلك لبس احد الخفين واخراج
احد اليدين من احد الكمين وترك الاخري داخل الكم وارسال الردي من احد
المنكبين واعرا الجانب الاخر منه فكل ذلك مكروه ن

حديث اذا اوي احدكم الي فراشه فلينفضه الخ قوله اذا اوي بقصر الهمزة
علي الافصح اي دخل فيه وضابطه ان اوي ان كان لازما كما هنا كان القصر افصح
ان كان متعديا كما في قوله الحمد لله الذي اوانا كان المد افصح عكس ما وقع لبعضهم
قاله شيخ شيوخنا قوله بداخلة ازاره للمروزي بداخل بلاها وهي طرف الازار
الذي يلي الجسد قال القرطبي حكمة النفض قد ذكرت في الحديث واما اختصاصه
بداخلة الازار فلم يظهر لنا ويقع لي ان في ذلك خاصة طبية تمنع من قرب بعض
الحيوانات كما امر بذلك العاين ويويده ما وقع في بعض طرقه فلينفض بها
ثلاثا فحذي بها حذو الرقية في التكبير انتهي ووجهه غيره بانها تستر بالثياب
فتتلوا ري بما نالها من الوسخ قال شيخنا وقال في النهاية هي طرفه وحاشيته
من داخل وانما امره بداخلته دون خارجته لان المؤتزر ياخذ ازاره بيمينه ن
وشماله فيلزق ما بشماله علي جسده وهي داخلة ازاره ثم يضع ما بيمينه فوق داخلته
فمتي عاجله امر وخشي سقوط ازاره امسكه بشماله ودفع عن نفسه بيمينه فاذا
صار الي فراشه فحل ازاره فانما يحل بيمينه خارجة الازار وتبقي الداخلة معلقة
وبها يقع النفض لانها غير مشغولة اليد قال شيخ شيوخنا واشار الكرماني الي ان

الحكمة

الحكمة فيه ان يكون يده حين النفض مستورة ليلا يكون هناك شي فيحصل في يده ما يكره قوله
فانه لا يدري ما خلفه عليه بتخفيف اللام اي حدث بعده فيه وهذه علة النفض قال في
النهاية لعل هامة دبت فصارت فيه بعده واخرج الخرايطي في مساوي الاخلاق عن
ابي امامة قال ان الشيطان ليا تي الي فراش الرجل بعد ما تفرشه اهله وتهيه فيلقي
عليه العود والحجر والشي ليغضبه علي اهله فاذا وجد احدكم ذلك فلا يغضب علي اهله فانه
عمل الشيطان قوله ان امسكت نفسي قال الكرماني الامساك كناية عن الموت فالمغفرة او
الرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار البقا والحفظ يناسبه قال الطيبي هذا
الحديث موافق لقوله تعالي الله يتوفي الانفس حين موتها تتمة قوله ما خلفه عليه قال
الزمخشري في الفايق ما مبتدا ويدري معلق عنه لتضمنه معني الاستفهام قوله ثم
ليقل باسمك ربي وضعت جنبي قال جماعة من المتاخرين يستدل بهذا علي ان متعلق البسملة
يقدر فعلا ماضيا موخرا مناسبا لما جعلت التسمية مبدا له كما جنح اليه صاحب الكشاف
فيقدر في بسم الله عند القراة اقرا وعند السفر ارتحل لا كما قال البصريون انه يقدر
ابتداي كاين باسم الله قوله وبك ارفعه قال شيخنا قال الشيخ تقي الدين السبكي فكرت
في ذلك هنا الاضطجاع فاردت ان اقول ان شا الله في ارفعه لقوله تعالي ولا تقولن لشي اني
فاعل ذلك غدا الا ان يشا الله ثم قلت في نفسي ان ذلك لم يرد في الحديث في هذا الذكر
المقول عند النوم ولو كان مشروعا لذكره النبي صلي الله عليه وسلم الذي اوتي جوامع الكلم
فتطلبت فرقا بينه وبين كل ما يخبر به الانسان من الامور المستقبلة المستحب فيها ذكر
المشية ولا يقال ان ارفعه حال وليس بمستقبل لامرين احدهما ان لفظه وان كان كذلك
لكنا نعلم ان رفع جنب المضطجع ليس حال اضطجاعه والثاني ان استحباب المشية عام
فيما ليس بمعلوم الحال او المعني وظهر لي ان الاولي الاقتصار علي الوارد في الحديث في الذكر
عند النوم بغير زيادة وان ذلك ينبني علي قاعدة فيما بين تقدم الفعل علي الجار والمجرور
وتاخره عنه فانك اذا قلت ارفع جنبي باسم الله كان المعني الاخبار بالرفع وهو عمدة الكلام
وجا الجار والمجرور بعد ذلك تكملة واذا قلت باسم الله ارفع جنبي كان المعني الاخبار بان الرفع
كاين باسم الله وهو عمدة الكلام فافهم هذا السر اللطيف وتامله في جميع موارد كلام
العرب تجده يظهر لك به شرف كلام المصطفي صلي الله عليه وسلم وملازمته المحافظة
علي الاذكار المامورة عنه واياك ان تنظر الي اطلاق ان الجار والمجرور فضلة في الكلام ن
وتاخذه علي الاطلاق بل تامل موارد تقدمه وتاخره في الكتاب العزيز والسنة وكلام
الفصحا وتفهم مبني كلام العرب ومقاصدها وقواعد العربية تقتضي ان الجار والمجرور
فضلة في الكلام لا عمدة وان الفعل هو المخبر عنه والاسم هو المخبر عنه فهذا اصل الكلام
ووضعه ثم قد يكون ذلك مقصود المتكلم وقد لا يكون علي هذه الصورة فانه قد يكون ن
المخبر عنه والمخبر به معلومين او كالمعلومين ويكون محط الفايدة في كونه علي الصفة المستفادة
من الجار والمجرور كما نحن فيه فان المضطجع ووضع جنبه معلوم ورفعه كالمعلوم وانما قلنا
كالمعلوم ولم نقل معلوم لانه قد يموت انتهي قوله فاحفظها بما تحفظ به الصالحين قال
شيخنا قال الطيبي الباء مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها ن

حديث اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها الخ قوله هاجرة اي هجرت بغير

سبب لم تجز لها قال شيخ شيوخنا قال بن ابي جمرة الظاهر ان الفراش كناية عن الجماع ويقويه
الولد للفراش اي لمن يطا في الفراش والكناية عن الاشيا التي يستحيي منها كثيرة في القران
والسنة قال وظاهر الحديث اختصاص اللعن بما اذا وقع منها ذلك ليلا لقوله حتى تصبح
وكان السر فيه تاكد ذلك الشان في الليل وقوة الباعث عليه ولا يلزم من ذلك انه يجوز لها
الامتناع في النهار وانما خص الليل بالذكر لانه المظنة لذلك انتهى قال شيخ شيوخنا ما معناه
وحديث مسلم وبن خزيمة وبن حبان فيتناول الليل والنهار قال وفي رواية ابي عوانة
عند البخاري في بدء الخلق فبات غضبان عليها وبهذه الزيادة يتجه وقوع اللعن لانها
حينيذ يتحقق ثبوت معصيتها بخلاف ما اذا لم تغضب من ذلك فانه يكون اما لعذرها واما
لانه ترك حقه من ذلك واما ما ورد في رواية زراره اذا باتت المراة مهاجرة فراش زوجها
فليس هو على ظاهره في لفظ المفاعلة بل المراد انها هي التي هجرت وقد تاتي لفظ المفاعلة
ويراد بها نفس الفعل ولا يتجه عليها اللوم الا اذا بدت هي بالهجر فغضب هو لذلك او هجرها
وهي ظالمة فلم تتنصل من ذنبها وهجرته اما لو بداه هو بهجرها ظالما فلا **قوله** لعنتها
الملايكة حتى تصبح في رواية زرارة حتى ترجع وهي اكثر فايدة والاولى محمولة على الغالب
وللطبراني اثنان لا يجاوز صلاتهما روسهما عبد ابق وامراة عصت زوجها حتى ترجع وصححه
الحاكم قال المهلب هذا الحديث يوجب ان منع الحقوق في الابدان كانت او في الاموال مما
يوجب سخط الله تعالى الا ان يتغمده الله بعفوه وفيه جواز لعن العاصي المسلم اذا كان
على وجه الارهاب عليه ليلا يواقع الفعل فاذا واقعه فانما يدعى له بالتوبة والهداية
قال شيخ شيوخنا ليس هذا التقييد مستفادا من هذا الحديث بل من ادلة اخرى
وقد ارتضى بعض مشايخنا ما ذكره المهلب من الاستدلال بهذا الحديث على جواز
لعن العاصي المعين وفيه نظر والحق ان من منع اللعن اراد به معناه اللغوي
وهو الابعاد من الرحمة وهذا لا يليق ان يدعى به على المسلم بل يطلب له الهداية
والتوبة والرجوع عن المعصية والذي اجازه اراد به معناه العرفي وهو مطلق السب
ولا يخفى ان محله اذا كان بحيث يرتدع العاصي به وينزجر واما حديث الباب فليس فيه
الا ان الملايكة تفعل ولا يلزم منه جواز الاطلاق وفيه ان الملايكة تدعوا على اهل
المعصية ما داموا فيها وذلك يدل على انهم يدعون لاهل الطاعة ما داموا فيها
كذا قال المهلب وفيه نظر ايضا قال بن ابي جمرة وهل الملايكة التي تلعنها الحفظة او
غيرهم يحتمل الامرين قلت يحتمل ان يكون بعض الملايكة موكلا بذلك ويرشد الى
التعميم قوله في رواية مسلم الذي في السما ان كان المراد به سكانها قال وفيه
دليل على قبول دعا الملايكة من خير وشر لكونه صلى الله عليه وسلم خوف بذلك
وفيه الارشاد الى مساعدة الزوج وطلب مرضاته وفيه ان صبر الرجل على ترك
الجماع اضعف من صبر المراة قال وفيه ان اقوى التشويشات على الرجل داعية
النكاح ولذلك حض الشارع النسا على مساعدة الرجال في ذلك انتهى او السبب
فيه الحض على التناسل ويرشد اليه الاحاديث الواردة في الترغيب في ذلك
قال وفيه اشارة الى ملازمة طاعة الله والصبر على عبادته جزاء على مراعاته
لعبده حيث لم يترك شيا من حقوقه الا جعل له من يقوم به حتى جعل ملايكته

تلعن

تلعن من اغضب عبده بمنع شهوة من شهواته فعلى العبد ان يوفي حقوق ربه التي طلبها منه والا فما
اقبح الجفا من الفقير المحتاج الى الغني الكثير الاحسان انتهى ملخصا من كلام بن ابي جمرة انتهى
كلام شيخ شيوخنا ⊙

حديث اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه واذا دخل الخلا فلا يتمسح بيمينه الى اخره
فيه دلالة على ان النهي عن المس مقيد بحالة البول فيكون ما عداها مباحا وقال بعض العلما يكون
ممنوعا ايضا من باب الاولى لانه نهي عن ذلك مع مظنة الحاجة في تلك الحالة وتعقبه بن ابي
جمرة بان مظنة الحاجة لا تختص بحالة الاستنجا وانما خص النهي بحال البول من جهة ان
مجاور الشي يعطى حكمه فلما منع الاستنجا باليمين منع مس الته حسما للمادة ثم استدل على
الاباحة بقوله صلى الله عليه وسلم لطلق بن علي حين ساله عن مس ذكره انما هو بضعة منك
على الجواز في كل حال فخرجت حالة البول بهذا الحديث الصحيح وبقي ما عداها على الاباحة
انتهى **قوله** واذا دخل الخلا اي فبال كما في رواية **قوله** فلا يتمسح بيمينه اي لا يستنجي ⊙
والنهي للتنزيه عند الجمهور وذهب اهل الظاهر الى انه للتحريم وفي كلام جماعة من الشافعية
ما يشعر به لكن قال النووي مراد من قال منهم لا يجوز الاستنجا باليمين اي لا يكون مباحا يستوي
طرفاه بل مكروه راجح الترك ومع القول بالتحريم فمن فعله اسا واجزاه وقال اهل الظاهر وبعض
الحنابلة لا يجزي ومحل هذا الاختلاف حيث كانت اليد تباشر ذلك بالة غيرها كالما وغيره
اما بغير الة فحرام غير مجزي بلا خلاف واليسرى في ذلك كاليمين **قوله** فلا يتنفس بالجزم
ولا ناهية في الثلاثة وروي بالضم فيها على ان لا نافية **قوله** في الانا اي داخلة اما اذا
ابانه وتنفس فهي السنة وهذا النهي للتاديب لارادة المبالغة في النظافة اذ قد يخرج
مع النفس بصاق او مخاط او بخار ردي فيكسبه رايحة كريهة فيتقذر لها هو وغيره عن
شربه وجملة ولا يتمسح بيمينه والتي بعدها النهي عنها ليس مقيدا بما اذا بال فالجملتان
معطوفتان على الجملة الشرطية لا على جزاء الشرط ليلا يلزم ان النهي عن الامرين مقيد بما
اذا بال مع انه ليس كذلك كذا قرره شيخنا زكريا وعبارة شيخ شيوخنا ولا يتنفس في الانا
جملة خبرية مستقلة ان كانت لا نافية وان كانت ناهية فمعطوفة لكن لا يلزم من كون المعطوف
عليه مقيدا بقيد ان يكون المعطوف مقيدا به لان التنفس لا يتعلق بحالة البول وانما هو حكم
مستقل انتهى وقال ما ملخصه يحتمل ان تكون الحكمة في ذكرها هنا انه صلى الله عليه وسلم شرب
من فضل وضويه فربما تاسى به المتوضي فشرب من فضل وضويه فعلمه ادب الشرب
التقزز بقاف وزاين الاولى ثقيلة قال في الصحاح التقزز التنطس والتباعد من الدنس
والتنطس المبالغة في التطهير ⊙

حديث اذا بال احدكم فليتدلك تقدم معناه في اذا اراد وبجانبه علامة الحسن ⊙

حديث اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاث نترات يعني بعد البول وهو بالتا المثناة من
فوق لا بالمثلثة قال الجوهري النتر الجذب بجفوة وفي الحديث فلينتر ذكره ثلاث نترات
انتهى وعبارة شيخنا في الدر النتر جذب بعتو ومنه اذا بال احدكم فلينتر ذكره ذكره فيادة
النون والتا المثناة من فوق تبعا للنهاية قال الدميري رحمه الله قال الاصحاب هذا
الادب وهو النتر والتنحنح مستحب فلو ترك ذلك واستنجى عقب انقطاع البول ثم توضى صح
استنجاوه ووضوه انتهى وقال القاضي والبغوي بوجوبه وجرى عليه النووي في شرح

مسلم لصحة التحذير من عدم التنزه من البول وكيفيته ان يمسح بيسراه من دبره الي راس ذكره وينتره بلطف ليخرج ما بقي ان كان ويكون ذلك بالابهام والمسبحة لانه يتمكن بهما من الاحاطة بالذكر وتضع المراة اطراف اصابع يدها اليسري علي عانتها ويستبري ايضا بالمشي واكثره فيما قيل سبعون خطوة قال النووي في المجموع المختار ان ذلك يختلف باختلاف الناس والقصد ان يظن انه لم يبق بمجري البول شي يخاف خروجه فمنهم من يحصل له هذا بادني عصر ومنهم من يحتاج الي تكرره ومنهم من يحتاج الي تنحنح ومنهم من يحتاج الي مشي خطوات ومنهم من يحتاج الي صبر لحظة ومنهم من لا يحتاج الي شي من هذا وينبغي لكل احد ان لا ينتهي الي حد الوسوسة وانما لم يجب الاستبرا لان الظاهر من انقطاع البول عدم عوده انتهي ولو تحقق او غلب علي ظنه بمقتضي عادته انه ان لم يستبر خرج منه شي وجب الاستبرا لئلا يخرج في حال غفلته عنه فينجسه وينتقض وضوه وهو لا يشعر صرح به ابن البرزي في فتاويه واقتضاه كلام غيره وهو متعين وقول بعض الاصحاب عليه ان يستبري محمول عليه ذكره في بسط الانوار قلت ونقله شيخنا عن الغزي وقال فقله الاذرعي والزركشي عن فتاوي جمال الاسلام بن البرزي واقراه انتهي قلت والذي يتعين المصير اليه ان من علم من عادته ان البول لا ينقطع الا بنوع من انواع الاستبرا كان الاستبرا واجبا عليه والا فمستحب وهذا ماخوذ من مجموع كلامهم وبه يجمع بين من قال بالوجوب ومن قال بالاستحباب قال في الكبير عن يزداد ويقال يزداد بن فسّاءة الفارسي ويقال هو فارسي مرسل انتهي قلت وفسّاءة بفتح الفا والمهملة وبعد الالف همزة فارسي صحابي ويزداد مختلف في صحبته ورواه احمد عن عيسي بن يزداد ويقال بن زداد وسئل بن معين عن عيسي المذكور فقال لا يعرف ابوه وقال ابو حاتم لا يصح حديثه هذا وهو وابوه مجهولان وقال شيخ شيوخنا عيسي بن يزداد اليماني الفارسي مجهول الحال وقال في يزداد مختلف في صحبته وذكره في الاصابة في القسم الثالث ومقتضاه انه ليس بصحابي وعبارته فيها ازداد له ادراك كان مع بشر بن الخصاصية وغيره في فتوح العراق سنة ثنتي عشره ذكره سيف وعند الطبري انتهي

حديث اذا بعثتم الي رجلا فابعثوه الي اخره تقدم معناه في اذا ابردتم وبجانبه علامة

حديث اذا بلغ الما قلتين لم يحمل الخبث ۵ معناه لم ينجس بوقوع النجاسة فيه كما في رواية ابي داود وابن حبان فانه لا ينجس وفي رواية الحاكم لم ينجسه شي والتقدير لا يقبل النجاسة بل يدفعها عن نفسه ولو كان المعني انه يضعف عن حمله لم يكن للتقييد بالقلتين معني فان ما دونها اولي بذلك وقيل معناه لا يقبل حكم النجاسة كما في قوله تعالي مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها اي لم يقبلوا حكمها ۵

حديث اذا تبايعتم بالعينة الي اخره بجانبه علامة الحسن العينة بكسر العين المهملة واسكان التحتية وبالنون قال في النهاية هو ان يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم الي اجل مسمي ثم يشتريها منه باقل من الثمن الذي باعها به فان اشتري بحضرة طالب العينة سلعة من اخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشتري من البايع الاول بالنقد باقل من الثمن فهذه ايضا عينة وهي اهون من الاولي وقال اصحابنا هو ان يبيعه عينا بثمن كثير موجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقي الكثير في ذمته او يبيعه عينا بثمن

يسير

يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير موجل سوا قبض الثمن الاول ام لا وهي مكروهة عندنا لما فيها من الاستظهار علي ذي الحاجة والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة له غالبة وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة لان العين هو المال الحاضر من النقد والمشتري انما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة تصل اليه معجلة **قوله** واخذتم اذناب البقر قال شيخنا قال ابن الجوزي في جامع المسانيد يريد به اشتغالهم بالزرع عن الجهاد ذُلًّا قال في المصباح ذل ذُلًّا من باب ضرب والاسم الذل بالضم والذلة بالكسر والمذلة اذا ضعف وهان فهو ذليل وجمعه اذلا واذلة وقال الجوهري الذل ضد العز ۵

حديث اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتي توضع ن اختلف في قوله حتي توضع فرواه ابو معويه حتي توضع في اللحد وخالفه الثوري وهو احفظ فقال بالارض وفي المحيط للحنفية الافضل ان لا يقعد حتي يهال عليها التراب وحجتهم رواية ابي معويه ورجح البخاري رواية بالارض لعمل راوي الخبر بها وهو اعرف بالمراد منه وقال ابو داود رواية ابي معاوية ۵ مرجوحة واذا مرت الجنازة بشخص جالس فهل يستحب له ان يقوم لها او لا او يكره القيام لها المنقول عندنا انها اذا مرت ولم يرد الذهاب معها كره له القيام صرح به في الروضة قلت وهو الذي اعتمده مشايخنا ومشي عليه في الروض والعباب وغيرها قال شيخنا زكريا لكن قال في المجموع قد ثبتت الاحاديث الصحيحة انه صلي الله عليه وسلم امر من مرت به بالقيام ومن تبعها بان لا يقعد عند القبر حتي توضع ثم اختلف العلما فقال الشافعي والجمهور هذان القيامان منسوخان فلا يومر احد منهما بالقيام وقال اخرون من اصحابنا يكره القيام اذا لم يرد المشي معها وقال المتولي يستحب لها القيام والذي قاله المتولي هو المختار فقد صحت الاحاديث بالامر بالقيام ولم يثبت في القعود شي الا حديث علي رضي الله عنه وليس صريحا في النسخ لاحتمال ان القعود فيه لبيان الجواز وذكر مثله في شرح مسلم واراد بحديث علي ما رواه عنه البيهقي قال قام النبي صلي الله عليه وسلم مع الجنازة حتي توضع وقام الناس معه ثم قعد بعد ذلك وامرهم بالقعود ورواه مسلم بنحوه وفي رواية للبيهقي ان عليا راي ناسا قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بدرة معه او سوط ان اجلسوا فان رسول الله صلي الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم قال الاذرعي وفيما اختاره نظر لان الذي فهمه علي رضي الله عنه الترك مطلقا وهو الظاهر ولهذا امر بالقعود من رواه قايما واحتج بالحديث ن

حديث اذا تثاءب احدكم فليضع يده الي اخره **قوله** تثاءب بفوقيه مثناه فمثلثة فهمزة بعد مده ويقال التثاوب بواو وهو تنفس ينفتح منه الفم لرفع البخارات المختنقة في عضلات الفك وينشا من امتلا المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسو الفهم والغفلة قال الجوهري كل لحمة مجتمعة مكتنزة في عصبة فهي عضلة **قوله** فليضع يده الامر بوضع اليد علي الفم يتناول ما اذا انفتح بالتثاوب فيغطي بالكف وما اذا كان منطبقا حفظا له من الانفتاح بسبب ذلك وفي معني وضع اليد علي الفم وضع الثوب ونحوه مما يحصل ذلك المقصود وانما يتعين اليد اذا لم يرتفع التثاوب بدونها ولا فرق في هذا الامر بين المصلي وغيره بل يتاكد في حالة الصلاة ويستثني ذلك من النهي عن وضع المصلي يده علي فمه ومما يومر به المتثاوب اذا كان في الصلاة ان يمسك عن القراة حتي يذهب عنه لئلا يتغير نظم قراته قال شيخ شيوخنا قال شيخنا في شرح الترمذي اكثر روايات الصحيحين فيها اطلاق التثاوب

ووقع في الرواية الاخري مقيد بحالة الصلاة فيحتمل ان يحمل المطلق علي المقيد وللشيطان غرض
قوي في التشويش علي المصلي في صلاته ويحتمل ان يكون كراهته في الصلاة اشد ولا يلزم من ذلك ان لا يكره
في الصلاة ويويد كراهته مطلقا كونه من الشيطان وبذلك صرح النووي قال ابن العربي ينبغي كظم
التثاوب في كل حاله وانما خص الصلاة لانها اولي الاحوال بدفعه لما فيه من الخروج عن اعتدال الهيئة
واعوجاج الخلقة **قوله** فان الشيطان يدخل الي اخره قال شيخ شيوخنا يحتمل ان يراد به الدخول
حقيقة وهو وان كان يجري من الانسان مجري الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالي والمتثاوب
في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقه ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد
التمكن منه لان من شان من دخل في شي ان يكون يتمكن منه ٥

حديث اذا تثاب احدكم فليرده ما استطاع الخ **قوله** فليرده اي التثاوب بوضع يده علي فمه
بان ياخذ في اسباب رده وليس المراد انه يملك دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقه وقيل معني
اذا تثاب اي اراد ان يتثاب وجوز الكرماني ان يكون الماضي فيه بمعني المضارع **قوله** ها حكاية
صوت المتثاوب **قوله** ضحك منه الشيطان اي فرحا بذلك ٥

حديث اذا تثاب احدكم فليضع يده علي فيه ولا يعوي فان الشيطان يضحك منه لجانبه
علامة الصحة وقال الدميري هو صحيح في الجملة **قوله** يعوي بالياء التحتية والعين المهملة شبه التثاوب
الذي يسترسل معه بعوا الكلب تنفيرا عنه واستقباحا له فان الكلب يرفع راسه ويفتح فاه
ويعوي والمتثاوب اذا افرط في التثاوب شابهه ومنها تظهر النكتة في كونه يضحك منه لانه
صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة

حديث اذا تجاشا احدكم او عطس الي اخره تجشا الانسان تجشاءً والاسم الجشا مثل
غراب وهو صوت مع ريح تحصل من الفم عند حصول الشبع **قوله** او عطس قال شيخ شيوخنا
بفتح الطا في الماضي وبكسرها وضمها في المضارع انتهي وقال في المصباح العطاس معروف وعطس
عطسا من باب ضرب وفي لغة من باب قتل وقال الجوهري العطاس من العطسة وقد عطس
بالفتح يعطس ويعطُس انتهي وفي القاموس عطس يعطِس ويعطُس عطسا وعطاسا اتته العطسه
انتهي فقول مغلباي انه في المضارع بالفتح والكسر في الفتح نظر ٥

حديث اذا تزوج احدكم فليقل له الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا تزوج الرجل المراة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز **قوله** وجمالها
قال في المصباح جمل الرجل بالضم والكسر جمالا فهو جميل وامراة جميلة قال سيبويه الجمال رقة
الحسن والاصل جماله ما لها مثل صبيح وصباحه لكنهم حذفوا الها تخفيفا لكثرة الاستعمال
وقال في المشارق الجمال الحسن والجميل الحسن الصورة **قوله** فيها سداد من عوز قال شيخنا
السداد بالكسر كل شي سددت به خللا وبه سمي سداد الثغر والقارورة والحاجة والسد
بالفتح والضم الجبل والردم ومنه سد الروحا وسد الصهبا وهما موضعان بين مكة
والمدينة انتهي وعبارة القاموس واما سداد القارورة والثغر فبالكسر وسداد من عوز
وعيش لما تسد به الخلل قد تفتح او لحن انتهي وقال الجوهري يكسر ويفتح والفتح افصح
وقال النضر بن شميل في سداد من عوز ان الكسر هو الصواب والفتح لحن وقال في المصباح
والسداد بالكسر ما تسد به القارورة وغيرها وسداد الثغر بالكسر من ذلك واختلفوا
في سداد من عيش وسداد من عوز لما يرمق به العيش وتسد به الخلة فقال ابن السكيت

والعادابي

والعادابي وتبعه الجوهري بالفتح والكسر واقتصر الاكثرون علي الكسر منهم ابن قتيبة
وثعلب والازهري لانه مستعار من سداد القارورة فلا يغير وزاد جماعة فقالوا
الفتح لحن وعن النضر بن شميل سداد من عوز اذا لم يكن تاما ولا يجوز فتحه ونقل في البارع
عن الاصمعي سداد من عوز بالكسر ولا يقال بالفتح ومعناه ان اعوز الامر كله ففي هذا اما
يسد بعض الامر والسداد بالفتح الصواب من القول والفعل انتهي **قوله** لما يرمق به
العيش قال في المصباح والرمق بفتحتين بقية الروح وقد يطلق علي القوة ويا كل المضطر
من الميتة ما يسد الرمق اي ما يمسك به قوته ويحفظها وعيش رمق بكسر الميم يمسك الرمق
انتهي وسياتي فيه مزيد في اذا كتب احدكم كتابا ٥

حديث اذا تسارعتم الي الخير الخ قال في المصباح سارع الي الشي بادر اليه ٥

حديث اذا تسميتم بي فلا تكتنوا بي بجانبه علامة الحسن وسياتي الكلام عليه في تسموا بي ٥

حديث اذا تصافح المسلمان تقدم الكلام عليه في اذا التقي ٥

حديث اذا تصدقت فامضها بجانبه علامة الحسن اي اذا اردت ليلا يحول
بينك وبين ذلك الشيطان او تاتي المنية قال في المصباح ومضي الامر مضيا نفذ وامضيته
بالالف انفذته ٥

حديث اذا خطبت المراة لغير زوجها الخ الشنار بالشين المعجمة والنون المفتوحتين
المخففتين العيب والعار وقيل العيب الذي فيه عار ٥

حديث اذا تغولت الخ الغول احد الغيلان وهم جنس من الجن كانت العرب تزعم
انها تتراءي للناس في الفلوات فتتلون في صور شتي فتغولهم اي تضلهم عن الطريق وتهلكهم
فنفاه صلي الله عليه وسلم في بعض الاحاديث بقوله لا غول كما سياتي في حرف لا وليس هو
نفيا لوجوده بل ابطال لزعمهم تلونه بالصور المختلفة واغتياله فمعني لا غول اي لا يستطيع
ان يضل احدا وقال اذا تغولت الغيلان الخ اي ادفعوا شرها بذكر الله تعالي وهذا يدل
علي انه لم يرد بنفيها عدمها **قوله** وله حصاص الحصاص بالحا المهملة والصاد المكرره
المهملة قال في النهاية شدة العدو وحدته وقيل هو ان يمصع بذنبه ويصر باذنيه
ويعدو وقيل هو الضراط انتهي مصع حرك واصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين
المهملتين ويصر اذنيه اي يضمهما قال الجوهري قال ابن السكيت صر الفرس اذنيه ضمهما الي راسه

حديث اذا تم فجور العبد ملك عينيه فبكي الخ **قوله** فجور الفاجر هو المنبعث في المعاصي ٥
والمحارم وقال في المصباح فجر العبد فجورا من باب قعد فسق وزنا وفجر الحالف فجورا كذب
انتهي وقال في المشارق الفجور العصيان واصله الانبعاث فيها والانهماك ٥

حديث اذا تمني احدكم فلينظر الخ بجانبه علامة الحسن التمني تشهي حصول الامر
المرغوب فيه قال شيخ شيوخنا التمني تفعل من الامنية والجمع اماني والتمني ارادة تتعلق
بالمستقبل فان كانت في خير من غير ان تتعلق بحسد فهي مطلوبة والا فهي مذمومة وقد قيل
ان بين الترجي والتمني عموما وخصوصا فالترجي في الممكن والتمني في اعم من ذلك وقيل
التمني يتعلق بما فات وعبر عنه بعضهم بما لا يمكن حصوله انتهي وقال في المصباح تمنيت
كذا قيل ماخوذ من المنا وهو القدر لان صاحبه يقدر حصوله والاسم المنية والامنية
وجمع الاولي مني مثل غرفه وغرف وجمع الثانية الاماني انتهي والمعني اذا سال احدكم

الشخص الله حوائجه فليكثر فان فضل الله كثير وخزاينه ملاي ۝
حديث اذا تمني احدكم فليكثر لجانبه علامة الحسن ۝
حديث اذا تنخم احدكم لخ النخامة بضم النون مايخرج من الصدر او من الراس قال شيخنا قال اهل اللغة البصاق من الفم والمخاط من الانف والنخامة وهي النخاعة من الراس ومن الصدر ويقال تنخم وتنخع انتهي وقال في المصباح النخاعة هي النخاعة وزنا ومعني وقال في النخاعة النخاعة بالضم مايخرجه الانسان من حلقه من مخرج الخا المعجمه هكذا قيده بن الاثير وقال المطرزي النخاعة هي النخامة وهكذا في العباب ثم زاد المطرزي وهي ما تخرج من الخيشوم عند التنخع وكانه ماخوذ من قولهم تنخع السحاب اذا قاء مافيه من المطر لان الغي لايكون الامن الباطن وتنخع رمي بنخاعته انتهي وقال في المشارق النخاعة مايطرحه الانسان من فيه من رطوبة صدره او راسه قال بن الانباري هما واحد وبعضهم فرق بين اللفظين فجعله من الصدر بالعين ومن الراس بالميم انتهي وقال شيخ شيوخنا النخامة قيل هي مايخرج من الصدر وقيل النخاعة بالعين من الصدر وبالميم من الراس انتهي قوله فليغيب نخامته ظاهره ولو في ارض المسجد اذا وقعت فيه ومحله ما اذا كانت ترابيه او رمليه مثل مسجده صلي الله عليه وسلم ومساجد غالب القري. قال ابن ابي جمره ولم يقل يغطيها لان التغطية يستمر الضرر بها اذ لا يامن من ان يجلس عليها غيره فيتوذيه والا وجب اخراجها او تغيبها ۝
حديث اذا توضا احدكم فاحسن الوضوء الي اخره وهذه الرواية تبين رواية الموطا يكتب له باحدي خطوتيه حسنة ويمحي عنه بالاخري سيئة قال شيخنا قال الباجي يحتمل ان يريد ان الخطاه حكمين فيكتب له ببعضها حسنات ويمحي عنه ببعضها سيات وان حكم زيادة الحسنات غير حكم محو السيئات قال وهذا ظاهر اللفظ ولذلك فرق بينهما قال وقد ذكر قوم ان معني ذلك واحد وان كتبة الحسنات هو بعينه محو السيات وفي الصحاح الخطو بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة الواحدة وقد جزم اليعمري انها هنا بالفتح وضبطها القرطبي وبن حجر بالضم وقال في المصباح خطوت اخطو خطوا مشيت الواحدة خطوه مثل ضرب وضربه والخطوه بالضم ما بين الرجلين وجمع المفتوح خطوات علي لفظه مثل سهوة وسهوات وجمع المضموم خطي وخطوات مثل غرف وغرفات في وجوهها انتهي قوله ولو يعلم الناس تقدم الكلام عليه قوله لا ينزعه في رواية لا ينهزه الا الصلاة قال القرطبي معناه لا يحركه ولا اراده الا الصلاة ومنه انتهز الفرصة اي تحرك اليها وحصلها والنهز الدفع يقال انهزت الرجل انهزه اذا دفعته ونهز راسه حركها ومنه حديث عمر من اتي هذا البيت لا ينهزه اليه غيره رجع وقد غفر له وقال بن رسلان لا ينهزه يعني بفتح اليا والها اي لا ينهضه ۝
حديث اذا توضا احدكم في بيته ثم اتي المسجد الي اخره ياتي معناه في الذي بعده
حديث اذا توضا احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الي المسجد الخ بجانبه علامة الصحة قال في المصباح وكل متداخلين متشابكان ومنه شباك الحديد وتشبيك الاصابع لدخول بعضها في بعض وقال في النهاية تشبيك اليد ادخال

الاصابع بعضها في بعض انتهي قال شيخنا وكذا قال الخطابي انتهي وقال الجوهري الشبك الخلط والتداخل ومنه تشبيك الاصابع انتهي قلت وهذان الحديثان دالان علي النهي عن التشبيك ويعارض ذلك ما في البخاري عن ابي موسي الاشعري عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وعن ابي هريرة صلي بنا رسول الله صلي الله عليه وسلم احدي صلاتي العشي فصلي بنا ركعتين ثم سلم فقام الي خشبة معروضة في المسجد فاتكا عليها كانه غضبان ووضع يده اليمني علي اليسري وشبك بين اصابعه قال الحافظ بن حجر حديث ابي موسي دال علي جواز التشبيك مطلقا وحديث ابي هريرة دال علي جوازه في المسجد فهو في غيره اجوز وجمع الاسماعيلي بان النهي مقيد بما اذا كان في الصلاة او قاصدا اليها او منتظر الصلاة في حكم المصلي وبهذا الجمع قال مغلطاي وقيل ان حكمة النهي عنه لمنتظر الصلاة ان التشبيك يجلب النوم وهو من مظان الحدث وقيل ان صورته تشبه صورة الاختلاف فكره ذلك لمن هو في حكم الصلاة حتي لا يقع في المنهي وهو قوله صلي الله عليه وسلم للمصلين ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم انتهي قلت والنهي عنه في الصلاة او المضي اليها او منتظر لها او لصلاة اخري نهي تنزيه فهو محمول علي الكراهة وعبارة بعضهم ويكره تشبيك الاصابع والعبث بها حال الذهاب والانتظار للصلاة سوا الجمعة وغيرها قال شيخنا قال الزركشي وقسم بعض المتاخرين التشبيك الي اقسام احدها اذا كان في الصلاة فلا شك في كراهته وثانيها اذا كان في المسجد ينتظر الصلاة او وهو عامد الي المسجد يريدها بعد ما تطهر فالظاهر كراهته لحديث ابي داود المذكور قال القفال في محاسن الشريعة امر الماشي ان لا يشبك بين اصابعه لان الانسان في صلاة ما دام يمشي اليها ثالثها ان يكون في المسجد بعد فراغه من الصلاة وليس يريد صلاة اخري ولا ينتظر فلا يكره ۝ لحديث ذي اليدين رابعها في غير المسجد فهو اولي بالاباحة وعدم الكراهة انتهي
حديث اذا توضاتم فابدوا بميامنكم قال الدميري رواه احمد وابو داود وبن خزيمه وبن حبان والطبراني والبيهقي وصاحب الالمام وهو حقيقي بان يصحح انتهي بل قال بن حجر وقال بن دقيق العيد هو خليق بان يصح وصححه بن خزيمة فالكتابة عليه باشارة الضعف فيها نظر ظاهر فلا يعول عليها ويستحب تقديم اليمني في غسل اليدين والرجلين قال القفال في محاسن الشريعة والحكمة في تقديم اليمين ان لفظها ماخوذ من اليمن وهو حصول الخير ودليل عدم الوجوب الاجماع كما قاله بن المنذر وغيره فان قدم اليسري كان مكروها ۝
حديث اذا توضات فانتضح لجانبه علامة للحسن وسياتي معناه في جابني جبريل في اول حرف الميم ۝
حديث اذا توفي احدكم فوجد شيا فليكفن في ثوب حبرة حبر قوله حبرة ماخوذة من التحبير وهو التحسين والحبرة بكسر الحا المهملة وفتح الموحدة ما كان من البرود مخططا قال في المصباح والحبرة وزان عنبة ثوب يماني من قطن او كتان مخطط يقال برد حبرة علي الوصف وبرد حبرة علي الاضافة والجمع حبر وحبرات مثل عنب وعنبات قال الازهري ليس حبرة موضعا او شيا

معلوما انما هو وشي معلوم اضيف الثوب اليه كما قيل ثوب قرمز با لاضافة والقرمز
صبغه فاضيف الثوب الي الوشي والصبغ للتوضيح انتهي وهذا فذ يعارضه ما رواه
اصحاب السنن من حديث بن عباس بلفظ البسوا ثياب البياض فانها اطهر واطيب وكفنوا
فيها موتاكم صححه الترمذي والحاكم قال الغزالي وليكن جنس الكفن القطن والكتان
قال الرافعي وما كان في معناها ۝

حديث اذا جا احدكم الجمعة فليغتسل ظاهره ان الغسل يعقب المجي لان الفا للتعقيب
وليس ذلك المراد وانما التقدير اذا اراد كما في رواية عند مسلم ولفظه اذا اراد احدكم ان ياتي
الجمعة فليغتسل قال بن دقيق العيد في الحديث دليل علي تعليق الامر بالغسل بالمجي الي الجمعة
واستدل به لمالك في انه يعتبر ان يكون الغسل متصلا بالذهاب ووافقه الاوزاعي والليث
والجمهور قالوا يجزي من بعد الفجر ويشهد لهم حديث بن عباس قال شيخ شيوخنا ومقتضي
النظر ان يقال اذا عرف ان الحكمة في الامر بالغسل يوم الجمعة والتنظيف رعاية الحاضرين
من التاذي بالرايحة الكريهة فمن خشي ان يصيبه في اثنا النهار ما يزيل تنظفه استحب
له ان يوخر الغسل لوقت ذهابه ولعل هذا هو الذي لحظه مالك فشرط اتصال الذهاب
بالغسل ليحصل الامن مما يغاير التنظيف والله اعلم ومفهوم الحديث يدل علي ان الغسل لا يشرع
لمن لم يحضر الجمعة وجا التصريح بذلك في رواية عثمان بن واقد عن نافع وهو الاصح عند الشافعية
وبه قال الجمهور خلافا لاكثر الحنفية وقوله فيه الجمعة المراد به الصلاة او المكان الذي
تقام فيه الجمعة وذكر المجي لكونه الغالب والا فالحكم شامل لمن كان مجاورا للجامع او مقيما به
وسيا في بقية مباحث الكلام علي الغسل عند حديث الغسل يوم الجمعة واجب من حرف الغين المعجمة

حديث اذا جا احدكم والامام يخطب الي اخره قال النووي هذا الحديث صريح في الدلالة
لمذهب الشافعي واحمد واسحق وفقها المحدثين انه اذا دخل الجامع يوم الجمعة والامام يخطب
استحب له ان يصلي ركعتين تحية المسجد ويكره الجلوس من قبل ان يصليهما وانه يستحب ان
يتجوز فيهما ليسمع بعدهما الخطبة قلت قوله ويستحب ان يتجوز فيهما فيه نظر والمنقول ان التجوز
واجب والله اعلم ثم قال وحكي هذا المذهب ايضا عن الحسن البصري وغيره من المتقدمين
قال القاضي وقال مالك والليث وابو حنيفة والثوري وجمهور السلف من الصحابة والتابعين
لا يصليهما وهو مروي عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وحجتهم الامر بالانصات للامام وتاولوا
هذا الحديث ومثله علي انه كان عريانا فامره النبي صلي الله عليه وسلم لكي بالقيام ليراه الناس
ويتصدقوا عليه وهذا تاويل باطل وصريح قوله صلي الله عليه وسلم اذا جا احدكم والامام
يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما وهذا بين لا يتطرق اليه تاويل ولا اظن عالما يبلغه هذا
اللفظ صحيحا فيخالفه وفي الحديث جواز الكلام في الخطبة لحاجة وللخطيب وغيره الامر بالمعروف
والارشاد الي المصالح في كل حال وموطن وان تحية المسجد ركعتان ولا تفوت بالجلوس في حق الجاهل
وان تحية المسجد لا تترك في اوقات النهي عن الصلاة لانها ذات سبب تباح في كل وقت ويلحق
بها ذوات الاسباب كقضا الفايتة ونحوها ۝

حديث اذا جاكم الاكفا فانكحوهن ولا تربصوا بهن الحدثان قال الجوهري والحدوث
كون شي لم يكن واحدثه الله فحدث وحدث امر اي وقع والحدوث والحدثي والحادثه والحدثان
كله بمعني انتهي فالمعني اذا طلب الكفو فلا تمنعه وتتربص وقوع امر بها من موت ونحوه ۝

حديث
اذا جا

حديث اذا جا احدكم فاوسع له اخوه الي جانبه علامة الحسن ۝

حديث اذا جامع احدكم زوجته او جاريته فلا ينظر الي فرجها فان ذلك يورث العمي بقي
ابن مخلد عد عن بن عباس قال بن الصلاح جيد الاسناد قال شيخنا قال بن حبان كان بقية يروي عن
كذابين ويدلس وكان له اصحاب يسقطون الضعفا من حديثه ويسوونه يشبه ان يكون سمع
هذا من بعض الضعفا عن حديثه عن بن جريج ثم دلس عنه وهذا موضوع قال شيخنا وكذا
نقل بن ابي حاتم في العلل عن ابيه قال الحافظ بن حجر لكن ذكر بن القطان في كتاب احكام
النظر ان بقي بن مخلد رواه عن هشام بن خالد عن بقيه قال ثنا بن جريج فما بقي فيه الا التسوية
قال وقد خالف بن الجوزي بن الصلاح فقال انه جيد الاسناد انتهي والحديث اخرجه البيهقي
في سننه من الطريقين التي يعنعن فيها بقيه والتي صرح فيها بالتحديث انتهي ۝

حديث اذا جعلت اصبعيك في اذنيك الي جانبه علامة الصحة قلت لكن قال السخاوي
عزي السهيلي وغيره للدارقطني من حديث مالك بن عن الشعبي عن مسروق عن
عايشة مرفوعا ان الله اعطاني نهرا يقال له الكوثر في الجنة لا يدخل احد اصبعيه في اذنيه
الا سمع خرير ذلك النهر قالت فقلت يا رسول الله وكيف ذاك قال ادخلي اصبعيك في اذنيك وشدي
والذي تسمعين منهما خرير الكوثر وهو عند بن جرير في تفسيره عن ابي كريب عن وكيع عن ابي
جعفر الرازي عن بن ابي نجيح عن عايشة من قولها قال من احب ان يسمع خرير الكوثر فليجعل
اصبعيه في اذنيه وهذا مع وقفه منقطع وقد رواه بعضهم عن بن ابي نجيح عن رجل عنها ولا
يثبت قال العماد بن كثير ومعناه من احب ان يسمع خرير الكوثر اي نظيره او ما يشبهه لا انه
يسمعه بعينه بل شبهت دويه بدوي ما يسمع اذا وضع الانسان اصبعيه في اذنيه والله اعلم

حديث اذا اجمرتم الميت فاوتروا قال في النهاية اي اذا بخرتموه بالطيب يقال ثوب
مجمر ومجمر واجمرته وجمرته اذا بخرته بالطيب والذي يتولي ذلك مجمر ومجمر انتهي ۝

حديث اذا جهل علي احدكم وهو صايم فليقل الي جانبه علامة الصحة وسياتي الكلام
عليه في اذا كان يوم صوم احدكم ۝

حديث اذا حاك في نفسك شي فدعه قال في النهاية اي اثر فيها ورسخ يقال
ما يحيك كلامك في فلان اي ما يوثر انتهي والمعني دع ما يوثره الشيطان بوسواسه ويلقيه
اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله ۝

حديث اذا حدث الرجل ثم التفت فهي امانة قاله في الكبير ت حسن انتهي
قلت فهو حسن من طريق الترمذي صحيح من طريق الضيا قال شيخنا قال المظهري اي اذا
حدث احد عندك بحديث ثم غاب صار حديثه امانة عندك ولا يجوز اضاعتها قال الطيبي
والظاهر ان التفت هنا عبارة عن التفاوت خاطره اليما تكلم فالتفت يمينا وشمالا احتياطا
وقال بن رسلان ما معناه قوله حدث الرجل اي اخاه بحديث **قوله** ثم التفت اي
اي لان التفاته اعلام لمن يحدثه انه يخاف ان يسمع حديثه احد وانه قد خصه بسره فكان
الالتفات قايما مقام اكتم هذا عني وهو عندك امانة **قوله** فهي اي فالكلمة التي اسرها اليه
امانة عنده وفي معني هذا الحديث افشا سر الادمي لما فيه من الايذا البالغ والتهاون بحقوق
المعارف والاصدقا قال الحسن ان من الخيانة ان تحدث بسر اخيك وافشا السر حرام
اذا كان فيه اضرار انتهي ۝

حديث اذا حسدتم فلا تبغوا الخ قال في النهاية للحسد ان يرى الرجل لاخيه نعمة فيتمنى ان تزول عنه وتكون له دونه وقال شيخ شيوخنا الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بان يتمنى ذلك لنفسه والحق انه اعم وسببه ان الطباع مجبولة على حب الترفع على الجنس فاذا راى لغيره ما ليس له احب ان يزول ذلك عنه ليرتفع عليه او مطلقا ليساويه وصاحبه مذموم اذا فعل بمقتضى ذلك من تصميم او قول او فعل وينبغي لمن خطر له ان يكرهه كما يكره ما وضع في طبعه من حب المنهيات واستثنوا من ذلك ما اذا كانت النعمة لكافر او فاسق يستعين بها على معاصي الله تعالى فهذا حكم الحسد بحسب حقيقته انتهى **قوله** فلا تبغوا يقال بغى يبغي بغيا بالضم اذا طلب قاله في النهاية وقال في المصباح بغيته ابغيه بغيا طلبته وابتغيته وتبغيته مثله والاسم البغا مثل غراب وينبغي ان يكون كذا معناه يندب ندبا موكدا لا يحسن تركه واستعمال ماضيه لا يجوز وقد عدوا ينبغي من الافعال التي لا تتصرف فلا يقال انبغى وقيل في توجيهه ان انبغى مطاوع بغى ولا يستعمل انفعل في المطاوعة الا اذا كان فيه علاج وانفعال مثل كسرته فانكسر وكما لا يقال بغيته فانبغى لانه لا علاج فيه واجازه بعضهم وحكي عن الكسائي انه سمعه من العرب وما ينبغي ان يكون كذا اي ما يستقيم او ما يحسن انتهى **قوله** واذا ظننتم فلا تحققوا اراد اذا عرض لك شك في امر من الامور فلا تحققه بان تتبع مواده وما يرد منها **قوله** واذا تطيرتم الخ الطيرة بكسر الطا وفتح اليا التشاوم بالشي وهو مصدر تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجي من المصادر هكذا غيرها والمعنى اذا تشاءمتم بسبب الطيرة فلا يلتفت خاطركم الى ذلك وامضوا لقصدكم وعلى الله فتوكلوا ۝

حديث اذا احضرتم موتاكم فاغمضوا البصر الخ تغميض الميت سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وبغيره وبالفعل ايضا ولانه اذا لم يفعل به ذلك يقبح منظره وقيل لان العين اول شي يسرع اليه الفساد **قوله** فان البصر يتبع الروح ۝ معناه ان الروح اذا خرج من الجسد تبعه البصر ناظرا اين يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة فانه يقال ان البصر انما يبصر ما دام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة ان يجاب بامرين احدهما ان ذلك بعد خروج الروح من اكثر البدن وهي بعد باقية في الراس والعينين فاذا خرج من الفم اكثرها ولم تخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد ان الروح على مثال البدن وقدر اعضايه فاذا خرج بقيتها من الراس والعين سكن النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه ولم ينته قبضه الثاني ان يحمل على ما ذكره كثير من العلما ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ويكون هذا الحديث من اقوى الادلة على ذلك والله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وفي الروح لغتان التذكير والتانيث **قوله** وقولوا خيرا فان الملايكة تومن قال العلما قوله صلى الله عليه وسلم اذا احضرتم الميت فقولوا خيرا امر ندب وتعليم لما يقال عنده من الدعا والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتامين الملايكة على دعا من هناك بان يقولوا امين ومعناها في المشهور اللهم استجب ويستحب ان تحضر الميت الصالحون واهل الخير ليذكروه ويدعوا له ولمن تخلفه فينتفع

بذلك

بذلك الميت ومن يصاب به ومن تخلفه ۝

حديث اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران الى اخره قال النووي اجمع المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم اهل للحكم فان اصاب فله اجران اجر باجتهاده واجر باصابته وان اخطا فله اجر باجتهاده وفي الحديث محذوف اذا اراد الحكم فاجتهد قالوا واما من ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو اثم ولا ينفذ حكمه سوا وافق الحكم ام لا قال شيخ شيوخنا قال القرطبي هكذا وقع في الحديث بداءة بالحكم قبل الاجتهاد والامر بالعكس فان ۝ الاجتهاد يتقدم الحكم اذ لا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا لكن التقدير في قوله اذا اراد ان يحكم فعند ذلك يجتهد قال ويويده ان اهل الاصول قالوا يجب على المجتهد ان يجدد النظر عند وقوع النازلة ولا يعتمد على ما تقدم له لامكان ان يظهر له خلاف غيره انتهى ويحتمل ان تكون الفا تفسيرية لا تعقيبية وقوله فاصاب اي صادف ما في نفس الامر من حكم الله تعالى **قوله** فاخطا اي ظن ان الحق في نفس الامر في جهة فصادف ان الذي في نفس الامر بخلاف ذلك فالاول له اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة والاخر له اجر الاجتهاد فقط وفيه دلالة على ان الحق عند الله واحد وان المجتهد يخطي ويصيب ۝

حديث اذا احلم احدكم فلا يحدث الناس الى اخره **قوله** اذا احلم قال النووي وشيخنا بفتح اللام وقال في المصباح حلم يحلم من باب قتل حلما بضمتين واسكان الثاني تخفيف واحتلم في منامه رويا وانزل **قوله** بتلعب الشيطان في المنام كذا الخط في الاصل وفي الكبير يتلعب الشيطان في المنام كذا بخطه في الاصل وفي الكبير بتلعب الشيطان به وهي ملحقة بخطه وفي ابن ماجه به ثابتة في الاصل والمعنى عليها وهي فضلة ويجوز حذف الفضلة فلعلها في بعض النسخ ثابتة وفي بعضها محذوفة وسياتي الكلام عليه في حديث اذا لعب الشيطان باحدكم ۝

حديث اذا احم احدكم فليشن عليه الما البارد الشن الصب في سهولة وسياتي الكلام على الحمى وكيفية الاستعمال في حديث الحمى من فيح ۝

حديث اذا خرج ثلاثة في سفر فليومروا احدهم **قوله** ثلاثة في سفر اي فاكثر وفيه دليل على ان اقل عدد المسافر ثلاثة **قوله** فليومروا احدهم اي يتخذونه اميرا عليهم يا تمرون بامره وهذا الحديث يستدل به على ان التامير في السفر سنة قال ابن رسلان قد عمل بها الخلفا الراشدون ومضى عليها السلف والخلف وقال جماعة من المتاخرين بوجوبه وكلام الماوردي في الحاوي يقتضي الوجوب وكان صلى الله عليه وسلم اذا ارسل جيشا او سرية امر عليهم اميرا وكذلك الخلفا بعده ولان تركه الجيش بلا امير يودي الى افتراق كلمتهم وتخاصمهم قال الحليمي والعدو انما يفزع من امير القوم فان لم يكن لهم زعيم حصل الطمع فيهم قال الغزالي نقل عن عبد الله المروزي انه صحبه ابو علي الرباطي فقال على ان تكون انت الامير ام انا فقال بل انت فلم يزل يحمل زاده وزاد ابي علي فاذا قال له قال لا تتحكم على الامير ولا تخالفه وفي الحديث دليل على ان الرجلين اذا حكما بينهما رجلا في قضية فحكم نفذ حكمه وسياتي اذا سافرتم فليومكم اقراوكم ويأتي الكلام عليه

حديث اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين الى اخره قال في الكبير وحسن فكتابة ابن مغلطاي اشارة المضعف ليست بصواب **قوله** مخرج السو قلت رايت في بعض الحواشي ما صورته اذا اردت المصدر فتحت من مخرج ومدخل وان اردت المكان ضممته ۝

حديث اذا خطب احدكم المراة وهو يخضب با لسواد فليعلمها انه يخضب فيه دلالة
علي وجوب اعلامها بذلك لانه مع حرمته عيب دال علي الشيخوخة الدالة علي عدم القوي ه
حديث اذا خفيت الخطبة الي اخره بجانبه علامة الحسن قوله اذا خفيت خفي الشي يخفي
خفا بالفتح والمد استتر او ظهر فهو من الاضداد وبعضهم يجعل حرف الصلة فارقا فيقول
خفي عليه اذا استتر وخفي له اذا ظهر فهو خاف وخفي ايضا قوله واذا ظهرت ظهر الشي يظهر
ظهورا برز بعد الخفا والمعني ان العامة اذا لم ينكروا علي صاحب الخطية الظاهرة ويمنعوا
منها فهم مشاركون له فيها فكانهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم انكارهم ورضاهم
وسياتي فيه مزيد ه
حديث اذا دخل احدكم المسجد فليسلم علي النبي صلي الله عليه وسلم وليقل الي اخره بجانبه
علامة الحسن في هذا الحديث استحباب هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد
جات فيه اذكار كثيرة قلت وقد لخصها شيخنا فقال اذا دخل المسجد قدم رجله اليمني
وقال اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم
بسم الله والحمد لله والسلام علي رسول الله اللهم صل علي محمد وعلي ال محمد اللهم اغفر اغفر لي ذنوبي
وافتح لي ابواب رحمتك وسهل لنا ابواب رزقك وفي الخروج يقول اللهم اني اسالك من فضلك
قلت وفضل الله هو نعمه التي لا تحصي ه
حديث اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتي يصلي ركعتين قال شيخ شيوخنا هذا العدد
لا مفهوم لاكثره باتفاق واختلف في اقله والصحيح اعتباره فلا تتادي هذه السنة باقل من
ركعتين واتفق ايمة الفتوي علي ان الامر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن اهل الظاهر
الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها
ليس هذا الامر بداخل فيها قلت هما عمومان تعارضا الامر بالصلاة فكل داخل من
غير تفصيل والنهي عن الصلاة في اوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص احد العمومين
فذهب جمع الي تخصيص النهي وتعميم الامر وهو الاصح عند الشافعية وذهب جمع الي
عكسه وهو قول الحنفية والمالكية قوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا صرح جماعة بانه اذا
خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظر انتهي قلت اما اذا جلس ناسيا او ساهيا
وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضي الحديث انها تتكرر بتكرر الدخول ولو من قرب ويكره
ان يجلس من غير تحية بلا عذر وتحصل بفرض ورد وسنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضي
الحديث ايضا انه يحرم بها قايما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي
لو احرم بها قايما ثم اراد الجلوس فالقيام عدم المنع وكذا الدميري والاول اوجه قال في الاحيا
ويكره ان يدخل المسجد بغير وضوء قال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحدث
او شغل او نحوه فيستحب له ان يقول اربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فايدة قال شيخ شيوخنا
حديث ابي قتادة هذا ورد علي سبب وهو ان ابا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلي
الله عليه وسلم جالسا بين اصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك ان تركع قال رايتك جالسا
والناس جلوس قال فاذا دخل فذكره وعند ابن ابي شيبة عن ابي قتادة اعطوا المساجد
حقها قيل وما حقها قال ركعتين قبل ان تجلس ه

حديث
اذا دخل

حديث اذا دخل احدكم علي اخيه المسلم فاطعمه الي اخره زاد صاحبنا العلامة الداودي
في الرموز حم ع وسنده جيد انتهي ه
حديث اذا دخل احدكم علي اخيه المسلم فاراد ان يفطر الي اخره بجانبه علامة الحسن ه
حديث اذا دخل احدكم الي القوم فاوسع له فليجلس الخ بجانبه علامة الحسن قوله الي
القوم قال في المصباح والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امراة الواحد رجل وامرء من غير لفظه والجمع
اقوام سموا بذلك لقيامهم بالعظايم والمهمات قال الصغاني وربما دخل النسا تبعا لان قوم كل نبي
رجال ونسا ويذكر القوم ويونث فيقال قام القوم وقامت القوم وكذلك كل اسم جمع لا واحد له من
لفظه نحو رهط ونفر انتهي وعبارة الجوهري القوم الرجال دون النسا لا واحد له من لفظه قال زهير
وما ادري وسوف اخال ادري ❊ اقوم ال حصن ام نسا ❊
وقال تعالي لا يسخر قوم من قوم ثم قال ولا نسا من نسا وربما دخل النسا فيه علي سبيل
التبع لان قوم كل نبي رجال ونسا وجمع القوم اقوام وجمع الجمع اقاوم انتهي وقال في المشارق
القوم الجماعة وهي مختصة عند الاكثر بالرجال دون النسا ه
حديث اذا دخل احدكم علي اخيه فهو امير عليه اي صاحب البيت امير علي الداخل ه
حديث اذا دخل العشر واراد احدكم ان يضحي فلا يمس من شعره الي اخره قال الدميري
اختلف العلما فيمن دخل عليه عشر ذي الحجة واراد ان يضحي فقال سعيد بن المسيب
وربيعة واحمد واسحق وداود وبعض اصحاب الشافعي انه يحرم عليه اخذ شي من شعره
واظفاره حتي يضحي في وقت الاضحية وقال الشافعي واصحابه هو مكروه كراهة تنزيه
وليس بحرام وقال ابو حنيفة لا يكره وقال مالك في رواية لا يكره وفي رواية يكره وفي رواية
تحرم في التطوع دون الواجبة احتج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعي ه
والاخرون بحديث عايشة رضي الله عنها قالت كنت افتل قلايد هدي رسول الله صلي
الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شي احله الله له حتي ينحر هديه
قال الشافعي والبعث بالهدي اكبر من ارادة التضحية فدل علي انه لا يحرم عليه ذلك
وحمل احاديث النهي علي كراهة التنزيه والمراد بالنهي عن اخذ الظفر النهي عن ازالته
بقلم او كسر وغير ذلك والمنع من ازالة الشعر بحلق او تقصير او نتف او احراق
او ازالة بنورة او غير ذلك وسوا شعر الابط والشارب والعانة والراس وغير ذلك
من شعور بدنه وحكم اجزا البدن حكم الشعر والظفر والحكمة في النهي ان يبقي كامل
الاجزا ليعتق من النار انتهي وقال غيره والمعني فيه شمول المغفرة لجميع اجزايه
وفي معني مريد التضحية من اراد ان يهدي شيا من النعم الي البيت بل اولي وبه
صرح ابن سراقة ومقتضي الحديث انه لو اراد التضحية باعداد زالت الكراهة
بذبح الاول ويحتمل بقا النهي الي اخرها ه
حديث اذا دخل شهر رمضان الخ قوله فتحت بالتشديد والتخفيف قوله
وصفدت بالمهملة المضمومة بعدها فا ثقيلة مكسورة اي شدت بالاصفاد
وهي الاغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل انه علي ظاهره حقيقة ويحتمل
المجاز ويكون اشارة الي كثرة الثواب والعفو وان الشياطين يقل اغواوهم
وايذاوهم فيصيرون كالمصفدين ويكون تصفيدهم عن اشيا دون اشيا الناس

دون ناس قال ويؤيد ذلك فتحت ابواب الرحمة وجا في حديث اخر صفدت مردة
الشياطين قال ويحتمل ان يكون فتح ابواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من
الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف
عن كثير من المخالفات وهذه اسباب لدخول الجنه وابواب لها وكذلك تغليق ابواب
النار وتصفيد الشياطين عبارة عما ينكفون عنه من المخالفات وقال القرطبي يصح حمله
علي الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات في رمضان لفضيلة
هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم ابواب النار فلا يدخلها منهم احد مات
فيه وصفدت الشياطين فلا تفسد علي الصايمين فان قيل فنري الشرور والمعاصي
تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من اوجه
احدها انما يغل عن الصايمين صوما حوفظ علي شروطه وروعيت ادابه اما ما لا يحافظ
عليه فلا يغل عن فاعله الشيطان الثاني لو يسلم انها مصفدة عن كل صايم فلا يلزم
ان لا يقع شر لان لوقوع الشر اسبابا اخر غير الشياطين وهي النفوس الخبيثه والعا
والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث ان المراد غالب الشياطين والمردة
منهم واما غيرهم فقد لا يصفدوا والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان
وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الي غيره من الشهور انتهي ٥

حديث اذا دخلتم علي المريض فنفسوا له في الاجل الخ قال في الكبير هب
وضعفه عن ابي سعيد انتهي وقال النووي رواه بن ماجه والترمذي باسناد
ضعيف ويغني عنه حديث بن عباس الثابت في صحيح البخاري ان النبي صلي الله عليه
وسلم كان اذا دخل علي من يعوده قال لا باس طهور ان شا الله ومعني نفسوا له
اطمعوه في الحياة ورجوه فيها ففي ذلك تنفيس كربه وطانينة قلبه انتهي وقال
شيخنا قال الطيبي في اجله متعلق بنفسوا مضمنا معني التطميع اي طمعوه في
طول اجله واللام للتاكيد قال وقوله يطيب بنفسه البا في بنفسه زايده في
الفاعل ويجوز ان تكون للتعديه وفاعله ضمير عايدا الي اسم ان ويساعد الاول
رواية ويطيب نفسه ٥

حديث اذا دخلتم بيتا فسلموا علي اهله الي اخره تقدم معناه في اذا استاذن

حديث اذا دخلت علي مريض فمره يدعو لك الي اخره قال الدميري رواه
ابن ماجه وبن السني باسناد صحيح او حسن لكن الراوي عن عمر هو ميمون ابن
مهران ولم يدرك عمر انتهي قلت هو مرسل تابعي من الطبقة الرابعة قال فيه
شيخ شيوخنا اصله كوفي نزل الرقة ثقة فقيه ولي الجزيره لعمر بن عبد العزيز
وكان يرسل فيقال فيه مرسل سنده صحيح او حسن انتهي وفي الحديث استحباب
طلب الدعا من المريض لانه مضطر ودعاوه اسرع اجابة من غيره ففي السنة
اقرب الدعا الي الاجابة دعوة المضطر

حديث اذا دخلت مسجدا فصل مع الناس الخ بجانبه علامة الحسن فيه
دلالة علي استحباب اعادة الصلاة لمن صلي منفردا او جماعة والاعادة تستحب
مرة واحدة فان عاد اكثر من ذلك صح الا في الصبح والعصر فلا يعاد اكثر من

مرة

مرة فلو اعادها ثالثة لم تصح لان الثالثة نافله والنافلة لا تصح بعد فعل العصر
والصبح بلا سبب متقدم او مقارن ٥

حديث اذا دعا احدكم فليعزم المسلة الخ قوله فليعزم المسالة يعني الامر
بالعزم الجد فيه وان يجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشية الله تعالي وان
كان مامورا في جميع ما يريد فعله ان يعلقه بمشية الله تعالي وقيل معني
العزم ان يحسن الظن بالله في الاجابة قوله فان الله لا مكره له قال شيخ شيوخنا
المراد ان الذي يحتاج الي التعليق بالمشية اذا كان المطلوب منه يتاتي اكراهه علي الشي
فيخفف الامر عليه ويعلم انه لا يطلب منه ذلك الشي الا برضاه واما الله سبحانه وتعالي
فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فايدة وقيل المعني ان فيه صورة الاستغنا
عن المطلوب والمطلوب منه والاول اولي قال بن عبد البر لا يجوز لاحد ان يقول
اللهم اعطني ان شيت وغير ذلك من امور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل لا وجه
له لانه لا يفعل الا ما يشا وظاهره انه حمل النهي علي التحريم وهو الظاهر وحمل النووي
النهي في ذلك علي كراهة التنزيه وهو اولي وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي
للداعي ان يجتهد في الدعا ويكون علي رجا الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه كريم وقد
قال بن عيينه لا يمنعن احد الدعا ما يعلم في نفسه يعني من التقصير فان الله تعالي
قد اجاب دعا شر خلقه وهو ابليس حين قال انظرني الي يوم يبعثون وقال الداودي
معني قوله ليعزم المسالة اي يجتهد ويلح ولا يقول ان شيت كالمستثني ولكن دعا
البايس الفقير قلت وكانه اشار بقوله كالمستثني الي انه اذا قالها علي سبيل
التبرك لا يكره وهو جيد انتهي ٥

حديث اذا دعي الرجل زوجته الي حاجته الخ بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير
تت حسن صحيح التنور هو الذي يخبز فيه وتقدم الكلام عليه في حديث اذا اراد
احدكم من امراته قوله لحاجته اي علي ما ان تجيبه ليتعجل قضا ما عرض له
فيرتفع شغل ما له ويتمحص تعلق قلبه وهذا كما روي مسلم في قصة زينب ان النبي
صلي الله عليه وسلم دخل عليها وهي تمعس بالعين والسين المهملتين ميتة لها اي
تدبغ جلدا فقضي حاجته بها وتركت ما هو كانت فيه لما هو اهم منه او لما يفوت وما
هي فيه من معس الميتة او محاولة التنور لا يفوت وتتفرغ هي لشغلها ويفرغ قلب
الرجل انتهي قلت ومحاولة التنور اي ايقاده ولعل محل الاجابة ما اذا لم يلزم
عليه تلف للطعام ونحوه ككون الخبز في التنور ويمضي زمن يتلف فيه ويشهد
لهذا ما في الجمعة والجماعة ٥

حديث اذا دعي الرجل امراته الي فراشه فلتجب الي اخره بجانبه علامة الصحة
وقال في الكبير ومخ انتهي قال في المصباح القتب للبعير وجمعه اقتاب مثل سبب ٥
واسباب وقال في الدر كاصله القتب للجمل كالاكاف لغيره ولا تمنع المراة نفسها
من زوجها وان كانت علي ظهر قتب معناه الحث لهن علي مطاوعة ازواجهن ولو
في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نسا العرب كن اذا اردن الولادة جلسن
علي قتب ويقلن انه اسلس لخروج الولد فاراد تلك الحالة قال ابو عبيد كنا نري ان

ان المعني وهو تسير علي ظهر البعير في التفسيرين بغير ذلك ن

حديث اذا دعي الرجل امراته الي فراشه فابت الي اخره **قوله** فابت اي امتنعت بلا سبب حرم عليها وقوله حتي يصبح المراد حتي ترجع كما في الرواية الاخري وتقدم الكلام عليه في حديث اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها ن

حديث اذا دعوت الله فادع ببطن كفيك ولا تدع بظهورها فاذا فرغت فامسح بهما وجهك بجانبه علامة الحسن وقال الدميري ورواه ابو داود ثم قال اي ابو داود هذا الحديث روي من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية هذا امثلها وهو ضعيف ايضا انتهي قلت قال شيخنا قال الحافظ بن حجر هذا حديث حسن وقد حسنه الشيخ ايضا قلت ورد في حديث الحاكم معناه وهو صحيح وكيفية ذلك ان تجعل بطن الكف الي الوجه وظهره الي الارض هذا هو السنة نعم ان اشتد امر كدعايه برفع بلا او قحط او غلا او نحو ذلك جعل ظهرها الي السما وهو المراد بقوله تعالي يدعوننا رغبا ورهبا قال العلما الرغب بسط الايدي وظهورها الي الارض والرهب بسطها وظهورها الي السما وسيا تي الكلام علي شروط الدعا وادابه عند حديث الدعا هو العبادة

حديث اذا دعوتم لاحد من اليهود والنصاري فقولوا الي اخره فيه جواز الدعا للذمي بتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن العافية ونحو ذلك ويؤيده ما في كتاب ابن السني عن انس قال استسقي النبي صلي الله عليه وسلم فسقاه يهودي فقال له النبي صلي الله عليه وسلم جملك الله فما راي الشيب حتي مات ويمتنع الدعا له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالي ان الله لا يغفر ان يشرك به انتهي ن

حديث اذا دعي احدكم الي وليمة عرس فليجب هذا حجة لمن نخص وجوب الاجابة بوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سيا تي الوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعني لان الزوجين يجتمعان قاله الازهري وغيره وقال شيخ شيوخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند اهل اللغة فيما نقله عنهم بن عبد البر وهو المنقول عن الخليل وثعلب وغيرهما وجزم به الجوهري وبن الاثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام العرس والاملاك وقيل كل طعام صنع لعرس وغيره وقال عياض في المشارق الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك وقيل طعام العرس خاصة انتهي وعند الشافعي واصحابه الوليمة تقع علي كل طعام يتخذ لسرور حادث من عرس واملاك وغيرهما لكن استعمالها مطلقة في العرس اشهر وفي غيره بقيد فيقال وليمة ختان او غيره وجزم الماوردي ثم القرطبي بانها لا تطلق في غير طعام العرس الا بقرينة انتهي واما الدعوة فهي اعم من الوليمة وهي بفتح الدال علي المشهور وفي النسب بكسرها وتقدم الكلام عليها وذكر النووي تبعا لعياض ان الولايم ثمانية فيقال في دعوة العرس اي الاملاك وهو العقد وليمة وملاك وشندخي وقيل ان الوليمة خاص بطعام الدخول واما طعام الاملاك فيسمي الشندخ بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة وقد تضم واخره خا معجمة ن ماخوذ من قولهم فرس شندخ اي يتقدم غيره سمي طعام الاملاك بذلك لانه يتقدم الدخول **و**للختان اعذار بكسر الهمزة والعين المهملة الساكنة والذال المعجمة ويقال فيه ايضا العذره بضم ثم سكون **و**للولادة عقيقة **و**للسلامة من الطلق خرس بضم الخا المعجمة

وسكون

وسكون الرا وبسين مهملة ويقال بالصاد وقيل الخرس طعام الولادة **و**العقيقة تختص بيوم السابع وقد يزاد في اخرها ها فيقال خرسه وخرصه وقيل بانها طعام النفسا وقيل انها لسلامة المراة من الطلق واما التي للولادة بمعني الفرح للمولود فهي العقيقة **و**للقدوم من السفر نقيعة من النقع وهو الغبار او النحر او القتل وهو طعام يصنع للقدوم سوا صنعه القادم ام صنعه غيره له كما افاده كلام المجموع في اخر صلاة المسافر لكن الذي في الروضة هنا ذكر ذلك قولين اظهرهما الثاني وصوب الاذرعي الاول وقيل النقيعة التي يصنعه القادم والتي يصنع له يسمي التحفة **و**للبنا اي المسكن المتجدد وكيره من الوكر وهو الماوي والمستقر **و**للمصيبة وضيمة بكسر المعجمة وليست من الولايم نظرا لاعتبار السرور لكن ظاهر كلامهم خلافه ويوخذ بان اعتبار السرور انما هو في الغالب **و**الماد به لما يتخذ بلا سبب ودالها مضمومة ويجوز فتحها انتهي كلام النووي وعياض مع زيادة في الضبط والاقوال قال شيخ شيوخنا وفاتهم ذكر الحذاق بكسر الحا المهملة وتخفيف الذال المعجمة واخره قاف الطعام الذي يتخذ عند حذق الصبي ذكره بن الصباغ في الشامل وقال بن الرفعة هو الذي يصنع عند ختم القران كذا قيده ويحتمل ختم قدر مقصود منه ويحتمل ان يطرد ذلك في حذقه لكل صناعة وذكر المحاملي في الرونق في الولايم العتيرة بفتح المهملة ثم مثناه ن مكسورة وهي ما يذبح في اول رجب وتعقب بانها في معني الاضحية فلا معني لذكرها مع الولايم وسيا تي حكمها في الكلام علي العقيقة والا فلتذكر الاضحية واما المادبة ففيها تفصيل لانها ان كانت لقوم مخصوصين فهي النقري بفتح النون والقاف مقصور وان كانت عامة فهي الجفلي بجيم وفا بوزن الاول قال الشاعر ن

نحن في المشتاه ندعو الجفلي لا تري الادب فينا ينتقر

وصف قومه بالجود وانهم اذا صنعوا مادبة دعوا اليها عموما لا خصوصا وخص المشتا لانه مظنة قلة الشي وكثرة احتياج من يدعي والادب بوزن اسم الفاعل من المادبة انتهي وقال بعضهم من الادب بفتح ثم سكون وهو الدعوة الي الطعام وينتقر مشتق من النقري والمشتاه بفتح الميم الشتا قاله بن فارس والفارابي وقال الخليل المشتا معروف والموضع المشتا اي بفتح الميم مقصور وقال في ديوان الادب المشتا المشتا وقال في القاموس المشتا كمنسا وقد نظم ذلك بعضهم فقال

اسامي الطعام اثنان من بعد عشرة ۝ سا سردها مقرونة ببيان
وليمة عرس ثم خرس ولادة ۝ عقيقة مولود وكيرة باني
وضيمة ذي موت نقيعة قادم ۝ عذيرة او اعذار يوم ختان
ومادبة الخلان لا سبب لها ۝ حذاق صغير يوم ختم قران
وعاشرها في النظم تحفة زاير ۝ قري الضيف مع نزل له بقران

قال شيخ شيوخنا وقد نقل بن عبد البر ثم عياض ثم النووي الاتفاق علي القول بوجوب الاجابة لوليمة العرس وفيه نظر نعم المشهور من اقوال العلما الوجوب وصرح جمهور الشافعية ن والحنابلة بانها فرض عين ونص عليه مالك وعن بعض الشافعية والحنابلة انها مستحبة وذكر اللخمي من المالكية انه المذهب وكلام صاحب الهداية يقتضي الوجوب مع تصريحه بانها سنة فكانه اراد انها وجبت بالسنة وليست فرضا كما علم من قاعدتهم وعن بعض الشافعية

والحنابلة انها مستحبة وذكر اللخمي من المالكية انه المذهب وكلام صاحب الهداية يقتضي الوجوب مع تصريحه بانها سنة فكانه اراد انها وجبت بالسنة وليست فرضا كما علم من قاعدتهم وعن بعض الشافعية والحنابلة هي فرض كفاية وحكي ابن دقيق العيد في شرح الالمام ان محل ذلك اذا عمت الدعوة اما لو خص كل واحد بالدعوة فان الاجابة تتعين ويشترط وجوبها ان يكون الداعي حرا مكلفا رشيدا الي اخر الشروط المذكورة في كتب الفقه ولها اعذار يسقط بها الوجوب مذكورة في كتب الفقه واقلها للمتمكن شاة ولغيره ما قدر عليه قال الشافعي والمراد اقل الكمال شاة لقول التنبيه وباي شي اولم من الطعام جاز ووليمة العرس وقتها بعد الدخول وقال الزركشي انه الصواب قلت وهو المصرح به في حديث البخاري في سورة الاحزاب في بنايه صلي الله عليه وسلم بزينب ومثله في صفية ن

حديث اذا دعي احدكم الي طعام فليجب فان كان مفطرا فليا كل وان كان صايما فليصل اختلفوا في معني فليصل فقال الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك واصل الصلاة في اللغة الدعا ومنه قوله تعالي وصل عليهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود اي تشتغل بالصلاة ليحصل له فضلها ولتبرك اهل المكان والحاضرين قوله وان كان مفطرا فليا كل صرفه عن ظاهره رواية التخيير الاتية وهو محمول علي من كان صايما نفلا ويكون فيه حجة لمن استحب له ان يخرج من صيامه لذلك ويويده ما اخرجه الطيالسي والطبراني في الاوسط عن ابي سعيد قال دعي رجل الي طعام فقال رجل اني صايم فقال النبي صلي الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم افطر وصم يوما مكانه ان شيت في اسناده راو ضعيف لكنه توبع عليه والله اعلم ن

حديث اذا دعي احدكم وهو صايم فليقل اني صايم وبجانبه علامة الحسن قال بن رسلان هذا محمول علي انه يقوله اعتذارا له فان سمح ولم يطالبه بالحضور سقط عنه الحضور وان لم يسامح وطالبه بالحضور لزمه وليس الصوم عذرا في الاجابة انتهي واذا حضر لا يلزمه الاكل ويكون الصوم عذرا في ترك الاكل بخلاف المفطر فانه يستحب له ان يكون كما في الروضة واصلها ووقع في شرح مسلم تصحيح وجوب الاكل والراجح الاستحباب اما اذا كان الصوم فرضا فانه لا يجوز له الاكل بلا خلاف وان كان نفلا جاز الفطر وتركه فان كان يشق علي صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر والا فاتمام الصوم وفي هذا الحديث انه لا باس باظهار العبادة النافلة من صيام وصلاة وغيرها اذا دعت اليه حاجة والا استحب اخفا وفيه الارشاد الي تالف القلوب بالاعتذار ن

حديث اذا دعي احدكم فليجب بجانبه علامة الصحة ن

حديث اذا دعي احدكم الي طعام فليجب الخ بجانبه علامة الصحة

حديث اذا دعي احدكم فجا مع الرسول فذلك له اذن وفي ابي داود كما سياتي ايضا رسول الرجل الي الرجل اذنه فان قلت هذا الحديث يدل علي ان الانسان اذا دعي يكون ذلك مقام اذنه وفي البخاري باب اذا دعي الرجل فجا هل يستاذن وقال سعيد عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم هو اذنه وفي البخاري ايضا في الباب المذكور ما يدل علي انه لا بد من الاستيذان ولفظه عن ابي هريرة دخلت مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هر الحق اهل الصفة

فادعهم

فادعهم الي قال فاتيتهم فدعوتهم فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا انتهي فتعارضا قال شيخ شيوخنا وجمع المهلب وغيره بتنزيل ذلك علي اختلاف حالين ان طال العهد بين الطلب والمجي احتاج الي استيناف الاستيذان وكذا ان لم يطل لكن كان المستدعي في مكان يحتاج معه الي الاذن في العادة والا لم يحتج الي استيناف اذن وقال ابن التين لعل الاول فيمن علم انه ليس عنده من يستاذن لاجله والثاني بخلافه قال والاستيذان علي كل حال احوط وقال غيره ان حضر صحبة الرسول اغناه استيذان الرسول ويكفيه سلام الملاقاة وان تاخر عن الرسول احتاج الي الاستيذان وبهذا جمع الطحاوي واحتج بقوله في الحديث الثاني فاقبلوا فاستاذنوا فدل علي ان ابا هريرة لم يكن معهم والا لقال فاقبلنا كذا قال انتهي قلت وكان شيخ شيوخنا لم يرتض هذا التعليل بقوله كذا قال وقال بن رسلان في حديث ابي داود ولعل هذا محمول علي من دعي الي وليمة عامة او اعلمه الرسول ان عنده جماعة وهو ينتظره انتهي وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا دعيتم الي كراع فاجيبوا المراد به عند جماهير العلما كراع الشاة وغلطوا من حمله علي كراع الغميم بالغين المعجمة موضع بين مكة والمدينة والكراع بضم الكاف وتخفيف الرا واخره عين مهملة وهو مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ في اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير وقيل الكراع ما دون الكعب من الدواب وقال ابن فارس كراع كل شي طرفه وقال شيخنا الكراع يد الشاة وفي اصله والكراع وهو ما دون الركبة انتهي وظيف البعير خفه وهو كالحافر للفرس ن

حديث اذا ذبح احدكم فليجهز الذبح هو التذفيف بقطع جميع الحلقوم والمري من حيوان مقدور عليه فيه حياة مستقرة بالة ليست عظما ولا ظفرا والحلقوم مجري النفس دخولا وخروجا والمري بالمد والهمز مجري الطعام والشراب ويستحب قطع الودجان بفتح الدال وهما عرقان بعد الحلقوم والمري قوله فليجهز اي فليسرع ولهذا قال اصحابنا وغيرهم يستحب احداد السكين وامرارها بقوة وتحامل ذهابا وايابا ليكون اوحي واسهل ويكره ان يحد السكين والشاة تنظر وان تذبح شاة واخري تنظر وبجانبه علامة الحسن ن

حديث اذا ذكر اصحابي فامسكوا الخ بجانبه علامة الحسن قال في الكبير ابن مصري في اماليه وحسنه وتقدم الكلام علي النجوم والقدر قوله اذا ذكر اصحابي فامسكوا هذا علم من اعلام النبوة علم به صلي الله عليه وسلم وامرنا ان نمسك عما جري بين الصحابة ايه وجوبا وما وقع بينهم من الحروب والمنازعات التي قتل بسببها كثير منهم فتلك دما طهر الله منها ايدينا فلا نلوث بها السنتنا ونري الكل ماجورين في ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمسلة المجتهد في مسلة ظنية ماجور ولو اخطا ن

حديث اذا راي احدكم الرؤيا الحسنة فليفسرها وليخبر بها الخ بجانبه علامة الحسن ن

حديث اذا راي احدكم الرويا يكرهها فليبصق عن يساره الخ قال شيخنا قال بن العربي الرويا ادراكات يلقيها الله في قلب العبد علي يد ملك او شيطان اما باسمايها او حقيقتها واما بكناها او بعبارتها واما تخليطا ونظيرها في اليقظة الخواطر فانها تاتي علي نسق وقد تاتي مسترسلة غير محصلة وقال المازري كثر كلام الناس في حقيقة الرويا وقال فيها غير الاسلاميين اقاويل كثيرة منكرة لانهم حاولوا الوقوف علي حقايق لا تدرك بالعقل ولا يقوم عليها برهان وهم لا يصدقون بالسمع فاضطربت اقوالهم فالاطبا ينسبون الرويا الي الاخلاط

الاربعة وهوامر لادليل عليه والفلاسفه يقولون ان صور ما يجري في الارض هي في العالم
العلوي كالنقوش فما حاذي بعض المنقوش منها انتقش فيها وهذا اشد فسادا من الاول
والصحيح قول اهل السنة ان الله تعالي يخلق في قلب النايم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان
فاذا خلقها فكانه جعلها علما علي امور اخري يخلقها في ثاني الحال ومهما وقع منها علي
خلاف المعتقد فهو كما يقع لليقظان وتلك الاعتقادات تارة تقع بحضرة الملك فيقع ن
بعدها ما يسر او بحضرة الشيطان فيقع بعدها ما يضر وفي نوادر الاصول بسند رواه عن
عبادة بن الصامت مرفوعا رويا المومن كلام يكلم به العبد ربه في المنام قال شيخ شيوخنا
اداب الرويا الصالحة ثلاثة اشيا ان تحمد الله تعالي عليها وان تستبشر بها وان تتحدث
بها لكن لمن تحب دون من تكره واداب الرويا المكروهة اربعة اشيا ان يتعوذ بالله من
شرها ومن شر الشيطان ويتفل حين يهب من نومه عن يساره ثلاثا ولا يذكرها لاحد
اصلا وزاد البخاري خامسه وهي الصلاة وليقم فليصل وسادسه عند مسلم وهي التحول
المذكور في حديث الباب وزاد بعضهم سابعة وهي قراءة اية الكرسي ولم يذكر لذلك ه
مستندا فان كان اخذه من عموم قوله في حديث ابي هريرة ولا يقربك شيطان
فيتجه وينبغي ان يقراها في صلاته وقد ذكر العلما حكمة هذه الامور اما التعوذ من
شر الرويا فواضح واما من شر الشيطان فلانها منه واما التفل فامر به طردا للشيطان
الذي حضر الرويا المكروهة تحقيرا له واستقذارا وخص باليسار لانه محل الاقذار ه
والتثليث للتاكيد واما التحول فللتفاول بتحول تلك الحالة قال شيخنا ولعل بنية مكان
الشيطان ولهذا امر الناعس يوم الجمعة بالتحول عن مكانه وكان في الصلاة
التحرز من المكاره والالتجا من كل امر ينوب

حديث اذا راي احدكم من نفسه او ماله الي اخره قال شيخنا والسنة ان يدعو
بالبركة وان يقول ما شا الله لا قوة الا بالله انتهي قلت لحديث ياتي في حرف الميم
اوله ما انعم الله عز وجل علي عبد نعمة من اهل ومال وولد فيقول ما شا الله لا قوة
الا بالله فيري فيه افة دون الموت ع هب عن انس انتهي قلت ونحوه لابن
السني ذكره النووي في الاذكار قوله فان العين حق سيا في الكلام عليها في حرف العين

حديث اذا رايت الناس قد مرجت عهودهم الخ قوله مرجت بالميم والجيم بينهما
را مكسورة قال الجوهري مرج الخاتم في اصبعي بالكسر اي قلق مثل خرج ومرجت
امانات الناس ايضا فسدت ومرج والامر اختلط انتهي قال في النهاية
اي اختلطت وفسدت والعهد قال في الدر كاصله العهد اليمين والامان والذمة
والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية ولا تخرج الاحاديث الواردة فيه عن احد هذه
المعاني انتهي قلت والحديث هنا يحتمل لغالبها او كلها وقال ابن رسلان لعل العهد
هنا هو حفظ الدين ورعاية حرمته قوله وخفت اماناتهم قلت وتقدم الكلام
علي الامانة في حديث اد الامانة الخ والاشتباك الاختلاط كما تقدم قوله واملك
عليك لسانك بكسر اللام اي لا تجره الا بما يكون لك لا عليك قاله في الدر كاصله
وقال ابن رسلان اي امسكه عما لا يعنيك ولا تخرجه من فيك ولا تجره الا بما
يكون لك لا عليك وللطبراني طوبي لمن ملك لسانه قوله وخذ ما تعرف اي من امور

الدين

الدين ودع ما تنكر اي من امور الدين قوله ودع عنك امر العامة قال في النهاية ودع الشي
يدعه ودعا اذا تركه وسياتي فيه زيادة عند الحديث لينتهين اقوام عن ودعهم الجماعات من حرف اللام

حديث اذا رايت العالم الخ قوله لص اللص السارق بكسر اللام والضم لغة حكاها الاصمعي وجمعه
لصوص وهو لص بين اللصوصية بفتح اللام وقد تضم قاله في المصباح وقال الجوهري اللص واحد اللصوص
واللص بالضم لغة فيه ولص بين اللصوصيه واللصوصية انتهي فالمفرد فيه الكسر والضم والفتح والضم في

حديث اذا رايت الله تعالي يعطي العبد الخ قوله فانما ذلك منه استدراج قال الامام فخر الدين
الرازي في قوله تعالي سنستدرجهم يقال استدرجه الي كذا اذا استنزله اليه درجة فدرجة حتي
يورطه وقوله من حيث لا يعلمون قال ابو روق سنستدرجهم اي كلما اذنبوا ذنبا جددنا
لهم نعمة وانسيناهم الاستغفار انتهي وقال البيضاوي سنستدرجهم سنذنيهم من العذاب
درجة درجة بالامهال وادامة الصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون انه استدراج وهو
الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم علي المومنين انتهي والاية طبق الحديث والاية وان كانت في
الكفار فالعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفي العصاة اظهر لخطاب لان الخطاب مع المومنين
وبجانبه علامة الحسن ه

حديث اذا رايت من اخيك ثلاث خصال الي اخره قوله فارجه الرجا بالمد تعليق القلب بمحبوب
من جلب نفع او دفع ضرر سيحصل في المستقبل ويفارق التمني وهو طلب ما لا طمع في وقوعه
بان التمني يصحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد في الطاعات والرجا بعكسه وياتي
الكلام في الحيا في حرف الحا في حديث الحيا شعبة وتقدم الكلام علي الامانة في حديث اد الامانة
وعلي الصدق في حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فتح له قفل قلبه ه

حديث اذا رايت كلما طلبت شيا من امر الاخرة الخ بجانبه علامة الحسن ه

حديث اذا رايتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا الخ قال النووي قال اهل
اللغة يقال نشدت الدابة اذا طلبتها وانشدتها اذا عرفتها قوله ينشد ضالة بفتح
اليا وسكون النون وضم الشين من نشدت اذا طلبت والضالة يقال بالها للذكر والانثي والجمع
الضوال مثل دابة ودواب والضالة مخصوصة بالحيوان يضل بنفسه واللقطة ما سواه من
الاموال كالدراهم والدنانير ونحوها وقد تطلق اللقطة علي الضالة مجازا واللقطة بضم القاف واسكانها
لغة الشي الملقوط وشرعا ما وجد من حق محترم غير محرز لا يعرف الواجد مستحقه والشي الملتقط
له شروط ان يكون ضايعا بسقوط او غفلة في موات او شارع او مسجد في دار الاسلام او دار حرب فيها
مسلمون فان كان في ارض مملوكة فلذي اليد عليها ان ادعاه والا فلمن يلقي منه حتي ينتهي الي المحيي الاول
فهو له وان لم يدعه وان القي الريح او هارب ثوبا في حجره ولم يعرف مالكها فهو مال ضايع لا يتملك وامره
الي الامام وفي الحديث النهي عن نشد الضالة في المسجد والبيع والشرا ويلحق بذلك ما في معناه من الاجارة
ونحوها من العقود قال النووي في شرح المهذب تكره الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد
الضالة والبيع والشرا والاجارة ونحوها من العقود وقال في شرح مسلم قال القاضي قال مالك وجماعة
من العلما يكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره واجاز ابو حنيفة ومحمد بن مسلمة من اصحاب
مالك رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجمعهم ولا بد
لهم منه انتهي قال شيخنا واحتج محمد بن مسلمة علي ذلك بحديث فنادي يا علي باعلي صوته ويل
للاعقاب من النار قال شيخنا قلت ينبغي ان لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا

ذلكم

الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالاذان
والاقامة والتلبية والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتكبير في العيد وصرح به في الروضة
في اماكنه **قوله** لا ردها الله عليك زاد في رواية مسلم فان المساجد لم تبن لهذا وله في رواية لا وجدت
انما بنيت المساجد لما بنيت له قال النووي قوله لا وجدت وامران يقال مثل هذا فهو عقوبة له
على مخالفته وعصيانه وينبغي لسامعه ان يقول لا وجدت فان المساجد لم تبن لهذا او يقول لا وجدت
انما بنيت المساجد لما بنيت له كما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وقال بعضهم هو دعا
على الناشد في المسجد بعدم الوجدان معاقبة له في ماله المعاقبة بنقيض مقصوده قاله في الكبير
ت حسن غريب انتهى فهو حسن من طريقه صحيح من طريق الحاكم ۵

حديث اذا رايتم الرجل يتعزى بعزا الجاهلية فاعضوه الخ التعزي الانتما والانتساب الى القوم
ومن تعزى بعزا الجاهلية فاعضوه اي فاشتموه وفي لفظ فاعضوه الحديث المذكور اي قولوا له
اعضض بايرابيك ولا تكنوا عن الاير بالهن تنكيلا له وتاديبا انتهى قال في المصباح عضضت
اللقمة وبها وعليها عضا امسكتها بالاسنان وبجانبه علامة الصحة ۵

حديث اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد الخ وفي رواية يتعاهد المسجد المراد
باعتياد المسجد ان يكون قلبه معلقا به منذ يخرج منه الى ان يعود اليه قال شيخنا اي شديد
الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووي وقال التوربشتي
هو بمعنى التعهد وهو التحفظ بالشي وتجديد العهد وروي يتعاهد ويعتاد والاعتياد
معاودته الى المسجد مرة بعد اخرى لاقام الصلاة وكلاهما حسن وقال الطيبي يتعاهد
اشمل معنى واجمع لما يناط به امر المساجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرها الا ترى كيف
استشهد صلى الله عليه وسلم بقوله انما يعمر مساجد الله قال في الكشاف العمارة تتناول
رم ما استهدم منها وقمها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها
والذكر وقوله فاشهدوا له بالايمان اي اقطعوا له به فان الشهادة قول
صدر عن مواطاة القلب اللسان على سبيل القطع ۵

حديث اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا في الدنيا الخ قال سفيان بن عيينه الزهد
ثلاثة احرف زاي وها ودال فالزاي ترك الزينه والها ترك الهوى والدال ترك
الدنيا بجملتها والزهد في اللغة خلاف الرغبة يقال زهد في الشي وعن الشي زهدا
وزهادة واما حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصغار
الدنيا بجملتها واحتقار جميع شانها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت
عليه وترك منها زهدا فيها كل ما لا قربة فيه مما يتنعم به فيها من مطعم ومشرب وملبس
ومسكن وترك التلذذ بملاذها والخلود فيها الى الراحات ولم ياخذ من ذلك الا ما لا
بد له منه لان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده هذا هو الزهد في الدنيا
واما ترك ما يجب تركه من المحرمات فلا يسمى زهدا واما ترك ما يجب اخذه من قوام
نفسه ومن تلزمه نفقته فمعصية يستحق عليها العقوبة فالزاهد هو المستصغر
للدنيا المحتقر لها الذي انصرف قلبه عنها لصغر قدرها عنده فلا يفرح بشي منها ولا يحزن
على فقده ولا ياخذ منها الا ما امر باخذه مما يعينه على طاعة ربه ويكون مع ذلك
دايم الشغل بذكر الله وذكر الاخرة وهذا هو ارفع احوال الزهد فمن بلغ هذه الرتبة

فهو

فهو في الدنيا بشخصه وفي الاخرة بروحه وعقله وقال الفضيل بن عياض جعل الله
الشر كله في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه
الزهد وقال احمد وسفيان الثوري وغيرهما الزهد قصر الامل وقال ابن المبارك
الزهد الثقة بالله وقال عبد الواحد بن زيد الزهد ترك الدينار والدرهم وقال ابو سليمان
الداراني الزهد ترك ما يشغل عن الله وقد تقدم للزهد حدود اخرى عند حديث اذا اراد
الله بعبد خيرا فقهه في الدين وتقدم الكلام على الحكمة في حديث اتاكم اهل اليمن وقال
الدميري رواه ابن ماجه باسناد فيه ضعف ۵

حديث اذا رايتم الرجل يقتل صبرا فلا تحضروا الى اخره قتل الصبر ان يمسك الحي ثم
يرمى بشي حتى يموت وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطا فانه مقتول صبرا
فتنزل السخطة قال في المصباح سخط سخطا من باب تعب والسخط بالضم اسم منه وهو
الغضب ويتعدى بنفسه وبالحرف فيقال سخطته وسخطت عليه واسخطته فسخط
مثل اغضبته فغضب وزنا ومعنى انتهى والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب
والعقاب وبجانبه علامة الحسن ۵

حديث اذا رايتم الذين يسبون اصحابي فقولوا لعنة الله على شركم قال النووي اعلم
ان سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سوا من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون
في تلك الحروب متاولون وقال القاضي سب احدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب
الجمهور انه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل انتهى قال شيخنا قال الطيبي هذا
من الكلام المنصف الذي كل من سمعه من موال او منافر قال لمن خوطب به قد انصفك صاحبك
ومنه بيت حسان

اتهجوه ولست له بكفو ٭ فشركما لخيركما الفدا ٭

وسياتي فيه زيادة عند حديث لا تسبوا اصحابي من حرف لا ۵ وقال في الكبير ت منكر ۵

حديث اذا رايتم الجنازة فقوموا لها قال النووي هذا منسوخ عند الجمهور ثم
اختار عدم نسخه وانه مستحب حتى تخلفكم بضم التا وكسر اللام المشددة اي تصيروا
وراها او توضع وذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى الى انه غير منسوخ
في الثانيه وانه يستحب لمن يشيعها ان لا يقعد حتى توضع وقال النسخ انما هو في قيام
من مرت به وتقدم في حديث اذا تبعتم الجنازة ما فيه كفاية ۵

حديث اذا رايتم اية فاسجدوا اي علامة من ايات الله اي الدالة على وحدانية
الله تعالى اي الدالة وعظيم قدرته او على تخويف العباد من باس الله وسطوته في ابي داود
عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذي بعد صلاة الصبح ماتت فلانة يعني بعض
بالرفع بدل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قيل هي صفية بنت حيي فخر ساجدا فقيل له
اتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا الحديث فيه السجود وعند موت ازواج العلما الاخاذات عنهم فعند العلما من باب اولى
واي اية اعظم من ذهاب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الطبراني اي اية اعظم من
امهات المومنين يخرجن من بين اظهرنا ونحن احيا وبجانبه علامة الحسن ۵

حديث اذا رايتم العبد الم به الخ قال في النهاية صفي الرجل الذي يصافيه الود

وتخلصه له فعيل بمعني فاعل او مفعول وقال في المصباح وصفا صفوا من باب تعد وصفا
خلص من الكدر فهو صاف وصفيته من القذي تصفية ازلته عنه واصفيته بالالف آثرته
واصفيته الود اخلصته انتهي والمراد ان الله يخلصه من الذنوب والاثام بسبب صبره
علي ما يحصل له من الالام ٥

حديث اذا رايتم اللاتي الفين الخ رواية مسلم كاسنمة البخت قال النووي اي يكبرنها
ويعظمنها بلف عمامة او عصابة او نحو ذلك قال وهذا من معجزات النبوة فقد وقع هذا الصنف
وهو موجود وسياتي البحث فيه عند حديث صنفان من اهل النار في حرف الصاد ٥

حديث اذا رايتم المداحين الخ تقدم الكلام عليه في حديث احثوا ٥

حديث اذا رايتم هلال ذي الحجة تقدم الكلام عليه في اذا دخل العشر ٥

حديث اذا رايتم الرايات السود الي اخره قال الحافظ عماد الدين بن كثير هذه الرايات
السود ليست هي التي اقبل بها ابو مسلم الخراساني فاستلب بها دولة بني امية بل رايات سود
تاتي صحبة المهدي انتهي ٥

حديث اذا رجف قلب المومن الخ قوله رجف قال في النهاية اصل الرجف الحركة والاضطراب
انتهي وقال في المصباح رجف الشي رجفا من باب قتل ورجيفا ورجفانا تحرك واضطرب
تحاتت اي ساقطت ذنوبه قوله عذق بفتح العين وسكون الذال بوزن فلس النخلة نفسها
وبكسر العين العرجون بما فيه من الشماريخ وبجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا رددت علي السايل ثلاثا فلم يذهب الخ قوله تزبره بالمثناة الفوقيه والزاي
الساكنة والموحدة المضمومة والراي تنهره وتغلظ له في القول قال الشيخ تاج الدين
السبكي الشحاد في الطرقات لله عليه نعمة ان اقدره علي ذلك وكان من الممكن ان يخرس
لسانه فيعجز عن السوال ويقعد فيعجز عن السعي ويقطع يديه فيعجز عن مدها الي غير ذلك
فعليه ان يلح في المسالة بل يحمد الله ويجمل في الطلب وكثيرا من الحرافيش اتخذوا السوال
صناعة فيسالون عن غير حاجة ويقعدون علي ابواب المساجد يشحذون المصلين ولا يدخلون
الصلاة معهم ومنهم من يقسم علي الناس في سواله بما تقشعر الجلود عند ذكره وكل ذلك منكر
وبعضهم يستغيث باعلي صوته لوجه الله فلس وقد جا في الحديث لا يسال بوجه الله
الا الجنة وبعضهم يقول بشيبة ابي بكر فلس فانظر ماذا يسالون من الحقير وبماذا يستغيثون
من العظيم وتراهم اليهود والنصاري ويرون المسلمين ربما لا يعطوهم شيا فيستهزون
ويسخرون وربما كان المسلم معذورا في المنع والكافر لا يفهم الا ان المسلمين لا يكترثون لذلك
والراي في مثل هذا الشحاد ان يودب حتي يرجع عن ذكر وجه الله وذكر شيبة ابي بكر ونحو
ذلك في هذا المقام ومنهم من يكشف عورته ويمشي عريانا بين الناس يوهم انه لا يجد ما يستر
به عورته الي غير ذلك من حيلهم ومكرهم وخديعتهم انتهي ٥

حديث اذا ركب احدكم الدابة فليحملها علي ملاذها الي اخره قوله ملاذه في رواية ملاذها
اي ليجرها في السهولة والملاذ جمع ملذ بفتح الميم واللام والذال المعجمة الشديدة
وهو موضع اللذة ولذذته بالكسر لذة بالفتح لذاذة فهو لذيذ اي مشتهي ٥

حديث اذا ركبتم هذه البهايم العجم الخ تقدم معني العجم في اتقوا الله في هذه البهايم
قوله فانجوا عليها قال في النهاية النجا السرعة يقال نجا ينجو نجا اذا اسرع ونجا من الامر

اذا

اذا خلص وانجاه غيره قوله السنة قال في النهاية السنة الجدب يقال اخذتهم السنة اذا
اجدبوا قوله وعليكم بالدلجة قال شيخنا الدلجة بالضم والفتح سير الليل وادلج بالتخفيف
سار من اوله وبالتشديد من اخره زاد في النهاية ومنهم من يجعل الادلاج لليل كله وكانه
المراد في هذا الحديث عقبه بقوله فان الارض تطوي بالليل ولم يفرق بين اوله واخره
وانشد والعلي رضي الله عنه ٥

اصبر علي السير والادلاج في السحر وفي الرواح علي الحاجات والبكر
فجعل الادلاج في السحر ٥

حديث اذا زار احدكم قوما فلا يصل بهم الخ قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
والعمل علي هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم قالوا صاحب المنزل
احق بالامامة من الزاير وقال بعض اهل العلم اذا اذن له فلا باس ان يصلي به وقال اسحق
بحديث مالك بن الحويرث وشدد في ان يصلي احد بصاحب المنزل وان اذن له صاحب المنزل
قال وكذلك في المسجد لا يصلي بهم في المسجد اذا زارهم يقول يصلي بهم رجل منهم انتهي كلام
الترمذي بحروفه قلت وهذا هو المعروف ان صاحب الدار اولي من الزاير لما في حديث
مسلم وابي داود والترمذي واحمد بالفاظ متقاربة ولفظ ابي داود ولا يؤم الرجل في بيته
ولا في سلطانه والمراد بصاحب البيت مالك المنفعة من مالك او مستاجر وقوله ولا في سلطانه
اي في بيته ومحله لانه موضع سلطنته والمعني ان صاحب البيت احق من غيره وان كان ذلك
الغير افقه واقرا واكبر سنا فان لم يتقدم قدم من شا ممن يصلح للامامة وان كان غيره اصلح منه
وقال عطا صاحب الدار يوم من جاه وهو قول مالك والشافعي وقال بعضهم استدل علي
ترك ظاهر حديث اذا زار احدكم حديث الباب بما رواه البخاري عن عتبان بن مالك استاذن
علي النبي صلي الله عليه وسلم فاذنت لك فقال اين تحب ان اصلي في بيتك فاشرت له الي المكان
الذي احب فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال في هذا رد لحديث من زار قوما فلا يومهم
ويمكن الجمع بينهما بان ذلك علي الاسلام بان صاحب الدار اولي بالامامة الا ان شا رب الدار
فيقدم من هو افضل منه استحبابا بدليل تقديم عتبان في بيته الشارع وقد قال
مالك يستحب لصاحب المنزل اذا حضر فيه من هو افضل منه ان يقدمه للصلاة وقال الحافظ
ابن حجر حديث الترجمة اشار البخاري بقوله باب اذا زار الامام قوما فامهم الي انه محمول علي
من عدي الامام الاعظم وقال الزين بن المنير مراد البخاري ان الامام الاعظم ومن يجري
مجراه اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم عليه مالك الدار او المنفعة ولكن ينبغي للمالك ان ياذن
له ليجمع بين الحقين حق الامام في التقدم وحق المالك في منع التصرف بغير اذنه انتهي ملخصا قال
ابن رسلان ويدل علي هذا ما في اخر الحديث وسمعته يقول ولا يومن رجل رجلا في سلطانه
الا باذنه وما في رواية ابن مسعود عند البخاري فان مالك الشي سلطان عليه والامام
الاعظم سلطان علي المالك انتهي ملخصا وبجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا زخرفتم مساجدكم الخ قال شيخنا زخرفت الشي نقشته وموهته بالذهب قوله
وحليتم مصاحفكم قال في المصباح الحلية بالكسر الصفة والجمع حلي مقصور وتضم الحا وتكسر ولذلك
حلية السيف لزينته انتهي قوله فالدمار عليكم الدمار الهلاك وزنا ومعني ٥

حديث اذا زلزلت تعدل نصف القران الخ قال الحافظ بن حجر صحح الحاكم حديث ابن عباس

وفي سنده يمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم قال شيخنا قال التوربشتي والبيضاوي
يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القران بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة
علي ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل نصفه وجا في الحديث الاخر انها ربع القران
وتقديره ان يقال القران يشتمل علي تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاش واحكام
المعاد وهذه السورة مشتملة علي القسم الاخير من الاربع وقل يا ايها الكافرون محتوية علي
القسم الاول منها لان براة عن الشرك اثبات للتوحيد فتكون كل واحدة منهما كانها ربع القران قال
الطيبي فان قلت هل لا حملوا المعادله علي التسويه في الثواب علي المقدار المنصوص عليه قلت
منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت علي سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ان ما ذكره التوربشتي
من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان بيان ذلك علي الحقيقة انما
يتلقي من قبل الرسول صلي الله عليه وسلم فانه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقايق الاشيا
والكشف عن خفيات العلوم فالقول الذي نحن بصدده ونحوم حوله علي مقدار فهمنا وان سلم من
الخلل والزلل لا يتعدي عن ضرب من الاحتمال انتهي **قوله** قل هو الله احد تعدل ثلث القران
قال شيخنا قيل معناه ان القران علي ثلاثة انحا قصص واحكام وصفات الله تعالي وقل
هو الله احد متمحضة للصفات فهي ثلث وجز من ثلاثة اجزا وقيل معناه ان ثواب قراتها
تضاعف بقدر ثواب قراة ثلث القران بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه القران الذي
لا يدري تاويله انتهي وقال الحافظ بن حجر وقول من قال بغير تضعيف هي دعوي بغير
دليل ويويد الاطلاق ما اخرجه مسلم من حديث ابي الدردا قال فيه قل هو الله احد
تعدل ثلث القران ولابي عبيد من قرا قل هو الله احد فكانما قرا ثلث القران واذا حمل
هذا علي ظاهره فهل ذلك من ثلث القران كثلث يعني او لاي ثلث فرض منه فيه نظر ويلزم علي
الثاني ان من قراها ثلاثا كان كمن قرا ختمة كاملة وقيل المراد من عمل بما تضمنته من
الاخلاص والتوحيد كان كمن قرا ثلث القران بغير ترديد ۝

حديث اذا زني العبد خرج منه الايمان الخ **قوله** كالظلة اي السحابة قال
شيخنا قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع منه الايمان قال هكذا وشبك بين
اصابعه رواه البخاري قال الطيبي في شرح المشكاة يمكن ان يقال المراد بالايمان هنا
وفي حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن الحيا كما ورد ان الحيا شعبة من الايمان
اي لا يزني الزاني حين يزني وهو يستحي من الله تعالي لانه لو استحي من الله واعتقد
انه حاضر مشاهد لحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وهذا الحديث تمثيل مثل
حياه ثم وقاحته وخروج الحيا منه ثم نزعه من الذنب ولعادته الحيا اليه بتشبيك
الرجل اصابعه ثم اخرجها منه ثم اعادتها اليه كما كانت تخويفا له وردعا حيث صوره بهذه
الصورة وقال التوربشتي هذا من باب الزجر والتشديد في الوعيد زجرا للسامعين
ولطفا لهم وتنبيها علي ان الزنا من شيم اهل الكفر واعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالمتنافيين
وفي قوله صلي الله عليه وسلم كان عليه مثل هذا الظلة وهي السحابة التي تظل اشارة الي
انه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه ولا يرتفع عنه اسمه ۝

حديث اذا سالتم الله تعالي فاسئلوه الفردوس فانه سر الجنة زاد في الكبير يقول
الرجل منكم لراعيه سر الوادي فانه امرعه واعشبه انتهي **قوله** سر الجنة

بكسر

بكسر السين المهملة قال في الصحاح سر الوادي افضل موضع فيه والجمع اسرة مثل قن واقنه
انتهي وورد في حديث رواه الطبراني فانها سرة الجنة فهي بضم السين بوزن درة فحيث
جا سر الجنة علي وزن قن فهو بكسر السين وحيث جا سرة الجنة علي وزن دره فهو
بضم السين ولا مخالفة في المعني لان وسط الشي خياره وافضله بضبط الاول بضم السين
فيه نظر الفردوس البستان الذي يجمع كل شي وقيل الذي فيه العنب قيل هو بالرومية
وقيل بالنبطيه وقيل بالسريانية وبه جزم الزجاج وسر الجنة وسطها والمربع
المخصب والعشب الكلا ما دام رطب واعشب نبت المكان نبت فيه العشب الكثير وسرارة
الوادي وسيطه وخير موضع فيه قال شيخنا المراد بوسط الجنة خيارها وافضلها
وقال بن حبان وسطها في العرض وحولها الجنان واعلاها في الارتفاع وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا سالتم الله تعالي فسلوه ببطون اكفكم الي اخره تقدم فيما اذا دعوت الله ۝

حديث اذا سيل احدكم امومن هو فلا يشك في ايمانه اي لا يقل انا مومن ان شا
الله قاصدا بذلك التعليق تخرج لما لو قصد التبرك او اطلق المشية اولي علي ما سيا في قال
شيخنا اختلف الاشاعره والحنفية في قول الانسان انا مومن ان شا الله وقد حكي
قول ذلك عن جمهور السلف كعمر بن الخطاب وبن مسعود وعايشة والحسن وابن
سيرين ومنصور ومغيره والاعمش وليث بن سليم وعطا بن السايب وعمارة بن
القعقاع والعلا بن المسيب واسمعيل بن ابي خالد وبن شبرمه والثوري وبن عيينه
وقال انه توكيل للايمان وحمزة والزيات وعلقمة وحماد بن زيد والنضر بن شميل
ويزيد بن زريع ويحيي بن سعيد القطان والنخعي وطاوس وابو البختري سعيد
ابن فيروز ويزيد بن ابي زياد وعلي بن خليفة ومعمر بن جرير بن عبد الحميد وبن
المبارك والاوزاعي ومالك والشافعي واحمد وابي ثور وابي سعيد بن الاعرابي
واخرين واختاره ابو منصور الماتريدي من الحنفية بل بالغ قوم من السلف وقالوا
انه اولي وعابوا الي مومن اخرج ذلك بن ابي شيبة في كتاب الايمان ومنع من
ذلك ابو حنيفة وطايفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر واخرج بن ابي شيبة
عن عبد الله بن يزيد اذا سيل احدكم امومن انت فلا يشكن في ايمانه واجيب عن
ذلك باوجه احدها انه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال معتبرة
بها كما ان الصايم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في اخر النهار وقد اخرج بن ابي شيبة وغيره
عن بن مسعود انه قيل له ان فلانا يقول انا مومن ولا استثني فقال قولوا له
اهو في الجنة فقال الله اعلم فقال فهلا وكلت الاولي كما وكلت الثانية ثانيها انه للتبرك
وان لم يكن شك كقوله تعالي لتدخلن المسجد الحرام ان شا الله وقوله صلي الله عليه وسلم
وانا ان شا الله بكم لاحقون ثالثها ان المشية راجعة الي كمال الايمان فقد يخل
ببعضه فيستثني لذلك كما روي البيهقي في الشعب عن الحسن البصري انه سيل عن الايمان
فقال الايمان ايمانان فان كنت تسالني عن الايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله والجنة
والنار والبعث والحساب فانا مومن وان كنت تسالني عن قول الله تعالي انما المومنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما ادري منهم انا ام لا وفي تفسير ابي طالب
الثعلبي الاحسن في تاويل ذلك ان يقال المومن متفعل من الامن فالله تعالي يومن

ابي مح

لانه اعطي الامن والعبد مومن لانه ذو من كقولنا مثمر والامن ليس موثوقا به الاملي اخبرنا الصادق
بنجاته فالقايل انا مومن حقا كانه يقول انا ذو امن حقا وهذا تصرف في مكان الغيب انتهي قال
شيخنا قلت وهو قريب من الاول واعلم ان الخلاف في هذه المسلة لفظي لاتفاقهم علي ان امر
الخاتمة مجهول وان الاعتقاد الحاضر بجزه ادني تردد انتهي ما ذكره شيخنا وقال السعد التفتازاني
الحق انه لا خلاف بين الفريقين في المعني لانه ان اريد بالايمان مجرد حصول المعني فهو حاصل
في الحال وان اريد ما تترتب عليه النجاه والثمرات فهو مشية الله تعالي ولا قطع لحصوله في الحال
فمن قطع بالحصول اراد الاول ومن فوض الي المشية اراد الثاني انتهي وقال في شرح المقاصد
التصديق الايماني المنوط به النجاه امر قلبي خفي له معارضات خفيه كثيرة من الهوي والشيطان
والخذلان فالمرء وان كان جازما لحصوله له لكن لا يامن ان يشوبه شيا من منافيات النجاه
من غير علم له بذلك قال وهذا قريب لولا مخالفته لما يدعيه القوم من الاجماع والتعويل علي
ما قاله امام الحرمين من ان الايمان ثابت في الحال قطعا من غير شك فيه والايمان الذي هو علم الفوز
واية النجاه هو ايمان الموافاه اي الاتيان والحصول اخر الحياه واول منازل الاخرة فاعتني السلف
به وقرنوه بالمشية ولم يقصدوا الشك في الايمان الناجز وبهذا يرتفع النزاع بين الفريقين انتهي

حديث اذا سافرتم فليومكم اقروكم وان كان اصغركم الخ **قوله** فليومكم اقراوكم قيل
المراد بالاقرا الافقه وقيل هو علي ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقها فاخذ بظاهره
احمد وابو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا علي الافقه وقال مالك والشافعي
واصحابهما الافقه يقدم علي الاقرا فان الذي يحتاج اليه من القراة مضبوط والذي يحتاج اليه
من الفقه غير مضبوط فقد يعرض في الصلاة امر لا يقدر علي مراعاة الصلوات فيه الا كامل الفقه
ولهذا قدم النبي صلي الله عليه وسلم ابا بكر في الصلاة علي الباقين واجابوا عن الحديث بان الاقرا
من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفي ان محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين
معرفته من احوال الصلاة فاما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب فيه ان اهل
ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القران لكونهم اهل اللسان فالاقرا منهم لا بل القاري كان
افقه في الدين من كثير من الفقها الذين جاوا بعدهم ومن كانت صفته انه اقرا فانه
المقدم وان كان اصغر القوم والي صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها
مالك والثوري وعن ابي حنيفة واحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزا في النوافل دون الفرايض
ويدل للاول ما اخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يوم قومه وهو ابن سبع
سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث واحق بالامرة
من غيره فيطلب من بقية الرفقة ان يولوه عليهم استحبابا او وجوبا علي ما تقدم في حديث
اذا خرج ثلاثة في سفر وبجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها الخ **قوله** حظها بالظا المعجمة وفي رواية
حقها بالقاف ومعناها متقارب والمراد الحث علي الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها فان كان
خصب فقللوا السير واتركوها ترعي في بعض النهار وفي اثنا السير فتاخذ حقها الذي رزقه الله
اياها في السير ما ترعاه من الارض حتي تاخذ منه ما يمسك قواها ويرد شهوتها ولا تعجلوا سيرها
فتمنعوها المرعي مع وجوده فيجتمع عليها ضعف القوي مع كسر شهوتها واذا سافرتم في الجذب
يعني القحط فاسرعوا السير ليقرب مدة سفرها فتصل المقصد وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها

الضرد

الضرد فانها تتعب ولا يحصل لها مرعي فتضعف وربما وقعت **قوله** الخصب هو بكسر الخا المعجمة
وسكون الصاد المهملة نقيض الجذب يقال بلد خصب وبلد اخصب **قوله** في السنة اي الجدب
قوله حظها من الارض قال البيضاوي يعني دعوها ساعة فساعة ترعي **قوله** واذا عرستم
التعريس نزول المسافر اخر الليل نزوله للنوم والاستراحة يقال عرس واعرس والمعرس
موضع التعريس هذا قول الخليل والاكثرين وقال ابو زيد هو النزول اي وقت كان من ليل او
نهار **قوله** فاجتنبوا الطريق اي اعدلوا واعرضوا عنها لان الحشرات وذوات السموم والسباع
وغيرها يمشي علي الطريق بالليل لسهولتها ولا يلتقط منها ما يسقط من ماكول وغيره

حديث اذا سبب الله تعالي لاحدكم رزقا الخ تنبيه يعرف منه معني الحديث قال ابن ماجه
ثنا محمد بن يحيي ثنا ابو عاصم اخبرني ابي عن الزبير بن عبيد عن نافع قال كنت اجهز
الي الشام والي مصر فجهزت الي العراق فاتيت عايشة ام المومنين فقلت لها يا ام المومنين
كنت اجهز الي الشام فجهزت الي العراق فقالت لا تفعل ما لك ولمتجرك فاني سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول اذا اذكرته قال الدميري انفرد به ابن ماجة باسناد
فيه ضعف ورواه احمد في مسنده وابو نعيم في حليته والبيهقي في شعبه نافع هذا ليس
هو بمولي ابن عمر قال ابن حبان في الثقات جهدت جهدي فلم اقف علي ترجمته وقال الشيخ شيخنا
نافع عن عايشة مجهول من الثالثة ووهم من زعم انه مولي ابن عمر انتهي قال الدميري ٥
وملخص الامر ان حديث عايشة هذا في اسناده جهالة انتهي قلت وبجانبه علامة الحسن
فشيخنا لما تعددت طرقه حكم له بالحسن او هو حسن من غير طريق ابن ماجه ولهذا لم يحكم الرمز
عليه من طريق احمد وابي نعيم والبيهقي شي قال الدميري استدل به في الاحيا في كتاب الحج علي
ان المريد ينبغي ان لا يلازم مكانه الا ان يكون قصده في السفر استفادة علم هذا اذا اسلم له
حاله في وطنه قال فان لم يسلم فليطلب من المواضع ما هو اقرب الي الخمول واسلم للدين وافرغ
للقلب وايسر للعباده فهو افضل المواضع في حقه قال صلي الله عليه وسلم البلاد بلاد
الله والخلق عباد الله فاي موضع رايت فيه رفقا فاقم واحمد الله تعالي وهذا الحديث رواه
الطبراني واحمد من حديث الزبير باسناد ضعيف قال ابو نعيم رايت سفين الثوري قد جعل
جرابه علي كتفه واخذ بيده فقلت الي اين يا ابا عبد الله قال الي موضع املا جرابي بدرهم
وكان سفين يقول اذا سمعت بقرية فيها رخص فاقصدها فانه اسلم لدينك واقل لهمك وقال
له رجل اني عزمت علي المجاورة بمكة فقال اوصيك بثلاث لا تصلين في الصف الاول ولا تصحبن
قرشيا ولا تظهرن صدقة وانما كره الصف الاول للشهرة واعتقاد الفضل فيه فيركن الي
ذلك فيحبط عمله ٥

حديث اذا سبقت للعبد من الله منزلة الخ بجانبه علامة الحسن ٥
حديث اذا سبك رجل بما يعلم منك فلا تسبه الخ **قوله** سبك السب الشتم وقد تقدم
في اتق الله ولا تحقرن **قوله** فيكون اجر ذلك لك اي بترك حقك وعدم انتصارك لنفسك
قوله ووباله عليه قال في النهاية الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب
في الاخرة وبجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب الخ **قوله** اراب بالمدجمع ارب بكسر
اوله واسكان ثانيه وهو العضو في الحديث ان اعضا السجود سبعة وانه ينبغي للساجد

ان يسجد عليها كلها وان يسجد علي الجبهة والانف جميعا اما الجبهة فلانها الاصل والانف تبع لها
فيجب وضعها مكشوفة علي الارض ويكفي بعضها والانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر
عليه وترك الجبهة لم تجزه هذا مذهب الشافعي ومالك والاكثرين وقال ابو حنيفة وبن القاسم
من اصحاب مالك له ان يقتصر علي ايهما شا وقال احمد وابن حبيب من اصحاب مالك تجب ان
يسجد علي الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث وقال الاكثرون بل ظاهر الحديث انهما في
حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية واما اليدان والركبتان
والقدمان فيجب وضعها بحيث يكون الوضع الجزي مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متاخرا
وتجب التحامل عليها ويكفي وضع جز منها فلو اخل بعضو منها لم تصح صلاته واذا اوجبناه لم تجب
كشف الكفين والقدمين والركبتين لكن يجب ستر بعض الركبتين من الاعلي وبعض السرة من
الاسفل ويستحب كشف الكفين والقدمين الا لابس الخف فيستر القدمين ٥

حديث اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه الخ بروك البعير هو ان يبرك
علي ركبتيه قبل يديه اذا اراد البروك وهذا الحديث منسوخ لحديث سعد بن ابي وقاص قال
كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين رواه بن خزيمة في صحيحه وجعلوه
عمدة في النسخ قال السبكي واكثر العلما علي تقديم الركبتين وقال الخطابي انه اثبت من حديث
تقديم اليدين وهو ارفق بالمصلي واحسن في الشكل ورأي العين وبجانبه علامة الصحة ٥

حديث اذا سجد احدكم فليباشر الخ **قوله** الغل قال شيخنا وغلة جوده اي جعل في
يده وعنقه الغل وهو القيد المختص بهما انتهي ٥

حديث اذا سجد احدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه الي اخره قال في الكبير حسن
صحيح فليعتدل اي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال بن دقيق العيد لعل المراد
بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود علي وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع
لا يأتي هنا **قوله** ولا يفترش لحو وفي يفترش الجزم علي النهي والرفع علي النفي والمراد به النهي
والافتراش بمعني الانبساط والمعني لا يجعل يديه علي الارض كالفراش والبساط وفي رواية
الصحيحين ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع قال ابن رسلان وهو ان يضع ذراعيه علي
الارض في السجود ويفضي بمرفقيه وكفه الي الارض وحكمة النهي عن ذلك ان تركه اشبه بالتواضع
وابلغ في تمكين الجبهة والانف وابعد من هيئة الكسالي اذ المنبسط كذلك يشعر بالتهاون
بالصلاة وسيأتي فيه مزيد في اعتدلوا ٥

حديث اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك قال النووي مقصود الحديث انه ينبغي للمصلي
الساجد ان يضع كفيه علي الارض ويرفع مرفقيه عن الارض وعن جنبيه رفعا بليغا بحيث
يظهر باطن ابطيه اذا لم تكن مستورة وهذا ادب متفق علي استحبابه فلو تركه كان مسيئا
مرتكبا النهي التنزيه وصلاته صحيحة والحكمة في هذا انه اشبه بالتواضع الي اخر ما قبله ٥

حديث اذا سرتم في ارض خصبة تقدم في اذا سافرتم وبجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش **قوله** المملوك شامل للعبد والامة **قوله** فبعه
ولو معناها التقليل نحو ولو بظلف محرق ولو بشق تمرة ذكره بن السمعاني في القواطع والحق
ان التقليل مستفاد مما بعد لو من الصيغة قاله الزركشي **قوله** بنش بموحدة ثم نون ثم
شين معجمة شديدة والنش بفتح النون والشين المعجمة الشديدة قال الجوهري

النش

النش عشرون درهما ويسمون الاربعين اوقيه ويسمون العشرين نشا ويسمون الخمسة نواة
وقال شيخنا النش نصف الاوقيه وقيل النصف من كل شي انتهي قال بن رسلان لعل المراد
بالنصف هنا نصف درهم او نصف اوقية وهو عشرون درهما والمراد ان المملوك اذا سرق
يباع ويبين البايع انه سرق ويستبدل به غيره وجزم الخطابي بان النش عشرون درهما
قال وهذا يفسر وفيه دليل علي ان السرقة عيب في المماليك يردون بها ويحصل بسببها
النقص من الثمن والقيمة قال وليس في هذا الحديث دليل علي سقوط القطع عن المماليك اذا
سرقوا من غير ساداتهم فقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال اقيموا الحدود
علي ما ملكت ايمانكم وقال عامة الفقها يقطع العبد اذا سرق وانما قصد بالحديث ان العبد
السارق لا يمسك ولا يصحب ولكن يباع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روي عن
ابن عباس ان العبد اذا سرق لا يقطع وحكي عن بن شريح وساير الناس علي خلافه تتمة
قال الرافعي قطع العبد غير الابق اذا سرق واجب واما الابق اذا سرق في اباقه
فاختلفوا في قطعه علي ثلاث مذاهب احدها مذهب الشافعي يقطع سواطولب في اباقه
او بعد قدومه الثاني وهو مذهب مالك لا يقطع سواطولب في اباقه او بعد قدومه لان الابق
مضطر ولا قطع علي مضطر الثالث مذهب ابي حنيفة يقطع بعد مقدمه ولا يقطع ان طولب
في اباقه لان قطعه قضا علي سيده وهو لا يري القضا علي الغايب والدليل علي وجوب القطع
عموم الاية وروي البيهقي وغيره عن نافع ان عبدا لعبد الله بن عمر سرق وهو ابق فبعث
به الي سعيد ابن العاصي وكان امير المدينة ليقطعه فابي سعيد ان يقطع يده وقال لا تقطع
يد الابق اذا فقال له بن عمر في اي كتاب وجدت هذا فامر به بن عمر فقطعت يده وروي
البيهقي من حديث الربيع عن الشافعي عن مالك عن الازرق بن حكيم انه اخذ عبدا ابقا قد سرق
فكتب فيه الي عمر بن عبد العزيز اني كنت اسمع ان العبد الابق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر ان الله
يقول والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما الاية فان بلغت سرقته ربع دينار او اكثر
فاقطعه وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا سقي الرجل امراته الما اجر بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في اذا انفق
الرجل علي اهله ٥

حديث اذا سقطت لقمة احدكم الخ تقدم في اذا اكل احدكم طعاما ٥

حديث اذا سلم عليكم احد من اهل الكتاب الخ قال النووي اتفق العلما علي الرد علي
اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او وعليكم باثبات
الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها وفي معناه وجهان احدهما انه علي ظاهره فقالوا
عليكم الموت فقال وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سوا كلنا نموت والثاني ان الواو هنا ٥
للاستيناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم واما من حذف
الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضي اختار بعض العلما منهم ابن حبيب المالكي
حذف الواو لئلا يقتضي التشريك وقال غيره باثباته كما هو في اكثر الروايات قال وقال
بعضهم يقول وعليكم السلام بكسر السين اي الحجارة وهذا ضعيف وقال الخطابي عامة
المحدثين يروون هذا الحرف وعليكم بالواو وكان بن عيينة يرويه بغير واو قال الخطابي
وهذا هو الصواب لانه اذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا اثبت

الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي والصواب انه حذف الواو واثباتها جايز ان كما صحت به الروايات وان الواو اجود كما هو في اكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم ولا ضرر في قوله بالواو انتهى قال شيخ شيوخنا وكانه نقله من معالم السنن للخطابي فانه فيه كذلك وقد رجع الخطابي عن ذلك فقال في . من شرح البخاري لما تكلم على حديث عايشة من كتاب الادب ما ملخصه ان الداعي اذا دعي بشي ظلما فان الله لا يستجيب له ولا يجد دعاوه محلا في المدعو عليه انتهى وسياتي الكلام على ابتدا الكافر بالسلام في حديث لا تبدوا اليهود ولا النصارى بالسلام من حرف لا ن

حديث اذا سلم الامام فردوا عليه اي بنوي الماموم بسلامه الرد عليه بالاولى او الثانية ويسن للماموم ان لا يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع قولهم من على يسار الامام ينوي الرد عليه بتسليمته الاولى مع ان الامام بعد لم يسلم عليه لان الامام انما يسلم عليه بالثانية ن

حديث اذا سلمت الجمعة سلمت الايام واذا سلم رمضان سلمت السنة قال في الكبير وضعفه واورده بن الجوزي في الموضوعات قال شيخنا قال صاحب الموضوعات تفرد به عبد العزيز وهو كذاب قال شيخنا قلت اخرجه البيهقي في الشعب من طريقه ولم ينفرد به انتهى

حديث اذا سمع احدكم الندا والانا على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه **قوله** الندا هو الاذان كما سياتي عن الرافعي قيل اراد بالندا اذان بلال الاول لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلالا يوذن بليل فكلوا واشربوا حتى يوذن ابن ام مكتوم **قوله** والانا مرفوع على انه مبتدا وخبره ما بعده **قوله** فلا يضعه بالجزم نهي يقتضي اباحة الشرب من الانا الذي في يده ان لا يضعه حتى يقضي حاجته والمعنى انه يباح له ان ياكل ويشرب حتى يتبين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر ان الظن الغالب بدليل ملحق باليقين هنا اما الشك في طلوع الفجر وبقا الليل اذا تردد فيهما فقال اصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل بقا الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك وممن صرح به الدارمي والبندنيجي وخلايق لا يحصون ن

حديث اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا لفظ الموطا في كتاب الجامع اخر الموطا ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الى اخره ضبط برفع الكاف وهو اشهر على انه افعل تفضيل اي اشدهم هلاكا وفي الحلية لابي نعيم فهو من اهلكهم وبفتحها على انه فعل ماض اي هو نسبهم الى الهلاك لا انهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق العلما على ان هذا الذم انما هو فيمن قاله على سبيل الازرا على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح احوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى في خلقه قالوا فاما من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا باس عليه كما قال لا اعرف من امر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الا انهم يصلون جميعا هكذا فسره الامام مالك وتابعه الناس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك فهو اهلكهم اي اسوا حالا منهم بما يلحقه من الاثم في غيبتهم والوقيعة فيهم وربما اداه ذلك الى العجب بنفسه ورويته انه خير منهم قال بن رسلان وقد يكون هذا على جهة الوعظ والتذكير ليقتدي اللاحق بالسابق فيجتهد المقصر ويتدارك المفرط كما قال الحسن ادركت اقواما لو رايتموهم لقلتم مجانين ولو ادركوكم لقالوا لا يومنون

بيوم الحساب ن

حديث اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت الى اخره قال الدميري هذا الحديث نظيره ما في الصحيحين عن انس لما مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت وجبت ومر عليه باخرى فاثنوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال انتم شهدا الله في الارض من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار انتهى والمراد ان الشخص اذا اثنى عليه جيرانه وانه محسن كان من اهل الاحسان واذا اثنوا عليه شرا كان من اهله واستعمال الثنا في الشر للمواخاة وللمشاكلة وحقيقته انما هي في الخير قلت وهذا راي الجمهور وعند ابن عبد السلام انه حقيقة فيهما وقد تقدم ذلك في وبجانبه علامة الحسن ن

حديث اذا سمعت الندا فاجب داعي الله بجانبه علامة الحسن ن

حديث اذا سمعتم الندا فقولوا مثل ما يقول الموذن **قوله** اذا سمعتم ظاهره اختصاص الاجابة بمن يسمع حتى لو راى الموذن على المنارة مثلا في الوقت وعلم انه يوذن لكن لم يسمع اذانه لبعد او صمم لا تشرع له المتابعة قاله النووي في شرح المهذب **قوله** الندا قال الرافعي اي الاذان سمي به لانه ندا الى الصلاة ودعا اليها **قوله** فقولوا مثل ظاهره انه يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت احاديث باستثنا حي على الصلاة وحي على الفلاح وانه يقول بدلهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وقال النووي هو عام مخصوص لحديث عمر انه يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله وقال ابن المنذر يحتمل ان يكون ذلك من الاختلاف المباح فيقول تارة كذا وتارة كذا وحكى بعض المتاخرين عن بعض اهل الاصول ان الخاص والعام اذا امكن الجمع بينهما وجب اعمالهما قال فلم لا يقال يستحب للسامع ان يجمع بين الحيعلة والحوقلة وهو وجه عند الحنابلة قلت وقد جمع بينهما شيخنا في عمل اليوم والليلة وقال الاذرعي وقد يقال الاولى ان يقولهما احتياطا انتهى قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة واكثر الاحاديث على الاطلاق

حديث اذا سمعتم اصوات الديكة فسلوا الله من فضله الى اخره **قوله** الديكة قال شيخ شيوخنا بكسر الدال المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج ن وللديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط اصواته فيها تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطي سواطال الليل ام قصر فانها رات ملكا بفتح اللام قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجا تامين الملايكة على دعايه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويوخذ منه استحباب الدعا عند حضور الصالحين تبركا بهم **قوله** واذا سمعتم نهيق الحمير زاد النساي والحاكم وابو داود ونباح الكلاب **قوله** فانها رات شيطانا قال شيخ شيوخنا قال عياض وفايدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فيلجا الى الله في دفع ذلك قال الداودي يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخا وكثرة الجماع وفي الحديث دلالة على ان الله خلق للديكة ادراكا يدرك به كما خلق للحمير ادراكا يدرك به الشياطين وسياتي

فيه مزيد في الديك صديقي ٥
حديث اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه الي اخره بجانبه علامة الصحة قال في الكبير وصح ٥
حديث اذا سمعتم من يعتزي الي اخره تقدم معناه في اذا رايتم الرجل يتعزي ٥
حديث اذا سمعتم نباح الكلاب قال الجوهري نبح الكلب ينبح وينبح بالكسر نبحا ونبيحا
ونباحا بالكسر انتهي وقال في المصباح نبحنا الكلب ونبح علينا من باب ضرب وفي لغة من
باب نفع ونبيحا والنباح بالضم صوته انتهي وضبط القاموس يدل علي ان المصدر فيه
الضم والكسر ويظهر ان صاحب المصباح اقتصر علي الضم والجوهري علي الكسر وكل جايز
فصيح قوله نباح بضم النون الكلب اي صياحه بالليل ونهيق الحمير بالليل فان فيه ينتشر
الشيطان من الانس والجن ويكثر فساده فتعوذوا بالله من كل سوء فانهن يرين من الخزو الشيا
والشياطين والاترون فان الله خصهن بذلك دون بني ادم واقلوا الخروج اي من منازلكم اذا
هداق وفي رواية بعد هداه وضبط الرواية الثانية بفتح الها وسكون الدال والاولي
بفتحتين قال في المصباح وهداء القوم والصوت بهدا بفتحتين هدوا سكن ويتعدي
بالهمز الرجل بكسر الدا وسكون الجيم والهداء والهدا وهو السكون عن الحركة اي ما يسكن
الناس عن المشي بالارجل وتنقطع الناس عن المشي بالارجل وتنقطع الناس عن الاختلاف
في الطرق فان الله عز وجل يبث في ليلة اي يفرق وينشر من خلقه ما يشا من انس
وجن وشياطين وغيرها قوله واجيفوا الابواب الي اخره تقدم معناه في اجيفوا قوله
ونهيق الحمير قال في الصحاح نهاق الحمار صوته وقد نهق ينهق وينهق ونهيقا ونهاقا
انتهي قلت والعلة فيه ما في الكلب من الروية كما صرح بذلك الحديث انتهي ٥
حديث اذا سمعتم بالطاعون بارض فلا تدخلوا عليه الخ تقدم حقيقة الطاعون
في حديث اتاني جبريل بالحمي والطاعون قال بن العربي في شرح الترمذي حكمة النهي عن
القدوم ان الله امر ان لا يتعرض للحتف والبلا وان كان لا نجاة من قدر الله الا انه من باب
الحذر الذي شرعه الله ولئلا يقول القايل لو لم ادخل لم امرض ولو لم يدخل فلان لم يمت وقال
ابن دقيق العيد الذي يترجح عندي في الجمع بين النهي عن الفرار والنهي عن القدوم ان الاقدام
عليه تعرض للبلا ولعله لا يصبر عليه وربما كان فيه ضرب من الدعوي لمقام الصبر او التوكل فمنع
ذلك لاغترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه عند التحقيق واما الفرار فقد يكون داخلا
في باب التوغل في الاسباب متصورا بصورة من حاول النجاة مما قدر عليه فيقع التكليف في القدوم
كما يقع التكليف في الفرار فامر بترك التكلف فيهما ونظير ذلك قوله صلي الله عليه وسلم لا تتمنوا
لقا العدو واذا لقيتموهم فاصبروا فامرهم بترك التمني لما فيه من التعرض للبلا وخوف الاغترار
بالنفس اذ لا يومن غدرها عند الوقوع ثم امره بالصبر عند الوقوع تسليما لامر الله تعالي
انتهي وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم اكثر مما لم يتعلق بمن لم
يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الاكثر ان النهي عن الفرار
منه للتحريم وقال بعض العلما هو للتنزيه قال والاتفاق علي جواز الخروج لشغل عرض
غير الفرار قال شيخ شيوخنا ولا شك ان الصور ثلاث من خرج لقصد الفرار محضا فهذا
يتناول النهي لا محالة ومن خرج لحاجة متمحضة لا لقصد الفرار اصلا ويتصور ذلك
فيمن تهيا للرحيل من بلد كان بها الي بلد اقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه

في اثنا

في اثنا تجهزه فهذا لم يقصد الفرار اصلا فلا يدخل في النهي الثالث من عرضت له حاجة فاراد
الخروج اليها وانضم الي ذلك انه قصد الراحة من الاقامة بالبلد التي وقع بها الطاعون فهذا
محل النزاع كان تكون الارض التي وقع بها وخمة والارض التي يتوجه اليها صحيحة فيتوجه بهذا
القصد فمن منع نظر الي صورة الفرار في الجملة ومن اجاز نظر الي انه لم يتمحض القصد للفرار
وانما هو لقصد التداوي قال شيخنا وقد صح ابن خزيمة في صحيحه بان الفرار من
الطاعون من الكباير وان الله يعاقب عليه ما لم يعف قال شيخنا وقد اختلف في حكمة
ذلك فقيل هو تعبدي لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مامور به وقد نهي عن هذا فهو
لسر فيه لا نعلم حقيقته وقيل هو معلل بان الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه بمدا
سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان اجله حضر فهو ميت سوا اقام ام رحل وكذا العكس
ومن ثم كان الاصح في مذهبنا ان تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات
المريض مرض فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما في الخروج
من العبث الذي لا يليق بالعقلا وبهذا اجاب امام الحرمين في النهاية وايضا لو توارد الناس
علي الخروج لبقي من وقع به عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضي لفقد من يتعهدهم
والموتي لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقويا علي السفر من قلوب من لا قوة له علي ذلك
وقال عبد البر النهي عن الخروج للايمان بالقدر والنهي عن القدوم لدفع ملامة النفس وقال
ابن قتيبة نهي عن الخروج لئلا يظنوا ان الفرار ينجيهم من قدر الله وعن القدوم ليكون اسكن
لانفسهم واطيب لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلد فعلم ان بها الطاعون
وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقا الي الهلكة او سد الذريعة لئلا يعتقد من
يدخل الي الارض التي وقع بها ان لو دخلها لطعن العدوي المنهي عنها ٥
حديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول تقدم الكلام عليه في اذا سمعتم
الندا قوله صلي الله عليه بها عشرا قال القاضي عياض معناه رحمته وتضعيف اجره
لقوله تعالي من جا بالحسنة فله عشر امثالها قال وقد تكون الصلاة علي وجهها ٥
وظاهرها تشريفا له بين الملايكة كما في الحديث وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم
قال بن العربي ان قيل قد قال الله تعالي من جا بالحسنة فله عشر امثالها فما فايدة
هذا الحديث قلت اعظم فايدة وذلك ان القران اقتضي ان من جا بحسنة تضاعف عشرا
والصلاة علي النبي صلي الله عليه وسلم حسنة مقتضي القران يعطي عشر درجات في الجنة
فاخبر الله تعالي انه يصلي علي من صلي علي رسوله عشرا وذكر الله للعبد اعظم من الحسنة
مضاعفة قال وتحقيق ذلك ان الله تعالي لم يجعل جزا ذكره الا ذكره وكذلك
جعل جزا ذكر نبيه ذكره قال العراقي ولم يقتصر علي ذلك حتي زاده كتابة عشر
حسنات وحط عنه عشر سيات ورفع عشر درجات كما ورد في احاديث قوله ثم
سلوا الله لي الوسيلة الي اخره قال القرطبي قال ذلك قبل ان يوحي اليه انه صاحبها
ثم اخبر بذلك ومع ذلك فلا بد من الدعا بها فان الله يزيده بكثرة دعا امته رفعة
كما زاده بصلاتهم ثم انه يرجع ذلك عليهم بنيل الاجور ووجوب شفاعته وقال
النووي قال اهل اللغة الوسيلة المنزلة عند الملك وقال هي ان تكون في الجنة
عند الله بمنزلة الوزير عند الملك لا يخرج لاحد رزق ولا منزلة الا علي يديه ٥

وبواسطته **قوله** حلت عليه الشفاعة اي وجبت وقيل غشيته ونزلت به ۞

حديث اذا سميتم فعبدوا وتقدم في احب الاسما الي الله ۞

حديث اذا سميتم فكبروا يعني على الذبيحة اي بان يقول بسم الله والله اكبر وليس ان يصلي بعد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان في ايام الاضحية كبر قبل التسمية وبعدها ثلاثا فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ونحو ذلك ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل مني ولم ار اصحابنا ذكروا سن التكبير بعد التسمية عند الذبح في غير ايام الاضحية

حديث اذا سميتم محمدا **قوله** فلا تحرموه بالحا والرا المهملتين من الحرمان **قوله** في الذي بعده ولا تقبحوا له وجها اي لا تقولوا قبح الله وجه فلان وقيل لا تنسبوه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى صوره وقد احسن كل شي خلقه ۞

حديث اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الانا **قوله** في الانا اي داخله لانه ربما حصل له تغير من النفس اما لكون المتنفس كان متغير الفم بماكول مثلا او لبعد عهده بالسواك والمضمضة او لان النفس يصعد ببخار المعدة والنفخ في هذه الاحوال اشد من التنفس وتقدم زيادة على ما هنا في حديث اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه ۞

حديث اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الانا فاذا اراد ان يعود الى اخره **قوله** في الانا هو عام في كل انا فيه طعام او شراب او ليس فيه شي لانه يقذره وربما يغير رايحته كما تقدم وقال الحليمي انما نهي عن التنفس في الانا لان البخار الذي يرتفع من المعدة او ينزل من الراس كل منهما كريه فاما ان يتعلقا بالما واما ان يفسد السور على غير الشارب لاستقذاره بجانبه علامة للحسن ۞

حديث اذا شربتم الما فاشربوه مصا الى اخره قال الجوهري مصصت الشي بالكسر امصه مصا وكذلك امتصصته والتمصص المص في مهلة **قوله** ولا تشربوه عبا قال في المصباح عب الرجل الما عبا من باب قتل شربه من غير تنفس **قوله** يورث الكباد هو بضم الكاف وجع الكبد وبفتحها الشدة والضيق ۞

حديث اذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه فان له دسما فيه استحباب للمضمضة من شرب اللبن قال العلما وكذلك غيره من الماكول والمشروب يستحب له المضمضة ليلا يبقى منه بقايا يبتلعها في حال ولتنقطع لزوجته ودسمه ويتطهر فمه وبجانبه علامة للحسن ولان بقايا الدسم يضر باللثة والاسنان

حديث اذا شهدت احداكن العشا فلا تمس طيبا قال النووي معناه اذا ارادت شهودها اما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تمتنع من التطيب بعد ذلك ۞

حديث اذا شهدت امة من الامم وهم اربعون الخ **قوله** عن والد ابي المليح اسم الوالد امامة بن عمير او عامر بن عمير وهو صحابي واسم ابي المليح عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة من الثالثة ۞

حديث اذا شهر المسلم على اخيه سلاحا الخ **قوله** حتى يشيمه بفتح المثناة التحتية وكسر الشين المعجمة وسكون التحتية وبميم مفتوحة اي يغمده والشيم من الاضداد يكون سلا واغمادا وبجانبه علامة الحسن

حديث اذا صلى احدكم فليبدا بتحميد الله تعالى والثنا عليه الخ قال في الكبير ن صحيح

انتهى

انتهى وسببه كما في ابي داود سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعوا في صلاته لم يمجد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجل هذا ثم دعاه فقال له او لغيره اذا فذكره **قوله** يدعوا في صلاته اي في التشهد الاخير **قوله** لم يمجد الله المجد الشرف والتعظيم وفي حديث قراة الفاتحة اذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال مالك قال مجدني عبدي قال العلما التحميد الثنا بجميل الفعال والتمجيد الثنا بصفات الجلال والثنا عليه يجمع ذلك كله **قوله** عجل بكسر الجيم المخففة من باب تعب تعبا اي اسرع في دعا التشهد يقول منه عجل عجلة اذا اسرع فهو عاجل قال الله تعالى حكاية عن موسى وعجلت اليك في الحديث ذم العجلة والاسراع في شي من الصلاة لانها تمسكن وتواضع وطمانينة وفيه ان ترك التحميد والتمجيد والثنا على الله في التشهد لا يبطل الصلاة اذ لو ابطلها لم يقره على ذلك ولامره باعادتها **قوله** فقال له او لغيره تحتمل ان تكون او بمعنى الواو وكما هو في بعض النسخ منه قوله تعالى وارسلناه الى مائة الف او يزيدون فعلى هذا يكون الخطاب له ولغيره ويدل عليه ضمير الجمع بعده **قوله** اذا صلى احدكم فليبدا اي في تشهده اذا جلس ويدل على هذا ما في الترمذي عن ابن مسعود قال كنت اصلي والنبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر معه فلما جلست بدات بالثنا على الله ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم سل تعطه سل تعطه **قوله** بتحميد ربه والثنا عليه تقدم معناهما وان الثنا اعم من التحميد والتمجيد ثم يصلي على النبي وفي رواية فليصل وليدع بلام الامر الدالة على وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد وهو احد الادلة التي استدل بها على الوجوب **قوله** ثم ليدعوا بعد بما يشا فيه دليل على انه يجوز الدعا بالديني والدنيوي لقوله بما شا وهو الصحيح عند الشافعي والجمهور وقيل لا يجوز الدعا بمثل اللهم ارزقني جارية صفتها كذا وكذا فان دعا به بطلت صلاته على هذا القول وفي البيان وجه انه اذا دعا بما يجوز ان يطلب من المخلوقين بطلت قال الاسنوي وكانه ضابط الوجه

حديث اذا صلى احدكم فليصل الى ستره وليدن من سترته لا يقطع الخ وليدن من سترته بحيث ان لا يزيد ما بينه وبينها على ثلاثة اذرع جدارا كان او سارية او عصى او نحوها وكذا بين الصفين وهو مقدار مسجد على التوسع قال الشافعي وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة وكان بينه وبين الحايط قريبا من ثلاثة اذرع رواه البخاري عن ابن عمر فلو خالف المصلي ذلك فتباعد عن سترته اكثر من ذلك كان كالمصلي الى غير سترة قال ابن المنذر وكان مالك يصلي فيتباعد عن السترة فمر به رجل لا يعرفه فقال له ايها المصلي ادن من سترتك قال فجعل يتقدم ويقول وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما نعم نعم فاذا دنى الى السترة الى هذا القدر حرم المرور بين يديه **قوله** لا يقطع الشيطان عليه صلاته المراد بالشيطان هنا المار بين يدي المصلي قال في شرح المصابيح معناه يدنوا من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته انتهى ويجوز في العين من يقطع الرفع والنصب والكسر بجزم العين وتكسر لالتقا الساكنين لانه جواب الامر في قوله فليدن كما قيل في قوله تعالى لا يضركم ان جعله للجزم لانه جواب اسم الفعل في قوله تعالى عليكم انفسكم فان تقديره احفظوا انفسكم

لا يضركم ويظهر الجزم في قراءة من قرا يضركم بتخفيف الرا وسكونها مع كسر الضاد من ضاره يضيره اذا ضره واما قراءة الجمهور بالرفع وتشديد الرا فهو ايضا مجزوم على انه جواب الامر ايضا والضمة في الرا اتباع لضمة الضاد المنقولة اليها من الرا المدغمة في الاصل لا يضرركم ويجوز ان يكون نهيا ويجوز رفع العين من يقطع على الاستيناف كما يجوز ان يكون الرا في يضركم ضمة اعراب على الاستيناف ورجحه جماعة ويجوز نصب العين على ان يكون اصل التقدير لئلا تقطع ثم حذفت لام الجر وان الناصبة ونظير هذا الحذف ما نقل في قوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم ان لا تشركوا اذ الاصل لئلا تشركوا وعلى هذا فما موصولة منصوبة باتل والمراد تعالوا اتل الذي حرمه ربكم عليكم فتعرفوه وتجتنبوا غيره لئلا تشركوا بتحريم ما حرمه عليكم رؤساكم لانكم اذا اطعتم رؤساكم فيما حرموا عليكم مما احله الله تعالى من بحيرة وسائبة ووصيلة اشركتم بالله لانكم جعلتم غير الله تعالى بمنزلته في التحريم والتحليل انتهى ۝

حديث اذا صلى احدكم الفجر فليضطجع على شقه الايمن وتمامه كما في ابي داود فقال له مروان ابن الحكم اما يجزي احدنا ممشاه الى المسجد حتى يضطجع على جنبه قال عبيد الله في حديثه قال لا قال فبلغ ذلك ابن عمر فقال اكثر ابو هريرة على نفسه قال فقيل لابن عمر هل ينكر شيئا مما يقول قال لا ولكنه اجترا وجبنا قال فبلغ ذلك ابا هريرة قال فما ذنبي ان كنت حفظت ونسوا انتهى **قوله** الفجر اي سنة الفجر **قوله** فليضطجع على شقه الايمن اي يضع جنبه اليمين على الارض قيل الحكمة فيه ان القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما لكونه ابلغ في الراحة بخلاف اليمين فيكون القلب معلقا فلا يستغرق وفيه ان الاضطجاع انما يتم اذا كان على الشق الايمن قال شيخنا قال الحافظ ابو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل تحصل سنة الاضطجاع بكونه على الايسر اما مع القدرة على ذلك فالظاهر انه لا تحصل به السنة لعدم موافقته للامر واما اذا كان به ضرر في الشق الايمن لا يمكن معه الاضطجاع او يمكن لكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار او يشير الى الاضطجاع على الجانب الايمن لعجزه عن كماله كما يفعل من عجز عن الركوع والسجود في الصلاة لم ار لاصحابنا فيه نصا وجزم ابن حزم بانه يشير الى الاضطجاع للشق الايمن ولا يضطجع على الايسر انتهى والامر بالاضطجاع امر ندب واحتج الايمة على عدم الوجوب بانه لم يكن يداوم عليها وفايدة ذلك الراحة والنشاط لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتهجد وبه جزم ابن العربي وقيل ان فايدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعي واصحابه يستحب ان يفصل بين سنة الفجر والفريضة باضطجاع على يمينه او بحديث او تحويل من مكانه او نحو ذلك واستحب البغوي في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع لحديث ابي هريرة وقد قال ابو هريرة راوي الحديث ان الفصل بالمشي الى المسجد لا يكفي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام قال شيخ شيوخنا وافرط ابن حزم فقال يجب على كل احد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح ورد عليه العلما بعده وذهب بعض السلف الى استحبابها في البيت دون المسجد وهو يحكى عن ابن عمر وقواه بعض شيوخنا بانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد وصح عن ابن عمر انه كان يحصب من يفعله في المسجد اخرجه ابن ابي شيبة ۝

حديث
اذا صلى

حديث اذا صلى احدكم فليلبس نعليه الخ **قوله** فليلبس نعليه اي يصلي فيهما بدليل رواية البخاري كان يصلي قال ابن بطال هو محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة وهي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات **قوله** او ليخلعهما يعني ينزعهما من رجليه ويضعهما بين رجليه يعني اذا كانتا طاهرتين **قوله** ولا يؤذ بسكون الهمزة ويجوز ابدالها واوا **قوله** غيره يعني بان يضعهما امام غيره او عن يمينه او خلفه فيكونان امام غيره قلت وفي رواية لابي داود اذا صلى احدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكون عن يمين غيره الا ان لا يكون عن يساره احد وليضعهما بين رجليه انتهى **قوله** عن يمينه اي فان عن يمينه ملكا فلا يضع المستقذر من جهته اكراما له **قوله** ولا عن يساره ان كان عن يمينه احد من المصلين فيكون عن يمين غيره من المصلين اكراما للملك الذي عن يمين واما حديث انه وضع نعليه عن يساره فمحمول على ما اذا كان منفردا **قوله** وليضعهما بين رجليه يعني ان كانتا طاهرتين وفي الحديث المنع من اذى الادميين والملايكة بما فيه رايحة كريهة او استقذار ويفهم منه المنع من الاذى بالسب والضرب وغير ذلك من باب الاولى وسياتي فيه زيادة في حديث الزم نعليك قدميك ۝

حديث اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا قال النووي وفي رواية من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعدها ركعتين في هذه الاحاديث استحباب سنة الجمعة بعدها والحث عليها وان اقلها ركعتان واكملها اربع ۝ فنبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا على الحث عليها فاتى بصيغة الامر ونبه صلى الله عليه وسلم بقوله من كان منكم مصليا على انها سنة ليست واجبة وذكر الاربع لفضيلتها وفعل الركعتين في اوقات بيانا لان اقلها ركعتين ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اكثر الاوقات اربعا لانه امرنا بهن وحثنا عليهن وهو ارغب في الخير واحرص عليه واولى به انتهى ۝

حديث اذا صلى احدكم فاحدث الخ قال شيخنا قال الخطابي انما امره ان ياخذ بانفه ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفا القبيح والتورية بما هو احسن وليس بداخل في باب الريا والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحيا وطلب السلامة من الناس انتهى ۝

حديث اذا صلى احدكم في بيته ثم دخل المسجد الى اخره **قوله** تكون له نافلة ظاهره ولو تكررت الصلاة الواحدة الا في الصبح والعصر بعد فعلها معهم مرة فلا يعيدها ثانية لانها نافلة والنافلة لا تنعقد بعدها فمن اطلق الفعل مراده ليس بمسلم له **قوله** عن عبد الله ابن سرجس بفتح المهملة وسكون الرا وكسر الجيم بعدها مهملة المزني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة بجانبه علامة الحسن ۝

حديث اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها الخ بجانبه علامة الحسن الصحة ۝

حديث اذا صليتم على جنازة فاثنوا خيرا الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اذا صليت فلا تبزقن بين يديك الخ **قوله** بين يديك رواية الترمذي ورواية ابي داود فلا يبزق امامه انتهى يعني الى القبلة **قوله** ولا عن يمينك لان عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري واستشكل بان عن يساره ملكا واجيب بان ملك اليمين اعظم لكونه اميرا على ملك السيات واجاب بعضهم بان الحديث خاص بالصلاة ولا مدخل

لكاتب السيات فيها قال بن حجر ويشهد له ما في حديث الطبراني من حديث ابي امامة فانه يقوم
بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالتفل ح انما يقع علي القرين وهو الشيطان
ولعل ملك اليسار يكون بحيث لا يصيبه منه شي **قوله** ولكن ابزق تلقا شمالك تلقا بكسر التا اي
قباله او جهة يساره **قوله** ان كان فارغا اي من ادمي يتاذي من البزاق **قوله** والا فتحت قدمك
اليسري المراد بما تحت القدم ان يدفنها تحته ان كان تحت قدمه ترابا او رملا فان كان بلاطا بحيث
لا يبقي لها اثر فقوله واد لكه لمثل البلاط ونحوه ٥

حديث اذا صليت الصبح فقل قبل ان تكلم احدا من الناس الخ **قوله** كتب الله لك جوارا من
النار بكسر الجيم اي امانا منها ومن دخولها ٥

حديث اذا صليتم علي الميت فاخلصوا له الدعا الدعا للميت ليس لفظ محدود عند العلما
بل يدعوا المصلي بما تيسر له والاولي ان يكون بالادعية الماثورة في ذلك والدعا في الصلاة
للميت هو الركن الاعظم واقله ما يقع عليه الاسم لانه المقصود الاعظم من الصلاة وما قبله
كالمقدمات واليه اشار بقوله صلي الله عليه وسلم اخلصوا له الدعا واخلاص الدعا
له ان لا يخلط معه غيره وفيه دليل وجوب الدعا للميت بخصوصه واقله اللهم اغفر له
وارحمه وان كان طفلا فلا يكفي في الطفل ونحوه اللهم اغفر لحينا وميتنا الي اخره
ولا اللهم اجعله لابويه فرطا وسلفا الي اخره واعتمد علي ما حررته لكن من تخصيصه
بالدعا وان كان طفلا ولا تغتر بغيره بما يعطيه ظاهر المتون ٥

حديث اذا صليتم خلف ايمتكم الخ **قوله** فاحسنوا طهوركم هو ان ياتي به علي
اكمل حالاته من شرط وسنة **قوله** فانما يرتج قال في الصحاح وارتج علي القاري علي ما لم
يسم فاعله اذا لم يقدر علي القراة كانه اطبق كما يرتج الباب الباب وكذلك ارتج عليه
ولا تقل ارتج عليه بالتشديد وربج الرجل في منطقه بالكسر اذا استغلق عليه
الكلام انتهي وقال في المصباح ارتجت الباب ارتاجا اغلقته اغلاقا وثيقا ومنه
ارتج علي القاري اذا لم يقدر علي القراة كانه منع منها وهو مبني للمفعول مخفف وقد
قيل ارتج بهمزة وصل وتثقيل الجيم وبعضهم منعها وربما قيل ارتتج ثم اقتتل
البنا للمفعول ايضا ويقال رتج في منطقه رتجا من باب تعب اذا استغلق عليه انتهي

حديث اذا صليتم فاتزروا الخ الازار معروف وجمع القلة ازر وجمع الكثرة
ازر بضمتين مثل حمار واحمره وحمر ويذكر ويونث فيقال هو الازار وهي الازار
وربما انث بالها فيقال ازاره والميزر بكسر الميم مثله ونظيره لحاف وملحف وقوام ومقوم
وقيا دومقود والجمع مازر واتزرت لبست الازار واصله بهمزتين الاولي همزة وصل
والثانية فا افتعلت والردا بالمد ما يرتدي به يذكر ولا يجوز تانيثه قاله ابن الانباري
والتثنية ردا ان بالهمز وربما قلبت الهمزة واوا فقيل رداوان وارتدي برداه
وهو من الردية بالكسر والجمع اردية بالياء مثل سلاح واسلحة ٥

حديث اذا صليتم فارفعوا سبلكم الخ السبل بالسين المهملة والبا الموحدة
محرك الثياب المسبلة وبجانبه علامة الحسن وهذا محمول علي من فعل ذلك للخيلا ٥

حديث اذا صليتم صلاة الفرض فقولوا الي اخره لعل بعد وبرحة في تقديره
فالقايل يكتب له ٥

حديث
اذا صمتم

حديث اذا صمتم فاستاكوا بالغداة الخ **قوله** الغداة قال في المصباح والغداة الضحوة
وهي مونثة قال بن الانباري ولم يسمع تذكيرها ولو حملها حامل علي اول النهار جاز له التذكير **قوله**
ولا تستاكوا بالعشي قال في المصباح العشي قيل ما بين الزوال الي الغروب وقيل هو اخر النهار
وقيل العشي من الزوال الي الصباح وقيل العشي والعشا من صلاة المغرب الي العتمة ٥

حديث اذا ضحي احدكم فلياكل من اضحيته فيه دلالة علي انه يستحب للمضحي ان ياكل من
اضحيته وكان صلي الله عليه وسلم ياكل من كبد اضحيته رواه البيهقي في سننه وقوله
تعالي فكلوا منها واطعموا البايس الفقير وانما لم تجب ذلك لقوله تعالي والبدن جعلناها لكم من
شعاير الله فجعلها لنا وما هو للانسان فهو مخير بين تركه واكله وظاهر ان محل ذلك اذا ضحي
عن نفسه فلو ضحي عن غيره باذنه كميت اوصي بذلك فليس له ولا لغيره من الاغنيا الاكل
منها وبه صرح القفال في الميت وعلله بان الاضحية وقعت عنه فلا تحل له الاكل منها الا
باذنه وقد تعذر فيجب التصدق به عنه والاحسن التصدق بالجميع الا لقمة او لقما ياكلها
تبركا فانه عملا بظاهر الاية ولهذا الحديث ولجانبه علامة الصحة وقال في الكبير وصحح ٥

حديث اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله **قوله** فذكر الله عطف علي الشرط **قوله** فارفعوا
ايديكم جوابا قال في الكبير ت وضعفه ٥

حديث اذا ضرب احدكم فليتق الوجه بجانبه علامة الصحة وفي رواية مسلم اذا قاتل احدكم
اخاه فليجتنب الوجه وفي رواية اذا ضرب احدكم فلا يلطمن الوجه وفي رواية اذا قاتل احدكم
فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم علي صورته قال النووي قال العلما هذا تصريح بالنهي عن
ضرب الوجه لانه لطيف يجمع المحاسن واعضاوه لطيفة واكثر الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه
وقد ينقصها وقد يشوه الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتي
ضربه لا يسلم من شين غالبا ويدخل في النهي ما اذا ضرب زوجته او ولده او عبده ضرب تاديب
فليجتنب الوجه **قوله** فان الله خلق ادم علي صورته هو من احاديث الصفات ثم قال اعلم
ان لاهل العلم في احاديث الصفات وايات الصفات قولين احدهما وهو مذهب معظم
السلف او كلهم انه لا يتكلم في معناها بل يقولون تجب علينا ان نومن بها ونعتقد لها معني
يليق بجلال الله تعالي مع اعتقادنا الجازم ان الله تعالي ليس كمثله شي وانه منزه عن التجسيم ٥
والانتقال والتحيز في جهة وعن ساير صفات المخلوق وهذا القول هو مذهب جماعة من المتكلمين
واختاره جماعة من محققيهم وهو اسلم والقول الثاني وهو مذهب بعض المتكلمين انها تتاول علي ما
يليق بها علي حسب مواقعها وانما يسوغ تاويلها لمن كان من اهله بان يكون عارفا بلسان العرب
وقواعد الاصول والفروع ذا رياضة في العلم ثم قال قال المازري هذا الحديث بهذا اللفظ
ثابت ورواه بعضهم ان الله خلق ادم علي صورة الرحمن وهذا ليس بثابت عند اهل الحديث وكان
من نقله رواه بالمعني الذي وقع له وغلط في ذلك قال المازري وقد غلط ابن قتيبة في هذا
الحديث فاجراه علي ظاهره وقال لله تعالي صورة لا كالصور وهذا الذي قاله ظاهر الفساد
لان الصورة تفيد التركيب وكل مركب محدث والله ليس بمحدث فليس هو مركبا فليس مصورا
قال وهذا كقول المجسمة جسم لا كالاجسام لما راوا اهل السنة يقولون الباري تعالي
شي لا كالاشيا طردوا الاستعمال فقالوا جسم لا كالاجسام والفرق ان لفظة شي لا تفيد
الحدوث ولا تتضمن ما يقتضيه واما جسم وصورة فيتضمنان التاليف والتركيب وذلك دليل

للحدوث قال والعجب من ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور مع ان ظاهر هذا الحديث علي رايه يقتضي
خلق ادم علي صورته فالصورتان علي رايه سوا فاذا قال لا كالصور تناقض قوله ويقال له ايضا
ان اردت بقولك صورة لا كالصور انه ليس بمولف ولا مركب فليس بصورة حقيقة وليست اللفظة
علي ظاهرها وحينيذ يكون موافقا علي افتقاره الي التاويل واختلف العلما في تاويله فقالت
طايفة الضمير في صورته عايد علي الاخ المضروب وهذا ظاهر رواية مسلم وقالت طايفة يعود
علي ادم وفيه ضعف وقالت طايفة يعود الي الله تعالي ويكون المراد اضافة تشريف واختصاص
كقوله تعالي ناقة الله وكما يقال في الكعبة بيت الله ونظايره والله اعلم انتهي وسياتي فيه مزيد
كلام عند حديث خلق الله ادم علي صورته من حرف الخا ٥

حديث اذا ضن الناس بالدينار والدرهم الخ قال في المصباح ضن بالشي يضن
من باب تعب ضنا وضنه بالكسر وضنانة بالفتح بخل فهو ضنين ومن باب ضرب لغة
انتهي وتقدم الكلام علي بقيته في حديث اذا تبايعتم بالعينة ٥

حديث اذا طبختم اللحم فاكثروا المرق الخ بجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا طلب احدكم من اخيه حاجة فلا يبداه بالمدحة الي اخره قوله فلا يبداه
بالمدحة قال في المصباح مدحته مدحا من باب نفع اثنيت عليه بما فيه من الصفات الجميلة
خلقية كانت او اختيارية ولهذا كان المدح اعم من الحمد قال الخطيب التبريزي المدح
من قولهم انمدحت الارض اذا اتسعت فكان معني مدحته وسعته شكره ومدهته مدها
وعن الخليل بالحا للغايب وبالها للحاضر انتهي والمدح لغة الثنا باللسان علي الجميل مطلقا
علي جهة التعظيم وعرفا ما يدل علي اختصاص الممدوح بنوع من الفضايل وقال الزمخشري
في الكشاف ان الحمد والمدح اخوان قال السعد التفتازاني من السايح في كتبه انه يريد بكون
اللفظين اخوين ان يكون بينهما اشتقاق كبير بان يشتركا في الحروف الاصول من غير ترتيب
كالحمد والمدح او اكبر بان يشتركا في اكثر الحروف فقط كالفلق والفلج والفلد مع اتحاد في المعني
او تناسب كمجرد كون الحمد والمدح اخوين لا يدل علي ترادفهما لكن سوق كلامه هنا وصنيع كلامه
في الفايق يدلان عليه

حديث اذا طلع الفجر فلا صلاة الخ بجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا طلعت الثريا امن الزرع من العاهة ٥

حديث اذا طنت اذن احدكم الخ الطنين صوت الشي الصلب اي فليقل محمد رسول الله
صلي الله عليه ذكر الله من ذكرني بخير ٥

حديث اذا ظننتم فلا تحققوا تقدم الكلام عليه في احترسوا من الناس بسو
الظن وسياتي في حديث في الانسان ثلاثة ٥

حديث اذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها الخ ظهر الشي يظهر ظهورا برز بعد
الخفا ومنه يقال ظهر لي راي اذا علمت ما لم تكن علمته وظهرت عليه اطلعت وظهرت علي
الحايط علوت قاله في المصباح قال ابن رسلان قال العلما اذا لم يذهب بالانذار علمتم انه
ليس من عوامر البيوت ولا ممن اسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له فاقتلوه ولن
يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بثاره بخلاف العوامر ممن اسلم وهذا القتل علي سبيل
الاستحباب لرواية في ابي داود فاذا رايتم احدا منهم فحذروه ثلاث مرات ثم ان بدا لكم

بعد

بعد ان تقتلوه فاقتلوه اذ لو كان واجبا لما علقه بالاختيار في قوله بدا لكم اي تجدد لكم راي
واختيار والانذار يكون ثلاثة ايام في كل يوم ثلاث مرات وبجانبه علامة الحسن قال في الكبير
حسن غريب وسياتي فيه مزيد كلام في اقتلوا الحيات ٥

حديث اذا ظهرت الفاحشة كانت الرجفة الخ قال في النهاية الفحش والفاحشة والفواحش
كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعني الزنا وكل خصلة قبيحة فهي
فاحشة في الاقوال والافعال انتهي وقال في المصباح فحش الشي فحشا مثل قبح قبحا وزنا ومعني
ومنه قيل للزنا فاحشة وكل شي جاوز الحد فهو فاحش انتهي قوله كانت الرجفة قال في النهاية
اصل الرجفة الحركة والاضطراب انتهي وقال في المصباح رجف الشي رجفا من باب قتل ورجفانا
تحرك واضطرب قوله واذا جار الحكام الجور الظلم قال في المصباح جار في حكمه يجور جورا ظلم
قوله واذا غدر الغدر هنا نقض العهد قال في المصباح غدر به غدرا من باب ضرب نقض عهده

حديث اذا ظهرت البدع الخ تقدم الكلام علي البدعة في حديث ابي الله ان يقبل
عمل صاحب بدعة قوله فمن كان عنده علم فلينشره اي اذا انتقض المتاخر اول هذه الامة
وجب علي من يعلم فضل الاول وما له من المناقب الحسنة والاثار الجيدة ان ينشر ذلك
بين العامة والخاصة ليعرف الجاهل فضل المتقدم وينزجر عن قوله القبيح ويبين
للناس ما اصلوه واظهروه من الدين واحكامه وما قال سيد الخلق صلي الله عليه وسلم
من قوله خيركم قرني ثم الذين يلونهم الي ان عد ثلاثا او اربعا ٥

حديث اذا عاد احدكم مريضا قوله ينكا بفتح المثناة التحتية وسكون النون وفتح
الكاف وبالهمز وتركه قال في النهاية او ينكي لك عدوا يقال نكيت في العدو انكي نكاية فانا ناك اذا
اكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك وقد يهمز لغة يقال نكات القرحة انكاوها اذا قشرتها
قال في المصباح نكات القرحة انكاوها مهموز بفتحتين قشرتها ونكات في العدو نكا
من باب نفع ايضا لغة في نكيت فيه انكي من باب رمي والاسم النكاية بالكسر اذا اثخنت وقتلت

حديث اذا عرف الغلام يمينه من شماله الخ هذا يدل لمن قال انه يكفي التمييز وحده
ولا يشترط بلوغ سبع سنين كما في التخيير بين الابوين وبه جزم في الاقليد وقضية كلام
الروضة ان السبع لا بد منها في وجوب الامر وان وجد التمييز قبلها وقد صرح في المجموع
بما يدل عليه وقال في الكفاية انه المشهور واختلف في ضابط التمييز فقيل هو ان يعرف
الصبي مضاره من منافعه وقال الاسنوي احسن ما قيل فيه ان يصير الطفل بحيث ياكل
وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده قوله وقال في المصباح والفقها يقولون سن
التمييز والمراد سن اذا انتهي اليه عرف منافعه ومضاره وكانه ماخوذ من ميزت الاشياء
اذا فرقتها بعد معرفتها وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ يستنبط بها المعاني
انتهي قوله فمروه بالصلاة هذا امر من الشارع لولي الصبي والصبية من اب او جد
كل منهما والام كذلك ومنه الوصي او القيم من جهة الحاكم ولا يقتصر في الامر علي مجرد صيغته
بل لا بد معه من التهديد ان لم يفعل ولا بد من اطاقة الفعل للصلاة وبقية الفرايض
ويضرب علي عدم الفعل في العاشرة وبجانبه علامة الحسن وسياتي فيه مزيد في مروا
الصبي بالصلاة ٥

حديث اذا عطس احدكم فليضع كفيه الي اخره قوله عطس هي بفتح الطا في الماضي وكسرها

وضمها في المضادع ونقدم هذا مع زيادة في اذا تجشا احدكم من اداب العاطس ان
يخفض بالعطسه صوته ويرفعه بالحمد وان يغطي وجهه ليلا يبدر من فيه او انفه
ما يوذي جليسه ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا ليلا يتضرر بذلك قال بن العربي
الحكمة في خفض الصوت بالعطاس ان في رفعه ازعاجا للاعضا وفي تغطية الوجه
انه لو بدر منه شي اذي جليسه ولو لوي عنقه صيانة لجليسه لم يامن من الالتوا
وقد شاهدنا من وقع له ذلك انتهي ذكره شيخ شيوخنا ٥

حديث اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له بالرحمة وقال في الدر
كاصله التشميت الدعا بالخير والبركة انتهي والتشميت قال الخليل وابو عبيد وغيرهما
يقال بالمعجمة وبالمهملة قال ابو عبيد بالمعجمة اعلا واكثر وقال عياض هو كذلك للاكثر واشار
ابن دقيق العيد الي ترجيحه وقال الفزاز التشميت التبريك والعرب تقول
شمته اذا دعي له بالبركة قال شيخنا زكريا بمعجمة ومهملة بدلها اي دعا له بالرحمة
وقيل معناه بالمهملة دعا له بالبركة وبان يكون علي سمت حسن وقال شيخنا
هما بمعني وهو الدعا بالخير وقيل الذي بالمهملة من الرجوع فمعناه رجع كل عضو منك
الي سمته الذي كان عليه لتخلل اعضا الراس والعنق بالعطاس وبالمعجمة من الشوامت
جمع شامته وهي القايمة اي صان الله شوامتك اي قوايمك التي بها قوام بدنك عن
خروجها عن الاعتدال وقيل معناه بالمعجمة ابعد الله عنك الشماتة من الاعدا ن
وبالمهملة جعلك الله علي سمت حسن اي عمل اهل الخير وصفتهم قاله بن رسلان قال
شيخ شيوخنا قال ابن العربي في شرح الترمذي تكلم اهل اللغة علي اشتقاق اللفظين
ولم يبينوا المعني فيه وهو بديع وذلك ان العاطس ينحل كل عضو في راسه
وما يتصل به من الشق ونحوه وكانه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه اعطاه الله
رحمه يرجع بها بذلك الي حالة قبل العطاس ويقيم علي حاله من غير تغيير فان كان
التشميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الي سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه
صان الله شوامته اي قوايمه التي بها قوام بدنه عن خروجها عن الاعتدال قال وشوامت
كل شي قوايمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوايمها التي تنتفع بها اذا سلمت
وقوام الادمي سلامة قوايمه التي بها قوامه وهي راسه وما يتصل به من عنق مصدر
انتهي ملخصا قال بن دقيق العيد ظاهر الامر الوجوب ويويده حديث
البخاري فحق علي كل مسلم سمعه ان يشمته وعندهما حق المسلم علي المسلم خمس وعد
تشميت العاطس وعند مسلم واذا عطس فحمد الله فشمته وعند احمد وابي يعلي
اذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله وقد اخذ بظاهرها بن مزين
من المالكية وقال به جمهور اهل الظاهر وقال بن جمرة وقال جماعة من علماينا ابيهم
انه فرض عين وقواه بن القيم في حواشي السنن فقال جا بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ
الحق الدال عليه وبلفظ علي الظاهر فيه وبصيغة الامر التي هي حقيقة فيه وبقول
الصحابي امرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ولا ريب ان الفقها اثبتوا اشيا
كثيرة بدون مجموع هذه الاشيا وذهب اخرون الي انه فرض كفاية اذا قام به البعض
سقط عن الباقين ورجحه ابو الوليد بن رشد وابو بكر بن العربي وقال به الحنفية

وجمهور

وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية الي انه يستحب ويجزي الواحد
عن الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والاحاديث الصحيحة
الدالة علي الوجوب لا تنافي كونه علي الكفاية فان الامر بتشميت العاطس وان ورد في عموم المكلفين
ففرض الكفاية يخاطب به الجميع علي الاصح ويسقط بفعل البعض واما من قال انه فرض علي مبهم
فانه ينافي كونه فرض عين **قوله** فحمد الله فشمتوه الخ قال شيخ شيوخنا قال النووي يقتضي هذا
الحديث ان من لم يحمد الله لا يشمت قال شيخ شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل النهي فيه للتحريم
او للتنزيه الجمهور علي الثاني قال واقل الحمد والتشميت ان يسمع صاحبه ويوخذ منه انه اذا اتي
بلفظ اخر غير الحمد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس ان يذكره الحمد ليحمد فيشمته وقد ثبت
ذلك عن ابراهيم وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف وزعم ابن العربي انه جهل من فاعله
قال واخطا فيما زعم بل الصواب استحبابه انتهي قلت وقال في الدر كاصله من سبق العاطس
بالحمد امن من الشوص واللوص والعلوص انتهي قال السخاوي وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا
وفي الطبراني عن علي مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه
ابدا وسنده ضعيف انتهي والاول بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الضرس
وقيل الشوصة وجع في البطن من ريح ينعقد تحت الاضلاع والثاني بفتح اللام المشددة وسكون
الواو وبالصاد المهملة وجع الاذن وقيل وجع النحر والثالث بكسر العين وفتح اللام الثقيلة
وسكون الواو وآخره عين مهملة وجع في البطن وقيل التخمة وقد نظم ذلك بعض الناس فقال

من يبتدي عاطسا بالحمد يامن من ٭ شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص دا الضرس ثم بما ٭ يليه دا الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحليمي الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس ان العاطس يدفع الاذي من الدماغ الذي فيه قوة
الفكر ومنه منشا الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضا فيظهر بهذا انها
نعمة جليلة تناسب ان تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الي
الطبايع انتهي وقد خص من عموم الامر بتشميت العاطس جماعة الاول من لم يحمد كما تقدم الثاني
الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقول يهديكم الله ويصلح بالكم الثالث المزكوم اذا زاد علي الثلاث بل
يدعي له بعدها بالشفا الرابع ذهب بعض اهل العلم الي ان من عرف من حاله انه يكره التشميت
انه لا يشمت اجلالا للتشميت قال بن دقيق العيد والذي عندي انه لا يمتنع من ذلك الا من
خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ومناقضة للمتكبر في مراده وكسرا لسورته
في ذلك وهو اولي من اجلال التشميت قال شيخ شيوخنا قلت ويويده ان لفظة التشميت
دعا بالرحمة فهو مناسب للمسلم كاينا ما كان والله اعلم الخامس قال بن دقيق العيد يستثني ايضا
من عطس والامام يخطب قلت الراجح انه يستحب التشميت انتهي السادس يمكن ان يستثني
من كان عند عطاسه في حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله كما اذا كان علي الخلا او في الجماع فيوخر ثم
يحمد ويشمت فلو خالف في تلك الحالة هل يستحق التشميت فيه نظر قال بن دقيق العيد ومن فوايد
التشميت تحصيل المودة والتاليف بين المسلمين وتاديب العاطس بكسر النفس عن الكبر والحمل
علي التواضع لما في ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذي لا يعري منه اكثر المكلفين

حديث اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين الخ ظاهر الحديث يقتضي الوجوب
لثبوت الامر الصريح به ولكن نقل النووي الاتفاق علي استحبابه قال شيخ شيوخنا واما لفظه

فنقل ابن بطال وغيره عن طايفة يقول الحمد لله رب العالمين قلت كما في هذا الحديث وعن طايفة
لا يزيد على الحمد لله كما في حديث ابي هريرة عند البخاري وعن طايفة الحمد لله على كل حال كما في حديث
علي عند النسايي قلت وجمع شيخنا بينها فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال انتهى قلت
قال شيخ شيوخنا ولا اصل لما اعتاده كثير من الناس من استكمال قراة الفاتحة بعد قوله
الحمد لله رب العالمين وكذا العدول عن الحمد الى اشهد ان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد فمكروه **قوله**
وليقل يرحمك الله قال شيخ شيوخنا قال بن دقيق العيد يحتمل ان يكون دعا بالرحمة ويحتمل ان
يكون دعا بالرحمة ويحتمل ان يكون اخبارا على طريق البشارة كما قال في الحديث الاخر طهور ان
شا الله اي هي طهر لك وكان المشمت بشر العاطس بحصول الرحمة في المستقبل بسبب حصولها
له في الحال لكونها دفعت ما يضره قال بن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعا
وحده انتهى قال شيخ شيوخنا واخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن ابي جمرة
سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار ويرحمكم الله واخرج الطبري عن
ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم وفي الموطا عن نافع عن بن عمر انه كان اذا عطس
فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله واياكم ويغفر الله لنا ولكم قال بن دقيق العيد ظاهر
الحديث ان السنة لا تتادى الا بالمخاطبة واما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس
يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغني عن بعض الفضلا انه شمت رئيسا فقال يرحمك الله يا سيدنا
فجمع الامرين وهو حسن **قوله** وليقل هو يغفر الله لنا ولكم مقتضاه انه لا يشرع ذلك الا لمن
شمت وهو واضح وان هذا اللفظ جواب التشميت وهذا مختلف فيه قال بن بطال ذهب الكوفيون
الى ان يقول يغفر الله لنا ولكم واخرجه الطبري عن بن مسعود والبخاري في الادب المفرد
والطبراني من حديث بن مسعود وذهب الجمهور الى ان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم كما في البخاري
وقال ايضا ذهب مالك والشافعي الى انه يتخير بين اللفظين وقال ابو الوليد بن رشد يغفر
الله لنا اولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة والجمع بينها احسن الا الذمي واختار بن ابي
جمرة ان يجمع بين اللفظين فيكون اجمع للخير ويخرج من الخلاف ويحد بن دقيق العيد وفي
حديث دليل انه يستحب لمن دعا لغيره ان يبدا بالدعا اولا لنفسه ويشهد له رب اغفر
لي ولوالدي ربنا اغفر لنا ولاخواننا وفيه انه ياتي بصيغة الجمع وان كان المخاطب واحدا
حديث اذا عطس احدكم فليشمته جليسه الخ المراد به الجالس معه سوا كان اخا
او ابا او ابنا او اجنبيا او صاحبا او عدوا **قوله** فان زاد على ثلاث مفهومه ان العاطس
اذا تكرر من انسان متتابعا فالسنة ان يشمته لكل مرة عقبها الى ان يبلغ ثلاثا وهذا
هو الصحيح وقال مجاهد يشمته مرة اذا عطس مرات **قوله** فهو مزكوم ولا يشمت بعد ثلاث
قال شيخ شيوخنا حكى النووي عن بن العربي ان العلما اختلفوا هل يقول لمن تتابع
عطاسه انت مزكوم في الثانية او في الثالثة او الرابعة على اقوال والصحيح في الثالثة قلت
بان ياتي بالرابعة بعد الثالثة والله اعلم قال ومعناه انك لست ممن يشمت بعدها
اي بعد الثالثة بان ياتي بالرابعة فيقول بعد الرابعة انت مزكوم ويدعو له بما يناسبه
كما سياتي لان الذي بك مرض وليس من العطاس المحمود الناشي عن خفة البدن قال
فان قيل اذا كان مرضا فينبغي ان يشمت بطريق الاولى لانه احوج الى الدعا من غيره
قلنا نعم يدعى له بدعا يلايمه لا بالدعا المشروع للعاطس بل من جنس دعا المسلم للمسلم

بالعافيه

بالعافية والشفا **قوله** ولا يشمت بعد ثلاث قد علمت ان التشميت هو الدعا بالرحمة اي لا يدعى
له بالرحمة بعد ثلاث وليس فيه النهي عن مطلق الدعا له بالعافيه ونحوها بل هو تودد للجليس
ومعروف فيقال له شفاك الله تعالى او عافاك الله تعالى او ما في معناه ولا يكون هذا من التشميت
فان العطسة الاولى والثانية تدل على خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة
يدل على ان به هذه العلة وهو الدا المعروف بالزكمة والزكام بضم الزاي فيهما وهذا يدل على معرفة
النبي صلى الله عليه وسلم بالطب وانه بلغ الغاية القصوى بما لم يبلغه الحكما المتقدمون والمتاخرون
وفيه ان العلل التي تحدث للبدن تعرف باسباب وعلامات والعطاس اذا جاوز الثلاث دل
على علة الزكام وما كان دون ثلاث فليس بزكام الا ان يدل سبب اخر والله اعلم وبجانبه
علامة الحسن انتهى ؞

حديث اذا عظمت امتي الدنيا نزعت منها هيبة الاسلام الخ **قوله** نزعت منها هيبة الاسلام
نزعته من موضعه نزعا من باب ضرب قلعته وحولته وانتزعته مثله قال بن فارس الهيبة
الاجلال فالفاعل هايب والمفعول مهوب ومهيب ايضا **قوله** واذا تسابت امتي قال
في النهاية السب الشتم يقال سبه يسبه سبا وسبابا انتهى والمراد يشتم بعضهم بعضا ؞
قوله سقطت من عين الله قال في المصباح سقط سقوطا وقع من اعلى الى اسفل ويتعدى
بالالف فيقال اسقطته ؞

حديث اذا علم العالم فلم يعمل الى اخره **قوله** ولحرق بضم التحتية لانه من احرق قال
في المصباح احرقته النار احراقا ويتعدى فللحرق فيقال احرقته بالنار فهو محرق وحريق

حديث اذا عملت سيئة فاتبعها حسنة تمحها بجانبه علامة الصحة ؞

حديث اذا عملت عشر سيات فاعمل حسنة الخ **قوله** تحدرهن بفتح المثناة الفوقية وسكون
الحا المهملة وضم الدال المهملة والراء وبها مضمومة ونون توكيد ثقيلة قال في المصباح وحدرت الشي
حدورا من باب قعد نزلته من الحدور وزان رسول وهو المكان الذي ينحدر منه والمطاوع الانحدار
وموضع منحدر مثل الحدور واحدرته بالالف لغة ؞

حديث اذا عملت الخطية في الارض الخ **قوله** عملت بضم العين **قوله** شهدها اي حضرها ؞
قوله فكرهها وفي رواية انكرها ورواية ابن عدي عن ابي هريرة من حضر معصية فكرهها
قال بن رسلان قال الغزالي معنى الحديث ان يحضر لحاجة ويتفق جريانها بين يديه فاما
الحضور قصدا فممنوع والمراد ان يكرهها بقلبه والافضل ان يضيف الى القلب اللسان فيقول
اللهم ان هذا منكر لا ارضيه او يقول اشهد الله واشهدوا اني بري يعني من كذا وكذا وكل
ذلك اذا لم يقدر على ابطاله **قوله** كمن غاب عنها وكرهها بعد علمه بها **قوله** ومن غاب عنها فرضيها
كان كمن شهدها ولابن عدي ومن غاب عنها فاحبها كان كمن حضرها يعني في مشاركة اثم المعصية
وان بعدت المسافة بينهما والصورة الاولى فيها اعطا الموجود حكم المعدوم والثانية
فيها حكم الموجود **قوله** العرس بضم العين المهملة وسكون الرا بعدها سين مهملة
ابن عميرة بفتح العين الكندي اخو عدي وهو صحابي العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابيان
وبجانبه علامة الصحة ؞

حديث اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم الخ بجانبه علامة الحسن ؞

حديث اذا غضب احدكم فليسكت بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير وحسن ؞

حديث اذا اغضب احدكم وهو قايم فليجلس الخ لان القايم منهيئ للحركة بالبطش بمن اغضبه
والقاعد دونه في هذا المعني قوله والا فيضطجع لان المضطجع اقل حركة من الجالس فيشبه
ان يكون النبي صلي الله عليه وسلم انما امره بالقعود والاضطجاع ليلا يبدو منها في حال قيامه
وقعوده بادره بالانتقام من عدوه فيندم عليها فيما بعد قاله الخطابي ن

حديث اذا فات الافيا وهبت الارواح فاذكروا الي اخره قوله فات الافيا قال في المصباح
وفا الظل يفي فيئًا رجع من جانب المغرب الي جانب الشرق والجمع فيوء وافيا مثل بيت وبيوت وابيات
قال بن قتيبة والفي لا يكون الا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال في وانما سمي بعد الزوال فيا لانه
ظل فا عن جانب المغرب الي جانب المشرق والفي الرجوع وقال بن السكيت والفي من الزوال الي الغروب
وقال ثعلب والفي بالعشي وقال روبه بن العجاج كلما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل وفي
وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل الشمس تنسخ الظل والفي ينسخ الشمس قوله وهبت
الارواح قال في النهاية الارواح جمع ريح لان اصلها الواو وتجمع علي ارياح قليلا وعلي رياح كثيرا
قوله ساعة الاوابين قال في النهاية جمع اواب وهو الكثير الرجوع الي الله تعالي بالتوبة وقيل المطيع وقيل المسبح

حديث اذا فتحت مصر الي اخره قوله فاستوصوا بالقبط قال في المصباح واوصيته بولده
استعطفته عليه انتهي قوله بالقبط قال في النهاية القبط هم اهل مصر وقال في المصباح القبط
بالكسر نصاري مصر الواحد قبطي علي القياس قوله فان لهم ذمة ورحما وفي رواية ذمة وصهرا
قال النووي اما الذمة فهي الحرمة والحق وهي هنا بمعني الذمام واما الرحم فكون هاجر ام
اسمعيل منهم واما الصهر فكون مارية ام ابراهيم وفيه معجزة ظاهرة اخباره صلي الله عليه
وسلم انهم سيفتحون مصرا انتهي وقال شيخنا قال الليث قلت لابن شهاب ما رحمهم قال ان ام
اسمعيل منهم ومن طريق اخري قال بن شهاب وكان يقال ان ام اسمعيل منهم انتهي والرحم
بفتح الرا وكسر الحا المهملة القرابة قال في الصحاح الرحم رحم الانثي وهي مونثه والرحم ايضا
القرابة والرحم مثله انتهي وقال في المصباح والرحم موضع تكوين الولد وتخفف بسكون الحا
مع فتح الرا ومع كسرها ايضا في لغة بني كلاب وفي لغة لهم بكسر الحا اتباعا لكسر الرا ثم سميت القرابة
والوصلة من جهة الولاد رحما فالرحم خلاف الاجنبي انتهي وقال في القاموس والرحم بالكسر
منبت الولد ووعاوه والقرابة او اصلها واسبابها انتهي فقد تعين ان المراد في الحديث القرابة
وقد علمت ان ضبطها بفتح الرا وكسر الحا او سكونها مع فتح الرا وسكونها فمن ضبطها بضم الرا
وسكون الحا فقد ابعد بل لا وجه له لانه بالضم الرحمة قال في النهاية الرحم بالضم الرحمة انتهي
وهذه اللفظة في حديث فضايل مصر في الفضايل من صحيح مسلم ورايت منه نسخة معتمدة
مضبوطة وهي بفتح الرا وكسر الحا ن

حديث اذا فعلت امتي خمس عشرة خصلة حل بها البلا قوله حل بها البلا قال في المصباح
وحل العذاب يحل ويحل حلولا هذه وحدها بالضم والكسر فالضم علي معني نزلت بغيره
والكسر علي معني وجب انتهي قوله اذا كان المغنم دولا جمع دولة بالضم وهو ما يتداول
من المال فيكون لقوم دون قوم والادالة الغلبة قوله والامانة مغنما معناه اذا كان عند
الشخص مال علي جهة الامانة كالوديعة فجحدها او خان فيها باخذ شي منها او استعملها حيث
لا يجوز له الاستعمال عد ذلك غنيمة قوله والزكاة مغرما اي يري رب المال ان اخراج
زكاته غرامة يغرمها قوله وعق امه يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصا

وخرج

وخرج عليه وهو ضد البر به واصله من العق الشق والقطع وانما خص الامهات وان كان عقوق
الابا وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما فلعقوق الامهات مزيته في القبح انتهي قلت لضعفهن
ولينجا نبهن وقال في المصباح عق الولد اباه عقوقا من باب قعد اذا عصاه وترك الاحسان
اليه فهو عاق انتهي قوله وجفي اباه والجفا ترك الصلة والبر قاله في النهاية وقال في المصباح
وجافيته فتجافي اذا بعدت عن مودته وجفوت الرجل اجفوه اعرضت عنه او طردته انتهي
قوله وكان زعيم القوم ارذلهم قال شيخنا وكان زعيم القوم ارذلهم اي رييسهم انتهي
وقال في المصباح وزعم علي القوم يزعم من باب قتل زعامة بالفتح اي تامر فهو زعيم
وقوله ارذلهم الارذل من كل شي الردي منه قاله في الدر كاصله وقال في المصباح رذل بالضم
رذاله ورذوله بمعني رذو والرذل بالضم والرذاله بمعناه وهو الذي انتقي جيده وبقي ارذله
انتهي وتقدم ولعن اخر هذه الامة اولها قوله واتخذت القيان والمعازف القينة الامة
غنت او لم تغن والماشطه وكثيرا ما تطلق علي المغنية من الاما وهو المراد والجمع قينات
وقينات والعزف اللعب بالمعازف بعين مهملة وزاي وفا وهي الدفوف وغيرها مما يضرب
وقيل كل لعب عزف قوله فليرتقبوا اي فلينتظروا قال في الصحاح والرقيب المنتظر انتهي
قوله اوخسفا اومسخا قال في المصباح خسف المكان خسفا من باب ضرب وخسوفا
ايضا غار في الارض وخسفه الله يتعدي ولا يتعدي والمسخ قال في النهاية قلب الخلقة من
شي الي شي انتهي وقال في المصباح مسخه الله مسخا قال شيخنا قال الطيبي الخسف الذهاب
به في الارض والمسخ تحويل صورة الي ما هو اقبح منها وذكر الخطابي ان المسخ قد يكون في
هذه الامة وكذلك الخسف كما كانا في ساير الامم خلاف قول من زعم ان ذلك لا يكون
انما مسخها بقلوبها حول صورته التي كان عليها الي غيرها وقال في الكبير ت ق وضعفا

حديث اذا قال الرجل لاخيه يا كافر الخ تقدم الكلام عليه في اذا كفر الرجل اخاه ن

حديث اذا قال الرجل للمنافق يا سيد الخ قال في النهاية لا تقولوا للمنافق سيد فانه ان
كان سيدكم وهو منافق فحالكم دون حاله والله لا يرضي لكم ذلك قال في النهاية
السيد يطلق علي الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم ومحتمل اذي قومه والزوج
والرييس والمقدم واصله من ساد يسود فهو سيود فقلبت الواو يا لاجل اليا الساكنة قبلها
ثم ادغمت قال في الكبير ك وتعقب ن

حديث اذا قالت المراة لزوجها الخ قوله حبط عملها قال في المصباح حبط العمل يحبط
من باب تعب حبوطا فسد وهدر وحبط حبطا من باب ضرب لغة وقري بها في الشاذ وحبط
دم فلان حبطا من باب تعب هدر واحبط العمل والدم بالالف هدرته انتهي قوله ما رايت منك
خيرا الخ اي انكرت ما تقدم له من الاحسان وجحدته فتجازي باحباط عملها اي بحرمانها
الثواب الا ان تعود وتعترف باحسانه او هو من باب الزجر والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة
نعم ان كانت علي حقيقتها فلا لوم عليها ن

حديث اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران علي لسانه الخ قوله استعجم استغلق
القران علي لسانه فلم يفصح به لسانه ولم ينطق به ولا قدر علي تخليص الحروف لغلبة النوم
عليه حتي كانه صار للسان عجمه قوله القران قال القرطبي القران مرفوع علي انه فاعل استعجم
اي صارت قراته كالعجمية لاختلاف حروف النايم وعدم بيانها قوله فليضطجع علي جنبه الايمن

للنوم لئلا يغير كلام الله تعالى ويبدله ولعله ياتي بما لا يجوز من قلب معانيه وتحريف كلماته
وسياتي الكلام على بقيته في اذا نعس ن

حديث اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته الخ قال النووي هذا دليل على استحبابه
لينشط بهما لما بعدهما ن

حديث اذا قال احدكم الى الصلاة فليسكن اطرافه قوله فليسكن اطرافه قال في المصباح
وسكن المتحرك سكونا ذهبت حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته انتهى قوله من تمام
الصلاة اي في الثواب وقد يكون عدمه وهو التحرك مبطلا كان توالى في عضو ثلاثا ومنتقصا
للثواب كان يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقها ن

حديث اذا قام الرجل من مجلسه الخ بقاع الارض اما مملوكة واما محبوسة على الحقوق العامة
كالشوارع والمساجد والمقابر والرباطات واما منفكة عن الحقوق العامة والخاصة وهي الموا
فالمملوكة منفعتها تتبع الرقبة والشوارع منفعتها الاصلية الطروق ويجوز الوقوف والجلوس
فيها لغرض الاستراحة والمعاملة ونحوها بشرط ان لا يضيق على المارة سوا اذن فيه الامام
ام لا واما تملك ذلك فلا سبيل اليه بحال وليس للامام ولا غيره من الولاة ان ياخذ ممن يرتفق بالجلوس
او البيع ونحوه في الشوارع عوضا بلا خلاف ومن جلس في موضع من الشارع ثم قام عنه ان كان جلوسه
لاستراحة وشبهها بطل حقه وان كان لحرفة ومعاملة فان فارقه على ان لا يعود اليه بذلك السبب
بطل حقه وان فارقه على ان يعود فان مضى زمن ينقطع فيه الذين الفوا معاملته بطل حقه لاعرا ضه
عنه وان ترك فيه متاعه وان كان دونه فلا والظاهر ان مفارقته لا بقصد عود ومنه لم يبطل حقه
فلغيره القعود فيه مدة غيبته ولو لمعاملة واما المسجد فالجلوس فيه يكون لاغراض منها ان
يجلس لنحو افتا كاقرا قران او حديث او علم متعلق بالشرع او سماع درس بين يدي مدرس
فكمحترف فيما مر من التفصيل ومنها ان يسبق الى محل منه للصلاة وفارقه بعذر كقضا حاجة
او تجديد وضوء او اجابة داع ليعود اليه فحقه باق في تلك الصلاة وان لم يترك متاعه فيه
نعم ان اقيمت الصلاة في غيبته واتصلت الصفوف فالوجه سد الصف مكانه لحاجة اتمام
الصفوف ذكره الاذرعي وغيره وكذا ان طرا العذر بعد الشروع في الصلاة او قبله وان اتسع
الوقت اما بالنسبة الى غير تلك الصلاة فلا حق له فيه وخرج ما لو فارقه بغير عذر او بعذر لا ليعود
فيبطل حقه مطلقا وما لو لم يفارق المحل فهو احق به حتى لو استمر الى وقت صلاة اخرى فحقه
باق وانما لم يستمر حقه مع المفارقة كمقاعد الشوارع لان غرض المعاملة يختلف باختلاف المقاعد
بخلاف الصلاة بنفاع المسجد ومن ذلك لو سبق الى محل من نحو رباط مسبل كخانقاه وفيه شرط
من يدخله وخرج منه لحاجة ولم تطل غيبته كشرا طعام ونحو حمام فحقه باق وان لم يترك
فيه متاعه او لم ياذن له الامام بخلاف ما لو خرج لغير حاجة او لحاجة وطالت غيبته فيبطل حقه

حديث اذا قام احدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه قلت مذهب الشافعي انه يستحب النظر
الى موضع سجوده في جميع صلاته الا عند الاشارة في تشهده فلا يجاوز بصره اشارته لحديث
فيه ويكره تغميض العين وقال النووي وعندي لا يكره اذا لم يخف ضررا ظاهرا انه لم يرد فيه
نهي قلت اي نهي تقوم به الحجة ن

حديث اذا قام احدكم الى الصلاة فان الرحمة تواجهه الخ في رواية لابن ماجه من مس
الحصا فقد لغى سياتي في حرف الميم وفي رواية للشيخين عن معيقيب ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد ان كنت فاعلا فواحدة انتهى ومعنى قوله فقد لغى فقد تكلم وقيل
عدل عن الصواب وقيل خاب ومعنى حديث الشيخين لا تمسح وان مسحت فلا تزد على واحد وهذا
نهي تنزيه اتفق العلما على كراهته واذا لم يكن عذر وسببه الكراهة ان هذا الفعل ينافي هيبة الخشوع
والتواضع ولانه يشغل المصلي وقوله واحدة معناه لا تفعل وان فعلت فافعل واحدة ولا تزد
واتفق العلما على كراهة ذلك قال القاضي وكره السلف مسح الجبهة في الصلاة قبل الانصراف من المسجد
مما يتعلق بها من تراب وغيره قال القرطبي واباحه مرة واحدة استخفافا لامر وليدفع ما يتاذى
به ومنع ما زاد عليها لئلا يكثر الشغل ويقع في التشويش في الصلاة هذا مذهب الجمهور وحكى الخطابي
عن مالك جواز مسح الحصى مرة وثانية في الصلاة والمعروف عنه ما عليه الجمهور وقيل عنى به مسح
الغبار عن وجهه واما حديث الباب فقال ابن رسلان في رواية اذا قام في الصلاة فان الرحمة
الى اخره انتهى فهذه الرواية معينة الى ان هذا الفعل في حال الصلاة لا بعدها ولا قبلها قال
شيخنا اذا قام احدكم الى الصلاة اي اذا دخل فيها فلا يمسح الحصى لانه يشغل المصلي اما قبل التحرم فليس
داخلا في النهي انتهى قلت وهذا يقتضي ان المراد بالحصى المحل الذي يسجد عليه ويؤيده ما تقدم
من حديث الشيخين وابن ماجه قال ابن رسلان في حديث دلالة على كراهية مسح الحصى
يعني مسح التراب والحصى عن الموضع الذي يسجد فيه وتسوية الموضع للسجود دليلا يتاذى
به لانه ينافي التواضع ويشغل المصلي وقيل المراد به مسح التراب والحصى الذي تعلق بوجهه فان
تواجهه وكره السلف مسح الجبهة في الصلاة وقبل الانصراف مما يتعلق بها من الارض لكثرة الاجر
في ترتيب الوجه والاقبال على صلاته بجميعه انتهى قلت وما تعلق بجبهته محمول على شي خفيف
لا يمنع مباشرة الجبهة للسجود وقال شيخنا قال العراقي في شرح الترمذي النهي عن مسح الحصى بكون
الرحمة تواجهه تدل على ان حكمته ان لا يشتغل خاطره بشي يلهيه عن الرحمة المواجهة له فيفوته حظه
من تلك الرحمة بالقيام الى الصلاة الدخول فيها فلا يكون منهيا قبل التحريم انتهى وقال في الكبير
حسن ق وقال الدميري رواه ابو داود ولم يضعفه فهو حسن قلت ولعله لم يستحضر بقية مخرجيه

حديث اذا قام احدكم في صلاته ذر البر على راسه الخ قوله ذر بضم الذال المعجمة وتشديد
الرا كذا ضبطه الشريف بالقلم وكتبه في الهامش على قدي الله استعارة تمثيلية انتهى وكتب
شيخنا الحديث في مواضع ولم ار فيه ضبطا ومقتضى ما في المصباح وغيره كما سياتي انه
بفتح الذال فتكون الرا من البر منصوبة ويكون المعنى ذر الله او الملك عليه الثواب ويحتمل
ان يكون من باب المبني للمفعول وما يقتضيه كلام المصباح عندي اظهر قال في المصباح
وذررت الملح وغيره وذرا من باب قتل قوله والساجد يسجد على قدمي الله هذا من احاديث
من الصفات وتقدم الكلام فيها ن

حديث اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد لاهله قوله فليطرفهم بضم
التحتانية وسكون الطا المهملة وكسر الرا وسكون الفا قال في المصباح والطارف والطريف
من المال المستحدث انتهى والمعنى يات لهم بشي جديد لم يكن عندهم وحلوا الحج على حجر الزنا

حديث اذا قرا ابن ادم السجدة فسجد الخ في الحديث دلالة على كفر ابليس
قال النووي كفر ابليس بسبب ترك السجود وماخوذ من قول الله تعالى واذ قلنا
للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين وقال بعضهم
وصار من الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما الموج فكان من المغرقين قوله اذا قرا

ابن ادم السجدة معناه اية السجدة **قوله** ياويله في رواية ياويلنا قال شيخنا قال
القرطبي الالف في ياويلنا للندبة والتفجيع وقال الطيبي يبكي ويقول حالان من
فاعل اعتزل مترادفتان او متداخلتان وفي النهاية الويل والحزن ومعني النداء فيها
ياحزني وياهلاكي احضر فهذا اوانك كانه ناداه لما عرض له من الامر الفظيع هو من
اداب الكلام وهو انه عرض في الحكاية عن الغير مافيه سو واقتضت الحكاية رجوع
الضمير الي المتكلم صرف الحاكي الضمير عن نفسه تصاونا عن صورة اضافة السوء الي نفسه
حديث اذا قرا القارئ فاخطا الي اخره قال في المصباح الخطا مهموز نقيض
الصواب انتهي واللحن الخطا في الاعراب والتصحيف الخطا في الحروف باللفظ
كابدال الزاي في البزاز را والتحريف الخطا فيها بالشكل كقراة تحجر بحرك اوله وثانيه
بتحريك اوله واسكان ثانيه ۞
حديث اذا قرا الامام فانصتوا قال النووي في شرح مسلم قوله اي قول
مسلم وفي حديث جرير عن سليمان التيمي عن قتادة من الزيادة قلت علي حديث اوله
اذا صليتم فاقيموا صفوفكم وفي اخره التشهد واذا قرا فانصتوا هكذا قال ابو اسحق
قال ابوبكر ابن اخت ابي النضر في هذا الحديث فقال مسلم تريد احفظ من سليمان
فقال له ابوبكر فحديث ابي هريرة فقال هو صحيح يعني واذا قرا فانصتوا فقال
هو عندي صحيح فقال لم تضعه ههنا قال ليس كل شي عندي صحيح وضعته ههنا
انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه انتهي لفظ مسلم قال النووي قوله قال ابو اسحق
هو ابو اسحق ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم راوي الكتاب عنه وقوله قال
ابوبكر في هذا الحديث يعني طعن فيه وقدح في صحته فقال له مسلم اتريد احفظ من
سليمان يعني ان سليمان كامل الحفظ والضبط فلا يضر مخالفة غيره وقوله
فقال ابوبكر فحديث ابي هريرة فقال هو صحيح يعني قال ابوبكر حديث ابي هريرة
هو صحيح قال مسلم هو عندي صحيح فقال ابوبكر لم لم تضعه ههنا في صحيحك
فقال مسلم ليس هذا مجمعا علي صحته ولكن هو صحيح عندي وليس كل صحيح عندي
وضعته في هذا الكتاب انما وضعت فيه ما اجمعوا عليه وقد ينكر هذا الكلام
ويقال قد وضع احاديث كثيرة غير مجمع عليها وجوابها انها عند مسلم بصفة المجمع
عليه ولا يلزمه تقليد غيره في ذلك وقد ذكرنا في مقدمة هذا الشرح هذا
السوال وجوابه واعلم ان هذه الزيادة وهي قوله واذا قرا فانصتوا مما اختلف
الحفاظ في صحته فروي البيهقي في السنن الكبير عن ابي داود السجستاني ان هذه
اللفظة ليست محفوظة وكذلك رواه عن يحيي بن معين وابو حاتم الرازي
والدارقطني والحافظ ابو علي النيسابوري شيخ الحاكم ابي عبد الله قال
البيهقي قال ابو علي الحافظ هذه اللفظة غير محفوظة فقال سليمان التيمي فيها
جميع اصحاب قتادة واجتماع هولا الحفاظ علي تضعيفها مقدم علي تصحيح مسلم
لها لاسيما ولم يروها بسنده في صحيحه والله اعلم ۞
حديث اذا قرا الرجل القران الخ **قوله** غريزة الغريزة بالغين المعجمة
ثم الرا فالتحتيه **قوله** فالزاي هي الطبيعة **قوله** واخشي قال في المصباح

وحشوت الوسادة وغيرها بالعطف احشو حشوا فهو محشو انتهي والمعني امتلي جوفه
من احاديث رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها ۞
حديث اذا قضي احدكم صلاته في مسجده فليجعل لبيته نصيبا الخ **قوله** اذا قضي
احدكم الصلاة في مسجده اي لادي الفريضة في مسجد الجماعة **قوله** فليجعل لبيته منها
نصيبا اي من صلاته المشتملة علي الفرض والنفل فليجعل الفرض في المسجد والنافلة
في البيت للحديث الاخر افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وقيل من الفرض ايضا
قال النووي والصواب ان المراد النافلة ولا يجوز حمله علي الفريضة وانما حث علي النافلة
في البيت لكونه اخفي وابعد عن الريا واصون من المحبطات وليتبرك اهل البيت بذلك ۞
وتنزل فيه الرحمة والملايكة وتنفر منه الشياطين قلت الا ما استثني من النوافل كسنة
الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف قال الزركشي وصلاة الضحي لخبر رواه ابو داود في
وصلاة الاستخارة وصلاة منشي السفر والقادم منه والماكث بالمسجد لتعلم او تعليم او اعتكاف
والخايف فوت الراتبة انتهي **قوله** فان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا من سببية
بمعني من اجل والخير الذي يجعل في البيت بسبب التنفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالي وبطاعته
وحضور الملايكة واستغفارهم ودعايهم وما يحصل لاهله من الثواب والبركة ۞
حديث اذا قعد احدكم الي اخيه فليسا له تفقهها الخ المراد بالتفقه هنا
التعلم قال في المصباح وهو يتفقه في العلم مثل يتعلم **قوله** ولا يسا له تعنتا اي سوالا
تحصل له به مشقة قال في النهاية حتي يعنته اي يشق عليه ۞
حديث اذا قلت لصاحبك والامام يخطب يوم الجمعة انصت فقد لغوت قال
شيخنا قال الباجي معناه المنع من الكلام واكد ذلك بان من امر غيره حينيذ بالصمت فهو
لاغ لانه قد اتي من الكلام بما نهي عنه كما ان من نهي في الصلاة مصليا عن الكلام فقد
افسد علي نفسه صلاته وانما نص علي ان الامر بالصمت لاغ تنبيها علي ان كل متكلم غيره
لاغ واللغو ردي الكلام ما لا خير فيه انتهي وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش اللغو الكلام
الذي لا اصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفه اللغو السقط من القول وقيل الميل
عن الصواب وقيل اللغو الاثم كقوله تعالي واذا مروا باللغو مروا كراما وقال الزين بن
المنير اتفق اقوال المفسرين علي ان اللغو ما لا يحسن من الكلام وقال النضر بن شميل معني
لغوت خبت من الاجر وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا قلت اقوال
اهل اللغة متقاربة المعني ويشهد للقول الاخير ما رواه ابو داود وابن خزيمة من حديث
عبد الله بن عمرو مرفوعا من لغي وتخطي رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن وهب احد رواته
معناه اجزات عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة ولاحمد من حديث علي مرفوعا ومن قال
صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولابي داود نحوه ولاحمد والبزار من حديث ابن عباس
مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت ليست
له جمعة قال العلما معناه لا جمعة له كاملة للاجماع علي اسقاط فرض الوقت عنه وقوله
في الحديث والامام يخطب جملة حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده
الي ان يشرع في الخطبة نعم لا تباح النافلة لحاضر بعد صعود الخطيب وجلوسه وان لم
يسمع الحاضر للخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكلية والفرق بين الكلام حيث لا باس به وان

صعد الخطيب المنبر ما لم يبتدي الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم حينيذ إن قطع الكلام هين
من ابتدا الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع اول الخطبة ٥

حديث اذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع الخ **قوله** واجمع هو بهمزة مقطوعة لانه من
اجمع المتعلق بالمعاني دون الذوات يقول اجمعت رايي ولا تقول اجمعت شركايي لا من جمع بترك
الهمزة فانه مشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت امري وجمعت شركايي قال تعالى فجمع
كيده ثم اتي الذي جمع مالا وعدده ٥

حديث اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملايكة يكتبون الى اخره في
حديث بن عمر عند ابي نعيم صفة للصحف بلفظ اذا كان يوم الجمعة بعث الله ملايكة بصحف من نور
واقلام من نور الحديث وهو دال على ان الملايكة المذكورين غير الحفظة والمراد بطي الصحف طي صحف
الفضايل المتعلقة بالمبادرة الى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر
والدعا والخشوع ونحو ذلك لانه يكتبه الحافظان قطعا قال شيخ شيوخنا وكان ابتدا طي
الصحف عند خروج الامام وانتهاوه بجلوسه على المنبر وهو اول سماعهم للذكر والمراد به ما في
الخطبة من الوعظ **قوله** مثل المهجر المهجر التبكير الى كل شي **قوله** كمثل الذي يهدي بدنة
اي يتصدق بها متقربا الى الله وقيل ان للمبادر في اول ساعة نظير ما لصاحب البدنة من
الثواب ممن شرع له القربان وقيل المراد بالحديث بيان تفاوت المبادرين الى الجمعة وان نسبة
الثاني من الاول لنسبة البقرة الى البدنة في القيمة مثلا قال القرطبي وفي لفظ الاهدا
ادماج بمعنى التعظيم للجمعة وان المبادر اليها كمن ساق الهدي والمراد بالبدنة البعير
ذكرا كان او انثي والها فيها للوحدة لا للتانيث وكذا في باقي ما ذكر وسميت بذلك لعظم بدنها
وسميت البقرة بقرة لانها تبقر الارض اي تشقها والبقر الشق ومنه قولهم بقر بطنه ومنه
سمي محمد الباقر رضي الله عنه لانه بقر العلم ودخل فيه مدخلا بليغا ووصل منه غاية
مرضية **قوله** الذي يهدي الكبش الكبش فحل الضان في اي سن كان وقيل اذا اثني
وقيل اذا اربع والجمع اكبش واكباش وكباش وفي رواية كبشا اقرن وصفه بذلك لانه
اكمل واحسن صورة لان قرنه ينتفع به والدجاجة بفتح الدال وكسرها لغتان مشهورتان
وحكي الليلي الضم ايضا وعن محمد بن حبيب انها بالفتح من الحيوان وبالكسر من الناس ٥
واستشكل التعبير في الدجاجة والبيضة بالهدي لان الهدي لا يكون منهما واجيب بانه
من باب المشاكلة والى ذلك اشار بن العربي بقوله هو من تسمية الشي باسم قرينه والظاهر
حديث الباب ان الساعات خمس وهو ما في حديث الصحيحين وفي رواية النسايي ان الساعات
ست قال في الاولي والثانية ما مر وفي الرابعة بطه والخامسة دجاجة والسادسة
بيضة وفي رواية له ايضا في الرابعة دجاجة وفي الخامسة عصفورا والسادسة بيضة قال
في المجموع واسناد الروايتين صحيح لكن قد يقال هما شاذتان لمخالفتهما ساير الروايات والمراد
بالساعات من اول النهار وهو من طلوع الفجر على الاصح لا الساعات الفلكية الاربعة والعشرون
وهو قول الشافعي فالمراد ترتيب درجات السابقين على من يليهم في الفضيلة ليلا يستوي
فيها رجلان جاا في طرفي ساعة ولانه لو اريد ذلك لاختلف الامر في اليوم الشاتي والصايف
فكل داخل بالنسبة الى من بعده كالمقرب بدنة وبالنسبة الى من قبله بدرجة كالمقرب
بقرة وبدرجتين كالمقرب كبشا وبثلاث من الدرجات كالمقرب دجاجة وباربع من الدرجات

كالمقرب بيضة وقال في شرحي المهذب ومسلم بل المراد الفلكية لكن بدنة الاول اكمل من
بدنة الاخير وبدنة المتوسط متوسطة كما في درجات صلاة الجماعة الكثيرة والقليلة قلت
ومشي عليه في العباب ويراد بساعات النهار الفلكية اثنا عشر ساعة زمانية صيفا وشتا وان
لم تساوي الفلكية فالعبرة بخمس ساعات منها طال الزمان او قصر وقال الغزالي الساعة الاولى
الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتي ترمض الاقدام والرابعة
والخامسة الى الزوال وعلم مما تقرر ان التساوي وقع في مسمي البدنة والتفاوت في صفاتها وكذا
يرد ما في رواية ابن جريج ان اول الساعة واخرها سوا لان هذه التسوية بالنسبة الى
البدنة كما تقرر **تتمة** في رواية يكتبون الاول فالاول قال الزركشي نصب على الحال اي
مرتبين وجاز مجيها معرفة على الشذوذ لقراة بعضهم ليخرجن الاعز منها الاذل نقله شيخنا ٥

حديث اذا كان جنح الليل الخ **قوله** جنح الليل بضم الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه يقال
جنح الليل يجنح بفتحتين اقبل **قوله** وخمروا التخمير التغطية يقال خمرت الشي تخميرا غطيته وسترته
قوله ولو ان تعرضوا عليه قال شيخ شيوخنا بفتح اوله وضم الرا قاله الاصمعي وهو رواية الجمهور
واجاز ابو عبيد كسر الرا وهو ماخوذ من العرض والمعني ان لم تغطه فلا اقل من ان تعرض عليه شيا
واظن السر في الاكتفا بعرض العود ان تعاطي التغطية او العرض يقترن بالتسمية فتمتنع الشياطين
من الدنو منه **قوله** واطفيوا مصابيحكم امر باطفا المصابيح وجا تعليله في رواية ان هذه النار
انما هي عدو لكم هكذا اورده بصيغة الحصر مبالغة في تاكيد ذلك قال شيخ شيوخنا قال بن العربي
معني كون النار عدوا لنا انها تنافي ابداننا واموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن
لا تحصل لنا منها الا بواسطة فاطلق انها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها انتهي وسياتي في تريبيكم
اذا نمتم فاطفيوا المصباح وسياتي الكلام عليه ومعرفة سببه وسياتي في التقييد بالليل كلام في غطوا

حديث اذا كان يوم صوم احدكم الى اخره **قوله** فلا يرفث بضم الفا وكسرها والرفث
الكلام الفاحش **قوله** ولا يجهل اي لا يفعل شيا من افعال اهل الجهل كالصياح والسفه
ونحو ذلك ولسعيد بن منصور من طريق سهيل بن ابي صالح عن ابيه ولا يجادل قال القرطبي
لا يفهم من هذا ان ذلك يباح في غير الصوم وانما المراد ان المنع في ذلك يتاكد بالصوم **قوله**
فليقل اني صايم اني صايم اختلف هل يخاطب بها الشاتم او يقولها في نفسه وبالثاني جزم المتولي
ونقله الرافعي عن الايمة ورجح النووي الاول في الاذكار وقال في شرح المهذب كل منهما حسن
والقول باللسان اقوي ولو جمعهما كان حسنا ونقل الزركشي ان ذكرها في الحديث مرتين اشارة
لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فتذهب بركة صومها وبلسانه لكف خصمه
بنية وعظ الشاتم ودفعه بالتي هي احسن وقال الروياني ان كان رمضان فبلسانه والا
ففي نفسه وادعي بن العربي ان موضع الخلاف في النفل واما في الفرض فيقوله بلسانه قطعا
قلت وعبارة العباب ويسن للصايم ان يكف لسانه عن الفحش اذ يبطل به ثوابه فان شتم ولو
متنفلا قال واسمع شاتمه اني صايم مرتين او ثلاثا والجمع بين قلبه ولسانه حسن ٥

حديث اذا كان في اخر الزمان واختلفت الاهوا قال في الصحاح الهوي مقصور هوى
النفس والجمع الاهوا انتهي وفيها ايضا البدو والبادية والنسبة اليها بدوي والبداوة والاقامة
في البادية بفتح وبكسر وهو خلاف الحضارة انتهي اي الزموا اعتقادهم فيما يعتقدونه من كون الباري
الها واحدا لا شريك له وذلك لان فطرهم سليمة لم يشبها ما يعتقده اهل الاهوا من تشعب

عليهم

اقاويلهم المزخرفة وشبههم للفقه والنسا مثل اهل البادية ○

حديث اذا كان لاحدكم شعر فليكرمه قوله شعر بفتح العين قوله فليكرمه بان يصونه من الاوساخ والاقذار وينظفا هد ما اجتمع في شعر الراس من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل والتدهين والترجل وهو مستحب بان يمشطه بما او دهن او غيره مما يلينه ويرسل ثايره وعشره منقبضه ومنه تسريح اللحية قال بن رسلان وان لم يتفرغ لتنظيفه فيكرمه بالازالة بالحلق ونحوه وبجانبه علامة الصحة قلت ومحله مالم يكن في اللحية فان حلقها حرام ○

حديث اذا كان احدكم في الشمس الخ في رواية في الفي قال بن رسلان الفي الظل واكثر ما يستعمل بعد الزوال وقبل الزوال لا يسمي فيا انتهي قلت وتقدم الكلام عليه في حديث اذا فاتك الافيا قوله فقلص بفتح القا والقاف واللام المخففة والصاد المهملة اي ارتفع عند الظل اي ارتفع عن بعضه وبقي بعضه عليه قال بن رسلان واكثر ما يقال فيما يكون الي فوق يقال قلص الظل وقلص الما اذا ارتفع في البير وقلصت الدرع وتقلصت قوله وصار بعضه في الشمس الخ اي فليتحول الي الظل لان الجلوس بين الظل والشمس مجلس الشيطان كما ياتي في كلام شيخنا حيث قال قال البيهقي بعد ايراده وفي رواية ابي المنيب عن العتكي عن عبد الله بن بريده عن ابيه مرفوعا في النهي عن ذلك وهذا يحتمل ان يكون اراد كيلا يتاذي بحرارة الشمس كما في حديث قيس عن ابيه انه جاء والنبي صلي الله عليه وسلم يخطب فقام في الشمس فامر به فحول في الظل ثم اخرج من طريق مجاهد عن ابي هريرة قال رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم قاعدا في فنا الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس واخرج من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ابن المنكدر عن ابي هريرة قال اذا كان احدكم في الفي فقلص عنه فليقم فانه مجلس الشيطان ومن طريق عبد الرزاق عن اسمعيل بن ابراهيم ابن ابراهيم بن ابان قال سمعت ابن المنكدر يحدث بهذا الحديث كما عن ابي هريرة قال وكنت جالسا في الظل وبعضي في الشمس فقمت حين سمعته فقال ابن المنكدر اجلس لا باس عليك انك هكذا جلست قال البيهقي وراوي هذا الحديث محمد بن المنكدر وقد حمل الحديث علي ما رويناه عنه وفي ذلك جمع بين الخبرين وتاكيد ما ارشدنا اليه انتهي وبجانبه علامة الحسن ○

حديث اذا كان اثنان يتناجيان فلا تدخل بينهما سياتي الكلام عليه قريبا في حديث اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجي رجلان ○

حديث اذا كان احدكم فقيرا فليبدا بنفسه الخ قال النووي في هذا الحديث فوايد الابتدا في النفقة بالمذكور علي هذا الترتيب قلت وهو ان يبدا في النفقة بالنفس ثم بالاهل ثم بالقرابة وان الحقوق اذا ازدحمت قدم الاوكد فالاوكد ثم قال ومنها ان الحقوق اذا تزاحمت قدم الاكد فالاوكد ومنها ان الافضل في صدقة التطوع ان تنوعها في جهات الخير ووجوه البر بحسب المصلحة ولا تنحصر في جهة بعينها ○

حديث اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فان الله الي اخره قوله قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة قبلته قوله فان الله قبل وجهه قال شيخ شيوخنا قال الخطابي معناه ان توجهه الي القبلة مفض بالقصد منه الي ربه فصار في التقدير كان مقصوده بينه وبين قبلته قلت فالمراد مقصوده ، ربه بينه وبين قبلته انتهي ثم قال وقيل هو علي حذف مضاف اي عظمة الله او ثواب الله وقال بن عبد البر هو كلام خرج علي التعظيم لشان القبلة وقد قال به بعض المعتزلة القايلين بان الله في كل مكان وهو جهل واضح لان في الحديث

انه

انه يبزق تحت قدمه وفيه نقض ما اصلوه وفيه الرد علي من زعم انه علي العرش بذاته ومهما تاول به جاز ان يتاول به ذاك والله اعلم وهذا التعليل يدل علي ان البزاق في القبلة حرام سوا كان في المسجد ام لا ولا سيما من المصلي فلا يجري فيه الخلاف في ان كراهية البزاق في المسجد هل هي للتنزيه او للتحريم وفي صحيحي ابن خزيمة وابن حبان من حديث حذيفة مرفوعا من تفل تجاه القبلة جا يوم القيمة وتفله بين عينيه وفي رواية لابن خزيمة من حديث بن عمر مرفوعا يبعث صاحب النخامة في القبلة يوم القيمة وهي في وجهه ولابي داود وبن حبان من حديث السايب ابن خلاد ان رجلا ام قوما فبصق في القبلة فلما فرغ قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يصلي بكم الحديث وفيه انه قال له انك اذيت الله ورسوله انتهي وما قاله شيخ شيوخنا من الحرمة هو ظاهر الاحاديث الذي ذكرها لكن قال شيخنا زكريا فان بدره البصاق في المسجد بصق في جانب ثوبه الايسر او خارج المسجد بصق عن يساره في ثوبه او تحت قدمه او بجنبه واولاه في ثوبه ويدلكه او يتركه ويكره عن يمينه وامامه انتهي قلت مقتضاه ولو كان الي جهة القبلة انتهي

حديث اذا كان يوم القيمة كنت امام النبيين وخطيبهم الخ قوله يوم القيمة انما عم به وان كان هو الامام في الدنيا لانه يوم يشتهر فيه علي روس الخلايق بالفضل والسودد من غير منازع قوله امام النبيين قال شيخنا قال التوربشتي هو بكسر الهمزة والذي يفتحها وينصبه علي الظرف لم يصب قوله وصاحب شفاعتهم قال شيخنا قال الرافعي في تاريخ قزوين بن الجوزان يقال معناه وصاحب الشفاعة العامة بينهم وابن الجوزان يريد وصاحب الشفاعة لهم قوله غير فخر اي اقول هذا ولا فخر قال التوربشتي الفخر ادعا العظم والمباهاة بالاشيا الخارجة عن الانسان كالمال والجاه قال النووي فيه وجهان احدهما قاله امتثالا لامر الله تعالي واما بنعمة ربك فحدث وثانيهما انه من البيان الذي تجب عليه تبليغه الي امته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه في توقيره صلي الله عليه وسلم انتهي قال الراغب فان قلت كيف استحسن مدح الانسان نفسه وقد علم في الشاهد استقباحه حتي قيل للحكيم ما الذي لا يحسن وان كان حقا قال مدح الرجل نفسه قلنا قد يحسن ذلك عند تنبيه المخاطب علي ما خفي عليه من حاله كقول المعلم للمتعلم اسمع مني فانك لا تجد مثلي وعلي ذلك قول يوسف عليه الصلاة والسلام اجعلني علي خزاين الارض اني حفيظ عليم وسيل بعض المحققين عن شي لم يقبح اطلاقه فانشد حه

ويقبح من سواك الفعل عندي ● وتفعله ويحسن منك ذاك ●

قاله صلي الله عليه وسلم اخبارا عما اكرمه الله تعالي به من الفضل والسودد وتحدثا بنعمة الله تعالي عنده واعلاما لامته ليكون ايمانهم به علي حسبه وموجبه ولهذا اتبعه بقوله ولا فخر اي هذه الفضيلة من الله تعالي لم انلها من قبل نفسي فليس لي الفخر بها ويويد هذا ما اخرجه الترمذي قال نا ابرهيم بن يعقوب نا زيد ابن الحباب نا ميمون ابو عبد الله نا ثابت البناني قال قال لي انس بن مالك يا ثابت خذ عني فانك لن تاخذ عن احد اوثق مني اني اخذته عن رسول الله صلي الله عليه وسلم واخذه رسول الله صلي الله عليه وسلم عن جبريل واخذه جبريل عن الله واخرج الروياني وابن عساكر بسند رجاله ثقات عن ثابت قال قال انس يا ابا محمد خذ عني فاني اخذت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم واخذ رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الله

ولن تاخذ عن احدا وثق مني ن

حديث اذا كان يوم القيمة اعطي الله تعالي كل رجل من هذه الامة رجلا الخ وفي رواية لمسلم
ايضا فيقول هذا فكاكك من النار وفي رواية لا يموت رجل الا ادخل الله مكانه النار يهوديا او
نصرانيا وفي رواية يجي يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله تعالي لهم
ويضعها علي اليهود والنصاري **قوله** هذا فداوك الفدا بالكسر والمد والفتح مع القصر فكاك الاسير
يقال فداه يفديه فدا وفدي وفاداه يفاديه مفاداة اذا اعطي فداه وانقذه وفداه بنفسه
وفدّاه اذا قال جعلت فداك والفدية الفدا وقيل المفاداة ان يفك الاسير باسير مثله انتهي
من النهاية قال النووي رحمه الله تعالي الفكاك بفتح الفا وكسرها الفتح افصح واشهر وهو الخلاص
والفدا ومعني هذا الحديث ما جا في حديث ابي هريرة لكل احد منزل في الجنة ومنزل في النار
فالمومن اذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره ومعني فكاكك من
النار انك كنت معرّضا لدخول النار وهذا فكاكك لان الله تعالي قدر لها عددا يملوها فاذا
دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معني الفكاك للمسلمين واما رواية يجي يوم القيمة
ناس من المسلمين بذنوب فمعناه ان الله تعالي يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم
ويضع علي اليهود والنصاري مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار باعمالهم لا بذنوب المسلمين
ولابد من هذا التاويل لقوله تعالي ولا تزر وازرة وزر اخري وقوله ويضعها مجاز والمراد
يضع عليهم مثلها بذنوبهم كما ذكرنا لكن لما اسقط سبحانه وتعالي عن المسلمين سياتهم وابقي علي
الكفار سياتهم صاروا في معني من حمل اثم الفريقين لكونهم حملوا الاثم الباقي وهو اثمهم ويحتمل
ان يكون المراد اثاما كان الكفار سببا فيها بان سنّوها ومن سنّ سنة سيئة عليه مثل
وزر من يعمل بها وجا عن عمر بن عبد العزيز والشافعي رضي الله تعالي عنهما انهما قالا هذا الحديث
ارجي حديث للمسلمين وهو كما قالا لما فيه من التصريح بفدا كل مسلم وتعميم الفدا ولله الحمد انتهي ن

حديث اذا كان يوم القيمة بعث الله تعالي الي كل مومن ملكا الخ نخبا نبه علامة للحسن ن

حديث اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب قلت والاصل في رواية
هذا الحديث ما اخرجه ابن ماجة بسنده عن عُديسة بضم العين وفتح الدال المهملتين والتحتية
ساكنة وسين مهملة بنت اُهبان قالت لما جا علي بن ابي طالب رضي الله عنه ههنا البصرة دخل
علي ابي فقال يا ابا مسلم الا تعينني علي هولا القوم قال بلي فدعا بجارية له فقال يا جارية اخرجي
سيفي فاخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو خشب فقال ان خليلي وابن عمك صلي الله عليه
وسلم عهد الي اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب فان شيت خرجت معك
قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك واهبان هذا هو ابن صيفي بصاد مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة
وفا الغفاري له صحبة يروي عن النبي صلي الله عليه وسلم حديثا واحدا **فايده** قال شيخنا
قال ابن عبد البر كلم الذيب من الصحابة ثلاثة رافع ابن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الاكوع
واهبان بن اوس قال ابن عبدي فلذلك يقول العرب هو كذيب اهبان قلت قال شيخ
شيوخنا الذي كلمه الذيب هو اُهبان ابن الاكوع وقال هو الذي ذكره ابن الكلبي وابو عبيد
والبلادري انتهي فقول الدميري لابن عبد البر انه اهبان بن اوس فيه نظر انتهي وبجانبه
علامة للحسن قلت وقال في الكبير **ت** حسن غريب ه

حديث اذا كانت امراوكم خياركم الخ قال في النهاية الامرة بالكسر الولاية وقال

في المصباح الامره والامارة الولاية بكسر الهمزة يقال امر علي القوم يامر من باب قتل فهو امير
والجمع الامرا ويعدي بالتضعيف فيقال امّره تاميرا فتامر انتهي **قوله** خياركم قال في الصحاح
الخيار خلاف الاشرار **قوله** واغنياكم الغني مقصور اليسار تقول منه غني فهو غني قال في الصحاح
قوله فظهر الارض خير لكم من بطنها اي اذا عدل الامير في رعاياه وسمح الغني بماله للفقير
وصدر الامر عن الشوري كنتم في امان من اقامة الاوامر والنواهي واعمال الطاعات وفعل
الخيرات فتزداد لكم الحسنات ويكثر المثوبات واذا كان الامر بالعكس كان بطن الارض خير لعدم
استطاعتكم لاقامة الاوامر وربما وجبت المداهنة والمشاركة فتكتسبوا الاثام ن

حديث اذا كانت عند الرجل امراتان الخ **قوله** جا يوم القيمة يوم بالنصب **قوله**
وشقه بكسر الشين المعجمة والقاف المضمومة الشديدة اي نصفه **قوله** ساقط احتج به علي
انه يجب علي الزوج انه يساوي بين زوجاته في القسم لقوله تعالي وعاشروهن بالمعروف
ومن بات عند امراة من نسايه وجب عليه المبيت عند من بقي دون تخصيص فان خصص
عصي ويجب عليه ان لا يبتدي بواحدة الا بقرعة لان البداة بها بغير قرعة تفضيل لها
علي غيرها والتسوية بينهن واجبة فان كانتا اثنتين كفاه قرعة واحدة للابتدا ن
وخص الليلة الثانية للثانية بغير قرعة وان كن ثلاثا اقرع في الليلة الثانية للبداة باحدي
الباقيتين وان كن اربعا اقرع في الليلة الثالثة ن

حديث اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجي اثنان دون الثالث **قوله** اذا كانوا ثلاثة كذا
للاكثر بنصب ثلاثة علي انه الخبر وفي رواية بالرفع علي لغة اكلوني البراغيب وكان تامة وفي
رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع علي ان كان تامة **قوله** فلا يتناجي اثنان كذا للاكثر بالف
مقصورة ثابتة في الخط بصورة يا وسقط في اللفظ لالتقا الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه
النهي وسيا في الكلام عليه بعد اربعة عشر حديثا ن

حديث اذا كتب احدكم كتابا فليتربه **قوله** فليتربه بلام الامر وضم التحتية وسكون
المثناة الفوقية وكسر الرا وسكون الموحدة وهما قال في المصباح الترب وزان قفل لغة في التراب
وترب الرجل يترب من باب تعب افتقر وتربت الكتاب بالتراب اتربه الرجل يترّب
من باب ضرب وتربته بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتربه اي ليجعل عليه
التراب انتهي قال شيخنا قال الطيبي اي يسقطه علي التراب حتي يصير اقرب الي المقصد
قال اهل التحقيق الامر بالاسقاط علي التراب اعتمادا علي الحق سبحانه وتعالي في ايصاله
الي المقصد وقيل المراد به ذرّ التراب علي المكتوب وقيل معناه فليخاطب الكاتب خطابا
علي غاية التواضع والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب **قوله** فهو انجح قال في النهاية
قال نجح فلان وانجح اذا اصاب طلبته ونجحت طلبته وانجحته وانجحه الله انتهي وقال في
المصباح انجحت الحاجة انجاحا وانجح الرجل ايضا اذا قضيت حاجته والاسم النجاح بالفتح
وبه سمي ونجحت تنجح بفتحتين ونجح صاحبها ايضا لغة فيهما والاسم النجح وزان قفل **قوله**
نادرة لطيفة قال شيخنا قال الشيرازي في الالقاب اخبرنا ابو عبد الله محمد بن اسحق بن محمد
ابن يحيي الحافظ انا ابو الفضل العباس بن احمد بن حمدان المارودي نا ابو اسحق ابرهيم بن
ناصح فورك نا النضر بن شميل **حج** وقال العسكري في الامثال نا محمد بن احمد بن ابي يحيي نا
ابرهيم بن ناصح نا النضر بن شميل قال كنت ادخل علي المامون في سمره فدخلت عليه

ذات ليلة وعلي قميص مرقوع فقال لي يا نضر ما هذا التقشف تدخل علي امير المومنين بهذه الخلقان
فقلت يا امير المومنين انا شيخ ضعيف وحر مرو شديد فاتبرد بهذه الخلقان قال لا ولكنك قشف
فاكرينا الحديث فاجري امير المومنين ذكر النسا فقال ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن بن عباس قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا تزوج الرجل لدينها وجمالها فيها سَدَادٌ من عَوَزٍ قلت صدق يا
امير المومنين هشيم ثنا عرف من ابي جميلة عن الحسن عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا تزوج المراة لدينها وجمالها كان فيها سِدَادٌ من عوز قال وكان
متكيا فاستوي جالسا فقال يا نضر كيف قلت سِداد قلت يا امير المومنين السداد ههنا لحن قال
وكيف قلت وانما لحن هشيم وكان هشيم لحانه فتتبع امير المومنين لفظه قال وما الفرق بينهما
قلت السداد القصد في الدين والسداد البلغة وكلما سددت به شيا فهو سِداد قال ونعرف
العرب ذلك قلت نعم هذا العرجي يقول

اضاعوني واي فتي اضاعوا ۞ ليوم كريهة وسِداد ثغر ۞

قال قبح الله من لا ادب له فاطرق مليا ثم قال ما مالك يا نضر قلت أُرَيضَةٌ لي بمرو الرُّوذ انصابها
واتمززها قال افلا نفيدك مع ذلك مالا قلت اني الي ذلك لمحتاج فاخذ القرطاس فكتب ولا ادري
ما كتب فقال كيف يقول من التراب اذا امرت ان يترب قلت أَتْرِبْه قال فهو ماذا قلت مُتْرَبٌ
قال فمن الطين قلت طِنْه قال فهو ماذا قلت مَطِينٌ قال هذا احسن من الاول ثم قال يا غلام
أَتْرِبْه وطِنْه ثم صلي بنا العشا ثم قال لخادمه تبلغ معه الي الفضل فاتيته فلما قرا الكتاب قال
يا نضر ان امير المومنين قد امر لك بخمسين الف درهم فما كان السبب فاخبرته ولم اكذبه فقال
لحنت امير المومنين فقلت كلا انما لحن هشيم وكان هشيم لحانه وقد تتبع الفاظه الفقها فامر
لي الفضل من عنده بثلاثين الف فاحرزت ثمانين الف الحرف استفاده مني

حديث اذا كانوا ثلاثة فليومهم احدكم واحقهم بالامامة اقراوهم قيل المراد به الافقه
وقيل هو علي ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقها كما سياتي في الحديث وفي الذي بعده دليل
لمن يقول بتقديم الاقرا علي الافقه قال النووي وهو مذهب ابي حنيفة واحمد وبعض اصحابنا
وقال مالك والشافعي واصحابهما الافقه يقدم علي الاقرا لان الذي يحتاج اليه من القراة مضبوط
والذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وقد تعرض في الصلاة امر لا يقدر علي مراعاة الصواب
فيه الا كامل الفقه ولهذا قدم النبي صلي الله عليه وسلم ابا بكر في الصلاة علي الباقين مع انه
صلي الله عليه وسلم نص علي ان غيره اقرا منه واجابوا عن الحديث من الاقرا من الصحابة
كان هو الافقه لكن في قوله فان كانوا في القراة سوا فاعلمهم بالسنة دليل علي تقديم
الاقرا لان مقصود الامامة تحصل من الاورع اكثر من غيره **قوله** فان كانوا في القراة سوا
فاكبرهم سنا وفي رواية في مسلم فاقدمهم اسلاما قال النووي معناه اذا استويا في الفقه
والقراة ورجح احدهما بتقديم اسلامه او لكبر سنه قدم لانها فضيلة يرجح بها انتهي قلت
وفي رواية في مسلم فان كانوا في السنة سوا فاقدمهم هجرة قال النووي قال اصحابنا يدخل
فيه طايفتان احداهما الذين يهاجرون اليوم من دار الكفر الي دار الاسلام فان الهجرة باقية
الي يوم القيمة عندنا وعند جمهور العلما وقوله صلي الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح اي لا هجرة
من مكة لانها صارت دار اسلام او لا هجرة فضلها كفضل الهجرة قبل الفتح والطايفة الثانية
اولاد المهاجرين الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاذا استوي اثنان في الفقه والقراة

واحدهما

واحدهما من اولاد من تقدمت هجرته والاخر من اولاد من تاخرت هجرته قدم الاول فان كانا في
الهجرة سوا فاقدمهم سلما وفي رواية سنا قال شيخ شيوخنا قول النووي نص علي ان غيره اقرا منه
كانه عني حديث اقراوكم ابي وقوله واجابوا عن الحديث الخ وهذا الجواب يلزم منه ان من نص
صلي الله عليه وسلم علي انه اقرا من ابي بكر كان افقه من ابي بكر فيفسد الاحتجاج بان تقديم
ابي بكر كان لانه الافقه انتهي فاكبرهم سنا ظاهره تقديم الاكبر بكثير السن وقليله واما من جوز
ان يكون مراده باكبر ما هو اعم من السن او القدر كالتقدم في الفقه والقراة والدين فبعيد

حديث اذا كتبتم الحديث فاكتبوه باسناده الخ اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة
الحديث فكرهها طايفة منهم بن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت واخرون واباحها طايفة وفعلوها
منهم عمر وعلي وبن الحسن وبن عمرو والحسن وعطا وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه
عيا من عن اكثر الصحابة والتابعين ثم اجمعوا بعد ذلك علي الجواز وزال الخلاف قال بن الصلاح ولولا
تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الخالية وجا في الاباحة والنهي حديثان فحديث النهي رواه مسلم
عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيا الا القران ومن كتب
عني شيا غير القران فليمحه وحديث الاباحة قوله صلي الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه متفق
عليه وروي ابو داود والحاكم عن ابن عمرو قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك الشي فاكتبه قال
نعم قال في الغضب والرضي قال نعم فاني لا اقول فيهما الا حقا وروي الحاكم وغيره من حديث انس وغيره
مرفوعا وموقوفا قيدوا العلم بالكتاب واسند الديلمي عن علي مرفوعا اذا كتبتم الحديث فاكتبوه بسنده
وقد اختلف في الجمع بينها وبين حديث ابي سعيد السابق فقيل الاذن لمن خيف نسيانه والنهي
لمن امن النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله علي الخط اذا كتب فيكون النهي مخصوصا او نهي
عنه من خيف اختلاطه بالقران واذن فيه حين امن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل
المراد النهي عن كتابة الحديث مع القران في صحيفة واحدة لانهم كانوا يسمعون باويل الاية
فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه **فايدة** اعلم ان الاثار كانت في عصر
الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرتبة لسيلان اذهانهم وسعة حفظهم ولانهم
كانوا نهوا عنها كما تقدم ولان اكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز
علي راس المائة امر بتدوين الحديث فاول من دونه بامر عمر بن عبد العزيز ابن
شهاب الزهري واما الجمع مرتبا علي الابواب فوقع في منتصف القرن الثاني فاول
من جمع كذلك ابن جريج بمكة ومالك او ابن اسحق بالمدينة وهشيم بواسط ومعمر
باليمن وابن المبارك بخراسان وابن الربيع ابن صبيح او سعيد بن ابي عروبة او حماد بن سلمة
بالبصرة وسفيان الثوري بالكوفة والاوزاعي بالشام وجرير بن عبد الحميد بالري وكل هولا
كانوا في عصر واحد ولا يدري ايهم اسبق كما قاله الحافظ العراقي والحافظ بن حجر

حديث اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين
حديث اذا كثرت ذنوب العبد فلم يكن له من العمل الخ بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير
حديث اذا كثرت ذنوبك فاسق الما علي الما الخ **قوله** الما علي الما ليس بقيد بل
لنفي توهم انه جائز بلا كلفة كبيرة فلا اجر فيه بل فيه الاجر والثواب فكيف اذا عظمت
المشقة وكثرت المونة **قوله** تتناثر بمثناة ثم نون ثم مثلثة بعد الالف ثم را
قال في المصباح نثرته نثرا من باب قتل وضرب رميت به متفرقا فانتثر ۞

ونثرت الفاكهة ونحوها ٥

حديث اذا كذب العبد كذبة تباعد عنه الملك الخ تقدم الكلام في حد الكذب قوله
ميلا قلت وعبارة الجوهري والميل من الارض منتهى مد البصر انتهى قال شيخ شيوخنا لان
البصر يميل عنه على وجه الارض حتى يفنى ادراكه وقيل حده ان ينظر الى الشخص في ارض مصطحبة
فلا يدري ارجل هو او امراه او هو ذاهب او اتي انتهى قال في المصباح والميل عند العرب
مقدار مدى البصر من الارض وعند القدماء من اهل الهيئة ثلاثة الاف ذراع وعند المحدثين
اربعة الاف ذراع والخلاف لفظي فانهم اتفقوا على ان مقداره ست وسبعون الف اصبع والاصبع
ست شعيرات بطن كل واحدة الى الاخرى ولكن القدما يقولون الذراع اثنتان وثلاثون اصبعا
والمحدثون يقولون اربع وعشرون اصبعا فاذا قسم الميل على راي القدما كل ذراع اثنتين وثلاثين
اصبعا كان المتحصل ثلاثة الاف ذراع وان قسم على راي المحدثين اربعا وعشرين كان المتحصل
اربعة الاف ذراع والفرسخ عند الكل ثلاثة اميال واذا قدر الميل بالغلوات وكانت كل غلوة
اربع مائة ذراع كان ثلاثين غلوة وان كان كل غلوة مايتي ذراع كان ستين غلوة ويقال للاعلام
المبنية في طريق مكة اميال لانها بنيت على مقادير مدى البصر من الميل الى الميل وانما اضيف الى بني
هاشم فقيل الميل الهاشمي لان بني هاشم حددوه واعلموه انتهى وقال النووي الميل ستة الاف
ذراع والذراع اربعة وعشرون اصبعا معترضة معتدلة والاصبع ست شعيرات معترضة
معتدلة وهذا الذي قاله هو الاشهر ومنهم من عبر عن ذلك باثني عشر الف قدم بقدم الانسان وقيل
هو اربعة الاف ذراع وقيل ثلاثة الاف ذراع نقله صاحب البيان وقيل وخمسمايه صححه ابن عبد البر
وقيل هو الفا ذراع ومنهم من عبر عن ذلك بالف خطوة للجمل قلت ومنهم من عبر عن ذلك
باربعة الاف خطوة والخطوة ثلاثة اقدام هو اثنا عشر الف قدم بقدم الانسان قال شيخ
شيوخنا ثم ان الذراع الذي ذكر النووي تحريره قد حرره غيره بذراع الحديد المستعمل الان
في مصر والحجاز في هذه الاعصار فوجده ينقص عن ذراع الحديد بقدر الثمن فعلى
هذا فالميل بذراع الحديد على القول المشهور خمسة الاف ذراع ومايتا وخمسون ذراعا
وهذه فايدة نفيسة قل من نبه عليها انتهى تنبيه اختلف في معنى الفرسخ فقيل السكون
ذكره ابن سيده وقيل السعة وقيل المكان الذي لا فرجة فيه وقيل الشي الطويل ذكره
في الفتح قوله من نتن ما جا به قال الجوهري النتن الرايحة المكروهة وقد نتن الشي وانتن
بمعنى فهو منتن ومنتن كسرت الميم اتباعا للكسرة لان مفعلا ليس من الابنية انتهى وقال
في المصباح نتن الشي ما لضم نتونة بالضم ونتانة فهو نتين مثل قريب ونتن نتنا من باب
ضرب ونتن ينتن فهو نتن من باب تعب وانتن انتانا فهو منتن وقد تكسر الميم للاتباع فيقال
منتن وضم التا اتباعا للميم قليل انتهى وبجانبه علامة الحسن وقال في الكبير ت حسن غريب

حديث اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الاخر حتى تختلطوا بالناس فان ذلك
يحزنه قال النووي المناجاة المسارة وانتجى القوم وتناجوا اي سار بعضهم بعضا وفي الحديث
النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة واكثر بحضرة واحد وهو نهي تحريم فيحرم على
الجماعة المناجاه دون واحد منهم الا ان ياذن ومذهب ابن عمر ومالك واصحابه وجماهير العلما
ان النهي عام في كل الازمان وفي الحضر والسفر وقال بعض العلما انما النهي عن المناجاه في السفر
دون الحضر لان السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم ان هذا الحديث منسوخ وان هذا كان في اول

الاسلام فلما فشى الاسلام وامن الناس سقط النهي انتهى كلام النووي قلت قال شيخ شيوخنا وهذا
البعض هو عياض وتعقب القرطبي بان هذا حكم وتخصيص لا دليل عليه وقال ابن العربي الخبر عام اللفظ
والمعنى والعلة الحزن وهو موجود في السفر والحضر فوجب ان يعمهما النهي جميعا انتهى قوله
حتى تختلطوا بمثناه فوقية قبل الطا اي تختلط الثلاثة بغيرهم والغير اعم من ان يكون واحدا او اكثر
قوله فان ذلك يحزنه لانه قد يتوهم ان نجواهما انما هي لسوء رايهما فيه او انهما يتفقان على غايلة
تحصل له منهما قال شيخ شيوخنا وارشد هذا التعليل على ان المناجي اذا كان ممن اذا خص احدا
بمناجاته احزن الباقين امتناع ذلك الا ان يكون في امر مهم لا يقدح في الدين وقد نقل ابن بطال
عن اشهب عن مالك قال لا يتناجى ثلاثة دون واحد ولا عشرة لانه قد نهى ان يترك واحد قال
وهذا مستنبط من حديث الباب لان المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال
وهذا من حسن الادب لئلا يتباغضوا ويتقاطعوا وقال المازري ومن تبعه لا فرق في المعنى
بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد قال النووي اما اذا كانوا اربعة فتناجوا
اثنين دون اثنين فلا باس بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلف فيما اذا انفرد جماعة بالتناجي
دون جماعة قال ابن التين وحديث عايشة في قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود
فاتيته وهو في ملا فساررته فان في ذلك دلالة على ان المنع يرتفع اذا بقي جماعة لا يتاذون
بالسرار ويستثنى من اصل الحكم كما تقدم ما اذا اذن من يبقى سوا كان واحدا ام اكثر
للاثنين في التناجي دونه اودونهم فان المنع يرتفع لانه حق من يبقى واما اذا انتجى اثنان ابتدا
وثم ثالث كان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلما جهرا فاتى ليستمع عليهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا
معهما اصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يدخل على المتناجيين في حال تناجيهما قلت ولا
ينبغي للداخل القعود عندهما ولو تباعد عنهما الا باذنهما لانه لما افتتحا حديثهما سرا وليس عندهما
احد دل على ان مرادهما ان لا يطلع احد على كلامهما ويتاكد ذلك اذا كان احدهما جهوريا لا يتاتى له
اخفا كلامه ممن حضره وقد تكون لبعض الناس قوة فهم بحيث اذا سمع بعض الكلام استدل به
على باقيه فالمحافظة على ترك ما يودي المومن مطلوبة وان تفاوتت المراتب وفي رواية البخاري اذا
كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الاخر من اجل ان يحزنه قال شيخنا قال الزركشي اي من اجل وقد
يتكلم به مع حذف من كقول الشاعر اجل ان الله قد فضلكم ٥

حديث اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به الناس قلت وسببه كما في
ابن ماجة عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول الله رايت
البارحة فيما يرى النايم كان عنقي ضربت وسقط راسي فاتبعته فاخذته فاعدته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدثن به الناس قال النووي قال المازري يحتمل ان النبي صلى الله
عليه وسلم علم ان منامه هذا من الاضغاث بوحي او بدلالة في المنام دلت على ذلك او على انه
من المكروه الذي هو من تحزين الشيطان واما العابرون فيتكلمون في كتبهم على قطع الراس ويجعلونه
دلالة على مفارقة الراي ما هو فيه من النعم ومفارقة من فوقه ويزول سلطانه ويتغير حاله في جميع
اموره الا ان يكون عبدا فيدل على عتقه او مريضا فعلى شفايه او مديونا فعلى قضا دينه او من لم يحج
فعلى انه يحج او مغموما فعلى فرجه او خايفا فعلى امنه والله اعلم انتهى وتقدم الكلام على حقيقة الرويا
في حديث اذا راى احدكم الرويا وسياتي ايضا الكلام في بقية مباحثها في حرف الرا ٥

حديث اذا لعن اخر هذه الامة اولها الخ تقدم في اذا ظهرت البدع الكلام عليه ٥

حديث اذا لقي احدكم اخاه فيسلم عليه الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه في اذا
اصطحب رجلان مسلمان ٥
حديث اذا لقيت الحاج فسلم عليه الخ بجانبه علامة الحسن ٥
حديث اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث الخ **قوله** الا من ثلاث اي فان الثواب
يجري له فيها **قوله** صدقة جارية قالوا هي الوقف **قوله** او علم ينتفع به قالوا هو التعليم والتصنيف وذكر
القاضي تاج الدين بن السبكي ان التصنيف في ذلك اقوي لطول بقايه علي ممر الزمان وسياتي زيادة
في حديث ابن ماجة ان ما يلحق المومن من عمله وسياتي الكلام عليه وعلي زيادة اخري ونظم شيخنا لذلك
حديث اذا مات احدكم عرض عليه مقعده الخ قال الدميري قال القرطبي وهذا الحديث
وما في معناه يدل علي ان الموت ليس بعدم وانما هو انتقال من حال الي حال ومفارقة الروح البدن
قال شيخ شيوخنا وهذا العرض يقع علي الروح حقيقة وعلي ما يتصل به من البدن الاتصال الذي
يمكن به ادراك التنعيم او التعذيب وابدي القرطبي في ذلك احتمالين هل هو علي الروح فقط او عليها
وعلي جزء من البدن **قوله** غدوة وعشية اي اول النهار واخره بالنسبة الي اهل الدنيا قال
ابن التين يحتمل ان يريد بالغداه والعشي غداة واحدة وعشية واحدة تكون العرض فيها ومعني
قوله حتي يبعثك اي لا تصل اليه الي يوم البعث ويحتمل ان يريد كل غداة وكل عشي وهو محمول علي ان
يحيي منه جزء ليدرك ذلك فغير ممتنع ان تعاد الحياة الي جزء من الميت او اجزا وتصح مخاطبته ٥
والعرض عليه انتهي قال القرطبي والمراد بالغداة والعشي وقتهما والا فالموتي لا اصباح عندهم ولا
مسا قال وهذا في حق المومن والكافر واضح واما المومن المخلط فيحتمل ايضا في حقه لانه يدخل الجنة
في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيري مقعده في الجنة ويقال له هذا مقعدك وستصير
اليه بعد مجازاتك بالعقوبة علي ما يستحق وفي الفردوس عن ابن عباس مرفوعا اذا امر الله ملك
الموت بقبض ارواح من استوجب النار من مذنبي امتي قال بشرهم بالجنة بعد انتقام
كذا وكذا علي قدر ما يحبسون في النار انتهي ثم رايت شيخ شيوخنا قال ويحتمل في المذنب الذي
قدر عليه ان يعذب قبل ان يدخل الجنة ان يقال له مثلا بعد عرض مقعده من الجنة هذا مقعدك
من اول وهلة لو لم تذنب وهذا مقعدك من اول وهلة لعصيانك نسال الله العفو والعافية من كل
بلية في الحياة وبعد الموت ثم هو مخصوص بغير الشهدا لانهم احيا وارواحهم تسرح في الجنة ويحتمل
ان يقال فايدة العرض في حقهم تبشير ارواحهم باستقرارها في الجنة مقترنة باجسادها فان فيه
قدرا زايدا علي ما هي فيه الان **قوله** ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة اتحد فيه الشرط والجزا
لفظا ولا بد فيه من تقدير وقال التوربشتي والتقدير ان كان من اهل الجنة فمقعد من مقاعد
اهل الجنة يعرض عليه وقال الطيبي الشرط والجزا اذا اتحد لفظا دل علي الفخامة والمراد انه
يري بعد البعث من كرامة الله ما ينسيه هذا المقعد انتهي ووقع في مسلم فان كان من اهل
الجنة فالجنة اي فالمعروض الجنة وفي الحديث اثبات عذاب القبر وان الروح لا تفني بفنا الجسد
لان العرض لا يقع الا علي حي **قوله** حتي يبعثك الله اليه يوم القيمة قال ابن عبد البر والمعني حتي
يبعثك الله الي ذلك المقعد ويحتمل ان يعود الضمير الي الله فالي الله ترجع الامور والاول اظهر انتهي ٥
حديث اذا مات صاحبكم فدعوه لا تقعوا فيه **قوله** صاحبكم اي المومن الذي كنتم تجتمعون
به ودفنتموه **قوله** اي من الكلام فيه **قوله** ولا تقعوا فيه اي لا تتكلموا فيه بسوء فانه قد افضي
الي ما قدم روي ان رجلا من الانصار وقع في ابي العباس فلطمه العباس فجا قومه فلبسوا

السلاح فبلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم فجا وصعد المنبر فقال ايها الناس اي اهل الارض اكرم علي الله
فقالوا انت يا رسول الله فقال ان العباس مني وانا منه فلا تسبوا امواتنا فتوذوا احيانا فقالوا نعوذ
بالله من غضبك ذكره ابن رسلان وبجانب الحديث علامة الصحة وسياتي في موضعه كلام في اذكروا
محاسن موتاكم قريبا ٥
حديث اذا مات ولد العبد قال الله تعالي الخ **قوله** ثمرة فواده قال في النهاية قيل للولد ثمرة
لان الثمرة ما تنتجه الشجرة والولد نتيجة الاب **قوله** حمدك واسترجع اي قال الحمد لله انا لله وانا اليه
راجعون يقال منه رجع واسترجع وبجانبه علامة الحسن ٥
حديث اذا مدح المومن في وجهه ربا الايمان في قلبه وتقدم معني المدح في احثوا في وجوه الزبا
الزيادة وهذا ونحوه انما يسوغ لمن عرف ان الممدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز عن افة الكبر
والعجب وافة الغرور والريا وكان سببا لزيادته في الاعمال الصالحة او كان ممن يقتدي به ولا تزعزعه
الرياح فهذا يزيد الايمان في قلبه بسبب اعماله الصالحة الزايدة علي العادة الذي حركه لها المدح الذي
لا يعجب به ولا تتاثر به نفسه وسياتي فيه مزيد في اياكم والمدح ٥
حديث اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز لذلك العرش لان الله سبحانه وتعالي امر بهجر
الفاسق والمباعدة عنه خصوصا المتجاهر بفسقه فاذا مدحته فقد كذبت في مدحه وخالفت ما امرت
به اذ مدحه موادة له وانت مامور بهجرانه واهتزاز العرش الهز في الاصل الحركة واهتز اذا تحرك
فهو كما يكون للارتياح والاستبشار يكون لضد ذلك والمراد في القسمين اهله ٥
حديث اذا مررت ببلد ليس فيها سلطان فلا تدخلها الخ لان السلطان يدفع الاذي عن الناس
كما يدفع الظل اذي حر الشمس قيل معناه العز والمنعة وقيل ستر الله وقيل خاصة الله
وقد يكني بالظل عن الكنف والناحية واستوجب بها تين الكلمتين نوعي ما علي الوالي للرعية
احدهما الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل يلجا اليه من الحرارة والشدة ولهذا قال
في تمامه في رواية ياوي اليه كل مظلوم والاخر ارهاب العدو ليرتدع عن قصد الرعية واذاهم
فيامنوا بمكانه من الشر والعرب تجعل الرمح كفاية عن الدفع والمنع قاله في النهاية ٥
حديث اذا مررتم باهل الشره فسلموا عليهم الخ الشره بكسر الشين المعجمة والرا المفتوحة
الشديدة قال في الدر الشره النشاط والرغبة والشاره مفاعلة من الشر انتهي والسلام
امان فاذا اسلمت وردوا فبردهم حصل الامان منهم وسلامك عليهم وان كان امانا من
المسلم ففيه عدم احتقارهم فيكون ذلك سببا لسكون شرتهم وطفي تايرتهم ٥
حديث اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا الخ قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر وبجانبه
علامة الحسن وقال في الكبير ت حسن غريب **قوله** رياض الجنة قال في المصباح والروضة
الموضع المعجب بالزهور يقال نزلنا ارضا اريضة قيل سميت بذلك لاستراضة المياه السايلة لكونها
بها وارا من الوادي واستراض اذا استنقع فيه الما واستراض اتسع وانبسط ومنه يقال افعل ما دامت
النفس مستريضة وجمع الروضة رياض وروضات بسكون الواو للتخفيف وهذيل تفتح علي القياس
قوله فارتعوا قال في النهاية والرتع الاتساع في الخصب وكل مخصب مرتع انتهي وقال في المصباح
رتعت الماشية رتعا من باب نفع ورتوعا رعت كيف شات وارتع الغيث ارتاعا انبت ما ترتع فيه
الماشية فهو مرتع والماشية راتعة والجمع رتاع بالكسر والمرتع مثل جعفر موضع الرتوع والجمع
المراتع وفي النهاية اراد برياض الجنة ذكر الله وشبه الخوض فيه بالرتع في الخصب **قوله** حلق

الذكر قال في النهاية بكسر الحا وفتح اللام جمع حلقة بفتح الحا وسكون اللام مثل قصعة وقصع وهي جماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره والتحلق تفعل منها وهو ان يتعمدوا ذلك وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحا على غير قياس وحكي عن ابي عمرو ان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح وقال ثعلب كلهم يجيزه على ضعفه وقال الشيباني ليس في الكلام حلقة بالتحريك الا جمع حالق **قلت** والمراد من هذه الاحاديث في تفسير الرتع مناسبة كل شخص بما يليق به من انواع العبادة ٥

حديث اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل فليمسك الخ **قوله** نبل النبل بفتح النون وسكون الموحدة بعدها لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها **قوله** على نصالها جمع نصل ويجمع ايضا على نصول والنصل حديدة السهم **قوله** في مسجدنا او سوقنا هو تنويع من الشارع وليس شكا من الراوي **قوله** بكفه متعلق بقوله فليمسك **قوله** لا يعقر اي لا يجرح وهو مجزوم نظرا الى انه جواب الامر ويجوز الرفع قال النووي فيه من الاداب الامساك على النصال عند ارادة المرور بين الناس في مسجد او سوق او غيرها انتهى قلت والمطلوب يستحب لمن معه نبل جاز ان يمسك على نصالها وفي رواية لهما ان رجلا مر في المسجد باسهم قد ابدى نصولها فامره ان ياخذ بنصولها كي لا تخدش مسلما ٥

حديث اذا مرض العبد او سافر كتب الله تعالى له من الاجر مثل ما كان يعمل الخ هو من اللف والنشر فالاقامة في مقابلة السفر والصحة في مقابلة المرض **قوله** مرض قال في الصحاح المرض السقم انتهى وقال في المصباح مرض الحيوان مرضا من باب تعب والمرض حالة خارجة عن الطبع ضارة بالفعل ويعلم من هذا ان الالام والاورام اعراض عن المرض وقال بن فارس المرض كل ما خرج به الانسان عن حد الصحة من علة او نفاق او تقصير من امر ومرض مرضا لغة قليلة الاستعمال قال الاصمعي قرات على ابي عمرو بن العلا في قلوبهم مرض فقال لي مرض يا غلام اي بالسكون ويعدى بالهمزة فيقال امرضه الله ومرضته تمريضا قمت بمداواته انتهى قال شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع ان يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند ابي داود وفي اخره كاصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال بن بطال وهذا في امر النوافل اما صلاة الفرض فلا تسقط بالسفر والمرض والله اعلم وتعقبه بن المنير بانه تحجر واسعا ولا مانع من دخول الفرايض في ذلك بمعنى انه اذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة ان يكتب له اجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالسا يكتب له اجر القايم انتهى وليس اعتراضه بجيد لانهما لم يتواردا واستدل به على ان المريض والمسافر اذا تكلف العمل كان افضل من عمله وهو صحيح مقيم وفي الحديث تعقب على من زعم ان الاعذار المرخصة لترك الجماعة تسقط الكراهة او الاثم خاصة من غير ان يكون محصله للفضيلة وبذلك جزم النووي في شرح المهذب وبالاول جزم الروياني في التلخيص انتهى كلام الحافظ ملخصا وقال شيخنا زكريا ويوافق كلام النووي جواب الجمهور عن خبر مسلم سال النبي صلى الله عليه وسلم ان يرخص له في الصلاة ببيته لكونه لا قايد له فرخص له فلما ولى دعاه فقال هل تسمع الندا فقال نعم قال فاجب بانه سال هل له رخصة في الصلاة ببيته منفردا فلحقه بفضيلة من صلى جماعة فقيل لا وهذا كما قال السبكي وغيره ظاهر فيمن لم يكن تلازمها والا فيحصل له فضلها لحديث الباب وقد نقل في الكفاية عن تلخيص

الروياني واقره حصوله اذا كان ناويا الجماعة لولا العذر ونقله في البحر عن القفال وجزم به الماوردي والقاضي مجلي وغيرهما وحمل بعضهم كلام المجموع على متعاطي السبب كاكل بصل وثوم وكون خبزه في التنور وكلام هولا على غيره كمطر ومرض وجعل حصولها له لحصولها لمن حضرها لا من كل وجه بل في اصلها ليلا ينافيه خبر الاعمى **قوله** او سافر اي اذا كان سفره لغير معصية قال الجوهري السفر قطع المسافة انتهى وقال في المصباح سفر الرجل سفرا من باب ضرب فهو سافر والجمع سفر مثل راكب وركب وصاحب وصحب وهو مصدر في الاصل والاسم السفر بفتحتين وهو قطع المسافة ويقال ذلك اذا خرج للارتحال او لقصد موضع فوق مسافة العدوى لان اهل العرف لا يسمون مسافة العدوى سفرا وقال بعض المتصفين اقل السفر يوم انتهى والحديث شامل للسفر الطويل والقصير والسفر القصير قال الشيخ ابو حامد وغيره مثل ان يخرج الى ضيعة مسيرة اميال او نحوه والقاضي والبغوي ان يخرج الى مكان لا يلزمه فيه الجمعة لعدم سماعه النداء انتهى قلت وقد يجاب عن قول المصباح لان اهل العرف الخ بما ظاهره مخالف كلام الشيخ ابي حامد ومن بعده فانهم لا يسمونه سفرا طويلا والله اعلم ٥

حديث اذا مشت امتي المطيطا الخ بضم الميم وفتح الطا المهملة وسكون التحتية وفتح الطا قال في النهاية المطيطا بالمد والقصر مشية فيها تبختر ومد اليدين يقال مطوت ومططت بمعنى مددت وهي من المصغرات التي لم تستعمل لها مكبر انتهى وقال شيخنا قال الزمخشري في الفايق هي من المصغرات التي لم تستعمل لها مكبر نحو كعيت وكميت وكالمريطا انتهى ٥

حديث اذا نزل الرجل بقوم فلا يصم الا باذنهم ٥

حديث اذا نزل بكم كرب او جهد او بلا فقولوا الله الله ربنا لا شريك له **قوله** كرب قال في المصباح وكربه الامر كربا شق عليه حتى ملا صدره غيظا ورجل مكروب مهموم والكربة اسم منه والجمع كرب مثل غرفة وغرف **قوله** او جهد هو بفتح الجيم المشقة **قوله** او بلا قال في النهاية قال القتبي يقال من الخير ابليته ابليه ومن الشر بلوته ابلوه بلا والمعروف ان الابلا يكون من الخير معا من غير فرق بين فعليهما وقال في المصباح وقال ابعد زيدا ما باليت به مبالاة والاسم البلا وزان كتاب وهو الهم الذي تحدث به نفسك وتجانبه علامة الحسن ٥

حديث اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات الخ **قوله** بكلمات الله كلمات القران ومعنى تمامها ان لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به قال البيهقي سماها تامة لانه لا يجوز ان يكون في كلامه عيب او نقص كما يكون في كلام الادميين قال وبلغني عن احمد بن حنبل انه كان يستدل بذلك على ان القران غير مخلوق وقال الشيخ ابو العباس القرطبي قوله بانه لا يضر شي حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دليله دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شي الى ان تركته فلدغتني عقرب بالمدينة ليلا فتفكرت في نفسي فاذا انا قد نسيت ان اتعوذ بتلك الكلمات **تتمة** قال الدميري روينا عن الشيخ فخر الدين عثمان

ابن محمد النوزري قال كنت يوما اقرا على شيخ لي بمكة شيا من الفرايض فبينما نحن جلوس
اذا بعقرب يمشي فاخذها الشيخ وجعل يقلبها في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرا
قلت حتى اتعلم هذه الفايدة فقال هي عندك قلت ما هي قال ثبت عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه
شي في الارض ولا في السما وهو السميع العليم لم يضره شي وقد قلتها اول النهار ن

حديث اذا نسي احدكم اسم الله على طعامه فليقل الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه
في اذا اكل احدكم طعاما فليذكر اسم الله

حديث اذا نظر احدكم الى من فُضّل عليه في المال والخلق فلينظر الخ قوله الى من فضل
بالفا والمعجمة على البنا للمجهول قوله في المال والخلق بفتح الخا اي الصورة ويحتمل ان يدخل في
ذلك الاولاد والاتباع وكلما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال شيخ شيوخنا ورايته في نسخة
معتمدة من الغرايب للدارقطني والخلق بضم الخا واللام قوله فلينظر الى من هو اسفل منه
في رواية الى من تحته ويجوز في اسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال
ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخير لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة
ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه فمتى طلبت نفسه اللحاق به استقصر حاله فيكون ابدا
في زيادة ولا يكون على حال خسيسة من الدنيا الا وجد من اهلها من هو اخس حالا منه فاذا
تفكر في ذلك علم ان نعمة الله وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه
فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك في نفاده وقال غيره في هذا الحديث دوا الدا
لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يوثر ذلك فيه حسدا ودواوه ان ينظر
الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعية الى الشكر وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو
دونه فحمد الله على ما فضله به عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به واما من
نظر في دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته فانه لا يكتب شاكرا ولا صابرا ن

حديث اذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد عتق نسمة قال في الدر كاصله ن
والعدل بالكسر والفتح المثل وقيل بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس جنسه
وقيل بالعكس انتهى وقال في المصباح وعدل الشي بالكسر مثله من جنسه او مقداره قال
ابن فارس والعدل الذي يعادل في الوزن والقدر وعدله بالفتح ما يقوم مقامه من غير
جنسه ومنه قوله تعالى او عدل ذلك صياما وهو مصدر في الاصل يقال عدلت هذا بهذا
عدلا من باب ضرب اذا جعلته مثله قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون والمعنى اذا اخطر
الوالد للولد قراه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ما لو اعتق نسمة لسرور والده بذلك ن

حديث اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد الخ قوله اذا نعس بفتح العين ينعس بضمها وفتحها
نعسا ونعاسا وغلطوا من ضم عين الماضي قوله فليرقد في رواية النسايي فلينصرف والمراد
به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت او نفلا فالنعاس سبب للنوم او للامر
به ولا تنقطع الصلاة بمجرد النعاس وحمله المهلب على ظاهر فقال انما امره بقطع الصلاة
لغلبة النوم عليه فدل على انه اذا كان النعاس اقل من ذلك عفي عنه قوله اذا صلى وهو
ناعس غاير بين لفظي النعاس فعبر في الاول بلفظ الماضي وهنا بلفظ اسم الفاعل تنبيها على

انه

انه لا يكفي تجدد ادنى نعاس وتقضيه في الحال بل من ثبوته بحيث يفضي الى عدم درايته بما
يقول وعدم علمه بما يقرا فان قلت هل بين قوله نعس احدكم وهو يصلي وصلى وهو ناعس فرق
اجيب بان الحال قيد وفضله والقصد في الكلام ماله القيد فالقصد في الاول غلبه النعاس
لا الصلاة لانه العلة في الامر بالرقاد فهو المقصود الاصلي في التركيب وفي الثاني الصلاة لا النعاس
لانها العلة في الاستغفار فهي المقصودة في التركيب اذ تقدير الكلام فان احدكم اذا صلى وهو
ناعس يستغفر قوله فيسب نفسه اي يدعو عليها وهو بالنصب جوابا للعل والرفع عطفا
على يستغفر وجعل ابن ابي جمرة علة النهي خشية ان يوافق ساعة اجابة والترجي في لعل
عايد على المصلي لا الى المتكلم به اي لا يدري أمستغفر ام ساب مترجيا للاستغفار وهو في
الواقع بضد ذلك تتمة قال شيخنا قال ابن مالك في توضيحه يجوز في فيسب الرفع باعتبار
عطف الفعل على الفعل والنصب باعتبار جعل فيسب جوابا للعل فانها مثل ليت في اقتضايها
جوابا منصوبا وهو ما خفي على اكثر النحويين ونظير جواز الرفع والنصب في فيسب جوازهما
في لعله يزكى او يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون قال الطيبي والنصب
اولى لان المعنى لعله يطلب من الله الغفران لذنبه ليصير مزكى فيتكلم بما يجلب الذنب فيزيد
العصيان على العصيان وكانه قد سب نفسه وقال الكرماني فان قلت لعل معناه الترجي
فكيف صح هنا قلت الترجي فيه عايد الى المصلي لا الى المتكلم به اي لا يدري امستغفر ام ساب
مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك او استعمل بمعنى للتمكن من الاستغفار والسب
لما ان الترجي بين حصول المرجو وعدمه فمعناه لا يدري ايستغفر ام يسب وهو
متمكن منهما على السوية وقال الطيبي لا يدري يغفر له محذوف اي لا يدري ما يفعل وما بعده
مستانف بيان والفا في فيسب للسببية كاللام في فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا ن

حديث اذا نعس احدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الخ قوله اذا نعس تقدم
انه بفتح العين قوله احدكم زاد الترمذي يوم الجمعة قوله وهو في المسجد فليتحول من
مجلسه ذلك الى غيره لانه اذا تحول حصل له من الحركة ما ينفي الفتور المقتضي للنوم فان لم
يجد في الصفوف مكانا يتحول اليه فليقم ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا واذا نعس والامام يخطب
تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه ويتحول صاحبه الى مجلسه انتهى ولا ينافيه قولهم ويحرم
على الداخل اقامة قاعد ليجلس مكانه فان اثره به لم يكره جلوسه فيه ولا ايثاره ان انتقل الى
موضع اقرب الى الامام او مثل الاول والاكره بلا عذر لانه في مسالتنا بعذر وهو اعانة على
معروف من دفع ضرر النعاس عن اخيه المسلم فيحصل له من الاجر ما يعادل الجهة القريبة
الى الامام او مثل الاول والاكره بلا عذر لانه في مسالتنا بعذر وهو اعانة على معروف
من دفع ضرر النعاس عن اخيه المسلم فيحصل له من الاجر ما يعادل الجهة القريبة
الى الامام كما لو جر المنفرد شخصا من الصف ليقف معه فانه يسن له مطاوعته
قال ابن رسلان قال الشافعي في الام واذا ثبت في موضعه وتحفظ من النعاس
بوجه يراه نافيا عنه للنعاس لم اكره بقاه ولا احب له ان يتحول وفي الحركة بالتحول
ما ينفي الفتور المقتضي للنوم كما تقدم وبجانبه علامة الصحة ن

حديث اذا ائتمتم فاطفيوا فاطفيوا وطفيت النار تطفا بالهمز من باب تعب طفوا
على فعول خمدت واطفاتها ومنه اطفات الفتيلة اذا اسكنتها على الاستعارة قاله في المصباح

والمصباح والمصباح معروف والجمع مصابيح واستصبحت بالمصباح واستصبحت بالدهن نورت
به للمصباح قاله في المصباح فان الفارة تاخذ الفتيلة فتحرق اهل البيت الخ **قوله** نمتم قال في
المصباح نام ينام من باب تعب ونوما ومناما فهو نايم والجمع نوّم على الاصل ينم على لفظ الواحد
ونيام ايضا وتتعدي بالهمزة والتضعيف والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتعطفه
عن المعرفة بالاشيا ولهذا قيل هو افة لان النوم اخو الموت وقيل ان النوم مزيل للقوة
والعقل واما السنة هي النعاس وقيل السنة ريح النوم تبدو في الوجه ثم ينبعث
قوله الفارة تهمز ولا تهمز وتقع على الذكر والانثى والجمع فار مثل تمرة وتمر ذكره في المصباح
وقال في النهاية الفارة معروفة وهي مهموزة وقد يترك همزها تخفيفا **قوله** تاخذ الفتيلة
فتحرق بضم المثناه الفوقية وسكون الحا المهملة وكسر الرا لانه من احرق كما تقدم وسبب
الحديث في ابي داود وصححه بن حبان والحاكم عن ابن عباس قال جات فارة فجرت الفتيله
فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منه
مثل الدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سراجكم فان الشيطان يدل
مثل هذه على هذا فتحرقكم ففيه بيان السبب وبيان الحامل الفويسقة وهي الفارة
على جر الفتيلة وهو الشيطان فيستعين وهو عدو الانسان عليه بعدو اخر وهي
النار اعاذنا الله بكرمه من كيد الاعدا انه روف رحيم قال القرطبي الامر
والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي بانه للارشاد
لكونه لمصلحة دنيويه وتعقب بانه قد يفضي الى مصلحة دينيه وهي حفظ
النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره وقال القرطبي في هذه الاحاديث ان الواحد
اذا بات ببيت ليس فيه غيره وفيه نار فعليه ان يطفيها قبل نومه او يفعل بها ما يامن
معه الاحتراق وكذا ان كان في البيت جماعة فانه يتعين على بعضهم واحقهم بذلك اخرهم
نوما فمن فرط في ذلك كان للسنة مخالفا ولادايها تاركا وقال بن دقيق العيد اذا كانت العلة
في اطفا السراج الحذر من جر الفويسقة الفتيلة فمقتضاه ان السراج اذا كان على هيئة
لا تصل اليها الفارة لا تمنع العادة كما لو كان على منارة من نحاس املس لا يمكن الفارة الصعود
اليه ويكون مكانه بعيدا عن موضع يمكنها ان تثب منه الى السراج قال واما ورود الامر باطفا
النار مطلقا كما في حديثي ابن عمر وابي موسى وهو اعم من نار السراج فقد يتطرق منه ۵
مفسدة اخرى غير جر الفتيلة كسقوط شي من السراج على بعض متاع البيت وكسقوط
المنارة فتنتثر السراج الى شي من المتاع فيحرقه فيحتاج الى الاستيثاق من ذلك
فاذا استوثق بحيث يومن معه الاحراق فيزول الحكم بزوال علته قلت وقد صرح
النووي بذلك في القنديل مثلا لانه يومن معه الضرر الذي لا يومن مثله في السراج
وقال ابن دقيق العيد ايضا هذه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها فمنها ما
يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الندب والارشاد معا
كاغلاق الابواب من اجل التعليل فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا لان الاحتراز
من مخالطة الشيطان مندوب اليه وان كان تحته مصالح دنيوية كالحراسة
وكذا ايكا السقا وتخمير الانا انتهى ملخصا من الفتح قلت ومنها ما يحمل على الوجوب
كان كانت الفويسقة في محل يكثر فسادها ولا يمكن الصون عنها واما المحجور عليه

وخيف عليه التلف منها فانه يجب على الولي حفظه منها ومن غيرها بغلق الباب وايكا
السقا وتخمير الانا وطفي النار والله اعلم قال شيخ شيوخنا قال بن العربي ظن قوم
ان الامر بغلق الابواب عام في الاوقات كلها وليس كذلك وانما هو مقيد بالليل
وكان اختصاص الليل بذلك لان النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل والاصل
في جميع ذلك يرجع الى الشيطان فانه هو الذي يسوق الفارة الى حرق الدار انتهى
وتقدم الكلام على غالبه في حديث اجيفوا ابوابكم وفي حديث اذا كان جنح الليل ف
حديث اذا نهق الحمار قال في الصحاح نهاق الحمار صوته وقد نهق ينهق وينهق
نهيقا ونهاقا انتهى وتقدم معناه في اذا سمعتم نباح الكلب ۵
حديث اذا وجد احدكم الما فليضع يده الى اخره بجانبه علامة الحسن **قوله**
الما قال في المصباح الِمَ الرجل الما من باب تعب وتعدى بالهمزة فيقال المته ايلاما فتالم
وعذاب اليم اي مولم وقولهم الم راسك مثل وجعت راسك ۵
حديث اذا وجد احدكم لاخيه نصحا في نفسه فليذكره له **قوله** نصحا قال في المصباح
نصحته لذلك انصح له نصحا ونصيحة هذه اللغة الفصيحة وعليها قوله تعالى ان اردت
ان انصح لكم وفي لغة يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو الاخلاص والصدق في المشورة
والعمل والفاعل ناصح ونصيح والجمع نصحا وتنصح تشبه بالنصحا انتهى قال الخطابي النصيحة
هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وسياتي الكلام عليها في الدين النصيحة من
حرف الدال المهملة ۵
حديث اذا وجدت القملة في المسجد فلفها في ثوبك الخ **قوله** فلفها في ثوبك مفهومه
ان نبذها في المسجد نهي عنه ففي حديث اخر اذا وجد احدكم القمل في ثيابه فليصرها
ولا يطرحها في المسجد رواه الامام احمد قال الزركشي كره مالك قتل البراغيث والقمل
في المسجد وصرح النووي في فتاويه بانه اذا قتلها لا يجوز القاوها في المسجد لانها ميتة
وقال بن العماد واما طرح القمل في المسجد فان كان ميتا حرم لنجاسته وان كان حيا ففي
كتب المالكية انه يحرم طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق ان البرغوث يعيش باكل التراب بخلاف
القمل ففي طرحه تعذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح القمل حيا في المسجد وغيره ويحرم على
الرجل ان يلقي ثيابه وفيها قمل قبل قتله والاولى ان لا يقتله في المسجد انتهى وبجانبه علامة الحسن ۵
حديث اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة قال
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى
حديثه قال اين اراه السايل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر
الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا فذكره **قوله** يحدث خبر المبتدا وهو النبي وحذف مفعوله
الثاني لدلالة السياق عليه والقوم الرجال دون النسا وقد تكلم فيه النسا تبعا وتقدم الكلام عليه
قوله اعرابي واحد الاعراب والاعراب سكان البادية لا واحد له من لفظه وليس الاعراب
جمعا للعرب والنسب للعرب عربي وهذا الاعرابي سماه ابو العاليه رفيقا **قوله** فقال سمع
بعض القوم ما قال انما حصل لهم التردد في ذلك لما ظهر من عدم التفات النبي صلى الله عليه وسلم
الى سواله واصغايه نحوه ولكونه كان يكره السوال عن هذه المسالة بخصوصها ويحتمل ان

يكون اخرجوا به ليكمل الحديث الذي هو فيه او اخره ليوحي اليه به **قوله** قال اني اراه
السايل هو بالرفع علي الحكاية واراه بالضم اي اظنه علي الشك والمعني اي اظن الراوي
قال السايل او ابن السايل ورواه للحسن بن سفيان اين السايل ولم يشك **قوله** ها بالمد
والقصر حرف تنبيه **قوله** انا مبتدا خبره محذوف اي السايل والامانة ضد الخيانة
والمراد بتضييعها اذهابها بحيث يكون الامين معدوما او شبه المعدوم **قوله** اذا وسد
بالتشديد يد السين اي جعل وقال شيخنا اسند قلت ولفظ البخاري في الرقاق اذا اسند
واصله من الوساده وكان من شان الامير عندهم اذا جلس ان تثني تحته وسادة
فقوله وسد اي جعل لمغير اهله وسادا فتكون الي بمعني اللام واتي بها لتدل علي تضمين
معني اسند قال شيخ شيوخنا قوله اذا اسند قال الكرماني اجاب عن كيفية الاضاعة
بما يدل علي الزمان لانه يتضمن الجواب لانه يلزم منه بيان ان كيفيتها هي الاسناد المذكور
والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضا والافتا وغير
ذلك **قوله** فانتظر الساعة الفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فانتظر
قال بن بطال معني اسند الامر الي غير اهله ان الايمة قد ائتمنهم الله تعالي علي عباده وفرض
عليهم النصيحة فينبغي لهم تولية اهل الدين فاذا قلدوا غير اهل الدين فقد ضيعوا الامانة
التي قلدهم الله تعالي اياها **تتمة** حاصل ما سبق مع زيادة في قوله اذا وسد الامر الي غير
اهله قال في النهاية الي هنا بمعني اللام او ضمن وسد معني اسند وقال الكرماني كان حقه
ان يقال لغير اهله فاتي بكلمة الي لتدل علي تضمين معني الاسناد فان قلت اذا هنا هل
تتضمن معني المجازاة ام لا قلت الظاهر لا وقال في النهاية اي اسند وجعل في غير اهله
يعني اذا سُوِّد وشرف غير المستحق للسيادة والشرف وقيل هو من الوسادة اي اذا وضعت
وسادة الملك والامر والنهي لغير مستحقها ويكون الي بمعني اللام ٥

حديث اذا وضع السيف في امتي لم يرفع الخ **قوله** وضع بضم الواو وكسر الضاد الي يوم
القيمة اي يتسلسل فيهم وان قل او كان في بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو
مشاهد حتي في عربان البوادي بجانبه علامة الصحة ٥

حديث اذا وضع الطعام فخذوا من حافته الخ قال الدميري رواه الاربعة قال الخطابي
نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن الاكل من اعلا الصحفة وهي ذروة الثريد سببه ما علله
به بان البركة تنزل في اعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجها اخر وهي ان يكون النهي انما وقع فيما
اذا اكل مع غيره وذلك ان وجه الطعام هو افضله واطيبه واذا قصده بالاكل كان مستاثرا
به علي اصحابه وفيه من ترك الادب وسوء العشرة ما لا خفا به فاما اذا اكل وحده فلا تاثير له
انتهي وقال الدميري وما قاله فيه نظر فان الظاهر العموم ففي الاحيا في القسم الثاني من اداب
الاكل ان لا ياكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل ياكل من استدارة الرغيف
الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز انتهي وبجانبه علامة الصحة ٥

حديث اذا وعد الرجل اخاه ومن نيته ان يفي له فلم يف الخ **قوله** اذا وعد الرجل
اخاه اي المسلم وعدا وغاب **قوله** ولم يجي للميعاد اي لعذر منعه من الوفا بالوعد فلا
اثم عليه اي لمكان الوعد لانه يكون زمانا ومكانا وفيه ان من وعد شخصا ان ياتيه الي
مكان في زمان فعليه ان ياتي اليه في ذلك الوقت والا فقد اخلف ما لم يكن عذر والظاهر

ان المراد بالوعد هنا الوعد في الخير فان الوعد يستعمل في الخير والشر **قوله** فلا اثم عليه لفظ
الترمذي فلا جناح عليه والحديث حجة للجمهور ان الوفا بالوعد ليس بواجب سوا كان
قادرا علي الوفا به ام لا اما اذا كان عند الوعد عازما علي ان لا يفي فهذا هو النفاق ومن
كان عازما علي الوفا وعنّ له عذر منعه من الوفا فلا حرج عليه وينبغي ان يحترز من صورة
النفاق كما يحترز من حقيقته فان اللسان سباق الي الوعد ثم ان النفس ربما لا تسمح بالوفا
فيصير الوعد خلفا وذلك من علامات النفاق فان كان ولا بد من الوعد فليقل بعده عسي
فقد قيل انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد وعدا قال عسي وكان ابن مسعود لا
يعد وعدا الا ويقول ان شا ٥

حديث اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه الخ **قوله** الذباب معروف واحده
ذبابه والجمع اَذِبَّة وَذِبان بالكسر وذُب بالضم وكنيته ابو جعفر وابو حكيم وابو الخدرش وهو
اصناف كبيرة متولدة من العفونة ولم تخلق لها اجفان لصغر احداقها ومن شان الاجفان
ان تصقل مراة الحدقة من الغبار فجعل الله لها يدين تصقل بهما مراة حدقتها فلهذا ترى الذباب
ابدا يمسح عينيه بيديه والعرب تجعل الذباب والفراش والنحل والدبر والناموس والبعوض
كلها من الذباب وجالينوس قال انه الوان فللابل ذباب وللبقر ذباب واصله دود صغار
تخرج من ابدانهن فيصير ذبابا وذنابير وذباب الناس يتولد من الزبل ويكثر اذا هاجت
ريح الجنوب ويخلق في تلك الساعة واذا هاجت ريح الشمال خف وتلاشي وهو من ذوات الخراطيم
كالبعوض **قوله** اذا وقع الذباب قيل سمي ذبابا لكثرة حركته واضطرابه وقيل لانه كلما ذُبّ
آب وقد اخرج ابو يعلي عن ابن عمر مرفوعا عمر الذباب اربعون ليلة والذباب كله في النار الا النحل
وسنده لا باس به قال شيخ شيوخنا قال الحافظ كونه في النار ليس تعذيبا له بل ليعذب
اهل النار به وعن مقاتل بن سليمان انه قال يوما سلوني عما دون العرش اخبركم فقال
له رجل امعا الذبابة في مقدمها ام مؤخرها فلم يدر ما يقول قال شيخنا في شفا الصدور وتاريخ
ابن النجار مسندا انه صلي الله عليه وسلم كان لا يقع علي جسده ولا ثيابه ذباب اصلا
قوله في شراب احدكم في رواية انا احدكم وهي اشمل **قوله** فليغمسه امر ارشاد **قوله** ثم لينزعه
في رواية ليطرحه **قوله** فان في احدي جناحيه الجناح يذكر ويونث وقيل انث باعتبار اليد
وجزم الصغاني بانه لا يونث وحقيقته للطاير ويقال لغيره علي سبيل المجاز كما في قوله واخفض
لهما جناح الذل من الرحمة قال شيخ شيوخنا ووقع في رواية ابي داود وصححه ابن حبان
وانه يتقي بجناحه الذي فيه الدا ولم يقع في شي من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفا من غيره
لكن ذكر بعض العلما انه تامله فوجده يتقي بجناحه الايسر فعرف ان الايمن هو الذي فيه الشفا
والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي حديث ابي سعيد انه يقدم السم ويوخر الشفا ويستفاد من
هذه الرواية تفسير الدا الواقع في حديث الباب وان المراد به السم **قوله** وفي الاخري شفا
استدل بهذا الحديث علي ان الما القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سايلة فيه ووجه الاستدلال
كما رواه البيهقي عن الشافعي انه صلي الله عليه وسلم لا يامر بغمس ما ينجس الما اذا مات فيه لان
ذلك افساد والامر بالغمس فيتناول صورا منها ما لو كان الطعام حارا فان الغالب انه يموت
في هذه الصورة بخلاف البارد فلما لم يقع التقييد حمل علي العموم وذكر بعض حذاق الاطبا ان في
الذبابة قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسعه وهي بمنزلة السلاح له فاذا اسقط

الذباب فيما يوذيه بلقاه بسلاحه فامر الشارع ان يقابل ذلك السمية مما اودعه الله تعالي في
الجناح الاخر من الشفا فيزول الضرر باذن الله تعالي **تتمة** قال الزركشي بنصب ذا اسم ان
وانما قال احدي لان الجناح بذلك يونث فانهم قالوا في جمعه اجنحة واجنح فاجنحة جمع المذكر كقزال
واقزله واجنح جمع المونث كشمال واشمل ○

حديث اذا وقعت في ورطة فقل الخ قال شيخنا في الدر تبعا لاصله والورطة الهوة العميقة
من الارض ثم استعير للبلية يعسر المخرج منها وقال في المصباح الورطة الهلاك اصلها الوحل تقع
فيه الغنم فلا تقدر علي التخلص وقيل اصلها ارض مطمئنة لا طريق فيها ترشد الي الخلاص وتورطت
الغنم وغيرها اذا وقعت في الورطة ثم استعملت في كل شدة وامر شاق وتورط فلان في الامر واستورط
فيه اذا ارتكبه فلم يسهل له المخرج وقال الجوهري الورطة الهلاك واصل الورطة ارض مطمئنة
لا طريق فيها ○

حديث اذا وقع في الرجل وانت في ملاء فكن للرجل ناصر الخ قال في المصباح ووقع فلان
في فلان وقوعا ووقيعة سبه وثلبه انتهي وقال في النهاية ما معناه ووقعت بفلان لمته
ووقعت فيه عبته وذممته واغتبته انتهي وقوله وقم عنهم اي انصرف من المكان الذي
هم فيه ان لم ينتهوا عن ذلك ○

حديث اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه **قوله** كفنه هو بفتح الفا كذا ضبطه الجمهور
وحكي القاضي عياض عن بعض الرواه اسكان الفا اي فعل التكفين من الاسباغ والعموم والاول
هو الصحيح ان يكون الكفن حسنا والمراد تحسينه بياضه ونظافته واسباغه وكثافته
اي كونه صفيقا لا كونه ثمينا لما روي علي ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا تغالي في الكفن فانه
يسلب سلبا سريعا ويكفن فيما له لبسه حيا فيجوز تكفين المراة في الحرير والمزعفر والمعصفر
مع الكراهة والحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول اولي من الجديد
لان ماله الي البلا ويعتبر في حال الكفن المباح حال الميت فالموسر من جياد الثياب والمتوسط
من اوسطها والمعسر من خشنها ولا عبرة باسرافه وتقتيره ويكره المغالاه فيه واقله ثوب
يعم البدن والواجب ستر العورة ولا يكفي الطين ونحوه مع وجود غيره حشيشا ولا المتنجس
بنجاسة غير معفو عنها مع وجود طاهر ويقدم الحرير علي المتنجس قال البغوي وثوب القطن
اولي من غيره ويستحب ان تبخر الاكفان ثلاثا الحيث تعبق فيها الرائحة وصفة ذلك ان
تجعل علي اعواد ونحوها ثم تبخر كما يفعل بثياب الحي ويستحب ان يكون ما يبخر به عودا غير مطرا
بمسك وعنبر وهو اولي من تطييبها بمسك وخالف ابن الصلاح وقال ان المسك اولي لانه اطيب
الطيب كما في حديث مسلم واوصي علي رضي الله عنه ان يحنط بمسك كان عنده من فضل حنوط
رسول الله صلي الله عليه وسلم وافتي ابن الصلاح بعدم جواز كتابة شي من القران علي الكفن
صيانة له من التصديد الموتي وكره الغزالي التجارة في اكفان الموتي وحنوطهم وما يتعلق بذلك ○

حديث اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه فانهم يبعثون في اكفانهم الخ **قوله** فانهم يبعثون
في رواية سعيد بن منصور فانهم يبعثون فيها يوم القيمة وعند ابي داود والحاكم وصححه وابن
حبان والبيهقي عن ابي سعيد مرفوعا ان الميت يحشر في اكفانه الذي يموت فيها وعند ابن ابي الدنيا
بسند حسن عن معاذ بن جبل احسنوا اكفان موتاكم فانهم يحشرون فيها قال القرطبي هذه
الاحاديث معارضة لحديث الحشر عراة فبعضهم قال بظاهر هذه والاكثر حملوا هذه علي الشهيد

الذي امر ان يدفن بثيابه التي قتل فيها وبها اثر الدم وان ابا سعيد سمع الحديث في الشهيد فحمله علي
العموم وقال البيهقي نجمع بان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم بثياب او الخارجون من قبورهم بثيابهم
التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتدا الحشر فيحشرون عراة قال وبعضهم حمل حديث ان الميت
يبعث في ثيابه علي العمل الصالح كقوله تعالي ولباس التقوي ذلك خير **قوله** فانهم يتزاورون في
قبورهم قال البيهقي بعد تخريجه وهذا لا يخالف قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه في الكفن انما
هو للمهل يعني الصديد لان ذلك كذلك في روينا ويكون كما شا الله في علم الله كما قال في الشهدا احيا
عند ربهم يرزقون وهو ذا نراهم يتشحطون في الدما ثم يتفتتون وانما يكونون كذلك في روينا
ويكونون في الغيب كما اخبر الله عنهم ولو كانوا في روينا كما اخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب
قال شيخنا قلت لكن يحتاج الي الجمع بين هذا وبين ما اخرجه ابو داود عن علي ابن ابي طالب رضي الله
عنه قال لا تغالوا في كفني فاني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لا تغالوا في الكفن
فانه يسلبه سلبا سريعا ونحوه عن ابي بكر وحذيفة وقد نجمع باختلاف احوال الاموات فمنهم
من يعجل له الكسوة لعلو مقامه كالمذكورين ومن جري مجراهم من الاعلين ومنهم من لم يبلغ هذا
المقام وهو من المسلمين فيستمر في اكفانه ويتزاورون فيها كما يقع ذلك في الموقف انه تعجل الكسوة
لاقوام ويوخر اخرون انتهي ○

حديث اذبحوا لله في اي شهر كان وبروا الله واطعموا وسببه ما في ابي داود وابن ماجة
عن ابي المليح عن نبيشة قال نادي رجل رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا
نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تامرنا قال اذبحوا لله عز وجل في اي شهر كان وبروا الله ○
واطعموا قالوا يا رسول الله انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تامرنا قال في سائمة فرع تغذوه
ماشيتك حتي اذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه اراه قال علي ابن السبيل فان ذلك خير قال
خالد قلت لابي قلابة كم السائمة قال مائة **قوله** عن ابي المليح هو عامر بن اسامة بن عمير
او عامر بن عمير بن حنيف ابن ناجية الهذلي وقيل اسمه زيد وقيل زياد ثقة من الطبقة
الثالثة من التابعين وهي الطبقة الوسطي **قوله** نبيشة بضم النون وكسر الشين المعجمة
مصغر ويقال له نبيشة الخير ابن عمرو بن عوف ابن عبد الله الهذلي وقيل غير ذلك في سياق نسبه
نزل البصرة صحابي قليل الحديث **قوله** نادي رجل رسول الله صلي الله عليه وسلم زاد النسائي
وهو بمني فقال يا رسول الله انا كنا نعتر بفتح النون وكسر المثناه من فوق **قوله** عتيرة في الجاهلية
العتيرة بفتح العين المهملة وكسر المثناه بوزن عظيمة قال القزاز سميت عتيرة بما يفعل من الذبح
وهو العتر فهي فعيلة بمعني مفعوله قال النووي قال اهل اللغة وغيرهم العتيرة ذبيحة
كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية ايضا واتفق العلما علي تفسير
العتيرة بهذا انتهي قلت وفي البخاري والعتيرة في رجب قال شيخ شيوخنا وفي رواية الحميدي
والعتيرة الشاة تذبح عن اهل بيت في رجب وقال ابو عبيد العتيرة هي الرجبية ذبيحة كانوا
يذبحونها في الجاهلية في رجب يتقربون بها لاصنامهم وقال غيره العتيرة نذر كانوا ينذرونه
لمن بلغ ماله كذا ان يذبح من كل عشرة منها راسا في رجب وذكر ابن سيده ان العتيرة ان الرجل
كان يقول في الجاهلية ان بلغت ابلي مائة عترت منها عتيرة زاد في الصحاح في رجب ونقل
ابو داود تقييدها بالعشر الاول من رجب كما تقدم ونقل النووي الاتفاق عليه قال
شيخ شيوخنا وفيه نظر قلت وجه النظر ان مقتضي الاطلاق في الروايات المتقدمة ان

رجب جميعه ظرف لها وقد يجاب عن النظر بان المطلق فيها محمول علي المقيد **قوله** اذا كنا نفرع بضم
النون وتشديد الرا فرعا الفرع قال الدميري قال اهل اللغة الفرع بفتح الفا والرا والعين
المهملة ويقال له ايضا الفرعة بالها اول نتاج البهيمة كانوا يذبحونه ولا يملكونه رجا البركة
في الام وكثرة نسلها قلت قال النووي هكذا فسره كثيرون منهم هو اول النتاج كانوا يذبحونه لالهتهم
وهي طواغيتهم وهكذا جا هذا التفسير في صحيح البخاري وسنن ابي داود قلت وعبارة البخاري
عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة والفرع اول النتاج كانوا يذبحونه
لطواغيتهم زاد ابو داود وعن بعضهم ثم ياكلونه ويلقي جلده علي الشجر فيه اشارة الي الحلة انتهي واستنبط
الشافعي منه الجواز اذا كان الذبح لله جميعا بينه وبين الفرع حق اخرجه ابو داود والنسايي
والحاكم انتهي وقيل هو اول النتاج لمن بلغت ابله ماية وقال شمر قال ابو مالك كان الرجل اذا
بلغت ابله ماية قدم بكرا فنحره لصنمه ويسمونه الفرع قال شيخ شيوخنا ووقع في المحكم
ان الفرع اول نتاج الابل والغنم كان اهل الجاهلية يذبحونه لاصنامهم وقال في المصباح ومثله
في المجمل والبارع قال الخطابي قال الشافعي رحمه الله الفرع شي كان اهل الجاهلية يطلبون
به البركة في اموالهم وكان احدكم يذبح بكر ناقته اوشاته فلا يغذوه رجا البركة فيما ياتي بعده
فسالوا النبي صلي الله عليه وسلم عنه فقال فرعوا ان شيتم اي اذبحوا ان شيتم وكانوا يسالونه
عما كانوا يصنعونه في الجاهلية خوفا ان يكون في الاسلام فاعلمهم انه لا كراهة عليهم فيه وامرهم
استحبابا ان يغذوه ثم يحمل عليه في سبيل الله قال الشافعي وقوله صلي الله عليه وسلم الفرع
حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربي خرج علي جواب السايل وقوله صلي الله عليه وسلم
لا فرع ولا عتيرة اي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الاخر يدل علي هذا المعني
فانه اباح الذبح واختار له ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله قال وقوله صلي الله عليه
وسلم اذبحوا لله في اي شهر كان اي اذبحوا ان شيتم واجعلوا الذبح لله في اي شهر كان لا انها
في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند اصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع
والعتيرة واجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة اجوبة احدها جواب الشافعي السابق
ان المراد نفي الوجوب والثاني ان المراد نفي ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث انهما ليسا
كالاضحية في الاستحباب او في ثواب اراقة الدم فاما تفرقة اللحم علي المساكين فبر وصدقة
وقد نص الشافعي في سنن حرملة انها ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص حكمها
ومذهبنا وادعي القاضي عياض ان جماهير العلما علي نسخ الامر بالفرع والعتيرة انتهي
قلت وذكر مثله في شرح المهذب وقال في اخره والصحيح الذي نص عليه الشافعي واقتضته
الاحاديث انهما لا يكرهان بل يستحبان هذا مذهبنا وادعي القاضي ان الامر بالفرع ٥
والعتيرة منسوخ عند جماهير العلما انتهي قال شيخ شيوخنا نقل ابن المنذر عن العلما تركهما
الا ابن سيرين وكذا ذكر عياض ان الجمهور علي النسخ وبه جزم الحازمي وما تقدم نقله عن
الشافعي يرد عليهم وقد اخرج ابو داود والحاكم والبيهقي واللفظ له بسند صحيح عن عايشة
امرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم بالفرع في كل خمسين واحدة انتهي **قوله** وبروا الله
بفتح الموحدة اي تعبدوا الله فيه الامر بالاخلاص لله تعالي في الذبح **قوله** فما تامرنا
قال في كل سايمة فرع يعني من الابل والبقر والغنم والسايمة الراعية ومنه قوله تعالي
فيه تسيمون اي ترعون مواشيكم وفي الحديث انه نهي عن السوم قبل طلوع الشمس قال في

النهاية هو ان يساوم سلعته في ذلك الوقت لانه وقت ذكر الله تعالي فلا تشتغل بشي غيره وقد
يجوز ان يكون من رعي الابل لانها اذا رعت قبل طلوع الشمس والمرعا ند اصابها منه الوبا
وربما قتلها وذلك معروف عند ارباب الاموال من العرب انتهي **قوله** تغذوه بفتح المثناة
الفوقية واسكان الغين وضم الذال المعجمتين **قوله** ماشيتك بالرفع اي تغذوه ماشيتك
بلبنها حتي يكون ابن مخاض او بنت لبون **قوله** حتي اذا استحمل بفتح المثناة الفوقية وسكون
الحا المهملة قال في النهاية اي قوي علي الحمل واطاقه وروي استجمل بالجيم اي صار جملا ٥
قوله ذبحته فتصدقت بلحمه فيه دليل علي جواز ذبح الجمل القوي القادر علي الاحمال الثقيلة
والاسفار الطويلة **قوله** علي ابن السبيل قال مجاهد هو الذي يجتاز بك مارا او يسير معك ٥
والسبيل الطريق فنسب اليه المسافر لمروره عليه ويجوز ان يكون المراد بالمفرد هنا الجمع
اي يصدق علي ابنا السبيل فانهم مظنة الحاجة وفي اطعامهم احسان اليهم لاعانتهم
علي الطاعة ان كان سفرهم سفر طاعة **قوله** فان ذلك خير اي نفع واجر كبير
لفاعله ويحتمل ان يكون خير هنا افعل التفضيل اي اطعام ابن السبيل خير من اطعام
غيره لانه اكثر احتياجا اليه في الغالب قال شيخ شيوخنا ففي حديث الباب انه صلي
الله عليه وسلم لم يبطل الفرع كونه يذبح اول ما يولد ومن العتيرة خصوص الذبح في رجب
حديث اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم وسياتي في حرف لا تسبوا
الاموات فتوذوا الاحيا يعني ان الميت اذا ذكرت مساويه الي اولاده واقاربه او
غيرهم يتاذي بذلك او يلحقه به عار ولا مصلحة في ذكره فانه نهي عنه وامرنا لمن
محاسن الاعمال ومكارم الاخلاق فان قيل هذا الحديث عام وهو مصرح بالنهي عن سب
الاموات مطلقا وقد ورد سبهم كقوله تعالي تبت يدي ابي لهب وحديث الصحيح في الذي
اثنوا عليه شرا فقال وجبت ولم ينكر عليهم قلنا الجواب ان عمومه مخصوص بحديث انس
حيث قال صلي الله عليه وسلم عند ثنايهم بالخير والشر وجبت وانتم شهدا الله في الارض ولم
ينكر قال شيخ شيوخنا واصح ما قيل في ذلك ان اموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساويهم
للتحذير منهم والتنفير عنهم وقد اخرج العلما علي جواز المجروحين من الرواة احيا واموات انتهي
قلت قوله والفساق هو محمول علي من يرتكب بدعة يفسق بها ويموت عليها واما الفاسق بغير
ذلك فان علمنا انه مات وهو مصر علي فسقه والمصلحة في ذكره جاز ذكر مساويه والا فلا هذا
تحقيق الكلام فيه انتهي ٥
حديث اذن لي ان احدث عن ملك من ملايكة الله تعالي الخ **قوله** بضم الهمزة وكسر
الذال المعجمة **قوله** لي ان احدث اي امتي فيه ان جميع علم الغيب مختص بالله تعالي فلا يحيط
به ملك مقرب ولا نبي مرسل الا ان يطلعه الله تعالي علي ما اراد منه وليس لمن اطلع ان يحدث
الا باذن فلولا ان الله اذن للنبي صلي الله عليه وسلم ان يحدث ما حدث وهذا ماخوذ من قوله
اذن لي ان احدث مفهومه انه لولا الاذن ما حدث **قوله** ما بين شحمة اذنه الي عاتقه
العاتق بجمع العضد **قوله** مسيرة سبعماية عام اي بالفرس الجواد فما ظنك بطوله وعظم جثته
حديث اذيبوا طعامكم بذكر الله والصلاة الخ **قوله** اذيبوا بالذال المعجمة والتحتية والموحدة
قال في المصباح ذاب الشي يذوب ذوبا سال فهو ذايب وهو خلاف الجامد ويتعدي بالهمزة
والتضعيف فيقال اذبته وذوبته انتهي **قوله** طعامكم قال في المصباح وفي العرف الطعام اسم

لما يوكل مثل الشراب اسم لما يشرب وجمعه اطعمه انتهي وقال في النهاية الطعام عام في كل ما يقتات
من الحنطة والشعير والتمر وغير ذلك **قوله** فتقسوا قسوة القلب غلظه واشتداده ٥
ومقتضي القاعدة العربية ان يكون منصوبا بالفتحة علي الواو لانه جواب النهي لكن رايت
في خط شيخنا في عدة مواضع بالف بعد الواو وكذلك يدل علي انها ضمير الجمع فيخرج علي لغة اكلوني البراغيث
حديث اربا الربا شتم الاعراض الخ **قوله** الشتم قال الجوهري الشتم السب والاسم
الشتيمة والتشاتم التساب والمشاتمة المسابة ٥
حديث اذا كم ستشرفون مساجدكم بعدي الخ تقدم بيان الشرف في ابنوا مساجدكم جما
قال الدميري عن بن عمر قال نهينا ان نصلي في مسجد مشرف انتهي قلت وكره فقها ونا نقش المسجد
واتخاذ الشرافات له ٥
حديث اربع اذا كن فيك فلا عليك الخ تقدم معني حسن الخلق في حديث اتق الله حيث ما
حديث اربع في امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الخ الحسب في الاصل الشرف بالاباء
وما يعده الانسان من مفاخرهم والطعن في الانساب وفي حديث اخر لا يكون المومن طعانا قال
في النهاية اي وقاعا في اعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما وهو فعال من طعن فيه وعليه بالقول
يطعن بالفتح والضم اذا عابه ومنه الطعن في النسب والنياحة رفع الصوت بالندب وتقدم
الكلام علي الطعن والنياحة في حديث اثنتان في الناس **قوله** والاستسقا بالنجوم هو معني ما رواه
مسلم عن زيد بن خالد الجهني قال صلي بنا رسول الله صلي الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبيه
علي اثر سما كانت من الليل فلما انصرف قال هل تدرون ما ذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح
من عبادي مومن وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مومن بي كافر بالكوكب واما
من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مومن بالكوكب **قوله** بالحديبية بالمهملة والتصغير
بتخفيف ياوها وتثقل قال النووي والتخفيف هو الصحيح المختار وهو قول الشافعي واهل
اللغة وبعض المحدثين والتشديد قول الكاي وبن وهب وجماهير المحدثين سميت باسم
شجرة حدبا كانت بيعة الرضوان تحتها قال شيخنا زكريا والحديبيه اسم لبير بين طريق
جده وطريق المدينة علي ستة فراسخ من مكة وقال بن حجر الحديبية بير سمي المكان بها
وقيل شجرة حدبا سمي المكان بها قال المحب الطبري الحديبيه قرية قريبه من مكة اكثرها
في الحرم انتهي وقال النووي قال صاحب المطالع هي قرية ليست بالكبيرة سميت ببير هناك
عند مسجد الشجرة قال وهي علي نحو مرحلة من مكة انتهي وفي المصباح الحديبية قرية بقرب
مكة علي طريق جده دون مرحلة ثم اطلق علي بير هناك وقيل بالعكس وبعضه في الحل وبعضه
في الحرم ونقله الزمخشري عن الواقدي انها علي تسعة اميال من المسجد **قوله** علي اثر بكسر
الهمزة وسكون المثلثة علي المشهور وهو ما يعقب الشي **قوله** سما اي مطر واطلق عليها
سما لكونها تنزل من جهة السما وكل جهة علو تسمي سما **قوله** فلما انصرف اي من صلاته او من
مكانه **قوله** هل تدرون لفظ استفهام معناه التنبيه وهذا من الاحاديث الالهية وهي
تحتمل ان يكون النبي صلي الله عليه وسلم اخذها عن الله بلا واسطة او بواسطة **قوله** اصبح
من عبادي هذه اضافة عموم بدليل التقسيم الي مومن وكافر **قوله** مومن بي وكافر يحتمل
ان يكون المراد بالكفر هنا كفر الشرك بقرينة مقابلته بالايمان ويحتمل ان يكون المراد به
كفر النعمة وعلي الاول حمله كثير من اهل العلم قال النووي وهذا فيمن قال ذلك معتقدا ان

الكوكب فاعل مدبر منشي للمطر كما كان بعض اهل الجاهلية يزعم ومن اعتقد هذا فلا شك في كفره
وهذا في القول الاول قالوا القول هو الذي ذهب اليه جماهير العلما والشافعي منهم وهو ظاهر
الحديث قالوا وهو علي هذا لو قال مطرنا بنوء كذا معتقدا انه من الله وبرحمته وان النوء ميقات
له وعلامة اعتبارا بالعادة فكانه قال مطرنا في وقت كذا فهذا لا يكفر والاظهر كراهته كراهة
تنزيه لا اثم فيها والقول الثاني ان المراد كفر نعمة الله تعالي لاقتصاره علي اضافة الغيث الي
الكوكب وهذا فيمن لا يعتقد تدبير الكوكب قال شيخ شيوخنا قال بن قتيبة ومعني النوء
سقوط نجم في المغرب من الثمانية والعشرين التي هي منازل القمر قال وهو ماخوذ من
نا اذا سقط وقال اخرون بل النوء طلوع نجم منها وهو ماخوذ من نا اذا نهض ولا تخالف بين القولين
في الوقت لان كل نجم منها اذا طلع في المشرق وقع حال طلوعه اخر في المغرب لا يزال ذلك مستمرا
الي ان ينتهي الثمانية والعشرون بانتها السنة فان لكل واحد ثلاثة عشر يوما تقريبا قال وكانوا في الجاهلية
يظنون نزول الغيث بواسطة النوء اما بصنعه علي زعمهم واما بعلامته فابطل الشرع قولهم
وجعله كفرا فان اعتقد قايل ذلك ان للنوء صنعا في ذلك فكفره كفر شرك وان اعتقد ان ذلك من
قبيل التجربة فليس بشرك لكن يجوز اطلاق الكفر عليه وارادة كفر النعمة ولا يرد الساكن لان
المعتقد قد يشكر بقلبه او يكفر وعلي هذا فالقول في قوله فاما من قال لما هو اعم من النطق ٥
والاعتقاد كما ان الكفر فيه لما هو اعم من كفر الشرك وكفر النعمة انتهي **فايدة** النوء بفتح النون
وسكون الواو وهمزة اصله مصدر نا النجم ينوء نوءا اي سقط وغاب وقيل نهض وطلع ثم
سمي به النجم تسمية للفاعل بالمصدر قال ابو اسحق الزجاج في بعض اماليه الساقطة في المغرب
هي الانوا والطالعة في المشرق هي البروج **تتمة** قال شيخنا قال الطيبي في امتي ومن امر
الجاهلية ولا يتركونهن يحتمل وجوها من الاعراب احسنها ان يكون في امتي خبر الاربع اي خصال
اربع كاينة في امتي ومن امر الجاهلية ولا يتركونهن حالان من الضمير المتحول الي الجار والمجرور
حديث اربع حق علي الله تعالي عونهم الخ بجانبه علامة الحسن وقد نظم ذلك شيخنا فقال

حق علي الله عون جمع ● وهو لهم في غد يجازي ●
مكاتب ناكح عفافا ● ومن اتي بيته وغازي ●

وخامس وحديثه سياتي في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشمس القاوني فقال

وجا من الموات احيي ● فهو لهم خامس يوازي ●

ومن احيا ارضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا علي الله ان يعينه وان يبارك له
حديث اربع من كن فيه كان منافقا خالصا الخ **قوله** اربع اي اربع خصال او خصال اربع
مبتدا خبره من كن فيه **قوله** كان منافقا خالصا اي في هذه الخصال فقط لا في غيرها او شديد
الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يويد قول من قال ان المراد بالنفاق العملي لا الايماني او النفاق
العرفي لا الشرعي لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقي في الدرك الاسفل من النار **قوله**
اذا حدث كذب اي في كل شي اخبر عنه بخلاف ما هو به قاصدا للكذب **قوله** واذا وعد اخلف اي
اذا وعد بالخير في المستقبل لم يف بذلك وتقدم شرحه في اية المنافق ثلاث **قوله** واذا عاهد
غدر اي ترك الوفا فيما عاهد عليه **قوله** واذا خاصم فجر اي مال في خصومته عن الحق وقال
الباطل فان قيل ظاهر الحديث اية المنافق ثلاث الحصر فيها فكيف جا في هذا الحديث بلفظ اربع
قال شيخ شيوخنا اجاب القرطبي باحتمال انه استجد له صلي الله عليه وسلم من العلم بخصالهم

مالم يكن عنده واقول بين الحديثين تعارض لانه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة علي كمال النفاق
كونها علامة علي النفاق لاحتمال ان يكون العلامات دالات علي اصل النفاق والخصلة الزايدة
اذا اضيفت الي ذلك كما بها خلوص النفاق علي ان في رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث
وكذا عند الطبراني في الاوسط واذا احمل اللفظ الاول علي هذا لم يرد السوال فيكون قد اخبر
ببعض العلامات في وقت وببعضها في وقت اخر وقال القرطبي والنووي حصل من مجموع الروايتين
خمس خصال لانهما تواردتا علي الكذب في الحديث والخيانة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد
والثاني الغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة قلت وفي رواية مسلم للثاني بدل الغدر في
المعاهدة الخلف في الوعد كما في الاول فكان بعض الرواة تصرف في لفظه لان معناها قد يتحد
وعلي هذا فالمزيد خصلة واحدة وهي الفجور في الخصومة والفجور الميل عن الحق والاحتيال
في رده وهذا قد يندرج في الخصلة الاولي وهي الكذب في الحديث انتهي وتقدم وجه الاقتصار علي
هذه الخصال في حديث اية المنافق ثلاث وما فيها من الاشكال والجواب تتمة موضحة لما
سبق قال الكرماني اربع مبتدا بتقدير اربع خصال او خصال اربع والا فهو نكرة صرفة
والشرطية خبره ويحتمل ان يكون الشرطية صفته واذا ائتمن خان الي اخره خبره بتقدير اربع
كذا هي الخيانة عند الايتمان ونحوه ۝

حديث اربع من اعطيهن فقد اعطي خير الدنيا والاخرة الخ بجانبه علامة الحسن

حديث اربع من سنن المرسلين الخ قوله الحيا قال شيخنا قال العراقي وقع في روايتنا
بفتح الحا المهملة وبعدها يا مثناة من تحت وصحفه وصحفه بعضهم بكسر الخا وتشديد النون وقال
ابن القيم في الهدي روي في الجامع بالنون من الحاشية كذلك رواه المحاملي عن شيخ الترمذي
انتهي والحيا بالمد وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به وفي
الشرع خلق يبعث علي اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق والشخص الحي
يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فيا تمر وينزجر قوله والتعطر اي استعمال العطر وهو الطيب
وبجانبه علامة الحسن وقال في الكبير ت حسن غريب ۝

حديث اربع من الشقا جمود العين قد تقدم تكرر ذكر الشقي والشقا والاشقيا في الحديث
وهو ضد السعيد والسعادة والسعدا فقال اشقاه الله فهو شقي بين الشقوة قوله
جمود العين قال في المصباح جمد الما وغيره جمدا من باب قتل وجمودا فهو جامد وجمدت عينه
قل دمعها كناية عن قسوة القلب قوله وقسوة القلب قال في المصباح قسي قلبه قسوة
وقساوة غلظ واشتد وقلب قاس وقسي علي فعيل وفي التهذيب القسوة الصلابة
في كل شي قوله والحرص قال في المصباح وحرص علي الدنيا من باب ضرب ومن باب تعب
لغة اذا رغب رغبة مذمومة فهو حريص وجمعه حرايص قوله وطول الامل الامل
بفتحتين رجا ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غني وهو قريب المعني من التمني وقيل
الفرق بينهما ان الامل ما تقدم له سبب والتمني بخلافه وقيل لا ينفك الانسان من
امل فان فاته ما امله عول علي التمني ويقال الامل ارادة الشخص تحصيل شي يمكن
حصوله فاذا فاته تمناه ۝

حديث اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم الخ هذه يسمونها سنة الزوال وهي غير الاربع
التي هي سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقي وممن نص علي استحبابها الغزالي في الاحيا

في كتاب

في كتاب الاوراد وعبارة شيخنا صلاة الزوال اربع ركعات بعد زوال الشمس قبل الظهر لا يفصل
بينهن بتسليم يطيل فيها القراءة يقرا سورتين من الطوال او من المئين وقرا عمر بن الخطاب فيها بقاف ۝

حديث اربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشا الخ بجانبه علامة الحسن ۝

حديث اربع لا يقبلن في اربع نفقة من خيانة الخ بجانبه علامة الحسن قلت وحكم عليه
شيخنا بالحسن مع ارساله فلعله لمجيه من طريق ابن عدي ويكون المرسل حسنا ۝

حديث اربع حق علي الله تعالي ان لا يدخلهم الجنة الخ هو محمول علي المستحل لذلك او الداخلين الاولين

حديث اربع افضل الكلام لا يضرك بايهن بدات الخ وتقدم احب الكلام الخ وهذا وما اشبهه
محمول علي كلام الادمي والا فالقران افضل من التسبيح والتهليل المطلق اما الماثور في وقت او حال
ونحو ذلك فالاشتغال به افضل وسياتي معني التسبيح عند سبحان الله من حرف السين وبجانبه علامة
الصحة وقال الدميري هو في صحيح مسلم بلفظ احب الكلام الي الله اربع قلت وتقدم بزيادة الامام
احمد عن سمرة بن جندب ۝

حديث اربعة يبغضهم الله تعالي البياع الحلاف الخ بجانبه علامة الصحة ۝

حديث اربعة تجري عليهم اجورهم بعد الموت الخ بجانبه علامة الحسن وسياتي الكلام
عليه في ان مما يلحق المومن ۝

حديث اربعة يوتون اجرهم مرتين الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم معناه في حديث
اذا ادي العبد حق الله ۝

حديث اربعون خصلة اعلاهن الخ قلت وتمام الحديث كما في البخاري قال حسان ۝
فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذي عن الطريق
ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة انتهي قوله منيحة بفتح الميم وكسر النون
وتحتية ساكنة بوزن عظيمة والعنز بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي معروفة
وهو واحد المعز والجمع اعنز وعنوز وعناز قال شيخنا في تفسير القشيري وغيره ان
ابرهيم عليه الصلاة والسلام لما هاجر بهاجر واسمعيل الي مكة من قوم من العمالقة فوهبوا
له عشرة اعنز فجميع اعنز مكة من نسلها فايدة سيد الامثال لا ينتطح فيها عنزان
اول من قاله النبي صلي الله عليه وسلم في الكافرة التي قتلها عمير بن عدي وهي عصمة بنت مروان
كانت تحرض علي المسلمين وتوذيهم اي لا يلتقي فيها اثنان ضعيفان فضلا عن قويين وروي
الطبراني في الاوسط بسند ضعيف عن ابي هريرة قال حدثنا الصادق المصدوق ابو القاسم
ان اول خصم يقضي عليه يوم القيمة عنزان ذات قرن وغير ذات قرن فايدة من الامثال
فلان عنز عَذُوزٌ لها درُجمٌ وذلك اذا كان حوسر الخيلا والعَزُوز الضيقة الاحاليل وهي كثيرة
اللبن فلا تخرج لبنها الا قليلا قليلا ان المنحة في الاصل العطية قال ابو عبيد المنيحة عند العرب
علي وجهين احدهما ان يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له والاخر ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع
بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها والمراد بها هنا في هذا الحديث عارية ذات الالبان ليوخذ لبنها
ثم ترد هي لصاحبها وقال القزاز قيل لا تكون المنحة الا ناقة او شاة والاول اعرف قال شيخنا
والمنيحة هي العطية لفظا ومعني واصلها عطية الناقة او الشاة وقيل لا يقال منحة الا للناقة ۝
ويستعار للشاة كما في الفرس قال الحربي يقولون منحتك الناقة واعريتك النخلة واعمرتك
الدار واخدمتك العبد وكل ذلك هبة منافع لا رقبة انتهي قوله قال حسان هو ابن عطية راوي

الحديث وهو موصول بالاسناد المذكور قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ما ملخصه ليس في قول
حسان ما يمتنع من وجدان ذلك وقد حض صلي الله عليه وسلم علي ابواب من ابواب الخير والبر لا تحصي
كثرة ومعلوم انه صلي الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وانما لم يذكرها لمعني هو انفع لنا
من ذكرنا وذلك خشية ان يكون التعيين لها مزهدا في غيرها من ابواب البر قال وقد بلغني ان
بعضهم تطلبها فوجدها تزيد علي الاربعين فمما زاده اعانة الصانع والصنعة للاخرق واعطا
شسع النعل والستر علي المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفسح في المجلس والدلالة
علي الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعيادة المريض والمصافحة والمحبة في الله
والبغض لاجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة وكلها في الاحاديث الصحيحة وفيها ما
قد تنازع في كونه دون منيحة العنز وحذفت مما ذكره اشيا قد تعقب ابن المنير بعضها وقال
ان الاولي ان لا يعتني بعدها لما تقدم وقال الكرماني جميع ما ذكره رجم بالغيب ثم من اين
عرف انها ادني من المنيحة قلت وانما اردت مما ذكرته منها تقريب الخمس عشرة التي عدها
حسان بن عطية وهي ان شا الله تعالي لا تخرج عما ذكرته ومع ذلك فانا موافق لابن بطال
في امكان تتبع اربعين خصلة من خصال الخير ادناها منيحة العنز وموافق لابن المنير في
رد كثير مما ذكره بن بطال بما هو ظاهر انه فوق المنيحة والله اعلم انتهي ما ذكره الحافظ **قوله** ما يعمل
بخصلة منها رجا محمود منصوب علي انه مفعول له **قوله** ثوابها وتصديق منصوب ايضا **قوله**
بموعدها اي وعده الله ورسوله **قوله** الا ادخله الله بها الجنة اي بسبب قبول عمله بفضله ورحمته
فالدخول برحمته وفضله لا بعمله وسياتي تحرير الكلام فيه عند ذكر حديثه ۝

حديث ارجعن مازورات غير ماجورات وسببه كما في ابن ماجة عن علي رضي الله عنه
قال خرج رسول الله صلي الله عليه وسلم فاذا النسوة جلوس فقال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنازة قال هل
تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدلي قلن لا قال فارجعن فذكره **قوله** مازورات
قال في النهاية اي اثمات وقياسه موزورات يقال وزر فهو موزور وانما قال مازورات للازدواج
بماجورات انتهي وسياتي تحقيقه اخرا في التتمة ويكره زيارة القبور للنسا لجزعهن وسياتي فيه مزيد
كلام وكيفية الزيارة عند حديث لعن الله زوارات القبور وبجانبه علامة الصحة لكن قال الدميري انه
حديث ضعيف انفرد به ابن ماجة لان في سنده اسمعيل بن سليمان الازرق نقل عن ابي حاتم
تضعيفه عن اعلام هذا الشان انتهي قلت وقال شيخ شيوخنا اسمعيل بن سلمان بن ابي المغيرة
الازرق التميمي الكوفي ضعيف من الخامسة انتهي فلعل تصحيح شيخنا له لوروده من طرق فقد قال
في الكبير عن علي **قوله** في الافراد عن انس الحكيم عن ابي بكرة انتهي ولعله في بعضها حسن ثم تعددت
طرقه فارتقي الي درجة الصحة **قوله** قال شيخنا قال بن يعيش في شرح المفصل المشاكلة بين
الالفاظ من مطلوبهم الا تري انهم قالوا اخذه ما قدم وما حدث ضموا فيهما ولو انفرد لم يقولوا
الا حدث مفتوحا ومنه الحديث ارجعن مازورات والاصل موزورات فقلبوا الواو الفا
مع سكونها ليشاكل ماجورات ولو انفرد لم يقلب وكذلك اميل ضحاها من قوله تعالي ۝
والشمس وضحاها ولو انفرد لم يمل لانه من ذوات الواو وانما اميل لازدواج الكلام حين
اجتمع مع ما يمال وهو يغشاها وجلاها ۝

حديث ارضخي ما استطعت ولا توعي الخ **قوله** ارضخي بكسر الهمزة من الرضخ براء وضاد
وخا معجمتين العطية القليلة والمعني اعطي بغير اجحاف ما دمت قادرة مستطيعة او

يقال

يقال اعطي بغير تقدير **قوله** ولا توعي فيوعي الله عليك اي لا تمسكي المال في الوعا فيمسك الله فضله
وثوابه عنك وفي رواية البخاري ولا توكي فيوكي عليك وعند النسائي فيوكي الله عليك يقال اوكي ما
في سقايه اذا شده بالوكا وهو الخيط الذي يشد به راس القربة واوكي علينا اي بخل اي لا
تدخري وتشدي ما عندك وتمنعي ما في يدك فينقطع مادة الرزق عنك ۝

حديث ارضوا مصدقيكم معناه ببذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاقتهم ۝

حديث ارفع ازارك واتق الله بجانبه علامة الصحة ورفع الميزر اي شمره عن الاسبال ۝

حديث ارفع ازارك فانه انقي لثوبك الخ بجانبه علامة الصحة ۝

حديث ارفعوا السنتكم عن المسلمين الخ بجانبه علامة الحسن ۝

حديث ارقاكم ارقاكم فاطعموهم الخ بجانبه علامة الحسن ۝

حديث ارقاكم اخوانكم الخ بجانبه علامة الحسن ۝

حديث ارقي ما لم يكن شرك بالله سيا في معناه في استرقوا لها وفي اعرضوا علي رقاكم ۝

حديث اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم السبحة بعد المغرب اتفق الايمة علي استحباب
ركعتين بعد المغرب وهي من الرواتب الموكدة والافضل في النوافل مطلقا ان تكون في البيت الا
ما استثني وقد تقدم وبجانبه علامة الحسن ۝

حديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الخ نسب شيخنا في تخريجه الترمذي وجعله فيه
عن عقبة بن عامر والذي رايته في الترمذي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه يحتسب
في صنعته الخير والرامي به والممد به وقال ارموا واركبوا ولان ترموا احب الي من ان تركبوا
كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن
من الحق هذا لفظ الترمذي ولولا ما في رواية عقبة بن عامر من الزيادة وهي قوله ومن ترك
الرمي الخ لقلنا هو في الترمذي عن غير عقبة وان كان في بعض الفاظه مخالفة للاتفاق
في المعني ويمكن ان يكون نسخ الترمذي مختلفة في هذا الحديث وهو بعيد جدا فانها
ولو اختلفت في الالفاظ كما يقع غالبا لا يختلف في الراوي ولهذا لم ينسبه شيخنا في
الكبير الي الترمذي ولا الي الامام احمد وهو الذي عليه المعول في التخريج ونسبه في
درر البحار للبيهقي فقط لكنه في الدر المنثور نسبه للترمذي بمثل ما نسبناه وقال
في اخره ومن علم الرمي ثم تركه فهي نعمة كفرها والذي يظهر ان نسخ الترمذي مختلفة
وهذه الزيادة وردت من طرق صحيحة بالفاظ مختلفة والمعني واحد من اللفظ **قوله**
فارموا اي بالسهام من النشاب مسابقة او الي غرض بفتح الغين المعجمة والرا وهي العلامة
التي يرمي اليها من قرطاس او دايرة مما رفع علي الارض او نصب في الهوا والامر هنا للاباحة
او الاستحباب والمقصود به الرياضة والتمرين علي الرمي قبل لقا العدو وليصير له معرفة
بالرمي وقوة **قوله** واركبوا بفتح الكاف الخيل وغيرها من الدواب التي تركب للجهاد
لتاديبها وليروضها للقتال وليعتاد ركوبها والكر بها علي العدو **قوله** وان ترموا بفتح
مصدرية بعد وهي وما بعدها بالمصدر اي والرمي بالسهام وقوله احب خبر المبتدا
المقدر بالمصدر كقوله وان تصوموا خير لكم **قوله** الي من ان تركبوا اي من ركوبكم الخيل
لتاديبها **قوله** كل شي يلهو به الرجل باطل سيا تي تعريف اللهو في عليكم بالرمي فانه من خير لهوكم

والمراد تاديب الفرس ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعلمها ما يحتاج اليه من
الامور المطلوبة في امثالها وفي معني الفرس كلما يقاتل عليه من الابل والفيل والبغل وفي
معني ذلك تعليم الكلب للصيد والحراسة وتعليم السباحة **قوله** او ملاعبته امراته اي
مزاحه معها بالنزول الي درجات عقلها لطيب القلب وحسن العشرة ومنه هلا بكرا تلاعبها
وتلاعبك وقال لقمن ينبغي للعاقل ان يكون في اهله كالصبي فاذا كان في القوم وجد رجلا
ويلحق بالزوجة الولد والخادم لكن لا ينبسط في الدعابة معهم باتباع هواهم الي حد يفسد
خلقهم ويسقط بالكلية هيبته عندهم بل يراعي الاعتدال فلا يدع الهيبة والانقباض مهما راي
منكرا ويدخل في عمومه القوس العجمية وهي الفارسية وهي التي يرمي بها النشاب العربية
وهي التي يرمي بها النبل كما قاله الازهري وغيره وهل الرمي بالقسي العربية والفارسية ٥
متساويان في الاستحباب او العربية اولي وجهان في كلام الماوردي قال ابن رسلان والظاهر
ان العربية اولي **قوله** فانهن من الحق اي اذا قصد بالاولين الجهاد وبالثالث حسن المعاشرة
صار اللهو مطلوبا وهذا المطلوب حسن محبوب فهو من الحق المامور به **قوله** ومن ترك الرمي
بعدما علمه اي بالسهام وهذا يدل علي ان معرفة الرمي من العلوم الشرعية اي تركه رغبة عنه لا زهدا
فيه ولا لعذر من مرض ونحوه والمعني ترك العمل بها والشكر عليها وعلمه بفتح العين وكسر اللام الخفيفة
وفتح الميم هذا الضبط يقوّي الذي يفهم من كلام شراح الحديث لا انه بفتح اللام الشديدة كما
ضبطه بعضهم وفي الحديث دلالة ظاهرة علي ذم من علم الرمي ثم تركه قال النووي ونسيان
الرمي بعد علمه مكروه كراهة شديدة وسبب هذه الكراهية ان هذا الذي يعلم الرمي
حصلت له اهلية الدفاع عن دين الله ونكاية العدو وتاهل لوظيفة الجهاد فاذا تركه فقد
فرط في القيام بما تعين عليه هذا اذا قصد بتعليمه الجهاد فان قصد غيره قال الماوردي
فهو مباح اذا لم يقصد به محرما فلو قصد بتعليمه ليقطع به الطريق ونحوه صار حراما
وتجانبه علامة الحسن ٥

حديث ارموا الجمرة بمثل حصي الخذف **قوله** حصي الخذف بالخا والذال المعجمتين والفا
قال في المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها بطرفي الابهام والسبابة
وقولهم ياخذ حصي الخذف معناه حصي الرمي والمراد الحصي الصغار ولكنه اطلق مجازا انتهي
وهو قدر الباقلا ودونه وفوقه مكروه لمخالفته السنة المؤكدة وللنهي عن الرمي بما فوقه في خبر
النساي وغيره ولكنه يجزي لوجود الرمي بحجر ويشترط ان يكون الرمي بهيئة الرمي باليد لا بالقوس
والرجل لعدم انطلاق اسم الرمي عليه ولا بالرمي بالمقلاع علي ما هو ظاهر كلامهم ويسن ان يكون
بيده اليمني وان يرفعها الرجل الي ان يري بياض ابطه وان يتوجه لرمي العقبة اليها والكعبة عن
يساره وعرفة عن يمينه ولا يسن ان يرمي بهيئة الخذف بان يضع الحصا علي بطن ابهامه ويرميه
براس السبابة قال النووي وفي وجه جزم به الرافعي انه يرمي بها وهو ضعيف والصحيح الاول
ونازعه الاسنوي والزركشي في ذلك ٥

حديث ارهقوا القبلة بفتح الهمزة وسكون الرا وكسر الها وضم القاف اي ادن من السترة
التي تصلي اليها بحيث يكون بين المصلي وبينها ثلاثة اذرع فاقل قال في المصباح رهقت الشي
رهقا من باب تعب قربت منه قال ابو زيد طلبت الشي حتي رهقته وكدت اخذه او اخذته
وقال الفارابي رهقته ادركته انتهي قال في النهاية ارهقوا القبلة اي ادنوا منها وفي رواية

اذا

اذا صلي احدكم الي شي فليرهقه اي فليدن منه ولا يبعد عنه **قوله** القبلة هي بكسر القاف وسكون
الموحدة والمراد بها هنا السترة اي ادن من سترتك ٥

حديث ازهد الناس في العالم الخ هو بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الها وتقدم حد الزهد
في اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا في الدنيا ٥

حديث اسامة احب الناس الي الخ جانبه علامة الصحة وتقدم ما فيه ٥

حديث اسباغ الوضوء في المكاره الخ **قوله** اسباغ الوضوء اي اتمامه وقال النووي اي
عمومه بجميع اجزاء الاعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل
والمسح **قوله** في المكاره قال شيخنا قال ابن العربي اراد بالمكاره برد الما والم الجسم او ايثار الوضوء علي
امر من الدنيا فلا ياتي به مع ذلك الا كارها موثرا لوجه الله وقال في النهاية المكاره جمع مكره وهو ما
يكرهه الانسان ويشق عليه والمعني ان يتوضا مع البرد الشديد والعلل التي يتاذي معها بمس
الما ومع اعوازه والحاجة الي طلبه والسعي في تحصيله او ابتياعه بالثمن الغالي وما اشبه ذلك
من الاسباب الشاقة **قوله** واعمال الاقدام الي المساجد قال ابن العربي يعني بعد الديار **قوله**
وانتظار الصلاة بعد الصلاة قال ابن العربي اراد به وجهين احدهما الجلوس في المسجد وذلك
متصور بالعادة في ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشا ولا يكون بين العشا والصبح الثاني
تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتاهب لها وذلك مقصود في الصلوات كلها وقال الباجي هذا
انما يكون في صلاتين العصر بعد الظهر والعشا بعد المغرب واما انتظار الصبح بعد العشا فلم يكن من
عمل الناس وكذلك انتظار الصبح بعد الصبح واما انتظار المغرب بعد العصر فلا اذكر فيه نصا وحكمه
عندي حكم انتظار الصبح بعد العشا والظهر بعد الصبح لان الذي ينتظر صلاة بينها وبين التي صلي
اشتراك في وقت قال وفي ظني اني رايته رواية عن مالك من طريق ابن وهب ولا اذكر موضعها الان
قوله تغسل الخطايا غسلا قال شيخنا قال ابن العربي هذا دليل علي محو الخطايا بالحسنات من
الصحف بايدي الملايكة التي فيها يكتبون لا من ام الكتاب الذي هو عند الله الذي قد ثبت
علي ما هو عليه فلا يزاد فيه ولا ينقص منه ابدا وسياتي فيه زيادة في ذلكم الرباط وياتي الكلام
عليه وحديث الا ادلكم ٥

حديث اسباغ الوضوء شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان الخ هذا حديث عظيم اصل من اصول
الاسلام قد اشتمل علي مهمات من قواعد الاسلام والاحكام **قوله** اسباغ الوضوء تقدم معني
الاسباغ والوضوء هنا بضم الواو والمراد به الفعل **قوله** شطر بتقديم الشين المعجمة علي الطا
قال شيخنا قال النووي اصل الشطر النصف واختلف العلما فيه فقيل معناه ان الاجر
فيه ينتهي تضعيفه الي نصف اجر الايمان وقيل معناه ان الايمان تجب ما قبله من الخطايا
وكذلك الوضوء لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه علي الايمان في معني الشطر وقيل المراد
بالايمان هنا الصلاة كما قال الله تعالي وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرط في صحة
الصلاة فصارت كالشطر وليس يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا القول اقرب
الاقوال قلت قال الدميري وقال ابو العباس القرطبي انه قول فاسد اذ لا يكون شرط الشي
شطره لا لغة ولا معني انتهي ويحتمل ان يكون معناه ان الايمان تصديق بالقلب وانقياد بالظا
هر وهما شطران للايمان والطهارة متضمنة للصلاة فهي انقياد في الظاهر انتهي وقال في النهاية
انما كان كذلك لان الايمان يطهر نجاسة الباطن والوضوء يطهر نجاسة الظاهر **قوله** والحمد لله

تملا الميزان قال شيخنا قال النووي معناه عظم اجرها وانه يملا الميزان وقد تظاهرت نصوص
القران والسنة علي وزن الاعمال وثقل الميزان وخفتها **قوله** والتسبيح والتكبير يملا السموات
والارض قال شيخنا قال النووي يحتمل ان يقال لو قدر ثوابهما جسما لملاء ما بين السموات والارض
وسبب عظم فضلهما ما اشتملا عليه من التنزيه لله بقوله سبحان الله والتفويض والافتقار
الي الله بقوله الحمد لله وقال القرطبي الحمد راجع الي الثنا علي الله باوصاف كماله فاذا حمد الله
حامد مستحضرا معني الحمد في قلبه امتلاء ميزانه من الحسنات فان اضاف الي ذلك سبحان
الله الذي معناه تبرئة الله وتنزيهه عن كل ما لا يليق به من النقايص ملات حسناته
وثوابها زيادة علي ذلك ما بين السموات والارض اذ الميزان مملوء بثواب التحميد وذكر السموات
والارض علي جهة الاغيا علي العادة العربية والمراد ان الثواب علي ذلك كثير جدا بحيث لو
كان اجساما لملاء ما بينهما **قوله** والصلاة نور قال شيخنا قال النووي معناه انها تمنع من
المعاصي وتنهي عن الفحشا والمنكر وتهدي الي الصواب كما ان النور يستضا به وقيل معناه
ان اجرها يكون نورا لصاحبها يوم القيمة وقيل لمكاشفات الحقايق لفراغ القلب فيها
واقباله الي الله بظاهره وباطنه وقد قال تعالي واستعينوا بالصبر والصلاة وقيل معناه
انها تكون نورا ظاهرا علي وجهه يوم القيمة ويكون في الدنيا ايضا علي وجهه البها بخلاف من
لم يصل **قوله** والزكاة برهان قال شيخنا قال النووي قال صاحب التحرير معناه يفزع اليها
كما يفزع الي البراهين كان العبد اذا سيل يوم القيمة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في جواب
هذا السوال فيقول تصدقت به قال ويجوز ان يوسم المتصدق بسيما يعرف بها فيكون برهانا
له علي حاله ولا يسال عن مصرف ماله وقال غير صاحب التحرير معناه انها حجة علي ايمان فاعلها
فان المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق استدل بصدقته علي صحة ايمانه انتهي
وقال في النهاية البرهان الحجة والدليل علي انها حجة لطالب الاجر من اجل انها فرض يجازي
الله به وعليه وقيل هي دليل صحة ايمان صاحبها لطيب نفسه باخراجها وذلك لعلاقة ما بين
النفس والمال وقال القرطبي اي برهان علي صحة ايمان المتصدق او علي انه ليس من المنافقين
الذين يلمزون المطوعين من المومنين في الصدقات او علي صحة محبة المتصدق لله تعالي ولما
لديه من الثواب اذ قد اثر محبة الله وابتغا ثوابه علي ما جبل عليه من حب الذهب
والفضة حتي اخرجه لله تعالي **قوله** والصبر ضيا قال النووي معناه الصبر علي طاعة
الله وعن معصيته وعلي النايبات وانواع المكاره في الدنيا والمراد ان الصبر محمود لا يزال
صاحبه مستضيا مهتديا مستمرا علي الصواب وقال القرطبي رواه بعض المشايخ والصوم
ضيا بالميم ولم يقع لنا تلك الرواية علي انه يصح ان يعبر بالصبر عن الصوم وقد قيل ذلك
في قوله تعالي واستعينوا بالصبر والصلاة فان تنزلنا علي ذلك فيقال في كون الصبر ضيا كما
قيل في كون الصلاة نورا وحينيذ لا يكون بين النور والضيا فرق معنوي بل لفظي قال
والاولي ان يقال ان الصبر في هذا الحديث غير الصوم بل هو الصبر علي العبادات والمشاق
والمصايب والصبر عن المخالفات والمنهيات كاتباع هوي النفس والشهوات وغير ذلك فمن
كان صابرا في تلك الاحوال متثبتا فيها مقابلا لكل حال بما يليق به ضاءت له عواقب احواله
ووضحت له مصالح اعماله فظفر بمطلوبه وحصل من الثواب علي مرغوبه كما قيل

وقل من جد في امر يحاوله ٭ واستعمل الصبر الا فاز بالظفر ٭

انتهي

انتهي قلت قال الدميري ومعني الصبر الصبر المحبوب من الشرع وهو الصبر علي طاعة الله والصبر
عن معصية الله لان الصبر بجزع المرادات مع الرضي بالقدر وقال ابراهيم الخواص الصبر الثبات علي
الكتاب والسنة وقال بن عطا هو الوقوف علي البلاء بحسن الادب وقال ابو علي الدقاق حقيقة
الصبر ان لا يعترض علي المقدور فاما اظهار البلا علي وجه الشكوي فلا ينافي الصبر قال تعالي في
ايوب انا وجدناه صابرا مع انه قال اني مسني الضر وسياتي فيه مزيد عند حديث الصبر نصف
الايمان من حرف الصاد **قوله** والقران حجة لك او عليك قال شيخنا قال النووي اي تنتفع به
ان تلوته وعملت به والا فهو حجة عليك وقال القرطبي يعني انك اذا امتثلت اوامره واجتنبت
نواهيه كان حجة لك في المواقف التي تسال فيها عنه كمسايلة الملكين في القبر والمسايلة عند الميزان
وفي عقاب وان لم تمتثل ذلك احتج به عليك ويحتمل ان يراد به ان القران هو الذي ينتهي اليه عند
التنازع في المباحث الشرعية والوقايع الحكمية فيه تستدل علي صحة دعواك وبه يستدل عليك
خصمك **قوله** كل الناس يغدو الخ قال الدميري معناه ان كل انسان يسعي بنفسه فمنهم من
يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها للشيطان والهوي باتباعهما فيوبقها
اي يهلكها وقال قوم معناه ان كل احد يبكر في مصالح نفسه يقال غدا اذا خرج صباحا
وراح اذا رجع بعشي ومعني ذلك ان كل انسان يصبح ساعيا في اموره متصرفا في اغراضه
ثم اما ان يكون تصرفاته بحسب دواعي الشرع والحق فهو الذي يبيع نفسه من الله تعالي ببيعها
يوول الي عتق وحرية كما قال تعالي ان الله اشتري من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة
واما ان يكون تصرفاته بحسب دواعي الهوي والشيطان فهو الذي باع نفسه من الشيطان
فاوبقها اي اهلكها انتهي قال شيخنا قال الطيبي كل الناس يغدو جملة والفا في قوله فبايع
تفصيلية وفي قوله فمعتقها سببية وقال الاشرفي فبايع نفسه خبر اي هو مشتري
نفسه بدليل قوله فمعتقها والاعتاق انما يكون من المشتري وهو محذوف المبتدا فانه
يحذف كثيرا بعد الفا الجزائية وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز ان يكون بدل بعض
من قوله فبايع نفسه

حديث استاكوا وتنظفوا واوتروا فان الله وتر يحب الوتر فان ذلك ملامة للحسن

حديث استحيوا من الله تعالي حق الحيا فان الله تعالي قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم الحديث علامة

حديث استذكروا القران فلهو اشد تفصيا الخ **قوله** استذكروا القران اي واظبوا
علي تلاوته واطلبوا من انفسكم المذاكرة به وقال شيخنا قال الطيبي السين للمبالغة اي اطلبوا
من انفسكم المذاكرة به والمحافظة علي قراته **قوله** فلهو اشد تفصيا بفتح الفا وكسر الصاد
المهملة الثقيلة بعدها تحتانيه خفيفة اي تفلتا وتخلصا واصل التفصي من الشي التخلص منه
تقول تفصيت من الديون اذا خرجت منها **قوله** من صدور الرجال من النعم من عقلها
من الاولي متعلقة بتفصيا والباء فيه باشد والثالثة تقتضي مقدرا اي من تفصي النعم
من عقلها **قوله** عقلها بضمتين ويجوز سكون القاف جمع عقال بكسر اوله مثل كتاب وكتب
وهو الحبل الذي يشد في ذراع البعير والمراد هنا الابل خاصة لانها التي تعقل قاله شيخنا قال
شيخنا قال الزركشي انتصاب تفصيا علي التمييز كقوله تعالي خير مستقرا واحسن مقيلا وقال
القاضي عياض يروي من عقلها وهو الاصل وبعقلها فالبا بمعني من كقوله عينا يشرب بها عباد
الله وفي عقلها وهي راجعة الي معني من ايضا وبمعني البا وقال القرطبي من علي اصلها يقتضي

اللفظ من معني التعدّي والبا وفي بمعني من اويكون معناهما المصاحبه والظرفية وفي رواية
من عقله بتذكير ضمير النعم فانه يذكر ويونث ٥
حديث استرقوا لها فان بها النظره وسببه كما في البخاري عن ام سلمة ان النبي صلي الله
عليه وسلم راي في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال استرقوا فذكره **قوله** في وجهها سفعة
بفتح المهملة ويجوز ضمها وسكون الفا بعدها عين مهملة قال ابراهيم الحربي هو سواد في الوجه ومن
الاصمعي حمرة يعلوها سواد وقيل صفره وقيل سواد مع لون اخر وقال ابن قتيبه لون
يخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها ان بوجهها موضعا علي غير لونه الاصلي **قوله**
فاسترقوا لها بسكون الرا والرقي بضم الرا وبالقاف مقصود جمع رقيه بسكون القاف والرقية
كلام يستشفي به من كل عارض يقال رقي بالفتح في الماضي يرقي بالكسر في المستقبل ورقيت
فلانا بكسر القاف ارقيه واسترقي طلب الرقية والجميع بغير همز وهو بمعني التعويذ بالذال المعجمة
قال شيخ شيوخنا وقد اجمع العلما علي جواز الرقي عند اجتماع ثلاثة شروط ان يكون بكلام الله تعالي
او باسمايه وصفاته وباللسان العربي او بما يعرف معناه من غيره وان يعتقد ان الرقيه لا توثر بذاتها
بل بتقدير الله ولاخلاف في مشروعية الفزع الي الله تعالي والالتجا اليه في كل ما وقع وما يتوقع وقال ابن
التين الرقي بالمعوذات وغيرها من اسما الله تعالي هو الطب الروحاني اذا كان علي لسان الابرار من
الخلق حصل الشفا باذن الله تعالي فلما عز هذا النوع فزع الناس الي الطب الجثماني وتلك الرقي
المنهي التي يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له فياتي بامور مشتبهة مركبة من حق
وباطل يجمع الي ذكر الله واسمايه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمودتهم
ويقال ان الحية لعداوتها الانسان بالطبع تصادق الشياطين لكونهم اعدا بني ادم فاذا عزم علي
الحية باسما الشياطين اجابت وخرجت من مكانها وكذا اللديغ اذا رقي بتلك الاسما سالت سمومها
من بدن الانسان ولذلك كره الرقي ما لم يكن بذكر الله واسمايه خاصة وباللسان العربي الذي
يعرف معناه ليكون بريا من ثبوت الشرك وعلي كراهة الرقي بغير كتاب الله علما الامة وقال
القرطبي الرقي ثلاثة اقسام احدها ما كان يرقي به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه
ليلا يكون فيه شرك او يودي الي الشرك الثاني ما كان بكلام الله او باسمايه فيجوز فان كان ماثورا
فيستحب الثالث ما كان بغير اسما الله من ملك او صالح او معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس
من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجا الي الله والتبرك باسمايه فيكون تركه
اولي الا ان يتضمن تعظيم المرقي به فينبغي ان يجتنب كالحلف بغير الله وقال الربيع سالت الشافعي
عن الرقية فقال لا باس ان ترقي بكتاب الله وبما يعرف من ذكر الله قلت ايرقي اهل الكتاب المسلمين
قال نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وبذكر الله انتهي **قوله** فان لها النظرة بسكون الظا
المعجمة قال شيخ شيوخنا اختلف في المراد بالنظرة فقيل عين من نظر من الجن وقيل من
الانس وبه جزم ابو عبيد الهروي والاولي انه اعم من ذلك وانها اصيبت بالعين فلذلك اذن
صلي الله عليه وسلم في الاسترقا لها وهو دال علي مشروعية الرقية من العين يقال عنت الرجل
اصبته بعينك فهو معين ومعيون ورجل عاين ومعيان وعيون والعين نظر باستحسان
مشوب بحسد من خبث الطبع تحصل للمنظور منه ضرر قال بعضهم وانما تحصل ذلك من
سم يصل من عين العاين في الهوا الي بدن المعيون ونظير ذلك الحايض تضع يدها في
انا اللبن فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد وان الصحيح ينظر في عين الارمد فيرمد

ويتناوب

ويتناوب واحد بحضرته فيتثاوب هو وسياتي البحث في ذلك في العين حق من حرف العين
حديث استشفوا بما حمد الله تعالي به نفسه الخ سياتي الكلام عليه في حديث خير الدوا القران
حديث استعتبوا الخيل تعتب قال في النهاية اي ادبوها وروضوها للحرب والركوب فانها
تتادب وتقبل العتاب انتهي ٥
حديث استعن بيمينك
حديث استعيذوا بالله من طمع يهدي الي طبع الخ قال في المصباح طمع في الشي طمعا وطماعيه
مخفف فهو طمع وتعدي بالهمزة فيقال اطمعته واكثر ما يستعمل فيما يقرب حصوله وقد يستعمل بمعني الامل
ومن كلامهم من طمع في غير مطمع اذا امل ما يبعد حصوله لانه قد يقع كل واحد موقع الاخر لتقارب المعني
انتهي **قوله** يهدي الي طبع هو بفتح الطا المهملة والموحدة قال شيخنا الطبع بالسكون للختم ومنه
طبع الله علي قلبه اي ختم عليه وغشاه ومنعه الطافه وبالتحريك الدنس ومنه من طمع يهدي
الي طبع اي يودي الي شين وعيب وقال البيضاوي كما نقله الطيبي الهداية الارشاد الي الشي
والدلالة اليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعني الادنا من الشي والايصال اليه وقال في النهاية الطبع
بالسكون للختم وبالتحريك الدنس واصله من الصدا والدنس يغشيان السيف يقال طبع ٥
السيف يطبع طبعا ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الاوزار والاثام وغيرها وقوله من طمع
يودي الي طبع اي يودي الي شين وعيب وكانوا يرون ان الطبع هو الرين قال مجاهد الرين
ايسر من الطبع والطبع ايسر من الاقفال والاقفال اشد ذلك كله وهو اشارة الي قوله تعالي
كلا بل ران علي قلوبهم وقوله تعالي طبع علي قلوبهم وقوله تعالي ام علي قلوب اقفالها انتهي وقال
الطيبي استعمل الهدي هنا علي سبيل الاستعارة تهكما وقال زين العرب نحوه وقال في رواية
يدني الي طبع بدل يهدي ٥
حديث استعيذوا بالله من العين فان العين حق الخ قال في النهاية يقال اصاب فلانا
عين اذا نظر اليه عدو او حسود فاثرت فيه فمرض بسببها **قوله** استعيذوا بالله من العين فيه
اشارة الي الامر بالاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم من العين ففي صحيح البخاري عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين اعيذكما
بكلمات الله التامه من كل شيطان وهامه ومن كل عين لامه ويقول ابا كما ابراهيم كان يعوذ
بها اسمعيل واسحق صلي الله عليهم وسلم **فايدة** قوله تعالي وان يكاد الذين كفروا
ليزلقونك بابصارهم قيل في سببها ان الكفار ارادوا ان يعينوا رسول الله صلي الله عليه
وسلم ويصيبوه بالعين وكانت العين في بني اسد حتي ان كانت الناقة السمينة والبقرة
السمينة تمر باحدهم فيعاينها ثم يقول يا جارية خذي المكتل والدرهم واتينا بلحم من لحم
هذه فما تبرح حتي تقع في الوقت فتنحر وقال الكلبي كان رجل من العرب يجوع ثلاثة ايام
ثم لا يتكلم علي شي الا اصابه بالعين فساله الكفار ان يصيب النبي صلي الله عليه وسلم فاجابهم
الي ذلك لكن الله عصم نبيه صلي الله عليه وسلم وقال الحسن دوا من اصابته العين ان
يقرا هذه الاية وكان بعض الاشياخ الصالحين اصحاب الاحوال يكتبها للعين ويجعلها
حرزا في الراس فلا يصاب بالعين من كانت عليه ابدا ذكره الترمذي وسياتي فيه الكلام في العين
حق من حرف العين ٥
حديث استعيذوا بالله من الفقر والعيله اقول لعله اعال الرجال بالالف كثير

عيالد واَغْيَل وَعَيَل كذلك وحينيذ تكون الاستعاذة من الفقر ومن ان يكون ذا عيال كثيرة ولا قدرة له علي القيام بهم ويحتمل ان تكون الواو بمعني مع فيستعيذ من ان يكون فقيرا ذا عيال وهذا عندي ظاهر المعني وبجانبه علامة الحسن ٥

حديث استعينوا بطعام السحر علي صيام النهار الخ السحور بفتح السين اسم للشي الماكول وقت السحر وبالضم اسم للاكل وسياتي فيه مزيد عند تسحروا قلت وورد ان فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر قال الخطابي معني هذا المعني الحث علي السحور وفيه الاعلام بان هذا الدين يسر لا عسر فيه وكان اهل الكتاب اذا ناموا بعد الافطار لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب وكان ذلك في اول الاسلام ثم نسخ بقوله تعالي وكلوا واشربوا حتي يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ٥ وعند ابي داود وعن العرباض قال دعاني رسول الله صلي الله عليه وسلم الي السحور في رمضان فقال هلم الي الغدا المبارك قال الخطابي انما سماه غدا لان الصايم يتقوي به علي صيام النهار فكانه قد تغدي والعرب تقول غدا فلان لحاجته اذا بكر فيها وسياتي بيان وقته عند تسحروا من حرف التا **قوله** وبالقيلولة قال في المصباح قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا نام نصف النهار والقايلة وقت القيلولة انتهي وقال في الدر كاصله والمقيل والقيلولة الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال فلان يقيل قيلولة فهو قايل انتهي ٥

حديث استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك قال في النهاية اي بغسالته وقيل بما يتفتت منه عند التسوك ٥

حديث استفت نفسك وان افتاك المفتون بجانبه علامة الحسن ورايت في بعض الحواشي بفتح الميم وضمها ٥

حديث استفرهوا ضحاياكم الخ قال في النهاية دابة فارهة اي نشيطة حادة قوية وقد فرهت فراهة وفراهية **قوله** مطاياكم المطي جمع مطية وهي الناقة التي يركب مطاها اي ظهرها ٥

حديث استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة الخ قال الدميري هذا الحديث ذكره الرافعي رحمه الله تعالي في المجلس العشرين من اماليه وقال ما ملخصه هذا حديث ثابت مروي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم من رواية جماعة من الصحابة منهم عبد الله ابن عباس وعبد الله بن عمرو وابو امامة ومشهور من رواية ثوبان ولم يروه عنه سوي سالم ابن ابي الجعد ولم يروه عن سالم سوي منصور عن سالم وثوبان من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم ومواليه واصله من اليمن من حمير ويقال كان من السراه موضع بين مكة واليمن سكن حمص ومات بها سنة اربع وخمسين انتهي **قوله** استقيموا الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال في السلوك عن الميل الي جهة من الجهات ويقال هي ان لا يختار العبد علي الله شيا ولكل سالك اعتدال وسببها كمال العلم بالاحكام ومجاهدة النفس في كسر الهوي وثمرتها السلامة من الحساب والتخلق بشريف الاداب ولها حدود اخري ستاتي يقال استقام الامر وقومته فهو مستقيم وقويم وقوله صلي الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا قيل معناه ولن تطيقوا القيام بشرط الاستقامة ورعاية حدودها وذلك لدقة امرها وعسر المحافظة عليها . روي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال لو صليتم حتي تكونوا كالحنايا وصمتم حتي تكونوا كالاوتار ثم كان الاثنان احب

اليكم

اليكم من الواحد لم تبلغوا حد الاستقامة انتهي الحفنيه قال في النهاية الحنايا جمع حنيه او حني وهما القوس فعيل بمعني مفعول لانها محنيه اي معطوفة قال شيخنا قال في النهاية اي استقيموا في كل شي حتي لا تميلوا ولن تستطيعوا الاستقامة من قوله تعالي علم ان لن تحصوه اي تستطيعوا وقال البيضا وي الاستقامة اتباع الحق والقيام العدل وملازمة المنهج المستقيم وذلك خطب عظيم لا يتصدي لاحصايه الا من استضا قلبه بالانوار القدسية وتخلص عن الظلمات الانسية وايده الله من عنده وقليل ما هم واخبرهم بعد الامر بذلك انهم لا يقدرون علي ايفا حقه والبلوغ الي غايته كيلا يغفلوا عنه فلا يتكلوا علي ما ياتون به ولا ييأسوا من رحمة الله فيما يذرون وقيل معناه ولن تحصوا ثواب الله وقال الطيبي لما امرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا تداركه بقوله ولن تحصوا رحمة ورافة من الله علي هذه الامة كما قال تعالي فاتقوا الله ما استطعتم بعدما نزل اتقوا الله حق تقاته انتهي والاستقامة بالنظر الي محالها خمسة انواع استقامة اللسان والقلب والنفس والروح والسر فالاولي بالنطق بالحكمة والثانيه بصدق الهمة والثالثة بحسن الخدمة والرابعة بتعظيم الحرمة والخامسة ٥ م الاشتغال بالمنعم دون النعم **قوله** استقيموا ولن تحصوا قال شيخنا قال الطيبي قوله ولن تحصوا اخبار واعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض ولن تفعلوا بين الشرط والجزا في قوله تعالي فان لم تفعلوا فاتقوا كانه صلي الله عليه وسلم لما امرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا تداركه بقوله ولن تحصوا رحمة ورافة من الله تعالي علي هذه الامة انتهي وقيل لن تحصوا لن تعدوا ولن تحيطوا علما بما تجرون من ثواب الاستقامة وذلك لعظم خطرها ووفور فضلها **قوله** واعلموا ان خير اعمالكم بين شرف هذه العبادة وكونها اشرف الطاعات **قوله** ولا يحافظ علي الوضوء الا مومن يتوجه للمحافظة معان احدها مراقبة اوقاته حتي لا يقع فيه اهمال كما قيل في قوله تعالي حافظوا علي الصلوات الثاني ادامته الثالث اسباغه والاعتنا باداية وقد يشعر ذكر الصلاة والوضوء عقب الامر بالاستقامة بان الاستقامة بالمحافظة عليهما تتم وقد قيل ان لفظ الصلاة ماخوذ من الاستقامة يقال صليت العود اذا قومته بالتليين والاستقامة في رفع الدرجات والمراتب قال الله تعالي ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا وقال فاستقيموا قيل استقيموا ولن تحصوا اي ٥ استقيموا في كل شي حتي لا تميلوا ولن تطيقوا الاستقامة وقال العلما معني الاستقامة لزوم طاعة الله تعالي وهي نظام الامور وقيل هي الاخلاص في الطاعة وقيل ان الاستقامة ان تشهد الوقت الذي انت فيه قيامة قامت بان تستشعر قيامك بين يدي مولاك فتحسن استقامتك له في دنياك وقال ابن فورك هي سوال الله تعالي ان يثبتهم علي الدين قال بعضهم والسين فيها سين الموافقة والمطاوعة كما يقال ارضيته فاسترضي وقال ابن فورك هي سين الطلب والمعني انهم طلبوا من الله ان يقيمهم علي التوحيد وحفظ الحدود **تتمة** قال بعضهم الاستقامة تكون في الاقوال بترك الغيبة ونحوها كالنميمة والكذب وفي الافعال بنفي البدعة وفي الطاعات بنفي الفترة اي الفتور عنها وفي الاحوال بنفي الحجبة التي تمنع من بقايها **خاتمة** قال السبكي رايت النبي صلي الله عليه وسلم في المنام فقلت له روي عنك يا رسول الله انك قلت شيبتني هود فما الذي شيبك منها قصص الانبيا وهلاك الامم فقال لا ولكن انما شيبني قوله تعالي فاستقم كما

[illegible]

امرت يد اذ قوله كما امرت يدل علي ان الاستقامة تكون بحسب المعرفة فمن كملت
معرفته بربه عظم عنده امره ونهيه فاذا سمع كما امرت علم انه طولب باستقامة تليق بمعرفته
بجلال الامر وحقيق لمن فهم ذلك ان يشيب اذ لا يطيق احد ان ياتي بعبادة علي حسب ما يعرف
من عظمة ربه بل لا بد ان يستصغر جميع ما ياتي به وان كان كاملا بالاضافة الي عظمه ولذلك
لما نزل اتقوا الله حق تقاته قلقت الصحابة خوفا من كونهم لا يقدرون علي القيام بمعني ذلك فانزل الله
رحمة لهم فاتقوا الله ما استطعتم وقال عليه الصلاة والسلام سبحانك لا احصي ثناء عليك انت كما
اثنيت علي نفسك وهذا الحديث معدود من جوامع كلمه صلي الله عليه وسلم وله طرق صحاح وبه استدل
الصلاح علي صلاة الرغايب ونازعه جمع في سنيتها والحق معهم وسياتي مزيد في قل امنت بالله ثم استقم

حديث استقيموا ونعما ان استقمتم الخ جانبه علامة الصحة ٥

حديث استقيموا لقريش ما استقاموا لكم الخ **قوله** ابيدوا قال في المصباح باد يبيد بيدا وبيودا
هلك ويتعدي بالهمزة فيقال اباده الله انتهي وقال في النهاية الابادة الاهلاك اباده يبيده
وباد هو يبيد **قوله** ثم ابيدوا خضراهم وفي حديث الفتح وابيدت خضرا قريش وابيدوا
خضراهم اي دهماهم وسوادهم والدهم العدد الكثير والسواد الشخص والجمع اسوده وبجانبه علامة الحسن

حديث استكثروا من النعال الخ واوله في مسلم عن جابر قال سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم في غزوة غزوناها استكثروا فذكره قال النووي معناه انه شبيه بالراكب في خفة المشقة
عليه وقلة تعبه وسلامة رجله مما يعرض في الطريق من خشونة وشوك واذي ونحو ذلك وفيه
استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج اليه المسافر واستحباب وصية الامير
اصحابه بذلك انتهي وقال القرطبي هذا كلام بليغ ولفظ فصيح بحيث لا ينسج علي منواله ولا يوتي
بمثاله وهو ارشاد الي المصلحة وتنبيه علي ما يخفف المشقة فان الحافي المديم للمشي يلقي من الالام
والمشقة بالعثار وغيره ما يقطعه عن المشي ويمنعه من الوصول الي مقصوده بخلاف المنتعل فانه لا يمنعه
من ادامة المشي فيصل الي مقصوده كالراكب فلذلك شبهه به ٥

حديث استمتعوا من هذا البيت الخ اما الثالثة فيهدم ذو السويقتين له والمراد بها رفع
بركته فانه لا يعمر بعدها ابدا واما الاولتين فلم ار لهما ذكرا في شيء مما وقفت عليه مما يتعلق بالبيت ٥

حديث استكثروا من لا حول ولا قوة الا بالله الخ سيا في الكلام عليه في حديث لا حول ولا
قوة الا بالله الخ من حرف لا ٥

حديث استنثروا مرتين بالغتين او ثلاثا الاستنثار استفعال من النثره بفتح النون وسكون
المثلثة وهو طرح الما الذي يستنشقه المتوضي اي يجذبه بريح انفه وتنظيف ما في منخره فيخرجه
بريح انفه سوا كان باعانة يده ام لا حقيقة الاستنشاق جذب الما بريح للانف الي اقصاه
وحقيقة الاستنثار ذلك الما وحكي عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة
واذا استنثر بيده فالمستحب ان يكون باليسري لحديث النسائي عن علي ونثر بيده اليسري ٥
قوله مرتين بالغتين يعني الي اعلاها بة الاستنثار ولم يذكر في الثلاث المبالغة وكان المبالغة
في الثنتين قايمة مقام المرة الثالثة ٥

حديث استودع الله دينك وامانتك الخ واصله كما في ابي داود عن اسمعيل بن جرير
عن قزعة قال لي ابن عمر هلم اودعك كما ودعني رسول الله صلي الله عليه وسلم استودع الله الخ **قوله**
استودع من الوداع بفتح الواو **قوله** عن اسمعيل بن جرير هو بفتح الجيم وتكرير الرا قال شيخ

شيوخنا

شيوخنا صوابه يحيي بن اسمعيل ابن جرير **قوله** عن قزعه هو بفتح القاف وفتح الزاي واسكانها
من يحيي **قوله** قال لي ابن عمر هلم اي يقال قال الخليل اصله لم يشد دمن قولك لم الله شعثه اي جمعه
كانه اراد لم نفسك الينا اي اقرب وها للتنبيه حذفت الفه لكثرة الاستعمال وجعلا اسما
واحدا يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث وهو اسم فعل قال الله تعالي هلم شهداكم اي احضروا
شهداكم والقايلين لاخوانهم هلم الينا اي ايتوا الينا وهذه لغة اهل الحجاز وبها جا التنزيل ولغة
تميم يلحقها الضماير بحسب من هي مسنده اليه فيقال هلا هلموا الخ **قوله** اودعك بجزم العين لانه
جواب الامر **قوله** كما ودعني رسول الله صلي الله عليه وسلم فيه دليل علي انه يستحب للمسافر ان
يودع اهله واقاربه وجيرانه عند ارادة السفر وفي رواية النسايي ان ابن عمر قال لقزعة سمعت
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول قال لقمن الحكيم ان الله اذا استودع شيا حفظه واني استودع
الخ اي استحفظ **قوله** دينك قدم حفظ الدين علي حفظ الامانة **قوله** وامانتك قال الخطابي
الامانة ههنا اهله ومن نخلفه منهم وماله الذي يودعه امينه وجري ذكر الدين مع الودايع
لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب فيحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة
بالدين من اخراج صلاة عن وقتها وتساهل في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد **قوله**
وخواتيم عملك اي عملك الصالح الذي جعلته اخر عملك في الاقامة فانه يستحب للمسافر ان يختم
اقامته بعمل صالح كصلاة ركعتين وصدقة وصلة رحم وقراة اية الكرسي بعد الصلاة وغير ذلك من
وصية واستبرا ذمة ونحوه وبجانبه علامة الصحة وقال في الكبير حسن صحيح غريب ٥

حديث استنجوا بالما البارد الخ قال في المصباح الباسور قيل ورم تدفعه الطبيعة الي كل
موضع البدن يقبل الرطوبة من المقعدة والانثيين والاشفار وغير ذلك فان كان في المقعدة لم
يكن حدوثه دون انفتاح افواه العروق وقد تبدل السين صادا فيقال باصور وقيل
غير عربي انتهي قلت وهو بالبا الموحدة والسين المهملة بعد الالف واما الناسور بالنون
فقال في المصباح والناسور علة تحدث في ما في العين وبالصاد ايضا وقد تحدث حول
المقعدة وفي اللثة هو معرب ذكره الجوهري وقال الازهري الناسور بالسين والصاد عرق
غبر في باطنه فساد كلما برا اعلاه رجع غبرا فاسدا انتهي قال شيخنا قال في شرح المهذب
اذا خرج دم من الباسور ان كان داخل الدبر نقض الوضو وان كان الباسور خارج الدبر
لم ينتقض ذكره العمراني وغيره ٥

حديث استودعك الله الذي لا تضيع ودايعه بجانبه علامة الحسن

حديث استوصوا بالنسا خيرا فان المراة خلقت من ضلع الخ واوله كما في البخاري عن
ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذي جاره
واستوصوا بالنسا خيرا الخ **قوله** من كان يومن بالله الخ سياتي شرحه في حديث من كان
يومن من حرف الميم **قوله** استوصوا قال شيخ شيوخنا ومن خطه نقلت قيل معناه
تواصوا بهن والبا للتعدية والاستفعال بمعني الافعال كالاستجابة بمعني الاجابة
وقال الطيبي السين للطلب وهو للمبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن
او اطلبوا الوصية من غيركم بهن كمن يعود مريضا فيستحب له ان يحثه علي الوصية والوصية
بالنسا اكد لضعفهن واحتياجهن الي من يقوم بامرهن وقيل معناه اقبلوا وصيتي
فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن واحسنوا عشرتهن قلت وهذا الاوجه في نظري

وليس مخالفا لما قال الطيبي **قوله** خلقت من ضلع بكسر المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها قيل فيه اشارة الي ان حوي خلقت من ضلع ادم الايسر وقيل من ضلعه القصيري اخرجه ابن اسحق وزاد اليسري من قبل ان يدخل الجنة وجعل مكانه لحم قلت وامارته في كتاب النكاح فيه اشارة اليها اخرجه بن اسحق في المبتدا عن بن عباس ان حوي خلقت من ضلع ادم الاقصر الايسر وهو نايم وكذا اخرجه بن ابي حاتم وغيره من حديث مجاهد انتهي ومعني خلقت اي اخرجت كما تخرج النخلة من النواه وقال القرطبي يحتمل ان يكون معناه ان المراة خلقت من مبلغ ضلع فهي كالضلع وزاد في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند مسلم لن تستقيم لك علي طريق **قوله** وان اعوج شي في الضلع اعلاه قيل فيه اشارة الي ان اعوج ما في المراة لسانها وفايدة هذه المقدمة ان المراة خلقت من ضلع اعوج فلا ينكر اعوجاجها والاشارة انها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبلها وقال في كتاب النكاح واعرب النووي فعزي خلق حوي لبعض الفقها او بعضهم ثم قال فكان المعني ان النسا خلقن من اصل خلق من شي معوج وهذا لا يخالف الحديث من تشبيه المراة بالضلع بل يستفاد من هذا نكتة التشبيه وانها عوجا مثله لكون اصلها منه انتهي **قوله** وان ذهبت تقيمه كسرته قيل هو ضرب مثل للطلاق اي ان اردت منها ان تترك اعوجاجها افضي الامر الي فراقها ويويده ما في رواية الاعرج عن ابي هريرة عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها ويستفاد من حديث الباب ان الضلع يذكر خلافا لمن جزم بانه مونث واحتج برواية مسلم ولا حجة فيه لان التانيث في روايته للمراة وقيل ان الضلع يذكر ويونث وعلي هذا فاللفظان صحيحان **قوله** وان تركته لم يزل اعوج اي وان لم تقمه **قوله** بالنسا خيرا كان فيه ويزاد الي التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر علي عوجه وليس المراد ان يتركها علي الاعوجاج اذا تعدت من النقص الي تعاطي المعصية بمباشرتها او ترك الواجب وانما المراد ان يتركها علي اعوجاجها في الامور المباحة وفي الحديث الندب الي المداراة لاستمالة النفوس وتالف القلوب وفيه سياسة النسا باخذ العفو منهن والصبر علي عوجهن وان من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن مع انه لا غني للانسان عن امراة يسكن اليها ويستعين بها علي معاشه فكانه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها **تتمة** قوله واستوصوا بالنسا خيرا قال شيخنا قال ابو البقا المعني اوصيكم بالرفق بهن فاستوصوا اي اقبلوا وصيتي فعلي هذا في نصب خير وجهان احدها هو مفعول استوصوا لان المعني افعلوا بهن خيرا والثاني معناه اقبلوا ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم اي انتهوا عن ذلك وانوا خيرا قال ونظيره قوله في حديث لعلي استوص به معروفا هو مفعول به علي تقدير افعل به معروفا كما وصيت ويجوز ان يكون نعتا لمصدر محذوف اي استيصا معروفا انتهي وقال الكرماني اي تواصوا ايها الرجال في حق النسا بالخير ويجوز ان تكون البا للتعدية والاستفعال بمعني الافعال نحو الاستجابة وقال البيضاوي الاستيصا قبول الوصية والمعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي بهن وقال الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير ويجوز ان يكون من خطاب العام اي ليستوص بعضكم من بعض في حقهن قوله وان اعوج شي في الضلع اعلاه قال الكرماني فان قلت العوج من العيوب فكيف يصح من افعل التفضيل قلت انه افعل الصفة او انه شاذ او الامتناع عند الالتباس بالصفة فحيث تميز عنه بالقرينة جاز البنا منه ٥

حديث
استووا

حديث استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم الخ تقدم معني الاستوا عند احسنوا اقامة الصفوف **قوله** ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم قال في النهاية اي اذا تقدم بعضهم علي بعض في الصفوف تاثرت قلوبهم وفشا بينهم الخلف وقال شيخنا اي لا يتقدم بعضكم علي بعض ولفظ ابن حبان لا تختلف صفوفكم فتختلف قلوبكم ولابي علي الطوسي في الاحكام لا تختلف صدوركم فتختلف قلوبكم **قوله** ليليني منكم قال النووي هو بكسر اللامين وتخفيف النون من غير يا قبل النون ويجوز اثبات اليا مع تشديد النون علي التوكيد قال شيخنا قال الطيبي من حق هذا اللفظ ان يحذف منه اليا لانه علي صيغة الامر وقد وجد باثبات اليا وسكونها في ساير كتب الحديث والظاهر انه غلط **قوله** اولوا الاحلام والنهي اي ذووا الالباب والعقول واحدها حلم بالكسر فكانه من الحلم الاناة والتثبت في الامور وذلك من شعاير العقلا وواحد النهي نهيه بالضم سمي العقل بذلك لانه ينهي صاحبه عن القبيح وقال النووي اولو الاحلام هم العقلا وقيل البالغون والنهي بضم النون العقول فعلي قول من يقول اولوا الاحلام العقلا يكون اللفظان بمعني فلما اختلف اللفظ عطف احدهما علي الاخر تاكيدا وعلي الثاني معناه البالغون العقلا وقال ابو علي الفارسي يجوز ان يكون النهي مصدرا كالهدي وان يكون جمعا كالظلم **قوله** ثم الذين يلونهم قال النووي معناه الذين يقربون منهم في هذا الوصف ٥

حديث اسرع الخير ثوابا البر والبر بالكسر هو الاحسان خصوصا للاصول والحواشي من الاقارب ومن يستحق لذلك من المسلمين ومن له امان والبر ضده العقوق وهو الاساة الي الاصول والاقارب والتضييع لحقهم وقال في المصباح البر بالكسر الخير والفضل وفيه ايضا الشر الفساد والسو والظلم وسيا في بقية الكلام علي ما بقي في خمس تعجل لصاحبها العقوبة من حرف الخا والرحم هم الاقارب ويقع علي كل من تجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرايض علي الاقارب من جهة النسا وصلة الرحم كناية عن الاحسان الي الاقربين من ذوي النسب والاصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا واساوا وقطع الرحم ضد ذلك كله يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة والها فيها عوض من الواو المحذوفة فكانه بالاحسان اليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر وصلة الرحم الاجانب علامة الحسن

حديث اسرع الدعا اجابة دعوة غايب لغايب قال ابن رسلان معناه في غيبة المدعو له وفي سره كانه من ورا معرفته ومعرفة الناس وخص حالة الغيبة بالذكر للبعد عن الريا والاغراض الفاسدة او المنقصة للاجر فانه في حال الغيبة يتمحض الاخلاص ويصح قصد وجه الله بذلك فتوافقه الملايكة وجاته البشارة علي لسان رسول الله صلي الله عليه وسلم بان له مثل ما دعي لاخيه والاخوة هنا الاخوة الدينية وقد تكون معها صداقة ومعرفة وقد لا تكون قلت والسر في ذلك ان الملك يدعو له بمثل ذلك او يومن علي ما في بعض الروايات ودعاوه اقرب الي الاجابة لان الملك معصوم وتجابته علامة المحسن قال شيخنا روي الخرايطي في مكارم الاخلاق عن يوسف بن اسباط قال مكثت دهرا وانا اظن هذا الحديث اذا كان غايبا ثم تطرفت فيه فاذا هو لو كان علي المايدة ثم دعا له وهو لا يسمع كان غايبا وسياتي فيه فيما من عبد مسلم ٥

حديث اسرعوا بالجنازة فان تكن صالحة فخير تقدموها اليه الخ قال شيخ شيوخنا نقل ابن قدامة ان الامر فيه للاستحباب بلا خلاف بين العلما وشذ بن حزم فقال بوجوبه

والمراد بالاسراع شدة المشي وعلى ذلك حمله بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب الهداية ويمشون بها مسرعين دون الخبب وعند الشافعي والجمهور المراد بالاسراع ما فوق سجية المشي المعتاد ويكره الاسراع الشديد ومال عياض الى نفي الخلاف فقال من استحبه اراد الزيادة على المشي المعتاد ومن كرهه اراد الافراط فيه كالرمل والحاصل انه يستحب الاسراع بها لكن بحيث لا ينتهي الى شدة يخاف معها حدوث مفسدة بالميت او مشقة على الحامل او المشيع لئلا ينافي المقصود من النظافة او ادخال المشقة على المسلم قال القرطبي مقصود الحديث ان لا يتباطأ بالميت عن الدفن ولان البطء ربما ادى للتباهي والاختيال **قوله** بالجنازة اي بحملها الى قبرها وقيل المعنى الاسراع بتجهيزها فهو اعم من الاول قال القرطبي والاول اظهر وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث تضعونه عن رقابكم وتعقبه الفاكهي بان الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني كما تقول حمل فلان على رقبته ذنوبا فيكون المعنى استريحوا من نظر من لا خير فيه قال ويؤيده ان الكل لا يحملونه انتهى **قوله** فان تك صالحة اي الجثة المحمولة قال الطيبي جعلت الجنازة عين الميت وجعلت الجنازة التي هي مكان الميت مقدمة الى الخير الذي كني به عن عمله الصالح **قوله** فخير هو خبر مبتدا محذوف اي فهو خير او مبتدا خبره محذوف اي فلها خيرا وفهناك خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ قربتموها الى الخير ويأتي في قوله بعد ذلك فشر نظير ذلك **قوله** تقدمونها اليه الضمير راجع الى الخير باعتبار الثواب وفي رواية فخير تقدمونها اليها قال شيخنا قال ابن مالك انث الضمير العايد على الخير وهو مذكر وكان القياس اليه لكن المذكور يجوز تانيثه اذا أول بمونث كتاويل الخير الذي تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة او بالحسنى او باليسرى كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وكقوله تعالى فسنيسره لليسرى ومن اعطا المذكر حكم المونث باعتبار التاويل قوله صلى الله عليه وسلم في احدى الروايتين فان في احد جناحيه داء وفي الاخرى شفا والجناح مذكر ولكنه من الطاير بمنزلة اليد فجاز تانيثه مأولا بها ومن تانيث المذكر لتاويله بمونث قوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها فانث عود الامثال وهي مذكر لتاويلها بالحسنات انتهى د

حديث اسست السموات السبع والارضون السبع على قل هو الله احد قال الجوهري الاس اصل البنا وكذلك الاساس وقال في المشارق الاس بالضم والتشديد اصل البنا وجمعه اسس بضم الجميع وقيل بفتح السين ايضا وجمعه اساس بالمد وقال في المصباح اس الحايط بالضم اصله والجمع آساس مثل قفل واقفال وربما قيل اساس مثل عش وعشاش والاساس مثله وجمعه اسس مثل عناق وعنق واسسته تاسيسا جعلت له اساسا انتهى قلت فلعل المراد انه ليس القادر على ابداعها وايجادها الا من اتصف بالوحدانية في ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تامل في ايجادها علم ان الموجد لها واحد لا شريك له ولا معين

حديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا مخلصا من قلبه سببه كما في البخاري عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت من حرصك على الحديث اسعد الناس فذكره **قوله** بشفاعتك

من الشفع وهو ضم الشي الى مثله كان المشفوع له كان فردا فصار شفعا بالشافع **قوله** لقد اللام للتاكيد او جواب قسم محذوف **قوله** يسالني بالنصب بان وبالرفع لوقوع ان بعد الظن كما في قوله تعالى وحسبوا ان لا تكون فتنة **قوله** اول بالرفع صفة احد او بدل منه وبالنصب على الظرفية او الحال او على انه مفعول ثان لظننت وقال ابو البقا ولا يضر في النصب على الحال كونه نكرة لانها في سياق النفي كقولهم ما كان احد مثلك **قوله** لما ما موصوله **قوله** من حرصك من تبعيضية او بيانية او معدية **قوله** من قال لا اله الا الله والمراد مع قوله محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول من كلمتي الشهادة اي عن التعبير بجميعها لانه صار شعارا لجميعها بحيث قيل كلمة الشهادة او كلمة الاخلاص فهي لا اله الا الله محمد رسول الله كما يوخذ من فتح الباري وغيره او قول لا اله الا الله ومنه يوخذ انه لا اشتراط في التلفظ عند الاسلام بكلمة الشهادة ان يقول اشهد وهو الراجح المعتمد بل هو الصواب ولا يغتر بما ذكره بعض اهل العصر وافتى به من انه لا بد من لفظ اشهد تبعا لظاهر كلامهم في مواضع ومواضع اخر لم يصرحوا فيها بذلك بل اكتفوا بقول لا اله الا الله محمد رسول الله من غير ذكر اشهد قال الاذرعي ذكر ابن الرفعة تفريعا على انه لا بد من الشهادتين وقول الامام ان قايله يراه بابا من التعبد انه لا بد من الاتيان بلفظ الشهادة حتى لو قال اعلم او اتحقق ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله لا يكون بذلك مسلما كما ان المذهب ان الشاهد لو قال اعلم واتحقق لا يقوم مقام اشهد لاجل التعبد بلفظ الشهادة ثم قال ان نصه في المختصر والام هنا يعني في كتاب اللعان ظاهره اعتبار لفظ الشهادة ونصه في باب المرتد ظاهره يقتضي ان الاقرار بالشهادتين يكفي في حصول الاسلام فان اجري كل نص على ظاهره حصل في المسلة قولان قال الاذرعي قلت والوجه عدم اشتراط لفظ الشهادة كما تضمن كلام الحليمي نقل الاتفاق عليه واقتضاه كلام القفال وغيره وهو قضية الاحاديث وكلام الشافعي في مواضع وكلام اصحابه والاحاديث الدالة على ذلك كثيرة انظر الى قوله صلى الله عليه وسلم لعمه ابي طالب يا عم قل لا اله الا الله ولم يقل لفظ اشهد بل من جهة الاعتراف بالوحدانية والنبوة المستلزمة لصدق الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جا به كما بينه الامام هنا ومنهم من قال لا يحصل الاسلام الا بالشهادتين وراي ذلك بابا من التعبد حتى اذا قال المعطل لا اله الا الله لم يحكم باسلامه ما لم يقل محمد رسول الله انتهى وهذا استدراك على انه لو قال لا اله الا الله محمد رسول الله حكم باسلامه وان المراد بالشهادتين ذلك لا ان يقر بلفظ الشهادة فاعلمه ولا نزاع فيه ولا مزيد ونص في المختصر في المشهود عليه في الردة قيل له قل لا اله الا الله محمد رسول الله وجرى عليه الاصحاب وما روي في الاحاديث من لفظ الشهادة فليس المراد منه الاتيان بلفظ اشهد ومن وقف على طرق الاحاديث علم ذلك انتهى كلام الاذرعي بحروفه قلت وفي الحديث الصحيح امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وسياتي الكلام عليه عند ذكره وفي الحديث يخرج من النار من قال لا اله الا الله قال شيخ شيوخنا فان قيل فكيف لم يذكر الرسالة فالجواب ان المراد المجموع وصار الجزء الاول علما عليه كما تقول قرات قل هو الله احد اي السورة كلها انتهى فظهر بذلك ان المراد من قولهم الشهادتين او كلمة الشهادة لا اله الا الله محمد

رسول الله الا انه لا بد من لفظ اشهد كما تقدم **قوله** خالصا خرج به المنافق وبما قبله
وهو بقوله لا اله الا الله المشرك لكن لا سعادة لهما فافعل التفضيل ليس على بابه من
المشاركة بل معناه سعيد الناس او هو على بابه لكن معناه اسعد ممن لم يكن في
هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد بذكر القلب بعده لانه معدن الاخلاص كما في ابصرته
عيني وسمعته اذني **قوله** من قبله متعلق بخالصا او حال من ضمير قال اي من
قال ذلك ناشيا من قلبه قال شيخ شيوخنا والمراد بهذه الشفاعة المسؤل عنها
هنا بعض انواع الشفاعة وهي التي يقول صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له
اخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة
من يكون ايمانه اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الاراحة من
كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب
ثم الذين يلونهم وهو من يدخلها بغير عذاب بعد ان يحاسب ويستحق العذاب ثم
من يصيبه لفح من النار ولا يسقط والحاصل ان في قوله اسعد اشارة الى اختلاف
مراتبهم في السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم في الاخلاص ولذلك اكده بقوله من
قلبه مع ان الاخلاص محله القلب لكن اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ في التاكيد
وبهذا التقرير يظهر موقع قوله اسعد وانها على بابها من التفضيل ولا حاجة الى قول
بعض الشراح الاسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون في شرطية الاخلاص
لانا نقول يشتركون فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة وقال البيضاوي يحتمل ان يكون
المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة والاخلاص لان احتياجه الى الشفاعة اكثر
وانتفاعه بها اوفر انتهى وفي الحديث دليل على اشتراط النطق بكلمتي الشهادة
لتعبيره بالقول في قوله من قال **تتمة** في حاصل ما تقدم من الاعراب وتوضيحه
قوله اول منك قال شيخنا قال ابو البقا نصب الحال اول هنا على الحال
في معنى لا يسالني احد سابقا لك وجاز نصب الحال من النكرة لانها في سياق
النفي فتكون عامة كقولهم ما كان احد مثلك وما في الدار احد خيرا منك انتهى
وقال الزركشي روي اول بالرفع والنصب فالرفع على الصفة او البدل من احد
والنصب على الظرفية وقال القاضي عياض على المفعول الثاني لظننت وقوله
لما رايت من حرصك على الحديث قال الكرماني ما موصولة والعائد محذوف ومن
بيانية او مصدرية ومن تبعيضية مفعول رايت اي لرؤيتي بعض حرصك
وقوله اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله الحديث قال الكرماني فان
قلت المشرك والمنافق لا سعادة لهما وافعل التفضيل تدل على الشركة قلت
الافعل بمعنى الفعيل يعني سعيد الناس كقولهم الناقص والاشج اعدلا بني مروان
يعني عادلا بني مروان قلت وهذا تقدم رده انتهى قال الكرماني او هو بمعناه
الحقيقي المشهور والتفضيل بحسب المراتب اي هو اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة
من الاخلاص المؤكد البالغ غايته وايضا فان الكفار يدخلون في شفاعته للاراحة
من هول الموقف لكن المؤمن المخلص اكثر سعادة بها وقوله من قلبه قال الكرماني
يجوز ان يتعلق بقوله خالصا او بقوله قال والظاهر الثاني فان تعلق بقال فلغو

والا

والا فمستقر اذ التقدير حينئذ ناشيا من قلبه فان كان لغوا فلا محل له من الاعراب
او مستقرا فمنصوب على الحال انتهى قلت والفرق بين اللغو والمستقر فيما اذا
وقع الجار والمجرور خبرا او صلة او حالا او صفة فانه يحذف عامله وجوبا ويسمى
بالظرف المستقر بفتح القاف لاستقرار الضمير فيه بعد حذف عامله وفي غيرها بالظرف
اللغو لالغا الضمير فيه ن

حديث اسفر بصلاة الصبح حتى يرى القوم مواقع نبلهم الجانبه علامة الحسن

حديث اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر قال في الكبير **ت** حسن انتهى
وقال الدميري رواه احمد والاربعة وقال الترمذي حسن صحيح قلت وكذا هو
في النسخة التي وقفت عليها وعبارتها قال ابو عيسى حديث رافع بن خديج حديث
حسن صحيح انتهى فلعل نسخ الترمذي مختلفة **قوله** اسفروا قال شيخنا قال
ابن العربي الاسفار الضوء ماخوذ من سفر اي تبين فانكشف وقال ابن سيد الناس
الاسفار التبين والتيقن والمراد به في النهاية قالوا يحتمل انهم حين امروا بتغليس
صلاة الفجر في اول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال اسفروا
بها اي اخروها الى ان يطلع الفجر الثاني وتتحقق ويعضد ذلك انه قال لبلال نور بالفجر
قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص في الليالي المقمرة
لان اول الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسفار احتياطا انتهى ما ذكره شيخنا
وقال الدميري اجاب الجمهور عن هذا الحديث باجوبة احدها انه محمول على تحقق
الطلوع عند خفايه الثاني انه محمول على الليالي المقمرة التي يصح فيها القمر فان
الفجر يخفى فيها غالبا لغلبة ضوء القمر عليه قال الشيخ تقي الدين القشيري
وفيه نظر لان قبل التبين للفجر لا يجوز ايقاع الصلاة فيه والحديث دال على ان
ثم وقتين احدهما اعظم اجرا ولا اشتراك بين ايقاع الفجر قبل وقتها وبعد حضور
وقتها وثالثها ان اعظم هنا بمعنى عظيم بقوله تعالى وهو اهون عليه اي هين
فيكون المعنى اسفروا بالفجر فانه عظيم الاجر وذلك بسبب التبيين لطلوع الفجر
وتحققه رابعها قاله البيهقي في خلافياته انه حديث اختلف في اسناده ومتنه وقال
ابن العطار في شرحه انه حديث ضعيف وخامسها قاله الخطابي انه يحتمل انهم لما امروا
بالتعجيل صلوا بعد الفجر الاول طلبا للثواب فقيل لهم صلوا بعد الفجر الثاني واصبحوا
بها فانه اعظم لاجركم فان قيل لو صلاها قبيل الفجر لم يكن فيها اجر فالجواب
انهم يوجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد
الحاكم فاخطا فله اجر واما قول ابن مسعود ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة
قبل وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشا بجمع يعني المزدلفة وصلى الفجر يومئذ
قبل ميقاتها متفق عليه قالوا ومعلوم انه لم يكن يصليها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه
مغلسا بها فدل على انه كان يصليها في جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه ان
المراد انه صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشي يسير ليسع الوقت لمناسك الحج وفي غير
هذا اليوم كان يوخر بقدر ما يتطهر المحدث والجنب ونحوهما واغرب الطحاوي فادعى ان
حديث الاسفار ناسخ لحديث التغليس قال الحازمي وهو وهم لانه ثبت انه عليه الصلاة

والسلام واظب علي التغلس حتي فارق الدنيا كما في ابي داود ورواته عن اخرهم ثقات وروي البغوي
في شرح السنة من حديث معاذ قال بعثني رسول الله صلي الله عليه وسلم الي اليمن فقال اذا كنت في الشتا
فغلس بالفجر واطل القراة قدر ما تطيق الناس ولا تملهم واذا كنت في الصيف فاسفر بالفجر فان
الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتي يدركوك انتهي ولو قيل بهذا التفصيل لم يبعد لكن لم
نر من قال به وبه الجمع بين الاحاديث والتغليس محمول علي الشتا والاسفار علي الصيف انتهي كلام ٥
الدميري وقال شيخ شيوخنا وحمل الحديث الطحاوي علي ان المراد بالامر تطويل القراة فيها حتي
تخرج من الصلاة مسفرا انتهي ٥

حديث اسلم ثم قاتل سببه كما في البخاري اتي النبي صلي الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال
يا رسول الله اقاتل ثم اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم عمل قليلا واجر كثيرا قال شيخ شيوخنا قوله اتي النبي صلي الله عليه وسلم رجل لم اقف
علي اسمه ووقع عند مسلم من طريق زكريا ابن ابي زايده عن ابي اسحق انه من الانصار
ثم من بني النبيت بفتح النون وكسر الموحدة بعدها تحتانيه ساكنه ثم مثناه فوق ولولا
ذلك لامكن تفسيره بعمرو بن ثابت ابن وقش بفتح الواو والقاف بعدها معجمه وهو المعروف
باصيرم بن عبد الاشهل بطن من الانصار من الاوس وهم غير بني النبيت وقد اخرج
ابن اسحق في المغازي قصة عمرو ابن ثابت باسناد صحيح عن ابي هريرة انه كان يقول اخبروني
عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة ثم يقول هو عمرو بن ثابت قال ابن اسحق قال الحصيني ابن محمد
قلت لمحمود بن لبيد كيف كانت قصته قال كان يابي الاسلام فلما كان يوم احد بدا له فاخذ
سيفه حتي اتي القوم فدخل في عرض الناس فقاتل حتي وقع جريحا فوجده قومه في المعركة فقالوا
ما جابك اشفقة علي قومك ام رغبة في الاسلام قال بل رغبة في الاسلام قاتلت مع رسول الله
صلي الله عليه وسلم حتي اصابني ما اصابني فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم انه من اهل الجنة
وروي ابو داود والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة كان عمرو يابي الاسلام لاجل
ربا كان له في الجاهلية فلما كان يوم احد قال اين قومي قالوا باحد فاخذ سيفه ولحقهم فلما
راوه قالوا اليك عنا قال اني قد اسلمت فقاتل حتي جرح فجاءه سعد ابن معاذ فقال خرجت غضبا
لله ولرسوله ثم مات فدخل الجنة وما صلي صلاة فيجمع بين الروايتين بان الذين راوه وقالوا اليك
عنا ناس من غير قومه واما قومه فما شعروا بمجيئه حتي وجدوه في المعركة ويجمع بينها وبين
حديث الباب بانه جا اولا الي النبي صلي الله عليه وسلم فاستشاره ثم اسلم ثم قاتل فراه اوليك
الذين قالوا اليك عنا ويويد لهم قوله قاتلت مع رسول الله صلي الله عليه وسلم وكان قومه وجدوه
بعد ذلك فقالوا ما قالوا ويويد الجمع ايضا ما وقع في سيا قحديث البرا عند النسايي وفيه انه
قال لرسول الله صلي الله عليه وسلم لو اني حملت علي القوم فقاتلت حتي اقتل اكان خيرا لي
ولم اصل صلاة قال نعم ونحوه لسعيد بن منصور وزاد في اوله انه قال اخبرني ان اسلم قال
نعم فاسلم فانه موافق لحديث ابي هريرة انه دخل الجنة وما صلي صلاة واما كونه من بني
عبد الاشهل لجمعهم الانتساب الي الاوس والله اعلم **قوله** مقنع بفتح القاف والنون مشددا
وهو كناية من تغطية وجهه بالة الحرب **قوله** واجر كثيرا بالضم علي البنا اي اجر اجرا كثيرا
وفي هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا انتهي ملخصا

حديث اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها الخ قال شيخ شيوخنا اسلم بن افصي بفتح الهمزة

وسكون

وسكون الفا بعدها مهملة مقصورا ووقع في رواية الجرجاني اقعي بعين مهملة بدل الصاد وهو
تصحيف ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن من
الازد انتهي واسلم بفتح الهمزة ويقال بنو اسلم بطن من خزاعة بن القحطانية منهم الحجاج بن
مالك بن عويمر الاسلمي الصحابي رضي الله عنه قلت وسببه ما نقله العلامة محمد بن يوسف
الشامي قال ابن سعد قدم عمير بن افصي في عصابة من اسلم فقالوا قد امنا بالله ورسوله واتبعنا
منهاجك فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتنا فانا اخوة الانصار ولك علينا الوفا
والنصر في الشدة والرخا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها
وكتب رسول الله صلي الله عليه وسلم كتابا لاسلم ومن اسلم من قبايل العرب ممن سكن السيف
والسهل كتابا ذكر فيه الصدقة والفرايض في المواشي وكتب الصحيفة ثابت بن قيس وشهد ابو عبيدة
ابن الجراح وعمر بن الخطاب العصابة بكسر العين المهملة هنا الجماعة من الناس المنهاج قال في
المصباح النهج مثل فلس الطريق الواضح والمنهج والمنهاج مثله وسيف بكسر السين المهملة وسكون
التحتية وبالفا الجانب وقال قال في البداية فينبغي التمييز بين السابق من الوافدين علي زمن الفتح
ممن بعده لان للاول وفود وهجرة بخلاف الثاني قال تعالي لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح
وقاتل اوليك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسني **قوله** وغفار
هو بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفا وهم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغر بن حمزه بن
بكر بن عبد مناف بن كنانة وسبق منهم الي الاسلام ابو ذر الغفاري واخوه انيس ورجع ابو ذر
الي قومه فاسلم منهم الكثير **قوله** سالمها الله قال النووي قال العلما وهو من المسالمة وترك
الحرب قيل هو دعا وقيل خبر قال القاضي في المشارق هو من حسن الكلام ومجانسته ماخوذ
من سالمته اذ لم تر منه مكروها فكانه دعا لهم بان يصنع الله لهم ما يوافقهم ويكون سالمها بمعني
سلمها وقد جا فاعل بمعني فعل كقاتله الله اي قتله انتهي وغفار غفر الله لها قال شيخ شيوخنا
هو لفظ خبر يراد به الدعا ويحتمل ان يكون خبرا علي بابه ٥

حديث اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب اجابوا الله قال العلامة محمد الشامي
قدم وفد تجيب علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم
صدقات اموالهم التي فرض الله عز وجل فسر رسول الله صلي الله عليه وسلم بهم واكرم
نزلهم وقالوا يا رسول الله سقنا اليك حق الله عز وجل في اموالنا فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم ردوها فاقسموها علي فقرايكم قالوا يا رسول الله ما قدمنا عليك الا بما فضل عن
فقرايّنا فقال ابو بكر يا رسول الله ما وفد علينا وفد من العرب بمثل ما وفد به هذا الحي من
تجيب فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان الهدي بيد الله عز وجل فمن اراد به خيرا
شرح صدره للايمان وسالوا رسول الله صلي الله عليه وسلم اشيا فكتب لهم رسول الله صلي الله
عليه وسلم اشيا فكتب رسول الله صلي الله عليه وسلم لها وجعلوا يسالونه عن القران والسنن
فازداد رسول الله صلي الله عليه وسلم رغبة وامر بلالا ان يحسن ضيافتهم فاقاموا اياما
ولم يطلبوا اللبث فقيل لهم ما يعجلكم فقالوا نرجع الي من وراينا فنخبرهم برويتنا رسول الله
صلي الله عليه وسلم وكلامنا اياه وما رد علينا ثم جاوا رسول الله صلي الله عليه وسلم
يودعونه فارسل اليهم بلالا فاجازهم بارفع ما كان يجيز به الوفود وقال هل بقي منكم
احد قالوا غلام خلفناه في رحالنا هو احدثنا سنا قال فارسلوه الينا فلما رجعوا الي رحالهم

قالوا للغلام انطلق الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاقضي حاجتك منه فانا قد قضينا
حوايجنا منه وودعناه فاقبل الغلام حتي اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني امرؤ من بني ابنا الرهط الذين اتوك انفا فقضيت حوايجهم فاقض حاجتي يا رسول الله
قال وما حاجتك قال ان حاجتي ليست كحاجة . وان كانوا قد قدموا راغبين في الاسلام
وساقوا من صدقاتهم واني والله اعلمني من بلادي الا ان تسال الله عز وجل ان يغفر لي
ويرحمني ويجعل غناي في قلبي فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم واقبل علي الغلام اللهم
اغفر له وارحمه واجعل غناه في قلبه ثم امر له بمثل ما امر به لرجل من اصحابه فانطلقوا
راجعين الي اهليهم ثم وافوا رسول الله صلي الله عليه وسلم في الموسم بمني سنة عشر فسالهم
رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الغلام فقالوا يا رسول الله ما راينا مثله قط ولا احدثنا
با قنع منه بما رزقه الله تعالي لو ان الناس اقتسموا الدنيا ما نظر نحوها ولا التفت اليها
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم الحمد لله اني لارجو ان يموت جميعا فقال رجل منهم
او ليس يموت الرجل جميعا يا رسول الله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم تتشعب اهواه
وهمومه في اودية الدنيا فلعل اجله يدركه في بعض تلك الاودية فلا يبالي الله عز وجل في ايها
اهلكه قالوا فعاش ذلك الرجل فينا علي افضل وازهده في الدنيا واقنعه بما رزقه الله تعالي
فلما توفي رسول الله صلي الله عليه وسلم ورجع من رجع من اهل اليمن عن الاسلام قام في قومه
فذكرهم الله تعالي والاسلام فلم يرجع منهم احد وجعل ابو بكر رضي الله عنه يذكره ويسال
عنه حتي بلغه حاله وما قام به فكتب الي زياد بن لبيد يوصيه به خيرا **قوله** تجيب بضم
الفوقيه وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وبالموحدة **قوله** والسكون بفتح السين
المهملة وضم الكاف وسكون الواو وبالنون حي من اليمن **قوله** فضل بفتح الضاد المعجمة
وكسرها **قوله** اللبث بفتح اللام وسكون الموحدة وبالمثلثة المكث **قوله** يعجلكم بضم اوله
وكسر الجيم **قوله** من ورائنا بفتح الميم **قوله** بروية رسول الله صلي الله عليه وسلم بفتح
اللام مفعول المصدر **قوله** خلفناه بتشديد اللام **قوله** الموسم اي موسم الحاج بفتح الميم وسكون
الواو وكسر السين وبالميم هو الوقت الذي يجتمع فيه الحاج في كل سنة كانه وسم بذلك الوسم وهو
وهو مفعل منه اسم للزمان لانه معلم يجتمع اليه وتجيب بطن من كنده ويقال كندة تجيب وهم
بنو اشرس بن شبيب بن السكون ابن كنده وكنده كان له من الولد اشرس وعدي وتجيب
هي امهما عرف بنوهما بها وقال في العبر تجيب عبارة عن بني عدي وبني سعد ابني اشرس بن
شبيب بن السكون قال القضاعي فمن كان من ولد عدي او سعد قيل له تجيبي وبجانبه علامة الحسن

حديث اسلمت علي ما سلف من خير مسببه كما في البخاري عن حكيم بن حزام
قال قلت يا رسول الله ارايت اشياء كنت اتحنث بها في الجاهلية من صدقة او عتاقة وصلة
رحم فهل فيها من اجر فقال النبي صلي الله عليه وسلم اسلمت فذكره قال شيخ شيوخنا لا مانع
من ان الله يضيف الحسنات في الاسلام ثواب ما كان صدر منه في الكفر تفضلا واحسانا
انتهي قلت وتقدم تحقيقه في حديث اذا اسلم العبد فحسن اسلامه **قوله** اتحنث بالمثلثة
اي اتقرب والحنث في الاصل الاثم فكانه اراد القي عني الاثم وقيل معني اتحنث قال عياض
رواه جماعة من الرواة في البخاري بالمثلثة وبالمثناة وبالمثلثة اصح رواية ومعني **قوله**
من صدقة او عتاقة الخ وصلة كذا هنا بلفظ او وفي رواية اعتق في الجاهلية مائة رقبة

وجل

وحمل علي مائة بعير وزاد في اخر هذه الرواية فوالله لا ادع شيا صنعته في الجاهلية الا فعلت في
الاسلام مثله **قوله** اسلمت علي ما سلف من خير قال شيخ شيوخنا قال المازري ظاهره ان الخير الذي
اسلفه كتب له والتقدير اسلمت علي قبول ما سلف لك من خير وقال الجوزي معناه ما تقدم
لك من الخير الذي عملته هو لك كما تقول اسلمت علي ان احوز لنفسي الف درهم واما من قال ان
الكافر لا يثاب فحمل معني الحديث علي وجوه اخري منها ان يكون المعني انك بفعلك ذلك اكتسبت
طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الاسلام وتكون تلك العادة قد مهدت لك معونة علي
فعل الخير او انك اكتسبت بذلك جميلا فهو باق لك في الاسلام او انك ببركة فعل الخير هديت
للاسلام لان المبادي عنوان الغايات او انك بتلك الافعال رزقت الرزق الواسع قال ابن الجوزي
قيل ان النبي صلي الله عليه وسلم ورى عن جوابه فانه سال هل فيها من اجر فقال اسلمت
علي ما سلف من خير والعتق فعل خير فكانه اراد انك قد فعلت خيرا والخير يمدح فاعله
ويجازي عليه في الدنيا بالرزق علي ما يفعله من حسنة انتهي ؎

حديث اسلمت عبد القيس طوعا واسلم الناس كرها الخ وسببه قال العلامة محمد
الشامي روي سعد عن عروة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نظر الي الافق ليلة قدم وفد
عبد القيس فقال ليأتين ركب من المشرق لم يكرهوا علي الاسلام قد انضوا الركاب وافنوا الزاد
بصاحبهم علامة اللهم اغفر لعبد القيس اتوني لا يسالوني ما لا هم خير اهل المشرق فجاوا عشرين
رجلا وراسهم عبد الله بن عوف الاشج ورسول الله صلي الله عليه وسلم في المسجد فسلموا عليه
وسالهم رسول الله صلي الله عليه وسلم ايكم عبد الله الاشج فقال انا يا رسول الله وكان رجلا
ذميما فنظر اليه رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال انه لا يستقي في مسوك الرجال انما يحتاج
من الرجل الي اصغريه لسانه وقلبه قلت وقصتهم في كتاب الطهارة من البخاري وكان قدوم مهم
قبل الفتح وبنو عبد القيس بطن من اسد بن ربيعة من العدنانية وهم بنو عبد القيس
ابن افصي بن دعمي بن جديلة بن اسد قال في العبر كانت ديارهم تهامة ثم خرجوا الي البحرين
وكان بها خلق كثير من بني بكر بن وايل وتميم فلما نزل بها عبد القيس زاحموهم في تلك الديار
وقاسموهم في المواطن ووفدوا علي النبي صلي الله عليه وسلم وكانوا اربعة عشر راكبا وقيل
اربعون قال ابن حجر فلعل الاربعة عشر هم روس الوفد قلت وكبيرهم الاشج واسمه
المنذر ابن عايذ ؎

حديث اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب في ثلاث سور من القران في
البقره وال عمران وطه قال الدميري اختلف العلما في تفضيل بعض اسما الله تعالي علي بعض
فقال قوم لا فضل لبعضها علي بعض لان الجميع اسماؤه ولا مفاضلة بينها والي هذا ذهب
الشيخ ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر بن الباقلاني وابو حاتم بن حبان البستي
وجماعة من الفقها وروي معناه عن الامام مالك واحتج هولا بان الافضل يوذن
بنقص المفضول والذاتية في الكل واحده وقال قوم بالتفضيل وهذا هو الحق وممن قال
بذلك اسحق بن راهويه وغيره من العلما والمتكلمين واختاره القاضي ابو بكر بن العربي
انتهي ولهم علي ذلك ادلة كثيرة سياتي بعضها في حديث افضل القران الحمد لله رب
العالمين واختلف في الاسم الاعظم علي اقوال كثيرة لخصها شيخنا في كتابه الدر المنظم في الاسم
الاعظم قلت وتخلص الاقوال من غير ذكر الادلة الا ما لا بد منه اختصر فلخصتها

الاول انه لا وجود له يعني ان اسما الله كلها عظيمة لا تجوز تفضيل بعضها علي بعض علي بعض ذهب الي ذلك قوم منهم ابو جعفر الطبري وابو الحسن الاشعري وابو حاتم بن حبان والقاضي ابو بكر الباقلاني ونحوه قول مالك وغيره لا تجوز تفضيل بعض القران علي بعض وحمل هولا ما ورد من ذكر الاسم الاعظم علي ان المراد به العظيم وعبارة الطبري اختلفت الاثار في تبيين الاسم الاعظم والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها انه الاسم الاعظم ولا شي اعظم منه فكانه يقول كل اسم من اسمايه تعالي يجوز وصفه بكونه اعظم فيرجع الي معني عظيم وقال بن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بها مزيد ثواب الداعي بذلك كما اطلق ذلك في القران والمراد به مزيد ثواب القاري القول الثاني انه مما استاثر الله بعلمه ولم يطلع عليه احدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة في الصلاة الوسطي الثالث فهمه هو نقله الامام فخر الدين عن بعض اهل الكشف الرابع الله لانه اسم لم يطلق علي غيره الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم والحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة ال عمران الله لا اله الا هو الحي القيوم السابع الحي القيوم لحديث الاسم الاعظم في ثلث سورة البقرة وال عمران وطه وقواه الفخر الرازي الثامن الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قال الحافظ بن حجر وهو ارجح من حديث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عياض السادس عشر نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه سال الله ان يعلمه الاسم الاعظم فراي في النوم هو الله الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسما الحسني الثامن عشر ان كل اسم من اسمايه دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالتئذ غير الله فان من ياتي له ذلك استجيب له قاله جعفر والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرين المر انتهي ملخصا ن

حديث اسم الله الاعظم في هاتين الايتين والهكم اله واحد الخ بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير ن حسن صحيح ن

حديث اسمح يسمح لك بجانبه علامة الحسن المسامحة المساهلة اي سهل يسهل عليك يقال سمح واسمح اذا جاد واعطي عن كرم وسخا وفي المصباح جاد واعطي او وافق علي ما اريد منه

حديث اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة الخ **قوله** اسمعوا واطيعوا اي فيما فيه طاعة الله وياتي تمام الكلام بعده **قوله** وان استعمل قال شيخ شيوخنا بضم المثناه علي المجهول اي جعل عاملا بان امر امارة عامة علي البلد مثلا او ولي فيها ولاية خاصة كالامامة في الصلاة او جباية الخراج او مباشرة الحروب فقد كان في زمن الخلفا الراشدين من تجمع له الامور الثلاثة ومن تختص ببعضها انتهي قال الدميري قال القاضي عياض وغيره اجمع العلما علي وجوب طاعة الامرا في غير معصية وعلي تحريمها في المعصية لقول الله تعالي اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال العلما

المراد

المراد باولي الامر من اوجب الله طاعته من الولاة والامرا هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقها وغيرهم وقيل هم الامرا والعلما واما من قال الصحابة خاصة فقد اخطا وفي الحديث الحث علي السمع والطاعة اذ بذلك تجتمع كلمة المسلمين فان الخلاف سبب فساد احوالهم في دينهم ودنياهم وقال العلما تجب طاعة ولاة الامور فيما تشق ويكرهه النفوس مما ليس بمعصية فان كان معصية فلا سمع ولا طاعة كما هو مصرح به في الاحاديث فتحمل الاحاديث المطلقة بوجوب طاعتهم علي موافقة تلك الاحاديث المصرحة بانه لا سمع ولا طاعة في المعصية انتهي **قوله** كان راسه زبيبة قال شيخ شيوخنا واحدة الزبيب المعروف الماكول الكاين عن العنب اذا جف وانما شبه راس الحبشي بالزبيبة لتجمعها ولكون شعره اسود وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها ونقل ابن بطال عن المهلب قال قوله اسمعوا واطيعوا لا يوجب ان يكون المستعمل للعبد الا امام قريش لما تقدم ان الامامة لا تكون الا في قريش واجمعت الامة علي انها لا تكون في العبيد قلت ويحتمل ان يسمي عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار واما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخمادا للفتنة ما لم يامر بمعصية كما تقدم تقديره وقيل المراد ان الامام الاعظم اذا استعمل العبد الحبشي علي امارة بلد مثلا وجبت طاعته وليس فيه ان العبد الحبشي يكون هو الامام الاعظم وقال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذاك اطلق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا ان يلي ذلك انتهي قلت ومن شاهد بلاد الحجاز رايها غالبا لا يجوز قراها المتولي لامرها عبدا اما اسود واما حبشي وكذا غالب بلاد الوجه القبلي وكذا اقليم المنوفية ويصدر منهم احكام خارجة عن الضبط والقياس ن

حديث اسوء الناس سرقة الخ انما كان اسوا لان الخيانة في الدين اعظم من الخيانة في المال

حديث اشتد غضب الله علي من زعم انه ملك الاملاك الخ

حديث اشتد غضب الله علي الزناة تقدم الكلام علي الغضب في اجتنب الغضب ابو سعد الجرباذقاني هو بالجيم المفتوحة والرا الساكنة وموحدة بعدها الف وذال ساكنة قال شيخنا معجمة قلت وقال بعضهم مهملة وقاف بعدها الف ونون نسبه الي بلدين احدهما بين جرجان واستراباد والثانية بين اصبهان والكرج قلت وما قاله شيخنا نص عليه ياقوت في المختصر ن

حديث اشتد غضب الله علي امراة الخ بجانبه علامة الحسن ن

حديث اشتد غضب الله علي من اذاني في عترتي العترة بالعين المهملة والتا المثناه من فوق قال في المصباح العترة نسل الانسان قال الازهري وروي ثعلب عن ابن الاعرابي ان العترة ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه ولا تعرف العرب من العترة غير ذلك ن ويقال رهطه الادنون ويقال اقرباوه ومنه قول ابي بكر عترة رسول الله صلي الله عليه وسلم التي خرج منها وبيضته التي تفقات عنه وعليه قول بن السكيت العترة والرهط بمعني ورهط الرجل قومه وقبيلته الاقربون ن

حديث اشتدي ازمة تنفرجي قال في الصحاح الازمة الشدة والقحط انتهي قال صلي الله عليه وسلم مخاطبا ما لا يعقل بتنزيله منزلة من يعقل كقوله تعالي يا ارض ابلعي

ماك ويا سما اقلعي اشتدي يا ازمه اي شدة وهي ما يصيب الانسان من الامور المقلقة
من الامراض وغيرها **قوله** تنفرجي بالجزم جواب الامر اي تذهبي بمعني تذهب همك عنا
قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة امر الشدة بالاشتداد ولا نداوها بل المراد طلب
الفرج لنزول الشدة لكن لما ثبت بالادلة ان اشتداد الشدة سبب الفرج كقوله
تعالي ان مع العسر يسرا وقوله تعالي وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله
صلي الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا امرها وناداها اقامة
للسبب مقام المسبب وفيه تسلية وتانيس بان الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها
انتهي وقال في النهاية الازمة السنة المجدبة يقال ان الشدة اذا تتابعت انفرجت
واذا توالت تولت انتهي وقال السخاوي والمراد ابلغي في الشدة النهاية حتي تنفرجي
وذلك ان العرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت انفرجت وقد عمل العلامة
ابو الفضل يوسف ابن محمد الانصاري عرف بابن النحوي هذا الحديث مطلع قصيدة
بديعة قلت فقال • اشتدي ازمة تنفرجي • قد اذن ليلك بالبلج • وقد عارضه
الاديب ابو عبد الله محمد بن احمد بن محمد ابن ابي القاسم التجاني لكنه انما ابتداها بقوله
• لابد لضيق من فرج • بخواطر همك لا تهج • وذكر ابو موسي المديني في ذيل الغريب
من جمعه ان المراد بقوله في مثل هذا المثل امراة اسمها ازمة اخذها الطلق
فقيل ذلك اي تصبري يا ازمة حتي تنفرجي عن قريب بالفرج قال مغلطاي
في حاشية اسد الغابة انتهي وليس في الذيل التصريح بما يدل علي صحتها بل قال فيه
عقب هذا ذكره بعض الجهال وهذا باطل زاد بعضهم ان الذي قاله النبي صلي الله عليه وسلم

حديث اشتروا الرقيق وشاركوهم في ارزاقهم واياكم والزنج الخ الزنج بالزاي
المكسورة والنون والجيم قال في المصباح الزنج طايفة تسكن تحت خط الاستوا وجنوبيه وليس
وراهم عمارة قال بعضهم وتمتد بلادهم من المغرب الي قرب الحبشة وبعض بلادهم علي نيل
مصر الواحد زنجي مثل روم ورومي وهو بكسر الزاي والفتح لغة انتهي ن

حديث اشد الناس يوم القيمة عذابا امام جاير تقدم معني الجور وبجانبه علامة الحسن

حديث اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله وسببه في البخاري
عن عايشة قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام لي علي سهوة لي فيه
تماثيل فلما راه رسول الله صلي الله عليه وسلم هتكه وقال اشد الناس فذكره **قوله** من سفر
قال شيخ شيوخنا في رواية البيهقي انها غزوة تبوك او خيبر علي الشك **قوله** بقرام بكسر
القاف وتخفيف الرا هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف [illegible]ن يفرش في الهودج
او يغطي به **قوله** علي سهوه بفتح المهملة وسكون الها الصفه في جانب البيت وقيل الكوة
وقيل الرف وقيل بيت صغير شبه المخدع وقيل بيت صغير منحدر في الارض وسمكه
مرتفع من الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع ورجح هذا الاخير ابو عبيد ولا مخالفة
ووقع في حديث عايشة انها علقته علي بابها وكذا عند مسلم فتعين ان السهوة بيت صغير
علقت الستر علي بابه واقتصر شيخنا علي الاول والرابع **قوله** فيه تماثيل بمثناه ثم مثلثه جمع
تمثال وهي الشي المصور اعم من ان يكون شاخصا او يكون نقشا او دهانا او نسجا في ثوب
وعند مسلم انها نصبت سترا فيه تصاوير **قوله** اشد في رواية لمسلم ان من اشد وهذا

واضح

واضح **قوله** يضاهون اي يشبهون ما يصنعونه بما يصنعه الله وعند مسلم الذين يشبهون
بخلق الله قوله اشد استشكل بكون المصور اشد الناس عذابا مع قوله تعالي ادخلوا ال فرعون
اشد العذاب فانه يقتضي ان يكون المصور اشد عذابا من ال فرعون واجاب الطبري بان المراد
هنا من يصور ما يعبد من دون الله وهو عارف بذلك قاصدا له فانه يكفر بذلك فلا يبعد يدخل
مدخل ال فرعون واما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط واجاب غيره
بان الرواية باثبات من ثابتة وبحذفها محمولة عليها واذا كان من يفعل التصوير من اشد الناس
عذابا كان مشتركا مع غيره وليس في الاية ما يقتضي ان ال فرعون باشد العذاب بل هم في العذاب الاشد
فكذلك غيرهم يجوز ان يكون في العذاب الاشد وقوي الطحاوي ذلك بما اخرجه من وجه
اخر عن ابن مسعود رفعه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة رجل قتل نبيا او قتله نبي وامام ضلالة
وممثل من الممثلين واخرج الطحاوي ايضا من حديث عايشة مرفوعا اشد الناس عذابا يوم القيمة
رجل هجا رجلا فهجا القبيلة باسرها قال الطحاوي وكل واحد من هولا يشترك مع الاخر في شدة
العذاب وقال ابو الوليد بن رشد في مختصر مشكل الطحاوي ما حاصله ان الوعيد بهذه الصيغة
ان ورد في حق كافر فلا اشكال فيه لانه يكون مشتركا في ذلك مع ال فرعون ويكون فيه دلالة
علي عظم كفر المذكور وان ورد في حق عاص فيكون اشد عذابا من غيره من العصاة ويكون ذلك
دالا علي عظم المعصية المذكورة واجاب القرطبي في المفهم بان الناس اذا اضيف اليهم اشد لا
يراد بهم كل الناس بل بعضهم وهم من يشارك في المعني المتوعد عليه العذاب ففرعون اشد
الناس الذين ادعوا الالهية عذابا ومن يقتدي به في ضلالة كفره اشد عذابا ممن يقتدي
به في ضلالة فسقه ومن صور صورة ذات روح للعبادة اشد عذابا ممن يصورها لا للعبادة
واستشكل ظاهر الحديث ايضا بابليس وبابن ادم الذي سن القتل واجيب بانه
ليس في ابليس فواضح واما في ابن ادم فاجيب بان الثابت في حقه ان عليه مثل اوزار
من يقتل ظلما ولا يمتنع ان يشاركه في مثل تعذيبه من ابتدا الزنا مثلا فان عليه اوزار من
ياتي بعده فانه اول من سن ذلك ولعل عدد الزناة اكثر من القاتلين قال النووي قال العلما
تصوير صور الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكباير لانه متوعد عليه بهذا الوعيد
الشديد وسوا صنعه لما يمتهن ام لغيره فصنعته حرام بكل حال سوا كان في بساط او ثوب
او درهم او دينار او فلس او انا او حايط وغيرها فتصوير ما ليس فيه صورة
حيوان مثلا فليس بحرام وقال ايضا هذا حكم التصوير واما اتخاذ المصور مما فيه
صورة حيوان فان كان معلقا علي حايط او ثوبا ملبوسا او عمامة او نحوه لكن مما
لا يعد ممتهنا فهو حرام وان كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن
فليس بحرام ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له هذا تلخيص مذهبنا
في المسالة وبمعناه قال جماهير العلما من الصحابة والتابعين انتهي كلامه وهذا
عام فيما له ظل وما لا ظل له قال شيخ شيوخنا ويويد التعميم فيما له ظل وفيما لا ظل
له ما اخرجه احمد من حديث علي ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ايكم ينطلق الي المدينة
فلا يدع فيها وثنا الا كسره ولا صورة الا لطخها اي طمسها الحديث وفيه من عاد الي
صنعة شي من هذا فقد كفر بما انزل علي محمد انتهي قلت وفي حل تصوير ما لا مثل
له كانسان بجناحين وطاير بوجه انسان وجهان وجزم بالحل في الانوار وقال المتولي

تحرم تصوير حيوان بلا راس ويستثني من ذلك لعب البنات لان عايشة كانت تلعب بها
عنده صلي الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدريبهن امر التربية انتهي قال شيخ شيوخنا
قال الخطابي انما عظمت عقوبة المصور لان الصور كانت تعبد من دون الله ولان النظر اليها
يفتن وبعض النفوس اليها تميل قال والمراد بالصور هنا التماثيل التي كان لها روح انتهي
وخص بعضهم الوعيد الشديد بمن صور قاصدا ان يضاهي فانه يصير بذلك القصد كافرا
واما من عداه فيحرم عليه ويأثم لكن اثمه دون اثم المضاهي كما تقدم وذكر القرطبي ان اهل
الجاهلية كانوا يعملون الاصنام من كل شي حتي ان بعضهم عمل صنمه من عجوه ثم جاع فاكله
ذكر ذلك في الفتح وسياتي فيه مزيد في قال الله تعالي ومن اظلم ن

حديث اشد الناس بلاء الانبيا ثم الامثل فالامثل الخ قلت عزاه شيخنا الي البخاري
وكذا في الجامع الكبير وكذا شيخ شيوخنا في ترتيب مسند الفردوس ولمراده بهذا اللفظ
في مظانه ومقتضي ما في اطراف المزي انه ليس في البخاري ومثله الدميري وبوب في
البخاري بقوله باب اشد الناس بلاء الانبيا ثم الامثل فالامثل قال في الفتح
كذا للاكثر وللنسفي الاول فالاول وجمعها المستملي والمراد بالاول الاولية في الفضل
والامثل افعل من المماثل وهم الفضلا قال وصدر هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه
الدارمي والنساي في الكبري وبن ماجة وصححه الترمذي وبن حبان والحاكم كلهم من
طريق عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال قلت يا رسول
الله اي الناس اشد بلاء قال الانبيا ثم الامثل فالامثل يبتلي الرجل علي حسب
دينه الحديث وفيه حتي يمشي علي الارض وما عليه خطية انتهي ومقتضي عزوه
الي الدارمي ومن بعده انه ليس في البخاري والا لما ترك العزو اليه مع ثبوته بصدره
ويحتمل ان يكون ذكره في باب من الابواب او هو بعض حديث وصح الحديث ان اشد
الناس بلا الانبيا ويلحق بهم الاوليا لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم
قال شيخ شيوخنا والسر فيه ان البلا مقابل النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر
كان بلاوه اشد ومن ثم ضوعف حد الحر علي العبد وقيل لامهات المومنين من يات
منكن بفاحشة مبينة يضعف لها العذاب ضعفين قال بن الجوزي في الحديث دلالة
ان القوي يحمل ما حمل والضعيف يرفق به الا انه كلما قربت المعرفة بالمبتلي هان البلا
ومنهم من ينظر الي اجر البلا فيهون عليه البلا واعلا من ذلك درجة من يري ان هذا
تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يتعرض وارفع منه من شغله المحبة عن طلب رفع البلا
وانهي المراتب من متلذذ به لانه عن اختياره نشا انتهي وقال الدميري قد يجهل بعض
الناس فيظن ان شدة البلا وكثرته انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله الا من اعمي الله
قلبه بل العبد يبتلي علي حسب دينه كما في حديث الباب قال سفيان الثوري ليس بفقيه
من لم يعد البلا نعمة والرخا مصيبة انتهي قال الدميري ايضا وقد ابتلي خلق كثير من اوليا
الله بانواع من الاذي فبعضهم ضرب وبعضهم حبس وبعضهم نفي وبعضهم قتل مظلوما
شهيدا هذا امير المومنين عثمان بن عفان قتل مظلوما شهيدا دخل عليه جماعة
من الفجره فقتلوه وهو صابر محتسب وكذلك علي بن ابي طالب وولده الحسين قتل ظلما
شهيدا وكذلك عبد الله بن الزبير قتل مظلوما شهيدا قتله الحجاج وصلبه بمكة وكذلك

قتل

قتل سعيد بن جبير وكان من سادات التابعين قال في جامعه احصي من قتله الحجاج بن يوسف
صبرا فكانوا ماية الف وعشرين الف وهذا سعيد بن المسيب وهو سيد التابعين
جلد بالسياط في ايام عبد الملك بن مروان وطافوا به في تبان شعر وعزروه وحبسوه
ومنعوا الناس من مجالسته والامام ابو حنيفة عهد اليه بالقضا فلم يقبل فضرب وحبس
ومات في السجن والامام مالك بن انس جردوه وضربوه بالسياط وجبذت يده حتي
انخلعت من كتفه وسفين امر بصلبه فاختفي مده وقال احمد بن عبد الله العجلي اجر
سفيان الثوري نفسه من جمال الي مكة فامره ان يعمل خبزه فلم يجي جيده فضربه الجمال
فلما قدموا مكة دخل الجمال فاذا سفين قد اجتمع حوله الناس فقالوا هذا سفين الثوري
فلما انفض عنه الناس اتاه الجمال وقال لم اعرفك يا ابا عبد الله فقال سفيان من
يفسد طعام يصيبه اكثر من هذا والامام احمد امتحن محنته المشهوره علي ان يقول
القران مخلوق فلم يقل بل قال القران كلام الله منزل غير مخلوق فضرب بالسياط حتي غشي
عليه ثم قطع بعد ذلك من لحمه بالسكين وهو في جميع ذلك صابر وقد ضرب في محنة القول
بخلق القران جماعة من العلما والاخيار وقيدوا وحبسوا فمنهم من مات في قيوده
ودفن بها منهم نعيم بن حماد شيخ البخاري اوصي ان يدفن في قيوده ليخاصم بها عند
الله يوم القيمة ومنهم ابو يعقوب البويطي احد اصحاب الشافعي حمل من مصر الي
بغداد في اربعين رطلا من حديد ومات في قيوده مسجونا قال الربيع بن سليمان
كان البويطي ابدا يحرك شفتيه بذكر الله تعالي ولقد رايته علي بغل في عنقه غل وفي
رجليه قيد وبينه وبين الغل سلسلة فيها لبنه وزنها اربعون رطلا وهو يقول
خلق الله الخلق بكن فاذا كانت مخلوقة كان مخلوقا خلق بمخلوق وكان الامام مسهر بن
عبد الاعلي الدمشقي شيخ اهل الشام في وقته واحد شيوخ البخاري عرض علي السيف
ليقول القران مخلوق فابي ثم قال ذلك كرها فامر بحبسه الي ان مات قال رحمه الله
احمد علي ابي مسهر لقد كان من الاسلام بمكان حمل علي المحنه وحمل علي السيف فمد
راسه وجرد السيف فابي فلما راوا ذلك منه حملوه الي السجن فمات فيه والامام
ابو عبد الله البخاري تعصب عليه ونفي من بلده بخاري وكان يقول اللهم قد ضاقت
علي الارض بما رحبت فاقبضني اليك فما جا عليه شهر منذ قال هذا الكلام حتي
مات **فايدة** ذكر بن عطية في تفسير سورة البقرة عند قوله تعالي ويقتلون
النبيين بغير حق عن ابن عباس وغيره انهم قالوا لم يقتل نبي قط من الانبيا الا من
لم يومر بقتال وكل من امر بالقتال نصر نقله الدميري قوله ان كان في دينه صلبا
قال في المصباح وصلب الشي بالضم صلابة اشتد وقوي فهو صلب ومكان صلب
غليظ شديد **قوله** وان كان في دينه رقه اي ضعف ولين ن

حديث اشد الناس بلا الانبيا ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل بجانبه علامة الحسن

حديث اشد الناس بلا الانبيا ثم الصالحون لقد كان احدهم الخ **قوله** يجوبها
بالجيم والواو ثم الموحده اي يخرقها ويقطعها وعبارة النهاية وكل شي قطع وسطه
فهو مجيوب ومجوب وبه سمي جيب القميص ومنه حديث علي اخذت اهابا معطونا
فجوبت وسطه وادخلته في عنقي وعبارة شيخنا وجوبت وسطه قطعته انتهي

واهاب معطون وعطن منتن منمزق الشعر وكذا اهب عطنه ۞
حديث اشد الناس عليكم الروم الخ الجانبه علامة للحسن ۞
حديث اشد امتي لي حبا قوم يكونون بعدي الخ الجانبه علامة للحسن ۞
حديث اشد الحرب النسا الخ لان المراة ضعيفة البدن قوية اللسان كثيرة الحيل فاذا خادعها الرجل والحرب خدعة وصبر عليها وكاد وغها كان ذلك اشد من ملقاة قرنه لانه يريد في المراة السلامة لضعفها والغلبة علي لسانها وابطال حيلها **قوله** وابعد اللقا الموت لان الشخص يطول امله فيامل اما لاكثيرة فيتسبب ذلك ببعد اللقا **قوله** واشد منها الحاجة الي الناس لما في السوال من الذل والهوان واعظم منه عوده بعد السوال بلا قضا حاجته فهو من البلا العظيم وسياتي فيه مزيد عند حديث لان ياخذ احدكم حبله من حرف اللام ۞
حديث اشربوا اعينكم الخ قال في الكبير عن البختري بن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة والبختري ضعفه ابو حاتم وتركه غيره وقال **عد** روي عن ابيه قدر عشرين حديثا عامتها مناكير هذا منها انتهي ۞
حديث اشراف امتي حملة القران الخ **قوله** اشراف امتي تقدم معناه في حديث ال القران ، واصحاب الليل المراد المحيون الليل بنوع او انواع من العبادات كصلاة وقراة واستغفار وتسبيح وغير ذلك ۞
حديث اشرف الايمان ان يامنك الناس الخ **قوله** واشرف الزهد تقدم الكلام في حد الزهد في حديث اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين وفي حديث اذا رايتم العبد قد اعطي زهدا في الدنيا وتقدم الفرق بينه وبين الورع في حديث اذا ما افترض عليك
حديث اشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد ۔ الا كل شي ما خلا الله باطل ۔
وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر لبيد وفي رواية اصدق بيت قاله الشاعر وفي رواية اصدق بيت قالته الشعرا وفي رواية اشعر كلمة قالتها العرب قاله بن مالك وفي شرح التسهيل قال العيني وكلها من وصف المعاني مبالغة مما يوصف به الاعيان كقولهم شعر شاعر وخوف خايف وموت مايت ثم تصاغ منه افعل باعتبار ذلك المعني فيقال شعرك اشعر من شعره وخوفي اخوف من خوفه وهذا شطر بيت لبيد وسياتي تمام البيتة وما قبله وما بعده والمراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام ومطلق الكلمة علي الكلام وهو مجاز مهمل عند النحويين تستعمل عند المتكلمين وهو من باب تسمية الشي باسم جزيه علي سبيل التوسع ويطلق لغة علي الجمل المفيدة قال تعالي وكلمة الله هي العليا اي لا اله الا الله تعالوا الي كلمة سوا بيننا وبينكم الاية كلا انها كلمة هو قايلها اشارة الي قوله رب ارجعون وما بعده وفي الصحيح الكلمة الطيبة صدقة **تتمة** قال شيخ شيوخنا وقع لعثمن بن مظعون واقعة بسبب هذا البيت مع نافلة لبيد بن ربيعه قبل اسلامه والنبي صلي الله عليه وسلم يوميذ بمكة وقريش في غاية الاذية للمسلمين فذكر بن اسحق عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عمن حدثه عن عثمن بن مظعون انه لما رجع من الهجرة الاولي الي الحبشة دخل مكة في جوار

الوليد بن المغيرة فلما راي المشركين يوذون المسلمين وهو امن رد علي الوليد جواره فبينما هو في مجلس لقريش وقد وفد عليهم لبيد بن ربيعه فقعد ينشدهم من شعره فقال لبيد ۔ الا كل شي ما خلا الله باطل ۔ فقال عثمان بن مظعون صدقت فقال لبيد وكل نعيم لا محالة زايل ۔ فقال عثمان كذبت نعيم الجنة لا يزول فقال لبيد متي كان يوذي جليسكم يا معشر قريش فقام رجل منهم فلطم عثمن فاخضرت عينه فلامه الوليد علي رد جواره وقال قد كنت في ذمة منيعة فقال عثمن ان عيني الاخري الي ما اصاب اختها لفقيرة فقال له الوليد فعد الي جوارك فقال بل ارضي بجوار الله تعالي قلت وقد اسلم لبيد بعد ذلك وهو ابن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعه بن عامر العامري ثم الكلابي ثم الجعفري يكني ابا عقيل وذكره في الصحابة البخاري وبن ابي خيثمة وغيرهما وقال احمد لما سال عما قاله من الشعر في الاسلام قال قد ابدلني الله بالشعر سورة البقرة ثم سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش ماية وخمسين وقيل اكثر وهو القايل ۔ ولقد سيمت من الحياة وطولها ۔ وسوال هذا الناس كيف لبيد ۔ وهذا يعكر علي من قال انه لم يقل شعرا منذ اسلم الا ان يريد القطع المطولة لا البيت والبيتين والله اعلم انتهي ما ذكره في الفتح وقال شيخنا مات بالكوفة ليلة نزول معوية النخيله لمصالحة الحسن بن علي وعاش ماية واربعين سنة ذكره بن سلام في الطبقة الثالثة من شعر الجاهلية وكان شريفا في الجاهلية والاسلام وقال مات في خلافة عثمان وقيل في خلافة معوية قال شيخنا وروينا بسند صحيح ان لبيد بن ربيعه وعدي بن حاتم هما اللذان سميا عمر بن الخطاب امير المومنين وقيل المغيرة وقيل عمر هو الذي سمي نفسه بذلك وقال العيني ويقال لم ينظم في الاسلام غير قوله

۔ الحمد لله اذ لم ياتني اجلي ۔ حتي اكتسبت من الاسلام سربالا ۔

وقيل قوله ۔ ما عايب المرء الكريم كنفسه ۔ والمرء يصلحه الجليس الصالح ۔

وقال بن عبد البر وفي هذه القصيدة ما يدل علي انه قاله من الاسلام وهو قوله ۞

۔ وكل امرئ يوما سيعلم سعيه ۔ اذا كشفت عند الاله المحاصل ۔

انتهي قلت وفي الاستدلال نظر فيحتمل انه كان يعتقد البعث كقيس وسطيح وغيرهما والذي توارد عليه اهل السير وشراح البخاري وغيرهم انه البيت الحمد لله كان ذلك قبل الاسلام لبيد والله اعلم قال شيخنا قلت البيت الاول ليس له فقد نسبه بن سعد في طبقاته لقردة ابن نفاثة من الصحابة من ابيات اولها

۔ بان الشباب فلم احفل به بالا ۔ واقبل الشيب والاسلام اقبالا ۔

۔ وقد اروي نديمي من مشعشعة ۔ وقد اقلب اوراكا واكفالا ۔

ثم رايت الحافظ اليعمري نبه علي الذي قلته وقال البيهقي في شعب الايمان اخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عمر الزاهد صاحب ثعلب اخبرنا ثعلب عن عمر بن شيبة قال لم يقل لبيد في الاسلام الا هذا الحمد لله البيت وقد قيل انه لغيره واخرج بن سعد اخبرنا هشام عن جعفر بن كلاب عن اشياخه ان لبيدا لما حضره الموت دخل عليه اشياخ بني جعفر وشبابهم فقال ابكوا علي حتي اسمع فقال شاب منهم

۔ لتبك لبيدا كل قدر وجفنة ۔ وتبكي الصبا من بادو هو حميد ۔

فقال احسنت يا ابن اخي زدني قال ما عندي غير هذا البيت انتهي قلت ولتعد

الي شرح حديث الباب قوله اشعر كلمة الخ قال شيخ شيوخنا الشعر في الاصل اسم لما رق
منه ليت شعري ثم استعمل في الكلام المقفي الموزون قصدا ويقال اصله الشعر بفتحتين يقال
شعرت اصبت الشعر اما ما وقع موزونا اتفاقا فلا يسمي شعرا ثم قال والذي يتحصل من كلام
العلما في حد الشعر الجايز انه اذا لم يكثر منه في المسجد وخلا عن هجو وعن الاغراق في المدح
والكذب المحض والتغزل بمعين يخل وقد نقل ابن عبد البر الاجماع علي جوازه اذا كان كذلك قال
شيخ شيوخنا في قوله كل شي ما خلا الله باطل التعبير بوصف كل شي بالبطلان تندرج فيه العبادات
والطاعات وهي حق لا محالة وكذا قوله صلي الله عليه وسلم في دعايه بالليل انت الحق وقولك
الحق والجنة حق والنار حق الي اخره واجيب عن ذلك بان المراد بقول الشاعر ما عدا الله
اي ما عداه وعدا صفاته الذاتيه والفعليه من رحمة وعذاب وغير ذلك فلذلك ذكر
الجنة والنار والمراد في البيت بالبطلان الفنا لا الفساد فكل شي سوي الله جايز عليه الفنا
لذاته حتي الجنة والنار وانما يبقيان بابقا الله تعالي لهما وخلق الدوام لاهلهما والحق علي
الحقيقة من لا يجوز عليه الزوال لذاته ولعل هذا هو السر في اثبات الالف واللام في قوله
انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق وفي حذفهما عند ذكر غيرهما والله اعلم انتهي قلت وتمام
البيت • وكل نعيم لا محالة زايل • واول القصيدة

• الا تسالان المرء ماذا يحاول • انحب فيقضي ام ضلال وباطل •
• اري الناس لا يدرون ما قدر امرهم • بلي كل ذي لب الي الله واسل •

الا كل من البيت

• وكل اناس سوف تدخل بينهم • دويهية تصفر منها الانامل •
• وكل امري يوما سيعلم سعيه • اذا حصلت عند الاله المحاصل •
• اذا المرء اسري ليلة خال انه • قضي عملا والمرء ما دام عامل •
• فقولا له ان كان يقسم امره • الما يعظك الدهر امك هابل •
• فان انت لم ينفعك علمك فانتسب • لعلك تهديك القرون الاوايل •
• فان لم تجد من دون عدنان والدا • ودون معد فلتزعك العواذل

وهي اكثر من خمسين بيتا يمدح بها النعمن تحاول من حاولت الشي اي اردته والنحب بفتح
النون وسكون الحا المهملة المدة والوقت يقال قضي فلان نحبه اذا مات والمعني هلا
تسالان المرء ماذا يطلب باجتهاده في الدنيا وتتبعه اياها انذر اوجب علي نفسه ان لا ينفك
عن طلبه فهو يسعي في قضايه ام هو في ضلال وباطل ونحب بدل من ماذا بدل تفصيل وهو
الذي دل علي ان ما مرفوعة المحل ويقضي منصوب بالتقدير لانه جواب الاستفهام ن
وتسالان خطاب للاثنين واراد به الواحد لان من عادة العرب ان يخاطبوا الواحد
بصيغة الاثنين كما في القيا في جهنم وكانهم يريدون بها التكرار للتاكيد فكان المعني
الا تسال تسال قوله الا كلمة تنبيه فتدل علي تحقق ما بعدها ويقال حرف استفتاح غير
مركب قوله كل المشهور انه لا يخلو استعماله عن الاضافة لفظا فان لم يكن اللفظ فهو
مضاف معني قوله تعالي وكل اتوه داخرين واجاز الاخفش تجريده عن الاضافة ن
وانتصابه حالا وهي هنا مبتدا علي المشهور والخبر قوله باطل وقد علم ان كل اذا اضيفت
الي النكرة مقتضي عموم الافراد واذا اضيفت الي المعرفة تقتضي عموم الاجزا تقول كل زمان

ماكول

ماكول ولا تقول كل الزمان ماكول قوله شي الشي اسم للموجود فلا يقال للمعدوم شي وفيه
خلاف مقرر في الاصول قوله خلا كلمة يستثني بها وتنصب بها وتجر فان نصبت كانت فعلا
وان جرت كانت حرفا نعم ان تقدمها ما المصدرية كانت ناصبة كما هنا ولفظه الله اسم
للذات المعبود بالحق المستجمع لجميع الصفات وهي منصوبة بخلا قوله باطل قال شيخنا الباطل
في الاصل غير الحق والمراد به هنا الهالك انتهي قال العيني الباطل ضد الحق وفي عرف
المتكلمين الباطل الخارج عن الانتفاع والفاسد يقرب منه والصحيح ضده ومقابله وفي عرف
الشرع الباطل من الاعيان ما فات معناه المقصود المخلوق له من كل وجه بحيث لم
يبق الا صورته ولهذا يذكر في مقابلة الحق الذي هو عبارة عن الكاين الثابت وفي الشرع
يراد به ما هو المفهوم منه لغة وهو ما كان فايت المعني من كل وجه مع وجود الصورة
اما لانعدام محلية التصرف كبيع الميتة والدم او لانعدام اهلية المتصرف كبيع المجنون
والصبي الذي لا يعقل فان قلت ما معناه ههنا قلت المعني ههنا كل شي سوي الله
تعالي زايد فايت مضمحل ليس له دوام قوله وكل نعيم النعيم ما انعم الله به عليك وكذلك
النعمة والنعمي والنعما فالمد في الفتح والقصر في الضم قوله لا محالة اي لا حيلة ويجوز ان
يكون من الحول والقوة والحركة وهي مفعلة منها واكثر ما يستعمل لا محالة بمعني
الحقيقة واليقين او بمعني لا بد والميم زايده فان قلت الجنة نعيم وهي لا تزول ابدا
وكيف قال وكل نعيم لا محالة زايل وهذا الكلام غير صحيح قال العيني ايضا قلت الجواب
عن ذلك من وجهين الاول ان لبيد انما قال ذلك قبل ان يسلم فيمكن ان يكون اعتقاده في
ذلك الوقت ان الجنة لا وجود لها او كان معتقد وجودها ولكن لا يعتقد ذوانها كما ذهبت
اليه طايفة من اهل الاهوا والضلال والثاني انه يمكن ان يكون اراد به ما سوي الجنة
من نعيم الدنيا لانه كان في صدد ذم الدنيا وبيان سرعة زوالها واما تكذيب عثمان بن
مظعون اياه فلكونه حمل الكلام علي العموم انتهي قلت ويويد حمل الكلام علي العموم ما اخرجه
عبد الله بن سلام . احمد في زوايد الزهد ان لبيدا قدم علي ابي بكر فقال الا كل شي ما خلا الله
باطل فقال صدقت قال وكل نعيم لا محالة زايل فقال كذبت عند الله نعيم لا يزول فلما ولي قال
ابو بكر ربما قال الشاعر الكلمة الحكمة انتهي قلت لعله اراد بالكلمة الحكمة قوله الا كل شي ما خلا
الله باطل واخرج السلفي في المشيخة البغداديه من طريق هشام عن يعلي بن جراد قال
انشد لبيد النبي صلي الله عليه وسلم قوله الا كل شي ما خلا الله باطل فقال له صدقت فقال
وكل نعيم لا محالة زايل فقال له كذبت نعيم الاخرة لا يزول ذكرهما شيخنا اري الناس
البيت اي الناس لا يدرون ما هم فيه من خطر الدنيا وسرعة فنايها وان كل ذي عقل متوسل
الي الله بصالح عمل وقوله واسل معناه ذو وسيلة مثل لابن وتامر فايدة قال شيخنا
اخرج ابن سعد عن الشعبي قال كتب عمر بن الخطاب الي المغيرة بن شعبه وهو عامله علي
الكوفة ان ادع من قبلك من الشعرا فاستنشدهم ما قالوا من الشعر في الجاهليه والاسلام
ثم اكتب بذلك الي فدعاهم المغيره فقال للبيد بن ربيعة انشدني ما قلت من الشعر في
الجاهليه والاسلام قال قد ابدلني الله بذلك سورة البقره وال عمران وقال للاغلب العجلي
انشدني فقال ارجزا تريد ام قصيدا لقد سالت هينا موجودا فكتب بذلك
المغيرة الي عمر فكتب اليه عمر ان انقص الاغلب خمسماية من عطايه وزدها في عطا لبيد

فرحل اليه الاغلب فقال انتقصني ان اطعتك فكتب عمر الي المغيرة ان رد علي الاغلب الخمسمائة
التي نقصته واقرها زيادة في عطا لبيد انتهي **قوله** دويهية تصغير داهية (تصغير منه) تصغير داهية
وهي الامر العظيم ودواهي الدهر ما يصيب الناس من عظيم نوبه والمعني داهية عظيمة
والتصغير قال هنا علي التعظيم واجيب بانها صغرت لدقتها وخفايها فهو راجع الي معني
التقليل وفي المحكم انه يروي نحن نحييه مجمين بمعني دويهية **قوله** الماهي لما للجا زمه
دخلت عليها همزة التوبيخ وامك هابل مبتدا وخبر وهابل بالموحدة قال في الصحاح الهبل
بالتحريك مصدر قولك هبلته اي ثكلته والاهبال الاثكال والهبول من النسا الثكول
والثكل فقدان المراة ولدها وكذلك الثكل بالتحريك قلت والمعني ان لم تتعظ فقدتك
امك **قوله** فان انت اصله فان اياك ثم اذاب المدفوع عن المنصوب وقيل اصله فان
ضللت لم ينفعك علمك فاضمر الفعل لدلالة ما بعده عليه فانفصل الضمير ولعل التعليل
والقرون جمع قرن قال الجوهري القرن من الناس اهل زمان واحد ومعني
البيت والذي يليه ان غاية الانسان الموت فينبغي له ان يتعظ بان ينسب نفسه
الي عدنان او معد فان لم يجد من بينه وبينهما من الابا باقيا فليعلم انه يصير الي مصيرهم
فينبغي له ان ينزع عما هو عليه وقوله فلتزعك بالزاي يقال وزعه يزعه اذا كفه
والعواذل اي بالمعجمة هنا حوادث الدهر وزواجره واسناد العزل اليها مجاز ونصب دون
بالعطف علي محل من دون لان معني ان لم تجد من دون عدنان وان لم تجد دون عدنان
واحد ذكره ابن هشام في شواهده نقله شيخنا رحمه الله **فايده** قال شيخنا قال محمد
ابن سلام في طبقات الشعرا لم يذكر عدنان جاهل قط غير لبيد في هذا البيت قال
ويروي لعباس بن مرداس بيت في عدنان وهو

• وعك بن عدنان الذين تلقبوا • بمذحج حتي طردوا كل مطرد •

خاتمة قال شيخنا اخرج ابن عساكر عن الحسين بن جعفر المخزومي ان لبيدا جعل
علي نفسه ان يطعم ما هبت الصبا فالحت عليه زمن الوليد بن عقبه فصعد الوليد المنبر
فقال اعينوا اخاكم وبعث اليه بثلاثين جزورا وكان لبيد قد ترك الشعر في الاسلام
فقال لابنته اجيبي الامير فاجابت

• اذا هبت رياح بني عقيل • ذكرنا عند هبتها الوليدا •
• ابا وهب جزاك الله خيرا • نحرناها واطعمنا الثريدا •
• طويل الباع ابيض عبشمي • اعان علي مروته لبيدا •
• بامثال الهضاب كان ركبا • عليها من بني حام قعودا •
• فعدان الكريم له معاد • وظني بابن اروي ان يعودا •

فقال لبيد احسنت لولا انك سالت قال ان الملوك لا يستحيي من مسالتهم قال
وانت في هذا اشعر انتهي **تكمله** استشهد النحاة بابيات من هذه القصيدة
علي احكام فالبيت الاول استشهد به ابن هشام لغيره في ماذا ان ما اسم استفهام
مبتدا وذا بعدها موصوله ونحاول صلتها والعايد المحذوف واخرج الطبي في مسايله
عن ابن عباس ان نافع بن الازرق ساله عن قوله تعالي فمنهم من قضي نحبه قال اجله
الذي قدر له قال وهل تعرف العرب ذلك قال نعم اما سمعت قول لبيد الا تسالان المرء

البيت

البيت وتقدم معناه وانه بدل تفصيل الي اخره والبيت الثالث استشهد به علي تعين
النصب بخلا اذا تقدمها ما وفي البيت يتعين النصب لان ما فيه مصدرية فتخولها
يعين الفعلية وفيه شاهد اخر وهو تقديم المستثني واورده ابن هشام في كل مستشهدا
علي مراعاة معناها اذا اضيفت الي نكره واستدل النحويون به علي الاعتراض فالاستثنا
بين المبتدا والخبر وقال شيخ بن الخبا ز ليس هذا باستثنا بل ما زايده وخلا الله صفه
لكل شي او بشي والمعني كل شي غير الله باطل قلت وقد استوفيت اعراب هذا البيت فيما
علقناه علي الشواهد والبيت الرابع استشهد به ايضا الكوفيين علي ان التصغير
كما تقدم واستشهد به ايضا علي انه لا يختص مراعاة الموضع في العطف بان يكون العامل في اللفظ زايدا
حديث اشفع الاذان واوتر الاقامة قلت هو مثل حديث رواه الجماعة عن انس قال
امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة قال النووي قوله امر بلال ان يشفع هو بفتح
اليا والفا وامر بضم الهمزة وكسر الميم اي امره رسول الله صلي الله عليه وسلم هذا هو الصواب
الذي عليه جمهور العلما من الفقها واصحاب الاصول وجميع المحدثين وشذ بعضهم وقال
هذا اللفظ وشبهه موقوف لاحتمال ان يكون الامر غير رسول الله صلي الله عليه وسلم
وهذا خطا والصواب انه مرفوع لان اطلاق ذلك انما ينصرف الي صاحب الامر والنهي
وهو رسول الله صلي الله عليه وسلم ومثل هذا اللفظ قول الصحابي امرنا بكذا ونهينا
عن كذا وامر الناس بكذا ونحوه وكله مرفوع سوا قال الصحابي ذلك في حياة رسول الله صلي الله
عليه وسلم او بعد وفاته وشفع الاذان ان ياتي به مثني وهذا مجمع عليه اليوم وحكي
في افراده خلاف عن بعض السلف واما قوله ويوتر الاقامة فمعناه ياتي بها وترا
لا يثنيها بخلاف الاذان قلت الا قد قامت الصلاة فانه يثنيها كما في البخاري وغيره
واختلف العلما في لفظ الاقامة فالمشهور من مذهبنا الذي تظاهرت عليه نصوص
الشافعي وبه قال احمد وجمهور العلما ان الاقامة احدي عشرة كلمة الله اكبر الله اكبر اشهد
ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي علي الصلاة حي علي الفلاح قد قامت الصلاة قد
قامت الصلاة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وقال مالك عشر كلمات فلم يثن لفظ الاقامة
وهو قول قديم للشافعي وقال ابو حنيفة الاقامة سبع عشرة كلمة يثنيها كلها قال الخطابي
مذهب جمهور العلما والذي جري به العمل في الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب
الي اقصي بلاد الاسلام ان الاقامة فرادي مع تكرير قوله قد قامت الصلاة الا مالكا فان
المشهور عنه انه لا يكررها والحكمة في افراد الاقامة وتثنية الاذان ان الاذان لاعلام
الغايبين فيكرر ليكون ابلغ في اعلامهم والاقامة للحاضرين فلا حاجة الي تكرارها ولهذا
قال العلما يكون رفع الصوت في الاقامة دونه في الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة
لانه مقصود الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار الذي عليه الجمهور ان الاقامة احدي
عشر كلمة منها الله اكبر الله اكبر اولا واخرا فهذا تثنيه فالجواب ان هذا وان كان صورة
تثنية فهو بالنسبة الي الاذان افراد وبهذا قال اصحابنا يستحب للموذن ان يقول
كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول في اول الاذان الله اكبر الله اكبر ثم يقول الله اكبر الله اكبر
بنفس اخر وبجانبه علامة الحسن ○
حديث اشفعوا توجروا ويقضي الله الخ قلت سببه كما في البخاري في باب

الزكاة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السايل او طلبت اليه حاجة قال اشفعوا
تحصل لكم الاجر مطلقا سوا قضيت الحاجة ام لا انتهي ثم قال وفي الحديث الحض علي الخير
بالفعل وبالتسبب اليه بكل وجه والشفاعة الي الكبير في كشف كربه ومعونة الضعيف
اذ ليس كل احد يقدر علي الوصول الي الرئيس والتمكن منه ليلج عليه او يوضح له مراده ليعرف
حاله علي وجهه والا فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحتجب قال عياض ولا
يستثني من الوجوه التي تستحب فيها الشفاعة الا الحدود وما لا حد فيه تجوز فيه
الشفاعة ولا سيما من وقعت فيه الهفوة او كان من اهل الستر والعفاف قال واما
المصرون علي فسادهم المشهورون في باطلهم فلا يشفع فيهم ليزدجروا عن ذلك وسياتي
تعريف الشفاعة في حديث افضل الصدقة اللسان ن

حديث اشهدوا هذا الحجر الخ بجانبه علامة الحسن ن

حديث اشيدوا النكاح بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وضم
الدال المهملة الاشادة رفع الصوت بالشي واشاد بذكره اي رفع من قدره وبجانبه علامة الحسن

حديث ابتليتم فتنة الضرا فصبرتم وان اخوف ما اخاف الخ قلت وفي الحديث
ابتلينا بالضرا فصبرنا وابتلينا بالسرا فلم نصبر الضرا الحالة التي تضر وهي نقيض السرا
وهما بنا ان للمونث ولا مذكر لهما تقول انا اختبرنا بالفقر والشدة والعدم فصبرنا عليهما
فلما جاءتنا السرا وهي الدنيا والسعة والراحة بطرنا ولم نصبر قوله ريط الشام
الريطة كل ملاة ليست بلفقين وقيل كل ثوب لين والجمع ريط ورياط قال في المصباح
الريطة بالفتح كل ملاة ليست لفقين اي فلقتين والجمع رياط مثل كلبة وكلاب وريط
ايضا مثل تمرة وتمر وقد يسمى كل ثوب رقيق ريطة انتهي وقال في المشارق الريطة
والرايطة بفتح الرا فيهما قيل كل ثوب لم يكن لفقين وقيل كل ثوب رقيق لين والكثير ما
تقوله اهل العربية ريطة لا رايطة واجازه بعض الكوفيين ولم يجزها البصريون
وجمعها ريط انتهي قوله عصب اليمن العصب بفتح العين المهملة وسكون الصاد
المهملة برود يمنية يعصب غزلها اي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتي موشيا لبقا
ما عصب منه ابيض فيقال برد عصب وبرد عصب بالتنوين والاضافة وقيل
هي برود مخطط ن

حديث اصحاب البدع كلاب النار تقدم الكلام علي البدعة واقسامها ولعل المراد
اهل الاهوا الذين تكفرهم بدعتهم ن

حديث اصدق الحديث ما عطس عنده بجانبه علامة الحسن ن

حديث اصدق الرويا الخ تقدم معناه ن

حديث اصرف بصرك سببه كما في ابي داود وغيره وذكره في الكبير عن
جرير قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجاءة قال فذكره
قوله الفجاءة قال النووي الفجاءة بضم الفا وفتح الجيم وبالمد ويقال بفتح واسكان
الجيم والقصر لغتان وهي البغتة ومعنى نظر الفجاءة ان يقع بصره علي الاجنبية
من غير قصد فلا اثم عليه في اول ذلك ويجب عليه ان يصرف بصره في
الحال فان صرف في الحال فلا اثم عليه وان استدام النظر اثم لهذا الحديث

فانه

فانه عليه الصلاة والسلام امره ان يصرف مع قوله تعالى قل للمومنين يغضوا من
ابصارهم انتهي قلت ومعني صرف البصر ان يقلبه الي الناحية الاخرى قال
شيخنا قال الخطابي يروي اطرف بصرك بالاطراف اي يقبل ببصره الي صدره
والصرف ان يقلبه الي الشق الاخر والناحية الاخرى انتهي قال النووي قال
القاضي قال العلما وفي هذا حجة انه لا يجب علي المراة ان تستر وجهها في طريقها
وانما ذلك سنة مستحبة لها فيجب علي الرجال غض البصر عنها في جميع الاحوال
لغرض صحيح شرعي وهو حال الشهادة والمداواة وارادة خطبتها او شرا الجارية
او المعاملة بالبيع والشرى وغيرهما ونحو ذلك وانما يباح في جميع هذا قدر الحاجة
دون ما زاد انتهي قلت حالة الشهادة اي سوا كانت لها او عليها ومثل ذلك
نظر الحاكم عند الحكم لها او عليها قال شيخنا زكريا ولا ينافي ما قاله القاضي عياض
نقل الامام اتفاق المسلمين علي منع النسا من الخروج سافرات الوجوه لان منعهن
من ذلك لا لان الستر واجب عليهن في ذاته بل لان فيه مصلحة عامة وفي تركه
اخلال بالمروة انتهي وقال في الكبير ت حسن صحيح ن

حديث اصرم الاحمق قال في الكبير ك هب عن عمرو بن قيس بن بشير الانصاري
عن ابيه عن جده قال ك مسانيد بشير عزيزة وقال هب وهم انما يسير ويقال
اسير والصواب موقوف انتهي الصرم القطع والحمق فعوله من الحمق وهو وضع
الشي في غير محله مع العلم بقبحه ن

حديث اصل كل دا البردة هي التخمة وثقل الطعام علي المعدة سميت بذلك
لانها تبرد المعدة فلا تستمري الطعام قال شيخنا اخرج البيهقي من طريق
نعيم قال سا ارطاة قال اجتمع رجال من اهل الطب عند ملك من الملوك ن
فسالهم ما راس دا المعدة فقال كل رجل منهم قولا وفيهم رجل ساكت فلما فرغوا
قال ما تقول انت قال ذكروا اشيا وكلها تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة
اشيا لا تاكل طعاما ابدا الا وانت تشتهيه ولا تاكل لحما يطبخ لك حتى ينعم
انضاجه ولا تبلع لقمة ابدا حتى تمضغها مضغا شديدا لا يكون علي المعدة
فيها مونة واخرج البيهقي عن ابرهيم بن علي الذهلي قال اخرج من جميع الكلام اربعة
الاف كلمة واخرج منها اربعماية كلمة واخرج منها اربعون كلمة واخرج منها اربع كلمات اولها
لا تثقن بالنسا والثانية لا تحمل معدتك ما لا تطيق والثالثة لا يغرنك المال والرابعة يكفيك
من العلم ما تنتفع به ن

حديث اصنعوا لال جعفر طعاما فانه قد اتاهم ما يشغلهم سببه كما في الكبير عن
عبد الله بن جعفر قال لما جا نعي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال
ت حسن صحيح انتهي قلت وفي ابن ماجة عن اسما بنت عميس قالت لما اصيب جعفر
رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الي اهله فقال ان ال جعفر قد شغلوا بشان ميتهم
فاصنعوا لهم طعاما قال عبد الله فما زالت سنة حتى كان حديثا فترك قال الدميري انفرد
به ابن ماجة ورواه احمد والحاكم وصححه وفي بعض طرقه قالت اسما دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد عجنت عجينا لال جعفر فدعي بني جعفر في اليوم الذي قتل

فيه جعفر واصحابه قالت فرايت النبي صلي اسه عليه وسلم يشمهم وتذرف عيناه فقلت
يرسول اسه بابي انت وامي ابلغك عن جعفر شي قال نعم قتل اليوم هو واصحابه قالت
فقمت ابكي فاجتمع الينا النسا قالت ورجع رسول اسه صلي اسه عليه وسلم الي اهله
فقال اصنعوا لال جعفر طعاما فانهم قد شغلوا عن انفسهم يومهم هذا اوكاك قال السهيلي
وهذا الطعام الذي صنع لال جعفر اصل في طعام التعزيه وتسميه العرب الوضيمة وكان
الطعام الذي صنع لال جعفر فيما ذكره الزبير في حديث طويل عن عبد اسه بن جعفر
قال فعمدت سلمي مولاة رسول اسه صلي اسه عليه وسلم الي شعير فطحنته ثم ادمته بزيت
وجعلت عليه فلفلا قال عبد اسه فاكلت منه وحبسني رسول اسه صلي اسه عليه وسلم
مع اخوتي في بيته ثلاثة ايام ثم قال اتفقت نصوص الشافعي والاصحاب علي انه يستحب
لاقربا الميت وجيرانه ان يعملوا طعاما لاهل الميت ويكون بحيث يشبعهم يومهم وليلتهم
وهذا من البر والمعروف الذي امر اسه تعالي به وقوله صلي اسه عليه وسلم لال جعفر
اشارة الي ان المخاطب بذلك جيران اهل الميت واقاربه لا جيران الميت حتي لو كان للميت
في بلد واهله في بلد استحب ان يصنع ذلك لاهله كما اتفق لجعفر ويستحب ان يلح عليهم
في الاكل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضيعون وكان قتل جعفر في جمادي سنة ثمان
من الهجرة في غزوة موته وهو موضع معروف بالشام عند الكرك انتهي قلت روي
حديث بن عبد اسه قال كنا نعد الاجتماع الي اهل الميت وصنعة الطعام بعد دفنه من
النياحة رواه احمد وبن ماجة باسناد صحيح اشار بهذا الي اصلاح اهل
الميت الطعام وجمع الناس عليه بدعة نص عليه صاحب الشامل وغيره وصوبه
في شرح المهذب ونص عليه الشافعي فانه قال واكره الماتم وهي الجماعة وان لم
يكن لهم بكا فان ذلك تكلف للحزن وتجدد الموت واكره الاكل من طعام الماتم
قال واما الذبح والعقر عنده فمذموم قال ابو البختري ببينونة الناس
عند اهل الميت ليست الا من فعل الجاهلية قال القرطبي وهذه الامور
كلها قد صارت عند الناس سنة الان وتركها فالتغلب الحال ولتغيرت الاحوال قال
عبد اسه بن عباس لا ياتي علي الناس زمان الا اماتوا سنة واحيوا بدعة
حتي يموت السنن وتحيي البدع ٥

حديث اصنعوا ما بدا لكم فما قضي اسه تعالي فهو كاين الخ سببه كما في الكبير
عن ابي سعيد سالنا رسول اسه صلي اسه عليه وسلم عن العزل فذكره انتهي
قلت وتقدم معناه في حديث اذا اراد اسه خلق شي وبجانبه علامة الحسن

حديث اضمنوا لي ست خصال اضمن لكم الجنة الخ بجانبه علامة الحسن ت

حديث اطيت السما وحقها ان تيط الخ قال في النهاية الاطيط صوت الاقتاب
واطيط الابل اصواتها وحنينها اي ان كثرة ما فيها من الملايكة قد اثقلها حتي
اطت وهذا مثل وايذان بكثرة وان لم تم اطيط وانما هو كلام تقريب اريد به تقرير
تعظيم عظمة اسه ٥

حديث اطعموا الطعام واطيبوا الكلام بجانبه علامة الحسن ٥

حديث اطعموا الطعام وافشوا السلام تورثوا الجنان بجانبه علامة الحسن

اطيب الكلام الخ قال في المصباح والطيبات من الكلام افضله واحسنه انتهي وتقدم بقية ما فيه مع اصل وجد على الطرة ولم يعلم له تخريج ه

حديث
اطفال

حديث اطفال المشركين خدم اهل الجنة قلت اختلف اهل العلم في اطفال
المشركين علي اقوال ذكرها شيخ شيوخنا فقال احدها انهم في مشية الله تعالي
وهو منقول عن الحمادين وبن المبارك واسحق ونقله البيهقي في الاعتقاد عن
الشافعي في حق اولاد الكفار خاصة قال بن عبد البر وهو مقتضي صنع مالك ٥
وليس عنه في المسلة شي منصوص الا ان اصحابه صرحوا فان اطفال المسلمين
في الجنة واطفال الكفار خاصة في المشية والحجة فيه حديث اسه اعلم بما كانوا
عاملين ثانيها انهم تبع لابايهم فاولاد المسلمين في الجنة واولاد الكفار في
النار وحكاه بن حزم عن الازارقة من الخوارج واحتجوا بقوله تعالي رب
لا تذر علي الارض من الكافرين ديارا وتعقبه بان المراد قوم نوح خاصة
وانما دعي بذلك لما اوحي اسه اليه انه لن يومن من قومك الا من قد امن واما
حديث هم من ابايهم او منهم فذاك ورد في حكم الحرب وروي احمد من حديث
عايشة سالت رسول اسه صلي اسه عليه وسلم عن ولدان المسلمين قال في
الجنة وعن اولاد المشركين قال في النار فقلت يرسول اسه لم يدركوا الاعمال
قال ربك اعلم بما كانوا عاملين لو شيت اسمعتك تضاغيهم في النار وهو
حديث ضعيف جدا لان في اسناده ابا عقيل مولي بهية وهو متروك ٥
ثالثها انهم يكونون في برزخ بين الجنة والنار لانهم لم يعملوا حسنات يدخلون
بها الجنة ولا سيات يدخلون بها النار رابعها هم خدم اهل الجنة وفيه حديث
عن انس ضعيف رواه ابو داود الطيالسي وابو يعلي والطبري والبزار من حديث
سمرة مرفوعا اولاد المشركين خدم اهل الجنة خامسها انهم يصيرون ترابا
روي عن ثمامة بن اشرس سادسها هم في النار حكاه عياض عن احمد وغلطه
ابن تيميه بانه قول لبعض اصحابه ولا يحفظ عن الامام اصلا سابعها
انهم يمتحنون في الاخرة بان ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما
ومن ابي عذب اخرجه البزار من حديث انس وابي سعيد واخرجه الطبراني
من حديث معاذ بن جبل وقد صحت مسلة الامتحان في حق المجنون ومن
مات في الفترة من طرق صحيحة وحكي البيهقي في كتاب الاعتقاد انه المذهب
الصحيح وتعقب بان الاخرة ليست دار تكليف فلا عمل فيها ولا ابتلا واجيب
بان ذلك بعد ان يقع الاستقرار في الجنة او النار واما في عرصات القيمة فلا مانع
من ذلك وقد قال تعالي يوم يكشف عن ساق ويدعون الي السجود فلا يستطيعون
وفي الصحيح ان الناس يومرون بالسجود فيصير ظهر المنافق طبقا فلا يستطيع
ان يسجد ثامنها انهم في الجنة قال النووي وهو المذهب المختار الذي صار اليه
المحققون لقوله تعالي وما كنا معذبين حتي نبعث رسولا واذا كان لا يعذب
العاقل لكونه لم تبلغه الدعوة فلان لا يعذب غير العاقل من باب الاولي ولما في
حديث سمرة اذ فيه انتهينا الي روضة خضرا فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان
ثم قالا والشيخ في اصل الشجرة ابرهيم والصبيان حوله فاولاد الناس تاسعها
الوقف عاشرها الامساك وفي الفرق بينهما دقة انتهي ٥

حديث اطفال المومنين في جبل في الجنة يكفلهم ابرهيم وساره الخ قال شيخ شيوخنا
قال النووي اجمع من يعتد به من علما المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو
من اهل الجنة وتوقف فيه بعضهم لحديث عايشة يعني الذي اخرجه مسلم بلفظ توفي
صبي من الانصار فقالت طوبى له لم يعمل سوا ولم يدركه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اوغير ذلك يا عايشة ان الله خلق للجنة اهلا الحديث قال والجواب عنه انه لعله نهاها
عن المسارعة الى القطع من غير دليل اوقال ذلك قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة
انتهى وقال القرطبي نفى بعضهم الخلاف وكانه عنى ابن ابي زيد فانه اطلق الاجماع في ذلك
ولعله اراد اجماع من يعتد به وقال المازري الخلاف في غير اولاد الانبيا انتهى

حديث اطفئوا المصابيح الخ تقدم الكلام عليه في اذا كان جنح الليل

حديث اطلبوا الحوايج الى ذي الرحمة الخ الحوايج جمع حاجة وتجمع ايضا على حاج بحذف
الها وحاجات وحاج الرجل المحوج اذا احتاج واحوج وزان اكرم من الحاجة فهو محوج
وقياس جمعه بالواو والنون لانه صفة عاقل والناس يقولون على محاويج مثل مفاطير
ومفاليس وبعضهم ينكره ويقول غير مسموع استعمل الرباعي ايضا متعديا فيقال احوجه
الله الى كذا انتهى من المصباح والرحمة لغة رقة القلب يقتضي التفضيل وقال بعضهم
كيفية معانيه تقتضي التفضيل فالتفضل غايتها وفي المشارق الرحمة من الله عطف واحسان
ومن المخلوقين رقة وارتياض يقضي بالعطف والاحسان **قوله** وتنجحوا قال في النهاية يقال
نجح فلان وانجح اذا اصاب طلبته ونجحت طلبته وانجحت وانجحه الله وقال في المصباح
انجحت الحاجة انجاحا وانجح الرجل ايضا اذا قضيت حاجته وتقدم معنى القسوة في
اربع من الشقاوة **قوله** سخطي قال في النهاية السخط والسخط الكراهية للشي وعدم
الرضى به وقال في المصباح سخط سخطا من باب تعب والسخط بالضم اسم منه
وهو الغضب وقال في المشارق السخط والسخط لغتان كالسقم والسقم الكراهية
للشي وعدم الرضا به وهو في حق الله منعه من اباحة فعله ونهيه عن ذلك ومعاقبة
فاعله عليه او ارادته عقوبته انتهى

حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجه قلت ورد من عدة طرق جمعها شيخنا في جزء
معروف قلت وما نخص اسما المخرجين حاذفا الاسناد وان ورد بالمعنى تنبهت
عليه تماما للفايدة فنقول اخرجه عام في فوايده والقاضي ابو الحسن في فوايده
والخطيب وفي بعض طرقه اطلبوا الخير عند صباح الوجوه والطبراني والبيهقي في شعب
الايمان وذكر بيت الشعر الاتي انت شرط النبي الخ وفي خط شيخنا بالنون والمثناه
الفوقية بلفظ الضمير وفي خط غيره بالتحتية والفوقيه وقبلها همزة مكسورة واخرجه
عبد الرحمن والعقيلي والقضاعي في مسند الشهاب والخطيب بلفظ اذا سالتم الخير فسلوا
حسان الوجوه والسلفي في الطيوريات وسياتي لفظه وبن النجار من طريق السلفي
والديلمي في مسند الفردوس وبن حبان في الضعفا عن بن عمر واخرجه **طس** والعقيلي
وتمام بلفظ اطلبوا الحوايج عند حسان الوجوه والخرايطي في اعلال القلوب مثل لفظ تمام
وبن عساكر بلفظ صباح وابو سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزار في جزيه وسياتي
لفظه والخطيب في المتفق والمفترق مثل لفظ البزار عن جابر **واخرجه** ابن عساكر

والخطيب بلفظ التمسوا الخير الخ وبن الجوزي وبن النجار عن انس واخرجه بن النجار وسياتي
لفظه عن علي واخرجه **طس** بلفظ اطلبوا الحوايج الى حسان الوجوه وتمام في فوايده
والخطيب في رواية مالك والعقيلي والدارقطني بلفظ ابتغوا الخير الخ عن ابي هريرة واخرجه
تمام في فوايده عن ابي بكرة واخرجه ابو الشيخ بلفظ في الجنة شجرة تسمى السخا منها يخرج السخا
ولن يلج الجنة شحيح واذا ابتغيتم المعروف فبغوا حسان الوجوه من الرجال عن عبد الله بن جراد
ورفاد بن ربيعة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة فذكره واخرجه
ابو يعلى في مسنده والخرايطي في اعتلال القلوب بلفظ اطلبوا الحوايج عن عايشة والبخاري في
تاريخه عن جبره والبيهقي عن جبره بنت محمد بن ثابت بن سباع عن امها عن عايشة والعقيلي
بلفظ اطلبوا الخير عند حسان الوجوه وتسموا لخياركم واذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وبن عدي
اطلبوا الحاجات والديلمي بلفظ تسموا لخياركم واطلبوا حوايجكم عند حسان الوجوه عن عايشة
واخرجه الطبراني عن يزيد بن حصيفة عن ابيه عن جده واخرجه احمد ابن منيع
بلفظ اذا طلبتم الحاجات فاطلبوها الى حسان الوجوه عن يزيد ابي الحجاج المراسيل
ابن ابي شيبة عن بن مصعب الانصاري وعن عطا وعن الزهري بلفظ التمسوا المعروف
وبن ابي الدنيا عن عمرو بن دينار وسياتي لفظه وقال حدثني ابو عبد الرحمن الازدي وسياتي
لفظه انتهى وهذا ملخص ما في الجزء الذي جمعه شيخنا بحذف الاسانيد وفي اخر بعضها
قيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضا للحاجة قال انما يعني حسن الوجه عند طلب
الحاجة قلت لعله يريد بشاشة وجهه عند السوال وحسن الاعتذار عند بذل النوال
وقال البيهقي في شعب الايمان عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اتاه الله وجها حسنا واسما حسنا وجعله في موضع غير شاين له فهو من صفوة الله من
خلقه قال بن عباس قال الشاعر

انت شرط النبي اذ قال يوما ... اطلبوا الخير من حسان الوجوه

انتهى قال البيهقي في اسناده ضعف وفي جزء ابي سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزار بسنده
الى جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوا حوايجكم عند حسان الوجوه
من ان قضاها قضاها بوجه طليق وان ردها ردها بوجه طليق فرب حسن الوجه ذميم
عند طلب الحاجة ورب ذميم الوجه حسن عند طلب الحاجة واخرج الخطيب في المتفق
والمفترق بسنده عن جابر مثله واخرج بن ابي شيبة عن عمرو بن دينار نحوه وقال حدثني
ابو عبد الرحمن الازدي عن طلق بن غنام قال سالت حفص بن غياث عن تفسير حديث
النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوا الحوايج من حسان الوجوه فقال انه ليس بصباحة الوجوه
ولكن حسن الوجه اذا سيل المعروف قال وحديث عايشة ان رجلا قال لها ان معنى ذلك
ان تطلب من الوجوه الحسنة التي تحسن فانكر ذلك ابن عايشة ثم انشد

وجهك الوجه لو سالت به المزن ... من الحسن والجمال استهلا

ثم انشد ايضا وجوه لو ان المدلجين اعتشوا بها ... صدع الدجى حتى ترى الليل ينجلي

ثم انشد ايضا دل على معروفه وجهه ... بورك هذا هاديا من دليل

ثم انشد ايضا سابذل وجهي انه اول القرى ... واجعل معروفي لهم غير منكر

وقال حدثني الحسين بن عبد الرحمن حدثني ابو ابرهيم الترجمان حدثني بعض مشايخ الشاميين

ان عبد الله بن رواحه او حسان بن ثابت قال

قد سمعنا نبينا قال قولا ۰ هو لمن يطلب الحوائج راحه

اغتدوا فاطلبوا الحوائج ممن ۰ زين الله وجهه بصباحه

وانشد الحسين بن عبد الرحمن

لقد قال الرسول وقال حقا ۰ وخير القول ما قال الرسول

اذا الحاجات ابدت فاطلبوها ۰ الي من وجهه حسن جميل

انتهي

واخرج بن النجار في تاريخ بغداد بسنده الي علي بن ابي طالب ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اطلبوا حوائجكم عند صباح الوجوه واذا بعثتم الي بريدا فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم واخرج السلفي في الطيوريات بسنده الي ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا سالتم الحوائج فاسئلوها الناس قالوا ومن الناس قال اهل القران قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم اهل العلم قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم صباح الوجوه اخرجه بن النجار في تاريخه من طريق السلفي والديلمي في مسند الفردوس بطريق اخر واخرج الخطيب بسنده الي بن عباس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اطلبوا الخير عند صباح الوجوه انتهي ما رايته بخط شيخنا رحمه الله قلت وهذا الحديث اورده بن الجوزي في الموضوعات وحكم عليه بالوضع قال شيخنا في النكت البديعات ما نصه حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجوه اورده من حديث بن عباس من طرق في اخرها طلحة ابن عمرو ليس بشي وفي الثاني احمد بن سلمة المدايني حدث عن الثقات بالاباطيل وفي الثالث مصعب بن سلام ضعفه يحيي و بن المديني وفي الرابع عصمة بن محمد الانصاري كذاب يضع ومن حديث بن عمر من طريقين في الاول عبد الرحمن بن المجبر ليس بشي وفي الثاني الكديمي يضع ومن حديث جابر بن عبد الله وفيه محمد بن زكريا يضع عن سليمان بن كراز ضعيف عن عمر بن اصبهان ومن حديث انس من طريقين متروك ومن حديث انس من طريقين في الاول ابو بكر الطرازي ذاهب الحديث عن ابي سعيد العدوي يضع عن خراش مجهول وفي الثاني سليمان بن سلمة ومن حديث ابي هريرة من طريقين في الاول العلا بن عبد الرحمن ليس بشي ومحمد بن الازهر البلخي يحدث عن الكذابين وعبد الرحمن بن ابراهيم ليس بشي وفي الثاني عبد الله بن ابراهيم الغفاري يضع ومن حديث يزيد ابي الحجاج وفيه عباد ابن عباد عن هشام بن زياد متروكان ومن حديث عايشة من طريقين في الاول رجل لم يسم وفي الثاني عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي عن امراته جبره متروك وفي الثالث الحكم بن عبد الله الايلي احاديثه موضوعة قلت اصلح طرقه حديث عايشة و بن عباس فاما حديث عايشة تقدم من طريق عبد الرحمن بن ابي بكر المليكي البخاري في تاريخه وعبد الرحمن لم يتهم بكذب بل قال احمد منكر الحديث وقال بن معين ضعيف وقال بن عدي هو من جملة من يكتب حديثه ثم لم ينفرد به بل تابعه اسمعيل بن عياش عن جبره اخرجه البخاري في تاريخه ايضا وابو يعلي في مسنده وهي متابعة جيدة وكلاهما يخبران الابهام الذي في الطريق الاول وله طريق اخر عن عايشة في مسند الفردوس واما حديث بن عباس فطلحة بن عمرو الحضرمي احتج له الناس وقال فيه البخاري ليس عندهم وقال ابو حاتم ليس بقوي لين الحديث وقال ابو زرعة ضعيف ومصعب بن سلام من رجال الترمذي ضعف من قبل حفظه

وقال ابو حاتم

وقال ابو حاتم محله الصدق ولابن معين فيه قولان فيصلح ان في المتابعات وقد اخرج البيهقي الحديث من طريق عصمة وهي اوهي طرقه وله عن بن عباس طريق خامس اخرجه الطبراني في الكبير مسند رجاله ثقات الا عبد الله بن خراش وثقه بن حبان وضعفه غيره وهذه الطريق علي انفرادها علي شرط الحسن فكيف ولها متابعان من حديث بن عباس ومتابعان او ثلاثة من حديث عايشة وقد ورد ايضا من حديث عبد الله بن جراد اخرجه البيهقي في الشعب وقال ضعيف الاسناد ولفظه اذا ابتغيتم المعروف فابتغوا في حسان الوجوه انتهي ما في النكت ثم قال في اللالي الطرق المتكلم فيها ووردها وقال في اخرها وهذا الحديث في تعددي حسن صحيح انتهي قلت فلا يغتر بحكم بن الجوزي عليه بالوضع والله اعلم ن قلت وتقدم في ابتغوا الخير ان سمة الشخص وحسن وجهه وصباحته دال علي حياته ومروته ولهذا فيما هنا لان هذا هو الغالب ن ويويده ما في بعض الطرق المعبر فيها بالصباحة والقرائن الدالة علي ذلك لا يخفي علي الفطن ولا يخفي ان التعبير به في بعض الطرق دال علي ان ذلك قليل ن

حديث اطلبوا الخير دهركم كله وتعرضوا النفحات رحمة الله الخ **قوله** قال في النهاية الدهر اسم الزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا وقال في المصباح الدهر مطلق علي الابد وقيل هو الزمان قل او كثر قال الازهري والدهر عند العرب يطلق علي الزمان وعلي الفصل من فصول السنة واقل من ذلك ويقع علي مدة الدنيا كلها قال وسمعت غير واحد من العرب يقول اقمنا علي ماكذا دهرا وهذا المدعي يلقينا دهرا وحملنا دهرا قال لكن لا يقال الدهر اربعة ازمنة ولا اربعة فصول لان اطلاقه علي الزمن القليل مجاز واتساع فلا يخالف به المسموع وقال الجوهري الدهر الزمان ويجمع علي دهور ويقال الدهر الابد قال في المشارق الدنيا وقيل انه مفعولات الله تعالي وقيل فعله قال بعضهم وقد يقع الدهر علي بعض الزمان يقال اقمنا علي كذا دهرا كانه لتكثير طول المقام ولهذا اختلف الفقها فيمن حلف لا يكلم اخاه دهرا او الدهر هل هو متابد انتهي وعند الشافعية لو حلف لا يكلمه حينا او عمرا او دهرا او زمانا او حقبا بر بادني زمان **قوله** وسلوا الله السوال الطلب قاله في النهاية **قوله** عوراتكم جمع عورة وهي كل ما يستحي منه اذا ظهر والعوار بالفتح العيب وقد يضم قاله في النهاية وفي المصباح كل شي يستره الانسان انفة وحيا فهو عورة **قوله** روعاتكم قال في المصباح راعني الشي روعا من باب قال افزعني وروعني مثله قال شيخنا نفح الطيب فاح والريح هبت ومنه نفحات رحمة الله ن

حديث اطلبوا الرزق في خبايا الارض اي اجتهدوا فيها بالحراثة للغرس والزراعة فانها تخرج ما فيها مخبي من النبات الذي هو قوام بنية الادمي والبهايم ن

حديث اطلبوا العلم ولو بالصين فان طلب العلم فريضة علي كل مسلم ان الملايكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضي بما يطلب قال الدميري قال بن العربي لا خلاف ان طريق العلم طريق الي الجنة بل هي اوضح الطرق اليها وقال الامام السبكي بمجامع السعادة سبعة اشيا الدين والعلم والعقل والادب وحسن السمعة والتودد الي الناس ورفع الكلفة عنهم انتهي ثم قال تظاهرت الايات والاخبار والاثار وتواترت وتطابقت الدلايل المرجحة وتوافقت علي فضيلة العلم والحث علي تحصيله والاجتهاد في اسبابه وتعليمه روي ابو الشيخ وابن عبد البر عن معاذ بن جبل ان النبي صلي الله عليه وسلم قال تعلموا العلم فان تعلمه حسنة

وطلبه عبادة ومدارسته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلم صدقة وبذله لاهله قربة وهو الانيس في الوحدة والصاحب في الخلوة والدليل علي السرا والضرا والوزير عند الاخلا والقريب عند الغربا ومنار سبيل الخير يرفع الله به اقواما فيجعلهم في الخير قادة هداة يهتدي بهم ادلة في الخير تقتص اثارهم وترمق افعالهم ترغب الملايكة في خلتهم ثم باجنحتها تمسحهم كل رطب ويابس لهم مستغفر حتي حيتان البحر وهوامه وسباع البر وانعامه والسما ونجومها لان العلم حياة القلب من العمي ونور الابصار من الظلم وقوة الابدان من الضعف يبلغ به العبد منازل الابرار والدرجات العلي التفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته يعدل القيام به توصل الارحام هو امام والعمل تابعه يلهمه السعدا ويحرمه الاشقيا قلت واخرج الجوهري في العلم عن انس مرفوعا نحو هذا الحديث وفيه بعض زيادة الفاظ قال شيخنا وفي سنده محمد بن تميم من المشهورين بوضع الحديث وذكر ابو سليمان الخطابي في معني وضع اجنحة الملايكة ثلاثة اقوال احدها بسط الاجنحة والثاني ان المراد به التواضع للطالب اي تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلي الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالي الا حفت بهم الملايكة انتهي قلت ولا مانع من اجتماعها قلت قوله بسط الاجنحة اي تمنعها اي تكون وطا لماذا مشي كما في النهاية وقيل معناه المعونة وتيسير السعي في طلب العلم وقيل اراد به اظلالهم بها وسياتي الكلام علي بقيته في طلب العلم فريضة وروي الحافظ عبد القادر الرهاوي بسنده الي الطبراني قال سمعت زكريا بن يحيي الساجي قال كنا نمشي في بعض ازقة البصرة الي دار بعض المحدثين فاسرعنا المشي وكان معنا رجل ماجن متهم في دينه فقال ارفعوا ارجلكم عن اجنحة الملايكة لا تكسروها كالمستهزي فما زال من موضعه حتي جفت رجلاه وسقط قال الرهاوي اسناد هذه الحكاية كالاخذ باليد كراي عين لان رواتها اعلام وراويها امام

حديث اطلبوا العلم الي قوله علي كل مسلم قال ابن الجوزي في الموضوعات قال ابن حبان باطل لا اصل له وفي سنده الحسن بن عطية ضعيف وابو عاتكة منكر الحديث قال شيخنا قلت الحسن روي عنه البخاري في التاريخ وابو زرعة وروي له الترمذي وضعفه الازدي وقال ابو حاتم صدوق وابو عاتكة روي له الترمذي والحديث اخرجه البيهقي في الشعب وابن عبد البر في كتاب العلم وتمام من طرق عن الحسن وقال شيخنا في النكت وله طرق كثيرة عن انس يصل بمجموعها الي مرتبة الحسن قاله الحافظ المزي واورده البيهقي في الشعب من اربع طرق عن انس ومن حديث ابي سعيد الخدري قلت ومن كتب اشارة الضعف معي لك نظر وسياتي الكلام عليه في اطلبوا العلم

حديث اطلبوا الفضل عند الرحما من امتي تعيشوا في اكنافهم الخ **قوله** في اكنافهم قال في المصباح الكنف بفتحتين الجانب والجمع اكناف مثل سبب واسباب انتهي **قوله** القاسية قلوبهم قال في الصحاح قسي قلبه قسوة وقساوة وقسا بالفتح والمد وهو غلظ القلب وشدته انتهي

حديث اطلبوا المعروف الخ قال في النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس انتهي وعبارة شيخنا ومن خطه نقلت المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الي الناس وكل ما ندب اليه الشرع والمنكر ضده واهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الاخرة اي من بذل معروفه للناس في الدنيا اتاه الله جزا معروفه في الاخرة وقيل اراد من بذل جاهه لاصحاب الجرايم فيشفع فيهم

شفعه الله في اهل التوحيد في الاخرة وعن ابن عباس انه يغفر لهم بمعروفهم وتبقي حسناتهم جامة فيعطونها لمن زادت سياته علي حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان الي الناس في الدنيا والاخرة **قوله** في الارض الجدبة الجدب بالجيم والدال المهملة قال في المصباح الجدب هو المحل وزنا ومعني وهو انقطاع المطر ويبس الارض يقال جدب البلد بالضم جدوبة فهو جدب وجديب وارض جدبة وجدوب واجدبت اجدابا وجدبت تجدب من باب تعب مثله فهي مجدبة والجمع مجادب انتهي قال في الكبير **ت** ويعقب

حديث اطلع في القبور واعتبر بالنشور القبور جمع قبر والمقابر جمع مقبرة بفتح الباء وضمها لم ياتي في القران ذكر المقابر الا في قوله تعالي الهاكم التكاثر حتي زرتم المقابر الهاكم شغلكم عن طاعة الله التكاثر التفاخر بالاموال والاولاد والرجال حتي زرتم المقابر بان متم فدفنتم فيها او عددتم الموتي تكاثرا والمعني اتاكم الموت فصرتم في المقابر زوارا ترجعون منها كرجوع الزاير الي منزله من جنة او نار وزيارة القبور من اعظم الدوا للقلب القاسي لانها تذكر الموت والاخرة وذلك يحمل علي قصر الامل والزهد في الدنيا وترك الرغبة فيها ولا شي انفع للقلوب القاسية من زيارة القبور قال شيخنا اخرج ابن ابي الدنيا في كتاب القبور بسند فيه مبهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه مر بالبقيع فقال السلام عليكم يا اهل القبور اخبار ما عندنا ان نساكم قد تزوجن ودياركم قد سكنت واموالكم قد فرقت فاجابه هاتف يا عمر بن الخطاب اخبار ما عندنا ان ما قدمناه فقد وجدناه وما انفقناه فقد ربحناه وما خلفناه فقد خسرناه واخرج الحاكم في تاريخ نيسابور والبيهقي وابن عساكر في تاريخ دمشق بسند فيه من يجهل قال دخلنا مقابر المدينة مع علي بن ابي طالب فنادي يا اهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرنا باخباركم ام تدرون ما نخبركم قال فسمعنا صوتا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا امير المومنين خبرنا بما كان بعدنا فقال علي اما ازواجكم فقد تزوجن واما اموالكم فقد اقتسمت والاولاد فقد حشروا في زمرة اليتامي والبنا الذي شيدتم فقد سكنها اعداوكم فهذه اخبار ما عندنا فما اخبار ما عندكم فاجابه ميت فقد تخرقت الاكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق علي الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد وما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال انتهي وعلي اصحاب القلوب القاسية ان يعالجوها باربعة اشيا الاول الاقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب واخبار الصالحين والثاني ذكر الموت فانه هادم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات الثالث مشاهدة المحتضرين الرابع زيارة القبور فاذا تامل الزاير حال من مضي من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب وكيف انقطعت عنهم امالهم ولم تنفعهم اموالهم ومحي التراب محاسن وجوههم وترملت من بعدهم نساوهم وتيتمت ابناوهم وان حاله سيول الي حالهم وماله كمالهم اقبل علي طاعة الله ورق قلبه وخشع **قوله** واعتبر بالنشور قال نشر الميت ينشر نشورا اذا عاش بعد الموت وانشره الله اي احياه انتهي وقال في المصباح نشر الموتي نشورا من باب قعد حيوا ونشرهم الله احياهم يتعدي والاكثر ان يتعدي بالهمز فيقال انشرهم

الله وقال في الكبير هب وقال منكر
حديث اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقرا الخ **قوله** اطلعت بتشديد الطا اي اشرفت قال في الفتح قال بن بطال ليس قوله اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقرا يوجب فضل الفقير علي الغني وانما معناه ان الفقرا في الجنة اكثر من الاغنيا فاخبر عن ذلك كما تقول اكثر اهل الدنيا الفقرا في اخبارا عن الحال وليس الفقر ادخلهم الجنة وانما دخلوا بصلاحهم مع الفقر فان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل قلت ظاهر الحديث التحريض علي ترك التوسع من الدنيا كما ان فيه تحريض النسا علي المحافظة علي امر الدين ليلا يدخلن النار ثم قال وفي حديث ابي سعيد عند مسلم في صفة ادني اهل الجنة ثم يدخل عليه زوجتاه ولابي يعلي عن ابي هريرة فيدخل الرجل علي ثنتين وسبعين زوجة مما ينشي الله وزوجتين من ولد ادم واستدل ابو هريرة بهذا الحديث علي ان النسا في الجنة اكثر من الرجال كما اخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارض قوله صلي الله عليه وسلم في حديث الكسوف رايتكن اكثر اهل النار ويجاب بانه لا يلزم من اكثريتهن في الجنة لكن يشكل علي ذلك حديث اطلعت حديث الباب ويحتمل ان يكون الراوي رواه بالمعني الذي فهمه من ان كونهن اكثر ساكني النار يلزم منه ان يكون اقل ساكني الجنة وليس ذلك بلازم لما قدمته ويحتمل ان يكون ذلك في اول الامر قبل خروج العصاه من النار بالشفاعة والله اعلم وقال شيخنا الشباب جمع شاب وهو اسم لمن بلغ الي ان يكمل ثلاثين وقيل ستة عشر الي اثنين وثلاثين ثم تاتي الكهولة وقال بعض الحكما الانسان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الاسنان وغالب ما يكون من الستين الي السبعين فحينيذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال علي الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الي الحالة الاولي من النشاط والقوة ذكره شيخنا الشهاب القسطلاني ثم قال قلت ورايت لابي الفرج بن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه تنبيه الغمر بمواسم العمر ذكر فيه خمسة الاول من وقت الولادة الي زمان البلوغ والثاني الي نهاية شبابه خمس وثلاثين والثالث الي تمام الخمسين وهو الكهولة قال وقد يقال له كهل لما قبل ذلك والرابع الي تمام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الي اخر العمر قال وقد يتقدم ما ذكرنا من السنين ويتاخر انتهى ٥

حديث اطول الناس اعناقا يوم القيمة المؤذنون الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم اكثر الناس تشوقا الي رحمة الله تعالي لان المتشوق الي الشي يطيل عنقه لما يتطلع اليه قال شيخنا قال في النهاية اي اكثر اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة وقيل اراد طول الرقاب لان الناس يوميذ في الكرب وهم متطلعون لان يوذن لهم في دخول الجنة وقيل اراد انهم يكونون يوميذ روسا ساده والعرب تصف الساده بطول الاعناق وروي اطول اعناقا بكسر الهمزة اي اكثر اسراعا واعجل الي الجنة يقال اعنق يعنق اعناقا فهو معنق والاسم العنق بالتحريك وفي سنن البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي داود سمعت ابي يقول ليس معني الحديث ان اعناقهم

فطول

فطول وذلك ان الناس يعطشون يوم القيمة فاذا اعطش الانسان انطوت عنقه والموذنون لا يعطشون فاعناقهم قايمة قال في الكبير حم عن انس وصح ٥

حديث اطيب الطيب المسك قال النووي المسك اطيب الطيب وافضله وهو طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل اصحابنا عن الشيعة فيه مذهبا باطلا وهم محجوجون باجماع المسلمين وبالاحاديث الصحيحة في استعمال النبي صلي الله عليه وسلم له واستعمال اصحابه قال اصحابنا وغيرهم هو مستثني من القاعدة المعروفة ان ما ابين من حي فهو ميت او يقال انه في معني الجنين والبيض واللبن ٥

حديث اطيب الكسب عمل الرجل بيده الخ **قوله** وكل بيع مبرور هو الذي لا غش فيه ولا خيانة

حديث اطيب اللحم لحم الظهر وسببه كما في ابن ماجة بسنده الي مسعر قال ثني شيخ من فهم انه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد نحر لهم جزورا او بعيرا انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم قال والقوم يلقون لرسول الله صلي الله عليه وسلم اللحم يقول اطيب اللحم فذكر قلت في الخبر سيد طعام اهل الجنة الدنيا واهل الجنة اللحم وورد خير الادام اللحم وهو سيد الادام وورد للقلب فرحة عند اكل اللحم وورد اكل اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق قال شيخنا وكان صلي الله عليه وسلم يحب اللحم واحبه اليه الذراع ومقدم الشاة ولا ريب ان اخف لحم الشاة لحم الرقبة ولحم الذراع والعضد وهو اخف علي المعدة واسرع انهضاما وفي هذا مراعاة الاغذية التي تجمع ثلاثة اصناف كثرة نفعها وتاثيرها في القوي والثاني خفتها علي المعدة وعدم ثقلها والثالث سرعة هضمها وهذا افضل ما يكون من الغذا والتغذي باليسير من هذا انفع من الكثير من غيره وافضل الاغذية اللحم والعسل والحلوا وانفعها للبدن والكبد والاعضا وللاغتذا بها نفع عظيم في حفظ الصحة والقوة ولا ينفر منها الا من به علة وافة وكان ياكل الخبز مادوما ما اذا وجد له اداما فتارة يادمه باللحم وتارة بالبطيخ وتارة بالتمر ووضع تمرة علي كسرة وقال هذه ادام هذه انتهى قلت وليس افعل التفضيل في حديث الباب علي بابه بل هو اما علي حذف من وهو كثير واما في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعضد او ان اطيب بمعني طيب والحاصل انه اطيب لحم الشاة ما عدي المذكورين يسمي اي وهو لما ورد فيهم ولما علم من التعليل السابق ٥

حديث اطيب الشراب الحلو البارد قال شيخنا اخرج الحاكم وصححه عن صهيب ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال الا ان سيد الاشربة في الدنيا والاخرة الما واخرج الترمذي والحاكم وصححه وابن سني وابو نعيم والبيهقي في شعب الايمان عن عايشة قالت كان احب الشراب الي رسول الله صلي الله عليه وسلم الحلو البارد واخرج الثعلبي في تفسيره عن انس مرفوعا اذا شرب احدكم الما فليشرب ابرد ما يقدر عليه لانه اطفا للمر وانفع للعلة وابعث للشكر قال شيخنا قال ابن القيم واما هديه صلي الله عليه وسلم في الشراب فمن اكمل هدي يحفظ به الصحة فان الما اذا جمع وصفي الحلاوة والبرودة كان من انفع شي للبدن ومن اكد اسباب حفظ الصحة والارواح والقوي والكبد والقلب عشق شديد له واستمداد منه واذا كان فيه الوصفان حصلت به التغذية وتنفيذ

الطعام الي الاعضا وايصاله اليها والما البارد رطب يقمع الحرارة ويحفظ علي البدن رطوبا
الاصلية ويرد عليه بدل ما تحلل منها ويرقق الغذا وينفذه في العروق واذا كان باردا
اوخالطه ما يحليه كالعسل او الزبيب او التمر او السكر كان من انفع ما يدخل البدن وحفظ
عليه صحته والما الفاتر ينفخ ويفعل ضد هذه الاشيا والبايت انفع من الذي يشرب وقت
استقايه فان الما البايت بمنزلة العجين الخمير والذي يشرب لوقته بمنزلة الفطير وايضا فان
الاجزاء الترابية والارضية تفارقه اذا بات والما الذي في القرب والشنان الامن الذي
في انية الفخار والاحجار وغيرها لان في قرب الادم خاصية لطيفة لما فيها من المسام
المنفتحة التي يرشح منها الما وكان من هديه صلي الله عليه وسلم ان يشرب قاعدا لان في
الشرب قايما افات عديدة منها انه لا يحصل به الري التام ولا يستقر في المعدة حتي تقسمه
الكبد علي الاعضا فينزل بسرعة وحده الي المعدة فيخشي من ان يبرد حرارتها ويسرع
النفوذ الي اسافل البدن بغير تدريج وكل هذا يضر بالشارب واما الشرب منبطحا فالاطبا
تكاد تحرمه ويقولون انه يضر بالمعدة وكان من هديه ان يشرب في ثلاثة انفاس وكان
صلي الله عليه وسلم يشرب نقيع التمر يلطف به كيموسات الاغذية الشديدة وله نفع
عظيم في زيادة القوة وحفظ الصحة وسياتي فيه مزيد في كان اذا شرب وسياتي كان
له قدح من قوارير **خاتمة** قال شيخنا قال الموفق عبد اللطيف قوارير الزجاج فاضله
للشرب والهنود وملوكها تشرب فيه وتختاره علي الذهب والياقوت لانه قلما يقبل
الوضر والسهوكة ويرجع بالغسل جديدا ثم انه يري قذي الشراب وفيه يري كدره وتمتنع
بما فيه وقلما يقدر الساقي ان يدس فيه السم وهذه اشرف الخلال التي دعت ملوك
الهند الي اتخاذه وسياتي فيه زيادة في كان يستاك عرضا ٥

حديث اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام الخ واول هذا الحديث ما في ابن
ماجة عن زرارة بن ابي اوفي قال حدثني عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلي
الله عليه وسلم انجفل الناس قبله وقيل قد قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم قد قدم
رسول الله صلي الله عليه وسلم قد قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم ثلاثا فجيت في الناس
لانظر اليه فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب وكان اول شي سمعته
يتكلم به ان قال يايها الناس افشوا السلام فذكره ومثله ما رواه الامام احمد برجال ثقات
عن ابي هريرة وهو السبب قال قلت يا نبي الله اني اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني
فانبيني عن كل شي فقال كل شي خلق من ما فقلت انبيني بامر اذا اخذت به دخلت الجنة
قال افش السلام واطعم الطعام وصل الارحام وصل بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام
قال الدميري قال القاضي ابوبكر بن العربي افشا السلام ان تعم به الخلق ولا تخص به المعرفة
ففي الصحيح خير الاسلام ان تطعم الطعام وتقري السلام علي من عرفت ومن لم تعرف والسبب
في ذلك انها كلمة اذا صدرت اخلصت القلوب الواعية لها عن النفرة الي الاقبال عليها وهي اول
كلمة تفاوض بها ادم مع الملايكة فانه لما خلقه الله تعالي قال له اذهب الي اوليك النفر من الملايكة
فسلم عليهم واستمع ما يحيوك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال لهم السلام عليكم فقالت
له الملايكة وعليك السلام ورحمة الله وقال شيخ شيوخنا الافشا الاظهار والمراد نشر السلام
بين الناس ليحيوا سنة واخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع

فانها

فانها تحية من عند الله قال النووي اقله ان يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه
لم يكن اتيا بالسنة ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه فان شك استظهر
ويستثني من رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل الي مكان فيه ايقاظ ونيام فالسنة ان
يسلم تسليما لا يوقظ نايما ويسمع اليقظان ونقل النووي عن المتولي انه قال يكره اذا لقي
جماعة ان يخص بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تحصيل الالفة وفي التخصيص
ايحاش لغير من خص بالسلام انتهي وبجانبه علامة الصحة وقال في الكبير **ت** حسن صحيح ن

حديث اعتدلوا في السجود الخ قال في الفتح اي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال
ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود علي وفق الامر لان الاعتدال
الحسي المطلوب في الركوع لا يتاتي هنا فانه هناك استوا الظهر والعنق والمطلوب هنا ارتفاع
الاسافل علي الاعالي قال وقد ذكر الحكم هنا مقرونا بعلته فان التشبيه بالاشيا الخسيسة يناسب
تركه في الصلاة التي والهيية المنهي عنها ايضا مشعرة بالتهاون وقلة الاعتنا بالصلاة **قوله** ولا ينبسط
كذا للاكثر بنون ساكنة قبل الموحدة وللحموي يبتسط بعد الموحدة وفي رواية ابن عساكر بموحدة
ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون في الاولي والثالثة وبالمثناه
في الثانية وهي ظاهرة والثالثة تقديرها ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب تتمة
قوله ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب قال شيخنا قال القرطبي هو مصدر علي غير مصدره
وفعله ينبسط لكن لما كان انبسط من بسط جاء المصدر عليه كقوله تعالي والله انبتكم من الارض
نباتا وقال الكرماني اي لا يبسط فينبسط انبساط الكلب مثل قولكم والله انبتكم من الارض نباتا
وقال بعضهم انبسط بمعني بسط كقولهم اقتطع وقطع وروي ولا يبسط انتهي ٥

حديث اعبد الله كانك تراه الخ سياتي شرحه في حديث الاحسان ان تعبد الله كانك تراه الخ

حديث اعتق ام ابراهيم ولدها سببه كما في الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم فذكره وفي ابن ماجة قال ذكرت ام ابرهيم عند رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقال اعتقها ولدها ومعناه اثبت لها حرمة الحرية لا انه اعتقها
حقيقة لادلة ذكرها الفقها واجمعوا علي ان ولد الرجل من امته ينعقد حرا لان مانع الرق
قارن سبب الملك فدفعه بخلاف ما لو اشتري زوجته الحامل فان الولد يعتق عليه ولا ولا
له ونظهر فايدة ولايه فيما لو اوصي لموالي فلان فانه يدخل وفي تحمل العقل فان المولي يتحمل
والاب لا يتحمل وملخص الحكم انه اذا احبل امته فولدت حيا او ميتا او ما تجب به غرة عتقت بموت
السيد وللسيد وطي ام ولده بالاجماع واستثني منه مسايل منها امة الكافر اذا اسلمت ومنها
اذا احبل اخته من الرضاع جاهلا بالتحريم فانها تصير مستولدة ووطيها ممتنع ومنها اذا وطي
موطوة ابيه فتصير ام ولد ولا يحل له وطيها ومنها اذا اولد مكاتبته فانها تصير ام ولد
ولا يحل له وطيها ما دامت الكتابة صحيحة باقية **تنبيه** لا يصح بيع ام الولد ولا التصرف
فيها بما يزيل الملك وله التصرف في منفعتها كالعين الموقوفة ويستثني من عدم صحة
البيع ما لو اشترت نفسها ٥

حديث اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار قلت
سببه كما في الكبير عن واثلة قال اتينا رسول الله صلي الله عليه وسلم في صاحب لنا اوجب
بالقتل قال فذكره انتهي قلت ونذكر ما في ابي داود ممزوجا بشرحه **عن الغريف** بفتح

الغين المعجمة وكسر الراء وسكون التحتية ابن عياش بعين مهملة ثم تحتية فمعجمة بن فيروز
الديلمي ذكره بن حبان في الثقات وقال شيخ شيوخنا قد ينسب الى جده مقبول من الخامسة
قال اتينا واثلة بن الاسقع ابن عبد الله العزي الاسدي وهو من اصحاب الصفة فقلنا
له حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب علينا وقال ان احدكم ليقرا من القران
ومصحفه معلق في بيته فيه جواز قراءة القران على ظهر قلب وان كان المصحف عنده
في البيت وفيه ان الافضل لمن في بيته مصحف ان يعلقه في خريطة بعلاقة فانه
اصون له من ان يكون على الارض او على كرسي ونحوه فيزيد في قراته وينقص بفتح اوله
وضم القاف اي لما يطرا عليه من الغلط والنسيان قلنا انما اردنا ان تحدثنا حديثا سمعته
من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قال بن رسلان رواه بن حبان في صحيحه
والحاكم وقال صحيح على شرطهما وفي بعضها كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
فاتانا نفر من بني سليم فقالوا ان صاحبنا قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب
لنا قد اوجب اي ارتكب خطيئة استوجب بها يعني دخول النار يعني بالقتل العمد
العدوان لقوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعتقوا بفتح الهمزة عنه اي عن القاتل رقبة مومنة يعتق بكسر القاف لالتقا
الساكنين فانه مجزوم لجواب الامر الله تعالى بكل عضو منه من النار وللترمذي حتى فرجه
بفرجه وفيه دليل على تخليص الادمي المعصوم من ضرر الرق وتمكينه من تصرفه في منافعه
على حسب ارادته وذلك من اعظم القرب لان الله ورسوله جعلا عتق المومن كفارة لاثم
القتل والوطي في رمضان وجعله النبي صلى الله عليه وسلم فكاكا لمعتقه من النار وهذا
في عبد له دين وكسب ينتفع به اذا اعتق فاما من يتضرر بالعتق كمن لا يقدر على
الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كلا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هذه
الفضيلة انتهى خاتمة قال شيخنا قال الخطابي كان بعض اهل العلم يستحب
ان يكون العبد المعتق غير خصي لئلا يكون ناقص العضو ليكون المعتق قد نال الموعود
في عتق اعضائه كلها من النار قلت فلو كان المعتق مثل المعتق سواء هل يقال للاولى له
ايضا ان يعتق كاملا اولا محل نظر والاول اولى وحاصل كلام شيخ شيوخنا ان الذكر
افضل من الانثى ونقل عن النووي انه قال لا شك ان في عتق الخصي وكل ناقص فضيلة
لكن الكامل اولى وقال ابن المنير فيه اشارة الى انه ينبغي في الرقبة التي تكون للكفارة
ان تكون مومنة لان الكفارة منقذة من النار فينبغي ان لا يقع الا بمنقذة من النار
نقله شيخ شيوخنا قلت وفي رواية حتى فرجه بفرجه قال شيخ شيوخنا
استشكله ابن العربي ان الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان حمل
على ما يتعاطاه من الصغاير كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق والا فالزنا
كبيرة لا يكفر الا بالتوبة ثم قال فيحتمل ان يكون المراد ان العتق يرجح عند الموازنة
بحيث يكون مرجحا لحسنات المعتق ترجيحا يوازي سيئة الزنا انتهى ولا اختصاص
لذلك بالفرج بل ياتي في غيره من الاعضا مما اثاره فيه كاليد في الغصب مثلا انتهى
وسياتي فيه عند افضل الرقاب اغلاها
حديث اعتموا بهذه الصلاة اي بسببه كما في ابي داود عن عاصم بن حميد السكوني

انه

انه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة فتاخر حتى ظن الظان
انه ليس بخارج والقايل منا يقول صلى فانا لكذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
له كما قالوا فقال اعتموا فذكره قوله عاصم بن حميد السكوني قال في التقريب مخضرم صدوق
من الثانية قوله بقينا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وتخفيف القاف المفتوحة
وسكون المثناة التحتية قال شيخنا اي انتظرنا يقال بقيت الرجل ابقيته اذا
انتظرته قال الشيخ ولي الدين ووقع في اصل سماعنا ابقينا بالهمز وهو صحيح ايضا
قال في الصحاح بقيته وابقيته بمعنى وفي بعض النسخ بغينا بالغين اي طلبنا
خروجه قال والاشهر في الرواية بقينا بالقاف المخففة بلا همز وقال بعضهم صوابه
ارتقبنا ولا تساعده الرواية انتهى قوله فقالوا له كما قالوا اي اعادوا له القول
الذي قالوه في غيبته قبل ان يظهر قوله اعتموا بفتح الهمزة وكسر التاء المثناة
الفوقية وضم الميم يعني اخروا صلاة العشا الى وقت العتمة يقال اعتم الرجل
اذا دخل في وقت العتمة كما يقال اصبح اذا دخل في وقت الصباح وسميت
العشا عتمة لتاخر وقتها الى وقت العتمة والعتمة من الليل بعد غيبوبة
الشفق الاحمر الى ثلث الليل قاله بن رسلان وعبارة المصباح العتمة من الليل
بعد غيبوبة الشفق الى اخر الثلث الاول انتهى وقال ابن الملقن العتمة الظلمة
يقال اعتم الليل وعتم لغة وفي المشارق العتمة ظلمة الليل وقال بعضهم الى
ثلث الليل قوله فانكم فضلتم بها على ساير الامم قال بن رسلان هذا تعليل
لتاخير صلاة العشا الى هذا الوقت واستدل به على فضيلة تاخير العشا انتهى
قال شيخ شيوخنا قال بن بطال ولا يصلح ذلك الان للايمة لانه صلى الله عليه
وسلم امر بالتخفيف وقال ان فيهم الضعيف وذا الحاجة فترك التطويل عليهم
في الانتظار اولى انتهى قال شيخ شيوخنا من وجد به قوة على تاخيرها ولم يغلبه
النوم ولم يشق على احد من المامومين فالتاخير في حقه افضل وقد قرر
النووي ذلك في شرح مسلم وهو اختيار كثير من اهل الحديث من الشافعية
وغيرهم ثم قال والمختار من حيث الدليل افضلية التاخير ومن حيث النظر
التفصيل انتهى قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب
التاخير لكن ظفرت بحديث يدل على ان ذلك كان في اول الامر ثم امر بعد بخلافه
فيكون منسوخا وهو ما اخرجه احمد والطبراني بسند حسن عن ابي بكرة قال
اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشا تسع ليال الى ثلث الليل فقال له ابو بكر
يا رسول الله لو انك عجلت لكان امثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك انتهى
قوله فانكم فضلتم بها على ساير الامم ولم تصلها امة قبلكم قال شيخنا قال الشيخ
ولي الدين فان قلت ما المناسبة بين تاخيرها واختصاصنا بها دون ساير
الامم حتى جعل الثاني علة للاول قلت كان المراد انهم اذا اخروها منتظرين
خروجه كانوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصلي فاذا كان الله تعالى شرفهم بالاختصاص
بهذه الصلاة فينبغي ان يطولوها ويستعملوا اكثر الوقت فيها فان عجزوا عن
ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب المصلي انتهى ونبه علامة الحسن

قلت قال شيخنا وفي شرح المنهاج للاسنوي الصبح صلاة ادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس قاله الرافعي في شرح المسند واورد فيه خبرا قلت الذي وقفت عليه في ذلك ما اخرجه الطحاوي عن عبد الله ابن محمد بن عايشة قال ان ادم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وفدي اسحق عند الظهر فصلى ابرهيم اربعا فصارت الظهر وبعث عزير فقيل له كم لبثت قال يوما فراي الشمس فقال او بعض يوم فصلى اربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى اربع ركعات فجهد فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثا واول من صلى العشا الاخرة نبينا صلى الله عليه وسلم وهذا الامر يبطل ما قاله في العشا من انها ليونس فقد وردت الاحاديث فانها من خصايص هذه الامة ولم يصلها احد قبلها منها ما اخرجه ابو داود والبيهقي وغيرهما عن معاذ بن جبل قال اخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة ليلة حتى ظن الظان انه قد صلى ثم خرج فقال اعتموا بهذه الصلاة فانكم فضلتم بها على ساير الامم ولم تصلها امة قبلكم ومن فضايل الصلاة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذها عن الله بغير واسطة جبريل وذلك ليلة الاسرا بخلاف ساير الفرايض وانها فرضت اولا خمسين ثم خففت بالمراجعة الى ان صارت خمسا وفي بعض احاديث الاسرا ان موسى قال للنبي صلى الله عليه وسلم قد عالجت بني اسرايل على صلاتين انتهى ٥

حديث اعتموا تزدادوا حلما قال في الكبير **ك** وتعقب واردة ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح فيه سعيد بن سلام وضاع كذاب وسنجته متروك قال شيخنا قلت والاول اخرجه الحاكم في المستدرك ثنا ابو محمد المولي ثنا ابو حلمه ثنا ابو الوليد عبد الله بن حميد به وقال صحيح الاسناد فبري سعيد من عهدته وله طريق اخر عن ابن عباس وقال في الذكت له شاهد من حديث اسامة بن عمير اخرجه البيهقي في الشعب والطرابلسي انتهى ٥

حديث اعجز الناس من الخ **قوله** اعجز اي اضعف قال في المصباح عجز عن الشي عجزا من باب ضرب ومعجزه بالها وحذفها ومع كل وجه فتح الجيم وكسرها ضعف عنه ومن باب قتل لغه وعجز عجزا من تعب لغة لبعض قيس غيلان واعجزه الشي فاته **قوله** وابخل الناس قال في المصباح بخل بخلا وبخلا من بابي تعب وقرب والاسم البخل وزان قفل فهو بخيل والجمع بخلا ورجل باخل اي ذو بخل والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السايل مما يفضل عنده وابخلته بالالف وجدته بخيلا ونحا نبه علامة المصنف وتقدم حد البخيل محررا في اتقوا الظلم ٥

حديث اعدلوا بين اولادكم في النحل تقدم معناه في حديث اتقوا الله واعدلوا في اولادكم **قوله** في النحل بضم النون وسكون الحا المهملة قال الجوهري النحل بالضم مصدر قولك نحلته من العطيه انحله نحلا والنحلي العطيه على فعلى وفي المصباح نحلته انحله بفتحتين نحلا مثل قفل اعطيته شيا من غير عوض

وفي

وفي النهاية النحل العطية ابتدا من غير عوض ولا استحقاق فقال نحله ينحله نحلا بالضم والنحله بالكسر العطيه وقال شيخنا النحل بالضم والنحله بالكسر العطية وقال شيخ شيوخنا بكسر النون وسكون المهملة العطية بغير عوض ٥

حديث اعدي عدوك زوجتك التي تضاجعك الخ اي اذا اطعتها في التخلف عن الطاعة او كانت سببا لمعصية كاخذ مال من غير حله ولهذا حذر الله تعالى طاعتهم بقوله تعالى يايها الذين امنوا ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال المفسر اي ان تطيعوهم في التخلف عن الطاعة ٥

حديث اعذر الله الى امري الخ لقوله تعالى اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاكم النذير قال شيخ شيوخنا والاكثر من المفسرين على ان المراد به الشيب واختلفوا في المراد بالتعمير ايضا على اقوال احدها انه اربعون سنة الثاني ست واربعون سنة الثالث سبعون سنه الرابع ستون سنه الخامس المتردد بين الستين والسبعين واصح الاقوال الرابع **قوله** اعذر الله قال شيخنا زكريا اي ازال عذره فلم يبق له اعتذار حيث امهله هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب انتهى وقال شيخ شيوخنا الاعذار ازالة العذر والمعنى انه لم يبق له اعتذار كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما امرت به يقال اعذر اليه اذا بلغه اقصى الغاية في العذر ومكنه منه واذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له حينيذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية ونسبة الاعذار الى الله مجازيه والمعنى ان الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار يتمسك به والحاصل انه لا يعاقب الا بعد حجه وقال التوربشتي ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر واظهره وهذا مجاز من القول بان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبيد وحقيقة المعنى فيه ان الله لم يترك شيا في الاعتذار يتمسك به انتهى ٥

حديث اعذر الله الى عباده ثلاث مرات الاولى ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم والثانية في الاربعين والستين لتتم حجته عليهم وهذا اصل الاعذار من الحاكم الى المحكوم عليه مرة بعد اخرى ذكره الدميري **فايدة** اخر اجله يعني اطاله حتى بلغه ستين سنه وفي رواية معمر لقد اعذر الله الى عبد احياه حتى بلغ ستين سنة او سبعين سنة لقد اعذر الله اليه لقد اعذر الله اليه قال شيخ شيوخنا بعد ما تقدم قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لانها قريبة من المعترك وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية فهذا اعذار بعد اعذار لطفا من الله بعباده حين نقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا فطروا على حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك ليمتثلوا ما امروا به من الطاعة وينزجروا عما نهوا عنه من المعصية وفي الحديث اشارة الى ان استكمال الستين مظنة لانقضا الاجل واخرج من ذلك ما اخرجه الترمذي بسند حسن عن ابي هريرة رضي الله عنه رفعه اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك قال بعض الحكما الاسنان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهوله ثم الشيخوخه وهو اخر الاسنان وغالب ما يكون بين الستين والسبعين فحينيذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة وقد استنبط منه بعض الشافعية ان من

استكمل ستين سنة ولم يحج مع القدرة فانه يكون مقصرا ويأثم ان مات قبل ان يحج بخلاف ما دون ذلك **فايدة** قال في المصباح الطفل الولد الصغير في الانسان والدواب قال ابن الانباري ويكون بلفظ واحد للمذكر والمونث والجمع قال تعالى او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النسا ويجوز المطابقة فيقال طفلة واطفال وطفلات واطفلت كل انثى اذا ولدت فهي مطفل قال بعضهم ويبقى هذا الاسم للولد حتى يميز ثم لا يقال له بعد ذلك طفل بل صبي وحزور ويافع ومراهق وبالغ وفي التهذيب يقال له طفل الى ان يحتلم وقال شيخ شيوخنا الولد يطلق عليه صبي وطفل الى ان يبلغ قلت وكذا قال النووي وغيره انتهى ثم قال واما ما ذكره بعض اهل اللغة وجزم به غير واحد منهم ان الولد يقال له جنين حتى يوضع ثم صبي حتى يفطم ثم غلام الى سبع ثم يافع الى عشر ثم حزور الى خمس عشرة ثم قمد الى خمس وعشرين ثم عنطنط الى ثلاثين ثم صمل الى اربعين ثم كهل الى خمسين ثم شيخ الى ثمانين ثم هم اذا زاد فلا يمنع اطلاق شي من ذلك على غيره مما يقاربه تجوزا انتهى قال في الصحاح القمد القوي الشديد انتهى وهو بالقاف والميم والدال المهملة الشديد والحزور بالحا المهملة والزاي الساكنة والواو المفتوحة والرا قال في الصحاح الغلام الشديد وصمل بالصاد المهملة والميم المفتوحتين ثم اللام قال الجوهري صمل الشي صمولا صلب واشتد ورجل صمل بتشديد اللام اي شديد الخلق **قوله** عنطنط بعين مهملة مفتوحة ثم نون مفتوحة ثم طا مهملة ثم نون ساكنة ثم نون مفتوحة ثم طا قال الجوهري العنطنط الطويل واصل الكلمة عنط تكررت ٥ والعنطيان اول الشباب انتهى وقال شيخنا الشباب جمع شاب وهو اسم شاب لمن بلغ الى ان يكمل ثلاثين وقيل ابن ستة عشر الى اثنين وثلاثين ثاني الكهولة وقال بعض الحكما الاسنان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الاسنان وغالب ما يكون من الستين الى السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الحال الى الحالة الاولى من النشاط والقوة ذكر ذلك شيخنا الشهاب القسطلاني ثم قال قلت ورايت لابي الفرج ابن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه تنبيه الغمر لمواسم العمر ذكر فيه خمسة الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شبابه خمس وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال وقد يقال له كهل لما قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى اخر العمر قال وقد يتقدم ما ذكرنا من السنين ويتاخر انتهى شب الصبي يشب من باب ضرب شبابا وذلك من قبل الكهولة وقوم شبان مثل فارس وفرسان والانثى شابة والجمع شواب مثل دابة ودواب ٥ الكهل من جاوز الثلاثين ووخطه الشيب وقيل من بلغ الاربعين وعن ثعلب في قوله تعالى وكهلا ابن ثلاثين سنة والجمع كهول والانثى كهلة والجمع كهلات بسكون الها في قول ابي زيد والاصمعي لحاق الصفة مثل صعبة وصعبات وبفتحها في قول ابي حاتم تغليبا لجانب الاسمية مثل سجدة وسجدات قال في البارع وقلما يقولون للمراة كهلة مفردة ولا ان يقولوا شهلة كهلة انتهى من المصباح وقال الامام الرازي الكهل في اللغة الذي اجتمع قوته وكمل شبابه وهو ماخوذ من قول العرب اكهل النبات اي قوم وتم قال الاعشى

يضاحك الشمس منها كوكب شرق ۞ موزر بعميم النبت مكتهل

اراد

اراد بالمكتهل المتناهي في الحسن والكمال ثم قال والكهل في اصل اللغة عبارة عن الكامل التام واكمل احوال الانسان اذا كان بين الثلاثين والاربعين انتهى قال في المصباح الشيخ فوق الكهل وجمعه شيوخ وشيخان بالكسر وربما قالوا اشياخ وشيخة مثل غلمة والشيخوخة مصدر شاخ يشيخ والمراة شيخة والمشيخة اسم جمع وجمعها مشايخ انتهى ٥

حديث اعربوا القران والتمسوا غرايبه قال شيخنا اخرج البيهقي من حديث ابن عمر مرفوعا من قرا القران فاعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قراه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات **قوله** اعربوه المراد باعرابه معرفة معاني الفاظه وليس المراد به الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها **قوله** والتمسوا غرايبه قال شيخنا الغريب اي معنى الالفاظ التي يحتاج الى البحث عنها في اللغة ومرجعه النقل قال في الكبير اعربوا القران واتبعوا غرايبه وغرايبه فرايضه وحدوده قال القران نزل على خمسة اوجه حلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال فاعملوا بالحلال واجتنبوا الحرام واتبعوا المحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا بالامثال **هب** عن ابي هريرة قال شيخنا اختلف في تفسير المحكم والمتشابه على اقوال فقيل المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتاويل والمتشابه ما استاثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف المقطعة في اوايل السور وقيل المحكم ما وضح معناه والمتشابه نقيضه وقيل المحكم ما لا يحتمل من التاويل الا وجها واحدا والمتشابه ما احتمل اوجها وقيل المحكم ما كان معقول المعنى والمتشابه بخلافه كاعداد الصلوات واختصاص الصيام برمضان دون شعبان قاله الماوردي وقيل المحكم ما استقل بنفسه والمتشابه ما لا يستقل بنفسه الا برده الى غيره وقيل المحكم ما تاويله تنزيله والمتشابه ما لا يدرى الا بالتاويل وقيل المحكم ما لم تتكرر الفاظه والمتشابه مقابله وقيل المحكم الفرايض والوعد والوعيد والمتشابه القصص والامثال قال شيخنا قال المرزوقي في شرح الفصيح المثل جملة من القول مقتضبة من اصلها او مرسلة بذاتها تتسم بالقبول وتشتهر بالتداول فتنقل عما وردت فيه الى كل ما يصح قصده بها من غير تغيير يلحقها في لفظها وعما يوجبه الظاهر الى اشباهه من المعاني ولذلك يضرب وان جهلت اسبابها التي خرجت عليها واستجيز من الحذف ومضارع ضرورات الشعر فيها ما لا يستجاز في ساير الكلام انتهى قال في المصباح واغرب جا بشي غريب وكلام غريب بعيد من الفهم انتهى **قوله** التمسوا اي اطلبوا قال في النهاية من سلك طريقا يلتمس فيها علما اي يطلبه وقوله في الرواية الاخرى ٥ واتبعوا غرايبه قال في المصباح وتتبعت احواله تطلبتها شيا بعد شي في مهلة انتهى وسياتي فمعنى التمسوا واتبعوا واحد **قوله** في الرواية الثانية وحدوده قال شيخنا الحدود محارم الله وعقوباته التي قرنها بالذنب واصل الحد المنع والفصل بين الشيين فكان حدود الشرع فصلت بين الحلال والحرام فمنها ما لا يقرب كالفواحش المحرمة ومنه قوله تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها ومنها ما لا يتعدى كالمواريث المعينة وتزوج الاربع انتهى قال شيخنا افرد الغريب بالتصنيف خلايق لا يحصون منهم ابو عبيدة وابو عمر الزاهد وابن دريد ومن اشهرها كتاب العزيزي فقد اقام في تاليفه خمس عشرة سنة يحرره هو وشيخه ابو بكر بن الانباري ومن احسنها المفردات للراغب ولابي

حيان في ذلك فالبين مختصر قال بن الصلاح وحيث رايت في كتب التفسير قال اهل المعاني فالمراد به مصنفوا الكتب في معاني القران كالزجاج والفرا والاخفش وبن الانباري انتهي وعلي الخايض في ذلك التثبت والرجوع الي كتب اهل الفن ويحتاج الكاشف عن ذلك الي معرفة علم اللغة اسما وافعالا وحروفا فالحروف لقلتها تكلم النحاه علي معانيها فيوجد من ذلك من كتبهم واما الاسما والافعال فتوخذ من كتب علم اللغة اكبرها كتاب ابن السيد ومنها التهذيب للازهري والمحكم لابن سيده والجامع للقزاز والصحاح للجوهري والبارع للفارابي ومجمع البحرين للصاغاني ومن الموضوعات في الافعال كتاب بن القوطيه وبن طريف والسرقسطي ومن اجلها كتاب بن القطاع قلت واولي ما يرجع اليه في ذلك ما ثبت عن بن عباس واصحابه الاخذين عنه فانه ورد عنهم ما يستوعب تفسير غريب القران بالاسانيد الثابتة الصحيحة ومن امثلة ذلك قوله تعالي في سورة البقرة يومنون قال يصدقون يعمهون يتمادون وقد استوفي ذلك شيخنا الي اخر القران ٥

حديث اعربوا الكلام الخ المراد بالاعراب هنا علم الاعراب المقابل للحن والمراد تعلمه لينطق بالقران من غير لحن قال شيخنا اخرج المرهبي من طريق الزهري عن سالم ابن عمر قال مر عمر بقوم قد رموا رشقا فاخطاوا فقال ما اسوا رميكم فقالوا نحن متعلمين قال لحنكم اشد علي من سوء رميكم سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول رحم الله امرا اصلح من لسانه انتهي ٥

حديث اعرضوا حديثي علي كتاب الخ **قوله** اعرضوا بكسر الهمزة والراو سكون العين المهملة بينهما والمعني قابلوا ما في حديثي من الاحكام الدالة علي الحل والحرمة الي بقية الاحكام فان وافقها فهو دليل علي اني قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالي وهذا لا ينافي ﴿لا للراسخين في العلم﴾ ٥

حديث اعرضوا علي رقاكم الخ سببه كما في ابي داود عن عوف بن مالك قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف تري في ذلك فقال اعرضوا فذكره **قوله** نرقي بفتح النون وسكون الرا **قوله** فقلنا يا رسول الله كيف تري في ذلك فيه استفتا العالم عما جهل حكمه **قوله** فقال اعرضوا علي رقاكم فيه سوال المستفتي عما ابهم في السوال فان الحكم علي الشي فرع عن تصوره فلما عرضوها عليه قال لا باس بالرقي اي اذا كان فيها نفع لما روي مسلم عن جابر قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الرقي فجا ال عمرو ابن حزم الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقيه نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقي قال فعرضوا عليه فقال ما اري باسا من استطاع ان ينفع اخاه فلينفعه **قوله** ما لم يكن فيه شرك اي ما لم يكن فيه شي من الشرك المحرم وفيه دليل علي جواز الرقي والتطبب بما لا ضرر فيه وان كان بغير اسما الله تعالي وكلامه لكن اذا كان مفهوما وفيه الحث علي السعي في ازالة الامراض والاضرار عن المسلمين بكل ممكن جايز وتقدم شروط الرقيه واقسامها في حديث استرقوا لها فان بها النظره فليراجع

حديث اعرضوا عن الناس الم تر انك الخ **قوله** اعرضوا بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الرا وضم الضاد المعجمة قال في المصباح واعرضت في الشي بالالف ذهبت فيه عرضا واعرضت عنه وليت عنه وحقيقته جعل الهمزة للصيرورة اي اخذت

عرضا

عرضا اي جانبا غير الجانب الذي هو فيه **قوله** الم تر الهمزة للاستفهام تر بمعني تعلم **قوله** ابتغيت بهمزة وصل في اوله ثم موحدة ساكنة ثم مثناه فوقيه مفتوحة ثم بغين معجمة مفتوحة ثم بتحتانيه ساكنه ثم بمثناه فوقية كذا الخطه في المصغير قال في المصباح بغيته ابغيه بغيا طلبته وابتغيته كمثله انتهي وفي الكبير له صورة ان اتبعت بمثناه ثم موحده ثم عين مهملة ثم مثناه من الاتباع قال في المصباح وتتبعت احواله تطلبتها شيا بعد شي في مهلة انتهي فمعناهما واحد والمعني الم تعلم انك ان طلبت التهمة في الناس لتعلمها وتظهرها افسدتهم لوقوع بعضهم في بعض بالغيبة ونحوها والحاصل ان التتبع مع الاظهار افساد لما ظهر من الغيبة ونحوها هذا ما ظهر لي في معناه ويحتمل غير ذلك والله تعالي اعلم **قوله** الريبه قال في الصحاح الريب الشك والريبة ما رابك من امر والاسم الريبه بالكسر وهي التهمة والشك انتهي وقال في النهاية قد تكرر في الحديث ذكر الريب وهو بمعني الشك وقيل هو الشك مع التهمة يقال رابني الشي واربني بمعني شككني وقيل ارابني في كذا اي شككني واوهمني الريبة فيه فاذا استيقنته قلت رابني بغير الف انتهي **قوله** افسدتهم قال في المصباح فسد الشي فسودا من باب قعد فهو فاسد والجمع فسدي والاسم الفساد وهو خلاف الصلاح ويتعدي بالهمز والتضعيف **فاجره** قال في المصباح ايضا اعلم ان الفساد الي الحيوان اسرع منه الي النبات والي النبات اسرع منه الي الجماد لان الرطوبة في الحيوان اكثر منها في النبات وقد يعرض للطبيعة عارض فتعجز الحرارة بسببه عن جريانها في المجاري الطبيعيه الرافعه لعوارض العفونة فتكون العفونة بالحيوان اشد لتشبثها بالنبات فيسرع اليه الفساد فلهذه الحكمة قال الفقها تقدم ما يتسارع اليه الفساد فيبدا ببيع البقل ثم بالحيوان والمفسدة خلاف المصلحة والجمع مفاسد انتهي قلت وفي قوله فيبدا ببيع البقل ثم الحيوان نظر لان الحكمة التي ابداها تقتضي العكس ٥

حديث اعروا النسا يلزمن الحجال **قوله** واعروا بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الرا قال في المصباح وعري الرجل من ثيابه يعري من باب تعب عريا وعريه فهو عار وعريان وامراة عارية وعريانه وقوم عراه ونسا عاريات وتعدي بالهمزة والتضعيف فيقال اعريته من ثيابه وعريته منها انتهي والحديث من المتعدي بالهمزة وعبارة الصحاح نحو عبارة المصباح **قوله** الحجلة محركه بيت كالقبه تستر بالثياب وله ازرار كبار والجمع حجال والمعني اعروا النسا يلزمن البيوت

حديث اعز امر الله الخ **قوله** اعز بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الزاي الشديدة من اسمايه تعالي العزيز وهو الغالب القوي الذي لا يغلب والعزة في الاصل القوة والشدة والغلبة تقول عز يعز بالكسر اذا صار عزيزا وعز يعز بالفتح اذا اشتد والمعني اشتد في طاعة الله وامتثال اوامره واجتناب نواهيه باخلاص في العمل يمنحك الله قوة وشدة ويكسوك جلالة تصير بها عظيما مهابا في اعين المخلوقات ٥

حديث اعزل الاذي عن طريق المسلمين سببه كما في ابن ماجة عن ابي برزة الاسلمي قال قلت يا رسول الله دلني علي عمل انتفع به قال اعزل فذكره اماطة الاذي

عن الطريق من شعب الايمان وفيه التنبيه علي فضيلة كل ما نفع المسلمين او ازال عنهم ضررا قاله الدميري وقال روي الحافظ ابو نعيم في الحلية في ترجمه محمد بن سيرين انه قال رايت جليسا لي في المنام فاذا ساقه من ذهب فقيل له ما صنع الله بك قال غفر لي وادخلني الجنة وبدلني بدل ساقي ساقين من ذهب اسرح بهما في الجنة حيث شيت قلت بماذا قال بعزلي الاذي عن الطريق وروي البيهقي في الشعب من حديث ثابت عن انس ان رجلا راي في المنام قايلا يقول له بشر عايذ بن عمير المزني بالجنة فلم يفعل فاتاه في ليلة اخري فلم يفعل فاتاه في الثالثة فلم يفعل فاتاه في الرابعة فقال له لم هو في الجنة قال انه لا يلقي اذا في طريق المسلمين وكان عايذ لا يخرج من داره ما الي الطريق من مطر ولا غيره وكان اذا مات له سنور دفنه في داره ولا يخرجه الي الطريق اتقا اذي الناس وفي صحيح مسلم في المناقب عن الحسن ان عايذ بن عمر دخل علي عبيد الله بن زياد وقال اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان شر الدعا الحطمة فاياك ان تكون منهم فقال له اجلس فانما انت نخالة اصحاب محمد صلي الله عليه وسلم فقال اكانت لهم نخاله انما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم وكان عايذ بن عمرو هذا ممن بايع تحت الشجرة وكان من الصالحين انتهي وكان شيخ شيوخنا شهد الحديبيه ومات في ولاية عبيد الله بن زياد سنة احدي وستين ٥

حديث اعزل عنها ان شيت الخ تقدم معناه في حديث اذا اراد الله خلق شي لم يمنعه شي ٥

حديث اعزلوا اولا تعزلوا الخ بجانبه علامة الحسن وتقدم الكلام عليه في اذا اراد الله **قوله** عن صرمه بكسر الصاد المهملة وسكون الرا العذري بالعين المهملة والزال المعجمة صحابي جليل ٥

حديث اعطوا اعينكم حظها من العبادة الخ الحظ النصيب والجمع حظوظ مثل فلس وفلوس قاله في المصباح **قوله** والتمسوا عجايبه قال القزويني العجب حيرة تعرض للانسان لقصوره عن معرفة سبب الشي او عن معرفة كيفية تاثيره فيه انتهي قال في النهاية والتعجب ما خفي سببه ولم يعلم انتهي وقال في المصباح وعجبت من الشي عجبا من باب تعب وتعجبت واستعجبت وهو شي عجيب اي تعجبت منه وقال في الكبير **هب** وضعفه ٥

حديث اعطوا المساجد حقها الخ بجانبه علامة الحسن ٥

حديث اعطوا الاخير اجره قبل ان يجف عرقه قال الدميري استدل به علي صحة الاجارة كالاستدلال بقوله تعالي فان ارضعن لكم فاتوهن اجورهن وموضع الاستدلال بقوله انه اوجب الاجرة فان كانت بالاتفاق علي الارضاع بها فهي الاجارة والا فهو دليل علي ان تلك المنفعة متقومة مقابلة بعوض يسمي اجرا هذا مما في الارضاع من العذر واستدل المالكية بالاية علي ان الاجرة انما تستحق بتمام العمل واجاب اصحابنا باجوبة منها ان ارضعن معناه يرضعن كقوله تعالي حتي يعطوا الجزية والدليل عليه قوله

تعالي

تعالي فان تعاسرتم فسترضع له اخري وذلك لا يكون بعد تمام الرضاع ٥

حديث اعطي ولا توكي فيوكي عليكي سببه كما في ابي داود عن اسما قالت قلت يا رسول الله ما لي شي الا ما ادخل علي الزبير بيته فاعطي منه قال اعطي فذكره **قوله** ما لي شي الا ما ادخل علي الزبير يعني ما يدخل عليها للانفاق عليها وعلي اهل بيتها او ساهو ملك الزبير ولا يكره الصدقة منه بل يرضي بها علي غالب عادة الناس كما سبق مبينا في اذا انفقت المراة من بيت زوجها **قوله** افاعطي منه قال اعطي بفتح الهمزة **قوله** ولا توكي بسكون اليا وثبتت اليا في النهي لانه خطاب للمونث اي لا تربطي والوكا بالمد هو الخيط الذي يربط به **قوله** فيوكا بسكون الف ورواية البخاري فيوكي بفتح اليا والايكا شد راس الوعا بالوكا واسناد الايكا الي الله تعالي مجاز عن الامساك وهو من باب المقابلة اي مقابلة اللفظ باللفظ ومعناه اذا فعلت ذلك جوزيت عليه بنسبة ما فعلت فهو من باب قوله تعالي ومكروا ومكر الله والمراد لا تمسكي المال في الوعا وتوكي عليه فيمسك الله فضله وثوابه عليك كما مسكت ما اعطاك الله تعالي وفيه دليل علي النهي علي منع الصدقة خشيه النفاد فان ذلك اعظم الاسباب لقطع مادة البركة لان الله تعالي يثيب علي العطا بغير حساب ومن لا يحاسب عند الجزا لا يحسب عليه عند العطا ومن علم ان الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه ان يعطي ولا يحسب قاله ابن رسلان وبجانبه علامة الصحة ٥

حديث اعطيت سورة البقرة من الذكر الاول لعل المراد بالذكر الاول صحف ابراهيم وموسي المذكوره في سورة الاعلي وهي عشر صحف لابراهيم وعشرة صحف لموسي قبل انزلت عليه قبل التوراة **قوله** من الذكر الاول اي بدل الذكر الاول او الواح موسي وهذا هو المراد ويدل له اعطيته مكان التوراة السبع الطول الحديث الاتي **فايدة** جميع ما انزل الله من الكتب مايه كتاب واربعة كتب اخرج ابن مردويه وعبد بن حميد وابن عساكر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله كم انزل الله من كتاب قال مايه كتاب واربعة كتب انزل علي شيث خمسين صحيفة وعلي ادريس ثلاثين صحيفة وعلي ابرهيم عشر صحايف ٥

حديث اعطيت ما لم يعط احد من الانبيا قبلي الخ بجانبه علامة الصحة **قوله** لم يعط احد من الانبيا قبلي ظاهر الحديث يقتضي ان كل واحدة مما ذكر لم يكن لاحد قبله وهو كذلك **قوله** نصرت بالرعب في رواية ابي امامة عند احمد يقذف في قلوب اعداي **قوله** وجعل لي التراب قال شيخ شيوخنا وهذا يقوي القول بانه خاص بالتراب لان الحديث سيق لاظهار التشريف والتخصيص فلو كان جايزا بغير التراب لما اقتصر عليه وسياتي فيه مزيد كلام في حديث اعطيت خمسا بعد حديثين

حديث اعطيت فواتح الكلم الخ بجانبه علامة الحسن **قوله** فواتح وفي رواية اوتيت مفاتيح الكلام وفي رواية مفاتيح الكلم قال في النهاية هي جمع مفتاح ومفتح وهما في الاصل كلما يتوصل به الي استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول اليها فاخبر انه اوتي مفاتيح الكلام وهو ما يسر الله له من البلاغة والفصاحة والوصول الي غوامض المعاني وبدايع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التي اغلقت علي غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شي مخزون سهل عليه الوصول اليه **قوله** وخواتمه اعلم انه ينبغي للمتكلم ان يبتدي في اول كلامه باعذب اللفظ واجزله واحسنه وارقه واصحه معنا لانه اول ما يقرع السمع

فان كان محمودا اقبل السامع على الكلام ووعاه والا اعرض عنه وان كان الباقي في غاية الحسن
وان محسن خاتمته لانه اخر ما يعيه السامع ويرتسم في الذهن فان كان هنا تلقاه السمع
واستلذه وجبر ما وقع فيما سبقه من تقصير وهو صلى الله عليه وسلم في هذا الباب بالمحل
الاعلي والمقام الاسني عطية ربانية ومواهب رحمانية **قوله** جوامع الكلم قال شيخنا قال
الهروي يعني به القران جمع الله تعالي في الالفاظ اليسيرة منه المعاني الكثيرة وكلامه
صلي الله عليه وسلم كان بالجوامع قليل اللفظ كثير المعاني انتهي وقال في النهاية جوامع الكلم
يعني القران جمع الله بلفظه في الالفاظ اليسيرة منه معاني كثيرة واحدها جامعه اي كلمة
جامعه ومنه كان يتكلم بجوامع الكلم اي كان كثير المعاني قليل الالفاظ انتهي ن
حديث اعطيت مكان التوراه السبع الطوال الخ قال شيخنا السبع الطوال اولها البقرة
واخرها براة كذا قال جماعة لكن اخرج الحاكم والنسايي وغيرهما عن بن عباس قال السبع
الطوال البقره وال عمران والنسا والمايده والانعام والاعراف قال الراوي وذكر السابعة
فنسيتها وفي رواية صحيحة عند بن ابي حاتم وغيره عن مجاهد وسعيد بن جبير
انها يونس وعن بن عباس مثله وفي رواية عبد الحكم انها الكهف **والمبون** ما وليها
سميت بذلك لان كل سورة منها تزيد علي ماية اية او تقاربها **والمثاني** ما ولي المئين
لانها ثنتها اي كانت بعدها فهي لها ثوان لها اوايل حكاه النكزاوي وقال في جمال
القرا هي السورة التي تثنيت فيها القصص وقال الفرا هي السورة التي اييها اقل من ماية
اية لانها تثني اكثر مما تثني الطول والمبون وقد يطلق علي القران كله وعلي الفاتحة
والمفصل ما ولي المثاني من قصار السور سمي بذلك لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة
وقيل لقلة المنسوخ منه ولهذا تسمي بالمحكم ايضا كما روي البخاري عن سعيد ابن
جبير قال ان الذي يدعونه المفصل وهو المحكم واخره سورة الناس بلا نزاع واختلف
في اوله والذي رجحه النووي انه الحجرات **فايده** للمفصل طوال واواسط وقصار قال
ابن معن فطواله الي عم واواسطه منها الي الضحي ومنها الي اخر القران قصاره هذا اقرب
ما قيل فيه انتهي قلت وما قيل في الطول يظهر انه علي ترتيب مصحف ابي فانه جعل
الانفال بعد يونس وبراة بعد الانفال وعلي ترتيب مصحف عبد الله بن مسعود جعل
البقره والنسا وال عمران والاعراف والانعام والمايده ويونس **ورتب** المئين فقال
براة والنحل وهود ويوسف والكهف وبني اسرايل والانبيا وطه والمومنون والشعرا
والصفات **والمثاني** الاحزاب والحج والقصص وطس النمل والنور والانفال ومريم
والعنكبوت والروم ويس والفرقان والحجر والرعد وسبا والملايكة وابراهيم وص والذين
كفروا ولقمن والزمر ن
حديث اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبيا قبلي الخ **قوله** اعطيت خمسا قال الشيخ
شيوخنا بين في رواية عمرو بن شعيب ان ذلك كان في غزوة تبوك وهي اخر غزوات رسول
الله صلي الله عليه وسلم **قوله** لم يعطهن احد قبلي زاد في الصلاة من الانبيا وفي حديث
ابن عباس لا اقولهن فخرا ومفهومه انه لم يختص بغير الخمس المذكورة لكن روي مسلم من
حديث ابي هريرة فضلت علي الانبيا بست فذكر اربعا من هذه الخمس وزاد ثنتين ن
واعطيت جوامع الكلم وختم بي النبيون ولمسلم من حديث جابر فضلنا علي الناس بثلاث

جعلت

جعلت صفوفنا كصفوف الملايكة الحديث وفيه وذكر خصلة اخري وقد بينها ابن خزيمه والنسا
وهي واعطيت هذه الايات من اخر سورة البقرة من كنز تحت العرش يشير الي ما حطه عن
امته من الاصر وتحميل ما لا طاقة لهم به ورفع الخطا والنسيان ولاحمد من حديث
علي اعطيت اربعا لم يعطهن احد من انبيا الله اعطيت مفاتيح الارض وسميت احمد
وجعلت امتي خير الامم وذكر خصلة التراب فصارت الخصال اثني عشرة وقد يوجد
اكثر من ذلك لمن امعن التتبع وقد ذكر ابو سعيد النيسابوري في كتاب شرف المصطفي
ان الذي اختص به عن الانبيا ستون خصلة قال شيخنا بعد ان ذكر ما تقدم ثم لما صنفت
كتاب المعجزات والخصايص تتبعتها فزادت علي المائتين وقال في محل اخر فزادت علي الثلثمائة
قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع ان يقال لعله اطلع اولا علي بعض ما اختص به ثم اطلع علي الباقي
ومن لا يري مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من اصله وظاهر الحديث يقتضي ان كل واحدة
من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك وغفل الداودي الشارح غفلة عظيمة فقال
قوله لم يعطهن احد يعني لم يجمع لاحد قبله لان نوحا بعث الي كافة الناس واما الاربع فلم
يعط احد واحدة منهن وكانه نظر في اول الحديث وغفل عن اخره لانه نص صلي الله عليه
وسلم علي خصوصيته بهذه ايضا بقوله كان النبي يبعث الي قومه خاصة وفي رواية مسلم
وكان كل نبي الي الخ **قوله** نصرت بالرعب اي بالخوف مني زاد احمد من حديث ابي امامة يقذف
في قلوب اعداي **قوله** مسيرة شهر بالنصب قال شيخ شيوخنا مفهومه انه لم يوجد لغيره
النصر بالرعب في هذه المدة ولا في اكثر منها اما ما دونها فلا لكن لفظ رواية عمرو بن شعيب
ونصرت علي العدو بالرعب ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر زاد شيخنا وفي الطبراني
عن بن عباس نصر رسول الله صلي الله عليه وسلم بالرعب علي عدوه مسيرة شهرين واخر ج
عن السايب بن يزيد مرفوعا فضلت عن الانبيا بخمس وفيه ونصرت بالرعب شهرا
امامي وشهرا خلفي وهو مبين لمعني حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا فالظاهر
اختصاصه به مطلقا وانما جعل الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدايه
اكثر منه وهذه الخصوصية حاصلة علي الاطلاق حتي لو كان وحده بغير العسكر وهل
هي حاصلة لامته من بعده فيه احتمال انتهي قلت ورايت في بعض الحواشي نقل بن
الملقن في شرح العمده عن مسند احمد بلفظ والرعب يسعي بين يدي امتي شهرا انتهي **قوله**
وجعلت لي الارض زاد احمد عن ابي امامة ولامتي **قوله** مسجدا اي موضع سجود لا يختص السجود
منها بموضع دون غيره وفي حديث بن عمرو زيادة وكان من قبلي انما كانوا يصلون في كنايسهم
قوله وطهورا بفتح الطا بمعني مطهرا لان التراب مطهر وان لم يرفع حدثا ولمسلم من حديث
حذيفة وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الما ولاحمد عن علي وجعل لي التراب طهورا **قوله**
فايما الفا سببيه واي شرطيه مبتدا زيد عليها ما لزيادة التعميم او للتاكيد **قوله** رجل مجرور
بالاضافة **قوله** ادركته الصلاة فليصل اي توضي او تيمم وللبيهقي عن ابي امامة اينما الصلاة
فلم تجد ما وجد الارض طهورا ومسجدا ولاحمد عنه فعنده طهوره ومسجده **قوله** واحلت
لي الغنايم للكشميهني المغانم **قوله** ولم تحل لاحد قبلي قال شيخنا قال الخطابي كان من
قبله علي ضربين منهم من لم يوذن له في الجهاد فلم يكن له مغانم ومنهم من اذن له فيه
لكن كانوا اذا غنموا شيا لم تحل لهم اكله وجات نار فاحرقته الا الذريه كما استثناها

شيخ شيوخنا **قوله** واعطيت الشفاعة سوال فعل الخير وترك الضرر عن الغير على سبيل
التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في اراحة الناس من هول الموقف وهي المراد
بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون في الحشر حين تفزع الخلايق اليه صلى الله عليه
وسلم قال شيخنا فاللام للعهد قاله بن دقيق العيد وقال بن حجر الظاهر ان المراد هنا
الشفاعة في اخراج من دخل النار ممن ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله في حديث
ابن عباس واعطيت الشفاعة فاخرتها لامتي فهي لمن لا يشرك بالله شيا وفي حديث
ابن عمرو فهي لكم ولمن يشهد ان لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به انه لا يرد فيما
يسال وقيل في خروج من في قلبه ذرة من ايمان قال الحافظ بن حجر والذي يظهر
لي ان هذه مراده مع الاولى قال النووي الشفاعة خمس اولها مختصة بنبينا صلى الله
عليه وسلم وهي الاراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير
حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار والرابعة فيمن دخل النار من المذنبين
والخامسة في زيادة الدرجات في الجنة قال في الروضة ويجوز ان يكون خص بالثالثة
والخامسة ايضا قال غيره ومن شفاعاته ان يشفع لمن مات بالمدينة وان يشفع
في تخفيف العذاب لمن استحق الخلود في النار كابي طالب وان يشفع لجماعة من صلحا
المومنين فيتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات وان يشفع في اطفال المشركين حتى
يدخلوا الجنة **قوله** وكان النبي يبعث الى قومه خاصة قال شيخنا استشكل
بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا بالغرق الا اهل السفينة ولو لم يكن
مبعوثا اليهم لما اهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت
انه اول الرسل واجيب بجواز ان يكون غيره ارسل اليهم في اثنا
مدته وعلم نوح انهم لم يومنوا فدعى على من لا يومن من قومه وغيرهم ورد بانه لم
ينقل انه نبي في زمن نوح غيره وقال بن عطية الظاهر ان دعاه قومه الى
التوحيد بلغ بقية الناس لطول مدته فتمادوا على الشرك فاستحقوا العذاب
واجاب بن دقيق العيد بان التوحيد يجوز ان يكون عاما في حق بعض الانبيا
وان كان التزام فروع شريعته ليس عاما لان منهم من قاتل غير قومه على
الشرك ولو لم يكن التوحيد لازما لهم لم يقاتلهم وقال بن حجر يحتمل انه لم يكن في
الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة لكونها الى قومه فقط وهي
عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم
قلت هذا عندي احسن الاجوبة ويرشحه امران احدهما قرب مدته
من ادم فكان النسب بينه وبين الموجودين شيا قريبا غير بعيد وهو المراد بالقوم
والثاني طول مدته فان الف سنة الا خمسين عاما يلتشر فيها من عترة الانسان
ما يملا الارض قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام يشكل على هذا
ان سليمان عليه السلام كان يسير في الارض ويامر بالاسلام لبلقيس وغيرها
ويهددهم بالقتال وذلك دليل على عموم الرسالة مع انه ما ارسل الا الى قومه
قال والجواب ان معنا قولنا رسالتهم خاصة اي في الواجبات والمحرمات اما
في المندوبات فهم مامورون بان يامروا بها مطلقا واما التهديد بالقتال الذي

هو

هو من خصايص الواجب في بادي الراي فلا نقول انه من خصايصه بل العقاب في الدار
الاخرة فاذن الله سبحانه له بالقتال على المندوب ولا يلزم اللبس لحصول الفرق بالعقاب
انتهى **قوله** وبعثت الى الناس عامة لمسلم وبعثت الى كل احمر واسود قيل المراد بالاحمر
البيض من العجم وغيرهم وبالاسود العرب لغلبة السمرة فيهم وغيرهم من السودان
وقيل المراد بالاسود السودان وبالاحمر من عداهم من العرب وغيرهم وقيل الاحمر
الانس والاسود الجن وله عن ابي هريرة وارسلت الى الخلق كافة قال شيخنا قد
يستدل به على انه مرسل الى الملايكة وهو ما اختاره السبكي انتهى قلت وهو الذي اختاره
شيخنا وله في المسالة مولف انتهى وفي حديث الباب من الفوايد غير ما تقدم مشروعية
تعديد نعم الله والقا العلم قبل السوال وان الاصل في الارض الطهارة وان صحة الصلاة
لا تختص بالمسجد المبني لذلك واما حديث لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد فضعيف
اخرجه الدارقطني من حديث جابر واستدل به صاحب المبسوط من الحنفية على اظهار
كرامة الادمي قال لان الادمي خلق من ما وتراب وقد ثبت ان كلا منهما طهور ففي ذلك
بيان كرامته ذكره في الفتح **خاتمة** قوله فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل
قال شيخنا قال في الفتح اي مبتدا فيه معنى الشرط وما زايدة لتوكيد الشرط وجملة ادركته
في موضع خفض صفة لرجل والفا في فليصل جواب الشرط وقال الكرماني زيدت لفظة
ما على اي لزيادة التعميم **قوله** وبعثت الى الناس كافة وقال الكرماني اي جميعا
وهو مما يلزمه النصب على الحالية واستهجن اضافتها لحوكافتهم وقال الطيبي كافة
يجوز ان يكون مصدرا اي ارسلت ارسالة عامة لهم لانها اذا شملتهم فقد كفتهم ان يخرج
منها احد منهم وان يكون حالا اما من الفاعل والتا على هذا للمبالغة كتا الراوية والعلا
واما من المجرور اي مجموعين وفي رواية وبعثت الى الناس عامة قال بن فرحون
في اعراب العمدة يصح ان يكون حالا من الناس اي معممين بها او من ضمير الفاعل اي
بعثت معمما للناس او نعتا لمصدر محذوف اي بعثة عامة او مصدرا كالعافية وعدها
بعضهم من الفاظ التاكيد قال بن هشام وهو غريب والتا فيها بمنزلتها في النافلة
يصلح مع المذكر والمونث او هي للمبالغة كعلامة ونسابة انتهى

حديث اعطيت سبعين الفا الخ كتب الشريف على حاشية نسخته فيه لين وهو قوي
حديث اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم القر قال بن رسلان اعلم ان
ايام المناسك سبعة اولها سابع ذي الحجة واخرها ثالث عشر فالسابع ذكر مكي بن ابي
طالب في باب عمل الحج ان اسمه يوم الزينة اي لانهم كانوا يزينون محاملهم وهوادجهم
للخروج واما يوم الثامن فاسمه يوم التروية بالتا المثناة وسمي بذلك لترويهم فيه الما
ويسمى يوم النقلة لانتقالهم فيه من مكة الى منى والتاسع يوم عرفة والعاشر يوم
النحر والحادي عشر يوم القر بفتح القاف وتشديد الرا لانهم قارون فيه بمنى والثاني
عشر يوم النفر الاول بفتح النون وسكون الفا والثالث عشر يوم النفر الثاني قلت
وانما كان اعظم الايام لانه يوم الحج الاكبر ولان فيه تمام الحج ومعظم افعاله وفي صحيح البخاري
اي يوم هذا قالوا هذا يوم النحر قال هذا يوم الحج الاكبر وانما قيل الاكبر لمقابلته
بالاصغر واختلف في الاصغر فالجمهور على انه العمرة وعن مجاهد الحج الاكبر القران

والاصغر الافراد وقيل الاصغر يوم عرفه والاكبر يوم النحر لان فيه يتكمل بقية المناسك
وعن الثوري ايام الحج تسمي يوم الحج الاكبر كما يقال يوم الفتح وقيل لان اهل الجاهلية
كانوا يقفون بعرفة وكانت قريش تقف بالمزدلفة فقيل له الاكبر لاجتماع الكل فيه
وعن الحسن سمي بذلك لاتفاق حج الملل فيه وبلاه يوم القر لما يقع فيه من اعمال الحج
من كل حاج من مبيت ليلته ورمي يومه ولم يرخص لاحد ان ينفر فيه فهو كاليتيم لما قبله
حديث اعظم الغلول الخ قوله الغلول قال في المصباح واغل بالالف خان في المغنم
وغيره وقال ابن السكيت لم نسمع في المغنم الا غل بلا الف انتهي وسياتي بقية معناه فيمن
ظلم قيد شبر من ارضه ن
حديث اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم اليها ممشي فابعدهم الخ الاجر الثواب
يقول اجره الله ياجره اجرا وانما كان اعظم اجرا لما لحصل في البعيد الدار عن المسجد
من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه احمد من رواية عقبة بن عامر
قال بن رسلان لكن يشترط ان يكون متطهرا قوله ابعدهم فابعدهم ممشا اي من
المسجد وتتفاوت المراتب قال الدميري وينبغي ان يستثني من افضلية الابعد الامام
فان النبي صلي الله عليه وسلم والخلفا بعده لم يتباعدوا عن المسجد لطلب الاجر
ويدل لهذا قول الاصحاب يستحب التبكير الي الجمعة الا الامام فلا يستحب له بل
ياتي حين يصعد المنبر كما كان النبي صلي الله عليه وسلم يفعله قال فان قيل روي
احمد في مسنده عن حذيفة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال فضل البيت من المسجد
علي البعيد كفضل المجاهد علي القاعد عن الجهاد فالجواب ان هذا في نفس البقعة
وذلك في الفعل فالبعيد دارا منه اكثر ثوابه اعظم والبيت القريب افضل من البيت
البعيد انتهي وقال شيخ شيوخنا في شرح حديث بني سلمة الا تحتسبون اثاركم وفي
الحديث ان اعمال البر اذا كانت خالصة يكتب اثارها حسنات وفيه استحباب السكني
بقرب المسجد الا لمن حصلت له منفعة اخري او اراد تكثير الاجر بكثرة المشي ما لم يحمل
علي نفسه ووجهه انهم طلبوا السكني بقرب المسجد للفضل الذي علموه منه فما انكر
عليهم النبي صلي الله عليه وسلم ذلك بل رجح درء المفسدة باخلائهم جوانب المدينة علي
المصلحة المذكورة واعلمهم بان لهم في التردد الي المسجد من الفضل ما يقوم مقام السكني
بقرب المسجد او يزيد عليه واختلف فيمن كانت داره قريبة من المسجد فقارب
الخطا بحيث تساوي خطا من داره بعيد هل يساويه في الفضل اولا والي المساواه
جنح الطبري وروي ابن ابي شيبة من طريق انس قال مشيت مع زيد بن ثابت
الي المسجد فقارب بين الخطا وقال اردت ان يكثر خطانا الي المسجد وهذا لا يلزم
منه المساواه في الفضل وان دل علي ان في كثرة الخطا فضيلة لان ثواب الخطا
الشاقة ليس كثواب الخطا السهلة وهو ظاهر حديث ابعدهم ممشي اعظمهم اجرا
واستنبط منه بعضهم استحباب قصد المسجد البعيد ولو كان بجنبه مسجد
قريب وانما يتم ذلك اذا لم يلزم من ذهابه الي البعيد مانع من الكمال كان يكون امامه
مبتدعا انتهي ن
حديث اعظم الناس هما الخ قال في المصباح الهم الحزن واهمني الامر بالالف اقلقني

وهمني

وهمني هما من باب قتل مثله واهم الرجل بالامر قام به ن
حديث اعظم الناس فرية الخ الفرية هنا الكذبة وسياتي الكلام علي الشعر
المحمود والمذموم وما يتبع ذلك في حديث لان يمتلي جوف رجل قيحا ن
حديث اعف الناس قتلة اهل الايمان قوله اعف الناس اي اكفهم عما لا يحل فعله
وارحمهم بالناس اهل الايمان قوله قتلة القتلة بكسر القاف لان المراد هنا هيئة القتل
التي لا يحل فعلها من تشويه المقتول واطالة تعذيبه فاكف الناس عنها اهل الايمان
لما جعل الله في قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف اهل الكفر ن
حديث اعقلها وتوكل قلت وعبارة الترمذي قال رجل يا رسول الله اعقلها
واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل قال عمرو بن علي قال يحيي وهذا عندي
حديث منكر قال ابو عيسي هذا حديث غريب من حديث انس لا نعرفه الا من
هذا الوجه وقد روي عن عمرو بن امية الضمري عن النبي صلي الله عليه وسلم نحو هذا
انتهي قلت رواه بن حبان في صحيحه من حديث جعفر بن امية الضمري عن ابيه
قال جا رجل للنبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارسل ناقتي واتوكل قال
اعقلها وتوكل وهو عند الطبراني بلفظ قيدها وتوكل وكره شيخنا فقال قيدها وتوكل
للخطيب في رواة مالك وبن عساكر عن بن عمر قال قلت يا رسول الله ارسل واتوكل
قال فذكره وفيه محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن رسان قال الخطيب متروك طب هب
وابن عساكر عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه مثله انتهي قال العلامة الداودي
واخرجه البيهقي وابو نعيم وبن ابي الدنيا من حديث المغيرة بن ابي قره الروسي سمعت
انسا يقول قال رجل يا رسول الله اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وذكره
انتهي وقال في الكبير ت غريب وبن خزيمة حل هب ص عن انس قال يحيي بن
سعيد هو منكر هب ك هب عن عمرو بن امية الضمري قوله اعقلها قال في
المصباح عقلت البعير عقلا من باب ضرب وهو ان يثني وظيفه مع ذراعه فيشدهما
معا في وسط الذراع بحبل وهو العقال وجمعه عقل مثل كتاب وكتب وهذا هو
المراد بقوله اعقلها قال الجوهري الوظيف مستدق الذراع والساق من الخيل
والابل ونحوها والجمع الاوظفه انتهي وقال في المصباح والوظيف من الحيوان ما فوق
الرسغ الي الساق وبعضهم يقول مقدم الساق والجمع اوظفه مثل رغيف وارغفه
انتهي قوله وتوكل قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتماد علي الله تعالي وقطع
النظر عن الاسباب مع تهيئتها ويقال هو كلة الامر كله الي مالكه والتعويل علي وكالته
ويقال هو ترك السعي فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب واخلا اليد من المال
ورد بان هذا تاكل لا توكل واركان التوكل اربع متوكل عليه وهو الله سبحانه وتعالي ومتوكل
وهو العبد وموكل وهو حال العبد ومتوكل فيه وهو ما يناله العبد ويلحقه من جميع
الانبيا قال الله تعالي وعلي الله فتوكلوا ان كنتم مومنين وقضية هذا ان التوكل من لوازم
الايمان فينتفي بانتفايه اذ الايمان هو التوحيد ومن اعتمد علي غير الله لم يوحده
بالحقيقة وان وحده باللسان انتهي وقال شيخنا قال البيهقي في شعب الايمان في
حديث لو انكم كنتم توكلون علي الله حق توكله لرزقتكم كما يرزق الطير الحديث ليس في

هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق لان الطير اذا غدت فانما تغدو لطلب الرزق وانما اراد والله اعلم لو توكلوا على الله في ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم وراوا ان الخير بيده ومن عنده لم ينصرفوا الا سالمين غانمين كالطير تغدو خماصا وتروح بطانا لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلدهم ويغشون ويكذبون ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل انتهى ٥

حديث اعلم الناس من يجمع علم الناس الى علمه الخ **قوله** غرثان هو بالغين المعجمة المفتوحة والرا الساكنة ثم المثلثة المفتوحة قال في النهاية اي جايع يقال غرث يغرث غرثا فهو غرثان وامراة غرثى انتهى والمراد انه لشدة حبه في العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال طالبا لتحصيله ومن كان ذلك دابه يصير من اعلم الناس لشدة تحصيله للفوايد وضبط الشوارد ٥

حديث اعلم يا ابا مسعود الخ سببه كما في مسلم قال ابو مسعود البدري كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم افهم الصوت من الغضب قال فلما دنى مني اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود قال فالقيت السوط من يدي وفي رواية سقط السوط من يدي لهيبته فقال ابا مسعود ان الله فذكره **قوله** اعلم بهمزة وصل وفتح اللام **قوله** يا ابا مسعود في رواية ابي داود ابا مسعود بحذف حرف الندا منه وفيه المبادرة بالنهي بارتفاع الصوت قبل ان يجلس الى مجلس التخاطب وكذا المبادرة بالنهي بارتفاع الصوت من خلفه قبل ان يستقبله ان الله اقدر عليك منك على هذا الغلام اي اقدر عليك بالقوة من قدرتك على ضربه ولكنه يحلم اذا غضب وانت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضبت ٥

حديث اعلم يا بلال انه من احيى سنة من سنتي الخ **قوله** من احيى سنة من سنتي قال شيخنا قال المظهري السنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الدين وهي قد تكون فرضا كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراة القران في غير الصلاة وما اشبه ذلك واحياوها ان يعمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها وقال الاشرف الظاهر يقتضي من سنني بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد وقال الطيبي هو جنس شايع في افراده واحيا استعير للعمل بها وحث الناس عليها وقوله قد اميتت بعده استعارة اخرى لما يقابلها من الترك ومنع الناس اقامتها وهي كالترشيح للاستعارة الاولى **قوله** ومن ابتدع بدعة ضلالة يشير الى ان بعضا من البدع ليس بضلالة انتهى قلت وتقدم تحقيق البدعة وانقسامها الى الاحكام الخمسة **قوله** كان له من الاجر الخ قال شيخنا قال البيضاوي افعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى اجرى عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب وفعل ما له تاثير في صدوره بوجه فكما يترتب الثواب والعقاب على ما يباشره اوله يترتب كل منهما على ما هو سبب في فعله كالارشاد اليه والحث عليه ولما كانت الجهة التي استوجب بها المباشر

تنقص

تنقص اجره من اجره شيا انتهى وتقدم الكلام ايضا على الاجر في حديث اذا انفقت المراة من بيت زوجها والله اعلم وقال في الكبير ت حسن فالاشارة عليه بعلامة الضعف فيها

حديث اعلموا انه ليس منكم من احد الخ **قوله** مال وارثه احب اليه من ماله اي ان الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في المال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقة ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقة **قوله** مالك ما تقدمت اي هو الذي يضاف اليه في الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذي يخلفه ٥

حديث اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد الخ قال في الكبير ت حسن غريب

حديث اعلنوا هذا النكاح **قوله** اعلنوا قال في النهاية الاعلان في الاصل اظهار الشي وقال في المصباح علن الامر علونا من باب قعد ظهر وانتشر فهو عالن وعلن علنا من باب تعب لغة فهو علن وعلن والاسم العلانية مخفف واعلنته بالالف اظهرته

حديث اعمل لوجه واحد الخ قلت يفسره الحديث الاخر من جعل الهموم هما واحدا هم اخرته كفاه الله هم دنياه ٥

حديث اعملوا وكل ميسر لما خلق له

حديث اعملي ولا تتكلي الخ سياتي الكلام عليه عند شفاعتي لاهل الكباير من امتي

حديث اغبط الناس عندي مومن الخ **قوله** اغبط قال في النهاية الغبطة حسد خاص يقال غبطت الرجل اغبطه غبطا اذا اشتهيت ان لك مثل ما له وان تدوم عليه ما هو فيه وقال في المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبط غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ما ناله من غير ان تريد زواله عنه لما اعجبك منه وعظم عندك **قوله** خفيف الحاذ بحا مهملة واخره ذال معجمة خفيفة الحاذ اي الحال اي قليل العيال وقال في النهاية الحاذ والحال واحد واصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس اي خفيف الظهر من العيال وقوله الحاذ والحاذ واحد اي في المعنى لا في الرواية بذال المعجمة كما سياتي في حديث خيركم في المايتين **قوله** وكان رزقه كفافا قال شيخنا اي بقدر الحاجة لا يفضل عنها وقال النووي هو الكفاية لا زيادة ولا نقص قال وقد احتج لمذهب من يقول الكفاف افضل من الفقير والغنا وقال القرطبي هو يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات ولا يلحق باهل الترفهات ومعنى هذا الحديث ان من حصل له ذلك فقد حصل على مطلوبه وظفر بمرغوبه في الدنيا والاخرة **قوله** وكان غامضا في الناس قال شيخنا باعجام الغين والضاد معا اي مغمورا غير مشهور وفي بعض النسخ باهمال الضاد فهو فاعل بمعنى مفعول اي مغموما يعني مختفيا بزدري وضبط الحكيم في نوادره بالوجهين **وقوله** وقل ميراثه هو ما يخلفه الرجل لورثته والتا فيه بدل من الواو **قوله** عجلت منيته اي وفاته فان الموت راحة لكل مومن سمي الموت منية وجمعه منايا لانها مقدرة بوقت مخصوص **قوله** وقلت بواكيه لان الميت يعذب ببكا اهله عليه فالموفق من قلت بواكيه وشكرت مساعيه واطلق الله الالسنة بالثنا عليه ٥

حديث اغبوا في العيادة الخ **قوله** اغبوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وضم

الموحدة الشديدة هي والعيادة بالعين المهملة واليا المثناه من تحت قال شيخنا الغب
من اوراد الابل ان ترد الما يوما وتدعه يوما فنقل الي الزيارة بعد ايام والي عيادة
المريض زاد في النهاية يقال غب الرجل اذا جا زايرا بعد ايام وقال الحسن في كل
اسبوع ومنه الحديث اغبوا في عيادة المريض اي لا تعوده في كل يوم لما تجد من ثقل
العواد وقال في المصباح غبت عن القوم اغب من باب قتل غبا بالكسر اتيتهم
يوما بعد يوم ومنه حمي الغب يقال غبت عليه تغب غبا اذا اتت يوما وتركت
يوما وغبت الماشية تغب من باب ضرب غبا ايضا وغبوبا اذا شربت يوما وظمئت
يوما واغبها صاحبها بالالف قوله وفلث والواو في واربعوا بمعني او والحاصل
انها لا تكون الا في الثالث من يبدا يوم الزيادة الاولي او في الرابع وعبارة
شيخنا ولا تكون كل يوم بل غبا اوربعا انتهي قال في النهاية اي دعوه يومين
بعد العيادة واتوه اليوم الرابع واصله من الربع في اوراد الابل وهي ان ترد
يوما وتترك يومين لا تسقي ثم ترد اليوم الرابع انتهي والمراد عيادة المريض في
الدل به وهي سنة فيها والسنة فيها التخفيف وتكون مرة في المرض وما زاد فضل
واحسان نعم يستثني من كان يتعهد المريض اوكان يانس به فله العيادة في كل
يوم وسياتي فيها مزيد كلام ٥

حديث اغتنموا الدعا عند الرقة الخ **قوله** الرقة بالرا المكسورة والقاف المفتوحة
الشديدة والمراد بالرقة ضد القسوة والشدة فهي هنا كناية عن لين القلب واهتمامه بالدعا

حديث اغدوا في طلب العلم الخ قال شيخ شيوخنا في حديث اغدوا باليسر الخ
وهذا يدل علي ان المراد بالغدو الذهاب والتوجه كما يطلق الرواح علي ذلك وليس
المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الي اول النهار كما يراد بالرواح التوجه انتهي قلت
وهذا هو المراد هنا وقال في المصباح غدا غدوه من باب قعد ذهب غدوة
وهي ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس وجمعها غدي مثل مدية ومدي هذا
اصله ثم كثر استعماله في الذهاب والانطلاق اي وقت كان وسياتي الكلام علي
الغدوة في لغدوة في سبيل الله ٥

حديث اغسلوا ايديكم ثم اشربوا فيها الخ وسببه كما في ابن ماجة عن ابن
عمر قال مررنا علي بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا تكرعوا ولكن اغسلوا فذكره قال شيخ شيوخنا وسنده ضعيف والكرع بالرا
تناول الما بالفم من غير اناء ولا كف وقال ابن التين حكي ابو عبد الملك انه الشرب
باليدين معا قال واهل اللغة علي خلافه ويرده حديث الباب قلت ويعارض
حديث الباب ما في البخاري عن جابر بن عبد الله ان النبي صلي الله عليه وسلم
دخل علي رجل من الانصار ومعه صاحب له فقال له النبي صلي الله عليه وسلم
ان كان ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا قال والرجل يحول الما في حايطه
قال فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بايت فانطلق الي العريش قال فانطلق
بهما فسكب في قدح ثم حلب عليه من داجن له قال فشرب رسول الله صلي الله عليه
وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه قال شيخ شيوخنا ان كان حديث ابن ماجة محفوظا

فالنهي فيه للتنزيه والفعل لبيان الجواز او قصة جابر قبل النهي او النهي في غير حال الضرورة وهذا
الفعل كان لضرورة شرب الما الذي ليس ببارد فيشرب بالكرع لضرورة العطش لئلا يكرهه
نفسه اذا تكررت الجرع فقد لا يبلغ الغرض من الري اشار الي هذا الاخير ابن بطال وانما
قيل للشرب بالفم كرع لانه فعل البهايم لشربها بافواهها والغالب انها تدخل اكارعها حينيذ
في الما ووقع عند ابن ماجة من وجه اخر عن ابن عمر قال نهانا رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان نشرب علي بطوننا وهو الكرع وسنده ايضا ضعيف فهذا ان ثبت احتمل ان النهي
خاصا بهذه الصورة وهو ان يكون الشارب منبطحا علي بطنه ويحمل حديث جابر علي الشرب
بالفم من مكان عال لا يحتاج الي الانبطاح ٥

حديث اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم الخ في مسند عبد الله ميمون قال
في الكبير ذاهب الحديث

حديث افترقت اليهود علي احدي وسبعين الخ قال شيخنا الف الامام ابو منصور
عبد القاهر ابن طاهر التميمي كتابا في شرح هذا الحديث قال فيه قد علم اصحاب المقالات
انه صلي الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من
ابواب الحلال والحرام وانما قصدوا بالذم من خالف اهل الحق في اصول التوحيد وفي
تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة وما جري
مجري هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم
اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق المخالف فيه فيرجع تاويل الحديث في افتراق
الامة الي هذا النوع من الاختلاف وقد حدث في اخر ايام الصحابة خلاف القدرية
من معبد الجهني واتباعه وتبرا منهم المتاخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر
وانس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيا فشيا الي ان تكاملت الفرق الضالة
اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم اهل السنة والجماعة وهي الفرقة
الناجية ثم سرد اسماهم وعقايدهم انتهي كلام شيخنا قلت نقل الشمس السخاوي عن
القرطبي نقلا عن ابن الجوزي فان قيل هل هذه الفرق معروفة فالجواب انا نعرف
الافتراق واصول الفرق وان كل طايفة من الفرق انقسمت الي فرق وان لم نحط
باسما تلك الفرق ومذاهبها واصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجية
والرافضة والجبرية وقد قال بعض اهل العلم اصل الفرق الضالة هذه الست وقد
انقسمت كل فرقة منها اثني عشر فرقة فصارت ثنتين وسبعين فرقة وقال ابن رسلان
قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض ومن الخوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجية
وفرقة نجارية وهم اكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة
جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون ورواية الترمذي لتفترق امتي
علي ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال
ما انا عليه واصحابي انتهي وفيه فضيلة علي الاعتصام بالسنة والتمسك بها لا سيما
عند كثرة وظهور الاهوا المضلة في هذه الملة وقال في الكبير **ت** حسن صحيح ٥

حديث افرشوا لي قطيفتي في لحدي **قوله** افرشوا بضم الهمزة وسكون الفا وضم
الرا ويجوز كسر الهمزة والرا وضم الشين قال في المصباح فرشت البساط وغيره فرشا من

من باب قتل وفي لغة من باب ضرب قال وكيع وهذا من خصايصه صلي الله عليه وسلم
قلت وهذا مبني علي انها لم تخرج من القبر والا فقد قال في الاستيعاب انها اخرجت
قبل اهالة التراب قلت ويويد حديث الباب ما ورد في خبر بن عباس انه جعل
في قبره قطيفة حمرا لكن اجابوا عنه بانه لم يكن من ضمن جملة الصحابة ولا علمهم
وانما فعله شقران مولي النبي صلي الله عليه وسلم كراهة ان تلبس بعده وروي البيهقي
عن بن عباس انه كره وضع ثوب تحت الميت لقبره ومذهبنا انه يكره ان يوضع تحته
مخده بكسر الميم وفرش لانه اضاعة مال ٥

حديث افشوا السلام الخ **قوله** افشوا قال شيخنا بهمزة قطع مفتوحة قال النووي
السلام اول اسباب التالف مفتاح استجلاب المودة وفي افشايه تمكين الفة المسلمين
بعضهم لبعض واظهار شعارهم من غيرهم من اهل الملل مع ما فيه من رياضة النفوس
ولزوم التواضع واعظام حرمات المسلمين قال وفي حديث اخر بذل السلام للعالم
والسلام علي من عرفت ومن لم تعرف وهما بمعني افشا السلام قال وفيها لطيفة اخري
انها تتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحنا وفساد ذات البين التي هي الحالقة وان
سلامه لله تعالي لا يتبع فيه هواه وخص به اصحابه انتهي واضربوا الهام قال شيخنا
بتخفيف الميم جمع هامة وهي الراس والمراد به قتال العدو في الجهاد وقال في الكبير
ت حسن صحيح غريب ٥

حديث افضل الاعمال ان تدخل علي اخيك المومن سرورا الخ **قوله** سرورا
قال في المصباح سره يسره سرورا بالفتح والاسم السرور بالضم اذا افرحه والسرة
منه وهو ما يسر به الانسان والجمع المسار هي

حديث افضل الاعمال بعد الايمان بالله التودد الي الناس قال في النهاية
يقال وددت الرجل اوده اذا احببته وقال في المصباح وتودد اليه تحبب ٥

حديث افضل الاعمال الايمان بالله وحده ثم الجهاد ثم حجة برة الخ قال
شيخ شيوخنا قال بن خالويه المبرور المقبول وقال غيره الذي لا يخالطه شي من
الاثم ورجحه النووي وقيل الذي لا ريا فيه وقال القرطبي الاقوال التي ذكرت
في تفسيره متقاربة المعني وهي انه الحج الذي وفيت احكامه ووقع موقعا
لما طلب من المكلف علي الوجه الاكمل وقيل انه يظهر باخره فان رجع خيرا
عرف انه مبرور ولاحمد والحاكم من حديث جابر قالوا يا رسول الله ما بر الحج
قال اطعام الطعام وافشا السلام وفي اسناده ضعف فلو ثبت لكان المتعين
دون غيره فان قيل الحديث يدل علي ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقتضيه
ثم من المغايرة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقته
والايمان مطلق علي الاعمال البدنية لانها مكملاته **فايده** قال النووي ذكر
في هذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفي حديث اخر لم يذكر الحج وذكر العتق وفي
حديث اخر بدا بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث اخر السلامة من اليد
واللسان قال العلما اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج
المخاطبين وذكر ما لا يعلمه السايل والسامعون وترك ما علموه ويمكن ان يقال

ان

ان لفظة من مراده كما يقال فلان اعقل الناس والمراد من اعقلهم ومنه حديث
خيركم خيركم لاهله ومن المعلوم انه لا يصير بذلك خير الناس فان قيل لم قدم
الجهاد وليس بركن علي الحج وهو ركن فالجواب ان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد
متعد غالبا او كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين ووقوعه فرض عين اذ ذاك
متكرر فكان اهم منه فقدم وتقدم الكلام علي صيغة افضل في احب الاعمال
الي الله بما فيه كفاية مع اجوبة اخري ٥

حديث افضل الاعمال الحب في الله الخ قلت وسياتي اوثق عري الايمان
الموالاة في الله والحب في الله والبغض في الله قال بن رسلان فيه دليل علي انه
يجب ان يكون للرجل اعدا يبغضهم في الله كما يكون له اصدقا يحبهم في الله بيانه
انك اذا احببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد ان
يبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن احب لسبب فبالضرورة يبغض
لضده وهذان وصفان متلازمان لا ينفصل احدهما عن الاخر وهو مطرد
في الحب والبغض في العادات ولذلك قال تعالي لموسي عليه الصلاة والسلام هل
واليت لي وليا وهل عاديت لي عدوا انتهي ٥

حديث افضل الايام عند الله يوم الجمعة يعني ايام الاسبوع وسياتي فيه
مزيد كلام في افضل ايام الدنيا ٥

حديث افضل الايمان الصبر والسماحة قال شيخنا زكريا الصبر حبس
النفس علي كريه يتحمله او لذيذ يفارقه وهو ممدوح ومطلوب ويقال الصبر
الوقوف مع البلا بحسن الادب اي بان لا يجزع ولا يتسخط ويقال الصبار
اي بتشديد الموحدة هو الذي عود نفسه الهجوم علي المكاره والمصطبر
هو الذي يتكلف حمل ما اصابه ويقاسي مشقته والصابر من يحمل ذلك بدون
مشقة وان وجد الما **قوله** والسماحة قال في النهاية المسامحة المساهلة
يقال سمح واسمح اذا جاد واعطي عن كرم وسخا وقال في المصباح سمح بكذا يسمح بفتحتين
سموحا وسماحة جاد واعطي او وافق علي ما اريد منه واسمح بالالف لغة وقال
الاصمعي سمح ثلاثيا بماله واسمح بقياده ٥

حديث افضل الايمان ان تحب لله الخ **قوله** وان تحب للناس الخ اي من الطاعات
والمباحات الدنيوية والاخروية والمراد ان تحب ان تحصل لهم نظير ما حصل
له لا عينه سوا كان ذلك في الامور المحسوسة او المعنوية وليس المراد ان يحصل
لهم ما حصل له مع سلبه عنه ولا مع بقا عينه له اذ قيام الجوهر او العرض
بمحلين محال فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل احد يحب ان يكون افضل
من غيره اجاب بان المراد الحث علي التواضع فلا يحب ان يكون افضل من غيره
لير له عليه مزيه ويستفاد ذلك من قوله تعالي تلك الدار الاخرة نجعلها
للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يتم ذلك
الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة **قوله** وان يقول
خيرا قال شيخ شيوخنا الخير جامع لجميع الطاعات والمباحات الدنيوية ٥

كلمة م

والاخروية ومخرج المنهيات لان اسم للخير لا يثنا ولها **قوله** اويصمت قال في المصباح
صمت صمتا من باب قتل سكت ○

حديث افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جاير وسببه كما في ابن ماجة عن
ابي امامة قال عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الاولى فقال
يا رسول الله اي الجهاد افضل فسكت عنه فلما رمى الجمرة الثانية سأله فسكت عنه
فلما رمى جمرة العقبة وضع رجله في الغرز ليركب قال اين السايل قال انا يا رسول
الله قال كلمة حق الخ قال شيخنا قال الخطابي انما صار ذلك افضل الجهاد لان
من جاهد العدو كان مترددا بين رجا وخوف لا يدري هل يغلب او يغلب
وصاحب السلطان مقهور في يده فهو اذا قال الحق وامره بالمعروف فقد
تعرض للتلف واهدف نفسه للهلاك فصار ذلك افضل انواع الجهاد من اجل
غلبة الخوف انتهى قال بن رسلان والاظهر ان فيه من التبعيضية مقدرة
والتقدير من افضل الجهاد بدليل رواية الترمذي ان من اعظم الجهاد كلمة
عدل عند سلطان ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القران وعلمه
فان التقدير من خيركم من تعلم القران وعلمه انتهى **قوله** جاير الجور في الحكم هو الظلم
قال في المصباح جار في حكمه يجور جورا ظلم انتهى زاد في الكبير والضيا عن
طارق بن شهاب **حكاية** قال الدميري اتفق للشيخ نور الدين علي بن يعقوب البكري
انه دخل على الملك الناصر محمد بن قلاون فقال له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الجهاد الحديث وانت جاير ظالم تفعل كذا وكذا فامر السلطان بقطع لسانه
فحصل للشيخ من ذلك صرع فشفع فيه الحاضرون فقال السلطان والله ما اردت بهذا
القول الا تجربته هل هو مخلص في امره ثم رسم ان لا يقيم بالقاهرة ولا بمصر فاقام
بالجيزة الى ان مات سنة اربع وعشرين وسبعماية ومن شعره

كن يا علي على الطريق الاقوم ○ وادعن لخلاف الانام وسلم
ودع الهوى والنفس عنك بعزلة ○ والوجه منك اقم لدين قيم

حديث الحج العج والثج وسببه كما في ابن ماجه والترمذي عن ابي بكر سيل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الحج افضل قال العج والثج **قوله** العج بالعين المهملة المفتوحة
والجيم الشديدة قال شيخنا هو رفع الصوت بالتلبية **قوله** الثج بالثا المثلثة ○
المفتوحة والجيم الشديدة قال شيخنا هو سيلان دم الهدي والاضاحي ○

حديث افضل الحسنات الخ **قوله** تكرمة الجلسا قال في النهاية التكرمة الموضع
الخاص لجلوس الرجل من فراش او سرير مما يعد لاكرامه وهي تفعلة من الكرامة انتهى
قلت والمراد ان يبسط له ردا او وسادة او نحو ذلك فهذا من جملة اكرامه ○

حديث افضل الدعا ان يسال الخ **قوله** العفو قال شيخنا العفو محو الذنب
قوله العافية قال شيخنا ان تسلم من الاسقام والبلايا وقال وهي من الالفاظ العامة
المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدين والدنيا والاخرة ○ **قوله** فقد
افلحت قال شيخنا في الدر تبعا لاصله الفلاح البقا والفوز والظفر وقال في الكبير حسن

حديث افضل الدنانير الخ قلت وفي اخرى قال ابو قلابة وبدا بالعيال ثم

قال

قال ابو قلابة واي رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم او ينفعهم الله
به ويغنيهم وفي رواية دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار
تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على
اهلك قال النووي مقصود الباب اي حديث الباب الحث على النفقة على العيال
وبيان عظم الثواب فيه لان منهم من تجب نفقته بالقرابة ومنهم من تكون مندوبة
ويكون صدقة وصلة ومنهم من تكون واجبة بملك النكاح او ملك اليمين وهذا كله
فاضل محثوث عليه وهو افضل من صدقة التطوع ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في
رواية بن ابي شيبة وهي في صحيح مسلم كما تقدم انتهى قال مع انه ذكر قبله النفقة في
سبيل الله وفي العتق والصدقة ورجح النفقة على العيال على هذا كله لما ذكرناه
واراده تاكيدا بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر كفى اثما ان يحبس عن من
يملك قوته فقوته مفعول يحبس انتهى ○

حديث افضل الذكر لا اله الا الله الخ قال شيخنا قال الطيبي قال بعض المحققين
انما جعل التهليل افضل الذكر لان لها تاثيرا في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة
التي هي معبودات في الظاهر قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه فيفيد نفي عموم
الالهة بقوله لا اله ويثبت الواحد بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن
قلبه فيتمكن فيه ويستولي على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق واطلاق الدعا على الحمد
من باب المجاز ولعله جعل افضل الدعا من حيث انه سوال لطيف يدق مسلكه ومن
ذلك قول امية بن ابي الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نايله ○

اذا اثنى عليك المرء يوما ○ كفاه من تعرضه الثناء ○

وقال المظهري انما كان التهليل افضل الذكر لانه لا يصح الايمان الا به وانما جعل الحمد
افضل الدعا لان الدعا عبارة عن ذكر الله وان يطلب منه حاجة والحمد يشملهما فان
من حمد الله انما يحمده على نعمته والحمد على النعمة طلب مزيد قال تعالى لين شكرتم
لازيدنكم قال الطيبي ويمكن ان يكون قوله الحمد لله من باب التلميح والاشارة الى قوله
اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم واي دعا افضل واكمل واجمع من
ذلك وفي فوايد الاصول للحكيم الترمذي من طريق الجارود قال كان وكيع يقول
الحمد لله شكر لا اله الا الله قال الحكيم فيا لها من كلمة لوكيع لان لا اله الا الله اعظم النعم
فاذا حمد الله عليها كان في كلمة الحمد قول لا اله الا الله يضمنه مشتملة عليها الحمد لله انتهى
وقال زين العرب وكان افضل الذكر لا اله الا الله لانه توحيده تعالى وبه صحة الايمان
او بما في معناه وفيه اثبات الالوهية لله تعالى ونفيها عما عداه وليس هذا فيما سواه
من الاذكار وافضل الدعا الحمد لله ولذا جعل فاتحة ام القران ولم يفتتح بغيره من
الادعية لان افضل الدعا ان يذكر العبد ربه ويسأله من فضله وقول الحمد لله يشتمل
على الدعا وطلب المزيد انتهى ○

حديث افضل الرقاب اغلاها ثمنا **قوله** اغلاها بالعين المهملة للاكثر هي رواية
النساي وللكشميهني والنسفي بالغين المعجمة قال شيخ شيوخنا قال بن قرقول معناهما
متقارب ووقع عند مسلم اكثرها ثمنا وهو يبين المراد قال النووي محله والله اعلم

فيمن اراد ان يعتق رقبة واحدة اما لو كان مع شخص الف درهم مثلا فاراد ان يشتري
بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان افضل قال
وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة فيها افضل لان المطلوب هنا فك الرقبة
وهناك طيب اللحم انتهي والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب شخص
واحد اذا اعتق انتفع بالعتق وانتفع به اضعاف ما يحصل من النفع بعتق اكثر
عددا منه ورب محتاج الي كثرة اللحم لتفرقته علي المحاويج الذي ينتفعون به
اكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم فالضابط ان مهما كان اكثر نفعا كان افضل سوا
قل او كثر واحتج به لمالك في ان عتق الرقبة الكافرة اذا كانت اغلا ثمنا من المسلمة
افضل وخالفه اصبغ وغيره وقالوا المراد بقوله اغلا ثمنا من المسلمين كما هو مقيد به
في حديث اخر **قوله** وانفسها عند اهلها اي ما اغتباطهم بها اشد فان عتق مثل
ذلك ما يقع غالبا الا خالصا وهو كقوله تعالي لن تنالوا البر حتي تنفقوا مما تحبون ٥

حديث افضل الساعات الخ **قوله** جوف الليل الاخر قال في النهاية اي ثلثه
الاخر وهو الجزء الخامس من اسداس الليل ٥

حديث افضل الصدقة ان تصدق وانت صحيح الخ **قوله** وانت صحيح قال شيخ
شيوخنا قال بن المنير المراد بالصحة في الحديث من لم يدخل في مرض مخوف فيتصدق
عند انقطاع امله من الحياة كما اشار اليه في اخره بقوله ولا تمهل حتي اذا بلغت
الحلقوم ولما كان مجاهدة النفس علي اخراج المال مع قيام مانع الشح دالا علي صحة
القصد وقوة الرغبة في القربة كان ذلك افضل من غيره وليس المراد ان نفس
الشح هو السبب في هذه الافضلية **قوله** ان تصدق خبر مبتدا محذوف اي
اعظم الصدقة اجرا وتصدق بتخفيف الصاد علي حذف احدي التائين واصله
ان يتصدق وبالتشديد بدءا علي ادغامها **قوله** وانت صحيح شحيح قال صاحب المنتهي
الشح بخل مع حرص وقال صاحب المحكم الشح مثلث الشين والضم اعلا قال شيخنا
قال الخطابي الشح ابلغ في المنع من البخل وهو بمنزلة الجنس والبخل بمنزلة النوع
واكثر ما يقال البخل في افراد الامور وخواص الاشيا والشح وهو كالوصف اللازم
للانسان من قبل الطبع والجبلة وقال بعضهم البخل ان يضن بماله والشح ان يبخل
بماله وبمعروفه قال شيخ شيوخنا قال الخطابي فيه ان المرض يقصر يد المالك عن
بعض ملكه وان سخاوته بالمال في مرضه لا تمحو عنه سمة البخل فلذلك شرط صحة
البدن والشح بالمال لانه في الحالتين يجد للمال وقعا في قلبه لما يؤمله من البقا فيحذر
معه الفقر قال بن بطال وغيره لما كان الشح غالبا في الصحة فالسماح فيه بالصدقة اصدق
في النية واعظم للاجر بخلاف من يئس من الحياة ورأي مصير المال لغيره **قوله**
تامل بضم الميم اي تطمع **قوله** ولا تمهل بالاسكان علي انه نهي وبالرفع علي انه نفي
فيكون مستانفا ويجوز النصب اي عطفا علي تصدق ٥

حديث اذا بلغت اي الروح والمراد قاربت بلوغه اذ لو بلغته حقيقة لم يصح
شي من تصرفاته ولم يجر للروح ذكر اغتنا بدلالة السياق والحلقوم مجري النفس قاله
ابو عبيده **قوله** قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان الظاهر ان هذا

المذكور

المذكور علي سبيل المثال وقال الخطابي فلان الاول والثاني الموصي له وفلان الاخير الوارث
لانه ان شا ابطله وان شا اجازه وقال غيره يحتمل ان يكون المراد بالجميع من يوصي له
وانما ادخل كان في الثالث اشارة الي تقدير القدر له بذلك قال الكرماني يحتمل ان يكون
الاول للوارث والثاني المورث والثالث الموصي له قلت ويحتمل ان يكون بعضها
وصية وبعضها اقرارا قلت وعبارة شيخنا زكريا **لفلان كذا ولفلان كذا** كناية عن الموصي
له والموصي فيهما **وقد كان لفلان** كناية عن الوارث اي وقد صار ما اوصي به للوارث
فيبطله ان شا اذا زاد علي الثلث انتهي وعبارة شيخنا قال الخطابي المراد به الوارث
وقال غير المراد به سبق القضا للموصي له قال القرطبي وهو الاظهر وفي الحديث ان التصدق
في الحياة وفي الصحة افضل منه بعد الموت وفي المرض واشار الي ذلك بقوله وانت صحيح
الي اخره لانه في حال الصحة يصعب عليه اخراج المال غالبا لما يخوفه به الشيطان
ويزين له من امكان طول العمر والحاجة الي المال كما قال تعالي الشيطان يعدكم الفقر الاية
قال بعض السلف اهل الترف يعصون الله تعالي في اموالهم مرتين يبخلون بها وهي في ايديهم
يعني في الحياة ويسرفون فيها اذا خرجت عن ايديهم يعني بعد الموت ومعني الحديث
ان تصدق في حال صحتك وشحك واختصاص المال بك لا في حال سفهك وسياق موتك
لان المال حينئذ خرج منك وتعلق بغيرك **تنبيه** في خط شيخنا رحمه الله تعالي الخامل
العيش تصوره العين المهملة والتحتية والشين المعجمة وكذا خطه في الكبير قلت
وهي رواية النسائي اي تطمع بالعيش وهي رواية البخاري وبالغين المعجمة والنون اي الغني ٥

حديث افضل الصدقة جهد المقل وابدا بمن تعول **قوله** جهد المقل قال في
النهاية بضم الجيم اي قدر ما يحتمله حال القليل المال قال بن رسلان اي اقصي ما
يقدر عليه المقل يعني من المال لا شك ان الصدقة بالشي مع شدة الحاجة اليه والشهوة
له افضل من صدقة الغني وذلك بشرط ان لا يضر ذلك بدينه من ضعفه عن القيام
في الصلاة وكشف عورته وغير ذلك **قوله** وابدا بمن تعول قال بن رسلان اي يبدا
بمن يلزمه كفايته من عياله ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية
العيال واجب عليه والصدقة علي الغير مندوب اليها ولا يدخل في ذلك ترفه العيال
وتشهيهم واطعامهم لذايذ الاطعمة بما زاد علي كفايتهم من الترفه لان من لم تندفع حاجته
اولي بالصدقة ممن اندفعت حاجته في مقصود الشرع ٥

حديث افضل الصدقة ما كان عن ظهر غني الخ **قوله** عن ظهر غني اي لا صدقة كاملة
قال شيخنا اي ما وقع من غير محتاج الي ما تصدق به لنفسه او لمن تلزمه نفقته قال
الخطابي الظهر يدل في مثل هذا اشباعا للكلام والمعني افضل الصدقة ما اخرجه الانسان
من ماله بعد ان يستبقي منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وابدا بمن تعول وقال
البغوي المراد غني يستظهر به علي النوايب التي تنوبه والتنكير في قوله غني للتعظيم
هذا هو المعتمد في معني الحديث وقيل عن للسببية والظهر زايد اي خير الصدقة
ما كان سببها غني في المتصدق **قوله** واليد العليا الخ اختلف في تفسير اليد العليا هل
هي المنفقة او المتعففة او السايلة وغير ذلك وورد في رواية انها المتعففة وعليها قال
شيخنا قال القرطبي هذا نص يرفع الخلاف في التفسير لكن ادعي ابو العباس الداني في

اطراف الموطا ان هذا التفسير مدرج في الحديث وصرح في رواية عند العسكري في الصحابة انه من كلام بن عمر والاكثر رووا النفقة ورواه بعضهم المتعففة بتا وعين وفا ابن وقيل انه تصحيف انتهي وقال شيخ شيوخنا ويحصل مما في الاثار ان اعلا الايدي المنفقة ثم المتعففة عن الاخذ ثم الاخذه بغير سوال واسفل الايدي السايلة والمانعة والله اعلم

حديث افضل الصدقة سقي الما وسببه كما في ابي داود عن سعد بن عبادة انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاي الصدقة افضل قال الما قال فحفر بيرا وقال هذه

حديث افضل الصدقة الصدقة علي ذي الرحم الكاشح **قوله** الكاشح هو الذي يضمر العداوة ويطوي عليها اي باطنه قال في المصباح الكشح مثل فلس ما بين الخاصرة الي الضلع الخلف والكشح بفتحتين دا يصيب الانسان في كشحه فاكوي منه قيل كشح بالبنا للمفعول فهو مكشوح والكاشح الذي يطوي كشحه علي العداوة وقيل الذي يتباعد عنك عبارة شيخنا الكاشح يضمر عداوته ويطوي عليها كشحه اي باطنه والكشح الخصر والذي يطوي عنك كشحه ولا يالفك ٥

حديث افضل الصدقة اللسان الشفاعة تفك بها الاسير الخ **قوله** الشفاعة قال في النهاية هي السوال في التجاوز عن الذنوب والجرايم انتهي **قوله** تفك الاسير وقيل هي انضمام الادني الي الاعلي يستعين به علي ما يرومه قاله في الفتح في رواية وفكوا العاني اي اطلقوا الاسير والاسير هو الشخص الماخوذ وان لم يكن مربوطا **قوله** ويدفع عنه الكريهة المراد ما يكرهه الانسان ويشق عليه ٥

حديث افضل الصدقة اصلاح ذات البين **قوله** اصلاح ذات البين قال ابن رسلان اي اصلاح احوال البين يعني ما بينكم من الاحوال حتي تكون احوالكم احوال صحبة والفة واتفاق وقيل اصلاح ذات البين هو اصلاح الفساد والفتنة التي تكون بين القوم واسكان الفتنة الثايرة بين القوم او بين اثنين فالاصلاح ادراك واجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سبيلا وتحصل الاصلاح بمواساة الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم بما رزقه الله تعالي ٥

حديث افضل الصدقة المنيحة منحه الورق القرضة تقدم المعني في اربعون خصلة

حديث افضل الصدقات ظل فسطاط الخ الفسطاط قال شيخنا بالضم والكسر المدينة التي فيها يجتمع الناس وهو ايضا ضرب من الابنية في السفر دون السرادق يبني ومثله عبارة النهاية وقال في المصباح الفسطاط بضم الفا وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين ايضا مدينة مصر قديما وبعضهم يقول كل مدينة جامعة فسطاط ووزنه فعلال وبابه الكسر وشذ من ذلك الفاظ جات بوجهين الفسطاط والقسطاس والقرطاس انتهي قال شيخنا في حديث الباب معناه ان ينصب خبا للغزاة يستظلون فيه والاشهر فيه ضم الفا وحكي كسرها

قوله اوطروقة فحل قال شيخنا وحقه طروقة الفحل اي يعلو الفحل مثلها في سنها فعوله بمعني مفعوله اي مركوبة له وكل ناقة طروقة فحلها وكل امراة طروقة زوجها انتهي وقال في المصباح وطرق الفحل الناقة طرقا ضربها فهي طروقة فعوله بفتح الفا بمعني مفعوله وفيها حقه طروقة الفحل المراد التي بلغت ان يطرقها

ولا

ولا يشترط ان يكون قد طرقها وكل امراة طروقة بعلها انتهي وقال شيخنا قوله اوطروقة فحل بفتح الطا معناه ان يمنح الغازي فرسا او ناقة بلغت ان يطرقها الفحل ليغزو عليها وقال في الكبير ت حسن صحيح غريب ٥

حديث افضل الصلاة بعد المكتوبة الصلاة في جوف الليل قال في النهاية عمل اي الليل اسمع قال جوف الليل الاخير اي ثلثه الاخر وهو الجزء الخامس من اسداس الليل انتهي وعبارة شيخنا وجوف الليل سدسه الخامس انتهي وفي المشارق وقوله من جوف الليل اي داخله ووسطه انتهي وعبارة القاموس وجوف الليل الاخر في الحديث اي ثلثه الاخر وهو الخامس من اسداس الليل انتهي قلت فالذي ظهر لي انه حيث اطلق الجوف فهو ما في المشارق وحيث قيد بالثلث الاخر فهو ما في النهاية واطلاق شيخنا المراد به ما في اصله وقد يقال ما في النهاية ومختصرها تفسير مراد وما في المشارق هو الاصل في تفسير الجوف فيه دليل لما اتفق عليه العلما ان تطوع الليل افضل من تطوع النهار وقال شيخنا استدل ابو اسحق المروزي من اصحابنا علي ان صلاة افضل من السنن الراتبة وقال اكثر اصحابنا الرواتب افضل لانها تشبه الفرايض قال النووي الاول اقوي واوفق للحديث انتهي قال في الكبير وابن جرير وصححه **قوله** وافضل الصيام الخ قال شيخنا قال القرطبي انما كان صوم المحرم افضل الصيام من اجل انه اول السنة المستانفة وكان استفتاحها بالصوم الذي هو ضيا اعم فضل الاعمال وقال شيخنا ايضا قال الحافظ ابو الفضل العراقي في شرح الترمذي ما الحكمة في تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله يحتمل ان يقال انه لما كان من الاشهر الحرم التي حرم الله فيها القتال وكان اول شهور السنة اضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شي من الشهور الي الله تعالي عن النبي صلي الله عليه وسلم الا شهر الله المحرم انتهي وقال شيخنا اقول سيلت لم خص المحرم بقوله شهر الله دون ساير الشهور مع ان فيها ما يساويه في الفضل او يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب به ان هذا الاسم اسلامي دون ساير الشهور فان اسماها كلها علي ما كانت عليه في الجاهلية وكان اسم المحرم في الجاهلية صفر الاول والذي بعده صفر الثاني فلما جا الاسلام سماه الله المحرم فاضيف الي الله بهذا الاعتبار وهذه فايدة لطيفة رايتها في الجمهرة انتهي قال ابن رسلان قال علم الدين البخاري سمي المحرم بذلك لكونه شهرا محرما وعندي انه سمي بذلك تاكيدا لتحريمه لان العرب كانت تتقلب فيه فتحله عاما قال ويجمع علي محرمات ومحارم ومحاريم ونسبة المحرم الي الله للتعظيم كقوله تعالي ناقة الله انتهي قال شيخنا ومن العرب من تسميه مؤتمر والجمع مآمر ومامير انتهي قلت فان قيل لم جعل المحرم اول السنة قلت لما رواه سعيد بن منصور في سننه قال لنا نوح بن قيس لنا عثمن بن محصن عن ابن عباس قال في قوله تعالي والفجر قال الفجر شهر المحرم هو فجر

السنة قال شيخنا واخرجه البيهقي في الشعب واسناده حسن قال شيخ الاسلام
ابن حجر في اماليه بهذا تحصل الجواب عن الحكمة في تاخير التاريخ من ربيع الاول
الي المحرم بعد ان اتفقوا علي جعل التاريخ من الهجرة وانما كانت في ربيع الاول وقال
ايضا قبل الحكمة في جعل المحرم اول السنة انه تحصل الابتدا بشهر حرام وتختم
بشهر حرام وتتوسط السنة بشهر حرام وهو رجب وانما توالي شهران في الاخر
لارادة تفضيل الختام والاعمال بالخواتيم انتهي وقال البخاري في تاريخه ثنا ابراهيم
ثنا يونس عن ابي اسحق عن الاسود عن عبيد بن عمير قال المحرم شهر الله وهو راس
السنة فيه يكسى البيت ويورخ التاريخ وتضرب فيها الورق انتهي قال بن رسلان
استدل النووي وغيره بهذا الحديث ان افضل ما تطوع به من الصيام بعد رمضان
شهر الله المحرم ويحتمل ان يراد انه افضل شهر تطوع بصيامه كاملا بعد رمضان فاما
التطوع ببعض شهر فقد يكون افضل من بعض ايامه كصيام عرفه وعشر ذي الحجة
ويشهد لهذا ما اخرجه الترمذي من حديث علي ان رجلا اتي النبي صلي الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اخبرني بشهر اصومه بعد رمضان فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ان كنت صايما شهرا بعد رمضان فصم المحرم فانه شهر الله وفيه يوم تاب الله
فيه علي قوم ويتوب فيه علي اخرين قلت ويلي ذلك بقية الاشهر الحرم وظاهره
الاستوا في الفضيلة نعم قال شيخنا زكريا والظاهر تقديم رجب خروجا من
خلاف من فضله علي الاشهر الحرم انتهي ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم
شعبان الا قليلا قال العلما اللفظ الثاني تفسير للاول فالمراد بكله غالبه وقيل
كان يصومه كله في وقت وبعضه في اخر وقيل كان يصومه تارة من اوله وتارة
من وسطه وتارة من اخره ولا يترك شيا بلا صيام لكن في اكثر من سنة وقيل
انما خصه بكثرة الصيام لانه ترفع فيه اعمال العباد في سنتهم فان قلت قدمت ان افضل
الصيام بعد رمضان المحرم فكيف اكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا لعله صلي الله
عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا في اخر الحياة قبل التمكن من صومه او لعله كان تعرض
له فيه اعذار تمنع من اكثار الصوم فيه قال العلما وانما لم يستكمل شهرا غير رمضان
لئلا يظن وجوبه ن

حديث افضل الصلاة طول القنوت قال النووي المراد به هنا القيام باتفاق العلما
فيما علمت انتهي ويطلق ايضا علي غير ذلك كالطاعة والصلاة والسكون والخشوع والدعا
والاقرار بالعبودية وسياتي بقية الكلام عليه في عليك بكثرة السجود ن

حديث افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الخ لانه ابعد عن الريا وتقدم ما استثني منه ن

حديث افضل الصوم صوم اخي داود قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام
في فتاويه قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاصي لا افضل من ذلك معناه
لا افضل لك من ذلك لانه قال له في الحديث فان فعلت ذلك نفهت نفسك بنون ثم فا
مكسورة اي كلت وغارت عينك وكان اكثر الصحابة رضي الله عنهم ما يسالون عن فضل
الاعمال الا ليختاروه لانفسهم فكانه قال اي الصوم افضل لي وقد ساله سايل اي الاعمال
افضل فقال الجهاد في سبيل الله وساله اخر اي الاعمال افضل فقال بر الوالدين وساله

اخر

اخر فقال الصلاة لاول وقتها لانه صلي الله عليه وسلم فهم من كل احد ان سال عن اي اعماله
افضل فاجاب به عليما فهم عن قصده فكان كل واحد منهم يسال عن اي الاعمال افضل في حقي
فاجابه علي ما فهم منه وهذا اللفظ عام ورد علي سبب خاص واقترن به ما يدل لقصده
علي سببه وكذلك قوله افضل الصيام صيام اخي داود محمول علي من يسال اي يغب الصوم
وتفريقه افضل ويجب ان يحمل علي ما ذكرناه توفيقا بين الاحاديث علي حسب الامكان
مع ما ذكرته من القراين الدالة علي انهم ما يسالوا عن الافضل الا ليختاروه لانفسهم
انتهي قلت والحاصل ان صوم يوم وافطار يوم افضل من صيام الدهر كما قاله المتولي
واختاره السبكي وغيره قال شيخنا زكريا لكن في فتاوي بن عبد السلام ان العكس
افضل لان الحسنة بعشر امثالها وقوله في حديث بن عمرو ولا افضل من ذلك اي لك
انتهي وانما كانت هذه الطريقة افضل وهي صوم يوم وافطار يوم من اجل الاخذ
بالرفق للنفس التي تخشي منها السامة وقد قال صلي الله عليه وسلم ان الله لا يمل حتي
تملوا والله يحب ان يديم فضله ويوالي احسانه وانما كان ذلك ارفق لان فطر يوم يريح
البدن ويذهب ضرر التعب الماضي والسر في ذلك ايضا ان صوم الدهر قد يفوت بعض
الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان اشق
من صوم الدهر لا ينهك البدن بحيث يضعف عند لقا العدو بل يستعان بفطر
يوم علي صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق وما جنح اليه بن عبد السلام
يعارضه هنا اقتضا العادة والحيلة التقصير في حقوق يعارضها طول الصيام ومقدار
ذلك الغاية علي مقدار الحاصل من صيام غير معلوم لنا فالاولي ان يجري الحديث
علي ظاهره وعمومه واذا تعارضت المصلحة والمفسدة فمقدار تاثير كل واحد منهما
في الحث والمنع غير محقق لنا والطريق انا نفوض الامر الي صاحب الشرع ونجري علي
ما دل عليه اللفظ مع ما ذكرناه من قوة الظاهر هنا اشار الي ذلك في فتح الباري
وتقدم بعض ذلك في احب الصيام **قوله** ولا يفر اذا لاقي زاد النساي واذا وعد لم
يخلف قال شيخ شيوخنا فيه اشارة الي ان سبب النهي اي عن الزيادة علي صوم
داود خشية ان يعجز عن الذي يلزمه فيكون كمن وعد فاخلف كما ان في قوله ولا يفر
اذا لاقي اشارة الي حكمة صوم يوم وافطار يوم قال الخطابي ما محصله ان الله تعالي
لم يتعبد عبده بالصوم خاصة بل تعبده بانواع من العبادات فلو استفرغ جهده
في الصوم لقصر في غيره فالاولي الاقتصاد فيه ليستبقي بعض القوة لغيره وقد اشير
الي ذلك بقوله عليه السلام في داود عليه السلام وكان لا يفر اذا لاقي لانه كان يتقوي
بالفطر لاجل الجهاد وقال في الكبير ت حسن صحيح ن

حديث افضل الصوم بعد رمضان شعبان الخ تقدم ما فيه قريبا وقال في الكبير
ت غريب ليس بالقوي ن

حديث افضل العباد درجة الي اخره قال شيخنا اختلف في الذاكرين
الله كثيرا فقال الامام ابو الحسن الواحدي قال ابن عباس المراد يذكرون الله في
ادبار الصلوات غدوا وعشيا وفي المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا
وراح من منزله ذكر الله تعالي وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتي يذكر

الله تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً وقال عطا من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في
قول الله تعالى والذاكرين الله كثيراً هذا نقل الواحدي وسيل الامام ابو عمرو بن الصلاح عن
القدر الذي يصير به من الذاكرين الله كثيراً فقال اذا واظب على الاذكار الماثورة المثبتة
صباحاً ومساءً وفي الاوقات والاحوال المختلفة ليلاً ونهاراً وهي مثبتة في عمل اليوم والليلة
كان من الذاكرين الله كثيراً انتهى ۝

حديث افضل العبادة انتظار الفرج هذا الحديث لم يخرجه في الكبير وخرجه في
الصغير وفي درر البحار ورموزه في الدرر البزار **هب** عن انس **هب** وضعفه
قر عن ابن مسعود ابن عساكر عن علي **هب عد** عن بن عباس انتهى فالضرب على
هب ليس بجيد انتهى قال شيخنا قال المظهري يعني اذا نزل باحد بلا فترك الشكاية
صبروا وانتظروا الفرج فذلك افضل العبادات لان الصبر في البلا انقياد لقضا الله انتهى ۝

حديث افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع تقدم حد الفقه لغة واصطلاحا
قوله وافضل الدين الورع قال بعضهم الورع الخروج من كل شبهة ومحاسبة النفس
مع كل طرفة ولحظة فالورع يكون في خواطر القلوب وفي ساير افعال الجوارح عبادات
كانت او عادات وتقدم فيه حدود اخرى في ادما افترض الله عليك ح الفرق بينه وبين الزهد

حديث افضل العيادة اجرا سرعة القيام من عند المريض قلت تقدر الاقامة
بقدر فواق ناقة وسياتي العياده فواق ناقة وياتي الكلام عليها ۝

حديث افضل القران الحمد لله رب العالمين قال شيخنا اختلف الناس هل في القران
شي افضل من شي فذهب الامام ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابن
حبان الى المنع لان الجميع كلام الله ولئلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه وروي
هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القران على بعض خطا وذهب
اخرون الى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اسحق بن راهوية وابو بكر بن العربي
والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلما والمتكلمين وقال ابن الحصار
العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين
ابن عبد السلام كلام الله في الله افضل من كلامه في غيره فقل هو الله احد افضل من تبت
يدي ابي لهب واختلف القايلون بالتفضيل فقال بعضهم الفضل راجع الى عظم الاجر
ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وخشيتها وتدبرها وتفكرها عند
ورود اوصاف العلي وقيل بل يرجع لذات اللفظ وان ما يضمنه قوله تعالى
والهكم اله واحد الاية واية الكرسي واخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالات
على وحدانيته وصفاته ليس موجوداً مثلاً في تبت يدا ابي لهب وما كان مثلها ۝
فالتفضيل انما هو كالمعاني العجيبة وكثرتها وقال الحليمي ونقله عن البيهقي يعني
التفضيل يرجع الى اشيا احدها ان يكون العمل باية اولى من العمل باخرى واعود
على الناس وعلى هذا يقال ايات الامر والنهي والوعد والوعيد خير من ايات القصص
لانها انما اريد بها تاكيد الامر والنهي والانذار والتبشير ولا غنى بالناس عن هذه
الامور وقد يستغنوا عن القصص فكان ما هو اعود عليهم وانفع لهم مما يجري
مجرى الاصول خيراً لهم مما يجعل تبعاً لما لا بد منه الثاني ان يقال الايات التي تشتمل

على تعديد اسما الله وبيان صفاته والدلالة على عظمته افضل بمعنى ان مخبراتها اسنى واجل
قدراً الثالث ان يقال سورة خير من سورة واية خير من اية بمعنى ان القاري يتعجل بقراتها
فايدة سوى الثواب الاجل ويتادى منه بتلاوتها عبادة كقراة اية الكرسي والاخلاص والمعوذتين
فان قاريها يتعجل بقراتها الاحتراز مما يخشى والاعتصام بالله ويتادى بتلاوتها عبادة الله فيها
من ذكره سبحانه بالصفات العلى على سبيل الاعتقاد لها وسكون النفس الى فضل ذلك الذكر
وبركته فاما ايات الحكم فلا يقع بنفس تلاوتها اقامة حكم وانما يقع بها علم وقد يقال ان سورة
افضل من سورة لان الله جعل قراتها كقراة اضعافها مما سواها واوجب بها من الثواب ما لم
يوجب بغيرها وان كان المعنى الذي لاجله بلغ بها هذا المقدار لا يظهر لنا كما يقال ان يوماً
افضل من شهر بمعنى ان العبادة فيه تفضل على العبادة في غيره والذنب فيه اعظم منه
في غيره وكما يقال ان الحرم افضل من الحل لانه يتادى فيه من المناسك ما لا يتادى في غيره والصلاة
فيه تكون كصلاة مضاعفة مما تقام في غيره وقال الحسن البصري ان الله اودع علوم الكتب السالفة
في القران ثم اودع علوم القران الفاتحة فمن علم تفسيرها كان كمن علم تفسير جميع الكتب المنزلة
اخرجه البيهقي وبيان اشتمالها على علوم القران قرره الزمخشري باشتمالها على الثنا على الله بما
هو اهله وعلى التعبد بالامر والنهي وعلى الوعد والوعيد وايات القران لا تخلو عن هذه
الامور وقال الامام فخر الدين المقصود من القران كله تقرير اربعة امور الالهيات والمعاد
والنبوات واثبات القضا والقدر لله تعالى وقوله الحمد لله رب العالمين يدل على الالهيات وقوله
مالك يوم الدين يدل على المعاد وقوله اياك نعبد واياك نستعين يدل على نفي
الجبر وعلى اثبات ان الكل بقضا وقدره وقوله اهدنا الصراط المستقيم الى اخر السورة
يدل على اثبات قضا الله وعلى النبوات فلما كان المقصد الاعظم من القران هذه المطالب
الاربعة وهذه السورة مشتملة عليها سميت ام القران قال شيخنا قلت ولا ينافي
ايضاً بين كون الفاتحة اعظم السور وبين الحديث الاخر ان البقرة اعظم السور
لان المراد به ما عدا الفاتحة من السور التي فصلت فيها الاحكام وضربت الامثال
واقيمت الحجج اذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه ولذلك سميت فسطاط القران
قال ابن العربي في احكامه سمعت بعض اشياخي يقول فيها الف امر والف
نهي والف حكم والف خبر ولعظيم فقهها اقام ابن عمر ثمان سنين على تعلمها اخرجه
مالك في الموطا قال ابن العربي ايضاً وانما صارت اية الكرسي اعظم الايات لعظم
مقتضاها فان الشي انما يشرف بشرف ذاته ومقتضاه ومتعلقاته وهي في اي
القران كسورة الاخلاص في سوره الا ان سورة الاخلاص تفضلها بوجهين
احدهما انها سورة وهذه اية والسورة اعظم لانه وقع التحدي بها والثاني ان
سورة الاخلاص اقتضت التوحيد في خمسة عشر حرفاً واية الكرسي اقتضت
التوحيد في خمسين حرفاً فظهرت القدرة في الاعجاز بوضع معنى معبر عنه
بخمسين حرفاً ثم يعبر عنه بخمسة عشر حرفاً وذلك بيان لعظيم القدرة والانفراد
بالوحدانية انتهى قال الغزالي انما قال صلى الله عليه وسلم في الفاتحة افضل
وفي اية الكرسي سيدة لسر وهو ان الجامع بين فصول فنون الفضيل وانواعها
الكثيرة يسمى افضل فان الفضل هو الزيادة والافضل هو الازيد وانما السودد

فهو رسوخ معني الشرف الذي يقتضي الاستتباع وبابي التبعية والفاتحة تتضمن
التنبيه علي معان كثيرة ومعارف مختلفة فكان افضل واية الكرسي تشتمل
علي المعرفة العظمي التي هي المقصود المتنوعة التي يتبعها ساير المعارف فكان اسم
السيد بها اليق انتهي قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام القران علي قسمين
فاضل وهو كلام الله في الله ومفضول وهو كلامه عن غيره كقوله تعالي حكاية
عن فرعون ما علمت لكم من اله غيري وحكاياته عن الكفار ونحو ذلك قال
شيخنا قلت بل هو ثلاثة اقسام افضل وفاضل ومفضول لان كلامه تعالي
فيه منه بعض افضل من بعض كتفضيل الفاتحة والاخلاص انتهي
قال شيخنا ذكر كثيرون في اثران الله جمع علوم الاولين والاخرين في الكتب
الاربعة وعلومها في القران وعلومه في الفاتحة فزادوا وعلوم الفاتحة في
البسملة وعلوم البسملة في بايها ووجهه بان المقصود من كل العلوم وصول
العبد الي الرب وهذه البا با الالصاق فهي تلصق العبد بجانب الرب وذلك
كمال المقصود ذكره الامام الرازي وابن النقيب في تفسيرهما ن
حديث افضل القران سورة البقرة واعلم انه فيه اية الكرسي قال
شيخنا قال البيضاوي انما كانت اعظم اية لانها مشتملة علي امهات المسايل
الالهية فانها دالة علي ان الله تعالي واحد في الالهية متصف بالحياة قايم
بنفسه يقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرء عن التغير والفتور
لا يناسبه الاشباح ولا يعتريه ما يعتري الارواح مالك الملك والملكوت
مبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من اذن
له العالم وحده بالاشيا كلها جليها وخفيها كليها وجزييها واسع الملك والقدرة
لا يوده شان ولا يشغله شان متعال عن ان يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم
الخ تقدم في الذي قبله زيادة ن
حديث افضل الكسب الخ قوله وكل بيع مبرور هو الذي لا غش فيه
ولا خيانة وسياتي فيه مزيد كلام في حديث اكذب الناس الصباغون ن
حديث افضل الكلام سبحان الله الخ وفي رواية احب الكلام الي
الله سبحان الله الخ وتقدم قال النووي وغيره هذا محمول علي كلام
الادمي والا فالقران افضل من التسبيح والتهليل المطلق فاما لما نورد
في وقت او حال ونحو ذلك فالاشتغال به افضل ن
حديث افضل المومنين اسلاما الخ قوله افضل المومنين المراد
المومن الكامل من سلم المسلمون وكذا المسلمات واهل الذمة من لسانه
ويده اي الا في حد او تعزير او تاديب لانه استصلاح وهذا من جوامع
كلامه عليه الصلاة والسلام الذي لم يسبق اليه فان قلت هذا يستلزم
ان من اتصف بهذا خاصة كان مسلما كاملا اجيب بان المراد
بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وقال الخطابي
المراد افضل المسلمين من جمع الي اداء حقوق الله تعالي اداء حقوق المسلمين

انتهي

انتهي ويحتمل ان يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التي يستدل بها علي اسلامه
وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده كما ذكرناه في علامة المنافق ويحتمل
ان يكون المراد بذلك الاشارة الي الحث علي حسن معاملة العبد مع ربه
لانه اذا احسن معاملة اخوانه فاولي ان يحسن معاملة ربه من باب
التنبيه بالادني علي الاعلي وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما في النفس
وكذا اليد لان اكثر الافعال بها والحديث عام بالنسبة الي اللسان دون اليد
لان اللسان يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن
ان يشارك اللسان في ذلك بالكتابة وان اثرها في ذلك لعظيم وفي ذكر اليد دون غيرها
من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلا علي حق الغير بغير حق والمهاجر
من الهجر بمعني الترك قال شيخ شيوخنا بمعني المهاجر وان كان لفظ المفاعلة يقتضي
وقوع فعل بين اثنين لكنه المراد به هنا الواحد كالمسافر ويحتمل ان يكون علي
بابه لان من لازم كونه هاجرا وطنه مثلا انه مهجور من وطنه وهذه الهجرة ضربان
ظاهرة وباطنة فالباطنة ترك ما تدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة
الفرار بالدين من الفتن والهجرة حقيقة هنا ترك ما نهي الله عنه من المحرمات والمكروهات
وسياتي الكلام علي الجهاد وتقدم الكلام علي الخلق الحسن في اتق الله حيث ما كنت ن
حديث افضل المومنين رجل سمح البيع الي اخره تقدم الكلام عليه في احب الله
تعالي عبدا سمحا اذا باع ن
حديث افضل الناس مومن مجاهد في سبيل الله قال شيخ شيوخنا وكان المراد
بالمومن من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر
علي الجهاد واهمل الواجبات العينية وحينيذ فنظم فضل المجاهد لما فيه من بذل
نفسه وماله لله تعالي ولما فيه من النفع المتعدي وانما كان المومن المعتزل يلوه في الفضيلة
لان الذي يخالط الناس لا يسلم من ارتكاب الاثام فقد لا يفي هذا بهذا وهو مقيد بوقوع
الفتن وفي الحديث فضل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللهو ونحو ذلك واما
اعتزال الناس اصلا فقال الجمهور محل ذلك عند وقوع الفتن وسياتي فيه مزيد كلام قال
ابن المنير وردت الاحاديث بذلك الشعب والجبل لان ذلك في الاغلب يكون خاليا من الناس
فكل موضع يبعد عن الناس فهو داخل في هذا المعني وقوله افضل الناس قال شيخنا قال
القاضي هذا عام مخصوص وتقديره هذا من افضل الناس والا فالعلما افضل وكذا الصديقون
كما جاءت به الاحاديث وقال النووي ذكر الشعب مثال والمراد الانفراد والاعتزال قال
وهذا محله في زمن الفتن او في من لا يسلم الناس منه ولا يصبر عليهم او نحو ذلك من الخصوص
حديث افضل الناس مومن مزهد بضم الميم وسكون الزاي وكسر الها
من هد قال في النهاية المزهد القليل الشي وقد ازهد ازهادا لان ما عنده يزهد
فيه انتهي وفي المصباح وشي زهيد مثل قليل وزنا ومعني وقال في المشارق ومزهد
بكسر الها اي قليل المال وقد زهد الرجل والزهيد القليل تقدم حد الزهد في اذا اراد
الله بعبد خيرا فقهه في الدين وفي حديث اذا رايتم الرجل قد اعطي زهدا ن
حديث افضل الناس مومن بين كريمين قال في النهاية اي بين ابوين مومنين

وقيل بين اب مومن هو اصله وابن مومن هو فرعه فهو بين مومنين هما طرفاه وهو مومن
والكريم الذي كرم نفسه عن التدنس بشي من مخالفة ربه كرم نفسه اي نزهها وباعدها ؛

حديث افضل امتي الذين يعملون بالرخص قال في المصباح والرخصة التسهيل
في الامر والتيسير يقال رخص الشرع لنا في كذا ترخيصا وارخص ارخاصا اذا ايسره وسهله ؛

حديث افضل ايام الدنيا ايام العشر فيه تفضيل بعض الازمنة علي بعض كالامكنة
وفضل ايام عشر ذي الحجة علي غيرها من ايام السنة وتظهر فايدة ذلك فيمن نذر
الصيام او علق عملا من الاعمال با فضل الايام فان افرد يوما منها تعين يوم عرفة
لانه علي الصحيح افضل ايام العشر المذكور فان اراد افضل ايام الاسبوع تعين
يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وبين حديث ابي هريرة مرفوعا خير يوم طلعت
فيه الشمس يوم الجمعة رواه مسلم اشار الي ذلك كله النووي في شرحه وقال الداودي
لم يرد عليه السلام ان هذه الايام خير من يوم الجمعة لانه قد يكون فيها يوم الجمعة
يعني فيلزم تفضيل الشي علي نفسه وتعقب بان المراد ان كل يوم من ايام العشر افضل
من غيره من ايام السنة تسوا كان يوم الجمعة ام لا ويوم الجمعة فيه افضل من يوم
الجمعة من غيره لاجتماع الفضلين فيه قال شيخ شيوخنا بعد ان ذكر ما تقدم والذي
يظهر ان السبب في امتياز عشر ذي الحجة اجتماع امهات العباده فيه وهي الصلاة
والصيام والصدقة والحج ولا يتاتي ذلك في غيره وعلي هذا هل تختص الفضل بالحاج
او يعم المقيم فيه احتمال انتهي قال وفي رواية عدي وان صيام يوم منها يعدل صيام
سنة والعمل سبعماية ضعف وللترمذي عن ابي هريرة يعدل صيام كل يوم
منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر لكن اسناده ضعيف وكذا
الاسناد الي عدي بن ثابت انتهي ؛

حديث افضل سور القران البقرة تقدم قريبا ؛

حديث افضل طعام الدنيا والاخرة اللحم تقدم الكلام عليه في اطيب اللحم لحم الطير ؛

حديث افضل نسا اهل الجنة خديجة بنت خويلد الخ قلت وافضلهن فاطمة
بل هي واخوها ابراهيم افضل من ساير الصحابة حتي من الخلفا الاربعة وقدمنا التنبيه علي ذلك

حديث افطر الحاجم والمحجوم قال البغوي في شرح السنة اي تعرضا للافطار
اما الحاجم فلانه لا يا من وصول شي من الدم الي جوفه عند المص واما المحجوم فلانه لا يا من
ضعف قوته لخروج الدم فيوول امره الي ان يفطر وسيا تي الجواب عن ذلك في ثلاث
لا تفطر قال شيخنا قال البيضاوي ذهب الي ظاهر الحديث جمع من الايمة وقالوا
يفطر الحاجم والمحجوم منهم احمد واسحق وقال اخرون تكره الحجامة للصايم ولا تفسد
الصوم بها وحملوا الحديث علي التشديد وانهما نقصا اجر صيامهما او ابطلاه بارتكاب
هذا المكروه او معناه تعرضا للافطار كما يقال هلك فلان اذا تعرض للهلاك انتهي
وسيا تي فيه مزيد في ثلاث لا تفطر ؛

حديث افطر عندكم الصايمون سببه كما في ابن ماجة عن عبد الله بن الزبير
قال افطر رسول الله صلي الله عليه وسلم عند سعد بن معاذ فقال افطر فذكره
قلت ولا يعارضه خبر ابي داود ان النبي صلي الله عليه وسلم جا الي سعد بن

عباده

عبادة فجا بخبز وزيت فاكل ثم قال النبي صلي الله عليه وسلم افطر عندكم الي اخره لانهما
قضيتان جرتا لسعد ابن عبادة وسعد بن معاذ اشار الي ذلك النووي ؛

حديث افلح من رزق لبا قال في النهاية اللب العقل وجمعه الباب يقال لب يلب بوزن
فر يفر ويقال لبيب الرجل بالكسر يلب بالفتح اي صار ذا لب انتهي قوله وقنعه القناعة
الرضا باليسير والمراد فاز وظفر من رزق عقلا اهتدي به الي الاسلام وامتثل الماموات
وتجنب للمنهيات ورضا باليسير من العطا وكلما تعذر عليه شي من امور الدنيا قنع بما دونه
ورضي به ؛

حديث افلح من هدي الي الاسلام الخ سياتي معناه في قد افلح من اسلم ؛

حديث افلحت يا قديم الخ اوله عن المقدام بن معدي كرب ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم ضرب بيده علي منكبي ثم قال له افلحت يا قديم الخ قوله ضرب بيده علي منكبي اي
ليكون ابلغ لوعيه لما امره من الموعظه واجمع لفهمه والمنكب مجتمع راس العضد
والكتف وهو مما يعتمد عليه قوله افلحت يا قديم بضم وفتح الدال مصغر مقدام وهذا
تصغير ترخيم وهو تصغير الاسم بتجريده من الزوايد كما في تصغير محمود حميد وفيه
دليل علي جواز تصغير الاسم وترخيمه في الندا اذا لم يكره ذلك المنادي ولم يتاذ بذلك
قوله ان مت ولم تكن اميرا هذا اصل عظيم في اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم
القيام بحقوقها واما من كان اهلا للامارة وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به
الاحاديث الصحيحة كحديث ان المقسطين علي منابر من نور قوله ولا كاتبا فيه تحذير
من الكتابة لما فيها والكاتب اما ان يكتب علي الجزية او المواريث او الاوقاف او علي خراج
المسلمين او علي ما يباع من التجار او نحو ذلك وهذا فيمن لا يقدر علي الخلاص فيها قوله ولا
عريفا العريف هو القيم بامور القبيلة او الجماعة من الناس يلي امورهم ويتعرف الامير
منه احوالهم وهو فعيل بمعني فاعل ويسمي العريف نقيبا وهو دون الرييس والعرافة
عمله وسند حديث العرافة حق اي فيها مصلحة ورفق ؛

حديث اقامة حد من حدود الله الخ قال شيخنا قال الطيبي وذلك لان في اقامتها
زجر للخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح ابواب السما بالمطر وفي القعود عنها والتهاون
بها انهماكا لهم في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجدب واهلاك للخلق انتهي
قلت وقال بعضهم ما معناه اقامة الحد عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي
الارض والعدل يحيي اهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد
اصلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وايضا المطر الدايم قد لا يكون صلاحا واما اقامة
الحدود فهو صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان
العرب لا تسترزق الا بالمطر المعهود كما قال تعالي وفي السما رزقكم وما توعدون والنفوس
العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا باقامة الحدود ؛

حديث اقبلوا الكرامة الخ قال في النهاية التكرمة الموضع الخاص لجلوس الرجل من
فراش او سرير مما يعد لاكرامه وهي تفعلة من الكرامة انتهي ؛

حديث اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر الخ اوله كما في ابن ماجة عن
حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اني لا ادري ما قدر بقايي فيكم

فاقتدوا بالذين من بعدي واشار الي ابي بكر وعمر رواه الترمذي وقال حسن وصححه
ابن حبان واخرجه الحاكم ثم قال وهذا من اجل ما روي في فضايل الشيخين وثبت
بما ذكرنا صحته وان لم يخرجاه ذكر ذلك الدميري **قوله** واهتدوا بهدي عمار قال
في النهاية اي سيروا بسيرته وتهيأوا بهيئته يقال هدي هدي فلان اذا سار
بسيرته **قوله** وتمسكوا بعهد ابن مسعود قال شيخ الحديث قال التوربشتي
يريد ما يعهد اليهم ويوصيهم به واري اشبه الاشيا بما يراد من عهده امر الخلافة
فانه اول من شهد بصحتها واشار الي استقامتها من افاضل الصحابة واقام عليها
الدليل فقال الا نؤخر من قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم الا نرضي لدنيانا من رضيه
لديننا قال ومما يؤيد هذا التاويل المناسبة الواقعة بين اول الحديث واخره ففي اوله
اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر وفي اخره وتمسكوا بعهد ابن مسعود ومما يدل علي
صحة ما ذهبنا اليه قوله في حديث حذيفة ايضا ان استخلف عليكم فعصيتموه عذبتم
ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه وهذا اشارة الي ما اسر اليهم من امر الخلافة في الحديث
الذي نحن فيه ٥

حديث اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب قال الدميري قال الخطابي
في حديث ابي هريرة دليل علي جواز العمل اليسير في الصلاة وان موالاة الفعل مرتين
في حال واحد لا يفسد الصلاة وذلك قتل الحية غالبا انما يكون بالضربة والضربتين
فاذا تتابع العمل وصار في حد الكثرة بطلت الصلاة وفي معني العقرب كل ضار
مباح القتل كالزنابير ونحوها ورخص علامة اهل العلم في قتل الاسودين في
الصلاة الا ابراهيم النخعي والسنة اليه وفي صحيح مسلم كان يامر بقتل الكلب
العقور والفارة والعقرب والحدبا والحية قال وفي الصلاة ايضا وحاصل الحكم في
المسالة ان المصلي اذا عمل عملا ليس من جنس الصلاة فان كان قليلا مثل ان دفع
ما را بين يديه او ضرب حية او عقربا او خلع نعله او اصلح رداءه او حمل شيا او
سلم عليه فرد بالاشارة وما اشبه ذلك لم تبطل صلاته لان النبي صلي الله عليه وسلم
امر بدفع المار وبقتل الحية والعقرب وضابط ذلك الفعل الذي ليس من جنس الصلاة
فان كان كثيرا ابطلها بلا خلاف وان كان قليلا لم يبطلها بلا خلاف واختلفوا في ضبط
القليل والكثير علي اربعة اوجه احدها القليل ما لا يسع زمانه فعل ركعة والكثير
ما يسعها وهو ضعيف والثاني كل عمل لا يحتاج الي اليدين جميعا كرفع العمامة وحل
زر ونحو ذلك قليل وما يحتاج اليهما كتكوير العمامة وعقد الازار والسراويل كثير والثالث
القليل ما يظن الناظر اليه ان فاعله في صلاة والكثير ما يظن ان فاعله ليس في صلاة
وضعفوه بان من راي انسانا يقتل حية او عقربا يظنه في غير الصلاة وهذا
القدر لا يبطلها بلا خلاف والرابع وهو الصحيح المشهور ان الرجوع في ذلك الي العادة
ولا يضر ما يعده الناس قليلا كالاشارة برد السلام وخلع النعل ورفع العمامة ووضعها
ولبس ثوب خفيف ونزعه وحمل صغير ووضعه وشبه ذلك واما ما يعده الناس
كثيرا كخطوات متوالية وافعال متتابعة فيبطل الصلاة فالخطوة والضربة الواحدة
قليل بلا خلاف والثلاث كثير بلا خلاف ان توالت وفي الاثنين وجهان اصحهما قليل

وسمي

وسمي الحية والعقرب اسودين علي التغليب ولان الاسود اخبث الحيات واعظمها ٥

حديث اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثارهن فليس مني **قوله** كلهن صرح في هذه الرواية
بكل الدالة علي العموم في الحيات والعموم شامل لجميع الاحوال والازمنة والبقاع فيدخل
في العموم قتلهن في حالة الاحرام وسياتي ما يستثني من العموم **قوله** فمن خاف ثارهن
بالمثلثة وسكون الهمزة اي خاف اذا قتلهن ان يطلب بثارهن ويقتل بقتلهن ويحتمل
ان يقال من خاف اذاها شر علي الحيات واراد قتلها ان يطلبه ويرتفع عليه لتلدغه بسمها
فيموت من لدغتها **قوله** فليس مني وفي رواية منا اي ليس عاملا بسنتنا ولا مقتديا.

حديث اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفيتين والابتر **قوله** الحيات قال شيخ
شيوخنا الحيات اجناس الجان والافاعي والاساود قلت الجان هو الرقيق من الحيات
وقيل هي الحية الصغيرة من سرعة حركتها انتهي ثم قال والافاعي جمع افعي وهي
الانثي من الحيات والذكر منها افعوان بضم الهمزة والعين وكنية الافعوان ابو حيان
وابو يحيي لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع الاسود الذي يواثب الانسان ومن صفة
الافعي اذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة والاساود جمع اسود قال ابو عبيد
هي حية فيها سواد وهي اخبث الحيات ويقال له اسود سالخ لانه يسلخ جلده كل عام
وقد عد لها ابن خالويه في كتاب الاسد سبعين اسما قلت وقال شيخنا وذكر لها ابن
خالويه مايتي اسم في تاليف مستقل انتهي وقيل هي حية رقشا دقيقة العنق عريضة
الراس وربما كانت ذات قرنين والها في الحية للوحدة كدجاجة **قوله** اقتلوا ذا الطفيتين
تثنية طفية بضم الطا المهملة وسكون الفا وهي خوصة المقل والطفي خوص المقل شبه به
الخط الذي علي ظهر الحية وقال ابن عبد البر يقال ان ذا الطفيتين جنس من الحيات يكون
علي ظهره خطان ابيضان **قوله** والابتر هو مقطوع الذنب زاد النضر بن شميل انه ازرق
اللون لا تنظر اليه حامل الا القت وقيل الابتر الحية القصيرة الذنب قال الداودي هو
الافعي التي تكون قدر شبر او اكثر قليلا وقوله والابتر يقتضي التغاير بين ذي الطفيتين
والابتر ووقع في رواية في البخاري لا تقتلوا الحيات الا كل ابتر ذي طفيتين وظاهره
اتحادهما لكن لا تنتفي **قوله** فانهما يطمسان البصر اي يمحوان نوره اي اذا نظر الي الانسان
ذهب بصره بالخاصة وفي رواية ويذهب البصر وفي رواية فانه يلتمس البصر **قوله** ويستسقطان
الحبل بالخاصة هو بفتح المهملة والموحدة الجنين وفي رواية فانه يسقط الولد وفي رواية
ويصيب الحبل وفي رواية ويذهب الحبل وكلها بمعني **قلت** زاد في البخاري قال
عبد الله فبينا انا اطارد حية لاقتلها فناداني ابو لبابة لا تقتلها فقلت ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قد امر بقتل الحيات فقال انه نهي بعد ذلك عن ذوات البيوت وهي
العوامر انتهي وقوله اطارد اي اتبع واطلب وقوله فناداني ابو لبابة بضم اللام وبموحدتين
صحابي مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة كان احد النقبا وشهد احدا ويقال
شهد بدرا ومات في خلافة عثمان علي الصحيح **قوله** انه نهي بعد ذلك عن ذوات البيوت
اي اللاتي يوجدن في البيوت ويقال هي الساكنات في البيوت ويقال لها الحيات وهي حيات طوال
بيض قلما تضر وظاهره التعميم في جميع البيوت وعن مالك تخصيصه ببيوت اهل المدينة
وقيل يختص ببيوت المدن دون غيرها وعلي كل حال فتقتل في البراري والصحاري

من غير انذار قوله العوامر هو كلام الزهري ادرج في الخبر قال اهل اللغة عمار البيوت سكانها
من الجن وتسميتهن عوامر لطول لبثهن في البيوت ماخوذ من العمر وهو طول البقا انما
نهي عن قتلها لان الجن يتمثل بها ومن ثم امر بقتل ذي الطفيتين والابتر لان الجن لا
تتمثل بها واختلف في المراد بالثلاث فقيل ثلاث مرات وقيل ثلاثة ايام والجمهور
علي الثاني ويدل له خبر مسلم عن ابي سعيد ان فتي دخل بيته فاذا بحية عظيمة مطوية
علي الفراش فاهوي اليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج به فركزه في الدار فاضطربت
وخر الفتي ميتا فما يدري ايهما كان اسرع موتا الحية ام الفتي قال فجينا الي النبي
صلي الله عليه وسلم واخبرناه بذلك فقال استغفروا الله لصاحبكم ثم قال ان
بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيا فاذنوه ثلاثة ايام فان بدا لكم بعد
ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان قوله حرجوا عليهن معناه ان يقال لهن انت في
ضيق وحرج ان لبثت عندنا او ظهرت لنا او عدت الينا انا نسالك بعهد نوح
وبعهد سليمان بن داود ان لا تبدوا لنا ولا تؤذونا قال شيخ الحديث قال
العراقي الظاهر ان المراد بهذا التحريج ما ذكر في حديث ابي ليلي من قوله انا نسالك
بعهد نوح الخ وهو عام في كل بلد علي الصحيح وصححه ابن العربي وصحح ابن
عبد البر انه خاص ببيوت المدينة وعند الحنفية ينبغي ان لا يقتل الحية
البيضا لانها من الجان وقال الطحاوي لا باس بقتل الجميع بعد الانذار روي
الحافظ ابو مسعود سليمان بن ابراهيم الاصفهاني في كتاب الاربعين وابو مطيع
في اماليه والبيهقي في الزهد عن عمران بن حصين ان النبي صلي الله عليه وسلم
قال ان الله يحب البصر النافذ عند مجي الشبهات والعقل الكامل عند نزول
الشهوات ويحب السماحة ولو علي تمرات انتهي ويحب الشجاعة ولو علي قتل
حية وتقدم ان الامر بالقتل للاستحباب في حديث اذا ظهرت الحية وقال
القرطبي الامر فيه للارشاد نعم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه وفيه نظر
وسياتي تحقيقه في خمس من الفواسق ن
حديث اقتلوا الوزغ ولو في جوف الكعبة قال شيخنا ذكر باحمد انها
قوايم تعدو في اصول الحشيش قيل انها تاخذ ضرع فتشرب من لبنها وقال شيخنا
الوزغة بالتحريك معروفة والجمع وزغ واوزغ ووزغان واوزغان علي البدل
وهي وسام ابرص جنس فسام ابرص كباره واتفقوا علي ان الوزغ من الحشرات
الموذيات قوله اقتلوا الوزغ قلت يعارضه ما في البخاري عن عايشة ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله انتهي قال الشيخ شيخنا
اللام بمعني عن والمعني انه سماه فويسقا وهو تصغير تحقير مبالغة في الذم قوله
ولم اسمعه امر بقتله هو مقول عايشة والضمير للنبي صلي الله عليه وسلم وقضية
تسميته فويسقا ان يكون قتله مباحا وكونها لم تسمعه لا يدل علي منع ذلك فقد
سمعه غيرها كما سياتي وقال ابن التين هذا لا حجة فيه لانه لا يلزم من عدم
سماعها عدم الوقوع وقد حفظه غيرها انتهي قلت ورد الامر بقتل الوزغ
في البخاري وفي صحيح مسلم والنساي وابن ماجة وابن حبان وعند ابي داود

واحد

واحمد قال شيخ شيوخنا قلت خرجا عن عايشة من وجه اخر عند احمد وابن ماجة
انه كان في بيتها رمح موضوع فسئلت فقالت نقتل به الوزغ فان النبي صلي الله
عليه وسلم اخبرنا ان ابراهيم لما القي في النار لم يكن في الارض دابة الا اطفات
عنه النار الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر النبي صلي الله عليه وسلم النبي
قلت وورد ايضا انه لما احرق بيت المقدس كانت الاوزاغ تنفخه ذكره
الدميري قلت ويجاب عن روايتها الاولي انها سمعت قوله فويسق ولم تسمع الامر
بالقتل انها روت كما سمعت ورواه عنها من سمعها ثم سمعت الامر بالقتل فروت
كما سمعت ورواه عنها من سمعها علي ان الاول ليس فيه نفي الامر انما فيه نفي
السماع قلت قال شيخنا وروي ان النبي صلي الله عليه وسلم قال من قتل
وزغة في الضربة الاولي فله مائة حسنة علل الشيخ عز الدين بن عبد السلام
كثرة الحسنات في الاولي بانه احسان في القتل فيدخل في حديث اذا قتلتم
فاحسنوا القتلة او لانه مبادرة الي الخير فيدخل تحت قوله تعالي فاستبقوا
الخيرات قال وعلي كلام المعين فالحية والعقرب اولي بذلك لعظم مفسدتهما
وروي ابن النجار في تاريخه عن عايشة سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول من قتل وزغة محي الله عنه سبع خطيات وروي ابن عدي عن ابن
عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم قال من قتل وزغة فكانما قتل شيطانا
وروي الحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن عوف قال كان لا يولد لاحد مولود
الا اتي به النبي صلي الله عليه وسلم فدعا له فادخل عليه مروان فقال هو
الوزغ بن الوزغ الملعون وقال يحيي بن معين لان اقتل وزغة احب الي من ان اعتق
مائة رقبة وانما قال ذلك لانها دابة سوء زعموا انها تسقي الحيات وتمج في الانا فينال
المكروه العظيم بذلك وزعموا وذكروا ان الوزغ اصم والسبب في صممه ما تقدم من نفخه
النار فصم بذلك وبرص ومن طبعه انه لا يدخل بيتا فيه رايحة زعفران وتالفه الحيات
كما تالف العقارب الخنافس وهو يلقح بفيه ويبيض كما تبيض الحيات ويقيم في جحره
زمن الشتا اربعة اشهر لا يطعم شيا ن
حديث اقتلوا شيوخ المشركين الخ قوله شيوخ قال شيخنا الحديث اراد بالشيوخ
الرجال ذي القوة علي القتال قوله شيوخهم هو باعجام الشين والخا المفتوحتين بينهما
را ساكنة قال شيخنا في الدر تبعا لاصله اراد بالشيوخ الصبيان الذين لم يدركوا وقيل
اراد بالشيوخ الهدي الذين اذا شبوا لم ينتفع بهم في الخدمة وشرخ الشباب اوله
وقيل نضارته وقوته وهو مصدر يقع علي الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ
مثل شارب وشرب وقال في الكبير ت حسن صحيح غريب ن
حديث اقروا القران في كل شهر الخ قوله القران قال شيخنا اختلفوا فيه فقال
جماعة هو اسم علم غير مشتق خاص بكلام الله فهو غير مهموز وبه قرا ابن كثير وهو
مروي عن الشافعي اخرج البيهقي والخطيب وغيره عنه انه كان يهمز قرات ولا يهمز
القران ويقول القران اسم وليس بمهموز ولم يوخذ من قرات ولكنه اسم لكتاب الله
مثل التوراة والانجيل وقال قوم منهم الاشعري هو مشتق من قرنت الشي بالشي اذا

فهممته احدهما الى الاخر وسمي به لقران السور والايات والحروف فيه وقال الفرا هو مشتق
من القراين لان الايات منه يصدق بعضها بعضا ويشابه بعضها بعضا وهي قران وعلي
القولين هو بلا همز ايضا ونونه اصلية وقال الزجاج هذا القول سهو والصحيح ان ترك
الهمز فيه من باب التخفيف ونقل حركة الهمزة الى الساكن قبلها واختلف القايلون بانه
مهموز فقال قوم منهم اللحياني هو مصدر لقرات كالرجحان والغفران يسمي به الكتاب
المقرو من باب تسمية المفعول بالمصدر وقال اخرون منهم الزجاج هو وصف علي فعلان
مشتق من القرء بمعني الجمع ومنه قرات الما في الحوض اي جمعته وقال ابو عبيده وسمي بذلك
لانه جمع السور بعضها الي بعض وقال الراغب لا يقال لجمع قران ولا لجمع كل كلام قران قال وانما
سمي قرانا لكونه جمع ثمرات الكتب السالفة المنزلة وقيل جمع انواع العلوم كلها وحكي قطرب
قولا انه انما سمي قرانا لان القاري يظهره ويبينه من فيه اخذا من قول العرب ما
قرات الناقة سلاقا اي ما رمت بولد اي ما اسقطت ولدا اي ما حملت قط والقران يلفظه
القاري من فيه ويلقيه فسمي قرانا قلت والمختار عندي في هذه المسالة ما نص عليه
الشافعي انتهي **قوله** في كل شهر اي في كل ليلة جزء من ثلاثين جزءا **قوله** في كل عشرين
ليلة اي في كل يوم وليلة ثلاثة اجزا **قوله** في عشر اي في كل يوم وليلة ستة اجزا
قوله في سبع ولا تزد علي ذلك وفي رواية ثلاث وثبت عن كثير من السلف انهم قروا
القران في دون ذلك ومن قراه في سبع جزاه علي سبعة اجزا كما فعلت الصحابة فالاولي
ثلاث سور البقرة والعمران والنسا والثاني خمس سور بعد الثلاث والثالث تسع سور
الي مريم والرابع تسع سور وقيل الي اول العنكبوت والخامس احدي عشر سورة وقيل
الي يس والثالث ثلاث عشرة سورة وقيل الي قاف والسابع الي اخر القران قال
شيخ شيوخنا قال النووي الاختيار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمن كان
من اهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له ان يقتصر علي القدر الذي لا يخل به المقصود
من التدبر واستخراج المعاني وكذا من كان له شغل بالعلم او غيره من مهمات الدين
ومصالح المسلمين العامة يستحب له ان يقتصر علي القدر الذي لا يخل بما هو فيه ومن
لم يكن كذلك فالاولي له الاستكثار ما امكنه من غير خروج الي الملل ولا يقروه هذرمة
والله اعلم قلت قال في الصحاح الهذرمة السرعة في القراة انتهي **تنبيه** قال
شيخ شيوخنا المراد بالقران في حديث الباب جميعه ولا يرد علي هذا ان القصة
وقعت قبل موت النبي صلي الله عليه وسلم بمدة وذلك قبل ان ينزل بعض القران الذي
تاخر نزوله لانا نقول سلمنا ذلك لكن العبرة بما دل عليه الاطلاق وهو الذي فهمه
الصحابي وكان يقول ليتني قبلت الرخصة ولا شك انه بعد النبي صلي الله عليه وسلم
كان قد اضاف الذي نزل اخيرا الي ما نزل اولا فالمراد بالقران جميع ما كان نزل اذ ذاك
وهو معظمه ووقعت الاشارة الي ما نزل بعد ذلك يوزع بقسطه والله اعلم ٥

حديث اقرا القران ما نهاك الخ **قوله** ما نهاك قال في المصباح نهيته عن الشي انهاه
نهيا فانتهي عنه ونهوته نهوا لغة ونهي الله تعالي اي حرم انتهي والمراد اقرا اذا كانت
القراة تامرك وتنهاك فتمتثل وتنتهي فانك ان لم تمتثل وتنتهي فلست بقاري
في الحقيقة بل هي لقلقة لسان ٥

حديث اقرا المعوذات في دبر كل صلاة **قوله** المعوذات هي الاخلاص والفلق والناس
وهي بكسر الواو **قوله** دبر بضم الدال والبا **قوله** كل صلاة اي من الجنس فيه استحباب
قراتها بعد التسليم من كل صلاة مكتوبة لانها لم يتعوذ بمثلها فاذا تعوذ المصلي بها
خلف صلاة مكتوبة كان في حراستها بالله تعالي الي ان يا في صلاة اخري ٥
حديث اقرا القران بالحزن الخ تقدم معناه في حديث احسن الناس قراة ٥
حديث اقروا القران ما ايتلفت عليه قلوبكم الخ **قوله** ايتلفت اجتمعت **قوله**
فاذا اختلفتم اي في فهم معانيه فقوموا عنه اي تفرقوا لئلا يتمادي بكم الاختلاف الي
الشر قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل ان يكون النهي خاصا بزمنه صلي الله عليه
وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوهم كما في قوله تعالي لا تسالوا عن اشيا ان تبد
لكم تسوكم ويحتمل ان يكون المعني اقروا والزموا الايتلاف علي ما دل عليه وقاد اليه
فاذا وقع الاختلاف اي عرض عارض سببه يقتضي المنازعة الداعية الي الافتراق
فاتركوا القراة وتمسكوا بالمحكم الموجب الالفة واعرضوا عن المتشابه المودي الفرقة
وهو كقوله صلي الله عليه وسلم فاذا رايتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم
ويحتمل انه ينهي عن القراة اذا وقع الاختلاف في كيفية الادا بان تفترقوا عنه عند
الاختلاف وليستمر كل منهم علي قراته ٥
حديث اقروا القران فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه الخ **قوله** فانه الضمير
راجع الي القران قال شيخ الحديث قيل يصور القران صورة بحيث يجي يوم القيمة يراه
الناس كما يجعل الله اعمال العباد خيرها وشرها صورة ووزنا توضع في الميزان فليقبل
المومن هذا وامثاله ويعتقده بايمانه لانه ليس للعقل في مثل هذا سبيل **قوله**
الزهراوين سميتا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظم اجرهما **قوله** كانهما غمامتان
او غيايتان بفتح الغين المعجمة وتخفيف المثناتين التحتيتين قال في النهاية الغياية كل
شي اظل الانسان فوق راسه كالسحابة وغيرها قال شيخنا المراد ان ثوابهما ياتي
كغمامتين والغمامة والغياية كل شي اظل الانسان فوق راسه من سحابة وغيرها
قوله او كانهما فرقان بكسر الفا وسكون الرا قطعتان وجماعتان الواحد فرق اي جماعة
وفي رواية خزقان بكسر الحا المهملة واسكان الزاي ومعناه كالاول **قوله** من طير
صواف قال في النهاية اي باسطات اجنحتها في الطيران والصواف جمع صافة انتهي
تحاجان اي تخاصمان **قوله** بركة البركة الزيادة والنما **قوله** وتركها حسرة الحسرة
التاسف والتلهف اي عليها فانه من الثواب **قوله** ولا يستطيعها البطلة قال في المشارق
بفتح البا والطا اي السحرة فسره في الحديث انتهي قال النووي فيه جواز قول سورة ال
عمران وسورة النسا وسورة المايدة وشبهها ولا كراهة في ذلك وكرهه بعض المتقدمين
وقال انما يقال السورة التي يذكر فيها العمران والصواب الاول وبه قال الجمهور لان
المعني معلوم انتهي ٥
حديث اقروا القران واعملوا به الخ **قوله** واعملوا به اي بامتثال اوامره
واجتناب نواهيه **قوله** ولا تجفوا عنه قال في النهاية اي تعاهدوه ولا تبعدوا عن
تلاوته **قوله** ولا تغلوا فيه قال في النهاية الغلو في الدين اي التشدد فيه ومجاوزة الحد

وقال في المصباح وغلا في الدين غلوا من باب قعد تصلب وتشدد حتي جاوز الحد وفي التنزيل
لا تغلوا في دينكم وغالي في امره مغالاة بالغ انتهي قال في النهاية انما قال ذلك لان من اخلاقه
وادابه التي امر بها القصد في الامور وخير الامور اوساطها وكلا طرفي قصد الامور
ذميم **قوله** ولا تاكلوا به اي لا تجعلوه سببا للاكل ولا سببا للاستكثار من الدنيا
حديث اقرؤا القران بلحون العرب الخ قال في النهاية اللحون والالحان جمع لحن
وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراة والشعر والغنا ويشبه ان يكون
اراد هذا الذي يفعله قرا الزمان من اللحون التي يقرون بها النظاير في المحافل فان هذام
اليهود والنصارى يقرون كتبهم نحوا من ذلك انتهي **قوله** يرجعون بالتشديد
للجيم المكسورة قال في النهاية الترجيع ترديد القراة ومنه ترجيع الاذان وقيل
هو تقارب ضروب الحركات في الصوت انتهي قلت وهذا الثاني هو المراد في الحديث
لقوله ترجيع الغنا اي اهل الغنا واهل الرهبانيه واهل النوح علي حد وامثال
القريه **تنبيه** قد ورد في البخاري عن عبد الله بن معقل قال قرا النبي صلي الله
عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها انتهي قلت ولم نزل الناس في القرون
يسالون عن القراة بالترجيع والالحان فمنهم من يجيز ذلك ومنهم من يمنعه
وساذكر كلام الفريقين في ذلك قال في النهاية وهذا اي الترجيع انما حصل والله اعلم
يوم الفتح لانه كان راكبا فجعلت الناقة تحركه فحصل الترجيع في صوته وفي حديث
اخر انه كان لا يرجع ووجهه انه لم يكن حينيذ راكبا فلم يحدث في قراته الترجيع
انتهي وقال شيخ شيوخنا والترجيع هو تقارب ضروب الحركات في القراة واصله الترديد
وترجيع الصوت ترديده في الحلق وقد فسره في التوحيد بقوله آ آ آ بهمزة مفتوحة
بعدها الف ساكنة ثم همزة اخرى وقالوا يحتمل امرين احدهما ان ذلك حدث من هز
الناقة والاخر انه اشبع المد في موضعه فحدث ذلك وهذا الثاني اشبه بالسياق
والذي يظهر ان في الترجيع قدرا زايدا علي الترتيل وقال بن ابي جمرة معني الترجيع
تحسين التلاوة لا ترجيع الغنا لان القراة بترجيع الغنا ينافي الخشوع الذي هو
مقصود التلاوة وقال القرطبي هو محمول علي اشباع المد في موضعه وقيل كان
بسبب كونه راكبا فجعل الترجيع من تحريك الناقة له وهذا فيه نظر لان
في رواية علي ابن الجعد عن شعبة عند الاسمعيلي وهو يقرا قراة لينة فقال
لولا ان يجتمع الناس علينا لقرات لكم بذلك اللحن اي النغم ولذا اخرجه ابو عبيد
قال بن بطال في هذا الحديث جواز القراة بالترجيع والالحان والملذه للقلوب
لحسن الصوت وقول معوية بن قره لولا ان يجتمع الناس يشير الي ان القراة بالترجيع
تجمع نفوس الناس الي الاصغا وتستميلها بذلك حتي لا يكاد يصبر عن الترجيع المشوب
بلذة الحلاة المفهمة وفي قوله آ ا آ الهمزة والسكوت دلالة علي انه صلي الله عليه وسلم
كان يراعي في قراته المد والوقف انتهي وقال القرطبي يحتمل ان يكون ذلك حكاية
صوته اذا كان راكبا من انضغاط صوته وتقطيعه لاجل هز الركوب انتهي قال
شيخ شيوخنا ولا شك ان النفوس تميل الي سماع القراة بالترنم اكثر من ميلها لمن لم
يترنم لان التطريب تاثيرا في رقة القلب واجرا الدمع وكان بين السلف اختلاف في

جواز

جواز القراة بالالحان اما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت علي غيره فلا نزاع
في ذلك فحكي عبد الوهاب المالكي عن مالك تحريم القراة بالالحان وحكاه ابو الطيب
الطبري والماوردي وبن حمدان الحنبلي عن جماعة من اهل العلم وحكي بن بطال
وعياض والقرطبي من المالكية والماوردي والبندنيجي والغزالي من الشافعيه وصاحب
الذخيرة من الحنفية الكراهة واختاره ابو يعلي وبن عقيل من الحنابلة وحكي بن
بطال عن جماعة من الصحابة والتابعين الجواز وهو المنصوص للشافعي ونقله
الطحاوي عن الحنفية وقال الفوراني من الشافعية في الابانة يجوز بل يستحب
ومحل هذا الخلاف اذا لم يختل شي من الحروف عن مخرجه فلو تغير قال النووي في
التبيان اجمعوا علي تحريمه ولفظه اجمع العلما علي استحباب تحسين الصوت
بالقران ما لم يخرج عن حد القران بالتمطيط فان خرج حتي زاد حرفا واخفاه
حرم قال واما القراة بالالحان فقد نص الشافعي في موضع علي كراهته وقال
في موضع اخر لا باس به فقال اصحابه ليس علي اختلاف قولين بل علي اختلاف
حالين فان لم يخرج بالالحان عن المنهج القويم جاز والا حرم وحكي الماوردي عن
الشافعي ان القراة بالالحان اذا انتهت الي اخراج بعض الالفاظ عن مخارجها حرم
وهكذا حكي بن حمدان الحنبلي في الرعاية وقال الغزالي والبندنيجي وصاحب الذخيرة من
الحنفية ان لم يفرط في التمطيط الذي يشوش النظم استحب والا فلا واغرب الرافعي فحكي
عن امالي السرخسي انه لا يضر التمطيط مطلقا وحكاه بن حمدان رواية الحنابلة وهذا شذوذا
لا يعرج عليه والذي يتحصل من الادلة ان حسن الصوت بالقران مطلوب فان لم يكن حسنا
فليحسنه ما استطاع كما قال بن ابي مليكة احد رواة الحديث وقد اخرج ذلك
عنه ابو داود باسناد صحيح ومن جملة تحسينه ان يراعي فيه قوانين النغم فان
الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وان خرج عنها اثر ذلك في حسنه وغير الحسن
ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الادا المعتبر عند اهل القراآت فان خرج
عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الادا فلعل هذا مستند من كره القراة بالانغام
لان الغالب علي من راعي الانغام ان لا يراعي الادا فان وجد من يراعيهما معا فلا
شك انه ارجح من غيره لانه ياتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من
حرم الادا لا يجاوز حناجرهم قال في النهاية الحنجرة راس الغلصمة حيث تراه ناتيا
من خارج الحلق والجمع الحناجر وقال في المصباح والحنجره فيعله مجري النفس والحنجور
فيعول بضم الفا الحلق انتهي وقال في المصباح ايضا والحلقوم الحلق وميمه زايدة والجمع
حلاقيم بالياء وحذفها تخفيف وحلقمته حلقمة قطعت حلقومه قال الزجاج الحلقوم
بعد الفم وهو موضع النفس وفيه شعب تتشعب منه وهو مجري الطعام والشراب
قلت الغلصمة بالغين المعجمة والصاد المهملة قال في المصباح الغلصمه راس الحلقوم
وهو الموضع الناتي في الحلق والجمع غلاصم انتهي قلت فلعل الحنجره والغلصمه اسمان
لشي واحد علي ما في النهاية وفي الصحاح الحنجره والحنجور الحلقوم بزيادة النون
حديث اقرؤا القران فان الله تعالي لا يعذب الخ **قوله** وعي القران قال في
المصباح وعيت الحديث وعيا من باب وعد حفظته وتدبرته واوعيت المتاع

بالالف في الوعا قال الشاعر والشر اخبث ما اوعيت من زاد والوعا بوعي فيه
الشي اي يجمع والجمع اوعيه انتهي وقال في الصحاح ووعاه اي حفظه تقول وعيت الحديث
اعيه وعيا انتهي وقال في النهاية اي عقله ايمانا به وعملا فاما من حفظ الفاظه وضيع
حدوده فانه غير واع له فالمراد حفظه عن ظهر قلب وعمل باحكامه من امتثال اوامره
واجتناب نواهيه والاعتبار بامثاله والاتعاظ بمواعظه الي غير ذلك

حديث اقراوا القران وابتغوا به الله تعالي الخ قلت ولعل هذه الرواية للامام
احمد ورواية ابي الدردا عن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلي الله عليه
وسلم ونحن نقرا القران وفينا الاعرابي والعجمي فقال اقرءوا فكل حسن وسيجي
اقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتاجلونه انتهي قوله ونحن نقرا القران
اي منه قوله وفينا الاعرابي الاعراب بالفتح اهل البدو من العرب الواحد اعرابي بالفتح
ايضا وهو الذي يكون صاحب نجعه وارتياد للكلا وزاد الازهري فقال سوا كان من
العرب او من مواليهم قال فمن نزل البادية وجاور البادين وظعن بظعنهم فهم اعراب
وقال في النهاية والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا
يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من
لفظه وسوا اقام بالبادية او المدن والنسب اليهما اعرابي وعربي انتهي قوله
العجمي العجم بفتحتين خلاف العرب والعجم وزان فعل لغة فيه الواحد عجمي مثل زنج
وزنجي وروم ورومي فالياء للوحدة وينسب الي العجم بالياء فيقال رجل عجمي اي منسوب اليهم
قاله في المصباح وقال ابن رسلان واما الاعجمي فهو غير الفصيح ماخوذ من العجمة وهو
اللكنة وعدم الفصاحة قوله اقراوا قال ابن رسلان علي الكيفية التي تسهل علي السنتكم
النطق بها مع اختلاف السنتكم في الفصاحة واللكنة واللثغة من غير تكلف ولا مشقة
في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا افراط في المد والهمز والاشباع والادغام فقد
كانت قراءة رسول الله صلي الله عليه وسلم واخيار السلف والتابعين سهلة ومنه
لو اراد السامع ان يعدها حرفا حرفا لعدها وقد اقر رسول الله صلي الله عليه
وسلم اهل كل لسان علي قراتهم الجبلية التي طبعهم الله عليها ولم يكلف احدا منهم
ان يجتهد في اصلاح لسانه وترداده الي المعلمين كما في هذا الزمان حتي ان بعضهم
مستمر في قراة الفاتحة شهرا ونحوه وللازم التلفظ بالضاد المعجمة في المغضوب وفي
ولا الضالين انتهي قلت قوله في الفصاحة واللكنة واللثغة اما الفصاحة وهي
في الكلام خلوصه من ضعف التاليف وتنافر الكلمات والتعقيد وخلوه من كثرة
التكرار وتتابع الاضافات وفي المتكلم ملكة يقتدر بها علي التعبير عن المقصود
بلفظ فصيح واما اللكنة فقال في المصباح اللكنة العي وهو ثقل اللسان ولكن
لكنا من باب تعب صار كذلك فالذكر الكن والانثي لكنا مثل احمر وحمرا ويقال الالكن
الذي لا يفصح بالعربية انتهي واما اللثغة فقال في المصباح ايضا اللثغة وزان
غرفة حبسة في اللسان حتي تصير الرا لاما او غينا والسين ثاء ونحو ذلك
قال الازهري اللثغة ان تعدل بحرف الي حرف ولثغ لثغا من باب تعب
فهو الثغ وامراة لثغا مثل احمر وحمرا وما اشد لثغته وهو من اللثغة بالضم

اي

اي ثقل لسانه بالكلام وما اقبح لثغته بفتح الكل اي فيه انتهي قلت والمراد بالالثغ
هنا من لثغته يسيرة بان ياتي بالحرف غير صاف فان هذا لا يوثر تكميل
قال ابن رسلان قال ابن الجوزية ومن مكايد الشيطان ومكره وتلعبه بالموسوس
الوسوسة في مخارج الحروف التنطع فيها ونحن نذكر ما قاله العلما بالفاظهم
قال ابو الفرج ابن الجوزي قد لبس ابليس علي بعض المصلين في بعض مخارج
الحروف فتراه يقول الحمد الحمد فيخرج باعادة الكلمة عن قانون ادب الصلاة
وتارة يلبس عليه في تحقيق التشديد وفي اخراج ضاد المغضوب قال ولقد
رايت من يخرج بصاقه مع اخراج الضاد لقوة تشديده والمراد تحقيق الحرف
حسب وابليس يخرج هولا عن حد التحقيق بالزيادة ويشغلهم بالمبالغة في
الحرف عن فهم التلاوة وعد الغزالي في الاحيا من الاسباب المانعة من فهم
معاني كلام الله والحجب التي اسدلها الشيطان علي قلوبهم فعميت عليهم
عجايب اسرار القران بكون هم القاري منصرفا الي تحقيق الحروف من مخارجها
وللقرا شيطان يصرفهم عن معاني كلام الله تعالي فهو موكل بهم فلا يزال
يحملهم علي ترديد الحروف ويخيل اليهم انه لم يخرجه من مخرجه فهذا يكون
تامله مقصورا علي مخارج الحروف فاني ينكشف له المعاني فاعظم ضحكة
الشيطان بمن كان مطيعا لمثل هذا التلبيس انتهي والمقصود ان السلف
الصالح والايمة كرهوا التنطع في مخارج الحروف والغلو في النطق بها فنسال
الله العافية من ذلك ومن تامل هدي النبي صلي الله عليه وسلم واقراره
اهل البوادي وخلف الاعرابي ومن اسلم من الاعاجم علي قراتهم التي بالغوها
ووصف قراتهم مع قراة فصحا العرب بالحسن بقوله اقروا ما انتم تقرءون
ودوموا عليها فكل هذا حسن اي فيه فضيلة واجر وثواب انتهي قلت
ولا بد من مراعاة اخراج الحروف من مخارجها غير انها تختلف بالفصيح
والافصح الا تري الي عربان البوادي فبعضهم ينطق بالحرف صافيا وبعضهم
يمجه وبعضهم بين بين كما ان بعضهم يعقد القاف وبعضهم لا ولعل هذا هو
المراد باختلاف السنتهم مع الكراهة او لحن لا يغير المعني اما اللاحن
المغير للمعني فليس له ان يقرا الفاتحة كما قاله امام الحرمين لانه يتكلم بما
ليس بقران بلا ضرورة وقواه السبكي انتهي وقولنا غير الفاتحة اي في الصلاة
قوله وسيجي اقوام ليشبه ان يكون الاقوام في قرون متوالية في كل قرن
قوم قوله يقيمونه كما يقام القدح اي يقيمونه بالسنتهم والقدح بكسر القاف
السهم الذي يرمي به عن القوس وقال في المصباح القدح بالكسر السهم قبل
ان يراش ويركب نصله انتهي قوله يتعجلونه ولا يتاجلونه اي يطلبون
بقراتهم الاجر عاجلا ولا يلتفتون الي الاجر الاجل في الدار الاخرة وقال في
النهاية التاجل تفعل من الاجل وهو الوقت المضروب المحدود في المستقبل
اي يتعجلون العمل بالقران ولا يوخرونه انتهي قلت والمعني الاول اظهر
وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله صلي الله عليه وسلم في وقوع ما اخبر به

قبل مجيه قلت وتقدم تحقيق كيفية القراة في الذي قبله لحديث ن
حديث اقروا سورة البقرة الخ **قوله** لوح ساج قال في النهاية هو ما يصاغ
للملوك من الذهب والجوهر وقد توجته اي البسته التاج وقال في المصباح
التاج للعجم وجمعه تيجان ويقال توج اذا سود والبس التاج كما يقال في العرب
عمم انتهي قلت وورد العمايم تيجان العرب وتقدم ذكر التاج في اتوا الصلا جد
قوله عن الصلصال هو بصادين مهملتين بينهما لام صحابي له رواية ووالده
الدلهمس بدال مهملة ثم لام مفتوحتين ثم ها ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم سين مهملة
حديث اقروا علي موتاكم يس قال شيخ الحديث قال ابن حبان المراد من حضره
الموت لان الميت لا يقرا عليه قال الامام الرازي وذلك لان اللسان حينيذ ضعيف القوة والاعضا
ساقطة المنعة لكن القلب قد اقبل علي الله بكليته فيقرا عليه ما يزداد به قوة قلبه ويشتد
تصديقه بالاصول فهو اذن عمله انتهي قلت قوله من حضره الموت يعني مقدماته وقيل
الحكمة في قراتها ان احوال القيمة والبعث مذكورة فيها فاذا قريت عنده تجدد له ذكر تلك
الاحوال واخذ اهل الرفعة تبعا لبعضهم بظاهر الخبر فصحح انها انما تقرا بعد موته قلت
ولو قريت قبل وبعد كان اولي عملا بالقولين ن
حديث اقروا علي من لقيتم من امتي بعدي السلام الخ قلت واوله كما قال شيخ
الحديث عن عبد الله بن مسعود قال جمعنا رسول الله صلي الله عليه وسلم في بيت ميمونة ونحن
ثلاثون رجلا فودعنا وسلم علينا ودعا لنا ووعظنا وقال اقروا فذكره ثم قال ورجاله ثقات
ويرتقي الي درجة الحسن انتهي قلت ولعل ان يقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام
او يقال وعليه السلام انه رد سلام لا انشا السلام المقول فيه بالكراهة لافراده عن الصلاة
وهو ظاهر وان كان الاول اولي والله اعلم ن
حديث اقراني جبريل القران علي حرف فراجعته الخ **قوله** سبعة احرف قال شيخ
شيوخنا اي علي سبعة اوجه يجوز ان يقرا بكل وجه منها وليس المراد ان كل كلمة والجملة منه
يقرا علي سبعة اوجه بل المراد ان غاية ما ينتهي اليه عدد القراات في الكلمة الواحدة الي سبعة
فان قيل فانا نجد بعض الكلمات تقرا علي اكثر من سبعة اوجه فالجواب ان غالب ذلك اما
لا تثبت الزيادة واما ان يكون من قبيل الاختلاف في كيفية الادا كما في المد والامالة ونحوهما
وقيل ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير ولفظ السبعة
يطلق علي ارادة الكثرة في الاحاد كما تطلق السبعين في العشرات والسبعماية في المئين والي هذا
جنح عياض ومن تبعه انتهي وقال شيخ الحديث اختلف في المراد بالسبعة احرف علي نحو
اربعين قولا واقربها قولان احدهما ان المراد سبع لغات وعليه ابو عبيد وثعلب
والازهري واخرون وصححه ابن عطية والبيهقي والثاني ان المراد سبعة اوجه من
المعاني المتفقة بالفاظ مختلفة نحو اقبل وتعال وهلم وعجل واسرع وعليه سفيان بن عيينة
وابن وهب وخلايق ونسبه بن عبد البر لاكثر العلما والمختار ان هذا الحديث من المشكل
الذي لا يدري معناه كمتشابه القران والحديث وعليه بن سعدان النحوي والمقرر
المعلوم منه تعدد وجوه القرآن **قوله** فلم ازل استزيده فيزيدني اي لم ازل اطلب منه
ان يطلب من الله تعالي الزيادة في الاحرف للتوسعة والتخفيف ويسال جبريل ربه فيزيده

حديث

حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد الخ **قوله** اقرب ما يكون العبد من
ربه وهو ساجد قال شيخنا اي من رحمته وفضله وقال في النهاية المراد بقرب العبد من الله
تعالي القرب بالذكر والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان لان ذلك من صفات الاجسام والله تعالي
منزه عن ذلك وقرب الله من العبد قرب نعمه والطافه وترادف مننه عنده وفيض مواهبه عليه
انتهي وكذا ذكر في الدر وقال شيخ الحديث قال القرطبي هذا قرب بالرتبة والكرامة لا بالمسافة
والمساحة لانه منزه عن الزمان والمكان وقال البدر بن الصاحب في تذكرته في الحديث اشارة
الي نفي الجهة عن الله تعالي وان العبد في انخفاضه غاية الانخفاض يكون اقرب ما يكون الي الله تعالي
ثم قال قال العراقي في شرح الترمذي ذكر في حكمة ذلك امور احدها ان العبد مامور بالاكثار
الدعا في السجود كما في تتمة الحديث والله تعالي قريب من السايلين كما قال سبحانه واذا سالك
عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي اذا دعان الثاني ان حالة السجود حالة خضوع
وذل وانكسار لتعفير الساجد وجهه في التراب ولهذا قال بن مسعود ما حال احب الي
الله تعالي ان يجد العبد فيه من ان يجده عافرا وجهه رواه الطبراني في الكبير بسند حسن
ومثله لا يقال من قبل الراي الثالث ان السجود اول عبادة امر الله بها بعد خلق ادم فكان
المتقرب بها الي الله تعالي اقرب منه اليه في غيره الرابع ان فيه مخالفة لابليس في اول
ذنب عصي الله به من التكبر بترك السجود انتهي وسياتي في فعليك بكثرة السجود ن
حديث اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الاخر قال شيخ الحديث قال
الطيبي الاخر صفة لجوف الليل علي ان ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل في
جوف النصف الثاني فابتداوه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد قال وقوله في جوف
الليل يحتمل ان يكون حالا من الرب اي قايلا في جوف الليل من يدعوني فاستجيب له سد مسد
الخبر او من العبد اي قايما في جوف الليل داعيا مستغفرا علي نحو قولك ضربي زيدا قايما ويحتمل
ان يكون خبرا لاقرب فان قلت ما الفرق بين قوله في هذا الحديث اقرب ما يكون الرب من العبد
وفي الحديث الاخر اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد قلت رحمة الله سابقة فقرب رحمة
الله من المحسنين سابق علي احسانهم فاذا سجدوا اقتربوا من ربهم باحسانهم كما قال الله تعالي واسجد
واقترب وفيه ان توفيق الله ولطفه واحسانه سابق علي عمل العبد وسبب له ولولاه لم يصدر
من العبد خير قط وفي قوله فان استطعت اشارة الي تعظيم شان الذكر وتفخيمه وفوز من
يستعد به ومن ثم قال ان يكون ممن يذكر الله ان ينخرط في زمرة الذاكرين الله ويكون له
مساهمة فيهم وهو ابلغ مما لو قيل ان استطعت ان تكون ذاكرا انتهي قلت ووجه الابلغية
فيما يظهر ان الاولي فيها صيغة عموم فهي شاملة للانبيا والعلما والاوليا فيكون داخلا في جملتهم
لاحقا بهم بخلاف الثانية انتهي
حديث اقروا الطير علي مكناتها **قوله** مكناتها ضبط بخطه بالقلم بفتح الميم وكسر الكاف
وفتح النون المشددة انتهي قلت وعبارة بن رسلان بفتح الميم وكسر الكاف وتخفيف النون
وقال المنذري واحد المكنات مكنة بكسر الكاف وقد تفتح انتهي قلت وهذا الضبط
الثاني هو المناسب للمعني وهو المعتمد وعليه يدل كلام المولف في الدر وعبارته اقروا الطير
علي مكناتها جمع مكنة بكسر الكاف وقد تفتح اي بيضها وهو في الاصل بيض الضباب وقيل
علي امكنتها ومساكنها كان الرجل في الجاهلية اذا خرج سافر فن عن النهاية انتهي وعن

البيهقي وعبارات الشارحين دالة علي الضبط الثاني المناسب للتفسير ولم يضبطه الشيخ في
الكبير ولم اعرف لتشديد النون وجه في هذا المعني والله اعلم قال شيخ الحديث قال الخطابي
قال ابو عبيد قال ابو زيد الكلابي لا يعرف الطير مكنات وانما هي الوكنات وهي موضع عش
الطاير قال ابو عبيد وتفسر المكنات علي غير هذا التفسير يقول لا تزجروا الطير ولا تلتفتوا
اليها اقروها علي مواضعها التي جعلها الله لها من انها لا تضر ولا تنفع وكلاهما له وجه وفيه وجه
ثالث يحكي عن الشافعي انه قال كانت العرب تولع بالعيافة وزجر الطير فكان العربي اذا
خرج من بيته غاديا في بعض الحاجة نظر هل راي طايرا يطير فيتزجر بسنوحه او بروحه فاذا
لم ير ذلك عمد الي الطير الواقع علي الشجر فحركه ليطير ثم ينظر اي جهة تاخذ فيزجره فقال
لهم النبي صلي الله عليه وسلم اقروا الطير علي امكنتها ولا تطيروها ولا تزجروها وقال بعضهم قوله
اقروا الطير علي مكناتها فيه الدلالة علي كراهة صيد الطير بالليل انتهي وقال في النهاية المكنات
في الاصل بيض الضباب واحدها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح يقال مكنت الضبة وامكنت قال
ابو عبيد جايز في الكلام ان يستعار مكن الضباب فيجعل للطير كما قيل مشافر الحبش وانما المشافر
للابل وقيل المكنات بمعني الامكنة يقال الناس علي مكناتهم وسكناتهم اي علي امكنتهم ومساكنهم
ومعناه ان الرجل في الجاهلية كان اذا اراد حاجة اتي طيرا ساقطا او في وكره فنفره فان طار
ذات اليمين مضي لحاجته وان طار ذات الشمال رجع فنهوا عن ذلك اي لا تزجروها واقروها علي
مواضعها التي جعل الله لها فانها لا تضر ولا تنفع وقيل المكنة التمكن لطلبه والتبعة من التطلب
والتتبع يقال ان فلانا لذو مكنة من السلطان اي ذو تمكن يعني اقروها علي مكنة ترونها عليها
ودعوا التطير بها وقال الزمخشري يروي مكناتها بضمتين جمع مكن ومكن جمع مكان كصعدات
في صعد وحمرات في حمر وقال البيهقي في سننه مكناتها بخفض الكاف بنصب الكاف ايضا
جمع مكان كما بلغني انا ابو عبد الله الحافظ انا ابو الوليد الفقيه نا ابراهيم بن محمود قال سال انسان
يونس بن عبد الاعلي عن معني قوله اقروا الطير علي مكناتها فقال ان الله يحب الحق ان الشافعي
كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسيره كان الرجل في الجاهلية اذا اتي الحاجة اتي الطير في وكره
فنفره فان اخذ ذات اليمين مضي لحاجته وان اخذ ذات الشمال رجع فنهي رسول الله صلي
الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي نسيج وحده في هذه المعاني انتهي

حديث اقسم الخوف والرجا ان لا يجتمعا في احد الخ قوله اقسم بفتح الهمزة وسكون
القاف وفتح السين المهملة اي حلف قال في المصباح القسم بفتحتين اسم من اقسم بالله
اقساما اذا حلف قوله الخوف هو فزع القلب من مكروه يناله او محبوب يفوته وسببه تفكر
العبد في المخوفات كتفكره في تقصيره واهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكر الله تعالي
في كتابه من اهلاك من خالفه وما اعد له في الاخرة وقد يعبر عن الخوف بالفزع والروع
والرهب والخيفة والخوف ممدوح ومطلوب وقال بعضهم الخوف قوة العلم بمجاري الاحكام
اي بتصريف الله في خلقه من هداية واضلال وعافية ومرض وغيرها فمن قوي علمه بذلك لم
يامن علي نفسه وان كان في افضل المقامات والاحوال وهذا العلم سبب الخوف لا نفسه
فعبر عنه بسببه وقيل الخوف حركة القلب وقلقه من جلال الرب وعظمته فمتي استشعر
القلب نظر الرب اليه في حالته التي فيها وان كانت افضل عباداته اضطرب قلبه واقشعر
جلده ووجل كما قال تعالي اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فايدة اعلم ان الخوف يوجد بتعلقه
في

في المستقبل كما تقدم في حده لان العبد انما يخاف ان تحل به مكروه او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا
لشي يحصل في المستقبل فاما ما يكون في الحال موجودا او وجد في الماضي فالخوف لا يتعلق به والخوف
من الله سبحانه هو ان يخاف العبد ان يعاقبه الله اما في الدنيا واما في الاخرة وليس الخايف من
يبكي ويمسح عينيه ويتالم علي حاله وما هو فيه من فساد دينه لانه خوف يسير انما الخايف الخوف
المحمود يترك ما يخاف ان يعذب هو عليه اي بسببه فالخوف المحمود ما صان العبد عن الاخلال بشي
من الماموراث او للوقوع في شي من المنهيات واذا سكن الخوف القلب بان نزل عليه احرق مواضع
الشهوات منه وطرد عنه رغبة الدنيا واعلم ان الخوف يتنوع بتنوع المخوف منه وان توالية
علي العبد ترقيه الي اعالي الدرجات وتحفظ عليه ما يخاف منه الفوات قوله والرجا هو
بالمد وسببه الدوام علي الاعمال الصالحة وهو ممدوح ومطلوب قال بعضهم الرجا ثقة الجود
من الكريم الودود وقيل الرجا روية الجلال بعين الجمال وقيل هو قرب القلب من ملاطفة
الرب وقيل الرجا تعلق القلب بمحبوب من جلب نفع او دفع ضرر سيحصل في المستقبل
وذلك بان يغلب علي القلب الظن بحصوله في المستقبل كما ان الخوف يقع متعلقه في المستقبل
كما تقدم والفرق بين الرجا والتمني وهو طلب ما لا طمع في وقوعه كليت الشباب يعود ان
التمني يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات وبعكسه صاحب
الرجا فالرجا محمود والتمني مذموم ويستحب ان يجمع الرجا مع الخوف فلا يقتصر علي احدهما
دون الاخر فربما يفضي الرجا الي المكر والخوف الي القنوط وكل منهما مذموم والمقصود من
الرجا ان من وقع منه تقصير فليحسن ظنه بالله تعالي ويرجوان يمحو عنه ذنبه وكذا من
وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهمك علي المعصية راجيا عدم المواخذة بغير ندم
ولا اقلاع فهذا في غرور وما احسن قول ابي عثمان من علامات السعادة ان يطيع ويخاف ان
لا يقبل ومن علامات الشقا ان يعصي ويرجو ان ينجو وهذا كله متفق علي استحبابه في حال
الصحة وقيل الاولي ان يكون الخوف في الصحة اكثر وفي المرض عكسه واما عند الاشراف علي
الموت فاستحب قوم الاقتصار علي الرجا لما يتضمن من الافتقار الي الله تعالي ولان المحذور من
ترك الخوف قد تعذر فيتعين حسن الظن بالله ورجا مغفرته ويويده حديث لا يموتن احدكم الا
وهو يحسن الظن بالله تعالي وسيأتي الكلام عليه في اخر حرف لا وقال اخرون لا يهمل جانب الخوف
اصلا بحيث يجزم انه امن وقال بعضهم المومن يتردد بين الخوف والرجا لخفا السابقة ولانه
تارة ينظر الي ذنوب نفسه فيخاف وتارة ينظر الي كرم الله فيرجو وقيل يجب ان يزيد
خوف العالم علي رجايه لان خوفه بعلم يزجره عن المناهي ويحمله علي الاوامر ويعتدل خوف
العارف ورجاوه لان عينه تمتد الي السابقة وان يزيد رجا المحب علي خوفه لانه علي بساط الجمال
وقال حجة الاسلام الراجي من بث بذر الايمان وسقاه بما الطاعات ونقي القلب عن
شوك المهلكات وانتظر من فضل الله تعالي ان ينجيه من الافات فاما المنهمك في الشهوات
منتظر المغفرة فاسم المغرور به اليق وعليه اصدق وقال بعضهم من حمل نفسه
علي الرجا تعطل اي عن الطاعة لامنه المكر ومن حمل نفسه علي الخوف قنط لانه يتفكر فيما
ارتكبه من الزلات فربما ايس من رحمة الله تعالي ولكن يحمل من هذه الجهة مرة ومن هذه
الجهة الاخري مرة بحيث يداوي دا الرجا بالخوف وبالعكس وهذا طريق من اراد ان يستوي
رجاوه وخوفه ويستقيم علي سلوك الطريق وتقدير الباب انه اذا اجتمع الخوف والرجا سوا

كاناعلي السوا لانه غلب احدهما الاخر انه علي طريق من الاستقامة ومن كان طريقه الاستقامة كان جزاوه النعيم المقيم واذا افترقا فان انفرد الخوف ادي الي القنوط وان انفرد الرجا ادي الي الامن من مكر الله فعلم انه لابد منهما ن

حديث اقضوا الله فالله احق بالوفا قلت وسببه كما في البخاري عن ابن عباس ان امراة من جهينة جات الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتي ماتت افاحج عنها قال حجي عنها ارايت لو كان علي امك دين اكنت قاضية اقضوا فذكره قال شيخ شيوخنا استدل بالحديث علي صحة نذر الحج ممن لم يحج فاذا حج اجزا عن حجة الاسلام عند الجمهور وعليه الحج عن النذر وقيل يجزي عن النذر ثم يحج حجة الاسلام وقيل يجزي عنهما **قوله** ارايت الي اخره فيه مشروعية القياس وضرب المثل ليكون اوضح واوقع في نفس السامع واقرب الي سرعة فهمه وقيل تشبيه المعني ما اختلف فيه واشكل بما اتفق عليه وفيه انه يستحب للمفتي التنبيه علي وجه الدليل اذا ترتبت علي ذلك مصلحة وهو اطيب لنفس المستفتي وادعي لاذعانه وفيه ان قضا الدين المالي عن الميت كان معلوما عندهم متقررا ولهذا احسن الالحاق به وفيه اجزا الحج عن الميت وفيه اصلا

قوله اكنت قاضيته كذا للاكثر بضمير يعود علي الدين وللكشميهني قاضية بوزن فاعلة علي حذف المفعول وفيه ان مات وعليه حج وجب علي وليه ان يجهز من يحج عنه من راس ماله كما ان عليه قضا ديونه فقد اجمعوا علي ان دين الادمي من راس المال فكذلك ما شبه به في القضا ويلتحق بالحج كل حق ثبت في ذمته من كفارة او نذر او زكاة او غير ذلك وفي قوله فالله احق بالوفا دليل علي انه مقدم علي دين الادمي وهو احد اقوال الشافعية وقيل بالعكس وقيل هما سوا قال الطيبي في الحديث اشعار بان المسول عنه خلف مالا فاخبره النبي صلي الله عليه وسلم ان حق الله مقدم علي حق العباد واوجب عليه الحج عنه والجامع علة المالية قلت ولم يتحتم من الجواب المذكور ان يكون خلف مالا كما زعم لان قوله اكنت قاضية اعم من ان يكون للمراد مما خلفه او تبرعا انتهى ن

حديث اقطف القوم دابة اميرهم قال في الدر القطوف من الدواب البطي والاسم القطاف واقطف القوم دابة اميرهم اي انهم يسيرون بسير دابته فيتبعونه كما يتبع الامير وقال في النهاية القطاف تقارب الخطو في سرعة من القطف وهو القطع ومنه اقطف القوم الخ وقال في المصباح قال ابن القطاع قطف الدابة اعجل سيره مع تقارب الخطو ن وقال الفارابي القطوف من الدواب وغيرها البطي وتبعه الجوهري وقال الازهري القطف مقاربة الخطو وذلك من فعل الهماليج وقال ابو زيد هو الضيق المشي وقال الثعالبي فرس يقطف وقطوف وبه قطاف وبعير لي قطوف وبه قطاف هو المتقارب الخطو بسرعة وهو من عيوب الدواب وقيل هو البطي المتقارب الخطو السيئ المشي وهو يرجع الي معني لان سرعة تقارب خطوه ليست بموجبة لسرعة مشيه ن

حديث اقلوا الخروج بعد هداة الرجل الخ **قوله** اقلوا الخروج اي اقلوا من الخروج من منازلكم **قوله** بعد هداة بفتح الها وسكون الدال وهمزة مفتوحة **قوله** الرجل بكسر الرا وسكون الجيم قال في النهاية الهدأة والهدا السكون عن الحركات اي بعد ما تسكن الناس عن المشي والاختلاف في الطرق وقال في المصباح وهداة القوم والصوت بهدا مهموز بفتحتين هدوا واسكن **قوله** فان لله دواب لفظة عامة تعم كل ما دب علي الارض من

انس

انس وجن وهوام الارض وغيرها **قوله** يبثهن اي يفرقهن وينشرهن **قوله** في الارض اي بالليل للفساد وتقدم بعضه في اذا سمعتم نباح الكلاب ن

حديث اقلوا الدخول علي الاغنيا فانه احري ان لا تزدروا نعم الله عز وجل قال في النهاية الازدرا الاحتقار والانتقاص والعيب وهو افتعال من زريت عليه زراية اذا عبته فازريت به ازرا اذا قصرت به او تهاونت واصل ازدريت ازتريت وهو افتعلت منه فقلبت التا دالا لاجل الزاي انتهى ن

حديث اقيلوا ذوي الهيات عثراتهم قال شيخ الحديث قال الخطابي قال الشافعي في تفسير ذي الهيئة من لم يظهر منه ريبة وقال في النهاية هم الذين لا يعرفون بالشر فيزل احدهم الزلة والهيئة صورة الشي وشكله وحالته ويريد به ذوي الهيات الحسنة الذين يلزمون هيئة واحدة وسمتا واحدا ولا تختلف حالاتهم بالتنقل من هيئة الي هيئة وقال البيضاوي المراد بذوي الهيات اصحاب المروات والخصال الحميدة وقيل ذووا الوجوه من الناس والعثرات صغاير الذنوب وما يندر عنهم من الخطايا ويكون الاستثنا في قوله الا الحدود منقطعا او الذنوب مطلقا وبالحدود ما يوجبها فيكون متصلا والخطاب مع الايمة وغيرهم ممن يستحق المواخذه والتاديب عليها وهذا الحديث قال سراج الدين القزويني انه موضوع ورد عليه الحافظ ابن حجر وغيره وقال الحافظ صلاح الدين العلائي الحديث حسن وقال الحافظ سعد الدين الزنجاني لا يجوز نسبة هذا الحديث الي الوضع انتهى قال في الصحاح زللت يا فلان تزل زليلا اذا زل في طين او منطق انتهى ن

حديث اقيلوا السخي عثرته قال في المصباح السخا بالمد الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات سخا وسخت نفسه فهو ساخ من باب علا والثانية سخي يسخي من باب تعب قال

اذا ما الماء خالطها سخينا ⁕ والفاعل سخ منقوص ⁕

والثالثة سخو يسخو مثل قرب يقرب سخاوة فهو سخي انتهى وقال بعضهم السخا والجودة بمعني واحد وفرق بان السخا اخراج الغني بعض ما يملكه بسهولة والجود اخراج اكثر ما يملكه بسهولة والايثار اخراج جميع ما يملكه بسهولة مع حاجته اليه فحقيقته تقديمك غيرك علي نفسك ومنه بل تريدون الحياة الدنيا اي يقدمون العمل لها علي العمل للاخرة والاخرة خير وابقي فالسخا هو المرتبة الاولي ثم الجود ثم الايثار فمن اعطي البعض وابقي البعض فهو صاحب سخا ومن بذل الاكثر وابقي لنفسه شيا فهو صاحب جود والذي قاسى الضر واثر غيره بالبلغة فهو صاحب ايثار **قوله** كما عثرة بالعين المهملة والثا المثلثة من باب ضرب عثارا بالكسر العثرة المرة ويقال للزلة عثرة لانها سقوط في الاثم وفرق بينهما في مختصر العين بالمصدر فقال عثر الرجل عثورا وعثر الفرس عثارا ن

حديث اقيموا حدود الله تعالي في البعيد والقريب قال شيخنا قال الطيبي يحتمل ان يراد بهما القرب والبعد في النسب او القوة والضعف قال والثاني انسب **قوله** ولا تاخذكم عطف علي اقيموا فيكون تاكيدا للامر ويجوز ان يكون خبرا بمعني النهي انتهى ن

حديث اقيموا الصفوف فانما تصفون بصفوف الملايكة **قوله** اقيموا الصفوف اي سووها وعدلوها يقال اقام العود اذا عدله وسواه فان اقامة الصف من حسن الصلاة وتقدم **قوله** فانما تصفون بصفوف الملايكة جا تفسيره في الحديث قلنا وكيف تصف الملايكة قال يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون في الصف ولابن حبان والنسائي

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب

يمون الصف الاول قوله ويتراصون بضم الصاد المشدده اصله يتراصصون في الصف
الاول اي في كل صف وتراص القوم في الصفوف ماخوذ من رصصت البنيان رصا من
باب قتلت قتلا اذا ضممت بعضه الي بعض ليس بينهم فرجة ولا خلل كما يصفون في قتالهم
لا يزولون عن اماكنهم كانهم بنيان مرصوص يرص بعضه الي بعض والزق بعضه الي بعض
واحكم قوله وحاذوا بالحا المهملة والذال المعجمة اي اجعلوا بعضها في محاذاه بعض
اي مقابلته قوله بين المناكب اي بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين موازيا
لمنكب الاخر ومسامتا له فتكون المناكب والاعناق والاقدام علي سمت قوله وسدوا
الخلل هو بفتحتين الفرجه بين الشيئين اي اذا كانت تسع المصلي بلا مزاحمه موذيه
للمصلين مانعة من محاذاة المرفقين قوله ولينوا بكسر اللام وسكون التحتية من لان الذي
يلين لينا وليانا فهو لين ومنه الحديث خياركم الينكم مناكب فان افعل التفضيل لا
يستعمل الا من الثلاث قوله بايدي اخوانكم رواية احمد في ايدي اخوانكم اي اذا
جا المصلي ووضع يده علي منكب المصلي فيلين له بطبعه وكذا اذا امره من يسوي
الصفوف بالاشارة بيده ان يستوي في الصف او وضع يده علي منكبه ليستوي
فيستوي بطبعه كما امر وكذا لو اراد رجل ان يدخل في الصف فيوسع له يلين
جانبه ليدخل ولا يمنعه قال في شرح المصابيح وهذا اولي واليق من معني قول
الخطابي ان معني لين المنكب السكون والخشوع كذا قاله بن رسلان قلت قال
شيخ الحديث قال الخطابي معناه لزوم السكون والطمانينة بحيث لا يلتفت ولا يحاك
بمنكبه منكب صاحبه وقد يكون معناه ان لا يمتنع علي من يريد الدخول بين الصفوف
لسد الخلل او لضيق المكان بل يمكنه من ذلك ولا يدفعه بمنكبه وقال في النهاية هو
بمعني السكون والخشوع بل ابداه احتمالا وابدي الاحتمال الثاني وهو اليق واولي
قوله ولا تذروا اي تتركوا واماتت العرب ماضيه ومصدره فاذا اريد الماضي قيل
ترك ولا يستعمل منه اسم الفاعل قوله فرجات بالتنوين بضم الفا والراجع فرجه بسكون
الرا وكل منفرج بين شيئين فرجة قوله للشيطان هذا حث علي المنع من كل سبب
يودي الي دخول الشيطان وسد ذلك عنه كما امر بوضع يده علي فمه عند التثاوب
قوله ومن وصل صفا وصله الله اي وصله تعالي برحمته قوله ومن قطعه قطعه
الله بان كان في صف فخرج منه لغير حاجة او جا الي صف وترك بينه وبين من في
الصف فرجه بغير حاجة قطعه الله عن ثوابه ورحمته اذ الجزا من قبل العمل ۞
حديث اقيموا الصف في الصلاة الخ قال شيخ الحديث المراد باقيموا اعتدلوا
وقوله فان اقامة الصف من حسن الصلاة اي من تمامها ۞
حديث اقيموا صفوفكم فوالله لتقيمن صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم
قلت وتتمته كما في ابي داود فرايت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته
بركبة صاحبه وكعبه بكعبه انتهي قوله اقيموا صفوفكم اي عدلوها وسووها كما
تقدم قوله فوالله لتقيمن بضم الميم اصله لتقيمون قوله صفوفكم قال بن رسلان
قال بن دقيق العيد معناه او ليخالفن ان لم تساووا لانه قابل بين التسوية وبينه
اي الواقع احد الامرين التسوية او المخالفة فتكون او فيه للتقسيم قوله

اوليخالفن الله بين قلوبكم اي يوقع بينكم العداوة والبغضا قوله فرايت الرجل يلزق
بضم اوله يتعدي بالهمزة والتضعيف يقال الزقته ولزقته تلزيقا فعلته من غير
احكام ولا اتقان واما الصقته ففيه الاحكام والاتقان يقال الصق الجرح علي
الدوا اذا شده علي العضو المتداوي قوله منكبه بمنكب صاحبه منكب
الرجل هو مجتمع العضد والكتف لانه يعتمد عليه والمراد الصاق المنكب بالمنكب
وركبته بركبة صاحبه المراد به المبالغة في تعديل الصف وسد خلله قوله وكعبه
بكعبه استدل به علي ان الكعب هو الناتي في جانبي الرجل عند مفصل الساق
والقدم وهو الذي يمكن ان يلزق بالذي الي جانبه ۞
حديث اقيموا صفوفكم وتراصوا فاني اراكم من ورا ظهري قوله اقيموا
صفوفكم اي عدلوها كما تقدم قوله صفوفكم ايها الحاضرون لادا الصلاة معي قوله
وتراصوا بتشديد الصاد المهملة اي تلاصقوا وضموا بعضكم الي بعض حتي يتصل ما
بينكم بغير خلل قوله فاني اراكم من ورا ظهري قال شيخ شيوخنا فيه اشارة
الي سبب الامر بذلك اي انما امرت بذلك لاني تحققت منكم خلافه قلت وقد
تقدم ان المراد بهذه الرواية وان المختار حملها علي الحقيقة بعيني راسه وقال
بعضهم خلق الله له ادراكا في قفايه يبصر به من ورايه وقد انخرقت العادة له
صلي الله عليه وسلم باكثر من هذا ۞
حديث اقيموا صفوفكم وتراصوا فوالذي نفسي بيده الخ قوله فوالذي نفسي
بيده اني لاري الشياطين قال بن رسلان هذه اللام لام الابتدا وفايدتها توكيد
مضمون الجملة ولهذا اخروها بعدان عن صدر الكلام كراهية ابتدا الكلام بموكدين
وتخلص المضارع للحال فان النبي صلي الله عليه وسلم اخبر بهذا حال رويته كما يقتضيه
سياق الكلام كذا قاله الاكثرون قوله الشياطين المراد الجنس قوله كانها غنم
عفر قال في النهاية العفرة بياض ليس بالناصع ۞
حديث اقيموا الركوع والسجود الخ قوله اقيموا اي اكملوها وفي رواية اتموا
بدل اقيموا قوله فوالله اني لاراكم من بعدي تقدم الكلام علي هذه الروية قال
شيخ شيوخنا واغرب الداودي فحمل البعدية هنا علي ما بعد الوفاه يعني ان
اعمال امتي تعرض علي وقد سيل عن الحكمة في تحذيرهم من النقص في الصلاة
برويته اياهم دون تحذيرهم بروية الله تعالي لهم وهو مقام الاحسان المبين
في سوال جبريل حيث قال اعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك ۞
واجيب بان في التعليل برويته صلي الله عليه وسلم لهم تنبيها علي روية
الله تعالي لهم فانهم اذا احسنوا الصلاة لكون النبي صلي الله عليه وسلم يراهم
ايقظهم ذلك الي مراقبة الله تعالي مع ما تضمنه الحديث من المعجزة له صلي
الله عليه وسلم بذلك ولكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيمة فاذا علموا انه يراهم
تحفظوا في عباداتهم لتشهد لهم بحسن عباداتهم ۞
حديث اقيموا الصلاة الخ تقدم معني الاستقامة
حديث اكبر الكباير الخ قوله اكبر الكباير ليس علي ظاهره من الحصر بل فيه

من فيه مقدره فقد ثبت في اشيا اخر انها من اكبر الكبائر وتقدم تحقيقه في
اجتنبوا السبع الموبقات **قوله** الاشراك بالله تقدم الكلام عليه في اجتنبوا
السبع **قوله** وقتل النفس تقدم في اجتنبوا **قوله** وعقوق الوالدين ياتي الكلام
عليه في ان الله حرم **قوله** وشهادة الزور قال في الفتح قال القرطبي شهادة الزور
هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها الي الباطل من اتلاف نفس او اخذ مال او
تحليل حرام او تحريم حلال فلا شي من الكبائر اعظم ضررا منها ولا اكثر فسادا بعد
الشرك بالله وزعم بعضهم بان المراد بشهادة الزور في هذا الحديث الكفر فان
الكافر شاهد بالزور وهو ضعيف وقيل المراد من يستحل شهادة الزور وهو بعيد
انتهي قال الطبراني اصل الزور تحسين الشي ووصفه بخلاف صفته حتي يخيل لمن
سمعه انه بخلاف ما هو به قال واولي الاقوال عندنا ان المراد به مدح من لا
يشهد شيا من الباطل ثم قال وضابط الزور وصف الشي علي خلاف ما هو به وقد
يضاف الي القول فيشمل الكذب والباطل وقد يضاف الي الشهادة فيختص بها وقد
يضاف الي الفعل ومنه لابس ثوبي زور ومنه تسمية الشعر الموصول زورا وفي
رواية الا وقول الزور فما زال يكررها حتي قلنا ليته سكت اي اشفاقا عليه لما
راوا من انزعاجه قال بن دقيق العيد اهتمامه صلي الله عليه وسلم بشهادة الزور
يحتمل ان يكون اسهل وقوعا علي الناس والتهاون بها اكثر ومفسدتها ايسر وقوعا
لان الشرك ينبو عنه قلب المسلم والعقوق ينبو عنه الطبع واما قول الزور فان
الحوامل عليه كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما فاحتيج الي الاهتمام بتعظيمه
وليس ذلك لعظمها بالنسبة الي ما ذكر معها من الاشراك قطعا بل لكون مفسدة
الزور متعدية الي غير الشاهد بخلاف الشرك فان مفسدته قاصرة غالبا ه
والظاهر الذي يقتضيه عموم الحديث واطلاقه والقواعد انه لا فرق في
كون شهادة الزور بالحقوق كبيرة بين ان يكون بحق عظيم او حقير ولا شك
ان عظم الكذب ومراتبه متفاوته بحسب تفاوت مفاسده اي في الاثم واختلف
في عقوبة شاهد الزور فذكر عبد الرزاق عن مكحول عن الوليد بن ابي مالك ان
عمر بن الخطاب كتب الي عماله بالشام في شاهد الزور ان يجلد اربعين ويسخم وجهه
ويحلق راسه ويطال حبسه وفي رواية اخري عن عمر انه امر ان يسخم وجهه
وتلقي عمامته في عنقه ويطاف به في القبايل ويقال هذا شاهد زور ولا تقبل
شهادته ابدا وروي بن وهب عن مالك انه يجلد ويطاف به ويشنع به وقال
ابن القسم بلغني عن مالك انه قال لا تقبل شهادته ابدا وان تاب وحسنت توبته
اتباعا لعمر بن الخطاب وقال بن ابي ليلي وابو يوسف ومحمد يعزر وقال الشافعي يعزر
ويشهر به وقال احمد واسحق وابو ثور كذلك وقال شريح يشهر ولا يعزر وهو قول
ابي حنيفة وقال الطحاوي شهادة الزور فسق ومن فسق شهادته بعد التوبة
مقبولة وقال النووي قوله صلي الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر قول الزور او
شهادة الزور ليس علي ظاهره المتبادر للافهام منه وذلك لان الشرك اكبر منه بلا شك
وكذلك القتل فلا بد من تاويله وفي تاويله ثلاثة اوجه احدها انه محمول علي الكفر

فان

فان الكافر شاهد بالزور وقايل به والثاني انه محمول علي المستحل فيصير بذلك كافرا والثالث
ان المراد من اكبر الكبائر كما في نظايره وهذا الثالث هو الظاهر او الصواب فاما حمله علي
الكفر فضعيف لان هذا خرج مخرج الزجر عن شهادة الزور في الحقوق واما قبح الكفر
وكونه اكبر الكبائر فكان معروفا عندهم ولا يتشكك احد من اهل القبلة في ذلك فحمله عليه
يخرجه عن الفايده انتهي من الدميري ه

حديث اكبر امتي الذين لم يعطوا فيبطروا ولم يقتر عليهم فيسالوا قال في النهاية
البطر الطغيان عند النعمة **قوله** ولم يقتر الاقتار التضييق علي الانسان في الرزق يقال
اقتر الله رزقه اي ضيقه وقلله وقد اقتر الرجل فهو مقتر وقتر فهو مقتور عليه قاله في النهاية
ولعل المعني اي الذين ليسوا باغنيا الي الغاية وليسوا بفقرا الي الغاية فهم اهل الكفاف والمراد
اكبرهم اجرا لشكرهم علي ما اعطوا وصبرهم علي الكفاف هذا ما ظهر لي والله اعلم ه

حديث اكتحلوا بالاثمد المروح قال شيخ الحديث اي المطيب بالمسك كانه جعل له
رايحة تفوح بعد ان لم يكن له رايحة وسياتي فيه مزيد فعليكم بالاثمد عند النوم ه

حديث اكثر اهل الجنة البله قال في النهاية البله هو جمع الابله وهو الغافل عن
الشر المطبوع علي الخير وقيل هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس
لانهم اغفلوا امر دنياهم فجهلوا حذق التصرف فيها فاقبلوا علي اخرتهم فشغلوا انفسهم بها
فاستحقوا ان يكونوا اكثر اهل الجنة فاما الابله هو الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث
قال شيخنا قال العلما المراد البله في امر دنياهم وهم في الاخرة اكياس ه

حديث اكثر عذاب القبر من البول لان عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان الصلاة
وتركها كبيرة بلا شك والصلاة عماد الدين وفي الحديث دليل علي اثبات عذاب القبر وهو
مذهب اهل السنة والجماعة وجمهور المعتزلة وهو مما يجب اعتقاده ومما نقلته الامة
متواترا فمن انكر عذاب القبر ونعيمه فهو كافر كذب الله ورسوله في خبرهما ه

حديث اكثر ما اتخوف علي امتي من بعدي الخ **قوله** رجل يتاول القران يضعه علي
غير مواضعه كتاويل الرافضة قوله تعالي مرج البحرين يلتقيان انهما علي وفاطمة يخرج
منهما اللولو والمرجان يعني الحسن والحسين وكطوايف من اهل البدع اعتقدوا مذاهب باطلة
وعمدوا الي القران فتاولوه علي رايهم وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لا في رايهم ولا في
تفسيرهم وقد صنفوا تفاسير علي اصول مذهبهم مثل تفسير عبد الرحمن ابن كيسان الاصم والجبائي
وعبد الجبار والرماني والزمخشري وامثالهم ومن هولاء من يكون حسن العبارة يدس البدع
في كلامه واكثر الناس لا يعلمون كصاحب الكشاف ونحوه حتي انه يروج علي خلق كثير من
اهل السنة كثير من تفاسيرهم الباطلة انتهي ذكره شيخنا نقلا عن بن تيميه قال وهو نفيس
جدا **قوله** ورجل يري ربه الحق يعني بالخلافة وهناك من هو مستجمع لشروطها وليس هو
مستجمع لشروطها ه

حديث اكثر منافقي امتي قراوها قال في النهاية اراد بالنفاق هاهنا الريا لان كليهما
اظهار غير ما في الباطن ه

حديث اكثرت عليكم في السواك قال شيخ شيوخنا في رواية الاسماعيلي لقد اكثرت
الخ اي بالغت في تكرير طلبه منكم او في ايراد الاخبار في الترغيب فيه وقال ابن التين

معناه اكثرت عليكم وحقيق ان افعل وحقيق ان تطيعوا وحكي الكرماني انه روي بعض اوله
اي بتولغت من عند الله بطلبه منكم ولم اقف علي هذه الرواية الي الآن من صحة انتهي ۝
حديث اكثران تقول سبحان الملك القدوس الخ قوله رب الملايكة والروح واخرج ابن
المنذر عن الضحاك قال الروح جبريل واخرج بن جرير وبن المنذر وبن ابي حاتم عن ابن عباس
قال الروح ملك من اعظم الملايكة خلقا واخرج ابو الشيخ عن الضحاك قال الروح حاجب
الله يقوم بين يدي الله يوم القيمة وهو اعظم الملايكة لو فتح فاه لوسع جميع الملايكة فالخلق
اليه ينظرون فمن مخافته لا يرفعون طرفهم الي من فوقه واخرج ابن جرير وبن المنذر
وابن ابي حاتم وابو الشيخ والبيهقي في الاسما والصفات بسند ضعيف عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال الروح ملك له سبعون الف وجه لكل وجه سبعون الف لسان لكل
لسان سبعون الف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها تخلق الله بكل تسبيحة ملكا يطير مع الملايكه
الي يوم القيمة انتهي وقيل غير ذلك قوله جللت السموات قلت هو مثل جلل المطر الارض اي
عمها وطبقها فيقال عم السموات وطبقها بالعزة اي القوة والعزة في الاصل القوة والشدة
والغلبة والجبروت فعلوت من الجبر وهو القهر ۝
حديث اكثر من الدعا الخ قوله يرد القضا المبرم هو علي تقدير ثبوته مبرم بالنسبة
الي الملايكة لا الي العلم الازلي فان ذلك لا زيادة فيه ولا نقص وسياتي كيفية رد القضا في حديث
لا يرد القضا الا الدعا ۝
حديث اكثر الدعا بالعافية تقدم القول فيه في افضل الدعا ان يسال ۝
حديث اكثر من لا حول ولا قوة الا بالله الخ قوله من كنوز وفي رواية فانها كنز ۝
قوله من كنوز قال في الكوكب اي كالكنز في كونه نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس وقال
في شرح المشكاة هذا التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو
الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشي في جنس
وجعله احد انواعه علي التغليب فالكنز اذا نوعان الاول المتعارف وهو المال الكثير يجعل
بعضه فوق بعض ويحفظ والثاني غير المتعارف وهو هذه الكلمة الجامعة المكتنزة بالمعاني الالهية
لما انها محتوية علي التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيلة والاستطاعة علي من شانه ذلك
واثبته لله علي سبيل الحصر وايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شي من ملكه وملكوته
ومن الدليل علي انها دالة علي التوحيد الخفي قوله صلي الله عليه وسلم لابي موسي الا ادلك
علي كنز مع انه يذكر في نفسه والدلالة انما تستقيم علي ما لم يكن عليه وهو انه لم يعلم انه توحيد
خفي وكنز من الكنوز ولانه لم يقل له ما ذكرته كنز من الكنوز بل صرح بها فقال لا حول ولا
قوة الا بالله تنبيها له علي هذا السر انتهي قال في المشارق اصل الكنز ما اودع في الارض
من الاموال قال شيخ شيوخنا سمي هذه الكلمة كنزا لانها كالكنز في نفاسته وصيانته
عن اعين الناس وفي حديث اخرجه الحاكم عن ابي هريرة بسند قوي اذا قال العبد لا حول
ولا قوة الا بالله قال الله اسلم عبدي واستسلم ومعني لا حول لا تحويل للعبد علي معصية
الله الا بعصمة الله ولا قوة له علي طاعة الله الا بتوفيق الله وقيل معني لا حول لا حيلة
والحاصل ان المراد انها من ذخاير الجنة او من محصلات نفايس الجنة قال النووي هي
كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيا وليس له حيلة في دفع شر ولا قوة

فيجلب

في جلب خير الا بارادة الله قلت وسياتي الا اخبرك بتفسير لا حول ولا قوة الا بالله لا حول عن
معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة علي طاعة الله الا بعون الله هكذا اخبرني جبريل يا ابن
ام عبد بن النجار عن ابن مسعود فلا تعدل عن هذا التفسير الي غيره لانه تفسير صاحب الشرع
والمصنف ان قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة واخرج احمد والترمذي وصححه
ابن حبان عن ابي ايوب ان النبي صلي الله عليه وسلم ليلة اسري به مر علي ابراهيم عليه الصلاة
والسلام فقال يا محمد مر امتك ان يكثروا من غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا
قوة الا بالله كما سياتي في اكثروا من غرس الجنة ۝
حديث اكثروا من ذكر هاذم اللذات الموت قوله هاذم بالذال المعجمة اي قاطع واما
بالمهملة فمعناه المزيل الشي من اصله قوله الموت قال شيخنا قال المظهري بالجر عطف بيان
وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب علي تقدير اعني وفي الحديث دليل علي استحباب ذكر
الموت علي اكثريته ولان ذكره ازجر عن المعصية وادعي الي الطاعة وزاد النسايي فانه
ما يذكر في كثير الا قلله ولا قليل الا كثره اي كثيرا من الامل والدنيا وقليل من العمل وسياتي هذا
المعني بعد حديثين والموت عدم الحياة ويعبر عنه بمفارقة الروح الجسد وقيل عدم
الحياة عما من شانه الحياة وقيل عرض يضادها لقوله تعالي خلق الموت والحياة ورد بان
المعني قدر والعدم مقدر ۝
حديث اكثروا الصلاة علي في الليلة الغرا واليوم الازهر قال في النهاية اي ليلة
الجمعة ويومها كذا جا مفسرا في الحديث انتهي قلت هو في حديث رواه البيهقي في الشعب عن ابي
حديث اكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملايكة وان احدا
لن يصلي علي الا عرضت علي صلاته حين يفرغ منها وتتمته كما في الكبير في ابن ماجة
قال قلت وبعد الموت قال وبعد الموت ان الله حرم علي الارض ان تاكل اجساد الانبيا
عليهم الصلاة والسلام فنبي الله حي يرزق قال الدميري ورجال اسناده كلهم ثقات قال ابو طالب
مكي اقل ذلك ثلثماية مرة انتهي ۝
حديث اكذب الناس الصباغون والصواغون قال شيخ الحديث قال في النهاية هم
صباغون الثياب وصاغة الحلي لانهم يمطلون بالمواعيد وقيل اراد الذين يصبغون الكلام
ويصوغونه اي يغيرونه ويخرصونه واصل الصبغ التغيير وفي تاريخ الخطيب عن ابي عبيد
القسم بن سلام انه سيل عن تفسير هذا الحديث فقال انما الصباغ الذي يزيد في الحديث
من عنده يزينه به واما الصايغ الذي يصوغ الحديث ليس له اصل وقال البيهقي في سننه
بعد حكاية كلام ابي عبيد ويحتمل ان يكون المراد به العامل بيديه وهو صريح فيما روي
فيه عن ابي سعيد وانما نسبه الي الكذب والله اعلم لكثرة مواعيده الكاذبة مع علمه
فانه لا يفي بها قال وفي صحة الحديث نظر انتهي قال الدميري تتمة مشتملة علي
محاسن ذكرها الغزالي في الاحيا في اخر كتاب الكسب ينبغي للصايغ والتاجر ان يقصد
في صيغته وتجارته القيام بفرض من فروض الخلق الكفاية فان الصناعات والتجارات
لو تركت بطلت المعايش وهلك الخلق ولو اقبل كلهم علي صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا
وعلي هذا حمل بعضهم قوله صلي الله عليه وسلم اختلاف امتي رحمة اي اختلاف هممهم في
الصناعات والحرف ومن الصناعات ما هي مهمة ومنها ما يستغني عنها فيشتغل الانسان

بصناعة مهملة ليكون في قيامه بها كافيا عن المسلمين بهم في الدين وليجتنب صناعة النقش والصياغة
وتشييد البنيان بالجص وجميع ما يصنع للتزخرف فكل ذلك كرهه ذوو الدين فاما اجتناب الملاهي
والالات المحرمه فاجتنابه ذلك من قبيل ترك الظلم ومن جملة ذلك خياطة الخياط القباء من الابريسم
للرجال وصياغة الصايغ مراكب الذهب او خواتيم الذهب للرجال وكل ذلك من المعاصي للاخوذة
عليه حرام وقد ذكرنا ان بيع الطعام وبيع الاكفان مكروه لانه يوجب انتظار موت الناس وحاجتهم
لغلا السعر ويكره ان يكون الرجل جزارا لما فيه من قساوة القلب وان يكون حجاما او كناسا
للكنيف لما في ذلك من معاناة النجاسة وكذا الدباغ وما في معناه وكره بن سيرين الدلالة
وكره قتادة اجرة الدلال ولعل سبب ذلك قلة استغنا الدلال عن الكذب غالبا والافراط
في الثنا على السلعة لترويجها ولان العمل فيه لا ينقدر فقد يقل ويكثر ولا ينظر في مقدار
الاجرة الى عمله بل الى قدر قيمة الثوب هذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر
التعب وكرهوا الصرف لان الاحتراز فيه عن دقايق الربا عسر وقلما يتم للصيرفي ربح الا
باعتماد جهالة المعاملة بدقايق النقد وربما لا يسلم وان احتاط ويكره للصيرفي وغيره
كسر الدرهم الصحيح والدينار الا عند الشك في جودته او عند ضرورة واستحبوا تجارة البز
وقد كان غالب اعمال الاخيار من السلف عشر صنايع ضايع الخرز والتجارة والحمل والخياطة
والحذو والقصارة وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل ومعالجة صيد البر والبحر والوراقه
فقال كسب طيب ولو كنت صانعا بيدي لعملت صناعتك فقلت الوراق فقال كسب طيب ولو
كنت صانعا بيدي لعملت صناعتك ثم قال لي لا تكتب الا مواصفه واستثن الحواشي وظهور الاجزا
واربع من الصنايع وقد عند الناس بضعف راي صاحبها الحياكة والتعليم وعمل القطن والغازل
ولعل ذلك لمخالطتهم للنسا والصبيان ومخالطة ضعفا العقول تضعف العقل كما ان مخالطة
العقلا يزيد في العقل وعن مجاهد ان مريم رضي الله عنها مرت في طلبها بعيسى بحاكة فطلبت
الطريق فارشدوها غير الطريق فقالت اللهم انزع من كسبهم البركة وامتهم فقرا وحقرهم في
اعين الناس فاستجيب دعاوها انتهى وفي سنن ابي داود عن عمر قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اني وهبت لخالتي غلاما واني ارجوا ان يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه
حجاما ولا صايغا ولا قصابا وفي رواية في كامل بن عدي لا تسلميه صايغا ولا صيرفيا
ولا جزارا قال الخطابي يشبه ان يكون انما كره كسب الصايغ لما يدخله من الربا ولما
يجري على السنتهم من المواعيد الكاذبة في رد المتاع وقد يكثر هذا في الصاغة حتى
صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشركهم في بعض ذلك واما القصاب فعمله غير
نظيف وثوبه الذي يعالج فيه صناعته غير طاهر والحجامة امر مشهور وقد نهى الشارع
عن كسبها ثم قال وسند حديث الباب ليس بذاك ۝
حديث اكرم الناس اتقاهم قلت ولفظ البخاري عن ابي هريرة وقيل للنبي صلى الله
عليه وسلم من اكرم الناس قال اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبي الله ليس عن هذا نسالك قال
فاكرم الناس يوسف نبي الله بن نبي الله بن نبي الله بن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسالك قال
افعن معادن العرب تسالوني قالوا نعم قال فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا
قوله اكرمهم اتقاهم هو موافق لقوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم قوله قالوا ليس
عن هذا نسالك قال اكرم الناس يوسف الجواب الاول من جهة الشرف بالاعمال الصالحة ۝

والثاني

والثاني من جهة الشرف بالنسب الصالح قوله افعن معادن العرب اي اصولهم التي ينسبون اليها
ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن لما فيها من الاستعداد للتفاوت او شبههم بالمعادن لكونهم
اوعية للشرف كما ان المعادن اوعية للجواهر قوله فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا
فقهوا قال شيخ شيوخنا يحتمل ان يريد بقوله خياركم جمع خير ويحتمل ان يريد افعل التفضيل
تقول في الواحد خير واخير ثم القسمة رباعية فان الافضل من جمع بين الشرف في الجاهلية
والشرف في الاسلام وكان شرفهم في الجاهلية بالخصال المحمودة من جهة ملايمة الطبع
ومنافرته خصوصا بالانتساب الى الابا المتصفين بذلك ثم الشرف في الاسلام بالخصال
المحمودة شرعا ثم ارفعهم مرتبة من جمع الى ذلك التفقه في الدين ومقابل ذلك من كان مشروفا
في الجاهلية فهذا ادنى المراتب والقسم الثالث من شرف في الاسلام وفقه ولم يكن شريفا
في الجاهلية ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه والقسم الرابع من كان شريفا في الجاهلية
ثم صار مصروفا في الاسلام فهذا دون الذي قبله فان تفقه فهو اعلى رتبة من الشريف
الجاهل انتهى وقال شيخ الحديث قال العلما سيل صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم اخبر
باكمل الكرم واعمه فقال اتقاكم لله واصل الكرم كثرة الخير ومن كان متقيا كان كثير الخير وكثير
الفايدة في الدنيا وصاحب الدرجات العلى في الاخرة فلما قالوا ليس عن هذا نسالك اخبرهم
بيوسف لانه قد جمع مكارم الاخلاق مع شرف النبوة مع شرف النسب وكونه نبيا ابن ثلاثة انبيا
متناسبين احدهم خليل الله وانضم اليه شرف علم الرويا وتمكنه فيه ورياسة الدنيا وملكها
بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه اياهم وشفقته عليهم وانقاذه اياهم من
تلك السنين فلما قالوا ليس عن هذا نسالك فهم منهم ان السوال عن قبايل العرب فقال خيارهم
في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا ومعناه ان اصحاب المروات ومكارم الاخلاق في الجاهلية
اذا اسلموا وفقهوا فهم خيار الناس وقال القاضي قد تضمن الحديث في الاجوبة الثلاثة الكرم
كله عمومه وخصوصه ومجمله ومبينه انما هو بالدين من التقوى والنبوة والاعراق فيها والاسلام
مع الفقه ومعنى معادن العرب اصولها وفقهوا بضم القاف وحكي كسرها اي صاروا فقهاء
عالمين بالاحكام الشرعية انتهى قوله تجدون الناس معادن قال شيخ الحديث اي اصولا
مختلفة والمعادن جمع معدن وهو الشي المستقر في الارض فتارة يكون نفيسا وتارة يكون
خسيسا وكذلك الناس انتهى وسياتي فيه مزيد في تجدون الناس معادن
حديث اكرم شعرك واحسن اليه قوله اكرم شعرك اي بان تصونه من الاوساخ ۝
والاقذار وتتعاهد ما اجتمع فيه من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل قوله واحسن اليه
اي بتنظيفه وترجيله ودهنه وافعل ذلك عند الاحتياج اليه او غبا اي وقتا بعد وقت ۝
حديث اكرموا اولادكم واحسنوا ادابهم قلت روى البخاري في الادب ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما نحل والد ولدا من ادب حسن وقال لان يودب احدكم ولده خير من ان يتصدق
بصاع وكان يقال الادب على الابا والاصلاح على الله قوله واحسنوا ادابهم قال في المصباح
ادبته ادبا من باب ضرب علمته رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال ابو زيد الانصاري
الادب يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من الفضايل وقال الازهري
نحوه فالادب اسم لذلك والجمع اداب مثل سبب واسباب وادبته تاديبا مبالغة وتكثير وبه
قيل ادبته تاديبا اذا عاقبته على اساته لانه سبب يدعو الى حقيقة الادب انتهى قال

شيخ شيوخنا والادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وعبر بعضهم بانه الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك ويقال انه ماخوذ من المادبة وهي الدعوة الي الطعام سمي بذلك لانه يدعي اليه انتهي وقال في المصباح وادب ادبا من باب ضرب ايضا صنع صنيعا ودعي الناس اليه فهو ادب علي فاعل قال الشاعر وهو طرفه

نحن في المشتاة ندعوا الجفلا • لاترى الآداب فينا ينتقر •

اي لاترى الداعي يدعوا بعضنا دون بعض بل يعم بدعواه في زمان القلة وذلك غاية الكرم انتهي وقال الجوهري الادب ادب النفس والدرس يقول منه أدُب الرجل بالضم فهو اديب وادّبته فتادّب انتهي وقال بن سيده الادب الظرف وحسن التناول وقد ادب الرجل ادبا فهو اديب من قوم ادبا وادبته علمته انتهي وقال القشيري حقيقة الادب اجتماع خصال الخير قلت وقال بعضهم هو صفا القلب وحضوره ويقال وضع الاشيا موضعها ويقال حسن معاملة تتولد من الحيا والهيبة والشفقة ويقال مجالسة الخلق علي بساط الصدق ومطالعة الحقايق بقطع العلايق وقيل للحسن البصري قد اكثر الناس في علم الادب فما انفعها عاجلا واوصلها اجلا فقال الفقه في الدين والزهد في الدنيا بما لله عليك انتهي قلت وتوضيحه وتعليله انه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغي واذا لم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما علمه من الاحكام لشغله بحفظها وتحصيلها وجهات كسبها وقال بن المبارك نحن الي قليل من الادب احوج منا الي كثير من العلم وقال ابو نصر السراج الناس في الادب علي ثلاث طبقات اما اهل الدنيا فاكثر ادابهم في الفصاحة والبلاغة وحفظ العلوم واسمار الملوك واشعار العرب واما اهل الدين فاكثر ادبهم في رياضة النفوس وتاديب الجوارح وحفظ الحدود وترك الشهوات واما اهل الخصوص فاكثر ادابهم في طهارة القلوب انتهي وقال بن عطا الادب الوقوف مع المستحسنات فقيل له وما معناه فقال ان يعامل الله بالادب سرا وعلنا اي في اعمال قلبك واعمال جوارحك فلا تتعاطي شيا الا شهدت له الشريعة بالحسنه فاذا كنت كذلك كنت اديبا وان كنت اعجميا ثم انشد

• اذا نطقت جات بكل ملاحة • وان سكتت جات بكل مليح •

فمن لازم الاداب الشرعية حسنت حركته وسكونه وكلامه وسكوته وقال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فمن اسا الادب علي البساط رد الي الباب ومن اسا الادب علي الباب رد الي سياسة الدواب وقال بعضهم سمعت عن بعض الملوك انه قال لولده انما احب اليك انا او مودبك فقال مودبي فاظهر والده الغضب ثم ساله عن ذلك فقال انت سبب حياتي الفانيه ومودبي سبب حياتي الباقية انتهي وانما اطلنا الكلام في ذلك وما تركنا اكثر لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب او عدمه خصوصا مع من لم مشيخه فانهم يسيؤن الادب في حقهم ٥

حديث اكرموا الخبز الخ من الاداب ان يرضي بالموجود من الرزق والحاضر من الطعام ولا يجتهد في التنعم وطلب الزيادة وانتظار الادم بل كراهة الخبز ان لا ينتظر به الادم وقد ورد للخبز باكرم الخبز فكل ما يديم الرمق ويقوي علي العبادة فهو خير كثير لا ينبغي ان يستحقر بل لا ينتظر بالخبز الصلاة اذا حضر وقتها اذا كان في الوقت متسع ٥

حديث اكرموا المعز وامسحوا رغامها وصلوا في مراحها الخ المعز قال بن الملقن بفتح العين واسكانها وهو اسم جنس الواحد ماعز والمعزي والامعوز بالضم والمعيز بفتح الميم

بمعني

بمعني المعز وقال شيخنا المعز من الغنم خلاف الضان وكذا المعز والامعوز والمعيز والمعاز والمعزي ويمد والواحد ماعز والانثي ماعزه والجمع مواعز وكنيته ام السخال وتفضل علي الضان بغزارة اللبن وثخانة الجلد وما نقص من اليتها يزيد في شحمها وكذا قالوا الية المعز في بطنه ولما خلق الله جلد الضان رقيقا غزر صوفه ولما خلق الله جلد المعز ثخينا قلل شعره قال القمي من امثالهم المعزي تبهي ولا تبني اي انها لا يكون منها الابنية وهي الاخبيه انما يكون من الوبر والصوف لا من الشعر وربما صعدت الخبا فخرقته وذلك معني تبهي قوله وامسحوا رغامها قال في النهاية رواه بعضهم بالغين المعجمة وقال انه ما يسيل من الانف والمشهور منه والروي بالعين المهملة ويجوز ان يكون اراد مسح التراب عنها رعاية لها واصلاحا لشانها انتهي قلت وهو بالعين المهملة ما يسيل من الانف كما ذكره هو في العين المهملة والرغام بالغين المعجمة والفتح التراب قال في الصحاح شاه رعوم بها دا يسيل من انفها والرعام بالضم المخاط انتهي قوله وللمراح هو بضم الميم ما واها ليلا وعبر بعضهم بقوله موضع مبيتها ٥

حديث اكرموا عمتكم النخلة الخ من شجرة ولدت تحتها مريم هي النخلة وقيل انها بارض مصر بقرية يقال لها اهناس قال شيخ الحديث ورايت في بعض الكتب ان عيسي ولد بمصر بقرية يقال لها اهناس وبها النخلة التي في قوله تعالي وهزي اليك بجذع النخلة وانه نشا بمصر ثم سار علي سفح المقطم الي الشام ماشيا وهذا كله عن نبيه لا صحة له بل الاخبار دلت علي انه ولد ببيت المقدس ونشا به ثم دخل الي مصر انتهي واخرج بن ابي شيبة عن مجاهد ان النخلة كانت عجوه قلت اي تمرها يقال له العجوة وهو نوع من التمر كما في صحيح البخاري وفي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاسها التمر جا ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسي ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لاطعمها اياه اخرجه بن عساكر عن سلمة بن قيس يرفعه وعن عمر بن ميمون قال ليس للنفسا خير من الرطب والتمر اخرجه عبد بن حميد وعن الربيع بن خيثم قال ليس للنفسا عندي دوا مثل الرطب ولا للمريض مثل العسل اخرجه سعيد ابن منصور ٥

حديث اكل كل ذي ناب من السباع حرام قال الترمذي العمل علي هذا عند اكثر اهل العلم وعن بعضهم لا يحرم وحكي بن وهب وبن عبد الحكم عن مالك كالجمهور وقال بن العربي المشهور عنه الكراهة وقال بن عبد البر اختلف فيه عن بن عباس وعايشة وجا عن بن عمر من وجه ضعيف وهو قول الشعبي وسعيد ابن جبير واحتجوا بعموم قل لا اجد والجواب انها مكية وحديث بالتحريم بعد الهجرة قال في الصحاح الناب من السن والجمع انياب وهو الذي يلي الرباعيات قال بن سينا ولا يجتمع في حيوان ناب وقرن معا انتهي واختلف في المراد بما له ناب فقيل انه ما يتقوي به ويتصول علي غيره ويصطاد ويعدو بطبعه غالبا كالاسد والفهد والصقر والعقاب واما ما لا يعدو كالضبع والثعلب فلا والي هذا ذهب الشافعي والليث ومن تبعهما وقد ورد في حل الضبع لا باس بها واما الثعلب فورد في تحريمه حديث خزيمة من جزء عند الترمذي وبن ماجة ولكن سنده ضعيف قاله شيخ شيوخنا

حديث اكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب العمل الى الله تعالى ادومه وان قل **قوله** اكلفوا بالف وصل وبسكون الكاف وفتح اللام والماضي بكسرها يقال كلفت بهذا الامر اكلف به اذا اولعت به واحببته **قوله** فان الله لا يمل حتى تملوا قال شيخنا بفتح الميم في الفعلين والملال استثقال الشي ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى باتفاق قال الاسمعيلي وجماعة من المحققين انما اطلق هذا على جهة المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وانظاره قال شيخنا هذا احسن محامله وفي بعض الطرق فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل اي لا يقطع ثوابه ويتركه قال القرطبي وجهة مجازه انه تعالى لما كان يقطع ثوابه عمن قطع العمل ملالا عبر عن ذلك بالملال من باب تسمية الشي باسم سببه وقال الهروي معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سواله فتزهدوا في الرغبة اليه وهذا كله بناء على ان حتى على بابها في انتها الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وجنح بعضهم الى تاويلها فقيل معناه لا يمل الله اذا مللتم وهو مستعمل في كلام العرب يقولون لا افعل كذا حتى يبيض القار او حتى يشيب الغراب ومنه قولهم في البليغ لا ينقطع حتى تنقطع خصومه لانه لو انقطع حين ينقطعون لم يكن له عليهم مزية وهذا وهذا المثال اشبه من الذي قبله لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف الملل من العابد وقال المازري قيل ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل وتملون فنفى عنه الملل واثبته لهم قال وقيل حتى بمعنى حين والاول اليق واجرى على القول وانه من باب المقابلة اللفظية وقال ابن حبان في صحيحه هذا من الفاظ التعارف التي لا يتهيا للمخاطب ان يعرف القصد بما يخاطب به الا بها وهذا رابعة من جميع المتشابه وسياتي فيه زيادة في ايها الناس عليكم بالقصد وان احب الاعمال الى الله ادومه وان قل تقدم الكلام عليه في حديث احب الاعمال الى الله ادومها وان قل ن

حديث اكل السفرجل يذهب بطخا القلب قال شيخ الحديث قال ابن الانباري الطخا الثقل والظلمة وقيل الطخا ثقل وغشي واصله الظلمة والغيم وفسره ابو عبيد فقال الطخا والغشا والثقل قال المغالي وحقيقته عندي انه ما جلل القلب حتى يبيد الشهوة ولذلك قيل للسحاب طخا لانه يجلل السما والليلة الظلما طخيا لانها تجلل الارض بظلمتها وفي كتاب اللطايف واللطف لابي منصور عبد الملك الثعالبي ما احسن تقسيم الامين ابن الرشيد الثمار للاعضا في قوله الرمان للكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين للطحال والبطيخ للمثانة قال ابن القيم السفرجل بارد يابس قابض جيد للمعدة يسكن العطش والقي ويدر البول ويعقل الطبع وينفع من قرحة الامعا ونفث الدم والهيضة ومن الغثيان ويمنع من تصاعد الابخرة اذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض وبعده يلين الطبع ويسرع باحدار الثقل ويطفي المرة الصفرا المتولدة في المعدة ويشد القلب ويطيب النفس ومعنى يجم الفواد يريحه وقيل يفتحه ويوسعه والطخا ثقل وغشيا وهو على القلب مثل الغيم على السما ن

حديث اكل التمر امان من القولنج قال في المصباح القولنج بفتح اللام وجع

في المعا المسمى قولون بضم اللام وهو شدة المغص ن

حديث اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا اي من اكمل المومنين كما في نظايره وتقدم في افعل ما يغني عن الاعادة **قوله** احسنهم خلقا قال ابن رسلان الخلق هو عبارة عن اوصاف الانسان التي يعامل بها غيره ويخالطه وهي منقسمة الى محموده ومذمومه فالمحمود منها صفات الانبيا والاوليا والصالحين كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفا وحمل الاذا والاحسان للناس والتودد اليهم والمسارعة في قضا حوايجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين في القول والتثبت في الامور ومجانبة المفاسد والشرور والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصري حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه قال القاضي ان حسن الخلق منه ما هو غريزة ومنه ما هو مكتسب بالتخلق والاقتدا بغيره انتهى وتقدم فيه زيادة في اتق الله حيثما كنت ن

حديث اكمل المومنين الى اخره **قوله** وخياركم خياركم لنسايه وفي رواية خيركم خيركم لاهله قال في النهاية هو اشارة الى صلة الرحم الحث عليها انتهى قلت ولعل المراد بحيث الباب ان يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على اذاها ن

حديث الله الله في اصحابي الخ قال شيخنا قال الطيبي اي اتقوا الله ثم اتقوا الله في حق اصحابي لا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم او التقدير اذكركم الله وانشدكم في حق اصحابي وتعظيمهم وتوقيرهم **قوله** فمن احبهم فبحبي احبهم اي بسبب حبه اياي احبهم او انما احبهم لانه يحبني وانما ابغضهم لانه يبغضني والعياذ بالله فحق لذلك قول من قال ومن سبهم فقد استوجب القتل في الدنيا انتهى ن

حديث الله الطبيب قلت وتتمته كما في الكبير وابي داود بل انت رجل رفيق طبيبها الذي خلقها وسببه كما في ابي داود عن ابي رمثة قال انطلقت مع ابي نحو النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وفرة بها ردع حنا وعليه بردان اخضران حدثنا ابن العلا ابن ادريس قال سمعت ابن ابجر عن اياد بن لقيط عن ابي رمثة في هذا الخبر قال فقال له ابي ارني هذا الذي بظهرك فاني رجل طبيب قال الله فذكره **قوله** ابي رمثة بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة البلدي ويقال التيمي ويقال التميمي ويقال هما اثنان قيل اسمه رفاعة ابن يثربي ويقال عكسه ويقال عمارة بن يثربي ويقال الخشخاش بن وهب وقيل جندب ويقال خشخاش صحابي قال ابن سعد مات بافريقية **قوله** ذو وفرة بفتح الواو وسكون الفا وهو شعر الراس اذا وصل الى شحمة الاذن وبها ردع بفتح الراء وسكون الدال ثم عين مهملات اي لطخ لم يعمها كلها فيه استحباب خضاب الشعر بالحنا وحده وتلطيخه بها **قوله** ابن العلا هو ابو بكر بن محمد بن العلا الهمداني الكوفي **قوله** ابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد ابن عبد الرحمن الازدي الكوفي **قوله** ابن ابجر هو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن ابجر بالموحدة والجيم الهمداني **قوله** ارني هذا الذي بظهرك وفي نسخة في ظهرك اي خاتم النبوة **قوله** فاني رجل طبيب الطبيب في الاصل هو الحاذق بالامور العارف بها وبه سمي الطبيب الذي يعالج المرضى والمتطبب الذي يعاني الطب ولا يعرفه معرفة جيدة وسياتي من تطبب ولم يعلم

منه الطبيب فهو ضامن والكلام عليه **قوله** الله الطبيب اي قال له رسول الله صلي الله عليه وسلم
الله هو الطبيب فيه كراهية تسمية المعالج طبيبا لان العارف بالالام والامراض علي الحقيقة هو
الله وهو العالم بادويتها وشفايها وهو القادر علي شفايه دون دوا ويدل عليه ما روي عن
ابي السنوبر قال دخل ناس من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم علي ابي بكر الصديق يعودونه
فقالوا الا ناتيك بالطبيب قال قد راني الطبيب قالوا فما قال لك قال قال لي انا الفعال لما
اريد لا يعجزني شي اردته **قوله** بل انت رجل رفيق اي ترفق بالمريض وتتلطف به والله
تعالي هو الذي يبريه ويعافيه والرفق لين الجانب وهو ضد العنف وفي الحديث ما كان
الرفق في شي الا زانه اي اللطف **قوله** طبيبها اي العالم بحقيقتها ومصالحها الذي خلقها وهو
خالق كل شي العالم بذات الصدور الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ۝

حديث اللهم مع القاضي ما لم يجر **قوله** الله مع القاضي قال شيخ الحديث المراد بالمعية
النصر والتوفيق والهداية فاذا جار تخلي عنه اي قطع عنه اعانته وتسديده وتوفيقه لما احدثه
من الجور انتهي ۝

حديث اللهم لا عيش الا عيش الاخرة وتمامه في رواية انس فاكرم الانصار والمهاجرة
وسببه عن حميد الطويل قال سمعت انس بن مالك قال كانت الانصار يوم الخندق تقول

نحن الذين بايعوا محمدا ۝ علي الجهاد ما حيينا ابدا ۝

فاجابهم اللهم فذكره وتمامه في رواية سهل فاغفر للمهاجرين والانصار وفي رواية بلفظ فاغفر
للانصار والمهاجرة وسببه عن سهل قال جانا رسول الله صلي الله عليه وسلم ونحن نحفر
الخندق وننقل التراب علي اكتادنا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اللهم فذكره
اللهم هذه كلمة كثر استعمالها في الدعا وهو بمعني يا الله والميم عوض النداء فلا يقال اللهم غفور رحيم
مثلا وانما يقال اللهم اغفر لي وارحمني ولا يدخلها حرف النداء الا في نادر كقول الراجز اني اذا
ما حدث الما اقول يا اللهم يا اللهما واختص هذا الاسم بقطع همزته عند النداء ووجوب تفخيم
لامه وبدخول حرف النداء عليه مع التعريف وذهب الفرا ومن تبعه من الكوفيين الي
ان اصله يا الله وحذف حرف النداء تخفيف والميم ماخوذة من جملة محذوفة مثل اينا بخير
وقيل بل زايدة كما في زرقم للشديد الزرقة وزيدت في الاسم العظيم تفخيما وقيل
بل هي كالواو الدالة علي الجمع كان الداعي قال يا من اجتمعت له الاسما الحسني ولذلك شددت
الميم لتكون عوضا عن علامة الجمع وقد جا عن الحسن البصري اللهم مجتمع الدعا وعن النضر
ابن شميل من قال اللهم فقد سال الله بجميع اسمايه **قوله** اكتادنا بالمثناة جمع كتد
وهو ما بين الكاهل الي الظهر وللكشميهني بالموحدة ووجه بان المراد نحمله علي جنوبنا مما يلي
الكتد قال في الفتح وقال في المصباح الكتد بفتح التا وكسرها قال ابن السكيت مجتمع
الكتفين وبعضهم يقول ما بين الكاهل الي الظهر وقيل نحو العنق في الكاهل عند
الحارك والجمع اكتاد مثل سبب واسباب ۝

حديث اللهم اجعل رزق ال محمد في الدنيا قوتا وفي رواية للبخاري اللهم ارزق ال محمد
قوتا قال شيخ شيوخنا واللفظ الاول هو المعتمد فان اللفظ الثاني صالح لان يكون دعا
بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دايما بخلاف اللفظ الاول فانه
يعين الاحتمال الثاني وهو الدال علي الكفاف وعلي ذلك شرحه ابن بطال فقال فيه دليل علي

فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر نعيم الاخرة وايثارا
لما يبقي علي ما يفني فينبغي ان تقتدي به امته في ذلك وقال القرطبي معني الحديث انه طلب الكفاف
فان القوت ما يقوت البدن ويكف عن الحاجة وفي هذه الحالة سلامة من افات الغني والفقر
جميعا انتهي وقال النووي هو ما يسد الرمق وقال القرطبي ما يقوتهم ويكفيهم بحيث لا يشوشهم
الجهد ولا ترهقهم الفاقة ولا تذلهم المسلة والحاجة ولا يكون في ذلك فضول تخرج الي الترفه
والتبسط في الدنيا والركون اليها انتهي ۝

حديث اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع سياتي الكلام عليه في اللهم اني اعوذ بك من قلب لا يخشع

حديث اللهم احيني مسكينا **قوله** احيني بفتح همزة قطع مفتوحة وسكون الحا يقال
حيي يحيي من باب تعب حياة فهو حي وتصغيره حيي ويتعدي بالهمزة فيقال احياه الله وهذا
من المتعدي قال شيخنا قال البيهقي وجه هذا الحديث عندي انه لم يسال حال المسكنة
التي يرجع معناها الي القلة وانما سال المسكنة التي يرجع معناها الي الاخبات والتواضع
انتهي وقال القاضي تاج الدين السبكي في الترشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول
لم يكن رسول الله صلي الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كانت حاله حال فقير كان اغني
الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعياله وكان يقول اللهم احيني مسكينا ان المراد به استكانة
القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وكان يشدد النكير علي من يقول خلاف ذلك وقال
البيهقي في سننه الذي يدل عليه حاله صلي الله عليه وسلم سال الله عند وفاته انه لم يسال
المسكنة التي يرجع معناها هنا الي القلة فقد مات مكتفيا بما افاء الله عليه وانما سال المسكنة
التي يرجع معناها الي الاخبات والتواضع وكانه صلي الله عليه وسلم سال الله تعالي ان لا
يجعله من الجبارين من المتكبرين وان لا يحشره في زمرة الاغنيا المترفهين قال القتيبي
المسكنة حرف ماخوذ من السكون يقال تمسكن اي تخشع وتواضع انتهي كلام شيخنا

قوله اشقي الاشقيا قال في النهاية قد تكرر ذكر الشقي والشقا والاشقيا في الحديث
وهو ضد السعيد والسعادة والسعد يقال اشقاه الله فهو شقي بين الشقوة والمعني ان
من قدر الله تعالي عليه في اصل الخلقة ان يكون شقيا فهو الشقي علي الحقيقة لا من عرض
له الشقا بعد ذلك وهو اشارة الي شقا الاخرة لا شقا الدنيا انتهي وادعي ابن الجوزي وابن تيمية
انه موضوع قال شيخ الحديث وليس كما قالا ۝

حديث اللهم بارك لامتي في بكورها وتتمته كما في ابن ماجه قال وكان اذا بعث سرية
او جيشا بعثهم في اول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته في اول
النهار فاثري وكثر ماله انتهي قال الدميري قال شيخ الاسلام النووي في كتابه روس
المسايل يستحب لمن كانت له وظيفة من قراة قران او حديث او فقه او غيره من علوم الشرع
او تسبيح او اعتكاف او نحوها من العبادات او صنعة من الصنايع او عمل من الاعمال مطلقا يتمكن
من فعله اول النهار وغيره ان يفعله في اول النهار وكذلك من اراد سفرا او انشا امر او عقد
نكاح او غير ذلك من الامور هذه القاعدة ما ثبت في الحديث عن صخر بن وداعة بفتح الواو
الغامدي بالغين المعجمة وبالدال الازدي حجازي سكن الطايف فذكر الحديث ثم قال رواه اصحاب
السنن باسانيد صحيحة **ت** هذا حديث حسن وكذا قال غيره من الحفاظ حديث حسن
صحيح وقد روي بالفاظ متقاربة ورويناه في كتاب الاربعين للحافظ ابي محمد عبد القادر

الرُّها وعي بعضهم الرامن طرق كثيرو في بعضها فكثر مال صخر حتي كان لا يدري اين يضعه وفي بعضها
كان صخر يبعث غلمانه يوم الخميس ورويناهذا المتن في كتاب الاربعين عن جماعات من الصحابة
باسانيد مشهورة عن النبي صلي الله عليه وسلم منهم علي بن ابي طالب وبن مسعود وبن عمرو
ابن عباس وبن عمر وجابر وعمران بن حصين وعبد الله بن سلام وابي هريرة وبريده بن الحصيب
وسهل وابي رافع ورفاعة بن وثيمة وابي بكر وفي رواية لجابر لما وضع رسول الله صلي الله عليه
وسلم رجله في الغرز وهو يريد تبوك يوم الخميس قال اللهم بارك لامتي في بكورها وفي رواية
اطلبوا العلم في كل اثنين وخميس فانه ميسر لمن طلبه واذا اراد احدكم حاجة فليبكر اليها
فاني سالت ربي عز وجل ان يبارك لامتي في بكورها لكن هذه الرواية باطلة انما ذكرتها ليعرف
بطلانها انتهي قلت وهذه الرواية ذكرها شيخ الحديث في الجامع الكبير عن جابر بمخرج ابن
عدي وافرها ولم يتعقبها وقال في الجامع الصغير اطلبوا العلم يوم الاثنين فانه ميسر لطالبه
ابو الشيخ والديلمي عن انس وهذا صريح في ثبوت الجملة الاولي لانه قال في ديباجته وصنته
بما يفرح به وضاع او كذاب ولم اردها في كتب الموضوعات قوله النواس بالنون ثم
الواو المشدده ثم مهملة بعد الالف ابن سمعان صحابي سكن الشام ٥

حديث اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس قال القزويني في عجايب المخلوقات
يوم الخميس يوم مبارك سيما لطلب الحوايج وابتدا السفر وروي الزهري عن عبد الرحمن
ابن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا اراد سفرا
الا يوم الخميس وتكره الحجامة فيه حدثني حمدون بن اسمعيل قال سمعت المعتصم
بالله يحدث عن المامون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن ابيه عن جده ابن
عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال من احتجم في يوم الخميس فحم مات في ذلك
المرض قال دخلت علي المعتصم يوم الخميس فاذا هو يحتجم فلما رايته وقفت واجما ساكتا
حزينا فقال يا حمدون لعلك تذكرت الحديث الذي حدثتك به قلت نعم يا امير المومنين
فقال والله ما ذكرت حتي شرط الحجام فحم من عشيته وكان المرض الذي مات فيه انتهي
قلت الحديث خرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سياتي في حرف الميم بلفظ من
احتجم في يوم الخميس فمرض فيه مات فيه ٥

حديث اللهم اهد قريشا فان عالمها الخ وفي رواية فان علم عالم قريش يسع طباق
الارض وفي رواية الاربعي وان علم عالم قريش مبسوط علي الارض **قوله** فان عالمها الخ قال
شيخ شيوخنا قال ابو نعيم الجرجاني ما ملخصه كل عالم من علما قريش من الصحابة فمن بعدهم
وان كان علمه قد ظهر وانتشر لكنه لم يبلغ من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع اقطار الارض
مع تباعدها ما وصل اليه علم الشافعي حتي غلب علي الظن انه المراد بالحديث المذكور لوجود
الاشارة فيه وقد سبق الي تنزيل هذا الحديث علي الشافعي الامام احمد بن حنبل قال ابو بكر
البزار سمعت عبد الملك بن عبد الحميد الميموني يقول كنت عند احمد بن حنبل فجري ذكر
الشافعي فرايت احمد يرفعه وقال روي عن النبي صلي الله عليه وسلم يقول ان الله يقيض
في راس كل مائة سنة من يعلم الناس دينهم فقال وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
علي راس المائة الاولي وارجوان يكون الشافعي علي راس المائة الاخري واخرج البيهقي
من طريق ابي بكر المروزي قال قال احمد بن حنبل اذا سئلت عن مسئلة لا اعرف فيها خبرا

قلت

قلت فيها بقول الشافعي لانه امام عالم من قريش وقد روي عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال
عالم قريش يملا الارض علما وذكر في الخبر ان الله يقيض في راس كل مائة سنة من يعلم الناس
دينهم قال احمد وكان في المائة الاولي عمر بن عبد العزيز وفي المائة الثانية الشافعي انتهي
قلت وسياتي بلفظ ان الله يبعث لهذه الامة علي راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها
وسياتي الكلام عليه مستوفي ان شا الله تعالي ٥

حديث اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساوا استغفروا في اسناده
علي بن زيد بن جدعان وهو مختلف فيه قال الدميري وهذا الحديث له قصة ذكرها ابو نعيم
فرواه عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة قال حدثني رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان اول ما خلق الله تعالي العقل فقال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال له ما خلقت
خلقا احسن منك بك اخذ وبك اعطي ثم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من كان له واعظ
من نفسه كان له من الله حافظ ومن اذل نفسه في طاعة الله فهو اعز ممن تعزز بمعصية
الله ثم قال شرار امتي الذين غذوا في النعيم الذين يتقلبون في الوان الطعام والثياب
الثرثارون المتشدقون بالكلام وخيار امتي الذين اذا اساوا استغفروا واذا احسنوا
استبشروا واذا سافروا قصروا وافطروا انتهي كلام الدميري قلت قال شيخ الحديث حديث
العقل موضوع وقال ايضا لم يرد في فضل العقل حديث وكل ما يروي فيه موضوع كذب
وقال السخاوي قال ابن تيمية وتبعه غيره انه مكذوب موضوع باتفاق انتهي واخرج
نحوه داود بن المحبر بزيادة ولا اكرم علي منك لاني بك اعرف وبك اعبد وبن المحبر كذاب انتهي
وانما ذكرت انه موضوع لانه بلغني انه وقع في بعض المجالس الكلام في معناه وتجاذبوا الكلام
فيه واختلفت فيه الاقوال ولم يكن ثم بالمجلس من له تعلق بعلم الحديث حتي ينبه علي انه
موضوع وذلك لعدم اعتنايهم بعلم الحديث واكبابهم علي علوم نهي عنها المتقدمون من اكابر
العلما كالمنطق فنسال الله تعالي ان يصلح الحال ٥

حديث اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلي قال شيخنا في الرفيق الاعلي
الملايكة او من في اية مع الذين انعم الله عليهم او المكان الذي تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة او السما
اقوال انتهي قلت قال الحافظ ابن حجر الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر اكثر الشراح انتهي
ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من اسمايه قال السهيلي في اختيار هذه
الكلمة انها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتي يستفاد منه الرخصة لغيره لانه لا يشترط
الذكر باللسان قال وقد وجدت في بعض ذكر الواقدي ان اول كلمة تكلم بها النبي صلي الله عليه
وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله اكبر واخر كلمة تكلم بها في الرفيق الاعلي وروي الحاكم من
حديث انس ان اخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع انتهي ٥

حديث اللهم من ولي من امتي شيا فشق عليهم فاشفق عليه الخ قال النووي هذا من
ابلغ الزواجر عن المشقة علي الناس واعظم الحث علي الرفق بهم وقد تظاهرت الاحاديث بهذا المعني ٥

حديث اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل قال الطيبي المعوذ الالتجا
الي الغير والتعلق به يقال عاذ فلان بفلان منه اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين قال
عياض استعاذته صلي الله عليه وسلم من هذه الامور التي عصم منها انما هو ليلتزم خوف الله
تعالي واعظامه والافتقار اليه ولتقتدي به الامة وليبين لهم صفة الدعا والله منه انتهي

وسياتي فيه مزيد قريبا عند ذكر واعوذ بك من الفقر واعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعا قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله لك بلفظ الماضي والبا للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شي بالله ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص الرب بالاستعاذة قال الامام فخر الدين جا الحمد لله وسبحان الحمد لله القديم المعمول بقيد الحصر عند طايفة فما الحكمة في انه جا اعوذ بالله ولم يجي بالله اعوذ لان الاتيان بلفظ الاستعاذة امتثال الامر وقال بعضهم تقديم المعمول في الكلام تفنن وانبساط والاستعاذة هرب الى الله تعالى وتذلل فقبض عنان الانبساط والتفنن فيه لايق لانه لا يكون الاحالة خوف وقبض والحمد حالة شكر وتذكر احسان ونعم انتهى ذكره شيخنا القسطلاني وقال النووي قالوا معناه في شر ما اكتسبه مما قد يقتضي عقوبة في الدنيا او نقصا في الاخرة وان لم اكن قصدته ويحتمل ان المراد تعليم الامة الدعا وقال القرطبي هذا كقوله في الحديث الاخر اللهم اني اعوذ بك من كل شر خيرا انه نبه في هذا على معنى زايد وهو انه قد يعمل الانسان العمل لا يقصد به الا الخير ويكون في باطن امره شر لا يعلمه فاستعاذ منه ويوجهه هذا انه قد روي في غير كتاب مسلم من شر ما علمت وما لم اعلم ويحتمل ان يريد به ما عمل غيره فيما يظن انه يقتدي به فيه وقيل استعاذ من ان يعمل في المستقبل ما لا يرضاه الله ويجوز ان يكون استعاذ من شر ما يكذب عليه وينسب اليه ولم يعلمه وكل هذا تعليم لنا في كل ما ياتي من الدعا ت

حديث اللهم اعني على غمرات الموت وسكرات الموت قلت واوله كما في الترمذي عن عايشة انها قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ما وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالما يقول اللهم فذكره قوله بهون موت بفتح الها الهون الرفق واللين والاضافة فيه اضافة الصفة الى الموصوف قوله غمرات جمع غمرة قال في المصباح والغمرة الشدة ومنه غمرات الموت لشدايده وقال الراغب السكر حالة تعرض بين المرء وقلبه واكثر ما تستعمل ذلك في الشراب وقد يعتري من الغضب والعشق والالم والنعاس والغشي الناشي عن الالم وهو المراد هنا قاله شيخ شيوخنا وسكرات جمع سكرة بفتح السين وسكون الكاف وهي شدة الموت افاده شيخنا زكريا قلت وقد ورد في شدة الموت احاديث كثيرة منها ما اخرجه ابن ابي الدنيا بسند رجاله ثقات عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الم الموت وغصته فقال هو قدر ثلثماية ضربة بالسيف واخرج عن الضحاك سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الموت ادنى جبذات الموت بمنزلة ماية ضربة بالسيف واخرج عن علي بن ابي طالب قال والذي نفسي بيده لالف ضربة بالسيف اهون من موت على فراش واخرج عن ابي اسحق قال قيل لموسى كيف وجدت طعم الموت قال كسفود ادخل في جزة صوف فامتلخ قال يا موسى لقد هونا عليك واخرج احمد في الزهد عن ابي مليكة ان ابراهيم لما لقي الله قيل له كيف وجدت الموت قال وجدت نفسي كانما تنزع بالسلي قيل له قد يسرنا عليك الموت تنبيه قال القرطبي لتشديد الموت على الانبيا فايدتان احديهما تكميل فضايلهم ورفع درجاتهم وليس ذلك نقصا ولا عذابا بل هو كما جا ان اشد الناس بلا الانبيا ثم الامثل فالامثل والثانية ان يعرف الخلق مقدار الم الموت وانه باطن وقد يطلع الانسان على بعض الموتى فلا يرى عليه حركة ولا قلقا ويرى سهولة خروج روحه فيظن سهولة امر الموت ولا يعرف ما الميت فيه فلما ذكر الانبيا الصادقون في خبرهم

شدة

شدة المه مع كرامتهم على الله قطع الخلق بشدة الموت الذي يقاسيه الميت مطلقا لاخبار الصادقين عنه ما خلا الشهيد قتيل الكفار على ما ثبت في الحديث انتهى ت

حديث اللهم زدنا ولا تنقصنا قلت واوله كما في الترمذي عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل فانزل عليه يوما فمكثنا ساعة فسري عنه فاستقبل القبلة ورفع يده وقال اللهم زدنا فذكره ثم قال انزل علي عشر ايات من اقامهن دخل الجنة ثم قرا قد افلح المومنون حتى ختم عشر ايات انتهى قوله سمع عند وجهه قال البيضاوي اي سمع من جانب وجهه وجهته صوت خفي كدوي النحل كان الوحي كان يوثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه او سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم من غطيطه وشدة تنفسه عند نزول الوحي وقال زين العرب سمع عند وجهه بصيغة المجهول اي من جانب وجهه وجهته صوت خفي وذلك الصوت كان صوت جبريل عليه الصلاة والسلام كان الوحي موثر فيهم وينكشف لهم الخ ما تقدم قوله فسري عنه اي كشف عنه وزال ما اعتراه من برحا الوحي قوله زدنا ولا تنقصنا قال الطيبي عطف النواهي على الاوامر للتاكيد وحذف ثواني المفعولات في بعض الالفاظ ارادة لاجرايها مجرى فلان يعطي ويمنع مبالغة وتعميما وقال المظهري قوله ولا تهنا اصله ولا تهوننا فنقلت كسرة الواو الى الواو الى ما قبلها وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الاولى في الثانية قوله ولا توثر علينا قال البيضاوي ولا تختر علينا غيرنا فتعزه وتذللنا يعني لا يغلب علينا اعداونا قال وقوله من اقامهن اي حافظ وداوم عليهن وقال زين العرب قوله واثرنا اي اخترنا بعنايتك واكرامك ولا تخترعلينا بغضبك وسخط غيرنا فتعزه وتذلنا قوله وارضنا اي بما قضيت علينا باعطا الصبر والاحتمال وارض عنا اي بما نقيم من الطاعة اليسير التي في جهدنا وقوله من اقامهن اي من عمل بهن ت

حديث اللهم ارزقني حبك الخ قال الترمذي حديث حسن غريب انتهى قوله بزيد بما زويت لحنا نبيتين بينهما زاي الخطبي قال الجوهري زويت الشي جمعته وقبضته قال البيضاوي كما نقله الطيبي يقال زوى فلان المال عن وارثه زيا يعني جمعه وقبضه وفي الحديث قال عمر رضي الله عنه لما زوى الله عنك من الدنيا اي لما نحى الله عنك المعنى اجعل ما نحيته عني من محابي عونا على شغلي بمحابك وذلك لان الفراغ خلاف الشغل فاذا زوى عنه الدنيا ليتفرغ لمحاب ربه كان ذلك الفراغ عونا له على الاشتغال بطاعة الله تعالى وكذا قال زين العرب ت

حديث اللهم اني اعوذ بك من قلب لا يخشع الخ قال الطيبي اعلم ان في كل من القراين الاربع ما يشعر بان وجوده مبني على غايته وان الغرض منه الغاية وذلك ان تحصيل العلوم انما هو للانتفاع بها فاذا لم ينتفع لا يخلص منه كفافا بل يكون وبالا وكذلك استعاذ منه وان القلب انما خلق لان يخشع لباريه وينشرح لذلك الصدر ويقذف النور فيه فاذا لم يكن كذلك كان قاسيا فيجب ان يستعاذ منه قال تعالى فويل للقاسية قلوبهم وان النفس انما يعتد بها اذا تجافت عن دار الغرور وانابت الى دار الخلود والنفس اذا كانت منهومة لا تشبع حريصة

علي الدنيا كانت اعدي عدو للمرء فاولي انما يستعاذ منه هي وعدم استجابة الدعا
دليل علي ان الداعي لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه قلت وفي البخاري
باب ما يكره السجع في الدعا قال شيخ شيوخنا السجع بفتح المهملة وسكون الجيم
بعدها عين مهملة هو موالاة الكلام على روي واحد وقيل هو تناسب اواخر الكلمات
لفظا ومنه سجعت الحمامة اذا رددت صوتها قاله ابن دريد وقال الازهري هو الكلام
المقفي من غير مراعاة وزن انتهي وقال في المصباح سجعت الحمامة سجعا من باب
نفع هدرت وصوتت والسجع في الكلام مشبه بذلك لتقارب فواصله وسجع الرجل
كلامه كما يقال نظمه اذا جعل لكلامه فواصل كقوا في الشعر ولم يكن موزونا انتهي
وقال شيخنا السجع ماخوذ من سجع الحمام وهو تواطي الفاصلتين علي حرف واحد
وهو معني قولهم السجع في النثر كالقافية في الشعر ومن الناس من قبحه لحديث اسجعا
كسجع الجاهلية وردا انه انما انكر سجع الجاهلية لا مطلق السجع قال ابن النفيس
ويكفي في حسنه ورود القران به ولا يقدح في ذلك في بعض الايات لان الحسن قد يقتضي
المقام الي احسن منه وقال الخفاجي السجع محمود لا علي الدوام ولذلك لم يجي في فواصل
القران كلها عليه واختلف هل يجوز ان يقال في فواصل القران اسجاع ام لا والادب
المنع لقوله تعالي كتاب فصلت اياته فسماه فواصل فليس لنا ان نتجاوزه ولانه
يشرف ان يشارك الكلام الحادث في اسم السجع ولان السجع في الاصل هدير الحمام
ونحوها والقران يشرف عن ان يستعار له لفظ في اصل وضع لطاير ورجح القاضي
ابو بكر الباقلاني في الانتصار جواز تسمية الفواصل سجعا انتهي قال الدميري
قال النووي قوله اعوذ بك من علم لا ينفع هذا الحديث وغيره من الادعية
المسجوعة دليل لما قاله العلما ان السجع المذموم في الدعا هو المتكلف فانه يذهب
الخشوع والخضوع والاخلاص ويلهي عن الضراعة والافتقار وفراغ القلب
فاما ما حصل بلا كلفة ولا اعمال تفكر لكمال الفصاحة ونحو ذلك او كان محفوظا فلا
باس به بل هو حسن انتهي وقال شيخ شيوخنا فيما رواه البخاري من قول ابن
عباس لعكرمه وانظر السجع من الدعا فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلي الله عليه
وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك فقال في وانظر السجع من الدعا فاجتنبه
اي لا تقصد اليه ولا تشغل فكرك به لما فيه من التكلف المانع للخشوع المطلوب
في الدعا وقال بن التين المراد بالنهي المستكره منه وقال الداودي الاستكثار
منه وقال في قوله لا يفعلون الا ذلك اي ترك السجع وفي رواية لا يفعلون ذلك
باسقاط الا وهو واضح وكذا اخرجه البزار ولا يرد علي ذلك ما وقع في الاحاديث
الصحيحة لان ذلك كان يصدر عن غير قصد اليه ولاجل ذلك يجي في دعايه الانسجام
كقوله صلي الله عليه وسلم اللهم منزل الكتاب سريع الحساب هازم الاحزاب
ولقوله صلي الله عليه وسلم صدق وعده واعز جنده الحديث وكقوله اعوذ
بك من عين لا تدمع ونفس لا تشبع وقلب لا يخشع وكلها صحيحة والحاصل انه ان جمع
امرين التكلف وابطال الحق كان مذموما وان اقتصر علي احدهما كان اخف في الذم
ويخرج من ذلك تقسيمه الي اربعة انواع فالمحمود ما جا عفوا في حق ودونه ما يقع

معني السجع وكراهته في الدعا

هل يجوز ان يقال في فواصل القران
اسجاع ام لا

متكلفا

170

متكلفا في حق ايضا والمذموم عكسهما وقال الغزالي المكروه من السجع هو المتكلف لانه
لا يلايم الضراعة والذلة والا ففي الادعية الماثورة كلمات متوازنة لكنها غير متكلفة قال
الازهري وانما كرهه صلي الله عليه وسلم لمشاكلته كلام الكهنة وقال ابو زيد وغيره
اصل السجع القصد المستوي سوا كان في الكلام او غيره انتهي قال النووي ومعني
نفس لا تشبع استعاذ به من الحرص والطمع والشره وتعلق النفس بالامال البعيدة وقال
التوربشتي فيه وجهان احدهما ان لا تقنع بما اتاها ولا تفتر عن الجمع حرصا والاخر ان يراد
به النهمة وكثرة الاكل والنفس اذا كانت منهومة لا تشبع حريصة علي الدنيا كانت اعدي
عدو المرء وقال الخطابي المدعا الذي لا يسمع معناه لا يجاب من هذا قول المصلي سمع الله لمن
حمده معناه يريد استجاب الله دعا من حمده قال الشاعر

دعوت الله حتي خفت ان لا ۝ يكون الله يسمع ما اقول ۝

اي لا يجيب ما ادعو به وقال في النهاية اي لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع يقال
اسمع دعاي اي اجبه لانه غرض السايل الاجابة والقبول انتهي وقال القرطبي العلم الذي
لا ينتفع هو الذي لا يعمل به كما قال عليه الصلاة والسلام العلم الذي لا يعمل به كالكنز الذي لا
ينفق منه اتعب صاحبه نفسه في جمعه ثم لم يصل الي نفعه وقال الطيبي وعلم لا ينفع اي علم
لا يهذب اخلاقه الباطنة فيسري منها الي الافعال الظاهرة ويفوز بها الي الثواب الاجل وانشد

يا من تباعد عن مكارم خلقه ۝ ليس التفاخر بالعلوم الزاخره ۝
من لم يهذب علمه اخلاقه ۝ لم ينتفع بعلومه في الاخره ۝

وقال ابو طالب المكي وقد استعاذ صلي الله عليه وسلم من نوع من العلوم كما استعاذ من
الشرك والنفاق ومساوي الاخلاق والعلم الذي لم يقرن بالتقوي فهو من باب الدنيا والهوي
ثم قال الطيبي اعلم ان العلم المذموم هو ان يكون موديا الي ضرر لصاحبه او لغيره كعلم السحر
والطلسمات فانها لا يصلحان الا للاضرار بالخلق والوسيلة الي الشر وكعلم النجوم فانه
خوض في فضول لا تغني وتضييع العمر النفيس بغير فايدة طايله وكتعلم دقيق العلوم قبل جليها
وكالبحث عن الاسرار الالهية الذي تطلع اليها الفلاسفه والمتكلمون فيجب كف الناس عن
البحث عنها وردهم الي ما نطق الشرع به انتهي قلت ويلحق بذلك علم المنطق فقد نهي عنه
كثير من المتقدمين والمتاخرين حتي جوز بعضهم الاستنجا بكتبه اي الخالية عن اسم الله ورسوله
حديث اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك الخ قوله من زوال نعمتك النعمة لين العيش
وذلك قيل لريح الجنوب النعامى للينها هبوبها وسميت النعامة للين مشيها وانعم الله عليه
بالغ في الفضل عليه والنعمة هنا مفرد في معني الجمع وهو يعم النعم الظاهرة والباطنة واختلف
هل لله نعمة علي الكافر فاثبتها المعتزله ونفاها غيرهم قوله وتحول عافيتك اي من تبدل
ما رزقتني من العافيه الي البلا فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحويل قلت الزوال
يقال في كل شي كان ثابتا في شي ثم فارقه والتحويل تغيير الشي وانفصاله عن غيره وباعتبار
التغير قيل حال الشي يحول حولا وباعتبار الانفصال قيل حال بيني وبين كذا وحولت
الشي فتحول غيرته اما بالذات واما بالحكم فمعني النعمة ذهابها من غير بدل وتحويل العافية
ابدال الصحة بالمرض والسلامة بالبلا وروايه ابي داود وتحويل بزيادة اليا فكانه سال
الله دوام العافية كما في رواية وهي السلامة من الاسقام والبلايا كما تقدم فاذا دامت العافية

لم تتحول عنه بل استمرت عليه والعافية ضد المرض **قوله** وفجاه بضم الفا ممدود وهي البغته من غير مقدمة سبب وقيد بعضهم فجاه بفتح الفا وسكون الجيم من غير مد على المرة **قوله** نقمتك بكسر النون وسكون القاف بوزن النعمة وفيه الاستعاذه من حلول النقمة ومنه موت الفجاه وهو ان يموت بغتة من غير تقدم سبب من مرض ونحوه **قوله** وجميع سخطك يحتمل ان يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع الاسباب الموجبة لسخط الله واذا انتفت الاسباب الموجبه لسخط الله حصلت اضدادها فان الرضي ضد السخط كما جا في الصحيح اعوذ برضاك من سخطك انتهي من كلام ابن رسلان ٥

حديث اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق والاعمال والاهوا قال الراغب قال الطيبي الانكار ضد العرفان والمنكر كل فعل تتوقف في استقباحه واستحسانه العقول وتحكم بقبحه الشريعة قال الطيبي الاضافة في القرينتين الاولتين اضافة الصفة الي الموصوف **قوله** الاهوا بهمزة مفتوحة جمع هوى المقصور الذي هو هوا النفس وقال زين العرب منكر الخلق ما لم يعرف حسنه من جهة الشرع او ما عرف قبحه من جهته انتهي قلت وقد يقال في كل منهما منكر الخلق وان كان الثاني مرجحا في ذلك انتهي ٥

حديث اللهم متعني وسيأتي اللهم امتعني بالالف قال في المصباح استمتعت بكذا وتمتعت به انتفعت سمعي وبصري الخ قال شيخنا ذكر ان المراد بالسمع والبصر هنا ابو بكر وعمر لقوله في حديث اخر هذان السمع والبصر انتهي وسيأتي تمام الكلام فيه في حديث اللهم اقسم لنا من خشيتك ٥

حديث اللهم ارزقني حبك الخ **قوله** وما زويت عني مما احب قال في النهاية اي صرفته عني وقبضته انتهي وقال عمر رضي الله عنه لما زوى الله عنك من الدنيا اي لما نحى الله عنك المعنى اجعل ما نحيته عني من محابي عونا شغل لمحابك وذلك لان الفراغ خلاف الشغل فاذا زوى عنه الدنيا ليتفرغ لمحاب ربه كان ذلك الفراغ عونا له على الاشتغال بطاعة الله تعالى كذا قاله البيضاوي وزين العرب

حديث اللهم اني اسالك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها امري الخ **قوله** وتلم بها شعثي اي تجمع بها ما تفرق من امري **قوله** كما تحجز بين البحور اي تفصل بينها وتمنع احدها من الاختلاط بالاخر والبغي عليه **قوله** ومن دعوة الثبور قال في النهاية هو الهلاك **قوله** ومن فتنة القبور هي سوال منكر ونكير وسيأتي الكلام عليها قريبا **قوله** فاني ارغب اي اطلب **قوله** اللهم ذا الحبل الشديد قال في النهاية هكذا يرويه المحدثون بالبا الموحدة والمراد به القران او الدين او السبب ومنه قوله تعالى واعتصموا بحبل وصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة في الدين الثبات والاستقامة وقال الازهري الصواب الحيل باليا المثناه التحتية وهو القوه يقال حول وحيل بمعنى **قوله** سطا اي صلحا **قوله** سبحان الذي تعطف بالعز قال في النهاية اي تردى بالعز العطاف والعطف الردا وقد تعطف به وتعطفه وسمي عطافا لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف في حق الله مجاز يريد به الاتصاف كان العز شمله شمول الردا **قوله** وقال به اي احبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول بفلان اي بمحبته واختصاصه وقيل معناه حكم به فان القول يستعمل في معنى الحكم وقال الازهري معناه غلب به ٥

حديث اللهم انك لست باله استحدثناه ولا برب استبدعناه الخ **قوله** لست باله استحدثناه اي طلبنا حدوثه اي تجدده بعد ان لم يكن قال في المصباح حدث الشي حدوثا من باب قعد تجدد وجوده فهو حادث وحديث انتهي **قوله** ابتدعناه المبدع هو المخترع على مثال سابق ٥

حديث اللهم اليك اشكو ضعف قوتي الخ **قوله** يتجهمني بالتحتية والفوقيه المفتوحتين والجيم والها المفتوحتين وتشديد الها قال في النهاية اي العدو يتجهمني اي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه **قوله** لك العتبى قال في النهاية واستعتب طلب ان يرضى عنه ٥

حديث اللهم واقيه كواقية الوليد قال في النهاية واقية كواقية الوليد هو الطفل فعيل بمعنى مفعول اي كلاه وحفظا كما يكلا الطفل وقيل اراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى الم نربك فينا وليدا اي كما وقيت موسى شر فرعون وهو في حجره فقني شر قومي وانا بين اظهرهم انتهي وقال في المصباح وقاه الله السوء يقيه وقاية بالكسر حفظه والوقا مثل كتاب كل ما وقيت به شيا وروى ابو عبيد عن الكسائي الفتح في الوقاية والوقا ايضا انتهي ٥

حديث اللهم احفظني بالاسلام قايما **قوله** خزاينة بيدك قال في المصباح خزنت الشي خزنا من باب قتل جعلته في المخزن وجمعه مخازن مثل مجلس ومجالس والخزانة بالكسر مثل المخزن وجمعها خزاين وشي خزين فعيل بمعنى مفعول وخزنت الشي كتمته انتهي ٥

حديث اللهم اني اسالك موجبات رحمتك الخ **قوله** موجبات رحمتك قال شيخنا اي مقتضياتها بوعدك فانه لا يجوز الخلف فيه والا فالحق سبحانه لا يجب عليه شي **قوله** وعزايم مغفرتك اي موجباتها جمع عزيمة **قوله** والسلامة من كل اثم قال شيخنا قال العراقي فيه جواز سوال العصمة من كل الذنوب وقد انكر بعضهم جواز ذلك ان العصمة انما هي للانبيا والملايكة قال والجواب انها في حق الانبيا والملايكة واجبة وفي حق غيرهم جايزة وسوال الجايز جايز الا ان الادب سوال الحفظ في حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا ٥

حديث اللهم امتعني وتقدم فيه كلام وسياتي فيه مزيد في اللهم اقسم لنا من خشيتك **قوله** وفوضت امري اليك قال في النهاية اي رددته يقال فوضت اليك الامر تفويضا اذا رددته اليه وجعلته الحاكم فيه وسياتي فيه مزيد في العوذة بعده **قوله** اللهم اني اسلمت نفسي اليك قال القرطبي المراد بالنفس هنا الذات وبالوجه القصد وقال الطيبي في هذا النظم عجايب وغرايب لا يعرفها الا المتقن من اهل البيان فقوله اسلمت نفسي اشارة الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهي الى ان ذاته وحقيقته ٥ مخلصة له بريئة من النفاق وقوله وفوضت الى ان اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره وقوله الجات ظهري اليك بعد قوله وفوضت امري اي انه بعد تفويض اموره التي هو مفتقر اليها وبها معاشه وعليها مدار امره ملجا اليه مما يضره ويؤذيه من الاسباب الداخلة والخارجة انتهي **قوله** وخليت وجهي اليك هو بالخا المعجمة قال في النهاية التخلي التفرغ يقال تخليت للعبادة وهو تفعل من الخلف والمراد التبري من الشرك وعقد القلب على الايمان انتهي وعبارة شيخنا في الدر واسلمت لله وتخليت اي تبرات من الشرك انتهي **قوله** ملجا اصله الهمز وقد يترك اي لا مهرب وخص الظهر لان العادة جرت ان الانسان يعتمد بظهره الى ما يستند اليه

حديث اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن الخ **قوله** من العجز بسكون الجيم

واصله التاخر عن الشي ماخوذ من العجز وهو موخر الشي وللزوم الضعف والقصور عن الاتيان بالشي استعمل في مقابل القدرة واشتهر فيها فقيل العجز هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسويف به وقال شيخنا بعد نقل ما تقدم وقيل هو ضد الاقتدار وقيل هو ما لا يستطيعه الانسان والكسل ان يترك الشي ويتراخى عنه وان كان يستطيعه قال شيخنا قال التوربشتي هو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة ويقال هو ضد النشاط وقال شيخنا هو عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقال غيره هو الفتور والتواني في **قوله** والجبن قال شيخنا هو ضد الشجاعة وقال غيره هو الخور من تعاطي الحرب ونحوها خوفا على المهجة قلت والخور قال في النهاية خار يخور اذا ضعفت قوته وذهبت وقال عمرو بن العاص ليس اخو الحرب من يضع خور الحشايا عن يمينه وشماله اي يضع ليان الفرش والاوطية وضعافها عنده وهي لا تخشن بالاشيا الصلبة انتهى وقال في المصباح خار يخور ضعف فهو خوار **قوله** والبخل قال في المصباح بخل بخلا وبخلا من بابي تعب وقرب والاسم البخل وزان قفل فهو بخيل والجمع بخلا ورجل باخل اي ذو بخل والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السايل مما عنده انتهى وقيل هو ضد الكرم قلت وقدمنا التحقيق فيه **قوله** والهرم قال شيخنا هو الرد الى ارذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها والارذل من كل شي الردي منه وقال ايضا قال الموفق البغدادي فهو اضمحلال طبيعي وطريق الى الفنا ضروري فلم يوضع له شفا انتهى وقال في المصباح هرم هرما فهو هرم من باب تعب اذا كبر وضعف وشيوخ هرمى مثل زمن وزمنى وامراة هرمة ونسوة هرمى وهرمات ايضا والهرمة مثل الهرم ومنه قولهم ترك العشا مهرمة ويتعدى بالهمز فيقال اهرمه الله اذا اضعفه انتهى **قوله** والقسوة قسي قلبه قسوة غلظ واشتد وقيل القسوة الصلابة في كل شي والغفلة قال في المصباح الغفلة غيبة الشي عن بال الانسان وعدم تذكره له وقد استعمل فيمن تركه اهمالا واعراضا كما في قوله تعالى وهم في غفلة معرضون **قوله** والعيلة قال في النهاية العايل الفقير وقد عال يعيل عيلة اذا افتقر وقال في المصباح العيلة بالفتح الفقر وهو مصدر عال يعيل من باب باع فهو عايل والجمع عالة وهي في تقدير فعلة مثل كافر وكفرة انتهى **قوله** والذلة قال زين العرب هي ان يكون ذليلا لخسيس يستخفه الناس **قوله** والمسكنة قال في النهاية قد تكرر في الحديث المسكين والمساكين والمسكنة والتمسكن وكلها يدور معناها على الخضوع والذلة وقلة المال والحال السية واستكان اذا خضع والمسكنة فقر النفس وتمسكن اذا تشبه بالمساكين وهم جمع المسكين وهو الذي لا شي له وقيل هو الذي له بعض الشي وقد تقع المسكنة على الضعف **قوله** واعوذ بك من الفقر قال الراغب اصل الفقر كسر فقار الظهر والفقر يستعمل على اربعة اوجه الاول وجود الحاجة الضرورية وذلك عام للانسان ما دام في الدنيا بل عام للموجودات كلها وعليه قوله تعالى يا ايها الناس انتم الفقرا الى الله اقول بذلك ما لا بد منه كالاقتيات التي تقوم به البنيه وستر العورة ونحو

ذلك مما لا غنى لاحد عنه وعليه قول القايل

تموت مع المرء حاجاته ۞ وتبقى له حاجة ما بقي

والثاني الداخل في تقسيم قوله تعالى انما الصدقات الثالث فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى الرابع الفقر الى الله المشار اليه بقوله اللهم اغنني بالافتقار اليك قال الطيبي والمستعاذ منه في الحديث هو القسم الثالث وقال الخطابي انما استعاذ صلى الله عليه وسلم من الفقر الذي هو فقر النفس لا قلة المال قال القاضي عياض وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة الرضا به قلت ولهذا جا في رواية فتنة الفقر كما سياتي وقال زين العرب الفقر المستعاذ منه هو الفقر المدقع الذي يفضي بصاحبه الى كفران نعم الله ونسيان ذكره والى التكلف والتذلل وتدنيس النفس انتهى وقال شيخنا الفقر المدقع هو الذي لا يصحب خيرا ولا ورعا فيوقع صاحبه فيما لا يليق انتهى **فايده** المدقع بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم الرفع سوا احتمال الفقر وفقير مدقع اي ملصق بالدقعا وهي التراب قال في المصباح دقع يدقع من باب تعب لصق بالدقعا وهي التراب وزان حمرا **قوله** والكفر قال في النهاية الكفر صنفان احدهما الكفر باصل الايمان وهو ضده والاخر الكفر بفرع من فروع الاسلام فلا يخرج به عن اصل الايمان قلت وفي هذا تفاصيل تعرف من كتب الفقه ثم قال وقيل الكفر على اربعة اما كفر انكار بان لا يعرف الله اصلا ولا يعترف به وكفر جحود ككفر ابليس يعرف الله بقلبه ولا يقر بلسانه وكفر عناد وهو ان يعرف بقلبه ويعترف بلسانه ولا يدين به حسدا او بغضا ككفر ابي جهل واضرابه وكفر نفاق وهو ان يقر بلسانه ولا يدين به حسدا وكفرا يعتقد بقلبه قال الهروي سيل الازهري عمن يقول بخلق القران اتسميه كافرا فقال الذي يقوله كفر فاعيد عليه السوال ثلاثا ويقول مثل ما قال ثم قال في الاخر قد يقول المسلم كفرا انتهى قلت ولعل المستعاذ منه ما عدا الصنف الاول **قوله** والفسوق قال في النهاية اصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والجور وقيل للعاصي فاسق لذلك والشقاق والنفاق عليهما في حديث اللهم اني اعوذ بك من الشقاق بعد ثمانية وخمسين حديثا **قوله** والسمعة والريا قال شيخنا زكريا السمعة بضم السين وسكون الميم التنويه بالعمل ليسمعه الناس والريا بالمد اظهار العبادة لقصد روية الناس لها فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم المهملة وسكون الميم مشتقة من سمع والمراد بها نحو ما في الريا لكنها تتعلق بحاسة السمع والريا بحاسة البصر وقال الغزالي المعنى طلب المنزلة في قلوب الناس بان يريهم الخصال المحمودة والمرائي هو العامل وقال ابن عبد السلام الريا ان يعمل لغير الله والسمعة ان يخفي عمله لله ثم يحدث به الناس **قوله** واعوذ بك من الصمم والبكم قال في المصباح صمت الاذن صمما من باب تعب بطل سمعها هكذا فسره الازهري وغيره وقال ايضا بكم يبكم من باب تعب فهو ابكم اي اخرس وقيل الاخرس الذي خلق ولا نطق له والابكم الذي له نطق ولا يعقل الجواب انتهى **قوله** والجنون والجذام والبرص وسيئ الاسقام الاضافة في سيئ الاسقام ليست بمعنى من كما في قولهم خاتم فضة بل هي من اضافة الصفة الى الموصوف قال التوربشتي لم يستعذ بالله من ساير الاسقام لان منها ما اذا تحامل الانسان فيه على نفسه بالصبر خفت مونته وعظمت مثوبته كالحمى والصداع والرمد وانما

سياق الكلام

استعاذ من السقم المزمن الذي ينتهي بصاحبه سفر منها الحميم ويقل دونها المواتس
والمداوي معها كورث من الشين فمنها الجنون الذي لا يزيل العقل فلا يامن صاحبه
القتل ومنها البرص والجذام وهما العلتان المزمنتان مع ما فيهما من القذارة والبشاعة
وتغيير الصورة وقد اتفقوا على انهما يعديان الغير وقال زين العرب البرص بياض
يحدث في الاعضا على جهة العلة والجذام علة تنتثر منها شعور الاعضا وتتفتت
اللحم ويجري منها صديد ويحترز الناس من مخالطته ويخرجون صاحب البرص
والجذام من بينهم لانهما من الامراض السارية باذن الله تعالى وسيئ الاسقام
هو الامراض الفاحشة مثل الاستسقا والسل والمرض الطويل وانما استعاذ
عليه الصلاة والسلام من ذلك لانه يفضي الى النفرة وتشويه الخلقة انتهي
وقال شيخنا قال الخطابي يشبه ان يكون استعاذته من هذه الاسقام
لانها عاهات تفسد الخلقة وتبقي الشين وبعضها يوثر في العقل وليست
كسائر الامراض التي لا تجري مجرى العاهات وانما هي كفارات وليست بعقوبات انتهي
حديث اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع الخ قوله اعوذ بك من علم لا ينفع
تقدم الكلام عليه وعلى بقية الاربع في اللهم اني اعوذ بك من قلب لا يخشع
ومن الجوع قال البيضاوي الالم الذي يناله الحيوان من خلو المعدة والضجيع
المضاجع استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المحموده بلا بدل
ويشوش الدماغ ويثير الافكار الفاسدة والخيالات الباطلة ويضعف البدن
عن القيام بوظايف الطاعات وقال بعضهم المراد به الصادق وله علامات
احدها ان لا تطلب النفس الادم بل تاكل الخبز وحده بشهوة اي خبز كان
فمهما طلب خبزا بعينه او طلب ادما فليس ذلك الجوع اي صادق وقيل علامة
الجوع ان يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة
فيدل على ذلك على خلو المعدة والخيانة نقيض الامانة والبطانة ضد الظهارة
واصلها في الثوب فاتسع فيما يستبطن الرجل من امره فيجعله بطانة حاله
وخص البطانة بالخيانة لانها سارية الى الغير وقال زين العرب الخيانة
قيل مخالفة الحق بنقض العهد في السر وهي نقيض الامانة والبطانة اي الخصلة
الباطنة التي تكون معك في خلوتك ملازمة لقلبك من محبة شي وقيل البطانة
هنا الصديق الخالص وقال في المصرح بطانة الرجل اهله وخاصته مستعارة
من بطانة الثوب وقال بعضهم اصل الخيانة ان يؤتمن الرجل على شي فلا يودي
الامانة فيه قال ابو عبيد لا نراه خص الخيانة في امانات الناس دون ما
افترض الله على عباده وائتمنهم عليه فانه قد سمي ذلك امانة فقال يا ايها الذين
امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم فمن ضيع شيا مما نهي الله عنه فقد
خان وكل من عصي الله فقد خان نفسه اذ اجلب اليها الذم في الدنيا والعقاب في
الاخرة قوله ومن فتنة الدجال قال شيخ شيوخنا قال اهل اللغة الفتنة
الامتحان والاختبار قال عياض واستعمالها في العرف لكشف ما يكره انتهي
وهو اعظم فتن الدنيا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق ادم

الى

الي قيام الساعة فتنة اعظم من الدجال اخرجه الحاكم عن هشام بن عامر والدجال
فعال بفتح اوله والتشديد من الدجل وهو التغطية وسمي الكذاب دجالا
لانه يغطي الحق بباطله وقال ابن دريد سمي دجالا لانه يغطي الحق بالكذب وقيل
لضربه نواحي الارض وهو الكذاب الذي يظهر في اخر الزمان ويدعي الالهية
ابتلي الله به عباده واقدره على اشيا من مخلوقاته ثم يعجزه الله بعد ثم يقتله
عيسى عليه السلام والسلام ويأتي من جهة المشرق وقيل من خراسان وقيل
من اصبهان واخباره مذكورة في ابن ماجة وابي داود وغيرهما فلا نطول بها قوله
وعذاب القبر العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على
طريق المجاز والاضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في اي نعوذ من عذاب في
القبر وفيه اثبات عذاب القبر فالايمان به واجب ذكره شيخنا الشهاب القسطلاني
قال شيخنا قال العلما عذاب القبر وعذاب البرزخ اضيف الى القبر لانه الغالب
والا فكل ميت اراد الله تعذيبه ناله ما اراد به قبر ام لم يقبر ولو صلب او غرق في
البحر او اكلته الدواب او حرق حتى صار رمادا او ذري في الريح ومحله الروح والبدن
جميعا باتفاق اهل السنة وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان
دايم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرايمهم
من العصاة فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعا او صدقة
او نحو ذلك وقال اليافعي في روض الرياحين بلغنا ان الموتى لا يعذبون ليلة
الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار
وعمم النسفي في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها
وجميع شهر رمضان قال واما المسلم العاصي فانه يعذب في قبره لكنه ينقطع
عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الي يوم القيمة وان مات ليلة الجمعة او
يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع
عنه العذاب ولا يعود اليه الي يوم القيمة انتهي وهذا يدل على ان عصاة المسلمين
لا يعذبون سوى جمعة واحدة او دونها وانهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع
ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل وقال ابن القيم في البدايع نقلت من خط القاضي
ابي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا
وما فيها منقطع فلا بد ان يلحقهم الفنا والبلاء ولا يعرف مقدار مدة ذلك
انتهي قلت ويؤيد هذا ما اخرجه هناد بن السري في الزهد عن مجاهد قال
للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيمة فاذا صيح باهل القبور
يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المومن الى جنبه هذا ما
وعد الرحمن وصدق المرسلون انتهي كلام شيخنا وقال الدميري عذاب
القبر نوعان نوع دايم بدليل قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا
ح في الذي يشدخ راسه بحجر والذي يشرشر شدقه الى قفاه وفيه فهو يفعل
به ذلك الى يوم القيمة وفي الصحيح في قصة الذي لبس بردين وجعل يمشي ويتبختر
فخسف الله به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة والنوع الثاني الى مدة

ثم ينقطع وهو بعض العصاة الذين خفت جرايمهم يعذب بحسب جريمته ثم يخفف عنه كما يعذب
في النار مدة ثم يزول عنه العذاب فقد ينقطع عنه العذاب بدعا او صدقة او استغفار
او ثواب حج او قراة تصل اليه من بعض اقاربه او غيرهم وهذا كما يشفع الشافع في
المعذب في الدنيا فيخلص من العذاب بشفاعته انتهي قلت وما قاله الدميري
في غاية الحسن وهو لا يخالف كلام بن القيم ويحمل قوله الي يوم القيمة اي قرب قيامها ٥
ونظايره كثيرة واستثنا المسلم العاصي ليس ببعيد وكون الكفار لهم يجوت فهو قريب
ايضا وسيا تي فيه مزيد في لولا ان لا تدا فنوا قوله وفتنة المحيا وفتنة الممات قال
شيخ شيوخنا قال بن دقيق العيد فتنة المحيا ما يعرض للانسان مدة حياته من
الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات واعظمها والعياذ بالله تعالى امر الخاتمة عند
الموت وفتنة الممات يجوز ان يراد بها الفتنة عند الموت اضيفت اليه لقربها منه
ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز ان يراد بها فتنة القبر اي سوال
الملكين والمراد من شر ذلك والا فاصل السوال واقع لا محاله فلا مدعي برفعه فيكون
عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل اراد بفتنة المحيا الابتلا
مع زوال الصبر وبفتنة الممات السوال في القبر مع الحيرة انتهي ملخصا قلت وهذا
الاخير عندي احسن الوجوه قوله قلوبا اواه قال في النهاية الاواه المتاوه المتضرع
وقيل الكثير البكا وقيل الكثير الدعا قوله مخبتة قال في النهاية في حديث الدعا
واجعلني لك مخبتا اواها اي خاشعا مطيعا والاخبات الخشوع والتواضع وقد
اخبت لله مخبت قوله منيبة قال في النهاية الانابة الرجوع الي الله بالتوبة يقال
اناب ينيب انابة فهو منيب اذا اقبل ورجع ٥

حديث اللهم اني اسالك العفة والعافية قوله العفة قال شيخنا هي بمعنى العفاف
والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه انتهي وقال النووي العفة والعفاف
واحد وتقدم تفسير العافية في افضل الدعا ان تسال ربك العافية قوله وامن روعتي
وفي رواية روعاتي قال شيخنا جمع روعة وهي المرة من الروع والفزع قوله ان اغتال
من تحتي قال في النهاية اي ادهي من حيث لا اشعر يريد به الخسف انتهي ٥

حديث اللهم ان ابراهيم حرم مكة الخ قوله مازميها تثنية مازم بهمزة بعد الميم
وبكسر الزاي وهو الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه قوله لعلف بسكون اللام
ارادة على المصدر قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين الجبلين قوله ولا
نقب هو الطريق بين الجبلين ٥

حديث اللهم اني اعوذ بك من الكسل الخ تقدم الكلام على الكسل قريبا قوله الماثم
والمغرم بفتح الميم فيهما وكذا الرا والمثلثة وسكون الهمزة والغين المعجمة والماثم ما يقتضي
الاثم والمغرم ما يقتضي الغرم والغرامة ما يلزم الشخص اداوها كالدين قوله والمغرم
اي الدين يقال غرم بكسر الراي ادان قيل والمراد به ما يستدان فيما لا يجوز او فيما يجوز
ثم يعجز عن ادايه ويحتمل ان يراد به ما هو اعم من ذلك وقد نبه في الحديث على الضرر
اللاحق من الغرم بقوله في رواية البخاري ان الرجل اذا غرم حدث فكذب وفي رواية النساي
انه من من غرم حدث فكذب ووعد فاخلف قوله ومن فتنة القبر هي سوال الملكين قال

شيخنا

شيخنا اطبق العلما على ان المراد بقوله تفتنون وبفتنة القبر سوال الملكين منكر ونكير والاحاديث
مصرحة فيه ولهذا سمي ملكا السوال الفتانين انتهي قلت وما احسن من قال فتنة القبر التحير
في جواب منكر ونكير وعلم من العطف ان عذاب القبر غير فتنة القبر فلا تكرار لان العذاب
مكرر مرتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهذا ظاهر اذا فسرنا الفتنة بالتحير وقد
يسال ولا يتحير بان يجيب على الموضع الصحيح ويحصل بعد السوال التعذيب لنوع من التقصير
في بعض الاعمال كما في مسالة التقصير في البول ونحو ذلك فتنبه لذلك فانه قد يخفى على بعضهم
وقد قدمنا بعض ذلك قوله ومن فتنة النار هي سوال الخزنة على سبيل التوبيخ واليه الاشارة
بقوله تعالى كلما القي فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير قوله وعذاب النار اي بعد فتنتها
والمراد فتنة تودي الي السوال وعذاب القبر الي السوال وعذاب النار قوله واعوذ بك من
شر فتنة الغنى قال شيخ شيوخنا قال الغزالي فتنة الغنى هي الحرص على جمع المال وحبه
حتى يكسبه من غير حله ويمنعه من واجبات انفاقه وفتنة الفقر يراد به الفقر المدقع
الذي لا يصحبه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروة ولا
يبالي بسبب فاقته على اي حرام وثب ولا في اي حالة تورط وقيل المراد به فقر النفس الذي
لا يرده ملك الدنيا بحذافيرها انتهي وقال البيضاوي فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر
وصرف المال في المعاصي وما اشبه ذلك قلت وقال بعضهم فتنة الفقر هي حسد الاغنيا
والطمع في اموالهم والتذلل لهم بما يتدنس به عرضه وينثلم به دينه وعدم الرضا بما قسم الله له
وغير ذلك مما تحمد عاقبته قال الطيبي الفتنة ان فسرت بالمحنة والمصيبة فشرها ان لا يصبر
الرجل على لأوايها وان فسرت بالامتحان والاختبار فشرها ان لا تحمد في السرا ولا يصبر
في الضرا وقال زين العرب فتنة النار احراقها وفتنة القبر التحير في جواب منكر ونكير
وفتنة الغنا البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي واخذه من الحرام وان
لا يودي حقه وان يتكبر به وفتنة الفقر مثل ما تقدم ولذا قيل كاد الفقر ان يكون
كفرا ويجوز ان يراد بفتنة الفقر الفقر المدقع كما تقدم قلت قال في هذه الرواية شر فتنة
الغنى واسقط لفظ شر من الفقر قال شيخ شيوخنا وقد ورد اثباتها فيهما وسقوطها منهما
ثم قال والتقييد في الغنى والفقر لا بد منه لان كلا منهما فيه خير باعتبار فالتقييد في الاستعاذة
منه بالشر يخرج ما فيه من الخير سوا قل ام كثر انتهي قوله اللهم اغسل عني خطاياي بالما والثلج
والبرد قال شيخ شيوخنا قال الخطابي ذكر الثلج والبرد تاكيدا ولانهما ما آن لم تمسهما
الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال قال بن دقيق العيد عبر بذلك عن غاية المحو فان الثوب
الذي يتكرر عليه ثلاثة اشيا منقية يكون في غاية النقا ويحتمل ان يكون المراد ان كل واحد
من هذه الاشيا مجاز عن صفة بها المحو وكانه كقوله تعالى واعف عنا واغفر لنا وارحمنا
واشار الطيبي الي هذا بحثا فقال يمكن ان يقال المطلوب من ذكر الثلج والبرد بعد الما شمول
انواع الرحمة والمغفرة بعد العفو لاطفا حرارة عذاب النار انتهي ويويده ورود وصف الما
بالبرودة في حديث عبد الله بن ابي اوفى عند مسلم وكانه جعل الخطايا بمنزلة جهنم
لكونها مسببة عنها فعبر عن اطفا حرارتها بالغسل وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا
عن الما الي ابرد منه قال التوربشتي خص هذه الثلاثة بالذكر لانها منزلة من السما
وقال الكرماني يحتمل ان يكون في الدعوات الثلاثة اشارة الي الازمنة الثلاثة فالمباعدة

للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضي انتهى وكان تقديم المستقبل للاهتمام لدفع ما سيأتي قبل رفع ما حصل ثم قال وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع ان الحار في العادة ابلغ في ازالة الوسخ الاشارة الى ان الثلج والبرد ماآن طاهران لم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال وكان ذكرهما آكد في هذا المقام اشار اليه هذا الخطابي وقال الكرماني وله توجيه اخر وهو ان جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤديه اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تاكيدا في اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد منه وهو البرد بدليل انه قد يجمد ويصير جليدا بخلاف الثلج فانه يذوب انتهى **قوله** ونق بفتح النون وتشديد القاف وقوله قلبي من الخطايا تاكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو اثرها ولما كان الدنس في الثوب الابيض اظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق **قوله** باعد المراد بالمباعدة محو ما حصل منها والعصمة عما سيأتي منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه ان التقاء المشرق والمغرب مستحيل فكان اراد ان لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية ن

حديث اللهم اني اسالك من الخير كله عاجله واجله الخ قال الدميري رواه احمد في مسنده والبخاري في الادب والحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد ن

حديث اللهم من امن بي وصدقني الخ قيل يعارضه ما في البخاري من انه صلى الله عليه وسلم دعى لخادمه انس بقوله اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية واطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا وان ذلك لا ينافي الخير الاخروي وان فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص انتهى ن

حديث اللهم لك الحمد الخ **قوله** تراثي بالمثناة والمثلثة قال شيخنا التراث ما خلفه الرجل لورثته وتاؤه بدل من واو ن

حديث اللهم اقسم لنا من خشيتك الخ الخشية هنا الخوف قال في المصباح خشي خشية خاف انتهى وقال بعضهم الخشية خوف مقترن بتعظيم **قوله** اللهم اقسم لنا من خشيتك قال شيخنا قال البيضاوي اي اجعل لنا قسما ونصيبا تحول به وتحجب وتمنع **قوله** ومن اليقين ما يهون علينا مصيبات الدنيا اي ارزقنا يقينا بك وبان لا مرد لقضائك وقدرك وان لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وان ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة يهون بها مصيبات الدنيا **قوله** ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا قال شيخنا قال البيضاوي الضمير في اجعله للمصدر اي اجعل الجعل والوارث هو المفعول الاول ومنا في موضع المفعول الثاني على معنى واجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة عنا كما قال تعالى حكاية عن دعوة زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب وقيل الضمير للتمتع الذي عليه ومتعنا ومعناه اجعل تمتيعنا بها باقيا عنا موروثا لمن بعدنا او محفوظا لنا الى يوم الحاجة وهو المفعول الاول والوارث مفعول ثان ومناصلة له وقيل الضمير لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تاويل المذكور كما في قوله روبه

فيها خطوط من سواد وبلق ٭ كانه في الجلد توليع البهق ٭

والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث وقال في النهاية وفي رواية اللهم متعني

بسمعي

بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني اي ابقهما صحيحين سليمين الى ان اموت وقيل اراد بقاءهما وقوتهما عند الكبر وانحلال القوى النفسانية فيكون السمع والبصر وارثي ساير القوى والباقيين بعدها وقيل المراد بالسمع وعي ما سمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وفي رواية واجعله الوارث من فرد الهاء الى الامتاع فلذلك وحده انتهى **قوله** واجعل ثارنا على من ظلمنا اي مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره فاخذ به غير الجاني كما كان معهودا في الجاهلية او اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فندرك منه ثارنا **قوله** ولا تجعل مصيبتنا في ديننا قال المظهري اي لا تصبنا بما ينقص ديننا من اكل الحرام او اعتقاد سوء او فترة في العبادة **قوله** ولا تجعل الدنيا اكبر همنا قال الطيبي فيه ان قليلا من الهم مما لا بد منه من امر المعاش يرخص فيه بل يستحب **قوله** ولا تسلط علينا من لا يرحمنا قال الطيبي اي لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل ان يراد لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية او يحتمل من لا يرحمنا من ملائكة العذاب في القبر وفي النار انتهى كذا نقله شيخنا وقال زين العرب اراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا في ساير القوى المشار اليه بقوله بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا اي واجعل تمتعنا باسماعنا واخويه في مرضاتك باقيا عنا تذكر به بعد انقضاء اجالنا وانقطاع اعمالنا محفوظا لنا الى الحاجة ولولا ذلك لاشكل من حيث ان الوارث بعد قوله ما احييتنا تحقق اذ اراد الارث بعد فنائه وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه انتهى ن

حديث اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما الخ قال الطيبي طلب اولا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخى علما زايدا عليه ليترقى منه الى عمل زايد على ذلك ثم قال رب زدني علما ليشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى ان يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا ان العلم وسيلة الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما امر الله رسوله بطلب الزيادة في شي الا في العلم وهذا من جامع الدعا الذي لا مطمع وراءه انتهى ن

حديث اللهم اني اسالك واتوجه اليك بنبيك الخ قلت وسببه كما في الترمذي وابن ماجه واللفظ الاول عن عثمن بن حنيف ان رجلا ضرير البصر اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يعافيني قال ان شيت دعوت وان شيت صبرت فهو خير لك قال فادعه قال فامره ان يتوضا فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعا اللهم فذكره **قوله** فهو خير لك يشير الى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة و**قوله** يدعو بهذا الدعا قال صلى الله عليه وسلم ان شيت دعوت فاسند الدعا الى نفسه وكذا طلب الرجل ان يدعو هو له ثم امره صلى الله عليه وسلم ان يدعو هو كانه لم يرض منه اختياره الدعا لما قال الصبر خير لك لكن في جعله شفيعا له ووسيلة في استجابة الدعا ما يفهم انه صلى الله عليه وسلم شريك فيه **قوله** اي توجهت بك بعد قوله اتوجه اليك فيه معنى قوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه سال اولا ان ياذن الله لنبيه ان يشفع له ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم ملتمسا لان يشفع له ثم كر مقبلا على الله ان يقبل شفاعته قايلا فشفعه والباء في بنبيك للتعدية وفي بك للاستعانة وقوله لتقضى لي فان قلت ما معنى لي قلت معنى قوله رب اشرح لي صدري اي اجمل اولا ثم فصل ليكون اوقع فان قلت ما معنى لي قلت معنى لي كما في قول الشاعر مكانا يخرج له في عراقيبها نصلي اي اوقع العقر في حاجتي

واجعله مكانا له **قوله** فشفعه في اي اقبل شفاعته في حقي والفا عطف علي قوله اتوجه اليك بنبيك اي اجعله شفيعا لي فشفعه وقوله اللهم معترض وقال الترمذي حسن صحيح غريب قال الدميري فان قيل ما الحكمة في التصريح باسمه صلي الله عليه وسلم في هذا الحديث مع النهي ان ينادي باسمه فالجواب انه لما كان التعليم من جهته تواضع لربه فصرح باسمه او انه ذكر الاسم الشريف فيه مقترنا بالتعظيم وهو وصفه بنبي الرحمة اذ المقام يقتضي ذلك وذلك اذا سال الناس يوم القيمة في الشفاعة يقولون اذهبوا الي محمد فانه عبد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فذكره باسمه في المقام الذي يحمده فيه الاولون والاخرون انتهي الغرض

حديث اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري الخ قلت وسببه كما في الترمذي عن شتير بن شكل عن ابيه شكل بن حميد قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمني تعوذا اتعوذ به قال فاخذ بكفي فقال قل اللهم فذكره شتير بالشين المعجمة المضمومة والمثناة الفوقية المفتوحة والتحتانيه الساكنه مصغر وشكل بالشين المعجمة المفتوحة والكاف المفتوحة واللام قوله علمني تعوذا قال الجوهري العوذه والمعاذه والتعويذ كلها بمعني انتهي قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شرور هذه الجوارح التي هو مامور بحفظها كما قال تعالي والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون فالسمع امانة والبصر امانة واللسان امانة وهو مسول عنها قال تعالي ان السمع والبصر والفواد الاية فمن لم يحفظها ويتعدي فيها الحدود عصي الله وخان الامانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع شرها الا بالالتجا الي الله لكثرة شرها وافاتها وللسان افات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والمراء والمدح والمزاح **قوله** ومن شر قلبي قال ابن رسلان اي نفسي فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد بحب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الادمي دفع شرها الا باعانة من الله والالتجا اليه **قوله** ومن شر منيي حتي لا اقع في الزنا والنظر الي المحارم فيما لا يجوز او بشهوة وقال زين العرب قوله من شر سمعي الي قوله منيي اي نطفتي استعاذته عليه السلام من هذه لان الاجترام الاثام انما يكون من قبلها انتهي

حديث اللهم عافني في بدني الخ **قوله** اللهم عافني في سمعي قال ابن رسلان السمع يكون مصدر السمع ويكون اسما للجارحة فان كان مصدرا فانه يقع علي الكثير والقليل ولهذا لم يثنه والظاهر ان المراد بالسمع الاستماع به وبالبصر الروية به فانه الانتفاع بهما هو المقصود الاعظم بهما

حديث اللهم اجعل في قلبي نورا الخ قلت واوله كما في البخاري عن ابن عباس قال بت عند ميمونة فقام النبي صلي الله عليه وسلم فاتي حاجته فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتي القربة فاطلق شناقها ثم توضا وضوا بين وضوين لم يكثر وقد ابلغ فصلي فقمت فتمطيت كراهية ان يري اني كنت ارقبه فتوضيت فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فاداري عن يمينه فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتي نفخ وكان اذا نام نفخ فاذنه بلال بالصلاة فصلي ولم يتوضا وكان في دعايه اللهم اجعل فذكره **قوله** شناقها بكسر المعجمة وتخفيف النون ثم قاف هو رباط القربة وقال بعضهم هو الخيط او السير الذي تعلق به القربة والخيط الذي يشد به فمها **قوله** وضوا بين وضوين قد فسره بقوله لم يكثر وقد ابلغ بيان لقوله بين الوضوين وهو صفة اخري لقوله تعالي

والذين

والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما يعني لم يكثر صب الما وقد ابلغ الوضو امكانه اي اسبغ الوضوء وهو الوضوء الحسن وقال شيخ شيوخنا يحتمل ان يكون قد قلل من الما مع التثليث او اقتصر علي دون الثلاث مع ايصال الما الواجب **قوله** فتمطيت بالمثناة التحتيه الساكنة واصله تمطط اي تمدد وقيل هو من المطا وهو الظهر لان المتمطي يمد مطاه اي ظهره **قوله** ارقبه بالف مفتوحة وراء ساكنه وقاف وموحدة مضمومتين وهي رواية الاكثر قال في الفتح وهي اوجه **قوله** تتامت بمثناتين وهو ايجي الا لازما اي تكاملت **قوله** فنام حتي نفخ وكان اذا نام نفخ في رواية مسلم ثم نام حتي نفخ وكنا نعرفه اذا نام بنفخه قال الخطابي نومه صلي الله عليه وسلم مضطجعا حتي نفخ وقيامه الي الصلاة من خصايصه لان عينه كانت تنام ولا ينام قلبه فيقظة قلبه تمنعه من الحدث وانما منع قلبه النوم ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه انتهي **قوله** وكان في دعايه فيه اشارة الي ان دعاه حينيذ كان كثيرا وهذا من جملته **قوله** اللهم اجعل في قلبي نورا قال شيخ شيوخنا قال القرطبي هذه الانوار التي دعا بها رسول الله صلي الله عليه وسلم يمكن حملها علي ظاهرها فيكون سال الله ان يجعل له في كل عضو من اعضايه نورا يستضي به يوم القيمة في تلك الظلم هو ومن تبعه او من شا الله تعالي منهم قال والاولي ان يقال هي مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالي فهو علي نور من ربه وقوله تعالي وجعلنا له نورا يمشي به في الناس ثم قال والتحقيق في معناه ان النور مظهر ما ينسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع يظهر المسموعات ونور البصر كاشف المبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح ما يبدو عليها من اعمال الطاعات وقال الطيبي معني طلب النور للاعضا عضوا عضوا ان يتحلي بانوار المعرفة ويتعري عما عداها فان الشياطين تحيط بالجهات الست بالوسواس فكان التخلص منها بانوار السادة لتلك الجهات قال وكل هذه الامور راجعة الي الهداية والبيان وضيا الحق والي ذلك يرشد قوله تعالي الله نور السموات والارض الي قوله تعالي نور علي نور يهدي الله لنوره من يشا انتهي ملخصا وقال النووي قال العلما سال النور في اعضايه وجهاته والمراد بيان الحق وضياوه والهداية اليه فسال النور في جميع اعضايه وجسمه وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته في جهاته الست حتي لا يزيغ شي منها عنه انتهي وقال الطيبي ايضا خص السمع والبصر والقلب بلفظ في لان القلب مقر الفكرة في الا الله والسمع والبصر مسارح ايات الله المصونة والاسماع مراسي انوار وحي الله ومحط اياته المنزلة قال وخص اليمين والشمال بعن ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الي من عن يمينه وشماله من اتباعه **قوله** واجعل لي نورا من عطف العام علي الخاص اي اجعل لي نورا شاملا للانوار السابقة وغيرها وهذا منه صلي الله عليه وسلم دعا بدوام ذلك لانه حاصل له او هو تعليم لامته وقال شيخنا الشهاب القسطلاني قال الشيخ اكمل الدين اما النور الذي عن يمينه فهو المويد له والمعين علي ما يطلبه من النور الذي بين يديه والذي عن يساره نور الوقاية والنور الذي خلفه هو النور الذي يسعي بين يدي من يقتدي به ويتبعه فهو لهم من بين ايديهم وهو له صلي الله عليه وسلم من خلفه فيتبعونه علي بصيرة كما ان المتبع علي بصيرة قال الله تعالي قل هذه سبيلي ادعوا الي الله علي بصيرة انا ومن اتبعني واما النور الذي فوقه فهو تنزل نور الهي قدسي بعلم غريب لم يتقدمه خبر ولا يعطيه نظر وهو الذي يعطي من

العلم بالله ما تردّه الادلة العقلية اذا لم يكن لها ايمان فان كان لها ايمان نور اني قبلته بنا ويلة الجمع بين الامرين وقوله واجعل لي نورا الجوزا انه صلي الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا للانوار كلها التي ذكرها هنا والتي لم يذكرها كانوار الاسما الالهية وانوار الارواح وغير ذلك وقال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام اعلم ان النور عبارة عن اجسام قائم عرض لكنه ليس مرادا هنا لكنه يعبر بالنور عن المعارف وبالظلمات عن الجهل من مجاز التشبيه لان المعارف والايمان تنبسط لها النفوس ويذهب الغم عنها بها ويبشر بالنجاة من المعاطب تشبيها كما يتفق لها ذلك في النور الحقيقي وتغتم بالجهالات وتنقبض وتخاف الهلاك تشبيها كما يتفق ذلك لها في الظلمات فلما تشابها عبر باحدهما عن الاخر الا ان هذا يصح جوابا عن القلب واما في ساير ما ذكر فليس كذلك لان المعارف مختصة بالقلب الا ان ما عداه مما ذكر تتعلق به التكاليف اما العصب والشعر والدم فمن جهة الغذا واما اللسان فمن جهة الكلام والبصر من جهة النظر وكذلك ننظر في سايرها ويثبت له من التكاليف ما يناسبه اذا تقرر ذلك فاعلم ان التكليف فرع العلم بالله والايمان به فمن لم يكن لذلك لا يوقع شيا من القرب واذا كانت مسببه عن الايمان والمعارف الذي هو النور المجازي فسماها نورا من باب اطلاق السبب على المسبب فالمراد بالنور الذي في القلب غير المراد الذي في غيره انتهى ٥

حديث اللهم اصلح ديني الخ قال الطيبي هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا اي بعهد الله وهو الدين واصلاح الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وانه يكون حلالا ومعينا على الطاعة واصلاح المعاد اللطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحة بالموت اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم اذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون هذا هو النقصان الذي تقابله الزيادة في القرينة السابقة وقال زين العرب قوله اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري العصمة الحفظ وقوله واصلح دنياي اي واحفظ من الفساد ما احتاج اليه من الدنيا والمعاد مصدر ميمي او مكان من عاد اذا رجع واجعل حياتي سبب زيادة طاعتي اي واجعل عمري مصروفا فيما تحب وجنبني ما تكره انتهى وهذا الدعا من الجوامع قاله الطيبي ٥

حديث اللهم اني اسالك الهدى والتقى والعفاف والغنى قال الدميري قال القرطبي يعني بالهدى الهداية الى الصراط المستقيم وهو صراط الذين انعمت عليهم والتقى يعني به الخوف من الله والحذر من مخالفته ويعني بالعفاف الصيانة عن مطامع الدنيا وبالغنى غنى النفس وقال النووي العفاف والعفة هو التنزه عما لا يباح والكف عنه والغنا هنا غنى النفس والاستغنا عن الناس وعما في ايديهم انتهى وقال الطيبي اطلق الهدى والتقى ليتناول كل ما ينبغي ان يهتدى اليه من امر المعاش والمعاد ومكارم الاخلاق وكل ما يجب ان يتقى منه من الشرك والمعاصي ورذايل الاخلاق وطلب العفاف والغنا تخصيص بعد التعميم وقال غيره العفاف هو التنزه والكف عما لا يباح قال واما الغنى هنا فهو غنى النفس والاستغنا عن

الناس وعما في ايديهم وقال زين العرب الهدى الرشاد والدلالة والعفاف هنا قيل الكفاف والغنى غنى النفس انتهى ٥

حديث اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك الخ قال شيخنا قال الخطابي فيه معنى لطيف وذلك انه استعاذ بالله تعالى وساله ان يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته والرضى والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما صار الى ذكر ما لا ضد له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثنا عليه وقال القاضي عياض رضي الله عنه وسخطه من صفة افعال الله تعالى استعاذ من المكروه منهما الى المحبوب انتهى وقوله واعوذ بمعافاتك من عقوبتك استعاذ من الشر الى الخير وقوله واعوذ بك منك قال ترقا من الافعال الى منشي الافعال فقال بك منك مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف قوله لا احصي ثنا عليك اي لا اطيقه ولا اتي عليه وقيل لا احيط به وقال مالك معناه لا احصي نعمتك واحسانك والثنا بها عليك وان اجتهدت في الثنا عليك قوله انت كما اثنيت على نفسك اعتراف بالعجز عن تفصيل الثنا وانه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثنا الى الجملة دون التفصيل والاحصا والتعيين فوكل ذلك الى الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شي جملة وتفصيلا وكما انه لا نهاية لصفاته لا نهاية للثنا عليه لان الثنا تابع للمثني عليه فكل ثنا اثني به عليه وان كثر وطال وبولغ فيه فقدر الله اعظم وسلطانه اعز وصفاته اكبر وفضله واحسانه اوسع واسبغ وقال بعضهم ومعنى ذلك اعتراف بالعجز عندما ظهر له من صفات جلاله وكماله وصمديته مما لا ينتهي الى عده ولا يوصل الى حده ولا يحصله عقل ولا يحيط به فكر وعند الانتها الى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال الصديق العجز عن درك الادراك ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة في جواز اضافة الشر الى الله تعالى كما يضاف اليه الخير لقوله اعوذ برضاك من سخطك ومن عقوبتك وقال الغزالي في الاحيا قبيل كتاب الدعوات الخلق متفاوتون في فهم القران بعد الاشتراك في معرفة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغني عنه ومثاله فهم بعض ارباب القلوب من قوله عليه الصلاة والسلام في سجوده اعوذ برضاك الحديث انه عليه الصلاة والسلام قيل له اسجد واقترب فوجد القرب في السجود فنظر الى الصفات فاستعاذ ببعضها من بعض فان الرضى والسخط وصفان ثم زاد قربه واندرج قرب الاول فيه ورقي الى الذات فقال اعوذ بك منك ثم زاد قربه بما استحيا به من الاستعاذة على بساط القرب فالتجا الى الثنا فاثنى بقوله لا احصي ثنا عليك ثم علم ان ذلك قصور فقال انت كما اثنيت على نفسك فهذه خواطر تنفتح لارباب القلوب ثم لها اغوار وراء هذا وهو فهم معنى القرب واختصاصه بالسجود ومعنى الاستعاذة بصفة من صفة ومنه به واسرار ذلك كثيرة ولا يدل فغير ظاهر اللفظ عليه وليس هو مناقضا لظاهر التفسير بل هو استكمال له ووصول الى لبابه عن ظاهره فهذا ما يريده بفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر والله اعلم انتهى ٥

حديث اللهم الطف بي في تيسير كل عسير الخ قوله الطف بي اي ارفق بي قال في المصباح
ولطف الله بنا لطفا من باب طلب رفق بنا انتهي قوله كل عسير العسير هو الصعب الشديد
قال في المصباح عسر الامر عسرا مثل قرب قربا وعساره بالفتح فهو عسير اي صعب
شديد انتهي قوله والمعافاه قال شيخنا في الدر تبعا لاصله المعافاة ان يعافيك الله من
الناس ويعافيهم منك اي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك ويصرف اذاهم عنك واذاك عنهم
وقيل هي مفاعلة من العفو وهو ان يعفو عن الناس ويعفوهم عنك انتهي ن

حديث اللهم حجة لا ريا فيها ولا سمعة واوله كما في ابن ماجة عن انس قال حج النبي صلي
الله عليه وسلم علي رحل رث وقطيفة تسوي اربعة دراهم او لا تسوي ثم قال اللهم فذكره
الرحل الكور الذي يركب عليه والرث بالثا المثلثه الخلق والقطيفة الكسا الذي له خمل
كل هذا دليل علي شدة تواضعه صلي الله عليه وسلم وتركه لزينة الدنيا ولهذا قال
اصحابنا يستحب الحج علي الرحل والقتب دون الهوادج الا ان يشق عليه لضعف ونحوه
واول من اخرج المحامل في الاسلام الحجاج بن يوسف وفيه يقول الشاعر

اول عبد اخرج المحاملا ۝ اخزاه ربي عاجلا واجلا

وتقدم حد الريا والسمعة في حديث اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل ن

حديث اللهم بعلمك الغيب وقدرتك علي الخلق الخ قوله احيني ما علمت الحياة خيرا لي
قال شيخنا قال العراقي لما كانت الحياة حاصلة وهو متصف بها حسن الاتيان بما اي ما دامت
الحياة متصفة بهذا الوصف ولما كانت الوفاة معدومة في حال التمني لم يحسن ان يقول
ما بل اتي باذا الشرطية فقال اذا اي اذا آل الحال الي ان تكون الوفاة بهذا الوصف ن

حديث اللهم رب جبريل وميكايل الخ قال شيخنا قال القاضي عياض تخصيصهم
بربوبيته وهو رب كل شي وجا مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشان له دون ما يستحقر
عند الثنا والدعا مبالغة في التعظيم ودليلا علي القدرة والملك يقال رب السموات والارض
ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ورب الجبال والرياح ونحو ذلك وقال القرطبي
خص هولا الملايكة بالذكر تشريفا لهم اذ بهم ينتظم هذا الوجود اذ اقامهم الله تعالي في ذلك انتهي

حديث اللهم اني اعوذ بك من غلبة الدين الخ قوله غلبة الدين قال التوربشتي
غلبة الدين ان يفدحه ويثقله وفي معناه حديث انس ضلع الدين انتهي قلت
وفي رواية وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام اي ثقله وشدته قال شيخنا قال
في الغريبين يعني ثقله حتي يميل بصاحبه عن الاستوا والاعتدال والضلع الاعوجاج
انتهي وقال شيخ شيوخنا والمراد بضلع الدين ثقل الدين وشدته وذلك حيث لا يجد
من عليه الدين وفا ولا سيما مع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا اذهب
من العقل ما لا يعود اليه قوله وغلبة العدو والعدو والمومن يتمني زوال نعمته ويفرح ن
بمصيبته ويحزن بمسرته وذلك قد يكون من الجانبين وقد يكون من احدهما ومن شماتة
الاعدا قال شيخنا هي فرح العدو ببلية تنزل بعدوه وقال ايضا هي ما ينكا القلب
ويبلغ من النفس اشد مبلغ وقيل هي الحزن بفرح عدوه والفرح بحزنه قوله ومن
بوار الايم قال في النهاية اي كسادها من بارت السوق اذا كسدت والايم التي لا زوج
لها وهي مع ذلك لا يرغب فيها احد وقال في مادة ايم في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت

اوثيبا

اوثيبا مطلقة كانت او متوفي عنها انتهي فعلم ان الاول تفسير مراد لقوله بوار انتهي ن

حديث اللهم اني اعوذ بك من التردي والهدم الخ التردي تفعل من الردي وهو الهلاك والمراد
السقوط في بير او مهواة ونحوها قال البيضاوي كما نقله الطيبي التردي السقوط من مكان
عال كالتدهده من شاهق جبل والسقوط في بير قوله والهدم قال ايضا الهدم بالسكون
سقوط البنا ووقوعه علي الشي وروي بالفتح وهو اسم لما انهدم منه قال ابن رسلان
يحتمل ان يراد بالهدم المستعاذ منه هنا هدم البنا المعقود او السقف لما يترتب عليه من
فساد ما يحصل الهدم عليه من الاثاث والالات والحيوان وغير ذلك ويحتاج مالكه الي الكلفة
في تجديد عمارته والسعي في ذلك ولا يخفي ما في ذلك من المشقة قوله الغرق بفتح الرا مصدر
وهو الذي غلبه الما وقوي عليه فاشرف علي الهلاك ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق قوله
والحرق بفتح الرا وهو الذي يقع في حرق النار فيلتهب بالنار ولا يموت ويحتمل ان يراد به وقوع
الحريق في زرع او اثاث او غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع في شي تجاوز الي ما لا نهاية
له كما في بيوت الخشب ونحوه وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل
الشهادة لانها مجهدة مقلقة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عندها فلعل الشيطان
ينتهز منه فرصة فيحمله علي ما يخل بدينه ولانه يعد فجاه وهي اخذة الاسف قال
الطيبي ولعله صلي الله عليه وسلم استعاذ بالله منها لانها في الظاهر مصايب ومحن
وبلا كالامراض السابقة المستعاذ منها واما ترتب ثواب الشهادة عليها فللبنا علي ان
الله تعالي يثيب المومن علي المصايب كلها حتي الشوكة التي يشاكها ولان الفرق بين الشهادة
الحقيقية وبين هذه انها متمني كل مومن ومطلوبه وقد تجب عليه توخي الشهادة والتحري
فيها بخلاف التردي والغرق والحرق ونحوها فانه يجب الاحتراز عنها ولو سعي فيها عصي
قوله واعوذ بك ان يتخبطني الشيطان عند الموت قال شيخنا قال الخطابي هو ان يستولي
عليه عند مفارقة الدنيا فيضله ويحول بينه وبين التوبة او يعوقه عن اصلاح شانه
والخروج من مظلمة تكون قبله او يويسه من رحمة الله او يكره له الموت ويوسفه علي
حياة الدنيا فلا يرضي بما قضاه الله عليه من الفنا والنقلة الي الدار الاخرة فيختم له بالسو
ويلقي الله وهو ساخط عليه وقال التوربشتي المعني اعوذ بك ان يمسني الشيطان عند
الموت بنزغاته التي تزل بها الاقدام وتصارع العقول والاحلام قوله لديغا بالدال
والغين المعجمتين فعيل بمعني مفعول واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة يستعمل في ذوات
السموم من حية وعقرب وغير ذلك ككلمة تنزع بها الرجل الاخر يقال لدغت فلانا اذا نزغته
بها ورجل ملدغ يفعل ذلك بالناس وبالذال المعجمة وبالعين المهملة الاحراق بالنار كالكي
ونحوه قوله ان اموت في سبيلك مدبرا عبارة عن الفرار من الزحف حيث لا يجوز له الفرار
ذلك كالحب يقال لذع الحب قلبه اذا المه تتمة ورايت بخط شيخنا ابي العباس احمد بن
يونس الحلبي الحنفي رحمه الله ما صورته ومن خطه نقلت ۝ الحمد لله وبالله المستعان ۝ هنا ما سالني
عنه بعض الاخوان ۝ كان الله له حيث كان ۝ عن الكشف في كتب اللغة عن اربعة الفاظ ليصير
في التكلم بها علي بصيرة واستيقاظ ١ لذع بالدال والعين المهملتين ٢ لذغ بالذال والغين المعجمتين
٣ لذع بالذال والعين المهملة ٤ لدغ بالدال المهملة والغين المعجمة فاما الاول والثاني
فقد اغفلها في الصحاح والقاموس ولسان العرب واساس البلاغة والمصباح المنير وغيرها

المعجمة م

من كتب عديدة تصفحتها من كتب اللغة فالظاهر ان العرب اهملتها ذكر الشيخ محمد بن عبد السلام
ابن اسحق بن احمد الاموي المالكي في كتابه الذي ذكر فيه شرح الالفاظ الغريبه الواقعة في
المختصر الفرعي لابن الحاجب في باب اللام في فصل الذال المعجمة ما نصه لذغته العقرب تلذعه
لذغا وتلذاغا فهو ملذوع ولذيغ انتهي ولم اقف له في ذلك علي سند واما الثالث
فمذكور في الكتب المذكورة وغيرها ففي القاموس لذع الحب قلبه والنار الشي لفحته وفي لسان
العرب اللذع حرقة كحرقة النار وقيل هو مس النار لذعته النار لذغا لفحته واحرقته
ولذع الحب قلبه آلمه ولذع الطاير رفرف ثم حرك جناحيه قليلا وفي الاساس لذعته
النار والحب فالتذع وتلذعت النار وضرمت ومن المجاز لذع الحب قلبه قال ابو دؤاد

• مدمعي من ذمسبل • وفي الصدر لذغ كلذع الغضا •

ولذعته بلساني والقيح بالذع القرحة وانه لذاع لذاع لمن يعد بلسانه تحيرا ثم يلذع بالخلف
واما الرابع فمذكور ايضا في الكتب المذكورة وغيرها ففي القاموس لدغته العقرب والحيه كمنع
لدغا وتلداغا فهو ملدوغ ولديغ وقوم لدغي ولدّاغ وقّاع في الناس وفي لسان العرب اللدغ
عضّة الحيّة والعقرب وقيل اللدغ بالفم واللسع وفي الاساس لدغته العقرب ورجل
لديغ وقوم لدغي والدغته ارسلت اليه حية او عقربا فلدغته ومن المجاز لدغته بكلمة
نزعته بها انتهي وفيه هذا وما اشبه ذلك تعليم للامة والا فرسول الله صلي الله عليه
وسلم لا يجوز له الفرار وكذا تخبط الشيطان وغير ذلك من الامراض المزمنة المشوهة
للخلقه وقال زين العرب الهدم يروي بالسكون مصدرا وبالفتح ايضا ما يهدم اي
من ان يقع علي جدار او سقف او غير ذلك وقوله ان يتخبطني الخبط باليدين كالرمح
بالرجلين وهو الضرب بهما فقيل تخبط كناية عن تسويله واضلاله او عن الجنون
قال تعالي كالذي يتخبطه الشيطان من المس والتخبط الافساد في العقل او في الدين
بان يوسوس الغفلة عن كلمة الشهادة عند الموت او يؤيس من رحمة الله او يرهبن
من العذاب او نحوه نعوذ بالله من ذلك كله فان قلت شيطانه اسلم فلم نعوذ منه
قلت يقال في الجواب هذا تعليم تعليم للامة والا فالرسل مامونون عن امثال
هذه الاشيا قوله مدبرا اي عن الحق او عن حرب الكفار حيث لا يجوز الفرار
انتهي قلت وفي الاخر نظر فانه لا يجوز له صلي الله عليه وسلم الفرار مطلقا انتهي ن

حديث اللهم اني اعوذبك من الفقر والقلة والذلة الخ تقدم الكلام علي الفقر
والذلة في حديث اللهم اني اعوذبك من العجز والكسل قوله من القلة بكسر القاف
اي قلة المال التي يخشي منها قلة الصبر منه ومن عياله علي الاقلال والتسخط ولتسلط
الشيطان عليه بوسوسته بذكر الاغنيا وما هم فيه فنسال الله السلامة وقال
التوربشتي تحمل القلة علي قلة الصبر او قلة العدد ولا خفا ان المراد منها القلة
في ابواب البر وخصال الخير لانه كان يوثر الاقلال في الدنيا ويكره الاستكثار من الاعراض
الفانية قوله من ان اظلم او اظلم الاول بفتح الهمزة وكسر اللام مبنيا للفاعل يعني
اظلم احدا من المومنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله تعالي والثاني
بضم الهمزة وفتح اللام مبنيا لما لم يسم فاعله وفيه الاستعاذة بالله من شر كل ظالم واصل
الظلم وضع الشي في غير موضعه وفي المثل من استرعي الذيب فقد ظلم واراد بهذه

الادعيه

الادعية تعليم الامة ن

حديث اللهم اني اعوذبك من الشقاق الخ قوله الشقاق المنازعة وقيل المجادلة
والمخالفة والتعادي واصله من الشق وهو الجانب فكان كل واحد من المتنازعين في شق غير
شق صاحبه اي في ناحية غير ناحية الاخر وقال الهروي الشقاق العداوة قال تعالي
في عزة وشقاق وفي الغريبين كما نقله الطيبي اراد بالشقاق الخلاف لان كل واحد منهما في شق
اي ناحية والشقاق العداوة والشقاق ان تظهر لصاحبك خلاف ما تستره وتضمره
وقيل ان الشقاق ماخوذ من فعل ما يشق ويصعب وكان كل واحد من الفريقين يحرص
علي ما يشق علي الاخر فاستعاذ منه النبي صلي الله عليه وسلم لانه يودي الي المقاطعة والمهاجرة
قوله والنفاق هو اسم اسلامي لم تعرفه العرب بهذا المعني المخصوص به وهو الذي يستر
كفره ويظهر ايمانه وان كان اصله من اللغة معروفا قوله وسوء الاخلاق هو من عطف العام
علي الخاص وفيه اشعار ان ضر الشقاق والنفاق اعظم لان ضرره يسري الي الغير واستعاذ
منه النبي صلي الله عليه وسلم لما يترتب عليه من المفاسد الدينية والدنيويه وذلك
ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب ن

حديث اللهم اني اعوذبك من البرص تقدم الكلام عليه في حديث اللهم
اني اعوذبك من العجز والكسل

حديث اللهم اجعل بالمدينة الخ قوله ضعفي ما جعلت بمكة من البركة قال الشيخ
شيوخنا اي من بركة الدنيا بقرينة قوله في الحديث الاخر اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا
ويحتمل ان يريد ما هو اعم من ذلك لكن يستثني من ذلك ما خرج بدليل كتضعيف
الصلاة بمكة علي المدينة واستدل به علي تفضيل المدينة علي مكة وهو ظاهر من هذه
الجهة لكن لا يلزم من حصول افضلية المفضول في شي من الاشيا ثبوت الافضلية
علي الاطلاق واما من ناقض ذلك بانه يلزم ان تكون الشام واليمن افضل من مكة لقوله
في الحديث اللهم بارك لنا في شامنا واعادها ثلاثا فقد تعقب بان التاكيد لا يستلزم
التكثير المصرح به في حديث الباب وقال ابن حزم لا حجة في حديث الباب لهم لان تكثير
البركة بها لا يستلزم الفضل في امور الاخرة ورده عياض بان البركة اعم من ان تكون
في امور الدين او الدنيا لانها بمعني النما والزيادة فاما في الامور الدينية فلما يتعلق بها من
حق الله تعالي من الزكوات والكفارات ولا سيما في وقوع البركة في الصاع والمد وقال النووي
ان البركة حصلت في نفس المكيل بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها وهذا امر محسوس
عند من سكنها وقال القرطبي اذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت اجابة الدعوة ولا
يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص والله اعلم ن

حديث اللهم رب الناس مذهب الباس الخ قوله انت الشافي يوخذ منه جواز
تسمية الله تعالي بما ليس في القران بشرطين احدهما ان لا يكون في ذلك ما يوهم نقصا
والثاني ان يكون له اصل في القران وهذا من ذاك فان في القران واذا مرضت فهو
يشفين قوله لا شفا الا شفاوك اشارة الي ان كل ما يقع من الدوا والتداوي ان لم يصادف
تقدير الله تعالي والا فلا ينجع قوله شفا مصدر منصوب بقوله اشف ويجوز الرفع
علي انه خبر مبتدا اي هو قوله لا يغادر بالغين المعجمة اي لا يترك وفايدة التقييد

بذلك انه قد لحصل الشفا من ذلك المرض فيخلفه مرض اخر يتولد منه مثلا فكان يدعو له بالشفا **قوله** سقما بضم ثم سكون وبفتحتين ايضا وقد استشكل الدعا للمريض بالشفا مع ما في المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب ان الدعا عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض وبالصبر عليه والداعي بين حسنتين اما يحصل له مقصوده او يعوض عنه بجلب نفع او دفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى ن

حديث اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة الخ الجار في قوله في الدنيا متعلق باتنا او بمحذوف على انه حال من حسنة لانه كان في الاصل صفة لها فلما تقدم عليها انتصب حالا والواو في قوله وفي الاخرة عاطفة شيين على شيين ن متقدمتين ففي الاخرة عطف على في الدنيا باعادة العامل وحسنة عطف على حسنة والواو يعطف شيين فاكثر على شيين فاكثر تقول اعلم الله زيدا عمرا فاضلا وبكرا خالدا صالحا قال شيخ شيوخنا اختلف عبارات السلف في تفسير الحسنة فقيل هي العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم النافع وفي الاخرة الجنة وقيل هي العافية في الدنيا والاخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الاخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الاخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من اتاه الله الاسلام والقران والاهل والمال والولد فقد اتاه في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية اقوالا اخري متغايرة اللفظ متوافقة المعني حاصلها السلامة في الدنيا وفي الاخرة واقتصر في الكشاف على ما نقله الثعلبي عن علي انها في الدنيا المراة الصالحة وفي الاخرة الحورا وعذاب النار المراة السو وقال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافيه ودار رحبه وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هني وثنا جميل الى غير ذلك مما اشتملته عباراتهم فانها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا واما الحسنة في الاخرة فاعلاها دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفزع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من امور الاخرة واما الوقاية من عذاب النار فهو يقتضي تيسير اسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات انتهي من الفتح ملخصا قلت وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعدا وفي الاخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال شيخنا الشهاب القسطلاني منشا الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل اتنا في الدنيا الحسنة وفي الاخرة الحسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات ولا يتناول الا حسنة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما راه احسن انواع الحسنة وهذا بنا منه على ان المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه ثم قال فان قيل اليس لو قيل اتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الاخرة

لكان

لكان متناولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكرا واجاب بان قال انا بينا انه ليس للداعي ان يقول اللهم اعطني كذا وكذا بل يجب ان يقول اللهم اعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقة لقضايك وقدرك فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا ان ذلك غير جايز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاه وقدره فكان ذلك اقرب الى رعاية الادب قلت وفي كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقال رب هب لي من لدنك وليا يرثني ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه انس بقوله اللهم اكثر ماله وولده الى غير ذلك من الاحاديث ن

حديث اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن الخ وفرق بينهما لان الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن فيما قد وقع **قوله** وغلبة الرجال اي شدة تسلطهم كاستيلا الرعاع هرجا ومرجا قال الكرماني هذا الدعا من جوامع الكلم لان انواع الرذايل ثلاثة نفسانيه وبدنيه وجارحيه فالاولى بحسب القوي التي هي للانسان وهي ثلاثة العقليه والغضبيه والشهوانيه فالهم والحزن يتعلق بالعقلية والجبن بالغضبية والبخل بالشهوانية والعجز والكسل بالبدنية والثاني يكون عند سلامة الاعضا وتمام الالات والقوي والاول عند نقصان عضو ونحوه ن والضلع والغلبة بالجارحيه فالاولى مالي والثاني جاهي والدعا يشتمل على جميع ذلك **قوله** وغلبة الرجال هي اضافة للفاعل استعاذ من ان تغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش وقال شيخنا قال التوربشتي كانه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول اي يغلبهم ذلك الى هذا المعني بسبق فهمي ولم اجد في تفسيره نقلا وقال الطيبي اي قهرهم الداين وغلبتهم عليه بالتقاضي وليس له ما يقضي دينه فاضافته الى الفاعل انتهي ن

حديث اللهم احيني مسكينا الخ لا يغتر بكلام ابن الجوزي فيه وحكمه عليه بالوضع فقد رد عليه شيخنا وقبله الحافظ ابن حجر والزركشي وتقدم معني المسكنة في حديث اللهم احيني مسكينا في اول المادة بعد ستة احاديث ن

حديث اللهم اني اتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه الخ سببه كما في مسلم من حديث عايشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشي لا ادري ما هو فاغضباه ن فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال او ما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين الخ وفيه تقييد المدعو عليه بان يكون ليس لذلك باهل **قوله** فايما مومن الفا جواب شرط محذوف لدلالة السياق عليه اي ان كنت سببت مومنا قال شيخنا قيل كيف يسب من لا يستحق السب اجيب بانه يحكم بالظاهر فقد يظهر له صلى الله عليه وسلم استحقاقه لذلك بامارة شرعية ويكون في باطن الامر ليس اهلا لذلك وعندي في تقديره ان المراد من صدر ذلك يعني في حقه تقريرا له على ما صدر منه فاجعله كفارة لما صدر منه ولا تجعله عقوبة عليه في الاخرة فان دعاه صلى الله عليه وسلم قد ينفذ في الاخرة وامر ذلك شديد فدعا بان لا يهلكه بذلك فيها انتهي وقال شيخ شيوخنا قال المازري ان قيل كيف يدعو صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها باهل قيل المراد بقوله ليس لها باهل عندك في باطن امره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه فكانه يقول من كان في باطن امره عندك انه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها

ماظهر لي من مقتضي حاله حينيذ طهورا وزكاة قال وهذا معني صحيح لا احالة فيه لانه صلي الله عليه وسلم متعبد ابالظواهر وحساب الناس في البواطن علي الله تعالي انتهي وفي الحديث كمال شفقته صلي الله عليه وسلم علي امته وجميل خلقه وكرم ذاته حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالخير والتكريم انتهي قلت وما تضمنه هذا الحديث من الدعا المذكور فهو من خصايصه صلي الله عليه وسلم قال شيخنا باب اختصاصه بجواز لعن من شا بغير سبب قاله ابن القاص وامام الحرمين وما فيه من الفوايد ثم ذكر حديث ابي هريرة ثم قال واخرج احمد بسند صحيح عن انس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم دفع الي حفصة رجلا فقال احتفظي به فغفلت عنه ومضي فقال لها رسول الله صلي الله عليه وسلم قطع الله يدك ففزعت فقال اني سالت ربي تبارك وتعالي ايما انسان من امتي دعوت الله عليه ان يجعلها له مغفرة واخرج عن معاوية سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول اللهم من لعنت في الجاهلية ثم دخل في الاسلام فاجعل ذلك قربة له اليك انتهي قلت قوله بغير سبب اي فيما يظهر للسامع او هو علي التاويل المتقدم اي في باطن الامر وقوله انما انسان اي امة الاجابة والله اعلم وعبارة شيخنا ويدعو علي من شا بغير سبب ويكون له رحمة انتهي اي ومن خصايصه لعن الخ

حديث اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل الخ **قوله** اللهم ات نفسي تقواها قال بعض العارفين تقوي البدن الكف عما لا ينبغي حله وتقوي القلب الاعراض عما سوي الله تعالي وعدم الالتفات الي غيره وقال الطيبي قوله وات نفسي تقواها ينبغي ان تفسر التقوي بما يقابل الفجور في قوله تعالي فالهمها فجورها وتقواها وهي الاحتراز عن متابعة الهوي وارتكاب الفجور والفواحش لان الحديث كالتفسير والبيان للاية فدل قوله ات علي ان الالهام في الاية هو خلق الداعية الباعثة علي الاجتناب عن المذكورات **قوله** وزكها انت خير من زكاها اي طهرها من الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة ولفظ خير ليست للتفضيل بل المعني لا مذكي لها الا انت كما قال انت وليها ومولاها وقال الطيبي وقوله وزكها انت خير من زكاها علي ان اسناد التزكية الي النفس في الاية هو نسبة الكسب الي العبد لا خلق الفعل كما زعمت المعتزلة لان الخيرية تقتضي المشاركة بين كسب العبد وخلق القدرة فيه وقوله انت وليها ومولاها استيناف علي بيان الموجب وان ايتا التقوي وتحصيل التزكية فيها انما كان لانه متولي امرها وما لكها فالتزكية ان حملت علي تطهير النفس عن الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة كانت بالنسبة الي التقوي مظاهرا ما كان حكمها في الباطن وان حملت علي الانما والايمان بالتقوي كانت تحلية بعد التخلية لان المتقي شرعي من اجتنب النواهي واتي بالاوامر انتهي وتقدم بقيته في الاحاديث الماضية ٥

حديث اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي الخ **قوله** خطيئتي الخطيئة الذنب يقال خطا يخطي ويجوز تسهيل الهمزة فيقال خطية بالتشديد وجهلي الجهل ضد العلم **قوله** واسرافي الاسراف مجاوزة الحد في كل شي وعطف العمد علي الخطا من عطف الخاص علي العام فان الخطية اعم من ان تكون عن خطا وعن عمد احد المتقابلين علي الاخر **قوله** وهزلي الهزل ضد الجد والجد بكسر الجيم ضد الهزل **قوله** وكل ذلك عندي اي موجودا وممكن كالتذييل للسابق اي انا متصف بهذه الاشيا فاغفرها لي قاله صلي الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه اوعد فوات الكمال وترك الاولي ذنوبا اواراد ما كان عن سهو اوما

كان

كان قبل النبوة **قوله** ما قدمت اي قبل هذا الوقت وما اخرت اي عنه **قوله** وما اسررت وما اعلنت اي اخفيت واظهرت او ما حدثت به نفسي وما تحرك به لساني وما انت اعلم به مني هو من العام بعد الخاص انت المقدم وانت المؤخر قال شيخ شيوخنا قال المهلب اشار بذلك الي نفسه لانه المقدم في البعث في الاخرة والمؤخر في البعث في الدنيا انتهي وقال بعضهم اي تقدم من تشا من خلقك بتوفيقك الي رحمتك وتؤخر من تشا عن ذلك **قوله** وانت علي كل شي قدير **قوله** جمله مؤكده لمعني ما قبلها وعلي كل شي يتعلق بقدير وهو فعيل بمعني فاعل مشتق من القدرة وهي القوة والاستطاعة ٥

حديث البان البقر شفا الخ قال شيخنا اللبن وان كان بسيطا في الحس الا انه مركب في اصل الخلقة تركيبا طبعيا من جواهر ثلاثة السمنية والجبنية والمايية فالجبنية باردة رطبة مغذية للبدن والسمنية معتدلة في الحرارة والرطوبة ملايمة للبدن الانساني الصحيح كثيرة المنافع والمايية حارة رطبة مطلقة للطبيعة مرطبة للبدن واللبن علي الاطلاق ارطب وابرد من المعتدل وقيل قوته عند حلبه الحرارة والرطوبة وقيل معتدل في الحرارة والرطوبة واجود ما يكون حين يحلب واجوده ما اشتد بياضه وطاب ريحه ولذ طعمه وحلب من حيوان فتي صحيح معتدل اللحم محمود المرعي والمشرب وهو محمود يولد دما جيدا ويرطب البدن اليابس ويغذو غذا حسنا وينفع من الوسواس والغم والامراض السوداوية واذا شرب مع العسل انقي القروح الباطنة من الاخلاط المعفنة وشربه مع السكر يحسن اللون جدا والحليب يتدارك ضرر الجماع ويوافق الصدر والرية جيد لاصحاب السل ولبن البقر يغذو البدن ويخصبه ويطلق البطن باعتدال وهو من اعدل الالبان وافضلها بين لبن الضان ولبن المعز في الرقة والدسم والاكثار من اللبن يضر بالاسنان واللثة ولذلك ينبغي ان يتمضمض بعده بالما وفي الصحيحين ان النبي صلي الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بما فتمضمض وقال ان له دسما ولبن الضان اغلظ الالبان وارطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث في الجلد بياضا اذا ادمن استعماله ولذلك ينبغي ان يشاب هذا اللبن بالما ليرفع ضرره عن البدن انتهي قال شيخنا واخرج ابن عساكر عن مطر بن عبد الله قال رايت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الي الجمعة فاذا كان عند افطاره دعا بقعب من سمن ثم يامر بلبن فيحلب عليه ثم يدعو بشي من صبر فيذره عليه ثم يشربه فاما اللبن فيعصمه واما السمن فيقطع عنه العطش واما الصبر فيفتق امعاه انتهي ثم قال السمن حار رطب في الاولي منضج محلل يلين الحلق والصدر وينضج فضلاته وخصوصا بالعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله في الموجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس انه ابرا به من الاورام الحادثة في الاذن وفي الارنبة واما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب مع العسل نفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب انتهي وكان صلي الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشوبا بالما اخري وله نفع عظيم في حفظ الصحة وترطيب البدن وري الكبد ولا سيما اللبن الذي ترعي دوابه الشيح والقيصوم والخزامي وما اشبهها فان لبنها غذا مع الاغذية وشراب مع الاشربة ودوا مع الادوية ٥

حديث البس الخشن الضيق الخ **قوله** العز اي الكبر **قوله** الفخر ادعا العظم والكبر والشرف فالمعني اذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعا العظم لان هذه اللبسة

تؤذن بكسر النفس وانخفاضها هذا هو الغالب من حال المومن ن

حديث التمس ولو خاتما من حديد وسببه كما في البخاري عن سهل قال جاءت
امراة الي النبي صلي اسعليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي فقامت طويلا فقال رجل
زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة قال هل عندك من شي تصدقها قال ما عندي الا ازاري
فقال ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك قال فالتمس شيا فقال ما اجد شيا فقال
التمس ولو خاتما من حديد فلم تجد فقال امعك من القران شي قال نعم سورة كذا وسورة
كذا لسورة سماها فقال قد زوجناكها بما معك من القران انتهي **قوله** اني وهبت من نفسي
لفظة من زايده **قوله** فقامت طويلا وهو نعت مصدر محذوف اي قياما طويلا
او لظرف محذوف اي زمانا طويلا **قوله** فقال رجل قيل انه من الانصار **قوله** زوجنيها
يوخذ منه ان الهبة في النكاح خاصة بالنبي صلي اسعليه وسلم لقول الرجل
زوجنيها ولم يقل هبها لي ولقولها هي وهبت نفسي لك كما في رواية وسكت صلي اسعليه وسلم
علي ذلك فدل علي جوازه لخاصة **قوله** هل عندك شي تصدقها فيه ان النكاح لابد
فيه من الصداق وقد اجمعوا علي انه لا يجوز لاحد ان يطا فرجا وهب له دون الرقبه
بغير صداق **قوله** ولو خاتما وقع في خاتم النصب علي المفعولية لالتمس والرفع علي تقدير
ما حصل لي ولو خاتم ولو في قوله ولو خاتم تعليليه **قوله** قال نعم سورة كذا وسورة كذا
لسور سماها اي زوجناكها لتعلمها ما معك من القران ن

حديث التمسوا الساعة التي ترجي في يوم الجمعه بعد العصر الي غيبوبة الشمس قال
شيخنا اختلف العلما من الصحابة والتابعين وغيرهم هل هذه الساعة باقية او رفعت
وعلي الاول هل هي وقت من اليوم معين او مبهم وعلي التعيين هل تستوعب الوقت او تبهم
فيه وعلي الابهام ما ابتداوه وما انتهاوه وعلي كل ذلك هل تستمر او تنتقل وعلي
الانتقال هل تستغرق الوقت او بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة واربعون قولا
واقرب ما قيل في تعيينها اقوال احدها عند اذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الي طلوع
الشمس الثالث اول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع اخر الساعة الثالثة من النهار
والخامس عند الزوال الي خروج الامام السادس عند اذان صلاة الجمعة السابع
من الزوال الي خروج الامام الثامن منه الي احرامه بالصلاة التاسع منه الي غروب
الشمس العاشر ما بين خروج الامام الي ان تقام الصلاة الحادي عشر ما بين ان يجلس
الامام علي المنبر الي ان تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم عن ابي مسلم مرفوعا الثاني
عشر ما بين اول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع
عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلاة السادس عشر
من اقامة الصلاة الي تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السابع عشر هي الساعة
التي كان النبي صلي اسعليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر الي
غروب الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشرون بعد العصر الي اخر وقت الاختيار
الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الي ان تغيب الثاني والعشرون اخر ساعة بعد
العصر اخرجه ابو داود والحاكم عن جابر مرفوعا واصحاب السنن عن عبد اله بن سلام قوله
الثالث والعشرون اذا تدلي نصف الشمس للغروب اخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا

فهذه

فهذه خلاصة الاقوال فيها وباقيها يرجع اليها وارجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني عشر والعشرون
قال المحب الطبري اصح الاحاديث فيها حديث ابي موسي واشهر الاقوال فيها قول عبد اله بن سلام زاد ابن
حجر وما عداهما اما ضعيف الاسناد او موقوف استند قايله الي اجتهاد دون توقيف ثم اختلف
السلف في اي القولين المذكورين ارجح فرجح كلا مرجحون فممن رجح الاول البيهقي وبن العربي
والقرطبي وقال النووي انه الصحيح او الصواب ورجح الثاني احمد بن حنبل واسحق ابن
راهوية وبن عبد البر والطرطوشي وابن الزملكاني من الشافعية قال شيخنا واقول ههنا
امر وذلك ان ما اورده ابو هريرة علي ابن سلام من انها ليست ساعة صلاة وارد علي حديث
ابي موسي ايضا لان حال الخطبة ليست ساعة صلاة وتتميزها بعد العصر بانها ساعة دعا وقد
قال في الحديث تسال اله شيا وليس حال الخطبة ساعة دعا لانه مامور فيها بالانصات وكذلك
غالب الصلاة ووقت الدعا منها اما عند الاقامة او في السجود او التشهد فان حمل الحديث علي هذه
الاوقات اتضح وحمل قوله وهو قايم يصلي علي حقيقته في هذين الموضعين وعلي مجازه في الاقامة
اي قايم يريد الصلاة وهذا التحقيق حسن فتح اله به وبه يظهر ترجيح رواية ابي موسي
علي قول ابن سلام لابقا الحديث علي ظاهره من قوله يصلي ويسال فانه اولي من حمله علي
انتظار الصلاة لانه مجاز بعيد وتوهم ان انتظار الصلاة شرط في الاجابة ولانه لا يقال
في منتظر الصلاة قايم يصلي وان صدق انه في صلاة لان لفظ قايم يشعر بملابسة الفعل
والذي اختاره انا من هذه الاقوال انها عند اقامة الصلاة وغالب الاحاديث المرفوعة
تشهد له اما حديث ميمونة فمصرح فيه وكذا حديث عمرو بن عوف ولا ينافيه حديث ابي موسي
لانه ذكر انها فيما بين ان يجلس الامام الي ان تنقضي الصلاة وذلك صادق بالاقامة بل يتخصص
فيها لان وقت الخطبة ليس وقت صلاة ولا دعا ووقت الصلاة ليس وقت دعا في غالبها ولا
يلزم انه اراد استغراق هذا الوقت قطعا لانها خفيفة بالنصوص والاجماع ووقت الخطبة
والصلاة متسع وغالب الاقوال المذكورة بعد الزوال وعند الاذان تحمل علي هذا فترجع
اليه ولا تتنافي وقد اخرج الطبراني عن عوف بن مالك الصحابي قال اني لارجو ان تكون
ساعة الاجابة في احدي الساعات الثلاثة اذا اذن المؤذن وما دام الامام علي المنبر وعند
الاقامة واقوي شاهد له قوله وهو قايم يصلي فاحمل وهو قايم علي القيام للصلاة عند الاقامة
ويصلي علي الحال المقدرة وتكون هذه الجملة الحالية شرطا في الاجابة وانها مختصة بمن
شهد الجمعة ليخرج من تخلف عنها هذا ما ظهر لي في هذا المحل من التقرير واله اعلم قال
العلما فايدة الابهام لهذه الساعة وليلة القدر بعث الدواعي علي الاكثار من الصلاة
والدعا ولو بينت لاتكل الناس علي ذلك وتركوا ما عداه انتهي كلام شيخنا ن

حديث الحدوا ولا تشقوا الخ قال في النهاية اللحد الشق الذي يعمل في جانب القبر لموضع
الميت لانه قد اميل عن وسط القبر الي جانبه يقال لحدت والحدت انتهي وقال في المصباح
اللحد الشق في جانب القبر والجمع لحود مثل فلس وفلوس واللحد بالضم لغة وجمعه الحاد
مثل قفل واقفال ولحدت اللحد للميت لحدا من باب نفع والحدته له الحادا حفرته ولحدت
الميت والحدته جعلته في اللحد انتهي قلت والسنة فيه ان يحفر اللحد في جانب القبر القبلي
من اسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع اللحد ندبا ويتاكد ذلك عند راسه ورجليه فان
كانت ارض القبر رخوة شق في وسطه كالنهر والارض الرخوة هي التي ينهار ولا تتماسك او

بني جانبيه وسقفه بلبن او خشب او غيرهما ويرفع السقف قليلا بحيث لا يمس الميت واللحد في الارض
الصلبة افضل من الشق بفتح الشين اما في الرخوة فالشق افضل خشية الانهيار ن

حديث الحقوا الفرايض باهلها الخ قوله الفرايض المراد بالفرايض هنا الانصبا المقدرة
في كتاب الله تعالى وهي النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما والمراد
باهلها من يستحقها بنص القران قوله فهو لاولي اي لاقرب من الولي بسكون اللام على
وزن الرمي وهو القرب قوله رجل ذكر قال شيخنا زكريا قال النووي فايدة وصف رجل
بذكر في خبر الحقوا التنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة
والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال والاولى هو الاقرب لانه
لو كان المراد به الاحق لخلا عن الفايدة لانا لا ندري من هو الاحق واحسن من ذلك
قال جماعة انه لما كان الرجل يطلق في مقابلة المراة وهذا كما قال علما المعاني في مثل وما من
دابة في الارض ولا طاير يطير بجناحيه لان اسم الجنس يحتمل الفردية والجنس معا وبالصفة
يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطاير بفي الارض ويطير بجناحيه علم ان المراد الجنس لا الفرد

حديث الزم نعليك قدميك قوله الزم بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاي
قال الدميري قال رواه ابو داود باسناد صحيح وضعفه المنذري وليس بجيد منه ذلك
قال الخطابي في هذا الحديث باب من الادب وهو ان تصان ميامن الانسان عن كل شي
مما يكون محلا للاذى وفيه ان موضع الانسان نعله اذا اراد الصلاة بين يديه او عن يساره
او منبا عنه من بين يديه فتعقل بها انسان فتلف اما بان خر على وجهه او نزى
في بير يقرب به ان الضمان عليه وهذا كواضع الحجر في غير ملكه وناصب السكين ونحوه لا فرق
بينهما انتهى وتقدم فيه كلام في حديث اذا صلى احدكم فليلبس نعليه ن

حديث الق عنك شعر الكفر ثم اختتن قلت وسببه كما في ابي داود قال
حدثنا محمد بن مخلد ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرت عن عثيم بن كليب عن ابيه عن
جده انه جا النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد اسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
الق عنك شعر الكفر يقول احلق قال واخبرني اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاخر معه الق عنك شعر الكفر واختتن انتهى قوله عثيم قال ابن رسلان بضم
العين المهملة ثم ثا مثلثة بلفظ التصغير تصغير عثمن قال ابن القطان هو عثيم بن
كثير بن كليب والصحابي هو كليب وانما نسب عثيم في الاسناد الى جده قال ابن حجر وقد
وقع مبينا في رواية الواقدي اخرجه ابن منده في المعرفة وقال ابن عدي الذي
اخبر ابن جريج به هو ابراهيم ابن يحيى انتهى وقال شيخنا عثيم بضم العين المهملة وفتح
المثلثة وسكون التحتية ثم قال الحافظ جمال الدين المزي هو ابن كثير بن كليب الحضرمي
ويقال الجهني وقد ينسب الى جده وروى عنه ابراهيم بن محمد بن ابي يحيى الاسلمي
وعبد الله بن منيب وعبد الملك بن جريج ومحمد بن مسلم المعروف بالجوسق ذكره
ابن حبان في الثقات وروى له ابو داود وهذا الحديث الواحد قلت ورواه ابو نعيم
في المعرفة من طريق غانم بن الحسن وصدقة بن عبد الله عن ابراهيم بن محمد الاسلمي
قال حدثني عثيم بن كثير بن كليب عن ابيه عن جده فذكره قال ورواه خالد بن
عمرو عن الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن كثير بن كليب عن ابيه نحوه وله

حديث

حديث اخر غير هذا عند ابي نعيم انتهى كلام شيخنا قلت فتحرر ان المكتوب في النسخة بن كليب
بالنون لا انها من البنوة لا بالتحتية من الابوة ولا يغتر بالنسخ الذي فيها ذلك وان كان خط شيخنا
لاحتمال ذلك فقد افصح هو بما ذكرناه عنه ولم يك هذا الحديث في الجامع الكبير في مسند الاقوال
والافعال فيما رايت قوله الق عنك شعر الكفر قال شيخنا زاد في رواية ابي نعيم فحلقه
انتهى قال ابن رسلان استدل به على استحباب ازالة شعر الكفر وبحلق او قص او نورة
او غير ذلك والافضل الحلق والحديث حجة الاستحباب فان اقل مراتب الامر الاستحباب
وكما يستحب ازالة شعر الراس يستحب ازالة شعر العانة والابط وقص الشارب وتقليم الظفر
وغسل ثياب الكفر وما باشر جسده اولى بالغسل مما لم يباشر قوله ثم اختتن الامر به يقتضي
وجوب الختان وهو قول الجمهور وكان ابن عباس شدد في امره فيقول لا حج له ولا صلاة
اذا لم يختتن والحسن يرخص فيه ويقول اذا اسلم لا يبالي ان لا يختتن قد اسلم الناس فلم
يغتسلوا ولم يختتنوا والمذهب وجوبه ان امن على نفسه من الهلاك للامر وقد اختتن
ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة والامر يعم المراة والرجل اذا اسلمت وقولنا يستحب
ازالة شعر الكافر اي سوا كان كفره اصليا ام مرتدا وسوا ازال الشعر قبل اسلامه
ام لم يزله فان اسلم ولم يكن له شعر استحب امرار الموسى عليه كما في الحج ذكره ابن رسلان انتهى

حديث اللهم اسمعيل هذا العربي الهاما قلت يعارضه ما في البخاري في نزول ام اسمعيل
بمكة وفيه فمرت بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال في الفتح فيه اشعار
بان لسان امه وابيه لم يكن عربيا انتهى قال شيخ الحديث تبعا لما في الفتح وفيه تضعيف للقول
من روى انه اول من تكلم بالعربية كما اخرجه الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس لكن
اخرج الزبير بن بكار في النسب بسند حسن من حديث علي اول من فتق الله لسانه بالعربية
البينة اسمعيل قلت وسياتي اول من فتق لسانه بالعربية البينة اسمعيل وهو ابن
اربع عشرة سنة الشيرازي في الالقاب عن علي انتهى ثم قال قال الحافظ ابن حجر وبهذا القيد
يجمع بين الخبرين فتكون اوليته في ذلك بحسب الزيادة في البيان لا الاولية المطلقة
فيكون بعد تعلمه اصل العربية من جرهم الهمه الله العربية الفصيحة البينة فنطق بها
ويويده ما حكي ابن هشام عن الشرقي بن قطامي ان عربية اسمعيل كانت افصح
من عربية يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرهم قال ويحتمل ان يكون الاولية في
الحديث مقيدة باسمعيل بالنسبة الى بقية اخوته من ولد ابراهيم وفي الوشاح لابن
دريد اول من نطق بالعربية يعرب بن قحطان بن اسمعيل انتهى ن

حديث اللهو واللعب الخ قوله اللهو بضم الهمزة والها وسكون اللام بينهما
قال في النهاية واللهو اللعب يقال لهوت بالشي الهو لهوا وتلهيت به اذا لعبت به وتشاغلت
وغفلت به عن غيره والهاه عن كذا اي شغله ولهيت عن الشي بالكسر الهى بالفتح لهيا اذا
سلوت عنه وتركت ذكره واذا غفلت عنه واشتغلت انتهى فعلى تفسيره عطف اللعب عليه
عطف تغيير قوله غلظة قال في المصباح وفيه غلظة اي شدة فهو غير لين ولا سلس انتهى ن

حديث اما ان ربك يحب قلت وفي لفظ الحمد كما في الكبير وسببه كما في الادب المفرد
للبخاري عن الاسود بن سريع قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
قد مدحت ربي بمحامد ومدح واياك فقال ان ربك يحب الحمد فجعلت انشده فاستاذن

رجل طوال اصلع فقال النبي صلي الله عليه وسلم اسكت فدخل فتكلم ساعة ثم خرج فانشدته
ثم جا فسكتني ثم خرج فعل ذلك مرتين او ثلاثا فقلت من هذا الذي سكتني له قال هذا رجل
لا يحب الباطل الاثام انتهي قلت وهذه صفة الامام عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقوله صلي الله
عليه وسلم هذا رجل لا يحب الباطل كيف سمعه رسول الله صلي الله عليه وسلم ويمكن ان يجاب بان
في اوله من التغزل ما يفعله الشعرا علي العادة من التشبيه والقدود ونحو ذلك
مما لا يقبله عمر لشدة دينه وصلابته فهو عنده باطل فاخبر النبي صلي الله عليه وسلم عما يعتقده
عمر واما فسمعه لما فيه من الاستعارة والتوريه ونحو ذلك مما يمكن تاويله علي محمل صحيح وقال
شيخ شيوخنا في الاصابة قال البغوي كان شاعرا فكان في الاسلام قاصا انتهي ولم ار الشعر المذكور

حديث لما ان كل بنا وبال علي صاحبه الخ قلت وسببه كما في ابي داود عن انس بن
مالك ان رسول الله صلي الله عليه وسلم خرج فراي قبة مشرفة فقال ما هذه قال له اصحابه
هذه لفلان رجل من الانصار قال فسكت وحملها في نفسه حتي اذا جا صاحبها رسول الله
صلي الله عليه وسلم يسلم عليه فاعرض عنه فشكي ذلك الي اصحابه فقال والله اني لانكر رسول
الله صلي الله عليه وسلم قالوا خرج فراي قبتك قال فرجع الرجل الي قبته فهدمها حتي
سواها بالارض فخرج رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة
قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فاخبرناه فهدمها فقال اما ان فذكره قوله فراي قبة
القبة بيت صغير مستدير قوله مشرفة بفتح الشين والرا المشددة اي مرتفعة البنا قوله
لفلان رجل بالجر بدل مما قبله قوله لانكر رسول الله صلي الله عليه وسلم اي حال رسول الله صلي
الله عليه وسلم في اجتماعي به فيه التاديب بما يراه الاستاذ او الحاكم فمن الناس من يكون تاديبه
بالعقوبة او القول الغليظ او الاعراض عنه والهجر له حتي يرجع قوله فسواها بالارض
اي طلبا لرضي رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان هذا فيه اضاعة مال
لا تجوز بل اضاعة المال انما كانت في عمارتها فان المال المنفق فيها هو وبال عليه وهلاك له في عاقبته
غير محترم لكن مع هذا لا يجوز لغيره هدمه انتهي قلت ولا له الا ان تكون اتخذت ملكا للغير
او الارض او نحو ذلك لكن علمه صلي الله عليه وسلم بذلك واقراره عليه فيه دليل لمن يقول بجواز
ذلك او كان ذلك تافها لا يعد مثله اتلافا وقد يكون المنتقض الباقي يساوي ما اصرفه فلا اتلاف
حينئذ قوله قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فيه ان من راي من شيخه او استاذه
اعراضا لم يكن يعهده قبله ان يسال اصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم اخبروه عن موجبه
ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكي اليه ذلك قوله وبال علي صاحبه بنا القصور
المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الاهوية
الي النازل بها ويرجون بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يتمني الخلود في الدنيا ويتلهي بذلك
عن ذكر الاخرة فنسال الله تعالي العافية من ذلك وقد ذم الله تعالي فاعل ذلك بقوله وتتخذون
مصانع لعلكم تخلدون قيل المصانع هي القصور المشيدة والبروج للحمام قوله الا ما لا يعني
تقديره ان كل بنا فهو وبال علي صاحبه الا ما لا بد من فعله للانسان مما يستره من الحر والبرد
وبقية فساد السباع ونحوها من اللصوص التي ترتفع علي البنا القصير قوله ويتسورون
الجدار فتنزل علي صاحب الجدار فتسرق ما تجده فيباع ارتفاع الجدار بقدر ما يدفع ضرر المتسورين
قوله ثانيا الا ما لا بد للانسان منه قال ابن رسلان ونظير هذا الحذف قول العرب افعل

هذا

هذا انا لا اي ان كنت لا تفعل غيره فافعله انتهي وقوله في الحديث بعده الا ما كان في مسجد
او او او ثلاثا ملحق بالمسجد كل بنا كان علي جهة قربة كمكان تبني له المارة وابنا السبيل
او رباط يعد للارامل والايتام والفقرا والمساكين او علي عمارة صهريج وبير ونحو ذلك ولعل هذا
هو المشار اليه بقوله او او او ن

حديث اما انك لو قلت حين امسيت الخ سببه كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة
قال جا رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة
قال اما فذكره قوله من شر ما خلق اي من شر خلقه وشرهم ما يفعله المكلفون من المعاصي
والاثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغي وقتل وضرب وشتم وغير ذلك وما يفعله غير
المكلفين من الاكل والنهش واللدغ والعض كالسباع والحشرات قال القرطبي هذا قول
الصادق الذي علمنا صدقه دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ولم يضرني
شي الي ان تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا بي قد نسيت ان
اتعوذ بتلك الكلمات ن

حديث اما انه لو قال حين امسي الخ وسببه كما في ابن ماجة عن ابي هريرة قال
لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته اما انه فذكره كلمات الله القران ومعني تمامها ان
لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات الكافيات الشافيات
من كل ما يتعوذ به قال البيهقي سماها تامة لانه لا يجوز ان يكون في كلامه عيب او نقص
كما يكون في كلام الادميين ن

حديث اما ان العريف يدفع في النار دفعا العريف بالعين المهملة والفا بوزن عظيم
وهو القايم بامر طايفة من الناس لامر سياستهم وحفظ امورهم وسمي بذلك لكونه يتعرف
امورهم حتي يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وقال في النهاية العرافة حق والعرفا في النار
العرفا جمع عريف وهو القيم بامور القبيلة او الجماعة من الناس يلي امورهم ويتعرف ويتعرفه
الامير منه احوالهم فعيل بمعني فاعل والعرافة عمله وقوله العرافة حق اي فيها مصلحة
للناس ورفق في امورهم واحوالهم وقوله العرفا في النار تحذير من التعرض للرياسة لما في
ذلك من الفتنة وانه اذا لم يقم بحقه اثم واستحق العقوبة انتهي وقال بعضهم هو محمول
علي ان الغالب علي العرفا الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الانصاف المفضي الي الوقوع
في المعصية وقال الطيبي قوله والعرفا في النار ظاهر اقيم مقام الضمير يشعر بان العرافة
علي خطر ومن باشرها غير امن من الوقوع في المحذور المفضي الي العذاب لقوله تعالي
ان الذين ياكلون اموال اليتامي ظلما الاية فينبغي للعاقل ان يكون علي حذر منها لئلا يتورط
فيما يؤديه الي النار انتهي قوله العرافة حق المراد به اصل نصبهم فان المصلحة تقتضيه
لما يحتاج اليه الامير من المعاونة علي ما يتعاطاه بنفسه ويكفي في الاستدلال لذلك وجودهم
في العهد النبوي كما دل عليه حديث البخاري في قصة هوازن قلت وسنا في العرافة
اولها ملامة واخرها ندامة والعذاب يوم القيمة قال في النهاية والندم الاثر وهو مثل
الندب والبا والميم يتبادلان وذكره الزمخشري بسكون الدال من الندم وهو الغم اللازم اذ
يندم صاحبه لما يعثر عليه من سوء اثاره وقال في المصباح ندم علي ما فعل ندما وندامة
فهو نادم والمراة نادمة اذا حزن او فعل شيا ثم كرهه ن

حديث اما بلغكم اني لعنت من وسم البهيمة في وجهها الخ وسببه كما في ابي داود عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال اما قد ذكره وفي اخره فنهى عن ذلك انتهى قوله مر بضم الميم قوله قد وسم اي كوي كما في رواية ابن حبان في صحيحه قوله اما بلغكم الخ فيه دليل على تحريم وسم الوجه لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن فاعله والنهي يقتضي التحريم فاما الادمي فوسمه حرام لكرامته ولانه لا حاجة اليه فلا يجوز تعذيبه لغير فائدة قوله اوضربها في وجهها اي ولعنت من ضربها في وجهها قال النووي الضرب في الوجه منهي عنه في كل حيوان محترم من الادمي والحمير والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الادمي اشد لانه مجمع المحاسن مع انه لطيف يظهر فيه اثر الضرب وربما شانه وربما اذى بعض الحواس قوله فنهى عن ذلك كله اي كما تقدم ٥

حديث اما ترضى ان تكون لهم الدنيا ولنا الاخرة قلت وسببه كما في ابن عباس لما سال عمر عن المراتين اللتين تظاهرتا فقال هما عايشة وحفصة وفيه وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شي وتحت راسه وسادة من ادم حشوها ليف وان عند رجليه قرظا مصبورا وعند راسه اهب معلقة فرايت اثر الحصير في جنبه فبكيت فقال ما يبكيك قلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه وانت رسول الله فقال اما ترضى فذكره قوله اما ترضى ان تكون لهم الخ قال في الفتح ايضا وفي رواية عبيد بن حنين الا ترضى ان تكون لهم الدنيا ولنا الاخرة وفي رواية له لهما بالتثنية على ارادة كسرى وقيصر انتهى ٥

حديث اما كان يجد هذا الخ قلت وسببه كما في ابي داود عن جابر بن عبد الله قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فراى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال اما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه انتهى قوله شعثا بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة وتنوين المثلثة المفتوحة اي متغير الشعر منتشر لقلة تعهده بالدهن والتسريح قوله قد تفرق شعره اي من راسه ولحيته من قلة تعهده فهو غير متلبد ولفظ النسائي اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاير الراس اي منتشر الراس فقال اما بتخفيف الميم قوله ما يسكن بضم اوله وتشديد الكاف المكسورة به شعره اي يضم بعضه على بعض ويلينه بدهن كزيت وغسل وغير ذلك فيه استحباب تنظيف شعر الراس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غبا ويامر به وقال من كان له شعر فليكرمه قوله وراى اي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا عليه ثياب وسخه الوسخ هو ما يعلو الثوب وغيره من قلة التعهد بالغسل ونحوه قوله فقال اما كان هذا يجد ماء بالمد والتنوين قوله يغسل به ثوبه فيه النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعي رضي الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب اذا كثر وسخه ولو بما فقط فان في غسله ازالة الوسخ والنجاسة ان كانت

حديث اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يجعل الله راسه الخ اما يخشى للكشميهني الا وكلاهما حرف استفتاح مركب من حرف نفي وهمزة استفهام للتوبيخ قوله او يجعل شك قوله اذا رفع راسه قبل الامام زاد ابن خزيمة في صلاته قوله صورته صورة حمار في رواية لمسلم وجه حمار قال شيخنا وهو من تصرف الرواة والصورة بمعنى الوجه وخص

الراس او الوجه بذلك لان به وقعت الجناية ثم هل المراد به المجاز وهو المسخ المعنوي بالبلادة والجهل او الحقيقة وهو المسخ قولان الارجح الثاني وان لم يقع لانه لا يلزم من الوعيد الوقوع ولابن حبان ان يحول الله راسه راس كلب قال صاحب القبس ليس للتقدم على الامام سبب الا طلب الاستعجال ودواه ان يستحضر انه لا يسلم قبل الامام فلا يستعجل في هذه الافعال انتهى وقال في الفتح ظاهر الحديث يقتضي تحريم الرفع قبل الامام لكونه توعد عليه بالمسخ وهو اشد العقوبات وبذلك جزم النووي في شرح المهذب ومع القول بالتحريم فالجمهور على ان فاعله ياثم وتجزي صلاته وعن ابن عمر تبطل وبه قال احمد في رواية واهل الظاهر بناء على ان النهي يقتضي الفساد ٥

حديث اما يخشى احدكم اذا رفع راسه في الصلاة ان لا يرجع اليه بصره سياتي الكلام عليه في لينتهين اقوام يرفعون من حرف اللام ٥

حديث اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله الخ سببه كما في مسلم عن ابن شماسة المهري قال حضرنا عمرو بن العاصي وهو في سياقة الموت يبكي طويلا وحول وجهه الى الجدار فجعل ابنه يقول يا ابتاه اما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاقبل بوجهه فقال ان افضل ما نعد به شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اني قد كنت على اطباق ثلاث لقد رايتني وما احد اشد بغضا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني ولا احب الي ان اكون قد استمكنت منه فقتلته فلو مت على تلك الحال كنت من اهل النار فلما جعل الله الاسلام في قلبي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فبسط يمينه قال فقبضت يدي قال ما لك يا عمرو قال قلت اردت ان اشترط قال تشترط بماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله وما كان احد احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجل في عيني منه وما كنت اطيق ان املا عيني منه اجلالا له ولو سئلت ان اصفه ما اطقت لاني لم اكن املا عيني منه ولو مت على تلك الحالة لرجوت ان اكون من اهل الجنة ثم ولينا اشيا ما ادري ما حالي فيها فاذا انا مت فلا تصحبني نايحة ولا نار فاذا دفنتموني فسنوا علي التراب سنا ثم اقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى استانس بكم وانظر ماذا اراجع به رسل ربي انتهى قوله ابن شماسة بالشين المعجمة في اوله مفتوحة ومضمومة واخره سين مهملة ثم ها واسمه عبد الرحمن والمهري بفتح الميم واسكان الها وبالرا قوله في سياقة الموت هو بكسر السين اي حال حضور الموت قوله افضل ما نعد هو بضم النون قوله كنت على اطباق ثلاث اي على احوال قال الله تعالى لتركبن طبقا عن طبق فلهذا انث ثلاث ارادة المعنى اطباق قوله تشترط بماذا قال النووي هكذا ضبطنا بما باثبات البا فيجوز ان تكون زايدة للتاكيد ويجوز ان تكون على تضمين تشترط معنى تحتاط قوله الاسلام يهدم ما كان قبله اي يسقطه ويمحو اثره قوله عيني بتشديد اليا مثنى قوله فسنوا على التراب سنا ضبط بالمهملة والمعجمة وهو الصب وقيل بالمهملة الصب في سهولة وبالمعجمة التفريق قوله جزور بفتح الجيم من الابل قال النووي اما احكامه ففيه موضع عظم الاسلام والهجرة والحج وان كل واحد منها يهدم ما كان قبله من المعاصي وفيه استحباب تنبيه المحتضر على احسان ظنه بالله تعالى وذكر ايات الرجا واحاديث العفو عنده وتبشيره بما اعد الله تعالى للمسلمين وذكر حسن اعماله عنده ليحسن ظنه بالله تعالى ويموت عليه وهذا الادب مستحب بالاتفاق وموضع الدلالة

له من هذا الحديث قول بن عمرو لابيه اما بشرك رسول الله صلي الله عليه وسلم بكذا وفيه ما كانت الصحابة رضي الله عنهم عليه من توقير رسول الله صلي الله عليه وسلم واجلاله وفي قوله لا تصحبني نار ولا نايحة امتثال لنهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن ذلك وقد كره العلما ذلك فاما النياحة فحرام واما اتباع الميت بالنار فمكروه للحديث ثم قيل سبب الكراهة لكونه من شعار الجاهلية وقال ابن حبيب المالكي كره تفاولا بالنار وفي قوله فسنوا علي التراب استحبا صب التراب في القبر وانه لا يقعد علي القبر بخلاف ما يعمل في بعض البلاد وقوله ثم اقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها الخ فيه فوايد منها اثبات فتنة القبر وسوال الملكين وهو مذهب اهل الحق ومنها استحباب المكث عند القبر بعد الدفن لحظة نحو ما ذكر وفيه ان الميت يسمع حينيذ من حول القبر.

حديث اما انكم لو اكثرتم ذكر هادم اللذات الخ سببه كما في الترمذي عن ابي سعيد قال دخل رسول الله صلي الله عليه وسلم مصلاه فراي اناسا كانهم يكتشرون فقال اما انكم فذكره **قوله** يكتشرون قال في النهاية الكشر ظهور الاسنان للضحك وكاشره اذا ضحك في وجهه وباسطه والاسم الكشرة كالعشرة انتهي **قوله** هادم اللذات بالذال المعجمة اي قاطعها **قوله** الموت قال شيخنا المظفري بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب علي تقدير اعني انتهي **قوله** انما القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار قال شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا علي الحقيقة لا المجاز وان القبر يملا علي المومن خضرا وهو العشب من النبات وقد عينه بن عمرو في حديثه انه الريحان وذهب بعض العلما الي حمله علي المجاز وان المراد خفة السوال علي المومن وسهولته عليه وامنه وطيب عيشه وراحته وسعته عليه بحيث يري مد بصره كما يقال فلان في الجنة اذا كان في رغد من العيش وسلامة وكذا في ضده قال القرطبي والاول اصح انتهي كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد في الاثار ما يشهد لذلك والله اعلم وسياتي فيه زيادة في ان العبد اذا وضع في قبره.

حديث اما انا فلا اكل متكيا ياتي الكلام عليه في الاكل متكيا من حرف لا.

حديث اما اهل النار الذين هم اهلها قال الدميري في بعض نسخ مسلم اهل النار الذين هم اهلها بغير اما وفي اكثرها اما والمعني عليه ظاهر وعلي اسقاط اما يكون الفا زايدة وهو جايز وقال شيخنا في اكثر النسخ اهل النار بحذف اما فالفا في فانهم زايدة **قوله** الذين اهلها اي الكفار المستحقون للخلود **قوله** ولا يحيون اي حياة ينتفعون بها ويستريحون معها **قوله** فاماتهم اي الله وفي بعض النسخ فاماتتهم بتاء بين اي النار **قوله** اماتة قال النووي واما معني الحديث فالظاهر والله اعلم ان معناه ان الكفار الذين هم اهل النار المستحقون للخلود لا يموتون فيها ولا يحيون حياة ينتفعون بها ويستريحون معها كما قال تعالي لا يموت فيها ولا يحيي وهذا جاز علي مذهب اهل الحق ان نعيم اهل الجنة دايم وان عذاب اهل النار دايم وقوله صلي الله عليه وسلم ولكن ناس اصابتهم النار الخ معناه ان المذنبين من المومنين يميتهم الله تعالي اماتة بعد ان يعذبوا المدة التي اراد الله تعالي وهذه الاماتة اماتة حقيقية تذهب الاحساس ويكون عذابهم علي قدر ذنوبهم ثم يميتهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس المدة التي قدرها الله تعالي ثم يخرجون من النار موتي قد صاروا فحما فيحملون

ضبابر

ضبابر كما تحمل الامتعة ويلقون علي انهار الجنة فيصب عليهم ما الحياة فيحيون وينبتون فيها تنبت الحبة في حميل السيل في سرعة نباتها وضعفها فتخرج لضعفها صفرا ملتوية ثم تشتد قوتهم بعد ذلك ويصيرون الي منازلهم وتكمل احوالهم فهذا هو الظاهر من لفظ الحديث ومعناه. وحكي القاضي عياض فيه وجهين احدهما انها اماتة حقيقية والثاني ليس بموت حقيقي ولكن يغيب عنهم احساسهم بالالام قال ويجوز ان تكون الامهم اخف فهذا كلام القاضي والمختار ما قدمناه والله اعلم انتهي وقال شيخنا قال القرطبي هذه الموتة للعصاة موتة حقيقية لانه اكدها بالمصدر وذلك تكريما لهم حتي لا يحسوا الم العذاب قال فان قيل اي فايدة حينيذ في ادخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب قلنا يجوز ان يدخلهم تاديبا وان لم يذوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عقوبة لهم كالمحبوسين في السجن فان الحبس عقوبة لهم وان لم يكن معه غل ولا قيد ويحتمل انهم يعذبون اولا وبعد ذلك يموتون ويختلف حالهم في طول التعذيب بحسب جرايمهم واثامهم ويجوز ان يكونوا متالمين حالة موتهم غير ان الامهم تكون اخف من الام الكفار لان الام المعذبين وهم موتي اخف من عذابهم وهم احيا دليله وحاق بال فرعون سوء العذاب الي قوله ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب فاخبر ان عذابهم اذا بعثوا اشد من عذابهم وهم موتي انتهي قلت ولا مانع من وقوع كل احتمال مما ذكر لطايفة من العصاة ويكون ذلك جمعا لما تفرق في الاحاديث من شدة العذاب وخفته وطوله وقصره ودوامه وانقطاعه وهو جامع للاقوال المتفرقة والله اعلم **قوله** ضبابر ضبابر قال النووي كذا هو في الروايات والاصول ضبابر ضبابر مكرر مرتين وهو منصوب علي الحال وهو بفتح الضاد المعجمة وهو جمع ضبارة بفتح الضاد وكسرها لغتان حكاهما القاضي عياض وصاحب المطالع وغيرهما اشهرهما الكسر ولم يذكر الهروي وغيره الا الكسر ويقال فيها ايضا اضبارة بكسر الهمزة قال اهل اللغة الضبابر جماعات في تفرقة انتهي **قوله** فبثوا فهو بالبا الموحدة المضمومة بعدها ثا مثلثة ومعناه فرقوا.

حديث اما اول اشراط الساعة فنار تخرج الخ سببه كما في البخاري عن انس ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلي الله عليه وسلم المدينة فاتاه يساله عن اشياء فقال اني سايلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعام ياكله اهل الجنة وما بال الولد ينزع الي ابيه او امه قال اخبرني به جبريل انفا قال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملايكة قال اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الي المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد الحوت واما الولد فاذا سبق ما الرجل ما المراة نزع الولد واذا سبق ما المراة ما الرجل نزعت قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت فاسالهم عني قبل ان يعلموا اسلامي فجات اليهود فقال اي رجل فيكم عبد الله فقالوا خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا فقال النبي صلي الله عليه وسلم ارايتم ان اسلم عبد الله بن سلام قالوا اعاذه الله من ذلك فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج اليهم عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت اخاف يا رسول الله انتهي اول اشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وسياتي بقية البحث فيه والجمع بين متفرق كلامهم في ان الساعة لا تقوم حتي تكون عشر ايات **قوله** واما اول طعام ياكله اهل الجنة

فزيادة كبد الحوت الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهي في الطعم في غاية اللذة ويقال
انها اهنا طعام وامراه **قوله** فاذا اسبق ما الرجل في رواية الفزاري فان الرجل اذا غشي
المراة فسبقها ماوه **قوله** نزع الولد بالنصب على المفعولية اي جذبه اليه وفي رواية
الفزاري كان الشبه له والمراد بالعلو هنا السبق لان كل من سبق فقد علا شانه فهو
علو معنوي واما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه ما الرجل ابيض وما المراة اصفر
فاذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المراة اذكرا باذن الله واذا علا مني المراة مني الرجل انثا
باذن الله فهو مشكل من جهة انه يلزم منه اقتران الشبه للاعمام اذا علا ما الرجل
ويكون ذكرا لا انثى وعكسه والشاهد خلاف ذلك لانه قد يكون ذكرا ويشبه اخواله لا
اعمامه وعكسه قال القرطبي يتعين تاويل حديث ثوبان بان المراد بالعلو السبق قلت
والذي يظهر ما قدمته تاويل العلو في حديث عايشة واما حديث ثوبان فيبقى العلو فيه
على ظاهره فيكون السبق علامة التذكير والتانيث والعلو علامة الشبه فيرتفع
الاشكال وكان المراد بالعلو الذي يكون سببه الشبه الكثير بحيث يصير الاخر مغمورا
فيه فبذلك يحصل الشبه وينقسم بحسب ذلك ستة اقسام الاول ان يسبق ماء
الرجل ويكون اكثر فيحصل له الذكورة والشبه والثاني عكسه والثالث ان يسبق
ما الرجل ويكون ما المراة اكثر فيحصل له الذكورة والشبه والرابع عكسه والخامس ان يسبق
ما الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبه والسادس عكسه **قوله** قوم بهت بضم
الموحدة والها ويجوز اسكانها كقضيب وقضب وقليب وقلب وهو الذي يبهت السامع بما
يفتري به عليه **قوله** فجات اليهود ظاهره التعميم والذي يقتضيه السياق تخصيص
من كان له بعبد الله بن سلام تعلق واقرب ذلك عشيرته من بني قينقاع ن

حديث اما صلاة الرجل في بيته نور فنوروا بيوتكم قلت واوله كما في ابن ماجة
عن عاصم بن عمرو قال خرج نفر من اهل العراق الى عمر فلما قدموا عليه قال لهم من انتم
قالوا من اهل العراق قال فاذن جيتم قالوا فسالوه عن صلاة الرجل في بيته فقال
عمر سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما فذكره انتهى عاصم بن عمرو هو البجلي الكوفي
احد الشيعة لا باس به قال ابو حاتم صدوق وقال شيخ شيوخنا صدوق رمي بالتشيع
من الثالثة قال القرطبي في قوله صلى الله عليه وسلم الصلاة نور معناه ان الصلاة
اذا فعلت بشروطها المصححة والمكملة نورت القلب بحيث تشرق فيه انوار المعارف
والمكاشفات حتى ينتهي امر من يراعيها حق رعايتها ان يقول وجعلت قرة عيني في الصلاة
وايضا فانها تنور بين يدي مراعيها يوم القيمة في تلك الظلم وتنور وجه المصلي يوم
القيمة فيكون ذا غرة وتحجيل كما في حديث امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من الوضو
وقال النووي معنى قوله صلى الله عليه وسلم الصلاة نور انها تمنع عن المعاصي وتنهى
عن الفحشا والمنكر وتهدي الى الصواب كما ان النور يستضا به وقيل معناه ان اجرها
يكون نورا لصاحبها يوم القيمة وقيل لانها سبب لاشراق انوار المعارف وانشراح
الصدور ومكاشفات الحقايق لفراغ القلب فيها واقباله الى الله تعالى بظاهره وباطنه
وقد قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة وقيل معناه انها تكون نورا ظاهرا
على وجهه يوم القيمة ويكون في الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل انتهى ن

حديث
اما

حديث اما في ثلاث مواطن فلا يذكر احد احدا الخ سببه كما في ابي داود عن عايشة
انها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار
فبكيت فهل تذكرون اهليكم يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما فذكره
انتهى **قوله** ذكرت النار فبكيت اي ذكرت يوما النار فبكيت من خوفها **قوله** ما يبكيك
اي ما سبب بكايك فيه تفقد الزوجات والاصحاب والسوال عن احوالهم المعارضة ليسير
عليهم بما فيه مصلحتهم ويعلمهم ما يحتاجون ومثلهم الاولاد بل اولى **قوله** قالت ذكرت النار
اي ما يحصل من شدة رويتها والعرض عليها او الورود عليها فبكيت فيه شدة خوف الصحابة
رضي الله عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعايشة ومنزلتها عند النبي صلى الله عليه وسلم
قوله فهل تذكرون اهاليكم يحتمل ان تريد بالاهل نفسها والتقدير هل تذكرني
يوم القيمة فيحتمل ان تريد نفسها وبقية صواحباتها وهذا من كمال فتوتها **قوله** اما
بتشديد الميم **قوله** في ثلاثة مواطن فلا يذكر احد احدا لعظم هولها وشدة روعها
عند الميزان اذا وضع ووزنت الاعمال حتى يعلم ايخف ميزانه ام يثقل **قوله** وعند الكتاب
اي ايقع في يمينه فيكون من اصحاب اليمين ام يقع في شماله فيكون من اصحاب الشمال
ام يوتى كتابه من وراء ظهره قال بن السايب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه
وقيل تنزع من صدره الى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث ان من يوتى
كتابه بشماله على قسمين احدهما كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثاني بشماله من وراء ظهره
ذكره بن رسلان قلت ويحتمل ان يقال ان العاصي المومن يعطى كتابه بشماله والكافر
من وراء ظهره ويشهد لهذا الاية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر **قوله** وعند الصراط اذا
وضع الى اخره اي على ظهر جهنم كالجسر والعرب تضع الاثنين موضع الجمع ومعناه
في وسطها ومعظمها **قوله** وحسك كثير قال الدميري قال بن سيده والحسك جمع حسكة
وهي شوكة صلبة معروفة وقال شيخنا نبات ذو شوك يتخذ مثله من حديد وقال بعضهم
هي شوكة تكون بنجد يقال لها السعدان وهو نبت ذو شوك من جيد مرعى الابل تسمن
عليه وفيه المثل مرعى ولا كالسعدان يضرب مثلا للشي يفضل على اقرانه واشكاله
قالوا واول من قاله الخنسا بنت عمرو بن الشريد ومرعى خبر مبتدا محذوف تقديره على
مرعى جيد وليس في الجودة مثل السعدان ن وقال في التعريف الحسك حسك
السعدان ويعمل من الحديد على مثاله وهو من الات العسكر انتهى ن

حديث اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله الخ واوله كما في مسلم عن جابر بن
عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته
واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا
والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد فان
اصدق الخ لعلها لفظ احمد ولفظ مسلم وابن ماجه فان خير الحديث وبقية الفاظهم
متقاربة المعنى وهو مختار الشيخ والحافظ بن حجر فيما اذا ذكر واحد منا في التخاريج
قال النووي رحمه الله في هذا الحديث جمل من الفوايد ومهمات القواعد **قوله** كان
اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش قال الدميري
يستدل به على انه يستحب للخطيب ان يفخم امر الخطبة ويرفع صوته ويجزل كلامه

ويكون مطابقا للفصل الذي يتكلم فيه من ترغيب وترهيب ولعل اشتداد غضبه كان
عند انذاره امرا عظيما وتحذيره خطبا جسيما وقال القرطبي قوله كان اذا خطب احمرت
عيناه وعلا صوته كان هذا منه في احوال وهذا مشعر بان الواعظ حقه ان يكون
منه في وعظه ما يشعر بالحال الذي هو فيه واما اشتداد الغضب فيحتمل ان يكون عند
امر خولف فيه ومنذر الجيش هو المخبر بجيش العدو والذي يخوف به ومن هذا قوله صلي
الله عليه وسلم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل انذر قومه جيشا فقال انا النذير العريان لانه
ابين للعين واغرب واشنع عند البصر وذلك ان ربية القوم وعينهم يكون علي مكان عال فاذا
راي العدو اقبل نزع ثوبه والاح به لينذر قومه ويبقي عريانا قال الراغب الغضب دم القلب
لارادة الانتقام وقال صلي الله عليه وسلم اتقوا الغضب فانه جمرة توقد في قلب ابن ادم
وسبب الغضب هجوم ما تكرهه ممن فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الي خارج
والحزن والحزن يتحرك من خارجه الي داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب
لبروز الغضب وكمون الحزن وصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن
المرض والاسقام لكمونه فلذلك افضي الحزن الي الموت ولم يفض الغضب اليه والضمير في قوله
صبحكم مساكم عايد علي منذر الجيش **قوله** بعثت انا والساعة كهاتين قال القاضي يحتمل انه تمثيل
لمقارنتها وانه ليس بينهما اصبع اخري كما انه لا نبي بينه وبين الساعة ويحتمل انه لتقريب ما
بينهما في المدة وان التقارب بينهما كنسبة التقارب بين الاصبعين تقريبا لا تحديدا **قوله**
والساعة روي بنصبها ورفعها والمشهور نصبها علي المفعول به **قوله** يقرن بضم الراء علي
المشهور الفصيح وحكي كسرها **قوله** السبابة سميت بذلك لانهم كانوا يشيرون بها عند السب
قوله اما بعد قال سيبويه فيه استحباب قولها في خطب الوعظ والجمعة والعيد وغيرها
وكذا في خطب الكتب المصنفة واختلف في اول من تكلم بها فقيل داود صلي الله عليه وسلم وقيل
يعرب بن قحطان وقيل قس بن ساعدة الايادي وقال كثير من المفسرين انها فصل الخطاب
الذي اوتيه داود عليه الصلاة والسلام وقال المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق
والباطل **قوله** خير الهدي هدي محمد صلي الله عليه وسلم هو السيرة والهيئة والطريقة انتهي
قلت بضم الها وفتح الدال فيهما وبفتح الها واسكان الدال ايضا كذا جاءت الرواية بالوجهين وقال
القاضي عياض رويناه في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح ذكره الهروي وفسره الهروي علي رواية
الفتح بالطريق اي احسن الطرق طريق محمد صلي الله عليه وسلم يقال فلان حسن الهدي اي
الطريقة والمذهب ومنه اهتدوا بهدي عمار واما علي رواية الضم فمعناه الدلالة والارشاد وهو
الذي يضاف الي الرسل والقران والعباد قال الله تعالي وانك لتهدي الي صراط مستقيم ان هذا
القران يهدي للتي هي اقوم وهدي للمتقين وقوله تعالي واما ثمود فهديناهم اي بينا لهم الطريق
ومنه قوله تعالي انا هديناه السبيل وهديناه النجدين والثاني بمعني اللطف والتوفيق
والعصمة والتاييد وهو الذي تفرد الله تعالي به ومنه قوله تعالي انك لا تهدي من احببت
ولكن الله يهدي من يشاء وقالت القدرية حيث جاء الهدي فهو للبيان بناء علي اصلهم الفاسد
في انكار القدر ورد عليهم اصحابنا وغيرهم من اهل الحق مثبتي القدر لله تعالي بقوله سبحانه وتعالي
والله يدعو الي دار السلام ويهدي من يشاء الي صراط مستقيم ففرق بين الدعاء والهداية
وشر الامور محدثاتها قال في النهاية جمع محدثة بالفتح وهي ما لم يكن معروفا في كتاب ولا

منذر الجيش
النذير العريان

الغضب وسببه
والفرق بينه وبين الحزن
وكون الحزن قاتلا دونه

اما بعد وانه فصل الخطاب عند بعض
ومن هو اول من تكلم به

الفرق بين الهدي والهدي
ومجيء الرواية بهما [illegible]

قول القدرية على المعتزلة
في معنى الهداية وردهم
الاية التي استشهد اصحابنا
في رد القدرية

سنة

سنة ولا اجماع قال شيخنا قال الطيبي روي شرها بالنصب عطفا علي اسم ان وبالرفع عطفا علي محل ان
مع اسمها وقد الف من المتقدمين الامام ابو بكر الطرطوشي كتاب الحوادث والبدع ومن المتاخرين
ابو عبد الله بن الحاج احد مشايخ السبكي كتاب المدخل جمع فيه فاوعي وفيه مواضع لا يسلم له انكارها
منها عمل المولد الشريف النبوي والصواب انه من البدع الحسنة المندوبة اذا خلا عن المنكرات شرعا
ومنها الصلاة والتسليم عقب الاذان علي المنارة بصوت الاذان فانه من البدع الحسنة لا المذمومة
قوله وكل بدعة ضلالة هذا عام مخصوص والمراد غالب البدع كما قدمناه في حديث ابي اسود وقدمنا
ان البدعة خمسة اقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة فعلم بذلك ان الحديث
من العام المخصوص وكذا ما اشبهه من الاحاديث الواردة ويؤيد ذلك قول عمر رضي الله عنه
في التراويح نعمت البدعة هذه ولا يمنع من كون الحديث عاما مخصوصا قوله كل بدعة مؤكدا
بكل بل يدخله التخصيص مع ذلك كقوله تعالي تدمر كل شيء **قوله** انا اولي بكل مومن من نفسه
هو موافق لقوله تعالي النبي اولي بالمومنين من انفسهم اي احق قال اصحابنا فكان النبي صلي
الله عليه وسلم اذا احتاج الي طعام او غيره وجب علي صاحبه بذله له صلي الله عليه وسلم وجاز
للنبي صلي الله عليه وسلم اخذه من مالكه المضطر لكن هذا وان كان جايزا لم يقع **قوله** ومن
ترك دينا او ضياعا قال ابو علي هو تفسير لقوله انا اولي بكل مومن من نفسه قال اهل
اللغة الضياع بفتح الضاد العيال قال ابن قتيبة مصدر ضاع يضيع ضياعا والمراد من ترك
اطفالا وعيالا ذوي ضياع فاوقع المصدر موقع الاسم كما تقول من مات وترك فقرا اي فقرا
وان كسرت الضاد كان جمع ضايع كجياع وجايع قال شيخنا قال ابو البقا هو بفتح الضاد وهو
في الاصل مصدر ضاع يضيع وليس للكسر هنا معني انتهي وقال في النهاية الضياع العيال
واصله مصدر ضاع يضيع ضياعا فسمي العيال بالمصدر كما تقول من مات وترك فقرا اي فقرا
وان كسرت الضاد كان جمع ضايع كجايع وجياع وقد كان صلي الله عليه وسلم لا يصلي علي من
مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم
عن ذلك بترك الصلاة عليهم فلما فتح الله علي المسلمين مبادي الفتوح قال صلي الله عليه
وسلم من ترك دينا فعلي اي فعلي قضاء ذلك الدين فقيل كان يقضيه تكرما والصحيح انه كان
واجبا عليه صلي الله عليه وسلم واختلف اصحابنا هل هو من الخصايص ام لا فقال بعضهم كان
من خصايصه صلي الله عليه وسلم ولا يلزم الامام ان يقضيه من بيت المال وقال بعضهم
ليس من خصايصه بل يلزم كل امام ان يقضي من بيت المال دين من مات وعليه دين
اذا لم يخلف وفاء وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك اهم منه **قوله** فعلي والي قال
شيخنا فيه لف ونشر مرتب فعلي راجع الي الدين والي راجع الي الضياع
حديث اما بعد فوالله لاعطي الرجل وادع الرجل الخ سببه كما في البخاري عن
عمرو بن تغلب ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اتي بمال او سبي فقسمه فاعطي رجالا
وترك رجالا فبلغه ان الذين ترك عتبوا فحمد الله ثم اثني عليه ثم قال اما بعد فذكره
وفي اخره فوالله ما احب ان لي بكلمة رسول الله صلي الله عليه وسلم حمر النعم انتهي **قوله**
عمرو بن تغلب هو بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة وهو النمري
بفتح الميم والنون **قوله** بسبي بالموحدة المكسورة وفتح السين المهملة ثم موحدة مهملة كثيرة
وفي رواية الكشميهني بشيء بموحدة مكسورة وشين معجمة مفتوحة قال في الفتح وهو

قوله كل بدعة ضلالة عام مخصوص
ولا يمنعه من ذلك تاكيده بكل

اشمل **قوله** لما اري في قلوبهم من الجزع والهلع قال البيضاوي خلق هلوعا شديد الحرص
قليل الصبر جزوعا يكثر الجزع وقال في المشارق هما بمعنى فيل الهلع قلة الصبر وقيل الحرص
يقال رجل هلع وهلوع وهلواع وهلواعه جزوع حريص وقيل ذلك في قوله تعالي ان الانسان
خلق هلوعا والهلع ايضا والهلاع الجبن عند ملاقاة حرب انتهي وقال في المصباح وجزع الرجل
جزعا من باب تعب فهو جزع وجزوع مبالغة اذا ضعفت منته عن حمل ما نزل به ولم نجد
صبرا واجزعه غيره انتهي وقال شيخنا وجعل الجزع اي يزيل جزعه وهو الخوف انتهي
وقال الهلع اشد الجزع وقال في التقريب هلع بالكسر اشتد حرصه وعند المصيبة
والنائبة قل صبره والهلاع بالضم اسوا الجزع ومنه في قلوبهم الهلع محركا اي الجزع وقيل قلة
الصبر وقيل الحرص واخاف هلعهم قلة صبرهم وخلق هلوعا اي ضجورا وبخيلا بالخير انتهي وقال
شيخنا في الحديث ان الرزق في الدنيا ليس علي قدر درجة المرزوق في الاخرة واما في الدنيا فانما
تقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلي الله عليه وسلم يعطي من يخشي عليه
الجزع والهلع لو منع ويمنع من يثق بصبره واحتماله وقناعته بثواب الاخرة وفيه ان البشر
علي حب العطا وبغض المنع والاسراع الي انكار ذلك قبل الفكرة في عاقبته الا من شا وفيه
ان المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالي وعسي ان تكرهوا شيا وهو خير لكم ومن ثم قال الصحابي
ما احب ان تكون بتلك الكلمة حمر النعم والبا في قوله بتلك الكلمة للبدلية اي ما احب ان لي بدل
كلمته النعم الحمر لان الصفة المذكورة تدل علي قوة ايمانه المفضي به لدخول الجنة وثواب الاخرة
خير وابقي وفيه استيلاف من يخشي جزعه او يرجي بسبب اعطايه طاعة من يتبعه والاعتذار
الي من ظن ظنا والامر بخلافه انتهي ن

حديث اما بعد فما بال اقوام يشترطون شروطا الخ سببه كما في مسلم عن عايشة قالت
دخلت علي بريرة فقالت ان اهلي كاتبوني علي تسع اواق في تسع سنين كل سنة اوقية فاعينيني
فقلت لها ان شا اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك ويكون الولا لي فذكرت ذلك لاهلها
فابوا الا ان يكون الولا لهم فاتتني فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت لاها الله اذا قالت فسمع رسول
الله صلي الله عليه وسلم فسالني فاخبرته فقال اشتريها فاعتقيها واشترطي لهم الولا فان الولا
لمن اعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلي الله عليه وسلم عشية فحمد الله واثني عليه بما هو
اهله ثم قال اما بعد فذكره **قوله** قضا الله احق اي بالاتباع في الشروط المخالفة له **قوله** وشرط
الله اوثق اي حدوده التي حدها وافعل لا تفضيل فيه في الموضعين فالمراد ان شرط الله هو الحق
القوي وما عداه واه **قوله** ليست في كتاب الله اي ليست في حكم الله من كتاب او سنة او اجماع
قوله وانما الولا لمن اعتق قال شيخ شيوخنا يستفاد منه ان كلمة انما للحصر وهو اثبات الحكم
للمذكور ونفيه عما عداه ولولا ذلك لما لزم من اثبات الولا للمعتق نفيه عن غيره واستدل بمفهومه علي انه
لا ولا لمن اسلم علي يديه رجل او وقع بينه وبينه محالفة خلافا للحنفية ولا للملتقط خلافا لاسحق ن
ويستفاد من منطوقه اثبات الولا لمن اعتق سايبة خلافا لمن قال يصير ولاوه للمسلمين ويدخل
فيمن اعتق المسلم للمسلم وللكافر وبالعكس ثبوت الولا للمعتق ن

حديث اما بعد فما بال العامل نستعمله فياتينا فيقول الخ وسببه كما في البخاري عن
ابي حميد الساعدي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم استعمل عاملا فجا العامل حين فرغ من
عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي الي فقال له افلا قعدت في بيت ابيك وامك

فنظرت

فنظرت ايهدي لك ام لا ثم قام رسول الله صلي الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثني
علي الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فذكره وفي اخره فقال ابو حميد ثم رفع رسول الله صلي الله
عليه وسلم يده حتي انا لننظر الي عفرة ابطه **قوله** استعمل عاملا هو ابن اللتبية بضم اللام
وسكون المثناة وكسر الموحدة ثم يا النسب واسمه عبد الله **قوله** فجا العامل حين فرغ من عمله
في رواية فلما قدم هذا لكم وهذا اهدي الي وفي رواية فجا بسواد كثير وهو بفتح المهملة وتخفيف
اللام والمراد بالسواد الاشيا الكثيرة والاشخاص البارزة من حيوان وغيره ولفظ السواد يطلق
علي كل شخص **قوله** لا يغل احدكم بضم الغين المعجمة من الغلول واصله الخيانة في الغنيمة ثم استعمل
في كل غنيمة **قوله** ان كان بعيرا جاء به له رغا بضم الرا وتخفيف المعجمة مع المد هو صوت البعير **قوله**
لها خوار هو بضم الخا المعجمة وهو صوت العجل ويستعمل في غير البقر من الحيوان ولبعضهم بالجيم وواو
مهموزة ويجوز تسهيلها وهو رفع الصوت والحاصل انه بالجيم وبالخا بمعني الا انه بالخا للبقر وغيرها
من الحيوان وبالجيم للبقر والناس **قوله** تيعر بفتح المثناة الفوقيه وسكون التحتانيه بعدها
مهملة مفتوحة ويجوز كسرها هو صوت الشاه الشديد وقال في النهاية لا يجي احدكم بشاة لها يعار
وفي حديث اخر بشاة تيعر يقال يعرت العنز تيعر بالكسر يعارا بالضم اي صاحت انتهي
وفي الحديث ان الامام يخطب في الامور المهمة واستعمال اما بعد في الخطبة ومشروعية محاسبة
المومن وفيه ان من راي متاولا اخطا في تاويل يضر من اخذ به ان يشهر القول للناس ويبين
خطاه ليحذر من الاغترار به وفيه جواز توبيخ المخطي واستعمال المفضول في الامارة والامانة
مع وجود من هو افضل منه **قوله** الي عفرة ابطيه قال في النهاية العفرة بياض ليس بالناصع
ولكن كلون عفر الارض وهو وجهها وسياتي فيه مزيد في من استعملناه منكم علي عمل ن

حديث اما بعد الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربي فاجيب الخ واوله
كما في مسلم قال يزيد بن حيان انطلقت وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم الي زيد بن ارقم فلما
جلسنا اليه قال له حصين لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم وسمعت
حديثه وغزوت معه وصليت خلفه لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يا زيد ما سمعت من
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال يا ابن اخي والله لقد كبر سني وقدم عهدي ونسيت بعض الذي
كنت اعي من رسول الله صلي الله عليه وسلم فما حدثتكم فاقبلوا وما لا فلا تكلفونيه ثم قال قام
رسول الله صلي الله عليه وسلم يوما فينا خطيبا بما يدعي خما بين مكة والمدينة فحمد الله واثني
عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد الا فذكره وفي اخره فقال له حصين ومن اهل بيته يا زيد
اليس نساوه من اهل بيته قال نساوه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة
بعده قال ومن هم قال هم ال علي وال عقيل وال جعفر وال عباس قال كل هولا حرم الصدقة
قال نعم **قوله** يدعا خما بضم الخا المعجمة وتشديد الميم وهو غدير علي ثلاثة اميال من الجحفة يقال
له غدير خم **قوله** وانا تارك فيكم ثقلين فذكر كتاب الله واهل بيته قال النووي قال العلما
سميا ثقلين لعظمهما وكبر شانهما وقيل لثقل العمل بهما **قوله** ولكن اهل بيته من حرم الصدقة قال
النووي هو بضم الحا وتخفيف الرا والمراد بالصدقة الزكاة وهي حرام عندنا علي بني هاشم وبني
المطلب وقال مالك بنو هاشم فقط وقيل بنو قصي وقيل قريش كلها **قوله** ومن اهل
بيته يا زيد اليس نساوه من اهل بيته قال نساوه من اهل بيته ولكن اهل بيته من
حرم الصدقة بعده قال ومنهم من قال اهل عقيل الخ وفي رواية اخري لمسلم ايضا

بعد الرواية الاولي فقلنا من اهل بيته نساوه قال لا وايم الله ان المراة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الي اهلها وقومها اهل بيته اصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده قال النووي في هذه الرواية دليل في ابطال قول من قال قريش كلها فقد كان في نسايه قرشيات وهن عايشة وحفصة وام سلمة وسوده وام حبيبه واما قوله في الرواية الاولي نساوه من اهل بيته وقوله في الرواية الثانية لا فهاتان ظاهرهما التناقض قال النووي والمعروف من معظم الروايات في غير مسلم انه قال نساوه ليس من اهل بيته الذين يساكنونه ويعولهم وامر باحترامهم واكرامهم وسماهم ثقلا ووعظ في حفظ حقوقهم فنساوه يدخلن في هذا كله ولا يدخلن فيمن حرم الصدقة وقد اشار الي هذا في الرواية الاولي بقوله نساوه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة فاتفقت الروايات والله اعلم ن

حديث اما بعد فان اصدق الحديث الخ **قوله** واشر الندامة قال في المصباح ندم علي ما فعل وندامة فهو نادم والمراة ندمانه اذا حزن اوفعل شيا ثم كرهه وقال في التقريب قال الراغب الندم التحسر من تغير راي في امر فايت **قوله** ومن الناس من لا ياتي الصلاة الا دبرا يروي بالفتح والضم وهو منصوب علي الظرف اي بعد ما يفوت وقتها والمراد انه ياتي الصلاة حين ادبر وقتها **قوله** الا هجرا قال في النهاية ومن الناس من لا يذكر الله الا مهاجرا يريد هجران القلب وترك الاخلاص في الذكر فكان قلبه مهاجر للسانه غير مواصل له **قوله** والارتياب قال شيخنا الريب الشك وقيل شك مع تهمة **قوله** من جثا جهنم قال شيخنا في النهاية الجثا جمع جثوه بالضم وهي الشي المجموع وقال في التقريب والجثوه مثلثة الحجارة المجموع ومن جثا جهنم اي من جماعتها **قوله** والكنز كي من النار قال في النهاية الكنز في الاصل المال المدفون تحت الارض فاذا اخرج منه الواجب عليه لم يبق كنزا وان كان مكنوزا وهو حكم تجوز فيه عن الاصل **قوله** والنسا حبالة الشيطان قال في النهاية حبالة بالكسر وهي ما يصاد به من اي شي كان وفي رواية حبايل الشيطان اي مصايده **قوله** وملاك العمل قال في النهاية الملاك بالكسر والفتح قوام الشي ونظامه وما يعتمد عليه فيه **قوله** وسباب قال شيخنا السب والسباب الشتم وقال في النهاية السب الشتم يقال سبه يسبه سبا وسبابا **قوله** ومن يتال علي الله يكذبه قال في النهاية اي من حكم عليه وحلف كقولك والله ليدخلن الله فلانا النار وهو من الالية اليمين يقال الي يولي ايلا وتالي يتالي تاليا والاسم الالية انتهي **قوله** ومن يتبع السمعة يسمع الله به سياتي البحث فيه في من سمع سمع الله به ن

حديث اما بعد فان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها الخ واوله كما في الترمذي وقال في اخره هذا حديث حسن عن ابي سعيد الخدري قال صلي بنا رسول الله صلي الله عليه وسلم يوما صلاة العصر ثم قام خطيبا فلم يدع شيا يكون الي قيام الساعة الا اخبرنا به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وكان فيما قال ان الدنيا خضرة فذكره **قوله** الدنيا خضرة قال في الدر كاصله اي غضة ناعمة طرية حلوة قال في الدر كاصله وحلي الشي بعيني استحسنته وحلي بفمي انتهي وسياتي الكلام عليه في ان هذا المال اخضر حلو من هذا الحرف ن

حديث اما مكم حوضا كما بين جربا واذرح جربا بفتح الجيم وسكون الرا وموحده مقصور وممدود قرية بالشام واذرح بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الرا وحا مهملة قرية بالشام ومن قال بالجيم وقد صحف وبينهما ثلاثة ايام قال شيخنا والمعروف في الاحاديث ان الحوض

مسيرة شهر وليس ذلك ما بين جربا واذرح لكن في الدارقطني ما بين المدينة وبين جربا واذرح وفي فوايد الديرعاقولي مثل ما بينكم وبين جربا واذرح وبذلك يزول الاشكال انتهي ن

حديث ام القران هي السبع المثاني والقران العظيم سميت الفاتحة ام القران لانها اصل القران وقيل لانها متقدمة كانها تومه **قوله** هي السبع المثاني والقران العظيم هو معطوف علي قوله ام القران وهو مبتدا وخبره محذوف تقديره والقران العظيم ما عداها وليس هو معطوفا علي قوله السبع المثاني لان الفاتحة ليست هي القران وان جا اطلاق القران عليها لانها من القران لكنها ليست هي القران كله وفي رواية عند ابي حاتم بلفظ والقران العظيم الذي اعطيتموه اي هو الذي اعطيتموه فيكون هنا هو الخبر وقد روي الطبراني باسناد جيد عن عمر ثم عن علي السبع المثاني فاتحة الكتاب زاد عن عمر تثني في كل ركعة وتقدم تفسير السبع في اعطيت مكان التورية الخ ن

حديث ام الولد حرة الخ اي حكمها حكم الحرة في كونها لا تباع ولا ترهن في احكام كثيرة ن

حديث امتي يوم القيمة غر من السجود الخ قال الترمذي حسن صحيح غريب سياتي معناه في ان امتي يدعون يوم القيمة ن

حديث امان لاهل الارض من الغرق القوس الخ هو القوس المسمي بقوس قزح اخرج البخاري في الادب المفرد اما قوس قزح فامان من الغرق بعد قوم نوح انتهي قال في المصباح واما قوس قزح فقيل ينصرف لانه جمع قزحه مثل غرف جمع غرفة والقزح الطرايق وهي خطوط من صفرة وخضرة وحمرة وقيل لا ينصرف لانه اسم شيطان انتهي وقال في النهاية في الحديث لا تقولوا قوس قزح فان قزح من اسما الشيطان قيل سمي به لتسويله للناس وتحسينه لهم المعاصي من التلزع وهو التحسين وقيل من القزح وهي الطرايق والالوان التي في القوس الواحدة قزحه او من قزح الشي اذا ارتفع كانه كره ما كانوا عليه من عادة الجاهلية وان يقال قوس الله فيرفع قدره كما يقال بيت الله انتهي قال شيخنا في اخر حديث ابن عباس الذي اخرجه ابن عساكر وزعموا انه كان عليه وتر وسهم قبل ذلك في السما فلما جعله الله امانا لاهل الارض من الغرق نزع الله الوتر والسهم انتهي ن

حديث امتي هذه امة مرحومة الخ قال ابن رسلان خصص بهذه التي هي اسم اشارة للموجودين من امته وهم اهل قرنه عموم امته صلي الله عليه وسلم التي تعم للموجودين والقرون الحادثة بعده وفي هذا التشريف والتشرف وفضله لقرنه الذي هو فيهم انهم لا عذاب عليهم في الاخرة وفي معني القرن للموجودين التابعين لهم باحسان واما غيرهم من امته فانه اذا قتل او سرق او زنا يستحق العذاب في الاخرة الا ان يتوب او يعفو الله عنه هذا ما ظهر لي ويحتمل غير ذلك وقوله امة مرحومة اي جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة فان الامة تطلق علي الجماعة بل علي الواحد المنفرد كقوله تعالي ان ابراهيم كان امة قانتا وكقوله صلي الله عليه وسلم قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيمة امة واحدة ليس عليها عذاب في الاخرة لا في جهنم ولا فيما قبلها بل كلهم رضي الله عنهم غفر لهم لكن عذابها في الدنيا كثرة الفتن التي كانت في زمانهم انتهي قلت وعندي فيه نظر لقوله صلي الله عليه وسلم في صاحب الشملة التي غلها من القسمة انها لتشتعل عليه نارا والاولي ان قوله امتي امة مرحومة اي بتخفيف الاصر والاثقال التي كانت علي الامم قبلها وقوله لا عذاب عليها في الاخرة اي عذاب خلود او عذابا ينالون به مدة اقامتهم في النار اذ ورد انهم يموتون فيها كما تقدم او عذابا في جميع الاعضا اذ ورد ان اعضا الوضو لا تمسهم النار ولا تحرقهم

حديث امتي امة مباركة لا يدري اولها خير ام اخرها الخ يا تي معناه في مثل امتي ن
حديث امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري قال شيخ شيوخنا قال ابو بكر بن
العربي القسط نوعان هندي وهو اسود وبحري وهو ابيض والهندي اشدها حرارة **قوله** ان امثل
ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وفي رواية عليكم بهذا العود الهندي قال في الفتح وهو محمول
علي انه وصف لكل ما يلايمه فحيث وصف الهندي كان الاحتياج في المعالجة الي دوا شديد الحرارة
وحيث وصفه البحري كان دون ذلك في الحرارة لان الهندي كما تقدم اشد حرارة من البحري قال
ابن سينا القسط حار في الثالثة يابس في الثانية قال اهل المعرفه الخطاب بذلك لاهل الحجاز
ومن كان في معناهم من اهل البلاد الحارة لان دماهم رقيقة وتميل الي ظاهر الابدان لجذب
الحرارة الحارة لها الي سطح البدن ويوخذ من هذا ان الخطاب ايضا لغير الشيوخ لقلة
الحرارة في ابدانهم وقد الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل اربعين سنة
لم يحتجم قال الطبري وذلك انه يصير حينيذ في انتقاص من عمره وانحلال من قوي جسده له فلا
ينبغي ان يزيده وهنا باخراج الدم انتهي وهو محمول علي من لم تتعين حاجته اليه وعلي من لم
يعتد به وقد قال ابن سينا في ارجوزته ن

ومن يكن تعوده الفصاده ٭ فلا يكن يقطع تلك العاده

ثم اشار الي انه يقلل ذلك بالتدريج الي ان ينقطع جملة في عشر الثمانين وفي الحديث مشروعية الحجامة
والترغيب في المداومة بها ولاسيما من احتاج اليها وعلي التداوي بالقسط انتهي ن
حديث امر الدم بما شيت واذكر اسم الله عز وجل وسببه كما في ابن ماجة عن عدي بن حاتم
قال يا رسول الله انا نصيد فلا نجد سكينا الا الظراره وشقة العصا فقال امر الدم فذكره
وعبارة ابي داود قال قلت يا رسول الله ارايت ان احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين
ايذبح بالمروة وشقة العصا فقال امرر فذكره **قوله** الا الظرار هو بالظا المثالة المعجمة
المكسورة وتخفيف الرا المكسورة وفي نسخة الظرارة قال في النهاية الظرار جمع ظرر وهو
حجر صلب محدد انتهي **قوله** ايذبح بالمروة وهي حجر ابيض براق قال شيخنا قال الاصمعي هي التي
يقدح منها النار والمراد بالذبح جنس الاحجار لا المروة نفسها ذكره في النهاية والدميري
مثله **قوله** وشقة العصا بكسر المعجمة ما شق منها ويكون محددا قال ابن مالك الشقة بالفتح
المده وبالكسر القطعة **قوله** امر الدم بكسر الهمزة قال شيخنا قال الخطابي اي اسيله واجره
من مري يمري واصحاب الحديث يروونه مشدد الرا وهو غلط والصواب امر ساكنة الميم
خفيفة الرا قال في النهاية وقد جا في سنن ابي داود والنسايي امرر برايين مظهرتين
ومعناه اجعل الدم يمر به اي يذهب فعلي هذا من رواه مشدد الرا يكون قد
ادغم وليس بغلط قال ويروي امر الدم بكسر الميم اي اسله ورواه ابو عبيد بسكون
الميم جعله من مريت الضرع والاول اشبه بالمعني انتهي وجمع الطبراني في معجمه
الروايات الثلاث وفيه رواية رابعة عند النسايي في سننه اهرقه انتهي ن
حديث امرت ان اقاتل الناس حتي يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول
الله الخ قال شيخ شيوخنا وردت الاحاديث في ذلك تايد بعضها علي بعض
ففي حديث ابي هريرة الاقتصار علي قول لا اله الا الله وفي حديثه من وجه
اخر حتي يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وفي حديث ابن عمر زيادة

اقام الصلاة وايتا الزكاة وفي حديث انس فاذا صلوا واستقبلوا واكلوا ذبيحتنا قال
القرطبي وغيره اما الاول فقاله في حالة قتاله لاهل الاوثان الذين لا يقرون بالتوحيد
واما الثاني فقاله في حالة قتاله اهل الكتاب الذين يعترفون بالتوحيد ويجحدون
نبوته عموما او خصوصا واما الثالث ففيه الاشارة الي ان من دخل في الاسلام وشهد
بالتوحيد وبالنبوة ولم يعمل بالطاعات ان حكمهم ان يقاتلوا حتي يذعنوا الي ذلك واقتصر
في الاول علي قول لا اله الا الله ولم يذكر الرسالة وهي مرادة كما تقول قرات الحمد وتريد
السورة كلها وقيل اول الحديث ورد في حق من جحد التوحيد كما تقدم فاذا اقر
به صار كالموحدين من اهل الكتاب يحتاج الي الايمان بما جا به الرسول فلهذا عطف
الافعال المذكورة عليها فقال وصلوا صلاتنا الخ وكلمة الاقتصار عليها ذكر من الافعال
ان من يقر بالتوحيد من اهل الكتاب وان صلوا واستقبلوا وذبحوا لكنهم لا يصلون
مثل صلاتنا ومنهم من يذبح لغير الله ومنهم من لا ياكل ذبيحتنا ولهذا قال في الرواية
الاخري واكل ذبيحتنا والاطلاع علي حال المرء في صلاته واكله يمكن بسرعة في اول
يوم بخلاف غير ذلك من امور الدين **قوله** امرت اي امرني الله لانه لا امر لرسول الله صلي
الله عليه وسلم الا الله وقياسه في الصحابي اذا قال امرت فالمعني امرني رسول الله صلي
الله عليه وسلم ولا يحتمل ان يريد امرني صحابي اخر لانهم من حيث انهم مجتهدون
لا يحتجون بامر مجتهد اخر واذا قال التابعي احتمل والحال ان من اشتهر بطاعة
رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الامر له هو ذلك الرئيس **قوله** ان اقاتل اي بان اقاتل
وحذف الجار من ان كثير **قوله** حتي يشهدوا جعلت غاية المقاتلة وجود ما ذكر فمقتضاه
ان من شهد واقام واتي عصم دمه ولو جحد بقية الاحكام والجواب ان الشهادة
بالرسالة تتضمن التصديق بما جا به مع انه نص الحديث وهو قوله الا بحق الاسلام
يدخل فيه جميع ذلك فان قيل فلم يكتف به ونص علي الصلاة والزكاه فالجواب ان
ذلك لعظمهما وللاهتمام بامرهما لانهما اما العبادات البدنية والمالية **قوله** عصموا
اي منعوا واصل العصمة العصام وهو الخيط الذي يشد به فم القربة ليمنع سيلان الما
قوله وحسابهم علي الله اي في امر سرايرهم ولفظة علي مشعرة بالايجاب وظاهرها
غير مراد فاما ان تكون بمعني اللام او علي سبيل التشبيه اي هو كالواجب علي الله
في تحقق الوقوع وفيه دليل علي قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه
الظاهر والاكتفا في قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن اوجب تعلم الادلة
ويوخذ منه ترك تكفير اهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرايع
وقبول توبة الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر او باطن فان قيل
مقتضي الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مودي الجزية
والمعاهد فالجواب من اوجه احدها دعوي النسخ بان يكون الاذن باخذ الجزية
والمعاهدة متاخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متاخر عن قوله اقتلوا
المشركين ثانيها ان يكون من العام الذي خص منه البعض لان المقصود من الامر
حصول المقصود فاذا تخلف البعض لدليل لم يقدح في العموم ثالثها ان يكون
من العام الذي اريد به الخاص فيكون المراد بالخاص في قوله اقاتل الناس اي

المشركين من غير اهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائي بلفظ امرت ان اقاتل المشركين
فان قيل اذا تم هذا في اهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا في من منع الجزية اجيب
بان الممتنع في ترك المقاتلة رفعها لا تاخيرها كما في الهدنة ومقاتلة من امتنع من ادا
الجزية بدليل الاية رابعها ان يكون المراد بما ذكر من الشهادة وغيرها التعبير
عن اعلا كلمة الله واعلان دعان المخالفين فتحصل في بعض بالقتل وفي بعض بالجزية
وفي بعض بالمعاهدة خامسها ان يكون المراد بالقتال هو او ما يقوم مقامه من جزية او
غيرها سادسها ان يقال الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب
السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا او يلتزموا ما يوديهم الى الاسلام وهذا احسن
ويأتي فيه ما في الثالث وهما احسن الاجوبة والله اعلم قوله وهو متواتر لانه
رواه خمسة عشر صحابيا قال شيخنا اخرجه الشيخان عن ابن عمر وابي هريرة ومسلم عن
جابر بن عبد الله وابن ابي شيبة في المصنف عن ابي بكر الصديق وعمر واوس وجرير البجلي والطبراني
عن انس وسمرة بن جندب وسهل بن سعد وابن عباس وابي بكرة وابي مالك الاشجعي والبزار
عن عياض الانصاري والنعمان بن بشير انتهى ٥

حديث امرت بيوم الاضحى عيدا الخ وفي اخره كما في ابي داود قال الرجل ارايت ان لم اجد
الا منيحة انثى افاضحي بها قال لا ولكن تاخذ من شعرك واظفارك وتقص شاربك وتحلق عانتك
فتلك تمام اضحيتك عند الله عز وجل انتهى قوله امرت بضم الهمزة وكسر الميم اي قال الرجل
امرت بيوم الاضحى عيدا بالجر والتنوين بدل مما قبله قوله جعله الله لهذه الامة استدل به
على وجوب الاضحية ووجه الدلالة من قوله امرت والامر يقتضي الوجوب والجواب ان المراد
بالامر امر استحباب كما في حديث علي في التوجه وبذلك امرت وانا من المسلمين قال ابن
رسلان ويوخذ من دلالة الاقتضا ان في الكلام حذفا تقديره الاضحية في يوم عيد الاضحى
فان الكلام لا يصح الا به لان امرت يتعلق الامر فيه بالاضحية لا باليوم وفهم التقدير
من اضافة يوم اليه وفي الحديث ان اختصاص هذا اليوم بالعيد من خصايص هذه
الامة كما في عيد الفطر ويدل على ذلك حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم
المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله قد ابدلكم بيومين خيرا منهما الفطر والاضحى
فابدل الله هذه الامة بيومي اللعب واللهو يومي الذكر والشكر والعفو وهذان
العيدان متكرران كل واحد منهما في العام مرة عقب اكمال العبادة ليجتمع فيها السرور
بكمال العبادة بعيد الفطر عقب اكمال صيام رمضان وهو الركن الثالث من اركان الاسلام
وعيد الاضحى عقب اكمال الحج وهو الركن الرابع من اركان الاسلام وفي الحديث خصوصية
ذبح الاضحية بالنهار وفي البيهقي عن الحسن نهي عن جذاذ الليل وحصاد الليل والاضحى
بالليل ولما فهم الرجل ان المامور به الاضحية قال الرجل ارايت ان لم اجد ما اضحي به الا منيحة
ومنيحة اللبن ان يعطي غيره ناقة او شاة ينتفع بلبنها مع بقايها على ملكه وكذلك ان يعطيه
لينتفع بوبرها وصوفها زمانا مع بقا ملكه وقد تقع المنيحة على الهبة مطلقا لا قرضا
ولا عارية قوله انثى احترازا من الذكر بمنح للنزو والحراثة عليه ونحو ذلك قوله افاضحي بها
اي انزعها ممن ينتفع بها لاجل ان اضحي بها قال لا فيه دليل على عظيم فضيلة المنيحة
واستمرارها في المنيحة يوم الاضحى افضل من ذبحها للاضحية لتعلق حق الغير بها

وكان

ولان فيه ابطال اجر اجراه قبل ذلك قال الله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم ويحتمل ان يراد ارايته
ان لم اجد الا منيحة منحنيها بعض اخواني لانتفع بها افاضحي بها والاول اظهر قلت بل لا وجه للثاني لانه
كانت للانتفاع بلبنها او صوفها او هبة ظلف وهو محتاج لما ذكر قوله ولكن تاخذ بالرفع خبر في
معنى الامر والمعنى لتاخذ قوله من شعرك عام يدخل فيه شعر الراس والابط ونحوهما ويدخل
في قوله تاخذ الاخذ بالحلق والنتف والحرق ونحو ذلك وسياق الكلام يدل على استحباب ذلك وما بعده
في يوم العيد وكان عبد الله بن عمر اذا ضحى يوم العيد حلق راسه قال ابن رجب ونص احمد على ذلك
قوله واظفارك اي في قصها كما في النسائي قال ابن الرفعة والاولى في قص الاظفار ان يكون مخالفا فانه
قد ورد في حديث من قص اظفاره مخالفا لم ير في عينيه رمدا وفسره ابن بطه بان يبتدي بخنصر اليمنى
ثم بالوسطى ثم بالابهام ثم بالبنصر ثم بالمسبحة وسياتي في ذلك مزيد عند حديث قصوا اظافيركم
قوله وتقص شاربك ويسن فيه ان يبدا بالجانب الايمن وهو مخير بين ان يقص بنفسه ان تيسر
وبين ان يولي ذلك غيره وظاهر الحديث ان قصه بنفسه اولى ان امكن وسياتي فيه زيادة عند
حديث قصوا الشوارب قوله وتحلق عانتك اي شعرها وهذا من ذكر الخاص بعد العام فان الاخذ
من الشعر يعمه قال ابن الرفعة وفي وصية علي رضي الله عنه حلق العانة في كل عشرين يوما
قوله فتلك تمام اضحيتك عند الله اخرجه النسائي اي تمام فضلها وفي الحديث دلالة على فضيلة
حلق الشعر وما ذكره بعده حتى نتف الابط والانف في يوم العيد كما في يوم الجمعة ويكون ذلك
قبل الذهاب الى الصلاة وقبل الغسل قال ابن رسلان ولم احد من صرح بذلك واذا وردت السنة
بشي وهو متروك العمل فينبغي اشاعته ليعمل به وظاهر الحديث ان هذه تقوم مقام الاضحية
الكاملة لكن لمن لم يجدها وبوب عليه النسائي باب من لم يجد الاضحية انتهى ٥

حديث امرت ان ابشر خديجة الخ قوله من قصب قال في النهاية القصب في هذا
الحديث لولو مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال في تجويف قوله لا صخب
قال في النهاية الصخب والسخب الضجة واضطراب الاصوات للخصام قوله ولا نصب النصب
التعب قاله في النهاية ٥

حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم الجبهة الخ قوله امرت وفي رواية امرنا وفي
رواية امر النبي صلى الله عليه وسلم قال شيخ شيوخنا امر هو بضم الهمزة في جميع الروايات
على البنا لما لم يسم فاعله والمراد به الله جل جلاله قال البيضاوي عرف ذلك بالعرف
وذلك يقتضي الوجوب قيل وفيه نظر لانه ليس فيه صيغة افعل والنون في امرنا نون
الجمع على الراجح قوله سبعة اعظم قال في الفتح قال ابن دقيق العيد سمي كل واحد عظما
باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويجوز ان يكون من باب تسمية الجملة باسم
بعضها قوله على الجبهة اي اسجد على الجبهة حال كون السجود على سبعة اعظم تنبيه
قال شيخنا قال الكرماني فان قلت ثبت في الدفاتر انه لا يجوز جعل حرفي جر واحد
بمعنى واحد صلة لفعل واحد مكررا وهنا قد جات على مكررة قلت الثانية بدل من الاولى
التي في حكم الطرح او الاولى متعلقة بنحو حاصلا اي اسجد على الجبهة حال كون السجود على
سبعة اعضا انتهى ويكفي وضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفا
وقوله الجبهة وما بعده بيان للسبعة اعظم قوله واليدين قال ابن دقيق العيد المراد
بهما الكفان لئلا يدخل تحت المنهي عنه من افتراش السبع والكلب انتهى ووقع بلفظ الكفين

عند مسلم ذكره في الفتح **قوله** والرجلين قال في الفتح قال الزين بن المنير المراد ان يجعل قدميه قايمتين
علي بطون اصابعها وعقباه مرتفعتان فيستقبل بظهور قدميه القبلة قال اخوة ومن ثم
ندب ضم الاصابع في السجود لانها لو تفرجت انحرفت روس بعضها عن القبلة ولا يجب كشفها عندنا
الا الجبهة لما تقدم ويكتفي في الجميع بوضع جزء منها **قوله** ولا نكفت الثياب ولا الشعر بفتح النون
وسكون الكاف وكسر الفا اخره مثناه فوقيه والنصب وهو بمعني الكف ومنه الم نجعل الارض كفاتا
اي كافته اسم لما يكفت اي يضم فيجمع قال في الفتح والكفت بمثناة في اخره وهو الضم وهو بمعني
الكف والمراد انه لا يجمع ثيابه ولا شعره وظاهره يقتضي ان النهي عنه في حال الصلاة واليه
جنح الداودي ورده عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور فانهم كرهوا ذلك للمصلي سوا فعله في الصلاة
او قبل ان يدخل فيها واتفقوا علي انه لا يفسد الصلاة والحكمة في منع ذلك انه اذا رفع ثوبه
وشعره عن مباشرة الارض اشبه المتكبر والمراد بالشعر شعر الراس وفا [ئدة] ذلك
ان الشعر يسجد مع الراس اذا لم يكف او يكفت وجا في حكمة النهي عن ذلك ان غرزة الشعر يقعد فيها
الشيطان حالة الصلاة ففي سنن ابي داود باسناد جيد ان ابا رافع راي الحسن بن علي يصلي قد غرز
ضفيرته في قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان

حديث امرت بقرية تاكل القري **قوله** امرت بقرية قال شيخنا اي بالهجرة اليها او بسكناها
او باستيطانها **قوله** تاكل القري اي تغلبهم وذكروا في معناه وجهان احدهما انها مركز جيوش
الاسلام في اول الامر فمنها فتحت القري وغنمت اموالها وسباياها والثاني ان اكلها وميرتها
من القري المفتتحة واليها تساق غنايمها وقيل كني بالاكل عن الغلبة لان الاكل غالب علي الماكول
وقيل بمعني يفتح القري ان يفتح اهلها فياكلون غنايمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة
الفضل وان الفضايل تضمحل في جنب عظيم فضلها حتي تكاد تكون عدما **يقولون يثرب وهي المدينة**
قال في الفتح اي ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وفهم بعض
العلما من هذا كراهة تسمية المدينة بيثرب وقالوا ما وقع في القران انما هو حكاية عن قول غير
المومنين وروي الامام احمد من حديث البرا بن عازب رفعه من سمي المدينة يثرب فليستغفر
الله هي طابه وروي عمر بن شبه من حديث ابي ايوب ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم نهي ان يقال للمدينة يثرب ولهذا عيسي ابن دينار من المالكية من سمي المدينة يثرب
كتبت عليه خطيئة انتهي قلت وبذلك جزم الامام العلامة الشيخ كمال الدين الدميري
في كتاب الحج من منظومته حيث قال

ومن دعاها يثرب يستغفر ۝ فقوله خطيئة تسطر ۝

وقال شيخنا في ساجعة الحرم ۝ واحذر ان تسميها يثرب فتضل ۝ وقال صلي الله عليه وسلم
من سمي المدينة يثرب فليستغفر الله عز وجل وانما ذكر هذا الاسم في القران حكاية
عن قول المنافقين لاهل الايمان انتهي وقالوا سبب هذه الكراهة لان يثرب اما من
التثريب الذي هو التوبيخ والملامه او من الثرب بالتحريك وهو الفساد وكان صلي الله عليه
وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح واما قوله صلي الله عليه وسلم فذهب وهلي
الي انها اليمامه او هجر فاذا هي المدينة يثرب وقوله في حديث اخر لا اراها الا يثرب فذلك
قبل النهي عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها وقيل لرجل من ولد ارم بن سام بن
نوح عليه الصلاة والسلام اول من نزلها وكان سكانها العماليق ثم نزلها طايفة من بني اسرايل

ارسلهم

ارسلهم موسي عليهم ثم نزلها الاوس والخزرج لما تفرق اهل سبا بسبب سيل العرم **قوله** تنفي الناس
اي شرارهم قال في الفتح قال عياض وكان هذا يختص بزمنه لانه لم يكن يصبر علي الهجرة والمقام معه
بها وقال النووي ليس هذا بظاهر لان عند مسلم لا تقوم الساعة حتي تنفي المدينة شرارها
كما ينفي الكير خبث الحديد وهذا والله اعلم زمن الدجال انتهي ويحتمل ان يكون المراد كلا من الزمنين
وكان الامر في حياته صلي الله عليه وسلم كذلك للسبب المذكور ثم يكون ذلك ايضا في اخر الزمان
عندما ينزل بها الدجال فترجف باهلها فلا يبقي منافق ولا كافر الا خرج اليه واما ما بين ذلك فلا
قوله كما ينفي الكير بكسر الكاف وسكون التحتانية وفيه لغة اخري كور بضم الكاف والمشهور
بين الناس انه الزق الذي ينفخ فيه لكن اكثر اهل اللغة علي ان المراد بالكير حانوت الحداد والصايغ
قال ابن التين وقيل الكير هو الزق والحانوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكير الزق الذي
ينفخ فيه الحداد والخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثه اي وسخه الذي تخرجه النار
والمراد انها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تميزه عن القلوب الصادقه وتخرجه كما يميز الحداد
رديء الحديد من جيده ونسب التمييز للكير لكونه السبب الاكبر في اشعال النار التي يقع
التمييز بها واستدل بهذا الحديث علي ان المدينة افضل البلاد قال المهلب لان المدينة هي التي
ادخلت مكة وغيرها من القري في الاسلام فصار الجميع في صحايف اهلها ولانها تنفي الخبث
واجيب عن الاول بان اهل المدينة الذين فتحوا مكة معظمهم اهل مكة فالفضل ثابت
للفريقين وذلك لا يلزم من ذلك تفضيل احد وعن الثاني فان ذلك انما هو في خاص من
الناس ومن الزمان بدليل قوله تعالي ومن اهل المدينة مردوا علي النفاق والمنافق
خبيث بلا شك وقد خرج من المدينة بعد النبي صلي الله عليه وسلم معاذ وابو عبيدة
وابن مسعود وطايفة ثم علي وطلحة والزبير وعمار واخرون وهم من اطيب الخلق فدل علي
ان المراد بالحديث تخصيص ناس دون ناس ووقت دون وقت قال ابن حزم لو فضلت بلد
من بلد فثبت بذلك الفضل للاولي للزم ان تكون البصرة افضل من خراسان وسجستان
وغيرهما مما فتح من جهة البصرة وليس كذلك انتهي ۝

حديث امسك عليك بعض مالك فهو خير لك سببه كما في البخاري قلت يا رسول
الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الي الله والي رسوله قال امسك فذكره وفي
اخره قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر وهذا طرف من حديث كعب بن مالك في قصة تخلفه
عن غزوة تبوك **قوله** ان من توبتي ان انخلع من مالي اي اخرج من جميع مالي **قوله** صدقة
وهو مصدر في موضع الحال اي متصدقا او ضمن انخلع معني اتصدق وقوله امسك عليك
بعض مالك فهو خير لك في رواية ابي داود عن كعب انه قال ان من توبتي ان اخرج
من مالي كله الي الله ورسوله صدقه قال لا قلت نصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم
امسك عليك بعض ظاهر في امره باخراج بعض ماله وامساك بعض ماله من غير تفصيل بين
ان يكون مقسوما او مشاعا فيحتاج من منع المشاع الي دليل المنع واستدل به علي كراهة التصدق
بجميع المال ۝

حديث امك ثم امك ثم اباك الخ وسببه كما في الترمذي عن بهز بن حكيم
قال حدثني ابي عن جدي قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك فذكره وقال حديث حسن
وبهز وثقه الايمة وتحصل السند انه بهز ابن حكيم بن معويه بن حيده وقال شيخ شيوخنا

صدوق من الثالثة قوله من ابر بفتح الهمزة والبا الموحدة وتشديد الراء مع الرفع اي من احق
بالبر قوله قال امك ثم امك قال بن رسلان بنصب الميم في الثلاثة ويوضحه رواية
مسلم عن ابي هريرة جا رجل الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال من احق الناس بحسن
صحابتي قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ثم اباك قوله
وفي الرابعة ثم اباك بوجيد قوله من قال ان للام ثلاثة ارباع البر وللاب ربعه لانه
صلي الله عليه وسلم كرر ذكر الام ثلاث مرات وذكر الاب في المرة الرابعة فقط لان الام
انفردت بثلاثة اشيا صعوبة الحمل والوضع والرضاع فكان لها ثلاثة ارباع واذا توصل
هذا المعني شهد له العيان وذلك ان صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع
فهذه ثلاث منا نقد تخلو منها الاب قال اصحابنا يستحب ان يقدم في البر الام ثم الاب ثم
الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم من ذوي الارحام كالاعمام
والعمات انتهي ن
حديث املك يدك ويوضحه ما في الكبير عن الاسود بن اصرم قال قدمت بابل الي المدينة
في زمن محل وجدب من الارض فذكرت لرسول الله صلي الله عليه وسلم فارسل اليها فاتي
بها فخرج اليها فنظر اليها فقال له حلبت املك هذه قلت اردت بها خادما فقال من
عنده خادم فقال عثمان بن عفان عندي يا رسول الله قال فهات فجابها فاخذتها
وقبض رسول الله صلي الله عليه وسلم ابله فقلت يا رسول الله اوصني قال هل تملك
لسانك قلت فماذا املك اذا لم املك لساني قال هل تملك يدك قلت فماذا املك ان لم املك
يدي قال فلا تقل بلسانك الا معروفا ولا تبسط يدك الا الي خير هج في تاريخه وبن ابي الدنيا
في الصمت والبغوي وقال لا اعلم له غيره وبن منده وبن السكن وبن قانع طب
وابو نعيم هب ك ص انتهي ن
حديث املك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك علي خطيئتك وسببه كما في الترمذي
عن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله ما النجاة قال املك فذكره وقال حديث حسن
قوله املك عليك لسانك اي لا تجره الا بما يكون لك لا عليك قوله وابك علي خطيئتك
قال شيخنا الخطا الذنب ن
حديث املكوا العجين ابي لخص قال في النهاية يقال ملكت العجين وامكنته
اذا انعمت عجنه واجدته اراد ان خبزه يزيد بما يحتمله من الما بجودة العجين انتهي ن
حديث ان الله ابي علي فيمن قتل مومنا وسببه كما في الكبير عن عقبة بن مالك قال
بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم سرية فاغارت علي قوم فشد رجل من القوم فاتبعه
رجل من اهل السرية معه السيف فشاهره فقال الشاذ من القوم اني مسلم فضربه
فقتله فنمي الحديث الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا فبينما رسول
الله صلي الله عليه وسلم يخطب اذ قال القاتل يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من
القتل فاعرض عنه رسول الله صلي الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس ثم قال
الثانية يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فاعرض عنه رسول الله صلي
الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس واخذ في خطبته ثم لم يصبر ان قال الثالثة يا رسول
الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فاقبل عليه رسول الله صلي الله عليه وسلم

تعرف في وجهه ثم قال ان الله ابي علي لمن قتل مومنا قالها ثلاثا خط في المتفق والمفترق
انتهي قلت ويوضحه ما اخرجه عبد بن حميد عن الحسن قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم نازلت ربي في قاتل المومن في ان يجعل له توبة فابي ن
حديث ان الله تعالي اجاركم من ثلاث خلال الخ قوله من ثلاث خلال اي خصال
قوله ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا بكسر اللام اي يدعوا عليكم دعوة كما دعا نوح علي قومه
فهلكوا جميعا بل كان كثير الدعا لهم واختبا دعوته المستجابة لامته يوم القيمة قوله
وان لا يظهر بضم اوله وكسر ثالثه اي لا يعلي اهل دين الباطل وهو الكفر علي دين الحق يعني
اهل الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلي دين الاسلام علي جميع الاديان قيل ذلك عند
نزول عيسي عليه الصلاة والسلام فلا يبقي اهل دين الا دخل في الاسلام وقال ذلك
عند خروج المهدي لا يبقي احد الا دخل في الاسلام وقيل المراد اظهار اهل الحق بالحجج
الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام اقوي الحجج وبراهينه اقطع الدلايل فما تحاج
مومن وكافر الا ظهرت حجة المسلم علي الكافر قوله وان لا يجتمعوا علي ضلالة لفظ الترمذي
لا يجتمع هذه الامة علي ضلالة وزاد بن ماجة فاذا وقع الاختلاف فعليك بالسواد الاعظم
مع الحق واهله وقد استدل به الغزالي وغيره من اهل الاصول علي كون الاجماع حجة
حديث ان الله احتجر التوبة الخ قوله احتجر الحجر في اللغة المنع وهو مصدر حجر
يحجر وفي الصحاح الحجر بالفتح والكسر والضم والكسر اشهر اي منع عنه التوبة حتي يدع بدعته
حديث ان الله اذا انزل سطواته علي اهل نقمة الخ قوله سطواته قال سطا
عليه وسطا به يسطو سطوا وسطوة قهره واذله وهو البطش بشدة ن
حديث ان الله اذا انعم علي عبده نعمة الخ قوله ويكره البوس والتباوس قال
قال في الدر تبعا لاصله البوس الخضوع والفقر بيس يبيس بوسا وباسا فهو
بايس افتقر واشتدت حاجته وكان يكره البوس والتباوس يعني عند الناس
ويجوز التبوس بالقصر والتشديد والتبايس الكاره والحزين قوله السايل
الملحف قال في الدر كاصله الحف في المسلة الح فيها ولزمها قوله الحيي العفيف المتعفف
سياتي الكلام علي الاول قال في المصباح عف عن الشي عفا من باب ضرب وعفة
بالكسر وعفافا بالفتح كف عنه فهو عفيف انتهي والتعفف هو الكف عن الحرام
والسوال من الناس ن
حديث ان الله اذا رضي عن العبد اثني عليه قوله اثني عليه بضم الهمزة
وسكون المثلثة وكسر النون ن
حديث ان الله اذا اراد ان يهلك عبدا الخ قوله المقت قال في النهاية
المقت اشد البغض انتهي وقال في المصباح مقته مقتا من باب قتل ابغضه اشد
البغض عن امر قبيح ومقت الي الناس بالضم مقاتة فهو مقيت انتهي قوله خاينا
قال شيخنا الخيانة ضد الامانة انتهي وقال في المصباح الخاين هو الذي خان
ما جعل امينا عليه انتهي قوله رجيما ملعنا الرجيم المرجوم فعيل بمعني مفعول
اي مرجوم وملعنا بضم الميم وفتح اللام وتشديد العين المفتوحة اي ملعونا
والملعون المطرود قوله نزعت منه ربقة الاسلام بكسر الرا وسكون الموحدة وفتح

القاف قال في النهاية الربقة في الاصل عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة او يدها تمسكها
فاستعارها للاسلام يعني ما يشد به نفسه من عرى الاسلام اي حدوده واحكامه
واوامره ونواهيه وتجمع الربقة على ربق مثل كسره وكسر انتهى ٥

حديث ان الله تعالى اذا احب عبدا دعا جبريل الى اخره قال شيخنا تبعا
للنووي قال العلما محبة الله لعبده هي ارادته الخير له وهدايته وانعامه عليه
ورحمته وبغضه ارادته عقابه وشقاوته ونحوه وحب جبريل والملايكة يحتمل
وجهين احدهما استغفارهم له وثناوهم عليه ودعاوهم والثاني انه على ظاهره
المعروف من الخلق وهو ميل القلب اليه واشتياقه الى لقايه وسبب ذلك كونه
مطيعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول في الارض اي الحب في قلوب الناس ورضاهم
عنه انتهى ٥

حديث ان الله اذا اطعم نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده كذا الخطه
وفي بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمه ثم قبضه وبعدها صح وفي الكبير بعد
طعمه ثم قبضه وخرجه عن حم دع ق ض فلعلها في غير رواية ابي داود
وهي زيادة لا يختل المعنى بحذفها ووجودها للايضاح والتبيين قوله طعمة
قال في النهاية والطعمة بالضم شبه الرزق يريد به ما كان له من الفي وغيرها
وجمعها طعم انتهى اي انه زيادة على حقه قلت لعل المراد ما كان يصطفيه من
الغنيمة قبل القسمة وكذا من الفي قوله فهي للذي يقوم من بعده اي اذا مات فهي
للذي يقوم بالامر من بعده قال ابن رسلان لم يقل بهذا الا ابو ثور فانه قال
كان الصفي وهو شي يختار من المغنم قبل القسمة كالجارية والثوب والسيف ونحوها
فكان ثابتا للنبي صلى الله عليه وسلم قال ابن المنذر لا اعلم احدا سبق ابا ثور الى
هذا القول وقال اكثر العلما ان ذلك انقطع بموت النبي صلى الله عليه وسلم ٥
قلت وقد جا مفسرا في الحديث رواه الطبراني عن ابن عباس كما سياتي واوله
ان الله جعل لكل نبي شهوة الحديث وفيه وان الله جعل لكل نبي طعمة وان طعمتي
هذا الخمس فاذا قبضت فهو لولاة الامر من بعدي انتهى والحديث يفسره بعضه بعضا انتهى

حديث ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها الى اخره
واول سنده كما في مسلم قال وحدثت عن ابي اسامة وممن روى ذلك عنه ابراهيم
ابن سعيد الجوهري قال نا ابو اسامة قال حدثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة
عن ابي موسى عن النبي صلى الله عنه وسلم قال ان الله عز وجل فذكره قال
النووي قال المازري والقاضي هذا الحديث من الاحاديث المنقطعة في مسلم فانه
لم يسم الذي حدثه عن ابي اسامة قلت وليس هذا حقيقة انقطاع وانما هو رواية
مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة قال الجلودي نا محمد بن المسيب
الارغياني قال نا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن ابي اسامة ٥
باسناده انتهى ومعنى الحديث ظاهر ٥

حديث ان الله تعالى استخلص هذا الدين لنفسه الخ قوله الا السخا قال
في المصباح السخا بالمد الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات سخا وسخت نفسه

فهو

فهو ساخ من باب علا والثانية سخي يسخى من باب تعب قال اذا ما الماء خالطها سخيا
والفاعل سخ منقوص والثالثة سخو يسخو من قرب يقرب سخاوة فهو سخي وتقدم
الكلام على حسن الخلق في قوله فزينوا قال في المصباح زان الشي صاحبه زينا من
باب سار وازانه ازانه مثله والاسم الزينة وزينته تزيينا مثله والزين نقيض الشين

حديث ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل الخ قال النووي استدل
اصحابنا على انه غير بني من العرب ليس بكفو لهم ولا غير بني هاشم كفو لهم الا بني
المطلب فانهم هم وبنو هاشم شي واحد كما صرح به في الحديث الصحيح انتهى ٥

حديث ان الله اطلع على اهل بدر قال شيخنا قال القرطبي هذا خطاب
اكرام وتشريف تضمن ان هولا حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة واهلوا
ان يغفر لهم ما يستانف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشي
وقوعه وقد اظهر الله صدق رسوله في كل من اخبر عنه بشي من ذلك فانهم لم يزالوا
على اعمال اهل الجنة الى ان فارقوا الدنيا ولو قدر صدور شي من احدهم لبادر
الى التوبة انتهى وقال شيخنا ايضا قال ابن القيم في كتابه المسمى بفوايد شتى
ونكت حسان اشكل على كثير من الناس معناه فان ظاهره اباحة كل الاعمال
لهم وتخييرهم فيما شاوا منها وذلك ممتنع فقالت طايفة منهم ابن الجوزي ليس
المراد اعملوا الاستقبال وانما هو للماضي وتقديره اي عمل كان لكم فقد غفرته
قال ويدل على ذلك شيان احدهما انه لو كان للمستقبل كان جوابه قوله
ساغفر لكم والثاني انه كان يكون اطلاقا في الذنوب ولا وجه لذلك وحقيقة
هذا الجواب اني قد غفرت لكم بهذه الغزوة ما سلف من ذنوبكم لكنه ضعيف
من وجهين احدهما ان لفظ اعملوا ياباه فانه للاستقبال دون المضي وقوله
قد غفرت لكم لا يوجب ان يكون اعملوا مثله فان قوله قد غفرت تحقيق
لوقوع المغفرة في المستقبل كقوله اتى امر الله ونظايره الثاني ان نفس الحديث
يرده فان سببه قصة حاطب وجسه على النبي صلى الله عليه وسلم وذلك
ذنب واقع بعد غزوة بدر لا قبلها وهو سبب الحديث فهو مراد منه قطعا
فالذي يظهر في ذلك والله اعلم ان هذا خطاب لقوم قد علم الله سبحانه انهم
لا يفارقون دينهم بل يموتون على الاسلام وانهم قد يقارفون بعض ما يقارفه
غيرهم من الذنوب ولكن لا يتركهم سبحانه وتعالى مصرين عليها بل يوفقهم التوبة
نصوح واستغفار وحسنات تمحو اثر ذلك ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم
لانه قد تحقق فيهم وانهم يغفر لهم ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت باسباب تقوم
كما لا يقتضي ذلك ان يعطلوا الفرايض وثوقا بالمغفرة فلو كانت قد حصلت بدون الاستمرار
على القيام بالاوامر لما احتاجوا بعد ذلك الى صلاة ولا صيام ولا حج ولا زكاه ولا جهاد
وهذا محال ومن اوجب الواجبات التوبة بعد الذنب فضمان المغفرة لا يوجب تعطيل
اسباب المغفرة ونظير هذا قوله في الحديث الاخر اذنب عبد ذنبا فقال اي رب
اذنبت ذنبا فاغفره لي فغفر له ثم مكث ما شا الله ان يمكث ثم اذنب ذنبا اخر فقال
اي رب اصبت ذنبا فاغفره لي فغفر له ثم مكث ما شا الله ان يمكث ثم اذنب ذنبا

اخر فقال رب اصبت ذنبا فاغفره فقال له علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به
قد غفرت لعبدي فليعمل ما شا فليس في هذا الطلاق واذن منه سبحانه له في المحرمات
والجرايم وانما يدخل علي ان يغفر له ما دام كذلك اذا اذنب تاب واختصاص هذا العبد بهذا
لانه قد علم انه لا يصر علي ذنب وانه كلما اذنب تاب حكم يعم كل من كانت له حاله لكن
ذلك العبد مقطوع له بذلك كما قطع به لاهل بدر وكذلك كل من بشره رسول الله صلي الله عليه
وسلم بالجنة او اخبر انه مغفور له لم يفهم منه هو ولا غيره من الصحابة اطلاق الذنوب
والمعاصي له ومسامحته بترك الواجبات بل كان هولا اشد اجتهادا وحذرا وخوفا بعد
البشارة منهم قبلها كالعشرة المشهود لهم بالجنة وقد كان الصديق شديد الحذر والمخافة
وكذلك عمر فانهم علموا ان البشارة المطلقة مقيدة بشروطها والاستمرار عليها الي الموت
ومقيدة با نتفا موانعها ولم يفهم احد منهم من ذلك الاطلاق والاذن فيما شا من الاعمال انتهي
حديث ان الله اذن لي ان احدث عن ديك تحت العرش الخ قوله قد مرقت بغنجات
قال في المصباح مرق السهم من الرمية مروقا من باب قعد نفذ من الجانب الاخر
حديث ان الله تعالي اذا انزل عاهة قال في المصباح العاهة الافة وهي في تقدير
فعله بفتح العين يقال عيه الزرع من باب تعب اذا اصابته العاهة فهو معيه ومعوه في لغة
من بنات الواو ويقال اعوه القوم اذا اصابتهم العاهة ماشيتهم
حديث ان الله اصطفي من الكلام الخ قوله من قبل نفسه اي لان الحمد لا يقع غالبا الا
بعد سبب كالاكل والشرب او حدوث نعمة فكانه وقع في مقابلة ما اسدي اليه فلما حمد لا في
مقابلة شي زاد في الثواب
حديث ان الله تعالي افترض صوم رمضان الخ قوله ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة قوله
واحتسابا اي لوجهه تعالي لا رياء
حديث ان الله امرني بحب اربعة الخ اما علي فعضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة
منها انه من السابقين الاولين الي الاسلام حتي قيل انه اول من اسلم وبن عم الرسول واخوه وزوج
ابنته وهو افضل الصحابة بعد ابي بكر وعمر وعثمان او بعد الاولين علي ما فيه من الخلاف
بين اهل السنة وقال واما ابو ذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة علي الصحيح
كان من السابقين الي الاسلام اقام بمكة ثلاثين يوما وليلة واسلم ثم رجع الي بلاد قومه باذن
النبي صلي الله عليه وسلم ثم هاجر الي النبي صلي الله عليه وسلم الي المدينة وصحبه حتي توفي
النبي صلي الله عليه وسلم روي عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اقترب
الزمان كثر لبس الطيالسة وكثرت التجارة وكثر المال وعظم رب المال لماله وكثرت الفاحشة
وكانت امارة الصبيان وكثر النسا وجار السلطان وطفف في المكيال والميزان ويربي الرجل
جروا خير له من ان يربي ولدا ولا يوقر كبير ولا يرحم صغير ويكثر اولاد الزنا حتي ان الرجل
ليغشي المراة علي قارعة الطريق ويلبسون جلود الضان علي قلوب الذياب امثلهم في ذلك
الزمان المداهن رواه الطبراني والحاكم وتعقب توفي بالمدينة سنة اثنين وثلاثين وصلي عليه
ابن مسعود وكان ابو ذر عظيما طويلا زاهدا متقللا من الدنيا وكان مذهبه انه يحرم علي
الانسان ادخار ما زاد علي حاجته وكان قوالا بالحق واما المقداد يقال له المقداد بن
الاسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندي واشتهر بالاسود

لانه كان في حجر الاسود بن عبد يغوث فتبناه فنسب اليه وهو قديم الاسلام والصحبة من
السابقين وهاجر الي الحبشة ثم الي المدينة وشهد مع النبي صلي الله عليه وسلم ساير المشاهد وكان
يوم بدر فارسا هو والزبير بن العوام توفي بالجرف علي عشرة اميال من المدينة وحمل علي رقاب الرجال
اليها سنة ثلاث وثلاثين وهو بن سبعين سنة وصلي عليه عثمان واوصي الي الزبير واما سلمان
الفارسي هو ابو عبد الله سلمان الخير مولي رسول الله صلي الله عليه وسلم سئل عن نسبه فقال
انا سلمان ابن الاسلام اصله من فارس من قرية تسمي جي بفتح الجيم وتشديد اليا من قري اصبهان
وقيل من رام هرمز وكان مجوسيا فلحق براهب ثم راهب وهكذا ايضا بهم الي اخر واحد منهم
دله علي الحجاز واخبره بظهور النبي صلي الله عليه وسلم وروينا عنه انه قال تداولني بضعة عشر
ربا من رب الي رب وامره النبي صلي الله عليه وسلم بان يكاتب فكاتب ثم عتق واول مشاهده
الخندق وهو الذي اشار به حين جا الاحزاب ولم يتخلف عن مشهد بعد وكان من فضلا الصحابة
وزهادهم وعلمايهم وذوي القرب من رسول الله صلي الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص
بيده فياكل منه وكان عطاوه خمسة الاف فاذا اخرج فرقه ومحبة النبي صلي الله عليه وسلم لهولا
المراد زيادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والماثر رضي الله عنهم قال في الكبير ت حسن غريب
حديث ان الله امرني بمداراة الناس الخ اي ما اصاب احدا ابدا الا قدر له دوا والمراد بانزاله
انزال الملايكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من الدا والدوا قوله وجعل الله لكل دا دوا اي خلق
الله تعالي ذلك وجعله شفا يشفي من الدا بقدرة الله تعالي لحكمة الاسباب والمسببات لا يعلم حقيقة
الا الله تعالي قوله فتداووا امر بالدوا لمن اصابه مرض واما من ليس به مرض فلا يستعمل الدوا لان
الدوا اذا لم يجد في البدن دا يحلله او وجد دا لا يوافقه او وجد ما يوافقه ولكن زادت كميته عليه
تشبث بالصحة وعبث بها في الافساد فالتحقيق ان الادوية من جنس الاغذية فمن غالب اغذيتهم
مفردات كاهل البوادي فامراضهم قليلة جدا وطبهم بالمفردات ومن غالب اغذيتهم المركبة
كاهل المدن يحتاجون الي الادوية المركبة وسبب ذلك ان امراضهم في الغالب مركبة وهذا
برهان بحسب الصناعة الطبية قاله ابن رسلان قوله ولا تداووا بتخفيف التا والدال
اصله تتداووا وقد استدل الامام احمد بهذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفا امتي فيما
حرم عليها علي انه لا يجوز التداوي بمحرم ولا بشي فيه محرم كالبان الاتن واللحوم المحرمات
والترياق والصحيح من مذهبنا جواز التداوي بجميع النجاسات سوي المسكر لحديث العرنيين
وان تشربوا من ابوالها للتداوي كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لا تداووا بالحرام ولم يجعل
شفا امتي فيما حرم عليهم محمول علي عدم الحاجة بان يكون هناك دوا غيره يغني عنه ويقوم من
الطاهرات قال البيهقي هذان الحديثان ان صحا محمولان علي النهي عن التداوي بالمسكر وعلي
التداوي بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين حديث العرنيين
حديث ان الله اوحي الي ان تواضعوا قوله اوحي الي قال ابن رسلان لعله وحي الهام
او برسالة وقوله تواضعوا قال الحسن التواضع ان تخرج من بيتك فلا تلق مسلما الا رايت
له عليك فضلا قال ابو يزيد ما دام العبد يظن ان في الخلق من هو شر منه فهو متكبر انتهي
وقيل التواضع الانكسار والتذلل ونقيضه التكبر والترفع وقيل التواضع الاستسلام
للحق وترك الاعتراض علي الحكم من الحاكم وقيل هو خفض الجناح للخلق ولين الجانب لهم وقال
الفضيل يخضع للحق وينقاد له ويقبله ممن قاله صغيرا او كبيرا شريفا او وضيعا حرا او عبدا

ذكرا وانثي وقيل قبول الحق ممن كان صغيرا الخ وقيل التواضع نعمة لا يحسد عليها والكبر نقمة
لا يرحم عليها وقال ابراهيم بن شيبان الشرف في التواضع وان كان صاحبه جليل القدر لاعترافه بكمال
العبودية والعز في التقوي لانها سببه والحرية في القناعة بما في اليد لانها توجب عدم المزاحمة
علي الاراذل في الارزاق وقال سفيان الثوري اعز الخلق خمسة انفس عالم زاهد في الدنيا وفقيه
صوفي وغني متواضع وفقير شاكر وشريف سني لان من غلب عليه شي امتنع عليه المصير عادة
الي ضده فالجمع بينهما عزيز شريف فالغالب علي العالم معرفة وجوه الاستدلال فهو كامل معظم
عند الناس ومن كان كذلك بعد عن الزهد في الدنيا لانه خارق في بعضها وهو الجاه ولهذا قيل
اخر ما يخرج من روس الصديقين حب الرياسة والغالب علي الفقيه معرفة الاحكام
ورجوع الناس اليه فيها فيغلب اختلاطه بهم والصوفي منقطع بقلبه عنهم مشغول بربه
والغالب علي الغني السرف والتكبر فيبعد عليه التواضع والغالب علي الفقير الصبر علي عدم النعم
الدنيوية مع المشقة فيبعد عن الشكر عليها لفقده لها والغالب علي الشريف المنتسب لاولاد
النبي صلي الله عليه وسلم من فاطمة انه لا يعظم ابا بكر وعمر رضي الله عنهما حق تعظيمهما فلا يكون سنيا

خاتمة قال بعضهم رايت في المطاف انسانا بين يديه شاكريه يمنعون الناس لاجله عن
الطواف ثم رايته بعد ذلك علي جسر بغداد يسال الناس فعجبت منه فقال لي انا تكبرت في
موضع فتواضع فيه الناس فابتلاني الله بالذل في موضع ترتفع فيه الناس وسياتي الحكم علي
التواضع في حديث ما نقصت صدقة من مال **قوله** حتي لا يبغي احد علي احد اصل البغي
مجاوزة الحد قال الله تعالي فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا اي ان تركن النشوز واطعنكم
فلا تجنوا عليهن بقول ولا بفعل في ظلمهن **قوله** ولا يفخر احد علي احد اي بتعدد محاسنه عليه
كبرا والفخر المدح والتطاول علي الغير ومن فخر علي احد فقد انتقصه وتكبر عليه والمفخر محمل ما ما
علي الانفه من القرابة الفقير والجار الفقير فلا يحسن اليهم ويراهم بعين الاحتقار والازدراء

حديث ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل **قوله** انفسها
قال ابن رسلان قال القرطبي روايتنا بنصب انفسها علي انها مفعول حدثت وفي حدثت
ضمير هو فاعل حدثت عايد علي الامة واهل اللغة يقولون انفسها بالرفع علي انه فاعل حدثت
يريدون بما تحدثت به انفسها بغير اختيار منهم قاله الطحاوي انتهي قلت والذي تحصل
عندي من مجموع كلامهم ان الهاجس والخاطر لا يواخذ بهما واما حديث النفس والهم فان صحبها
قول او فعل يواخذ بهما والا فلا وهذا هو الذي ينبغي اعتماده بل هو الوجه الذي لا يعدل
عنه الي غيره واما العزم فالمحققون علي انه يواخذ به وخالف بعضهم انتهي قال شيخنا
قد تكلم السبكي في الحلبيات علي ذلك كلاما مبسوطا احسن فيه جدا فقال الذي يقع في النفس
من قصد المعصية علي خمس مراتب الاولي الهاجس وهو ما يلقي فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر
ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل او لا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل
ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يواخذ به اجماعا لانه ليس من فعله وانما
هو شي ورد عليه لا قدرة له ولا صنع والخاطر الذي بعده كان قادرا علي دفعه بصرف الهاجس
اول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح واذا ارتفع حديث
النفس ارتفع ما قبله بطريق الاولي وهذه المراتب الثلاث ايضا لو كانت في الحسنات لم يكتب له
بها اجر اما الاول فظاهر واما الثاني والثالث فلعدم القصد واما الهم فقد بين الحديث

الصحيح

الصحيح ان الهم بالحسنة تكتب حسنة والهم بالسيئة لا تكتب سيئة وينتظر فان ذكر الله كتبت حسنة
وان فعلها كتبت سيئة واحدة والاصح في معناه انه يكتب عليه الفعل وحده وهو معني قوله واحدة وان
الهم مرفوع ومن هذا يعلم ان قوله في حديث النفس ما لم يتكلم او تعمل ليس له مفهوم حتي يقال انها اذا تكلمت
او عملت يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم يكتب فحديث النفس اولي هذا كلامه في الحلبيات وقد
خالفه في شرح المنهاج فقال انه ظهر له المواخذة من اطلاق قوله صلي الله عليه وسلم او تعمل ولم يقل
او تعمله قال فيوخذ منه تحريم المشي الي معصية وان كان المشي في نفسه مباحا لكن لانضمام قصد الحرام
اليه فكل واحد من المشي والقصد لا يحرم عند انفراده اما اذا اجتمعا فان مع الهم عملا لما هو من اسباب
المهموم به فاقتضي اطلاق او تعمل المواخذة به قال فاشدد بهذه الفايدة يديك واتخذها اصلا يعود نفعه
عليك وقال ولده في منع الموانع هنا دقيقة نبهنا عليها في جمع الجوامع وهي ان عدم المواخذة لحديث النفس
والهم ليس مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل حتي اذا عمل يواخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفورا
وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكي كلام ابيه الذي في شرح المنهاج
والذي في الحلبيات ورجح المواخذة ثم قال في الحلبيات واما العزم فالمحققون علي انه يواخذ به وخالف
بعضهم وقال انه من الهم المرفوع وربما تمسك بقول اهل اللغة هم بالشي عزم عليه والتمسك بهذا غير
سديد لان اللغوي لا يتنزل الي هذه الدقايق واحتج الاولون بحديث اذا التقي المسلمان بسيفيهما
فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال كان حريصا علي قتل
صاحبه فعلل بالحرص واحتجوا ايضا بالاجماع علي المواخذة باعمال القلوب كالحسد ونحوه وبقوله
ومن يرد فيه بالحاد بظلم الاية علي تفسير الالحاد بالمعصية ثم قال في اخر جوابه والعزم علي
الكبيرة وان كان سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها انتهي وسياتي فيه مزيد عند حديث
ان الله كتب بعد ثمانية وخمسين حديثا **قوله** لامتي في رواية هشام عن قتادة تجاوز لي عن امتي
قوله ما حدثت به انفسها هذا هو المشهور وفي رواية ما وسوست به صدورها وصدورها
في اكثر الروايات بالضم وبه صلي بالفتح علي ان وسوست مضمن معني حدثت **قوله** ما لم يعمل او يتكلم
به قال في الفتح في رواية ما لم يعمل به والمراد نفي الحرج عما يقع في النفس حتي يقع العمل بالجوارح او القول
باللسان علي وفق ذلك والمراد بالوسوسة تردد الشي في النفس من غير ان يطمين اليه ويستقر عنده
ولهذا فرق العلما بين الهم والعزم كما سياتي في حديث ان الله كتب قال الكرماني فيه ان الوجود الذهني
لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات وقد احتج به من لا يري
المواخذة بما وقع في النفس ولو عزم عليه وانفصل من قال يواخذ بالعزم بانه نوع من العمل يعني
عمل القلب قلت وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من لفظ ما لم تعمل يشعر بانه
كل شي في الصدر لا يواخذ به سوا توطن به ام لم يتوطن قلت وسياتي تحرير القول فيه في حديث ان الله
كتب قال وفي الحديث اشارة الي عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها صلي الله عليه وسلم لقوله تجاوز
فيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بانه كان حكم الناسي كالعامد في الاثم وانه كان من الاصر
الذي كان علي من قبلنا انتهي قلت وحاصل الكلام الابي عن ابن رشد انه من خصايص هذه الامة
قلت وفي اثنا كلام الحافظ في الفتح اشارة اليه وقال الدميري قال الخطابي في هذا الحديث من
الفقه ان حديث النفس وما يوسوسه قلب الانسان لا حكم له في شي من الدين وفيه انه اذا طلق
امراته بقلبه ولم يتكلم بلسانه فان الطلاق غير واقع والي هذا ذهب عطا بن ابي رباح وسعيد
ابن جبير والشعبي وقتادة والثوري واصحاب الراي وهو قول الشافعي واحمد واسحق وقال

الزهري اذا عزم علي ذلك وقع الطلاق لفظ به او لم يلفظ والي هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه واجمعوا علي انه لو عزم علي الظهار لم يلزمه حتي يلفظ به وهو في معني الطلاق ولذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه بالصلاة لم يكن عليه اعادة وقد حرم الله تعالي الكلام في الصلاة فلو كان حديث النفس في معني الكلام لكانت الصلاة تبطل واما اذا كتب بطلاق امراته فقد يحتمل ان يكون ذلك طلاقا لانه قال ما لم يتكلم به او يعمل به والكتابة نوع من العمل وقد اختلف العلما في ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب بطلاق امراته فقد لزمه الطلاق ولذلك قال احمد. ومالك والاوزاعي اذا كتب واشهد عليه وله ان يرجع ما لم يوجه الكتاب فاذا وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعي انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق بعضهم بين ان يكتب في بيان وبين ان يكتب علي الارض فاوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق او لوح ونحوهما وابطله اذا كتبه علي الارض انتهي ن

حديث ان الله تجاوز لي عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه قوله الخطا قال في المصباح والخطا والمهموز بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد قوله والنسيان قال ايضا ونسيت الشي انساه نسيانا مشترك بين معنيين احدهما ترك الشي علي ذهول وغفلة وذلك خلاف الذكر له ن والثاني الترك علي تعمد وعليه ولا تنسوا الفضل بينكم اي لا تقصدوا الترك والاهمال ويتعدي الي ثان بالهمزة والتضعيف ونسيت ركعة اهملتها ذهولا ورجل نسيان وزان سكران كثير الغفلة انتهي قوله وما استكرهوا عليه قال في المصباح الكره بالفتح المشقة وبالضم القهر وقيل بالفتح الاكراه وبالضم المشقة واكرهته علي الامر اكراها حملته عليه قهرا يقال فعلته كرها اي اكراها انتهي وحد الاكراه ان يهدد المكره قادر علي الاكراه بعاجل من انواع العقوبات يوثر العاقل لاجله الاقدام علي ما اكره عليه وغلب علي ظنه انه يفعل به ما هدده به ان امتنع مما اكرهه عليه وعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة بغيره ونحوها من انواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الاشخاص ن والاسباب المكره عليها في فروع محلها كتب الفقه وزاد في الكبير مخرجيه فعلم انه صحيح ن

حديث ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث اموالكم الخ قال شيخ شيوخنا واسناده ضعيف انتهي فيه دلالة علي صحة الوصية بالثلث سوا كان هنا كمن يرث ام لا وقيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يزداد في اعمالهم فحينئذ لا تصح وصية الكافر وفيه نظر لان اصحابنا اتفقوا علي صحة وصيته لانها تصرف في المال فتصح من كل من له التصرف في المال وهي تبرع فصحت ممن له اهلية التبرع فتصح وصية الذمي والحربي لانها كالاعتاق والتمليك وهما يصحان منهما حيث تصح من المسلمين ن

حديث ان الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه الخ قال شيخنا قال الطيبي جعل هنا بمعني اجري فعداه بعلي وفيه معني ظهور الحق واستعلايه علي لسانه وفي وضع الجعل موضع اجري اشعار بان ذلك خلقي ثابت مستقر انتهي قال في الكبير ت حسن صحيح ن

حديث ان الله تعالي جعل ما يخرج من ابن ادم الخ سياتي في ان مطعم ابن ادم ضرب مثلا

حديث ان الله تعالي جعل الدنيا كلها قليلا الخ قوله كالثغب بالمثلثة والغين المعجمة قال في النهاية بالفتح والسكون الموضع المطمين في اعلا الجبل يستنقع فيه ما المطر وقيل غدير في غلظ من الارض او علي صخرة ويكون قليلا انتهي ن

حديث ان الله تعالي جعلني عبدا كريما الخ وسببه كما في ابن ماجة عن عبد الله

ابن

ابن بسر قال اهديت للنبي صلي الله عليه وسلم شاة فجثا رسول الله صلي الله عليه وسلم علي ركبتيه ياكل فقال اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله فذكره عبد الله بن بسر بالبا الموحدة والسين المهملة له ولابويه صحبة زارهم النبي صلي الله عليه وسلم واكل عندهم ودعا لهم نزل الشام وسكن حمص ومات سنة ثمان وثمانين وهو اخر من مات بالشام من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم قوله ما هذه الجلسة بكسر الجيم اي الهيئة قوله جبارا هو المتمرد العاتي قوله عنيدا قال في النهاية العنيد الجاير عن القصد الباغي الذي يرد الحق مع العلم به انتهي وقال في المصباح ورجل جبار متكبر قلت وهو المراد هنا

حديث ان الله جميل يحب الجمال وسببه وتتمته وذكر التتمة في الكبير كما في مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان تكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس انتهي وغمط الناس قال النووي هو بفتح الغين المعجمة واسكان الميم وبالطا المهملة هكذا هو في نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض رحمه الله تعالي لم نرو هذا الحديث عن جميع شيوخنا هنا وفي البخاري الا بالطا قال وبالطا ذكره ابو داود في مصنفه وذكره ابو عيسي الترمذي وغيره غمص بالصاد وهما بمعني واحد ومعناه احتقارهم يقال في الفعل منه غمطه بفتح الميم يغمطه وغمطه بكسر الميم يغمطه بفتحها واما بطر الحق فهو دفعه وانكاره ترفعا وتجبرا انتهي قلت وقال في التقريب كالتعب الاشر والطغيان في النعمة وغمطها وبطر الحق جحده وفي النهاية هو ان يجعل ما جعله الله تعالي حقا توحيده وعبادته باطلا وقيل ان يتكبر عنه فلا يقبله وغمط الناس ن بالسكون احتقارهم انتهي قوله ان الله جميل قال النووي اختلفوا في معناه فقيل معناه ان كل امره سبحانه وتعالي حسن جميل فله الاسما الحسني وصفات الكمال وقيل جميل بمعني مجمل ككريم وسميع بمعني مكرم ومسمع وقال الامام ابو القاسم القشيري معناه جليل وقال الامام ابو سليمان الخطابي انه بمعني ذي النور والبهجة اي مالكهما وفي نسخة خالقهما وقيل معناه جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل ويشكر عليه قال الابي وقال ابو بكر الصوفي ومعني ويحب الجمال اي يحب منكم التجمل في ان لا تظهروا الحاجة الي غيره قلت هذا خلاف ما دل عليه السياق من انه التجمل في الهيئة ثم قال النووي واعلم ان هذا الاسم ورد في هذا الحديث الصحيح ولكنه من اخبار الاحاد وورد ايضا في حديث الاسما الحسني وفي اسناده مقال والمختار جواز اطلاقه علي الله تعالي ومن العلما من منعه قال الامام ابو المعالي امام الحرمين ما ورد الشرع باطلاقه في اسما الله تعالي وصفاته اطلقناه وما منع الشرع في اطلاقه منعناه وما لم يرد فيه اذن ولا منع لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم فان الاحكام الشرعية تتلقي من موارد الشرع ولو قضينا بتحليل او تحريم لكنا مثبتين احكاما بغير الشرع قال ثم لا يشترط في جواز الاطلاق ورود ما يقطع به في الشرع ولكن ما يقتضي العمل وان لم يوجب العلم فانه كاف الا ان الاقيسة الشرعية من مقتضيات العمل ولا يجوز التمسك بها

في تسميه الله تعالى ووصفه هذا كلام امام الحرمين ومحله من الاتقان والتحقيق بالعلم
مطلقا وبهذا الفن خصوصا معروف بالغاية العليا واما قوله لم نعترض فيه بتحليل ولا
تحريم لان ذلك لا يكون الا بالشرع فهذا مبني على المذهب المختار في حكم الاشيا
قبل ورود الشرع فان المذهب الصحيح عند المحققين من اصحابنا انه لا حكم فيها
لا بتحليل ولا تحريم ولا اباحة ولا غير ذلك لان الحكم عند اهل السنة لا يكون الا بالشرع
وقال بعض اصحابنا انها على الاباحة وقال بعضهم على التحريم وقال بعضهم على
الوقف لا يعلم ما يقال فيها والمختار الاول والله اعلم وقد اختلف اهل السنة
في تسمية الله تعالى ووصفه من اوصاف الكمال والجلال والمدح بما لم يرد به الشرع
ولا منعه فاجازه طايفة ومنعه اخرون الا ان يرد به شرع مقطوع من نص كتاب
او سنة متواترة او اجماع على اطلاقه فان ورد خبر واحد فقد اختلفوا فيه فاجازه
طايفة وقالوا الدعا به والثنا من باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنعه
اخرون لكونه راجعا الى اعتقاد ما يجوز او يستحيل على الله تعالى وطريق هذا
القطع قال القاضي والصواب جوازه لاشتماله على العمل ولقوله الله تعالى ولله الاسما
الحسنى فادعوه بها واما قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في
قلبه مثقال ذرة من كبر فقد اختلف في تاويله فذكر الخطابي وجهين احدهما
ان المراد التكبر عن الايمان فصاحبه لا يدخل الجنة اصلا اذا مات عليه والثاني
انه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة كما قال الله عز وجل ونزعنا ما
في صدورهم من غل وهذان التاويلان فيهما بعد فان هذا الحديث ورد
في سياق النهي عن الكبر المعروف وهو الارتفاع على الناس واحتقارهم
ودفع الحق فلا ينبغي ان يحمل على هذين التاويلين المخرجين له عن المطلوب
بل الظاهر ما اختاره القاضي عياض وغيره من المحققين انه لا يدخلها بدون
مجازاه ان جازاه وقيل هذا جزاوه لو جازاه وقد تكرم بانه لا يجازيه بل لا
بد ان يدخل كل من الموحدين الجنة اما اولا واما ثانيا بعد تعذيب اهل الكباير
الذين ماتوا مصرين عليها وقيل لا يدخلها مع المتقين اول وهلة انتهى كلام النووي
وقال شيخنا قال التوربشتي لا يدخلها اي مع الداخلين في الرعيل الاول
من غير ما باس بل يصاب منه بالعذاب انتهى قلت الا ان ينجا وزا الله عنه
كما هو مقرر وقال الابي قوله الكبر بطر الحق وغمط الناس قال المازري بطر الحق
ابطاله من قولهم ذهب دمه بطرا اي باطلا وقال الزجاج هو التكبر عن الحق فلا يقبله
وقال الاصمعي هو الحيده عن الحق فلا يراه حقا وقال القرطبي الكبر والعظمة بمعنى تكبر
تعاظم وحديث العظمة ردايي والكبريا ازاري يقتضي انهما خلافان فيكون الفرق ان الكبر
اضافي يقتضي متكبرا عليه ولذا فسره في الحديث بغمط الناس والعظمة لا تقتضيه لان
الانسان يتعاظم في نفسه اي يختال وهذا المعنى هو التعجب واما الكبر عرفا فقد فسره
في الحديث انتهى **تتمة** قال شيخنا قوله ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس قال الخطابي
معناه ولكن الكبر كبر من بطر فاضمر كقوله تعالى ولكن البر من امن بالله اي ولكن البر بر من
امن قلت ويجوز ان يقدر المضاف في الاول اي ولكن ذا الكبر من بطر كما قيل بمثله

في الايه

في الاية وقد ذكره بن الاثير في هذا الحديث مع قول الخطابي قال ابو حيان في البحر البر معنى من المعاني فلا
يكون خبره الذوات الا مجازا فاما ان تجعل البر هو نفس من امن على طريق المبالغة والمعنى ولكن البار واما
ان يكون على حذف من الاول اي ولكن ذا البر قاله الزجاج او من الثاني اي بر من امن وعلى هذا خرجه سيبويه ن
حديث ان الله تعالى جواد يحب الجود الخ **قوله** جواد الجواد بالتخفيف هو كثير العطا يطلق على
المذكر والمونث يقال جاد يجود جودا بالضم فهو جواد وقوم اجواد واجاويد ونسا جود وانكر بعضهم اطلاق
الجواد على الله تعالى لانه ليس من التسعة والتسعين المعروفة الواردة في الحديث الصحيح والصحيح وروده
فقد ذكره البيهقي في الاسما والصفات وروى فيه حديثا وروى الترمذي عن ابي ذر اوان اولكم واخركم وفيه
وذلك انه جواد ماجد وهو في حديث الباب ايضا لكن حديث الترمذي في سنده شهر بن حوشب وهو
متروك بالنون والزاي ابي طعنوا فيه **قوله** ويكره سفسافها قال في النهاية وفي حديث اخر ان الله رضي
لكم مكارم الاخلاق وكره لكم سفسافها السفساف الامر الحقير والردي من كل شي وهو ضد المكارم والمعالي
واصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا اثير انتهى ن
حديث ان الله حرم من الرضاع ما حرم من النسب قال الترمذي حديث علي حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا
وما يستثنى منه مذكور في كتب الفقه ن
حديث ان الله حرم عليكم عقوق الامهات الخ **قوله** عقوق الامهات بضم العين المهملة من العق وهو
القطع والشق فهو شق عصا الطاعة للوالدين وقال في النهاية يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا
اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به واصله من العق الشق والقطع وانما خص الامهات وان كان عقوق
الابا وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما فلعقوق الامهات مزية في القبح انتهى وقال في الفتح قيل خص الامهات
بالذكر لان العقوق اليهن اسرع من الابا لضعف النسا ولينبه على ان بر الام مقدم على بر الاب في
التلطف والحنو ونحو ذلك وقيل هو من تخصيص الشي بالذكر لاظهار عظم موقعه والامها تجمع امهة وهي لمن يعقل
وقال في الفتح والعقوق بضم العين مشتق من العق وهو القطع والمراد به صدور ما يتاذى به الوالدين ولده من قول
او فعل الا في شرك او معصية ما لم يتعنت وضبطه بن عطيه بوجوب طاعتهما في المباحات فعلا وتركا واستحبابها
في المندوبات وفروض الكفايات لذلك ومنه تقديمها عند تعارض الابوين وهو كمن دعته امه ليمرضها
مثلا بحيث يفوت عليه فعل واجب ان استمر عندها ولفوت ما قصدته من تانيسه لها وغير ذلك ان
لو تركها وفعله وكان مما يمكن تداركه مع فوات الفضيلة كالصلاة اول الوقت او في الجماعة انتهى **قوله** ووأد
البنات بفتح الواو وسكون الهمزة هو دفن البنت بالحياة وكان اهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن
ويقال اول من فعل قيس بن عاصم التميمي وكان بعض اعدايه اغار عليه فاخذ بنته فاتخذها لنفسه ثم
حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فالى قيس على نفسه ان لا تولد له بنت الا دفنها حية فتبعه
العرب على ذلك وكان من العرب فريق ياتون قتل اولادهم مطلقا اما انفاسة منه على ما ينقصه من
مال واما من عدم ما ينفقه عليه وقد ذكر الله امرهم في القران في عدة ايات وكان صعصعة بن ناجية
التميمي وهو جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة اول من فدى الموودة وذلك انه كان يعمد الى من
يريد ان يفعل ذلك فيفدي الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك اشار الفرزدق بقوله

وجدي الذي منع الوايدات ۝ واحيى الوييد فلم يوءد

وهذا محمول على الفريق الثاني وقد بقي كل من قيس وصعصعة الى ان ادركا الاسلام ولهما صحبه وانما خص
البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهم لان الذكور مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا في صفة

الوارد على طريقين احدهما ان يا مر امراته اذا اقترب وضعها ان تطلق بجانب حفيرة فان وضعت ذكرا ابقته وان وضعت انثي طرحتها في الحفيرة وهذا اللايق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية قال لامها طيبيها وزينيها لازورها اقاربها ثم يبعدها في الصحرا حتى ياتي البير فيقول لها انظري فيها ويدفعها من خلفها ويطمها وهذا الايق بالفريق الثاني ومنعا وهات بالتنوين في منعا وفي رواية بغير تنوين وهو في الوضعين بسكون النون مصدر منع يمنع واما هات فبكسر المثناه فعل امر من الايتا والاصل اات فقلبت الهمزة ها اي وحرم عليكم طلب ما ليس لكم اخذه قال شيخ شيوخنا والحاصل من النهي منع ما امر باعطايه وطلب ما لا يستحق اخذه ويحتمل ان يكون النهي عن السوال مطلقا كما سيا تي بسط القول فيه قريبا ويكون ذكره هنا مع ضده تاكيدا للنهي عنه ثم هو يحتمل ان يدخل في النهي ما يكون خطابا لاثنين كان ينهي الطالب عن طلب ما لا يستحقه وينهي المطلوب منه من اعطا ما لا يستحقه الطالب لئلا يعينه على الاثم انتهي قوله وكره لكم قيل وقال قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهي عن قيل وقال كذا للاكثر في جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية الكشميهني هنا قيلا وقالا والاول الاشهر وفيه تعقب على من زعم انه جايز ولم يقع في الرواية وقال الجوهري قيل وقال اسمان يقال كثير القيل والقال كذا جزم بانهما اسمان واشار الى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهما وقال ابن دقيق العيد لو كانا اسمين بمعني واحد كالقول لم يكن لعطف احدهما على الاخر فايده واشار الى ترجيح الاول وقال المحب الطبري في قيل ثلاثة اوجه احدها انهما مصدران للقول تقول قلت قولا وقيلا وقالا والمراد في الحديث الاشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها تؤول الى الخطا قال وانما كرره للمبالغة في الزجر عنه ثانيها ارادة حكاية اقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا فالنهي عنه اما للزجر على الاستكثار منه واما لشي مخصوص منه وهو ما يكرهه المحكي عنه ثالثها ان ذلك حكاية الاختلاف في امور الدين كقوله قال فلان كذا وقال فلان كذا ومحل كراهة ذلك ان يكثر من ذلك بحيث لا يومن مع الاكثار من الزلل اذ هو مخصوص بمن ينقل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له قلت ويويد ذلك الحديث الصحيح كفي بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع اخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وقال كذا وبناوهما على كونهما فعلين محكيين متضمنين للضمير والاعراب على اجرايهما مجري الاسما خلوين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال وادخال حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القيل من القال لذلك قوله وكثرة السوال قيل المراد منه سوال المال او السوال عن المشكلات والمعضلات او اعم من ذلك والاولى حمله على العموم وقد ذهب بعض العلما الى ان المراد به كثرة السوال عن اخبار الناس واحداث الزمان او كثرة سوال انسان بعينه عن تفاصيل حاله فان ذلك مما يكرهه المسول غالبا وقد ثبت النهي عن الاغلوطات اخرجه ابو داود من حديث معوية وثبت عن جمع من السلف كراهة تكلف المسايل التي يستحيل وقوعها عادة او تندر جدا وانما كرهوا ذلك لما فيه من التنطع والقول بالظن اذ لا يخلو صاحبه من الخطا واما كونه صلى الله عليه وسلم كره المسايل وعابها وقوله تعالى لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسوكم فذلك خاص بزمن نزول الوحي ويشير اليه لحديث اعظم الناس جرما عند الله من سال عن شي لم يحرم فحرم من اجل مسالته وثبت ايضا ذم السوال للمال ومدح من لا يلحف فيه كقوله تعالى لا يسالون الناس الحافا ثم قال واختلف العلما في ذلك فالمعروف عند الشافعية انه جايز لانه طلب مباح فاشبه العاريه وحملوا الاحاديث الواردة على من سال من الزكاة الواجبة ممن ليس من اهلها لكن قال النووي في شرح مسلم اتفق العلما على النهي عن السوال من غير ضرورة قال واختلف اصحابنا في سوال القادر على الكسب من غير ضرورة قال واختلف اصحابنا على وجهين اصحهما التحريم لظاهر الاحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة ان لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السوال ولا يوذي المسول

فان فقد

فان فقد شرط من ذلك حرم وقال الفاكهاني نتعجب ممن قال بكراهة السوال مطلقا مع وجود السوال في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ثم السلف الصالح من غير نكير فالشارع لا يقر على مكروه قلت لعل من كره مطلقا اراد انه خلاف الاولى ولا يلزم من وقوعه صفته ولا من تقريره ايضا وينبغي حمل اوليك على السداد وان السايل منهم غالبا ما كان يسال الا عند الحاجة الشديدة وفي قوله من غير نكير نظر ففي الاحاديث الكثيرة الواردة في ذم السوال كفاية في انكار ذلك تنبيه جميع ما تقدم اذا سال لنفسه فاما اذا سال لغيره فالذي يظهر ايضا انه يختلف باختلاف الاحوال قوله واضاعة المال حمله الاكثر على الاسراف في الانفاق وقيده بعضهم بالانفاق في الحرام والاقوي انه ما انفق في غير وجهه الماذون فيه شرعا سوا كانت دينية او دنيوية فمنع منه لان الله جعل المال قياما لمصالح العباد وفي تبذيرها تفويت لتلك المصالح اما في حق مضيعها واما في حق غيره ويستثني من ذلك كثرة انفاقه في وجوه البر لتحصيل ثواب الاخرة ما لم يفوت حقا اخرويا اهم منه والحاصل في كثرة الانفاق ثلاثة اوجه الاول انفاقه في الوجوه المذمومة شرعا فلا شك في منعه والثاني انفاقه في الوجوه المحمودة شرعا فلا شك في كونه مطلوبا بالشرط المذكور والثالث انفاقه في المباحات بالاصالة كملاذ النفس فهذا ينقسم الى قسمين احدهما ان يكون على وجه يليق بحال المنفق وبقدر ماله فهذا ليس باسراف والثاني ما لا يليق به عرفا وهو ايضا ينقسم الى قسمين احدهما بان يكون لدفع مفسدة اما ناجزة واما متوقعة فهذا ليس باسراف والثاني ما لا يكون في شي من ذلك فالجمهور على انه اسراف وذهب بعض الشافعية الى انه ليس باسراف قال لانه يقوم به مصالح البدن وهو غرض صحيح واذا كان في غير معصية فهو مباح قال ابن دقيق العيد ظاهر القران يمنع ما قاله انتهي وقد صرح بالمنع القاضي حسين فقال في كتاب قسم الصدقات هو حرام وتبعه الغزالي وجزم به الرافعي في الكلام على الغارم وصحح في باب الحجر من الشرح وفي المحرر انه ليس بتبذير وتبعه النووي والذي يترجح انه ليس مذموما لذاته لكنه يقتضي غالبا ارتكاب المحذور كسوال الناس وما ادي الى المحذور فهو محذور واما جواز التصدق بجميع المال فهو جايز لمن عرف من نفسه الصبر على المضايقة وجزم الباجي من المالكية بمنع استيعاب جميع المال بالصدقة قال ويكره كثرة انفاقه في مصالح الدنيا ولا باس به اذا وقع نادرا لحادث كحدوث ضيف او وليمة وما لا خلاف في كراهته مجاوزة الحد في الانفاق على البنا زيادة على قدر الحاجة ولا سيما ان اضاف الى ذلك المبالغة في الزخرفة ومنه احتمال الغبن الفاحش في البياعات بغير سبب واما اضاعة المال في المعصية فلا يختص بارتكاب الفواحش بل يدخل فيها سو القيام على الرقيق والبهايم حتى يهلكوا ودفع مال من لم يونس منه الرشد اليه وقسمة ما لا ينتفع بجزئه كالجوهرة النفيسة وقال السبكي الكبير في الحلبيات الضابط في اضاعة المال ان لا يكون لغرض ديني ولا دنيوي فان انتفيا حرم قطعا وان وجد احدهما وجودا له بال وكان الانفاق لايقا بالحال ولا معصية فيه جاز قطعا وبين الرتبتين وسايط كثيرة لا تدخل تحت الضابط فعلى المفتي ان يري فيما لا ينتشر منها رايه واما ما ينتشر فقد تعرض له فالانفاق في المعصية حرام كله ولا نظر الى ما يحصل في مطاويه من قضا شهوة ولذة حسية واما انفاقه في الملاذ المباحة فهو موضع الاختلاف فظاهر قوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما ان الزايد الذي لا يليق بحال المنفق اسراف ثم قال ومن بذل مالا كثيرا في غرض يسير تافه عده العقلا مضيعا بخلاف عكسه والله اعلم قال الطيبي هذا الحديث اصل في معرفة حسن الخلق وهو تتبع جميع الاخلاق الحميدة والخلال الجميلة والله اعلم

حديث ان الله تعالى حيي ستير يحب الخ وسببه كما في ابي داود ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم راي رجلا يغتسل بالبراز فصعد المنبر فحمد الله واثني عليه ثم قال نبي الله صلى الله
عليه وسلم ان الله فذكره **قوله** بالبراز بفتح الموحدة هو الفضا الواسع **قوله** فصعد للمنبر فحمد
بكسر العين والميمين من المنبر وحمد وحكمة الصعود ليكون ابلغ في سماع كلامه وليعم وينتشر وفيه
استحباب الابتدا بحمد الله لكل خطيب وواعظ **قوله** ان الله حيي بكسر اليا الاولى والحيا تغير
وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم والتغير لا يعقل الا في حق الجسم لكنه
لوروده في الحديث يوول وجوبا بما هو قانون في امثال هذه الاشيا ان كل صفة تثبت للعبد
مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذاك محمول نهايات الاغراض لا على بدايات الاعراض
مثاله ان الحيا حالة تحصل للانسان لكن لها مبدا ومنتها اما المبدا فهو التغير الجسماني
الذي يلحق الانسان من خوف ان ينسب الى القبح واما النهاية فهي ان يترك الانسان ذلك
الفعل فاذا ورد الحيا في حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبدا الحيا ومقدمته
بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمه وهي غليان دم القلب
وشهوة الانتقام وله غاية وهي انزال العقاب بالمغضوب عليه **قوله** ستير بكسر السين
المهملة اي يحب الحيا والستر اذ هو فعيل بمعني فاعل اي من شانه وارادته حب الستر
والصون او هو فعيل بمعني مفعول اي هو مستور عن العيون في الدنيا **قوله** يحب الحيا
والستر بفتح السين اي يحب من فيه الحيا وبهذا جا في الحديث الحيا من الايمان ويحب الستر
وفي الحديث من ستر مسلما ستره الله **قوله** فاذا اغتسل احدكم فليستتر فيه دليل لمن
قال ان من اغتسل بحضرة الناس وجب عليه ستر عورته فان كان خاليا جاز الغسل مكشوف
العورة والستر افضل وهذا مذهبنا ونقل القاضي عياض وجواز الاغتسال عريانا في الخلوة
عن جماهير العلما الحديث البخاري ان موسى اغتسل عريانا فذهب الحجر بثوبه وان ايوب كان
يغتسل عريانا وهذان الحديثان مفرعان على الاحتجاج بشرع من قبلنا قاله ابن رسلان

حديث ان الله تعالى حيي كريم يستحيي الخ تقدم معنى حيي في الذي قبله **قوله** كريم قال
في النهاية في اسما الله تعالى الكريم هو الجواد المعطي الذي لا ينفد عطاوه وهو الكريم المطلق والكريم
الجامع لانواع الخير والشرف والفضايل انتهى يستحيي عينه ولامه حرفا علة **قوله** من عبده اذا
تذلل له رفع يديه اليه استحباب رفع اليدين في الدعا وكونهما مضمومتين لما روى الطبراني في
الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه ذكره
ابن رسلان **قوله** ان يردهما صفرا بكسر الصاد المهملة وسكون الفا وراء مهمله اي فارغة خالية من العطاه

حديث ان الله خلق خلقه في ظلمة فالقي عليهم من نوره الخ قال شيخنا قال الطيبي اي خلق
الثقلين من الجن والانس كاينين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة بالشهوات المردية والاهوا
المضلة والنور الملقي عليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما انزل عليهم من الايات والنذر
فمن شاهد اياته فهو الذي اصابه ذلك النور فتخلص من تلك الظلمة واهتدي ومن لم يشاهد
اياته بقي في ظلمات الطبيعة متحيرا ويمكن ان يحمل قوله خلق خلقه على خلق النور للمستخرج
من صلب ادم عليه السلام فعبر بالنور عن الالطاف التي هي تباشير صبح الهداية واشراق
لمعان برق العناية ثم اشار بقوله اصاب واخطا الى ظهور اثر تلك العناية في الانزال
من هداية بعض وضلالة بعض

حديث ان الله تعالى

حديث ان الله تعالى خلق ادم من قبضة قبضها من جميع الارض الخ **قوله** من قبضة قبضها
من جميع الارض اي من جميع اجزا الارض قال ابن رسلان ظاهره انه خلق من الارض الاولى وهو خلاف
ما ذهب اليه وهب من انه خلق راس ادم من الاولى وعنقه من الثانية وصدره من الثالثة
ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذاه ومذاكيره وعجزه من السادسة وساقاه وقدماه من
السابعة وقال ابن عباس خلقه الله من اقاليم الدنيا فراسه من تربة الكعبة وصدره من تربة
الدهنا وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب
وقال غيره خلق الله ادم من ستين نوعا من انواع الارض من التراب الابيض والاسود
والاحمر والاصفر انتهى قال شيخنا قال الطيبي القبضة ما يضم عليه من كل شي ومن ان
كانت متعلقة بخلق يكون ابتداييه اي ابتدا خلقه من قبضته وان كانت حالا من ادم تكون
بيانية والقبضة هنا مطابقة لما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة في بيان تصوير
عظمة الله وجلاله وقدرته وان المكونات كلها منقادة لارادته ومسخرات بامره فاذا ورد عليها
كن فكانت بما شوهد من الانسان وقبضة الشي على السهولة تسخيرا له **قوله** فجا بنوا ادم على
قدر الارض اي على لونها وطبعها فيخلق من الحمرا من لونه احمر ومن سهلها من هو سهل الخلق فيه
اللين والرفق **قوله** وبين ذلك اي من ساير الالوان قيل خلق ادم من ستين نوعا من انواع
الارض وطبايعها فجات اولاده مختلفين الالوان والطباع قيل ولهذا المعني اوجب الله في الكفارة
ستين مسكينا بعدد بني ادم ليعم الجميع بالصدقة **قوله** والسهل والحزن اي فالسهل الخلق
من الارض السهلة وحامن الحزن وهو بفتح الحا وسكون الزاي وهو ضد السهولة الغليظ الطبع
الخشن اليابس من حزن الارض وهو الغليظ الخشن والحزنه الخشونة **قوله** والخبيث والطيب
اي جا الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة قال شيخنا قال الطيبي اراد بالخبيث
من الارض السبخة ومن بني ادم الكافر وبالطيب من الارض العذبة ومن بني ادم المومن انتهى وقال
ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المومن والكافر الطيب والخبيث فمثل المومن مثل البلد الطيب
الزاكي يخرج نباته اي زرعه باذن ربه سهلا والذي خبث مثل الكافر كمثل الارض السبخة الخبيثة
التي لا يخرج نباتها وغلتها الا نكدا اي عسرا قليلا بعنا ومشقة وكذا المومن يعطي العطا بسهولة لسهولة
طبعه والبخيل لا يعطي الا بتكلف كبير انتهى وما احسن قول القايل

الناس كالارض ومنها هم ۝ من خشن في اللمس اولين ۝
فجندل تدمي به ارجل ۝ واثمد يجعل في الاعين ۝

حديث ان الله تعالى خلق الخلق فجعلني في خير فرقهم الخ وسببه كما في الترمذي عن
العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله ان قريشا جلسوا فتذاكروا احسابهم بينهم
فجعلوا مثلك مثل نخلة في كبوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله خلق فذكره قال في
النهاية قال شمر لم نسمع الكبوة ولكنا سمعنا الكبا والكبه وهي الكناسة والتراب الذي يكنس
من البيت الكبه من الاسما الناقصة اصلها كبوة مثل قلة وثبة اصلها قلوة وثبوة ويقال للربوة
بالضم وقال الزمخشري الكبا الكناسة وجمعه اكبا والكبه بوزن قله وظبه نحوها واصلها
كبوة وعلى الاصل جا الحديث الا ان المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية
بها فوجهها ان تطلق الكبوة وهي المراة الواحدة من الكسح على الكساحة والكناسة انتهى
وقال شيخنا والكبا الكناسة والتراب الذي يكنس من البيت والجمع اكبا

حديث ان الله تعالى خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه قامت الرحم الخ قوله خلق الخلق قال شيخ شيوخنا قال بن ابي جمرة يحتمل ان يكون المراد بالخلق جميع المخلوقات ويحتمل ان يكون المراد به المكلفين وهذا القول يحتمل ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود ويحتمل ان يكون بعد خلقها كتبا في اللوح المحفوظ ولم تبرز بعد الا اللوح ويحتمل ان يكون بعد انتها خلق ارواح بني ادم عند قوله الست بربكم لما اخرجهم من صلب ادم عليه السلام مثل الذر قوله حتى اذا فرغ من خلقه قال شيخنا القسطلاني اي قضاه واتمه ونحو ذلك مما يشهد بانه مجاز قال الزجاج الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل والاخر القصد للشي تقول فرغت ما كنت فيه اي قد زال شغلي به وتقول سافرغ لفلان اي ساجعله قصدي قال الطيبي في حاشيته على الكشاف فهو محمول على مجرد القصد فهو كناية عن التوفر على النكاية ثم استعير هنا العبارة للخالق جل جلاله وعز شانه لذلك المعنى واليه الاشارة بقوله سنفرغ مستعار من قول الرجل لمن يتهدده سافرغ لك والوجه الاخر مبني على الفراغ من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره تعالى امر الاخرة من الاخذ في الجزا وايصال الثواب والعقاب الى المكلفين بعد تدبيره تعالى لامر الدنيا بالامر والنهي والاماتة والاحيا والمنع والعطا فانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن شان بحال من اذا كان في شغل يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك الشغل شرع في اخر وقد الم به صاحب المفتاح حيث قال الفراغ والخلاص عن المهام والله عز وجل لا يشغله شان عن شان وقع مستعارا للاخذ في الجزا وحده وهو المراد من قوله فجعل ذلك فراغا لهم على طريق المثل قوله قامت الرحم بفتح الرا وكسر الحا المهملة اي الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب سوا كان يرثه ام لا ذا محرم ام لا قال في الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز ان تجسد وتتكلم باذن الله فيجوز ان يكون على حذف اي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شانها وفضل واصلها واثم قاطعها ثم قال بن ابي جمرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال قولان مشهوران والثاني ارجح وعلى الثاني هل يتكلم كما هي او يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلا قولان ايضا مشهوران والاول ارجح لصلاح القدرة العامة لذلك ولما في الاول من تخصيص عموم لفظ القران والحديث بغير دليل ولما يلزم منه من حصر قدرة القادر التي لا يحصرها شي انتهى قلت ويرجح ما في حديث عبد الله بن عمرو وعند احمد انها تتكلم بلسان طلق ذلق انتهى قوله فقال مه هو اسم فعل بمعنى اكفف وانزجر وقيل ما استفهامية حذفت الفها ووقف عليها بها السكت وعليه فالمراد بالاستفهام اظهار الحاجة وقال شيخنا قال الكرماني مه اسم فعل معناه اكفف وانزجر وقيل ما للاستفهام حذفت الفها ووقف عليها بها السكت والشايع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن استعمالها هكذا غير مجرورة قول ابي دويب قدمت المدينة ولاهلها ضجيج بالبكا كضجيج الحجيج اهلوا بالاحرام فقلت مه فقيل لي هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثله قول الحجاج لليلى الاخيلية مه قالت ثم لم يلبث ان مات وحكى الكسائي انهم بعض كنانة

يقولون

يقولون مه ذلك ومصنعه فيحذفون الالف دون جر ولا يصلون الميم بها السكت لعدم الوقف وفي الاقتصار على الميم فيم عندك ومصنعت دليل على ان الها في قولي ابي دويب والحجاج ها سكت لا بدل من الالف كما زعم الزمخشري لانها عوملت معاملة المنفصلة بالمجزوم من السقوط وصلا والثبوت وقفا ولو كانت بدلا من الالف لجواز ان يقال في الوصل مه عندك ومه صنعت انتهى قوله قالت هذا مقام العايذ بك من القطيعة هذه الاشارة الى المقام اي قيامي هذا قيام العايذ بك ووقع في رواية الطبري هذا مقام عايذين للقطيعة والعايذ المستعيذ هو المعتصم بالشي المستجير به قوله اما ترضين بتخفيف الميم قوله اصل من وصلك واقطع من قطعك في رواية اخرى عن ابي هريرة من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته قال شيخ شيوخنا قال بن ابي جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لحبيبه الوصال وهو القرب واسعافه بما يريد ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال وكذا القول في القطع وهو كناية عن حرمان الانسان وقال القرطبي وسوا قلنا انه يعني القول المنسوب الى الرحم على سبيل المجاز او الحقيقة او انه على جهة التقدير والتمثيل كان يكون المعنى لو كانت الرحم ممن يعقل ويتكلم لقالت كذا ومثله لو انزلنا هذا القران على جبل الاية وفي اخرها وتلك الامثال نضربها للناس فمقصود هذا الكلام الاخبار بتاكد امر صلة الرحم وانه تعالى انزلها منزلة من استجار به فاجاره فادخله في حمايته فاذا كان كذلك فجار الله غير مخذول وقد قال صلى الله عليه وسلم من صلى الصبح فهو في ذمة الله وان من يطلبه الله بشي من ذمته يدركه ثم يكبه على وجهه في النار اخرجه مسلم قوله فذلك لك بكسر الكاف فيهما خاتمة قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين وتجب مواصلتها بالتوادد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة واما الرحم الخاصة فتزيد النفقة على القريب وتفقد احوالهم والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت مراتب استحقاقهم في ذلك وقال بن ابي جمرة تكون صلة الرحم بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع الضرر وطلاقة الوجه وبالدعا والمعنى الجامع ايصال ما امكن من الخير ودفع ما امكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا كفارا او فجارا فمقاطعتهم في الله هي صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا اصروا ان ذلك سبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعا بظهر الغيب ان يعودوا الى الطريق المثلى انتهى وفي الحديث تعظيم امر الرحم وان صلتها مندوب مرغب فيه وان قطعها من الكباير لورود الوعيد الشديد فيه واستدل به على رجحان القول الصاير الى ان المراد بقوله وعلم ادم الاسما كلها اسما جميع الاشيا سوا كانت من الذوات او الصفات والله اعلم وسياتي فيه فوايد في الرحم معلقة بالعرش وفيما بعده

حديث ان الله تعالى خلق الرحمة يوم خلقها ماية رحمة الخ قوله خلق الرحمة اي التي يرحم الله بها عباده والرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات

الصبح

الادميين فهو وحول من جهة الباري وللمتكلمين في تاويل ما لا تسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والاخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة فمنهم من يحمله على ارادة الخير ومنهم من يحمله على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التاويلين في بعض السياقات لمانع يمنع من الاخر فهاهنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير لتكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثنا الشي بنفسه فكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفعل المنع من المكروهات كانه قال لا يمنع من المحذور الا من اراد السلامة **قوله** فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة اي الواسعة لم يياس اي لم يقنط من الجنة بل يحصل له الرجا فيها لانه يغطي عليه ما يعلمه من العذاب العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا في مضي وقال فلو بالفا اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستشكل الترتيب في قوله بكل الذي لان كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزا لا لعموم الافراد والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت جزءا فالتعميم حينئذ لعموم الاجزا في الاصل او نزلت الاجزا منزلة الافراد مبالغة **تتمة** قال شيخنا قال الكرماني فان قلت لو لانتفا الاول لا لانتفا الثاني صرح به ابن الحاجب في قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا كما يعلم انتفا التعدد بانتفا الفساد وليس في الحديث لذلك اذ فيه انتفا الثاني وهو انتفا الرجا لانتفا الاول كما في لو جئتني لاكرمتك فان الاكرام منتف لانتفا المجي وبالنظر الى لطف الذهن لانتفا الاول لانتفا الثاني فانا نعلم انتفا المجي بانتفا الاكرام ويستدل به عليه وكذا في الاية انتفا الفساد لانتفا التعدد ويعلم انتفا التعدد بانتفا الفساد والمقصود من الحديث ان الشخص ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا ٥

حديث ان الله خلق يوم خلق السموات والارض ماية رحمة الخ قال النووي في هذا الحديث بشارة للمسلمين قال العلما لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الاكدار الاسلام والقران والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما انعم الله تعالى به فكيف الظن بماية رحمة في الاخرة وهي دار القرار ودار الجزا **قوله** خلق ماية رحمة قال شيخ شيوخنا قال القرطبي يجوز ان يكون بمعنى قدر وقد ورد خلق بمعنى قدر في لغة العرب فيكون المعنى ان الله اظهر تقديره لذلك يوم اظهر تقدير السموات والارض وقوله كل رحمة طباق المراد بها التعظيم والتكثير وقد ورد التعظيم بهذا اللفظ كثيرا في اللغة والشرع وقوله وجعل في الارض منها واحدة قال القرطبي هذا نص في ان الرحمة يراد بها متعلق الارادة وانها راجعة الى المنافع والنعم وقال شيخ شيوخنا وفيه اي الحديث اشارة الى ان الرحمة التي في الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيمة يتراحمون بها ايضا وصرح بذلك المهلب فقال الرحمة التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتغافرون بها يوم القيمة التبعات بينهم قال ويجوز ان يستعمل الله تلك فيرحمهم بها سوى رحمته التي وسعت كل شي وهي من صفة ذاته ولم يزل موصوفا بها فهي الرحمة التي يرحمهم بها زايدا على الرحمة التي خلقها لهم قال ويجوز ان يكون الرحمة التي امسكها عند نفسه هي التي عند ملايكته المستغفرين لمن في الارض لان

استغفارهم لهم دال على ان في نفوسهم الرحمة لاهل الارض قلت وحاصل كلامه ان الرحمة رحمتان رحمة من صفة الذات وهي التي لا تتعدد ورحمة من صفة الفعل وهي المشار اليها هنا ولكن ليس في شي من طرق الحديث ان التي عند الله رحمة واحدة بل اتفقت جميع الطرق على ان عنده تسعة وتسعين رحمة وزاد في حديث سلمان وهو حديث الباب انه يكملها يوم القيمة ماية بالرحمة التي في الدنيا فتتعدد الرحمة بالنسبة للخلق وقال القرطبي مقتضى هذا الحديث ان الله علم ان انواع النعم التي ينعم بها على خلقه ماية نوع فانعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به مرافقهم فاذا كان يوم القيمة كمل لعباده المومنين ما بقي فبلغت ماية وكلها للمومنين واليه الاشارة بقوله تعالى وكان بالمومنين رحيما فان رحيما من ابنية المبالغة التي لا شي فوقها ويفهم من هذا ان الكفار لا يبقى لهم حظ من الرحمة لا من جنس رحمات الدنيا ولا من غيرها اذ كمل كل ما كان في علم الله من الرحمات للمومنين واليه الاشارة بقوله فساكتبها للذين يتقون الاية وقال الكرماني الرحمة هنا عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير والقدرة في نفسها غير متناهية والتعلق غير متناه لكن حصره في ماية على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثيرا لما عند الله سبحانه وتعالى واما مناسبة هذا العدد الخاص فحكى القرطبي عن بعض الشراح ان هذا العدد الخاص اطلق لارادة التكثير والمبالغة فيه وتعقبه بانه لم تجر عادة العرب بذلك في الماية وانما جرى في السبعين كذا قال وقال ابن ابي جمرة ثبت ان نار الاخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزءا فاذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزءا فيوخذ منه ان الرحمة في الاخرة اكثر من النقمة فيها ويويده غلبت رحمتي غضبي قلت لكن تبقى مناسبة هذا العدد فيحتمل ان تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة وكانت كل رحمة بازا درجة وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة منزلة واعلاهم من حصل به جميع الانواع من الرحمة وقال ابن ابي جمرة في الحديث ادخال السرور على المومنين لان العادة ان النفس يكمل فرحها بما وهب لها اذا كان معلوما مما يكون موعودا وفيه الحث على الايمان واتساع الرجا في رحمات الله تعالى المدخرة انتهى ٥

حديث ان الله تعالى خلق الجنة وخلق النار الخ وسببه كما في مسلم عن عايشة قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لا تدرين ان الله فذكره **قوله** فقلت طوبى له الحديث قال شيخنا قال النووي اجمع من يعتد به على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم من لا يعتد به لهذا الحديث واجاب العلما عنه بانه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع كما انكر على سعد في قوله اني لاراه مومنا قال او مسلما ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك انتهى ٥

حديث ان الله تعالى رفيق يحب الرفق الخ **قوله** الرفق بكسر الرا وسكون الفا بعدها قاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل **قوله** ويعطي عليه اي في الدنيا من الثنا الحسن الجميل وفي الاخرة من الثواب الجزيل **قوله** ما لا يعطي على العنف قال في النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله انتهى وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتصعيب في الاشيا ويحتمل ان الرفيق في حق الله تعالى بمعنى الحليم

فانه لا يعجل بعقوبة العصاة بل يمهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة ويخالف فيزداد اثما من سبقت له الشقاوة قال القرطبي وهذا المعني اليق بالحديث فانه السبب الذي خرج عليه الحديث وسياتي بيانه في ان الله يحب الرفق ن

حديث ان الله سايل كل راع عما استرعاه الي اخره سياتي الكلام عليه في كلكم راع من حرف الكاف

حديث ان الله سمي المدينة طابة من الطيب وهو الرايحة الحسنة والطاب والطيب لغتان وقيل من الطيب بفتح الطا وتشديد اليا وهو الطاهر من الشرك وطهارتها وقيل من طيب العيش بها وقيل طابه وطيبه مشتقان من الطيب لطيب ترابها وهوايها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلما من اقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رايحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها

حديث ان الله نظيف يحب النظافة الخ قال في النهاية نظافة الله تعالي كناية عن تنزهه من سمات الحدث وتعاليه في ذاته عن كل نقص وحب النظافة من غيره كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهوا ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وامثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبه ثم نظافة الظاهر لملابسة العبادات انتهي

قوله افنيتكم جمع فنا وهو المتسع امام الدار وقد تكرر في الحديث واحدا ومجموعا وفي حديث معاوية لو كنت من اهل البادية لنعت الغانية واشتريت الناميه والغانية المسنة من الابل وغيرها والنامية الفتية الشابة التي في نمو وزيادة

حديث ان الله تعالي غيور يحب الغيور وان عمر غيور قال في النهاية غيور فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور بلا ها لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثي انتهي ن

حديث ان الله تعالي قال من اذا لي وليا فقد اذنته بالحرب الخ قال الكرماني هذا من الاحاديث القدسية قال شيخ شيوخنا قلت وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلي الله عليه وسلم حدث به عن جبريل عن الله عز وجل وذلك في حديث انس **قوله** من عادا لي وليا قال في الفتح المراد بولي الله العالم بالله المواظب علي طاعته المخلص في عبادته وقد استشكل وجود احد يعاديه لان المعاداه انما تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم والصفح عمن يجهل عليه واجيب بان المعاداه لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشا عن التعصب كالرافضي في بغضه لابي بكر والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداه من الجانبين اما من جانب الولي فلله تعالي وفي الله واما من جانب الاخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر ببغضه الولي في الله وببغضه الاخر لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته وقد تطلق المعاداه ويراد بها الوقوع من احد الجانبين بالفعل ومن الاخر بالقوة قال الكرماني قوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وقال بن هبيرة في الافصاح قوله عادي لي وليا اي اتخذه عدوا ولا ادري المعني الا انه عاداه من اجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من ايذا قلوب اوليا الله ليس علي الاطلاق بل يستثني منه ما اذا كانت الحال تقتضي نزاعا بين وليين في مخاصمة او محاكمة ترجع الي استخراج حق او كشف غامض فانه جري بين ابي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلي الي غير ذلك من الوقايع انتهي ملخصا موضحا وتعقبه الفاكهاني بان معاداة الولي لكونه وليا لا يفهم الا ان كان علي طريق الحسد الذي هو تمني زوال ولايته وهو بعيد جدا في حق الولي فتامله قلت والذي قدمته اولي ان يعتمد

قال

قال بن هبيرة ويستفاد من هذا الحديث تقديم الاعذار علي الانذار **قوله** فقد اذنته بالمد والفتح المعجمة بعدها نون اي اعلمته والايذان الاعلام **قوله** بالحرب قال في الفتح استشكل وقوع المحاربة وهي مفاعلة من الجانبين مع ان المخلوق في اسر الخالق واجيب انه من المخاطبة بما يفهم فان الحرب ينشا عن العداوة والعداوة تنشا عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله تعالي لا يغلبه غالب فكان المعني فقد تعرض لاهلاكي اياه فاطلق الحرب واراد لازمه اي اعمل به ما يعمله العدو المحارب قال الفاكهاني في هذا تهديد شديد لان من حاربه الله اهلكه وهو من المجاز البليغ لان من كره من احبه الله خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداه ثبت في جانب الموالاه فمن والي اوليا الله اكرمه الله وقال الطوفي لما كان ولي الله من تولي الله بالطاعة والتقوي تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد اجري الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو فعدو ولي الله عدو الله فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكانما حارب الله **قوله** وما تقرب الي عبدي بشي احب الي مما افترضته عليه يجوز في احب الرفع والنصب ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرايض العين والكفاية وظاهره الاختصاص بما ابتدا الله فريضته ن وفي دخول ما اوجبه المكلف علي نفسه نظر للتقييد بقوله افترضت عليه الا ان اخذ من جهة المعني الاعم ويستفاد منه ان ادا الفرايض احب الاعمال الي الله قال الطوفي الامر بالفرايض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الامرين وان اشترك مع الفرايض في تحصيل الثواب فكانت الفرايض اكمل فلهذا كانت احب الي الله تعالي واشد تقربا وايضا فالفرض كالاصل والاس والنفل كالفرع والبنا وفي الاتيان بالفرايض علي الوجه الماموربه امتثال الامر واحترام الامر به وتعظيمه والانقياد اليه واظهار عظمة الربوبية وذل العبودية فكان التقرب بذلك اعظم العمل والذي يودي الفرض قد يفعله خوفا من العقوبة ومودي النفل لا يفعله الا ايثارا للخدمة فيجازي بالمحبة التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته **قوله** وما يزال وفي رواية وما زال **قوله** يتقرب الي التقرب طلب القرب قال ابو القسم القشيري قرب العبد من ربه يقع اولا بايمانه ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الاخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتانيس خاص بالاوليا ووقع في حديث ابي امامة يتحبب الي بدل يتقرب وكذا في حديث ميمونة **قوله** بالنوافل حتي احببته ظاهره ان محبة الله تعالي للعبد تقع بملازمة العبد التقرب بالنوافل وقد استشكل بما تقدم اولا ان الفرايض احب العبادات المتقرب بها الي الله تعالي فكيف لا تنتج المحبة والجواب ان المراد من النوافل ما كانت حاوية للفرايض مشتملة عليها ومكملة لها ويويده ان في رواية ابي امامة ابن ادم انك لن تدرك ما عندي الا باداء ما افترضته عليك وقال الفاكهاني معني الحديث انه اذا ادي الفرايض وداوم علي اتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرهما افضي ذلك الي محبة الله تعالي وقال بن هبيرة يوخذ من قوله ما تقرب الي اخره ان النافلة لا تقدم علي الفريضة لان النافلة انما سميت نافلة لانها تاتي زايدة علي الفريضة فما لم يود الفريضة لا تحصل النافلة ومن ادي الفرض ثم زاد عليه النفل وادام ذلك تحققت منه ارادة التقرب انتهي وايضا فقد جرت العادة ان التقرب يكون غالبا بغير ما وجب علي المتقرب كالهدية والتحفة

لخلاف من يودي ما عليه من خراج او يقضي ما عليه من دين وايضا فان من جملة ما شرعت له النوافل
جبر الفرايض كما صح في الحديث الذي اخرجه مسلم انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل به فريضته
الحديث بمعناه فتبين ان المراد من التقرب بالنوافل ان يقع ممن ادي الفرايض لا من اخل بها كما قال
بعض الاكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور
قوله وبصره الذي يبصر به قال في الفتح وقد استشكل كيف يكون الباري جل وعلا سمع العبد
وبصره الخ والجواب من اوجه احدها انه ورد علي سبيل التمثيل والمعني كنت كسمعه
وبصره في ايثاره امري فهو يحب طاعتي ويوثر خدمتي كما تحب هذه الجوارح ثانيها
ان المعني ان كليته مشغولة بي فلا يصغي بسمعه الا الي ما يرضيني ولا يري ببصره الا ما
امرته به ثالثها المعني اجعل له مقاصده كانه ينالها بسمعه وبصره الخ رابعها كنت له
في النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله في المعاونة علي عدوه خامسها قال الفاكهاني
وسبقه الي معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لي انه علي حذف مضاف والتقدير كنت
حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ سادسها قال
الفاكهاني يحتمل معني اخر ادق من الذي قبله وهو ان يكون معني سمعه مسموعه لان المصدر
قد جا بمعني المفعول مثل فلان املي بمعني ما مولي والمعني انه لا يسمع الا ذكري ولا يلتذ
الا بتلاوة كتابي ولا يانس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجايب ملكوتي ولا يمد يده الا بما فيه رضاي
ورجله كذلك وبمعناه قال ابن هبيرة ايضا وقال الطوفي اتفق العلما ممن يعتد بقوله ان
هذا مجاز وكناية عن نصرة العبد وتاييده واعانته حتي كانه سبحانه ينزل نفسه منزلة
الالات التي يستعين بها ولهذا وقع في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قال
والاتحادية زعموا انه علي حقيقته وان الحق عين العبد واحتجوا بمجي جبريل في صورة دحية
قالوا فهو روحاني خلع صورته فظهر بمظهر البشر قالوا فالله اقدر علي ان يظهر في صورة
الوجود الكلي او بعضه تعالي الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا وقال الخطابي هذه امثال
والمعني توفيق الله لعبده في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضا وتيسيره المحبة له فيها بان
يحفظ جوارحه عليه ويعصمه من مواقعة ما يكره الله من الاصغا الي اللهو بسمعه ومن
النظر الي ما نهي الله عنه ببصره ومن البطش فيما لا يحل له بيده ومن السعي الي الباطل برجله
والي هذا نحي الداودي ومثله الكلاباذي وعبر بقوله احفظه فلا يتصرف الا في محابي
لانه اذا احبه كره له ان يتصرف فيما يكرهه منه سابعها قال الخطابي ايضا وقد يكون
عبر بذلك عن سرعة اجابة الدعا والنجح في الطلب وذلك ان مساعي الانسان كلها انما تكون
بهذه الجوارح المذكورة وقال بعضهم وهو منتزع مما تقدم لا تتحرك له جارحة الا
في الله ولله فهي كلها تعمل بالحق للحق واسند البيهقي في الزهد عن ابي عثمان الحيري احد ايمة
الطريق قال معناه كنت اسرع الي قضا حوايجه من سمعه في الاسماع وعينه في النظر ويده
في اللمس ورجله في المشي وحمله بعض متاخري الصوفية علي ما يذكرونه من مقام الفنا
والمحو وانه الغاية التي لا شي وراها وهو ان يكون قايما باقامة الله له محبا لمحبته له ناظرا
بنظره له من غير ان يبقي معه بقية تناط باسم او تقف علي رسم او يتعلق بامر او يوصف
بوصف ومعني هذا الكلام انه يشهد اقامة الله له حتي قام ومحبته له حتي احبه ونظره
الي عبده حتي اقبل ناظرا اليه بقلبه وحمله بعض اهل الزيغ علي ما يدعونه من ان العبد

اذا لازم

اذا لازم العبادة الظاهرة والباطنة حتي تصفي من الكدورات انه يصير في معني الحق تعالي الله
عن ذلك وانه يفني عن نفسه جملة حتي يشهد ان الله هو الذاكر لنفسه الموحد لنفسه المحب
لنفسه وان هذه الاسباب والرسوم تصير عدما صرفا في شهوده وان لم يعدم في الخارج
وعلي الاوجه كلها فلا متمسك فيه للاتحادية ولا القايلين بالوحدة المطلقة لقوله في بقية
الحديث فلين سالني ولين استعاذني فانه كالصريح في الرد عليهم قوله وان سالني زاد في رواية
عبد الواحد عبدي قوله اعطيته اي ما سال قوله ولين استعاذني ضبطناه بوجهين الاشهر
بالنون بعد الذال المعجمة والثاني بالموحدة والمعني اعذته مما يخاف وفي حديث ابي امامة
واذا استنصر بي نصرته وفي حديث انس نصحني فنصحت له ويستفاد منه ان المراد بالنوافل
جميع ما يندب من الاقوال والافعال وقد وقع في حديث ابي امامة المذكور واحب عبادة عبدي الي
النصيحة وقد استشكل ان جماعة من العباد والصلحا دعوا وبالغوا ولم يجابوا والجواب
ان الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه علي الفور وتارة يقع ولكن يتاخر لحكمة فيه وتارة
قد تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع
مصلحة ناجزة او اصلح منها وفي الحديث عظم قدر الصلاة فانه ينشا عنها محبة الله للعبد
الذي يتقرب بها وذلك لانها محل المناجاة والقربة ولا واسطة فيها بين العبد وربه ولا شي
اقر لعين العبد منها ولهذا جا في حديث انس المرفوع وجعلت قرة عيني في الصلاة اخرجه
النسايي وغيره بسند صحيح ومن كانت قرة عينه في شي فانه يود ان لا يفارقه ولا يخرج
منه لان فيه نعيمه وبه تطيب حياته وانما يحصل ذلك للعابد بالمصابرة علي النصب
فان السالك غرضه الافات والفتور وفي حديث حذيفة من الزيادة ويكون اوليايي
واصفيايي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهدا في الجنة وقد تمسك بهذا
الحديث بعض الجهلة من اهل التخلي والرياضة فقالوا القلب اذا كان محفوظا مع الله
كانت خواطره معصومة من الخطا وتعقب ذلك اهل التحقيق من اهل الطريق فقالوا لا يلتفت
الي شي من ذلك الا اذا وافق الكتاب والسنة والعصمة انما هي للانبيا ومن عداهم فقد يخطي
فقد كان عمر رضي الله عنه راس الملهمين ومع ذلك فكان ربما راي الراي فيخبره بعض الصحابة بخلافه
فيرجع اليه ويترك رايه فمن ظن انه يكتفي بما يقع في خاطره عما جا به الرسول صلي الله عليه
وسلم فقد ارتكب اعظم الخطا واما من بالغ منهم فقال قد حدثني قلبي عن ربي فهو اشد
خطا فانه لا يامن ان يكون قلبه انما حدثه عن الشيطان والله المستعان قال الطوفي
هذا الحديث اصل في السلوك الي الله والوصول الي معرفته ومحبته وطريقه اداء
المفترضات الباطنة وهي الايمان والظاهرة وهي الاسلام والمركب منهما وهو الاحسان
فيهما كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص
والمراقبة وغيرها وفي الحديث ايضا ان من اتي بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد
دعاوه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يتخلف عن ذلك وفيه
ان العبد ولو بلغ اعلا الدرجات حتي يكون محبوبا الله لا ينقطع عن الطلب من الله
لما فيه من الخضوع له واظهار العبودية قوله وما ترددت عن شي انا فاعله ترددي عن
قبض نفس المومن في حديث عايشة وميمونة ترددي عن موته قال الخطابي التردد
في حق الله غير جايز والبدا عليه من الامور غير سايغ ولكن له تاويلان احدهما ان

العبد قد يشرف على الهلاك في ايام عمره من دآ يصيبه وفاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه منها ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد امرا ثم يبدو له فيه فيتركه ويعرض عنه ولابد له من لقايه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد كتب الفنا على خلقه واستاثر بالبقا لنفسه والثاني ان يكون معناه ما رددت رسلي في شي انا فاعله كترديدي اياهم في نفس المومن كما روي في قصة موسى وما كان في لطمه عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخرى قال وحقيقة المعنى على الوجهين عطف على العبد ولطفه به وشفقته عليه وقال الكلاباذي ما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات اي عن الترديد بالتردد وجعل متعلق الترديد اختلاف احوال العبد من ضعف ونصب الى ان تنتقل محبته في الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك قال وقد يحدث الله في قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للقايه ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهة عنه فاخبر انه يكره الموت ويسوه ويكره الله مساته فيزيل عنه كراهية الموت بما يورده عليه من الاحوال فياتيه الموت وهو له مريد واليه مشتاق قال وقد ورد تفعل بمعنى فعل مثل تفكر وفكر وتدبر ودبر وتهدد وهدد والله اعلم وعن بعضهم يحتمل ان تكون تركيبة الولي يحتمل انه يعيش خمسين سنة وعمره الذي كتب له سبعون ٥ فاذا بلغها فمرض دعا الله بالعافية فيحييه عشرين اخرى مثلا فعبر عن قدر التركيب وما انتهى اليه بحسب الاجل المكتوب بالتردد وجنح ابن الجوزي الى ان التردد للملايكة الذين يقبضون الروح واضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن امره قال وهذا التردد ينشا عن اظهار الكراهة فان قيل اذا امر الملك بالقبض كيف يقع منه التردد فالجواب انه يتردد فيما لم يحد له فيه الوقت كان يقال لا تقبض روحه الا اذا رضي ثم ذكر جوابا ثالثا وهو احتمال ان يكون معنى التردد اللطف به كان الملك يوخر القبض فانه اذا نظر الى قدر المومن وعظيم النفع به لاهل الدنيا احترمه فلم يبسط يده اليه فاذا ذكر امر ربه لم يجد بدا من امتثاله وجوابا رابعا وهو ان يكون هذا خطابا لنا بما نعقل والرب منزه عن حقيقته بل هو من جنس قوله ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وكما ان احدنا يريد ان يضرب ولده تاديبا ٥ فتمنعه المحبة وتبعثه الشفقة فيتردد بينهما ولو كان غير الوالد كالمعلم لم يتردد بل كان يبادر الى ضربه لتاديبه فاريد تفهيمنا تحقيق المحبة للولي بذكر التردد وجوز الكرماني احتمالا اخر وهو ان المراد انه يقبض روح المومن بالتاني والتدريج بخلاف ساير الامور فانها تحصل بمجرد قول كن سريعا دفعة **قوله** يكره الموت واكره مساته قال في الفتح اسند البيهقي في الزهد عن الجنيد سيد الطايفة قال الكراهة هنا لما يلقى المومن من الموت وصعوبته وكربه وليس المعنى اني اكره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله تعالى ومغفرته انتهى وعبر بعضهم عن هذا بان الموت حتم مقتضي وهو مفارقة الروح الجسد ولا يحصل غالبا الا بالم عظيم جدا كما جا عن عمرو ابن العاص انه سيل وهو يموت فقال كاني اتنفس من خرم ابرة وكان غصن شوك يجر به من قامتي الى هامتي وعن كعب ان عمر ساله عن الموت فوصفه بنحو

هذا

هذا فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكره اذى المومن اطلق على ذلك الكراهة ويحتمل ان يكون المساة بالنسبة الى طول الحياة لانها تودي الى ارذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين وجوز الكرماني ان يكون المراد اكره مكرهه الموت فلا اسرع بقبض روحه فاكون كالكاره قال الشيخ ابو الفضل بن عطا في هذا الحديث عظم قدر الولي لكونه خرج من تدبيره الى تدبير ربه وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله له وعن حوله وقوته بصدق توكله قال ويوخذ منه ان لا يحكم لانسان اذى وليا ثم لم يعاجل بمصيبة في نفسه او ماله او ولده بانه سلم من انتقام الله فقد تكون مصيبته في غير ذلك مما هو اشد عليه كالمصيبة في الدين مثلا قال ويدخل في قوله افترضت عليه الفرايض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات وتركا كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب والتوكل عليه والخوف منه وغير ذلك وهي ايضا تنقسم الى افعال وتروك قال وفيه دلالة على جواز اطلاع الولي على المغيبات باطلاع الله تعالى ولا يمنع من ذلك ظاهر قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فانه لا يمنع دخول بعض اتباعه معه بالتبعية لصدق قولنا على اليوم الملك الا الوزير ومن المعلوم انه دخل معه بعض خدمه قلت الغيب المستثنى للرسول هنا ان كان فيما متعلق بخصوص كونه رسولا فلا مشاركة لاحد من اتباعه فيه الا منه والا فيحتمل ما قال والعلم عند الله تعالى ٥

حديث ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من العسل الخ **قوله** لاتيحنهم فتنة قال الشيخ يقال اتاح كذا اي قدره له وانزله به انتهى ٥

حديث ان الله قبض ارواحكم حين شا الخ وسببه كما في البخاري عن ابي قتادة قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت علي نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شا وردها عليكم حين شا يا بلال قم فاذن بالناس بالصلاة فتوضا فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى انتهى **قوله** سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة قال شيخ شيوخنا كان ذلك في رجوعه من خيبر كذا جزم به بعض الشراح وفيه نظر **قوله** لو عرست بنا التعريس نزول المسافر لغير اقامة واصله نزول اخر الليل وجواب لو محذوف تقديره لكان اسهل علينا زاد الكرماني او هو للتمني **قوله** انا اوقظكم زاد مسلم في رواية فمن يوقظنا قال بلال انا **قوله** فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس في رواية مسلم فكان اول من استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم والشمس في ظهره **قوله** يا بلال اين ما قلت اي اين الوفا بقولك انا اوقظكم **قوله** مثلها اي مثل النومة التي وقعت له **قوله** ان الله قبض ارواحكم هو كقوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ولا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهرا وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط زاد مسلم اما انه ليس

في النوم لتفريط **قوله** حين نعا في الوضعين لوقت واحد فان نوم القوم لا يتفق غالبا في وقت
واحد بل يتتابعون فيكون حين الاول خبرا من احيان متعدده قال شيخنا وللبزار
حديث انس ان هذه الارواح عارية في اجساد العباد يقبضها ويرسلها اذا شا قال
الشيخ عز الدين بن عبد السلام في كل جسد روحان احدهما روح اليقظة التي اجرى الله
العادة انها اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيقظا فاذا خرجت من الجسد نام الانسان
ورات تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة التي اجرى الله العادة انها اذا كانت في الجسد
كان حيا فاذا فارقته مات فاذا رجعت اليه حيي قال وهاتان الروحان في باطن الانسان
لا يعرف مقرها الا من اطلعه الله على ذلك فهما كجنينين في بطن امراة واحدة قال ولا يبعد عندي
ان تكون الروح في القلب قال ويدل على وجود روحي الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى
الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها تقديره ويتوفى الانفس التي لم تمت اجسادها
في منامها فيمسك الانفس التي قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى اجسادها ويرسل الاخرى
وهي انفس اليقظة الى اجسادها الى انقضا اجل مسمى وهو اجل الموت فحينئذ يقبض ارواح الحياة
وارواح اليقظة جميعا من الاجساد انتهى **قوله** ثم فاذن بالناس بالصلاة كذا هو بتشديد ذال
اذن وبالموحدة فيهما وللكشميهني فاذن بالمد وحذف الموحدة من بالناس واذن معناه
اعلم **قوله** فتوضا زاد ابو نعيم في المستخرج فتوضا الناس فلما ارتفعت وفي رواية للبخاري
فقضوا حوائجهم وتوضوا الى ان طلعت الشمس وهو ابين سياقا ويستفاد منه ان تاخيره الصلاة
الى ان طلعت الشمس وارتفعت كان بسبب الشغل بقضا حوائجهم لا لخروج وقت الكراهة **قوله**
فابياضت وزن افعال بتشديد اللام مثل احمار واصفار اي صفت وقيل انما يقال ذلك في
كل لون بين لونين فاما الخالص من البياض مثلا فانما يقال له ابيض **قوله** فصلى زاد ابو داود
بالناس وفي الحديث من الفوايد جواز التماس الاتباع ما يتعلق بمصالحهم الدنيوية وغيرها ولكن
بصيغة العرض لا بصيغة الاعتراض وان على الامام ان يراعي المصالح الدينية والاحتراز عما
يحتمل فوات العبادة عن وقتها بسببه وجواز التزام الخادم القيام بمراقبة ذلك والاكتفا في
الامور المهمة بالواحد وقبول العذر ممن اعتذر بامر سايغ وتسويغ المطالبة بالوفا بالالتزام
وتوجهت المطالبة على بلال بذلك تنبيها له على اجتناب الدعوى والثقة بالنفس وحسن الظن
بها لا سيما في مظان الغلبة وسلب الاختيار وانما بادر بلال الى قوله انا اوقظكم اتباعا للعادة
في الاستيقاظ في مثل ذلك الوقت لاجل الاذان وفيه خروج الامام بنفسه في الغزوات والسرايا
وفيه الرد على منكري القدر وانه لا واقع في الكون الا بقدر وفيه الاذان للفايتة وبه قال
الشافعي في القديم وهو المختار عند كثير من اصحابه واحمد وابو ثور وابن المنذر وقال الاوزاعي
ومالك والشافعي في الجديد لا يوذن لها وحمل الاذان هنا على الاقامة متعقب بانه عقب
الاذان بالوضوء ثم بارتفاع الشمس فلو كان المراد به الاقامة لما اخر الصلاة عنها نعم يمكن حمله
على المعنى اللغوي وهو محض الاعلام ولا سيما على رواية الكشميهني وقد روى ابو داود وابن
المنذر من حديث عمران بن حصين في نحو هذه القصة فامر بلالا فاذن فصلينا ركعتين ثم
امره فاقام فصلى الغداه واستدل به بعض المالكية على عدم قضا السنة الراتبة لانه لم يذكر
فيه انهم صلوا ركعتي الفجر ولا دلالة فيه لانه لا يلزم من عدم الذكر عدم الوقوع لا سيما وقد ثبت
انه ركعهما في حديث ابي قتادة هذا عند مسلم واستدل به المهلب على ان الصلاة الوسطى هي الصبح

قال لانه

قال لانه صلى الله عليه وسلم لم يامر احدا بمراقبة وقت صلاة غيرها وفيما قاله نظر لا يخفى قال ويدل
على انها هي المامور بالمحافظة عليها انه صلى الله عليه وسلم لم يفته غيرها لغير عذر شغله عنها انتهى وهو
كلام متدافع فاي عذر ابين من النوم وفيه جواز قضا الفايتة عن وقت الانتباه انتهى من شرح الحديث ملخصا

حديث ان الله تعالى قد حرم على النار من قال لا اله الا الله الخ وسببه كما في البخاري عن عتبان
ابن مالك وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال
الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي
في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شا الله قال عتبان فغدا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له
فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها
له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذو عدد فاجتمعوا فقال قايل منهم اين مالك بن الدخيشن
او ابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل
ذلك الا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه
ونصيحته للمنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم فذكره **قوله** ان عتبان بن
مالك اي الخزرجي السالمي من بني سالم بن عوف بن عمرو بن عوف ابن الخزرج وهو بكسر العين ويجوز ضمها
قوله انه اتى في رواية عند مسلم انه بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلب منه ذلك فيحتمل
ان يكون نسب اتيان رسوله الى نفسه مجازا ويحتمل ان يكون اتاه مرة وبعث اليه اخرى متقاضيا
او مذكرا وفي الطبراني انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم جمعة لو اتيتني يا رسول الله وفيه انه اتاه
يوم السبت وظاهره ان مخاطبة عتبان بذلك كانت حقيقة لا مجازا **قوله** اني انكرت بصري ولمسلم
لما ساء بصري وللاسماعيلي جعل بصري يكل ولمسلم ايضا اصابني في بصري بعض الشي وكل ذلك ظاهر
في انه لم يكن بلغ العمى اذ ذاك لكن عند البخاري من طريق ابن شهاب ان عتبان كان يوم قومه وهو
اعمى وانه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انها تكون الظلمة والسيل وانا رجل ضرير البصر وقيل
ان رواية مالك هذه معارضة لغيره وليست عندي كذلك بل قول الراوي عن عتبان كان يوم
قومه وهو اعمى اي حين لقيه الراوي عنه وسمع منه الحديث لا حين سواله النبي صلى الله عليه وسلم
ويبينه قوله في رواية فجيت الى عتبان وهو شيخ اعمى يوم قومه واما قوله وانا رجل ضرير البصر
اي اصابني فيه ضر فهو كقوله انكرت بصري ويويد هذا الحمل قوله في رواية ابن ماجة لما انكرت
بصري وقوله في رواية مسلم اصابني في بصري بعض الشي فانه ظاهر في انه لم يكمل عماه لكن رواية
مسلم ايضا من طريق حماد بن سلمة عن ثابت بلفظ انه عمي فارسل وهي شاذه وجمع ابن خزيمة
بين رواية مالك وبين رواية غيره فقال قوله انكرت بصري هذا اللفظ يطلق على من في بصره
سوء وان كان يبصر بصرا ما وعلى من صار اعمى لا يبصر شيا انتهى والاولى ان يقال اطلق عليه عما
لقربه منه ومشاركته في فوت ما كان يعهده في حال الصحة وبهذا تاتلف الروايات والله اعلم
قوله اصلي لقومي اي لاجلهم والمراد انه كان يومهم **قوله** سال الوادي اي سال الما في الوادي
فهو من اطلاق المحل على الحال وللطبراني والامطار حين تكون بمعنى سيل الوادي **قوله** بيني وبينهم
وفي رواية سيل الوادي الذي بين مسكني وبين مسجد قومي فيحول بيني وبين الصلاة معهم

قوله فاصلي بالنصب عطفا علي اني او جواب النفي في قوله استطع قوله وددت بكسر الدال الاولي اي تمنيت وحكي القزاز جواز فتح الدال في الماضي والواو في المصدر والمشهور في المصدر الضم وحكي فيه ايضا الفتح فهو مثلث قوله فتصلي بسكون اليا ويجوز النصب لوقوع الفا بعد التمني وكذا قوله فاتخذه بالرفع ويجوز بالنصب قوله سافعل ان شا الله تعالي وهو هنا للتعليق لا لمحض التبرك كذا قيل ويجوز ان يكون للتبرك لاحتمال اطلاعه صلي الله عليه وسلم بالوحي علي الجزم بان ذلك يقع قوله فغدا علي زاد الاسماعيلي بالغد وللطبراني من طريق ابي اويس ان السوال وقع يوم الجمعة والتوجه اليه وقع يوم السبت كما تقدم قوله وابو بكر في رواية ومعه ابو بكر وعمر ولمسلم فاتاني ومن شا الله من اصحابه وللطبراني في نفر من اصحابه فيحتمل الجمع بان ابا بكر صحبه وحده في ابتدا التوجه ثم عند الدخول او قبله اجتمع عمر وغيره من الصحابة فدخلوا معه قوله فلم يجلس حين دخل في رواية الكشميهني حتي دخل في رواية فلما دخل لم يجلس حتي قال ابن تحب وهي ابين في المراد لان جلوسه انما وقع بعد صلاته بخلاف ما وقع منه في بيت مليكة حيث جلس فاكل ثم صلي لانه هناك دعي الي الطعام فبدا به وهنا دعي الي الصلاة فبدا بها قوله ان اصلي من بيتك وعند الكشميهني في بيتك قوله وحبسناه اي منعناه من الرجوع قوله خزيرة بخا معجمة مفتوحة بعدها زاي مكسورة ثم يا تحتانية ثم را ثم ها نوع من الاطعمة قال ابن قتيبة تصنع من لحم يقطع صغارا ثم يصب عليه ما كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيدة وكذا ذكر يعقوب وزاد من لحم بات ليلة قال وقيل حسا من دقيق فيه دسم وفي الجمهرة نحوه وحكي الازهري عن ابي الهيثم ان الخزيرة من النخالة وحكاه البخاري في الاطعمة عن النضر بن شميل قال عيا من المراد بالنخالة دقيق لم يغربل قلت ويويد هذا التفسير الاخير قوله في رواية عند مسلم علي جشيشة بجيم ومعجمتين قال اهل اللغة هي ان تطحن الحنطة قليلا ثم يلقي فيها شحم او غيره وفي المطالع انها رويت في الصحيحين بحا وراين مهملات وحكي البخاري في الاطعمة عن النضر ايضا انها اي التي بمهملات تصنع من اللبن قوله فثاب في البيت رجال بمثلثة وبعد الالف موحدة اي اجتمعوا بعد ان تفرقوا قال الخليل المثابة مجتمع الناس بعد افتراقهم ومنه قيل للبيت مثابة وقال صاحب المحكم يقال ثاب اذا رجع وثاب اذا اقبل قوله من اهل الدار اي المحلة قوله مالك بن الدخيشن بضم الدال المهملة وفتح الخا المعجمة وسكون اليا التحتانية بعدها شين معجمة مكسورة ثم نون قوله او ابن الدخشن بضم الدال والشين وسكون الخا بينهما وحكي كسر اوله والشك من الراوي هل هو مصغر او مكبر وفي رواية الثانية بالميم بدل النون وفي رواية الدخشن بالنون مكبرا من غير شك قوله فقال بعضهم قيل هو عتبان راوي الحديث قال ابن عبد البر لم يختلف في شهود مالك بدرا وهو الذي اسر سهيل بن عمرو ثم ساق باسناد حسن عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لمن تكلم فيه اليس قد شهد بدرا قلت وفي المغازي لابن اسحاق ان النبي صلي الله عليه وسلم بعث مالكا هذا ومعن بن عدي فحرقا مسجد الضرار فدل علي انه بري مما اتهم به من النفاق او كان قد اقلع عن ذلك او النفاق الذي اتهم به ليس نفاق الكفر وانما انكر الصحابة عليه تودده للمنافقين ولعل له عذرا في ذلك كما وقع لحاطب قوله الا تراه قد قال لا اله الا الله وللطيالسي اما يقول ولمسلم اليس يشهد وكانهم فهموا من هذا الاستفهام انه لا جزم بذلك ولولا ذلك لم يقولوا في جوابه انه ليقول ذلك وما هو في قلبه كما عند مسلم قوله فانا نري وجهه اي توجهه قوله ونصيحته الي المنافقين قال الكرماني يقال نصحت

لهلاليه

له لا اليه ثم قال قد ضمن معني الانتها كذا قال والظاهر ان قوله الي المنافقين متعلق بقوله وجهه فهو الذي يتعدي بالي واما متعلق نصيحته فمحذوف للعلم به وظاهر الحديث يقتضي ان النار محرمة علي جميع الموحدين واحاديث الشفاعة دالة علي ان بعضهم يعذب لكن للعلما اجوبة عن ذلك منها ما رواه مسلم عن ابن شهاب انه قال عقب حديث الباب ثم نزلت بعد ذلك فرايض وامور نري ان الامر انتهي اليها فمن استطاع ان لا يغتر فلا يغتر وفي كلامه نظر لان الصلوات الخمس نزل فرضها قبل هذه الواقعة قطعا وظاهره يقتضي ان تاركها لا يعذب اذا كان موحدا وقيل ان المراد من قالها مخلصا لا يترك الفرايض لان الاخلاص يحمل علي ادا اللازم وتعقب بمنع الملازمة وقيل المراد تحريم التخليد او تحريم دخول النار المعدة للكافرين لا الطبقة المعدة للعصاة وقيل المراد تحريم دخول النار بشرط حصول قبول العمل الصالح والتجاوز عن السيئ والله اعلم وفي الحديث من الفوايد امامة الاعمي واخبار المرء عن نفسه بما فيه عاهة ولا يكون من الشكوي وانه كان في المدينة مساجد للجماعة سوي مسجده صلي الله عليه وسلم والتخلف عن الجماعة في المطر والظلمة ونحو ذلك واتخاذ موضع معين للصلاة واما النهي عن ايطان موضع معين في المسجد ففيه حديث رواه ابو داود وهو محمول علي ما اذا استلزم ريا ونحوه وفيه تسوية الصفوف وان عموم النهي عن امامة الزاير من زاره مخصوص بما اذا كان الزاير هو الامام الاعظم فلا يكره وكذا من اذن له صاحب المنزل وفيه التبرك بالمواضع التي صلي فيها النبي صلي الله عليه وسلم او وطيها ويستفاد منه ان من دعي من الصالحين ليتبرك به انه يجيب اذا امن الفتنة ويحتمل ان يكون عتبان انما طلب بذلك الوقوف علي جهة القبلة بالقطع وفيه اجابة الفاضل دعوة المفضول والتبرك بالمشية والوفا بالوعد واستصحاب الزاير بعض اصحابه اذا علم ان المستدعي لا يكره ذلك والاستيذان علي الداعي في بيته وان تقدم منه طلب الحضور وان اتخاذ مكان من البيت للصلاة لا يستلزم وقفيته ولو اطلق عليه اسم المسجد وفيه اجتماع اهل المحلة علي الامام او العالم اذا ورد منزل بعضهم ليستفيدوا منه ويتبركوا به والتنبيه علي من يظن به الفساد في الدين عند الامام علي جهة النصيحة ولا يعد ذلك غيبة وان علي الامام ان يتثبت في ذلك ويحمل الامر فيه علي الوجه الجميل وفيه افتقاد من غاب عن الجماعة بلا عذر وانه لا يكفي في الايمان النطق من غير اعتقاد وانه لا يخلد في النار من مات علي التوحيد وفيه الرخصة في الصلاة في الرحال عند المطر وصلاة النوافل جماعة وسلام الماموم حين يسلم الامام وان رد السلام علي الامام لا يجب وان الامام اذا زار قوما امهم وشهود عتبان بدرا واكل الخزيرة وان العمل الذي يبتغي به وجه الله ينجي صاحبه اذا قبله الله وان من نسب من يظهر الاسلام الي النفاق ونحوه بقرينة تقوم عنده لا يكفر بذلك ولا يفسق بل يعذر بالتاويل انتهي

حديث ان الله تعالي قد امركم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الخ قوله امدكم بتشديد الدال اي زادكم كما في رواية البيهقي وغيره قال الدميري قال الخطابي قوله امدكم بالصلاة يدل علي انها غير لازمة لهم ولو كانت واجبة لخرج الكلام فيه علي صيغة لفظ الالزام فيقول الزمكم او فرض عليكم او نحو ذلك من الكلام واما قوله ان زادكم معناه الزيادة في النوافل وذلك ان نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها فقال امدكم بصلاة وزادكم صلاة لم تكونوا تصلونها قبل علي تلك الهيئة والصورة وهي الوتر قال

وفيه دليل علي ان الوتر لا يقضي بعد طلوع الفجر واليه ذهب مالك والشافعي واحد وهو قول عطا وقال سفين الثوري واهل الراي يقضي الوتر ان كان قد صلي الفجر وهو قول الاوزاعي ملهبنا ومذهب جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم ان الوتر سنة موكدة قال القاضي ابو الطيب وهو قول العلما كافة حتي ابو يوسف ومحمد ثم العوقال ابو حنيفة وحده انه واجب ليس بفرض فان تركه حتي طلع الفجر اثم ولزمه القضا ثم قال ابن المنذر لا اعلم احدا وافق ابي حنيفة علي وجوبه وسياتي الكلام عليه في الوتر حق **قوله** هي خير لكم قال بعضهم قوله هي خير لكم يدل علي ان الوتر غير واجب لانه قال لكم ولو كان واجبا لاتي بصيغة الالزام كقوله عليكم ونحوه وقد روي في الحديث وزادكم كما تقدم ومعني الزيادة يكون في النوافل **قوله** من حمر النعم بسكون الميم جمع احمر لخلاف المضموم فانه جمع حمار والنعم والمراد الابل قال في المصباح النعم المال الراعي وهو جمع لا واحد له من لفظه واكثر ما يقع علي الابل قال ابو عبيد النعم الجمال فقط وتونث وتذكر وجمعها نعمان مثل حمل وحملان وانعام ايضا وقيل النعم الابل خاصة والانعام ذوات الخف والظلف وهي الابل والبقر والغنم وقيل يطلق الانعام علي هذه الثلاثة فاذا انفردت فهي نعم وان انفردت البقر والغنم لم تسم نعما انتهي والابل انفس اموال العرب وانفسها الحمر واكثر استعمال حمر النعم حتي يضرب صار يضرب مثلا لكل شي نفيس قال شيخنا قوله بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر قال الطيبي الوتر يحتمل ان يكون مجرورا بدلا من الصلاة وان يكون مرفوعا خبر مبتدا محذوف **قوله** جعلها الله لكم فيما بين صلاة العشا الي ان يطلع الفجر وروي عن ابن مسعود انه قال الوتر ما بين الصلاتين وهو بيان لوقت الوتر وهو ما بين فعل صلاة العشا وطلوع الفجر الثاني فلو اوتر قبل صلاة العشا لم يصح وتره ولو جمع المسافر تقديما اوتر عقب صلاة العشا وان لم يدخل وقت العشا الاصل واما في غير الجمع فلا يصح قبل فعل العشا وقال الثوري وابو حنيفة ان صلي قبل العشا ناسيا لم يعده وخالفه صاحباه فقال لا يعيد وكذلك قال مالك والشافعي وتقدم فيه مزيد في اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا ٥

حديث ان الله تعالي قد اعطي كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث واوله كما في ابن ماجة عن انس بن مالك قال اني لتحت ناقة رسول الله صلي الله عليه وسلم يسيل علي لغامها سمعته يقول ان الله قد اعطي فذكره **قوله** يسيل لغامها بضم اللام وغين معجمة وهو لعابها وزبدها الذي يخرج من فيها وقيل هو الزبد وحده والملاغم ما حول الفم مما يبلغه اللسان ويصل اليه واحدها ملغم ٥

حديث ان الله قد اعطي كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث الوصية في اللغة الايصال من وصي بالشي بكذا وصله به لان الموصي وصل خير دنياه بخير عقباه وتطلق علي فعل الموصي وعلي ما يوصي به من مال او غيره من عطيه ونحوه فتكون بمعني المصدر وهو الايصا ويكون بمعني المفعول وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقديرا لما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقا بها حكما كالتبرع المنجز في مرض الموت او الملحق به وقيل هي عهد خاص مضاف الي ما بعد الموت وقد يصحبه التبرع قال الازهري الوصية من وصيت الشي بالتخفيف اصبه اذا وصلته وسميت وصية لان الميت

يصل

يصل بها ما كان في حياته لبعد مماته ويطلق ايضا شرعا علي ما يقع به الزجر من المنهيات والحث علي المامورات قال شيخ شيوخنا في اسناد هذا الحديث اسمعيل بن عياش وقد قوي حديثه عن الشاميين جماعة من الايمة منهم احمد والبخاري وهذا من روايته عن شرحبيل ابن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي وقال الترمذي حديث حسن وفي الباب عمرو بن خارجه عند الترمذي وعن انس عند ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند الدارقطني وعن جابر عند الدارقطني ايضا وقال الصواب ارساله وعن علي عند ابن ابي شيبة ولا يخلو اسناد منها من مقال لكن مجموعها يقتضي ان للحديث اصلا بل جنح الشافعي في الام الي ان هذا المتن متواتر فقال وجدنا اهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من اهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في ان النبي صلي الله عليه وسلم قال عام الفتح لا وصية لوارث وما يرونه عمن حفظوه عنه ممن لقوه من اهل العلم وكان نقل كافة عن كافة فهو اقوي من نقل واحد وقد نازع الفخر الرازي في كون هذا الحديث متواترا وعلي تقدير تسليم ذلك فالمشهور من مذهب الشافعي ان القران لا ينسخ بالسنة لكن الحجة في هذا اجماع العلما علي مقتضاه كما صرح به الشافعي وغيره والمراد بعدم صحة وصية الوارث عدم اللزوم لان الاكثر علي انها موقوفة علي اجازة الورثة قلت والضابط لذلك ان الوصية لغير الوارث بالزيادة علي الثلث ان كانت ممن لا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين فلا مجيز وان كان هناك وارث خاص فالزايد موقوف علي اجازة الورثة ان كانوا جايزين بان اجازوا صحت وان ردوا بطلت في الزايد لانه حقهم وان لم يكونوا جايزين فباطلة في قدر ما يخص غيرهم من الزايد والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة ان كانت ممن لا وارث له غير الموصي له وان كان هناك وارث فموقوفة علي اجازة بقية الورثة والله اعلم ثم قال شيخ شيوخنا وروي الدارقطني من طريق ابن جريج عن عطا عن ابن عباس مرفوعا لا تجوز الوصية لوارث الا ان يشا الورثة ورجاله ثقات لكنه معلول فقد قيل ان عطا هو الخراساني انتهي **قوله** ان الله قد اعطي كل ذي حق حقه قال الدميري قال الخطابي اشارة الي اية المواريث وكانت الوصية قبل نزولها واجبة للاقربين وهو قوله تعالي كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين ثم نسخت باية المواريث وانما تبطل الوصية للوارث في قول اكثر اهل العلم من اجل حقوق ساير الورثة فاذا اجازوها جازت كما اذا اجازوا الزيادة علي الثلث للاجنبي جاز وذهب بعضهم الي ان الوصية للوارث لا تجوز بحال وان اجازها ساير الورثة لان المنع منها انما هو لحق الشرع فلو جوزناها لكنا استعملنا للحكم المنسوخ وذلك غير جايز كما ان الوصية للقاتل غير جايزة وان اجازها الورثة ٥

حديث ان الله قد اوقع اجره علي قدر نيته وسببه كما في ابي داود ان رسول الله صلي الله عليه وسلم جا يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح رسول الله صلي الله عليه وسلم فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال قد غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قال وما الوجوب

يرسول الله قال الموت قالت ابنته والله ان كنت لارجوا ان يكون شهيدا فانك قد كنت
قضيت جهازك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره **قوله** غلب بضم الغين
المعجمة وكسر اللام اي غلب عليه من شدة المرض **قوله** فصاح به رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي كلمه فلم يجبه لشدة ما حصل عنده من الالم له من مجاوبة النبي صلى الله عليه وسلم
قوله فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قال انا لله وانا اليه راجعون تصبرا
لنفسه واشعارا لها ان الامر لله وان الكل راجع الى الله وامتثالا لقوله تعالى
والذين اذا اصابتهم البغي الايه **قوله** غلبنا عليك بضم الغين وكسر اللام **قوله** فصاح النسوة لم
يلحق تا التانيث في فصاحت انه فعل متصل به ظاهر حقيقي التانيث لانه جمع التكسير المونث
ويجوز فيه الوجهان **قوله** دعهن فاذا وجبت اي وجب له على الله ما وعده من الجنة او النار
بموته ويحتمل ان يراد فاذا وجبه اي لزمه الموت الذي كتبه الله على خلقه فان الواجب هو اللازم ن
قوله فلا تبكين باكية اي بعد موته استدعه من فرق في جواز البكا بين ما قبل الموت فيجوز واما
بعده فلا يجوز وحكى النووي ان الجمهور على انه بعد الموت خلاف الاولى وقال ومنهم من قال يكره
قلت والحاصل من هذه المسلة ان البكا على الميت جايز قبل الموت وبعده ولو بعد الدفن لانه صلى
الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما
يرضي ربنا وانا لفراقك يا ابراهيم لمحزونون وبكى على قبر بنت له وزار قبر امه فبكى وابكى من
حوله روى الاول الشيخان والثاني البخاري والثالث مسلم لكنه قبل الموت اولى بالجواز
لانه بعد الموت يكون اسفا على ما فات لكنه بعد الموت خلاف الاولى كما نقله في المجموع عن الجمهور
لكنه نقل في الاذكار عن الشافعي والاصحاب انه مكروه لحديث الباب قال السبكي وينبغي ان
يقال ان كان البكا لرقة على الميت وما يخشى عليه من عذاب الله واهوال يوم القيمة فلا يكره ولا يكون
خلاف الاولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقضا فيكره او يحرم وقال الزركشي هذا كله في البكا بصوت
اما مجرد دمع العين فلا منع منه واستثنى الرويانى ما اذا غلبه البكا فلا يدخل تحت النهي لانه مما لا يملكه
البشر والله اعلم **قوله** قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال الموت سمي بذلك لان الله اوجبه على العباد
وكتبه عليهم كما الزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له الجنة والنار كما سبق في
المكتوب **قوله** قالت ابنته والله ان بكسر الهمزة وسكون النون وهي المخففة من المثقلة والتقدير
اني كنت لارجو هذه اللام التي في لارجو هي التي تاتي بعد ان المخففة لتخلصها من ان النافية **قوله**
ان تكون بمثناة فوق وهي تا الخطاب **قوله** شهيدا اي بحرب الكفار **قوله** فانك بتشديد النون **قوله**
جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسرها وهو ما يعد ويهيا مما يصلح للسفر من زاد وغيره في غزو او حج والمراد
به هنا ما اعد للغزو في سبيل الله **قوله** فقد اوقع اجره بالنصب **قوله** على قدر نيته اي فيزيد الاجر بزيادة
ما عزم على فعله وينقص بنقصانه ان الله لا يظلم مثقال ذرة ن

حديث ان الله تعالى كتب الاحسان على كل شي الخ **قوله** ان الله كتب الاحسان قال الدميري
قال ابو العباس القرطبي قوله ان الله كتب الاحسان على كل شي اي امر به وحض عليه اي بقوله تعالى
ان الله يامر بالعدل والاحسان قال واصل كتب اثبت وجمع ومنه قوله وكتب في قلوبهم الايمان
اي ثبته وجمعه والاحسان هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتحسين في الاعمال المشروعة فحق من
شرع في شي منها ان ياتي به على غاية كماله ويحافظ على ادابه المصححة والمكملة واذا فعل ذلك قبل
عمله وكثر ثوابه والقتلة بكسر القاف هي الرواية وهي هيئة القتل واحسان الذبح في البهايم الرفق

بالبهيمة فلا يصرعها بعنف ولا يجرها من موضع الى موضع واحداد الالة واحضا رنية الاباحة والقربة وتوجيهها
الى القبلة والتسمية والاجهاز وقطع الودجين والحلقوم وارحتها وتركها الى ان تبرد والاعتراف لله تعالى
بالمنة والشكر على النعمة بانه سخرها ولو شا لسلطها علينا واباح لنا ما لو شا لحرمه علينا انتهى ملخصا
وقوله على كل شي اي في فعل كل شي فعلى هنا بمعنى في كما في قوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان
اي في ملكه ويقال كان كذا على عهد فلان اي في عهده وقال الدميري قال ربيعة من احسان الذبح ان لا
يذبح بهيمة واخرى تنظر اليها وحكى جوازه عن مالك والاول اولى **قوله** واذا قتلتم فاحسنوا القتلة حمل
على عمومه في كل شي من التذكية والقصاص والحدود وغيرها ويجهز في ذلك ولا يقصد التعذيب وقال
النووي القتلة بكسر القاف قلت وهي الهيئة والحالة من القتل يقال قتله قتلة سوء يعني على هيئة
قبيحة **قوله** فاحسنوا الذبح بفتح الذال بغير ها وفي بعضها الذبحة بكسر الذال وبالها كالقتلة وهي الهيئة
والحالة ايضا **قوله** وليحد هو بضم اليا يقال احد السكين وحددها واستحدها بمعنى **قوله** احدكم
اي كل واحد من الذابحين **قوله** شفرته بفتح الشين المعجمة وسكون الفا هي السكين العريضة فيه استحباب
تحديد السكين التي للذبح والسيف الذي يضرب به الرقاب ونصل السهام الذي يرمي الصيد بها ويدخل
فيه رمي العدو بها لان الله كتب الاحسان على كل شي ولو من كافر وحيوان غير محترم ومحل استحباب
تحديد الشفرة ان لا تكون كالة لا تقطع الا بقوة الذابح فان كانت لا تقطع الا بقوة الذابح فلا تحل لان القطع
بالقوة وقول النووي انه لو ذبح بسكين كالة كره وحلت الذبيحة محله ان لا يكون كلالها غير قاطع الا
بشدة اعتماد وقوة الذابح فان كان كذلك لم تحل لانه لم يذفف بقطع الحلقوم والمري محضا ويستحب
امرار السكين بقوة وتحامل ذهابا وايابا وراى عمر رضي الله عنه رجلا وضع رجله على شاة وهو يحد
السكين فضربه حتى افلت الشاة وليرح ذبيحته باحداد السكين وتعجيل امرارها بقوة ليسرع موتها
فلتسترح من المه وهذا الحديث من الاحاديث الجامعة للقواعد والفوايد الكثيرة ن

حديث ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر الخ اوله
كما في البخاري عن ابن عباس قال ما رايت شيا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله كتب فذكره **قوله** باللمم بفتح اللام والميم وهو ما يلم به الشخص من شهوات النفس كالنظر الحرام
والنطق به واصله ما قل وصغر قاله شيخ لشيوخنا وقيل هو مقارفة الذنوب الصغار وقال الراغب
اللمم مقارفة المعصية ويعبر به عن الصغيرة ومحل كلام ابن عباس تخصيصه ببعضها ويحتمل ان يكون
اراد ان ذلك من جملة اللمم او في حكم اللمم **قوله** ان الله كتب اي قدر ذلك عليه وامر الملك بكتابته **قوله**
ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي لا بد له من عمل ما قدر عليه ان يعمله قال ابن بطال كما كتبه الله
تعالى على الادمي فهو قد سبق في علم الله تعالى انه لا بد ان يدركه المكتوب عليه وان الانسان لا يستطيع
ان يدفع ذلك عن نفسه الا انه يلام اذا اوقع ما نهي عنه لحجب ذلك عنه وتمكينه من التمسك بالطاعة
فبذلك يندفع قول القدرية والمجبرة ويوضحه قوله والنفس تمنى وتشتهي لان المشتهي بخلاف
الملجا **قوله** حظه من الزنا اي نصيبه واطلاق الزنا على اللمس والنظر وغيرهما بطريق المجاز لان كل
ذلك من مقدماته **قوله** فزنا العين النظر اي اليها لا يحل للناظر وزنا اللسان المنطق في رواية
الكشميهني النطق بضم النون بغير ميم في اوله **قوله** والنفس تمنى بفتح اوله على حذف احدى التائين
والاصل تتمنى **قوله** والفرج يصدق ذلك او يكذبه يشير الى ان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر
الواقع والتكذيب عكسه وكان الفرج هو الموقع او الواقع فيكون تشبيها ويحتمل ان يريد ان
الايقاع يستلزم الحكم بها عادة فيكون كناية قال الخطابي المراد باللمم هو المعفو عنه وقال في

الاية الاخري ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم فيوخذ من الايتين ان اللمم من الصغاير
وانه يكفر باجتناب الكباير وقال بن بطال تفضل الله علي عباده بغفران اللمم اذا لم يكن للفرج
تصديق بها فاذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة ونقل الفرا ان بعضهم زعم ان الا في قوله الا اللمم بمعني
الواو وانكره وقال الاصغاير الذنوب فانها تكفر باجتناب كبايرها وانما اطلق عليها زنا لانها من دواعيه
فهو من اطلاق اسم المسبب علي السبب مجازا وفي قوله والنفس تشتهي والفرج يصدق او يكذب
ما يستدل به علي ان العبد لا يخلق فعل نفسه لانه قد يريد الزنا مثلا ويشتهيه فلا يطاوعه
العضو الذي يريد ان يزني به وتعجزه الحيلة فيه ولا يدري لذلك سببا ولو كان خالقا لفعله لما عجز
عن فعل ما يريده مع وجود الطواعية واستحكام الشهوة فدل علي ان ذلك فعل مقدر يقدرها اذا
شا ويعطلها اذا شا انتهي من الفتح وقال شيخنا ومعني الحديث ان ابن ادم قدر عليه نصيبه من
الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج في الفرج ومنهم من يكون زناه مجازا بالنظر الحرام
ونحوه من المذكورات فكلها انواع من الزنا المجازي والفرج يصدق ذلك او يكذبه اي اما تحقق الزنا
بالفرج او لا يحققه بان لا يولج وان قارب ذلك وجعل بن عباس هذه الامور وهي الصغاير تفسير
اللمم وقوله تعالي الذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم فيغفر باجتناب الكباير انتهي وقوله
والفرج يصدق ذلك اي بان يفعله او يكذبه اي بان يمتنع من استشكل ذلك بان التصديق
والتكذيب من صفات الاخبار وهنا بخلافه بان اطلاقهما هنا علي سبيل التشبيه فهو مجاز ٥

حديث ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيات الخ **قوله** هو من الاحاديث الالهية
مما تلقاه بلا واسطة او بواسطة الملك وهو الراجح **قوله** ان الله عز وجل كتب الحسنات
والسيات اي قدرها في علمه علي وفق الواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك **قوله** ثم بين ذلك
اي فصل الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيات بقوله فمن هم بحسنة الهم ترجيح
قصد الفعل تقول هممت بكذا اي قصدته بهمتي وهو فوق مجرد خطور الشي بالقلب زاد
خريم بن فاتك في حديثه المرفوع المروي في سنن احمد وصححه بن حبان يعلم الله انه قد اشعرها
قلبه وحرص عليها **قوله** فلم يعملها كتبها الله اي قدرها او امر الملايكة الحفظة بكتابتها **قوله** له اي للذي
هم **قوله** عنده حسنة كاملة اي لا نقص فيها اي خلافا يتوهم لكونها نشات عن الهم المجرد ولا يقال
ان التعبير بكاملة يدل علي انها تضاعف الي العشر لان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة من
نوي الخير بمن فعله والتضعيف مختص بالعامل قال تعالي من جا بالحسنة والمجي بها هو العمل بها
واما الناوي فانما ورد انه يكتب له حسنة ومعناه يكتب له مثل ثواب الحسنة والتضعيف
قدر زايد علي اصل الحسنة والعلم عند الله تعالي والعندية هنا للشرف ويحتمل ان يكتبها تعالي
بمجرد الهم وان لم يعزم عليها زيادة في الفضل وقيل انما كتب الحسنة بمجرد الارادة لان ارادة الخير
سبب الي العمل وارادة الخير خير لان ارادة الخير من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول
الحسنة بمجرد الترك لمانع او لا ويتجه ان تفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان خارجيا
وقصد الذي هم مستمر فهي عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك فان
قصد الاعراض عنها جملة فالظاهر ان لا تكتب له حسنة اصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم
ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فان قلت كيف يطلع الملك علي قلب الذي يهم به
العبد **اجيب** بان الله تعالي يطلعه علي ذلك او يخلق له علما يدرك به ذلك ويدل للاول
حديث ابي عمران الجوني عند ابن ابي الدنيا قال ينادي الملك اكتب لفلان كذا وكذا فيقول

يرجب

يرجب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة رايحة طيبة وبالسيئة رايحة خبيثة
قال في الفتح واخرج ذلك الطبري عن ابي معشر المدني وجا مثله عن سفين بن عيينه ورايت في
شرح مغلطاي انه ورد مرفوعا قوله فان هم بها فعملها بكسر الميم اي الحسنة قوله فلم يعملها يتناول فعل
عمل الجوارح واما عمل القلب فيحتمل نفيه ايضا ان كانت الحسنة تكتب بمجرد الهم كما في معظم الاحاديث
لا ان قيدت بالتعميم كما في حديث خريم ويويد الاول حديث ابي ذر عند مسلم ان الكف عن الشر صدقة **قوله**
كتبها الله له اي قدرها او امر الحفظة بكتابتها للذي عملها **قوله** عنده اي اعتنا بصاحبها وتشريفا له
قوله عشر حسنات قال تعالي من جا بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به من الاضعاف **قوله**
الي سبع مايه ضعف بكسر الضاد اي مثل **قوله** الي اضعاف كثيرة بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم
وحضور القلب وتعدي النفع قال في الكشاف ومضاعفة الحسنات فضل ومكافات السيات عدل
ونقل صاحب فتوح الغيب عن الزجاج انه قال ان المعني غامض لان المجازاة من الله تعالي علي الحسنة
بدخول الجنة بشي لا يبلغ وصف مقداره فاذا قال عشر امثالها او سبع مايه او اضعافا كثيرة فمعناه
ان جزا الله تعالي علي التضعيف للمثل الواحد الذي هو النهاية في التقدير في النفوس قال الطيبي فعلي
هذا لا يتصور في الحسنات الا الفضل قال في الفتح وفي مسلم حديث ابي هريرة الي سبع مايه ضعف
الي ما شا ومن حديث ابي ذر رفعه يقول الله من جا بالحسنة فله عشر امثالها وازيد وهو بفتح الهمزة وكسر
الزاي وهذا يدل علي ان تضعيف حسنة العمل الي العشرة مجزوم به وما زاد عليها جايز ووقوعه بحسب الزيادة
في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدي النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة
الحسنة وشرف العمل ونحو ذلك وقد قيل ان العمل الذي يضاعف الي سبع مايه خاص بالنفقة في سبيل
الله وتمسك قايله بما في حديث خريم بن فاتك رفعه من هم بحسنة وفيه ومن عمل حسنة كانت له بعشر
امثالها ومن انفق نفقة في سبيل الله كانت له بسبع مايه ضعف وتعقب بانه صريح في ان النفقة في سبيل الله تضاعف
الي سبع مايه وليس فيه نفي ذلك عن غيرها صريحا ويدل علي التعميم حديث ابي هريرة في الصيام كل عمل بن
ادم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الي سبع مايه ضعف الحديث واختلف في قوله والله يضاعف لمن يشا هل
المراد المضاعفة الي سبع مايه فقط او زيادة علي ذلك فالاول هو المحقق من سياق الاية والثاني
يحتمل ويويد الجواز سعة الفضل **قوله** ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة اي غير
ناقصة قال في الفتح المراد بالكمال عظم القدر لا التضعيف الي العشرة وحديث بن عباس هذا مطلق قيد
بحديث ابي هريرة المذكور في التوحيد ولفظه اذا اراد عبدي سيئة فلا تكتبوها عليه حتي يعملها فان
عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة ووقع عند مسلم انما تركها من جراي
بفتح الجيم وتشديد الرا وبعد الالف يا المتكلم بمعني من اجلي ونقل عياض عن بعض العلما انه حمل
حديث بن عباس علي عمومه ثم صوب حمل مطلقه علي ما قيد من حديث ابي هريرة قلت ويحتمل
ان تكون حسنة من ترك بغير استحضار ما قيد به دون حسنة الاخر لما تقدم ان ترك المعصية
كف عن الشر والكف عن الشر خير ويحتمل ايضا ان يكتب لمن هم بالمعصية ثم تركها حسنة مجرده
فان تركها من مخافة ربه سبحانه وتعالي كتبت حسنة مضاعفة وقال الخطابي كتابة الحسنة علي
الترك ان يكون التارك قد قدر علي الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمي تاركا الا مع القدرة ويدخل فيه
من حال بينه وبين حرصه علي الفعل مانع كان يمشي الي امراة ليزني بها مثلا فيجد الباب مغلقا
ويتعسر فتحه ومثله من تمكن من الزنا مثلا فلم ينتشر او طرقه ما يخاف من اذاه عاجلا ووقع
في حديث ابي كبشة الانماري ما قد يعارض حديث الباب وهو ما اخرجه احمد وابن ماجه

والترمذي وصححه بلفظ انما الدنيا لاربعة فذكر الحديث وفيه وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه
علما فهو يعمل في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل رحمه ولا يرى لله فيه حقا فهذا باخبث
المنازل ورجل لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهما في
الوزر سوا فقيل الجمع بين الحديثين بالتنزيل على حالتين فتحمل الحالة الاولى على من هم بالمعصية هما
مجردا من غير تصميم والحالة الثانية على من صمم على ذلك واصر عليه وهو موافق لما ذهب اليه الباقلاني
يعني ومن تبعه على ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه انه ياثم وحمل الاحاديث
الواردة في العفو عن من هم بسيئة ولم يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال المازري
وخالف كثير من الفقها المحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويويده قوله في حديث ابي هريرة
عند مسلم بلفظ فانا اغفرها له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية
المهموم بها وتعقبه عياض بان عامة السلف واهل العلم على ما قال بن الباقلاني لاتفاقهم
على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم على السيئة يكتب سيئة مجردة لا السيئة التي
هم ان يعملها كمن يامر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه ياثم بالامر المذكور لا بالمعصية
ويدل على ذلك حديث اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار قيل هذا القاتل
فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه والذي يظهر انه من هذا الجنس وهو انه
يعاقب على عزمه بمقدار ما يستحقه ولا يعاقب عقاب من باشر القتل حسا وهو قسم اخر
وهو من فعل المعصية ولم يتب منها ثم هم ان يعود اليها فانه يعاقب على الاصرار كما جزم
به ابن المبارك وغيره في تفسير قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا ويويده ان الاصرار
معصية اتفاقا فمن عزم على المعصية وصمم عليها كتبت عليه سيئة فاذا عملها كتبت
عليه معصية ثانية قال النووي وهذا ظاهر حسن لا مزيد عليه وقد تظاهرت نصوص
الشريعة بالمواخذة على عزم القلب المستقر كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
الاية وقوله اجتنبوا كثيرا من الظن وغير ذلك قلت وسياتي عن بن عبد السلام ما
يخالف ذلك في شرح قوله فان هم بها فعملها ثم قال وقال ابن الجوزي اذا حدث نفسه
بالمعصية لم يواخذ فان عزم وصمم زاد على حديث النفس وهو من عمل القلب قال
والدليل على التفريق بين الهم والعزم ان من كان في الصلاة فوقع في خاطره ان يقطعها لم
تنقطع فان صمم على قطعها بطلت واجيب عن القول الاول بان المواخذة على اعمال القلوب
المستقلة بالمعصية لا تستلزم المواخذة على عمل القلب بقصد معصية الجارحة اذا
لم يعمل المقصود للفرق بين ما هو بالقصد وما هو بالوسيلة وقسم بعضهم ما يقع
في النفس اقساما يظهر منها الجواب عن الثاني اضعفها ان يخطر له ثم يذهب في الحال
وهذا من الوسوسة وهو معفو عنه وهو دون التردد وفوقه ان يتردد فيه فيهم به
ثم ينفر عنه فيتركه ثم يهم به ثم يترك كذلك ولا يستمر على قصده وهذا هو التردد فيعفى عنه
ايضا وفوقه ان يميل اليه ولا ينفر منه لكن لا يصمم على فعله فهذا هو العزم وهو
منتهى الهم وهو على قسمين القسم الاول ان يكون من اعمال القلوب صرفا كالشك في
الوحدانية او النبوة او البعث فهذا كفر ويعاقب عليه جزما ودونه المعصية التي
لا تصل الى الكفر كمن يحب ما يبغض الله ويبغض ما يحب الله ويحب للمسلم الاذى بغير
موجب لذلك فهذا ياثم ويلتحق به الكبر والعجب والبغي والمكر والحسد وفي بعض

هذا خلاف فعن الحسن البصري ان سوء الظن بالمسلم وحسده معفو عنه وحملوه على ما يقع في
النفس مما لا يقدر على دفعه لكن من يقع له ذلك مامور بمجاهدة النفس على تركه والقسم
الثاني ان يكون من اعمال الجوارح كالزنا والسرقة فهو الذي وقع فيه النزاع فذهبت
طايفة الى عدم المواخذة بذلك اصلا ونقل عن نص الشافعي ويويده ما وقع في حديث خريم
ابن فاتك المنبه عليه قبل فانه ذكر الهم بالسيئة لم يقيد بشي بل قال فيه ومن هم بسيئة لم
تكتب عليه والمقام مقام الفضل فلا يليق التحجير فيه وذهب كثير من العلما الى المواخذة
بالعزم المصمم وسال ابن المبارك سفين الثوري ايواخذ العبد بما يهم به قال اذا جزم
بذلك واستدل كثير منهم بقوله تعالى ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم وحملوا حديث ابي هريرة
الصحيح المرفوع ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم يعمل به او تكلم على الخطرات كما
تقدم ثم افترق هولا فقالت طايفة يعاقب صاحبه عليه بنحو الغم والهم وقالت طايفة
بل يعاقب عليه يوم القيمة لكن بالعتاب لا بالعذاب وهذا قول بن جريج والربيع
ابن انس وطايفة ونسب ذلك الى ابن عباس ايضا لحديث النجوى واستثنى جماعة ممن
ذهب الى عدم مواخذة من وقع منه الهم بالمعصية ما يقع في الحرم المكي ولو لم يصمم
لقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ذكره البغوي في تفسيره
عن مرة عن ابن مسعود واخرجه احمد من طريقه مرفوعا ومنهم من رجحه موقوفا
ويويد ذلك ان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب بانتهاك
حرمته وتعقب هذا البحث بان تعظيم الله اكد من تعظيم الحرم ومع ذلك فمن
هم بمعصية لا يواخذه فكيف يواخذ بما دونه ويمكن ان يجاب عن الجواب بان انتهاك
حرمة الحرم بالمعصية تستلزم انتهاك حرمة الله لان تعظيم الحرم من تعظيم الله
تعالى فصارت المعصية في الحرم اشد من المعصية في غيره وان اشترك الجميع في ترك تعظيم
الله تعالى نعم من هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصى ومن هم بمعصية الله
قاصدا الاستخفاف بالله كفر وانما المعفو عنه من هم بمعصية ذاهلا عن قصد الاستخفاف
وهذا تفصيل جيد ينبغي ان يستحضر عند شرح حديث لا يزني الزاني قوله فان هم
بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة في رواية الاعرج فاكتبوها له بمثلها وزاد مسلم
في حديث ابي ذر فجزاؤه بمثلها او اغفر وله في اخر حديث بن عباس او يمحوها والمعنى
ان الله يمحوها بالفضل او بالتوبة او بالاستغفار او بعمل الحسنة التي تكفر السيئة
والاول اشبه بظاهر حديث ابي ذر وفيه رد لقول من ادعى ان الكباير لا تغفر الا بالتوبة
ويستفاد من التاكيد بقوله واحدة ان السيئة لا تضاعف كما تضاعف الحسنة وهو
على وفق قوله تعالى فلا يجزى الا مثلها قال ابن عبد السلام في اماليه فايدة
التاكيد رفع توهم من يظن انه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل واضيفت اليها
سيئة الهم وليس كذلك انما تكتب عليه سيئة واحدة وقد استثنى بعض العلما وقوع
المعصية في الحرم المكي قال اسحق بن منصور قلت لاحمد هل ورد في شي من الحديث ان
السيئة تكتب باكثر من واحدة قال لا ما سمعت الا بمكة لتعظيم البلد والجمهور على التعميم
في الازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يات منكن
بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلى الله

عليه وسلم لان وقوع ذلك من لسانه يقتضي امرا زايدا علي الفاحشة وهو اذي النبي صلي
الله عليه وسلم **قوله** ولا يهلك علي الله الا هالك ليست هذه في البخاري كما رايت ذلك في
اصل معتمد لخط الحافظ بن حجر وقال في الفتح وزاد مسلم بعد قوله او يمحوها ولا يهلك
علي الله الا هالك اي من اصر علي التجري علي السيئة عزما وقولا وفعلا واعرض عن
الحسنات هما وقولا وفعلا قلت وقال النووي قال عياض معناه من حتم هلاكه وسدت
عليه ابواب الهدي مع سعة رحمة الله وكرمه وجعله السيئة حسنة اذا لم يعملها
والحسنة واذا عملها عشرة الي سبعماية ضعف الي اضعاف كثيرة فمن حرم هذه السعة
وفاته هذا الفضل وكثرت سياته حتي غلبت مع انها افراد حسناته مع انها متضاعفة فهو
الهلاك المحروم انتهي ولخصه شيخنا فقال معناه من حتم هلاكه وسدت عليه ابواب
الهدي مع سعة رحمة الله وكرمه وفضله هذا هو التضعيف الكثير وكثرت سياته
حتي غلبت حسناته مع انها متضاعفة فهو الهالك المحروم انتهي قلت ولم يتكلم عليه
شيخنا فيما كتبه علي البخاري وتكلم عليها فيما كتبه علي مسلم وعبارة الابي لانه تعالي
كثر فكتب بترك السيئة حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان كتبها عملها عشرا
الي سبعماية ضعف واكثر وقلل السيات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة
فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الا من حقت عليه الكلمة انتهي قال ابن بطال في هذا
الحديث بيان فضل الله العظيم علي هذه الامة لانه لولا ذلك كاد لا يدخل احد الجنة
لان عمل العباد للسيات اكثر من عملهم للحسنات ويويد ما دل عليه حديث الباب
من الاثابة علي الهم بالحسنة وعدم المواخذه بالهم بالسيئة قوله تعالي لها ما
كسبت وعليها ما اكتسبت اذ ذكر في السوء الافتعال الذي يدل علي المعالجه والتكلف
فيه بخلاف الحسنة وفيه ما يترتب للعبد علي هجران لذته وترك شهوته من اجل ربه
رغبة في ثوابه ورهبة في عقابه واستدل به علي ان الحفظة لا تكتب المباح للتقييد
بالحسنات والسيات واجاب بعض الشراح بان بعض الايمة عد المباح من الحسن
وتعقب بان الكلام فيما يترتب علي فعله حسنه وليس المباح ولو سمي حسنا كذلك
نعم قد تكتب حسنة بالنية وليس البحث فيه وفيه ان الله سبحانه وتعالي بفضله
وكرمه جعل العدل في السيئه والفضل في الحسنة فضاعف الحسنة ولم يضاعف
السيئة بل اضاف فيها العدل الفضل فاداوها بين العقوبه والعفو بقوله كتبت
له واحدة او يمحوها وبقوله فجزاوه مثلها او اغفر وفي هذا الحديث رد علي الكعبي
في زعمه ان ليس في الشرع مباح بل الفاعل اما عاص واما مثاب فمن اشتغل عن المعصية
بشي فهو مثاب وتعقبوه بما تقدم ان الذي يثاب علي تركه المعصية هو الذي يقصد
بتركها رضي الله كما تقدمت الاشارة اليه وحكي بن التين انه يلزمه ان الزاني
مثلا مثاب لاشتغاله بالزنا عن معصية اخري ولا يخفي ما فيه انتهي ما في الفتح ن

حديث ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض الخ قال شيخنا قال
الطيبي فان قيل كيف الجمع بين هذا وبين حديث عبد الله بن عمرو قدر الله المقادير
قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فالوجه فيه ان يقال اختلاف
الزمانين في اثبات الامر لا يقتضي التناقض بينهما لان من الجايز ان لا يكون ظهور

الكواين

الكواين في اللوح دفعة واحدة بل يثبته الله شيا فشيا فيكون امر المقادير علي ما ذكر
وامر النوع الذي انزل منه الايتين علي ما ذكرنا وفايدة التوقيت تعريفه صلي الله
عليه وسلم ايانا فضل الايتين فان سبق الشي بالذكر علي ساير اجناسه وانواعه يدل
علي فضيلة مختصة به وسياتي فيه زيادة في قدر الله المقادير من حرف القاف ن

حديث ان الله كتب الغيرة علي النسا الخ قال في النهاية الغيرة هي الحمية والانفه
يقال رجل غيور وامراة غيور بلا هاء ن

حديث ان الله تعالي كره لكم ثلاثا اللغو عند القران الخ قال في النهاية يقال
لغا الانسان يلغو ولغي يلغي ولغي يلغي اذا تكلم بالمطرح من القول وما لا يعني انتهي وقال
في المصباح لغي الرجل لغوا من باب قال ولغي لغا من باب تعب ولغي يلغي لغيا من باب
سعي لغه فصيحه تكلم باللغو وهو اخلاط الكلام ولغا به تكلم به انتهي **قوله** والتخصر
في الصلاة قال في النهاية نهي ان يصلي الرجل مختصرا قيل هو المختصر وهو ان ياخذ
بيده عصا يتكا عليها وقيل معناه ان يقرا من اخر السورة اية او ايتين ولا يقرا
السورة بتمامها في فرضه هكذا رواه بن سيرين عن ابي هريرة ورواه غيره متخصرا
اي يصلي وهو واضع يده علي خصره وكذلك المخصر انتهي وقال في المصباح الاختصار
والتخصر في الصلاة وضع اليد علي الخصر والخصر من الانسان وسطه وهو المستدق فوق
الوركين والجمع خصور مثل فلس وفلوس انتهي وفيه تقديم وتاخير ن

حديث ان الله تعالي كره لكم ستا الخ **قوله** العبث في الصلاة قال في النهاية
العبث اللعب وقال في المصباح عبث عبثا من باب تعب لعب وعمل ما لا فايدة له فهو
عابث انتهي **قوله** والمن في الصدقة قال تعالي لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذي **قوله** والرفث
في الصيام قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق علي هذا وعلي الجماع وعلي
مقدماته وعلي ذكره مع النسا او مطلقا ويحتمل ان يكون النهي لما هو اعم منها **قوله**
والضحك عند القبور قال في المصباح ضحك من زيد وضحك به يضحك ضحكا وضحكا مثل
كلم وكلم اذا سخر منه او عجب فهو ضاحك وضحاك مبالغة انتهي ن

حديث ان الله كريم يحب المكرم الخ تقدم معناه في ان الله جواد يحب الجود ن

حديث ان الله تعالي لم يفرض الزكاة الخ وسببه كما في ابي داود عن بن عباس قال
لما نزلت هذه والذين يكنزون الذهب والفضة قال كبر ذلك علي المسلمين فقال عمر انا افرج
عنكم فانطلق فقال يا نبي الله كبر علي اصحابك هذه الاية فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ان الله فذكره **قوله** كبر بضم الموحدة عظم **قوله** انا افرج عنكم اي ما عظم عليكم بان اسال
النبي صلي الله عليه وسلم فتعلمون الجواب فيزول ما عظم عليكم **قوله** ان الله لم يفرض بفتح اوله **قوله**
الزكاة اي عليكم **قوله** الا ليطيب بضم التحتيه وكسر الطا ويجوز بفتح التحتانية وكسر الطا مع التخفيف
اي ليطيب بها ما بقي من اموالكم وبتشديد اليا الثانية اي يخلصها من الشبه والرذايل التي فيها
من طاب الدار اذا ظهر **قوله** وانما فرض المواريث زاد بن ابي حاتم من اموالكم **قوله** لتكون رواية بن
ابي حاتم لتبقي لمن بعدكم **قوله** يكنز بفتح اوله **قوله** المرء فاعل لكنز **قوله** المراة الصالحة فسرها
بقوله اذا نظر اليها سرته اي اعجبته كما في رواية لانها اذا اعجبته دعاه ذلك الي جماعها
فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح واذا امرها اطاعته من بقية التفسير

والمراد فيما ليس بمعصية **قوله** واذا غاب عنها حفظته تمام التفسير وفي رواية للحاكم يغيب عنها
فيامنها علي نفسها وماله وفي رواية لابن ماجة وان اقسم عليها ابرته ن

حديث ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات الخ واوله كما في ابي داود وفيه ذكر
السبب عن زياد بن الحرث الصدايي قال اتيت رسول الله صلي الله عليه وسلم فبايعته
وذكر حديثا طويلا فاتاه رجل فقال اعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتي حكم فيها هو فجزاها ثمانية اجزا فان كنت
من تلك الاجزا اعطيتك حقك انتهي **قوله** الصدايي بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الالف همزة
حليف بن الحرث بن كعب بايع النبي صلي الله عليه وسلم واذن بين يديه بعد في المصريين **قوله**
لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتي حكم فيها بنفسه فجزاها بتشديد الزاي والمعني
لم يكل قسمتها الي احد غيره حتي قسمها وبين حكمها وتولي امر قسمتها بنفسه قال بن رسلان
وهذا الحديث مع الاية نص يرد علي المزني وابي حفص ابن الوكيل من اصحابنا حيث قالا انه
يصرف خمسها الي من يصرف اليه خمس الفيء والغنيمة ويرد ايضا علي ابي حنيفة والثوري
والحسن البصري حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الي بعض الاصناف الثمانية
حتي قال ابو حنيفة يجوز صرفها الي الواحد وعليه مالك حيث قال يدفعها الي اكثرهم
حاجة اي لان كل الاصناف لتدفع اليهم للحاجة فوجب اعتبارها **قوله** فان كنت الخ اي دفعت
اليك موفرا كاملا والا فلا ن

حديث ان الله لم يامرنا فيما رزقنا الخ وسببه كما في ابي داود عن عايشة قالت
خرج علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم في بعض مغازيه وكنت اتحين قفوله فاخذت
غطا كان لنا فسترته علي العرض فلما جا استقبلته فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله
وبركاته الحمد لله الذي اعزك واكرمك فنظر الي البيت فراي النمط فلم يرد علي شيا ورايت
الكراهية في وجهه فاتي النمط حتي هتكه ثم قال ان الله لم يامرنا فيما رزقنا ان نكسو الحجارة
واللبن قالت فقطعته وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفا فلم ينكر ذلك علي انتهي ونحوه في مسلم
قوله في بعض مغازيه فيه تاخر النسا عن الغزو لان جهادهن الحج كما في البخاري ولان المقصود
الغزو القتال والنسا يضعفن عنه غالبا **قوله** وكنت اتحين قفوله اي اطلب حين وقت
رجوعه من الغزو **قوله** فاخذ نمطا في سبحه فاخذت نمطا بفتح النون والميم وجمعه انماط كسبب
واسباب وهو ضرب من البسط له خمل رقيق وقال النووي هو ظهارة الفراش وقيل من
صوف يجعل علي الهودج وقد يجعل سترا قلت واقتصر في النهاية علي الاول وقال في المصباح النمط
بفتحتين ثوب من صوف ذو لون من الالوان ولا يكاد يقال للابيض نمط انتهي **قوله** فسترته
علي العرض قال بن رسلان بفتح وبضم العين ثم الصاد المهملة وسكون الرا ثم صاد مهملات ولفظ
مسلم فسترته علي الباب ولفظ غيرهما نصبت علي باب حجرتي عباءة مقدمه من غزاة خيبر
او تبوك فهتك العرض انتهي قال شيخنا فسترته علي العرض قال الخطابي هي الخشبة
المعترضة يسقف بها البيت ثم يوضع عليها اطراف الخشب الصغار يقال عرضت البيت تعريضا
وقال في النهاية قال الهروي المحدثون يروونه بالضاد المعجمة وهو بالصاد المهملة
وبالسين وهو خشبة توضع علي البيت عرضا اذا ارادوا تسقيفه ثم يوضع عليها اطراف
الخشب الصغار وذكره ابو عبيده بالسين وقال والبيت المعرس الذي ليس له عرس وهو

الحايط يجعل بين حايطي البيت لا يبلغ به اقصاه والحديث جا في سنن ابي داود بالضاد المعجمة وهو غلط
وقال الزمخشري انه العرص بالمهملة وشرح نحو ما تقدم قال وقد روي بالضاد المعجمة لانه يوضع علي
البيت عرضا انتهي **قوله** فلما جا استقبلته اي من مقدمه **قوله** فقلت السلام عليك يا رسول الله ورحمة
الله وبركاته فيه ملاقاة القادم من الغزو وغيره من الاسفار وبداة المقيم بالسلام علي القادم وتسليم
الصغير علي الكبير **قوله** الحمد لله الذي اعزك واكرمك فيه اظهار حمد الله وشكره عند السلام علي
القادم من السفر علي نصرة الاعدا وعلي اكرامه بالانعام عليه وفيه دليل علي انه يقال للمسافر
هذا اللفظ ونحوه تقبل الله غزوك وغفر ذنبك **قوله** فنظر الي البيت فراي النمط قال بن رسلان
قال القرطبي هذا النمط هو الذي عبر عنه في رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها وهو الستر
الذي كان فيه تصاوير الخيل ذوات الاجنحة قال والباب يراد به ها هنا باب السهوة المذكور
في الرواية الاخري وهو بيت صغير يشبه المخدع قال الاصمعي هو شبه الطاق يجعل فيه الشي
وهو يشبه الخزانة الصغيرة **قوله** فلم يرد علي شيا اي لم يرد علي جواب السلام ولا غيره فيه
استحباب هجران اهل البدع والمعاصي الظاهرة وترك السلام عليهم وترك رد جواب سلامهم زجرا
لهم وتاديبا ليرجعوا عما صدر منهم **قوله** ورايت الكراهية في وجهه بتخفيف اليا وانما عرفت الكراهية
في وجهه حيث تكون وجهه وظهر الغضب فيه ووقف عند الباب فلم يدخل كما كان يفعل قبل
ذلك وفيه من الفقه الغضب عند روية المنكر **قوله** فاتي النمط حتي هتكه اي تناول النمط
فقطعه واتلف ما فيه من الصور وهو يدل علي ان ما صنع علي غير الوجه المشروع لا مالية له ولا
حرمة وان من اتلفها التلف المشروع لا ضمان عليه **قوله** ثم قال ان الله لم يامرنا فيما رزقنا
اي وسع علينا من فضله **قوله** ان نكسو بنصب الواو ولا يجوز اثبات واو الضمير لان المضارع
المبدو بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله تعالي ان لن ندعو مع الله احدا **قوله** الحجارة
يعني الحيطان المبنية بالاحجار **قوله** واللبن بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون
الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبني به ورواية مسلم الحجارة قال النووي واستدلوا به
اي بحديث الباب علي انه يمنع من ستر الحيطان وتنجيد البيوت بالثياب وهو منع كراهة
تنزيه لا تحريم هذا هو الصحيح وقال الشيخ ابو الفتح المقدسي من اصحابنا هو حرام وليس
في هذا الحديث ما يقتضي تحريمه لان حقيقة اللفظ ان الله تعالي لم يامرنا بذلك وهذا
يقتضي انه ليس بواجب ولا مندوب ولا يقتضي التحريم انتهي قلت وفي الروض كاصله
يكره للرجال وغيرهم تزيين البيوت حتي مشاهد العلما والصلحا بالثياب لحديث الباب
ويحرم تزيينها بالحرير والمصور لعموم الاخبار الواردة فيهما نعم يجوز ستر الكعبة بالحرير
وكذا المساجد علي ما افتي به الغزالي وكلام بن عبد السلام في فتاويه يميل اليه لكن الاصح
كما قال بن العماد عدم الجواز فيها وهو ما يقتضيه كلام اليمني كاصله في باب زكاة الذهب والفضة
قوله فقطعته وجعلته وسادتين فيه المبادرة الي ازالة ما نهي عنه بالشرح او العرف بعض
قلت وهذا غير قطعه صلي الله عليه وسلم لان ذلك لاتلاف ما فيه من الصور وهذا القطع
لجعله وسايد قال القرطبي يحتمل ان مع التقطيع ازيل شكل الصورة وبطل فيزول الموجب
ويحتمل ان تكون تلك الصورة او بعضها باقيا لكن لما امتهنت بالقعود عليها والاتكا سومح فيها
وقد ذهب الي كل احتمال منهما طايفة من العلما ثم قال والحق ان كل ذلك محتمل وليس احد
الاحتمالين اولي من الاخر ولا حجة في الحديث علي واحد منهما وانما الذي يفيده هذا الحديث

جواز اتخاذ النمارق والوسايد في البيوت انتهي ذكره ابن رسلان **قوله** وحشوها ليفا اي لا كتانا ولا قطنا وفي معني الليف الاذخر والهشيم من التبن وغيره **قوله** فلم ينكره بكسر الكاف ذلك علي لانه

حديث ان الله لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا الي اخره واوله مع ذكر سببه كما في مسلم عن عبد الله قال قالت ام حبيبة زوج النبي صلي الله عليه وسلم اللهم امتعني بزوجي رسول الله صلي الله عليه وسلم وبابي ابي سفين وباخي معويه فقال لها رسول الله صلي الله عليه وسلم قد سالت الله لاجال مضروبة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل شيا قبل حله او يوخر شيا عن حله ولو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر قال وذكرت عنده القردة قال مسعر واراه قال والخنازير من مسخ فقال ان الله لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك **قوله** قبل حله قال النووي ضبطناه بوجهين فتح الحا وكسرها وذكر القاضي ان جميع الرواة علي الفتح ومراده رواة بلادهم والا فلا اشهر عند رواة بلادنا الكسر وهما لغتان ومعناه وجوبه وحينه يقال حل الاجل يحل حلا وحلا وهذا الحديث صريح في ان الاجال والارزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالي وعلمه في الازل فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك اما ما ورد في حديث صلة الرحم تزيد في العمر قال النووي فيه سوال مشهور وهو ان الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص فاذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون واجاب العلما باجوبة الصحيح منها ان هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الاخرة وصيانتها عن الضياع في غير ذلك والثاني انه بالنسبة الي ما يظهر للملايكة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم او في اللوح ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له اربعون سنة وقد علم الله تعالي ما سيقع له من ذلك وهو من معني قوله يمحو الله ما يشا ويثبت بالنسبة الي علم الله تعالي وما سبق به قدره ولا زيادة بل هي مستحيلة وبالنسبة الي ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهو مراد الحديث والثالث ان المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكانه لم يمت حكاه القاضي وهو ضعيف او باطل والله اعلم ثم قال وقال المازري قد تقرر في الدلايل القطعية ان الله تعالي عالم بالاجال والارزاق وغيرها وحقيقة العلم معرفة للعلوم علي ما هو عليه فاذا علم الله تعالي ان زيدا يموت سنة خمسماية استحال ان يموت قبلها او بعدها ليلا ينقلب العلم جهلا فاستحال ان الاجال التي علمها الله تعالي تزيد او تنقص فتعين تاويل الزيادة انها بالنسبة الي ملك الموت او غيره ممن وكله الله تعالي بقبض الارواح وامره فيها باجال محدودة فانه بعد ان يامره بذلك او يثبته في اللوح المحفوظ ينقص منه ويزيد علي حسب ما سبق في علمه في الازل وهو معني قوله يمحو الله ما يشا ويثبت وعلي ما ذكرناه يحمل قوله تعالي ثم قضي اجلا واجل مسمي عنده واعلم ان مذهب اهل الحق ان المقتول مات باجله وقالت المعتزلة قطع اجله فان قيل ما الحكمة في نهيها عن الدعا بالزيادة في الاجل لانه مفروغ منه وندبها الي الدعا بالاستعاذة من العذاب مع انه مفروغ منه ايضا كالاجل فالجواب ان الجميع مفروغ منه لكن الدعا بالدعا لنجاة من عذاب النار ومن عذاب القبر ونحوها عبادة وقد امر الشارع بالعبادات فقيل افلا نتكل علي كتابنا وما سبق لنا من القدر فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له واما الدعا بطول الاجل فليس عبادة وكما لا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر اتكالا فكذا الدعا بالنجاة من النار ونحوه والله اعلم قوله صلي الله عليه وسلم وان القردة والخنازير كانوا قبل ذلك اي قبل مسخ بني اسرايل فدل علي انها ليست من المسخ وجاكانوا بضمير العقلا كما في قوله تعالي رايتهم لي ساجدين وكل في فلك يسبحون وسياتي فيه مزيد في حديث الضب لست اكله ولا احرمه

حديث ان

حديث ان الله تعالي لم يحرم حرمة الخ **قوله** محجزكم الحجزة موضع شد الازار

حديث ان الله تعالي لما خلق الخلق كتب بيده علي نفسه الخ قال في النهاية هو اشارة الي سعة الرحمة وشمولها الخلق كما يقال غلب علي فلان الكرم اي هو اكثر خصاله والا فرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان الي ارادته الثواب والعقاب وصفاته لا توصف بغلبة احديهما الاخري وانما هو علي سبيل المجاز للمبالغة وقال شيخنا قال التوربشتي يحتمل ان يكون المراد بالكتاب اللوح المحفوظ ويحتمل ان يكون المراد القضا الذي قضاه وقال النووي غضب الله تعالي ورحمته يرجعان الي عقوبة العاصي واثابة المطيع والمراد بالسبق هنا وبالغلبة في الحديث الاخر كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب علي فلان الكرم والشجاعة اذا كثرا منه وقال الطيبي الحديث علي وزان قوله تعالي كتب علي نفسه الرحمة اي اوجب وعدا ان يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب علي مقتضي الغضب من العقاب فان الله تعالي غفور كريم يتجاوز عنه بفضله وانشد

وانّي وان اوعدته او وعدته ۞ لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

والمراد بالسبق هنا القطع بوقوعها انتهي وسياتي الكلام فيه مستوفي في قال الله تعالي سبقت

حديث ان الله تعالي ليرضي عن العبد ان ياكل الاكلة الخ **قوله** الاكلة قال النووي الاكلة هنا بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الاكل كالغدا والعشا وفيه استحباب حمد الله تعالي عقب الاكل والشرب وقد جا في البخاري صفة التحميد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغني عنه ربنا وجا غير ذلك ولو اقتصر علي الحمد لله حصل اصل السنة انتهي قلت والكل بما يقال بعد الاكل ذكره شيخنا جامعا له من الاحاديث الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغني عنه ربنا الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين الحمد لله الذي اطعم وسقي وسوغ وجعل له مخرجا الحمد لله الذي اطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة الحمد لله الذي اطعمني واشبعني وسقاني وارواني اللهم اطعمت وسقيت واغنيت واقنيت وهديت واحييت فلك الحمد علي ما اعطيت الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم منّ علينا فهدانا واطعمنا وسقانا وكل بلا حسن ابلانا الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا واوانا الحمد لله الذي انعم علينا وافضل نسالك برحمتك ان تجيرنا من النار الحمد لله الذي اطعم من الطعام وسقي من الشراب وكسي من العري وهدي من الضلالة وبصر من العمايه وفضل علي كثير ممن خلق تفضيلا واذا شرب الما قال في اخر شربه الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بذنوبنا انتهي

حديث ان الله ليسال العبد يوم القيمة حتي يساله ما منعك اذا رايت المنكر الخ **قوله** المنكر قال في النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر **قوله** حجته قال في النهاية الحجة الدليل والبرهان يقال حاججته حجاجا ومحاجة فانا محاج وحجيج بمعني مفاعل **قوله** رجوتك قال في النهاية الرجا التوقع والامل تقول رجوته ارجوه رجوا ورجا ورجاوة وهمزته منقلبة عن واو بدليل ظهورها في رجاوة وقد جا فيها رجاه وفرقت من الناس قال في النهاية الفرق بالتحريك الخوف والفزع يقال فرق يفرق فرقا انتهي وقال في المصباح وفرق منه يفرق فرقا من باب تعب خاف ويتعدي بالهمزة فيقال افرقته منه انتهي وعليه فهو في الحديث بفتح الفا وكسر الرا وسكون القاف

حديث ان الله ليضحك الي ثلاثة الخ قال العلما ضحك الله تعالي هو رضاه بفعل

عبده ومحبته اياه واظهار نعمته عليه وايجابها له وقال الدميري ان الضحك استعارة في حق
الرب سبحانه لانه لا يجوز عليه تغير الحالات فهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وانما المراد
الرضى بفعل هؤلاء والثواب عليه وحمد فعلهم لان الضحك من احدنا انما يكون عند موافقة ما
يرضاه وسروره به ف

حديث ان الله تعالى ليطلع ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او
مشاحن قال الدميري رواه البزار من طرق وضعفه عبد الرزاق في مصنفه وابو . الاصبهاني
في ترغيبه وزاد او قاطع رحم او امراة تبغي بفرجها **قوله** او مشاحن قال في النهاية هو العادي
قال الاوزاعي اراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارقة لجماعة الامة قال في شرح
المهذب الصلاة المعروفة بصلاة الرغايب وهي ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشا
ليلة اول جمعة من شهر رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان
بدعتان مذمومتان ومنكرتان قبيحتان ولا يغتر بذكرهما في قوت القلوب واحيا علوم الدين
ولا بالحديث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الايمة
فصنف ورقات في استحبابهما فانه غالط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة ابو محمد عبد الرحمن
ابن اسمعيل المقدسي كتابا نفيسا في ابطالهما فاحسن فيه واجاد رحمه الله انتهى ما في شرح
المهذب وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين القشيري قبيل باب الاذان ان بعض المالكية
في احدى ليالي الرغايب مر بقوم يصلونها وقوم عاكفين على محرم فحسن حالهم على حال
المصلين لان هؤلاء عالمين بارتكاب المعصية فترجى لهم التوبة واولئك معتقدون انهم
في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميري بعد ذكره وهذه زله
من قايلها كيف تحسن معصية على طاعة وسميت هذه بصلاة الرغايب لما ورد فيها من
الترغيب وما احسن قول الشيخ عبد القادر الكيلاني رحمه الله تعالى

اذا نظرت عيني وجوه احبتي ۝ فتلك صلاتي في ليالي الرغايب ۝
وجوه اذا ما اسفرت عن جمالها ۝ اضات لها الاكوان من كل جانب ۝
حرمت الرضى ان لم اكن باذلا دمي ۝ ازاحم شجعان الوغى بالمناكب ۝
اشق صفوف العارفين بعزمه ۝ تعد مجوي فوق تلك المراتب ۝
ومن لم يوف الحب ما يستحقه ۝ فذاك الذي لم يات قط بواجب ۝

وذكر في الاحيا كيفيتها وحدثها قلت قال العراقي في تخريجه حديث صلاة
ليلة النصف من شعبان حديث باطل ولابن ماجة من حديث علي اذا كانت ليلة
النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها واسناده ضعيف ف

حديث ان الله تعالى ليعجب الخ **قوله** ليعجب قال في النهاية في حديث عجب ربك
من قوم يساقون الى الجنة في السلاسل اي عظم ذلك عنده وكبر لديه اعلم الله سبحانه
وتعالى انه انما يتعجب الادمي من الشي اذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه
فاخبرهم بما يعرفون ليعلموا موقع هذه الاشيا عنده وقيل معنى عجب ربك اي
رضي واثاب فسماه عجبا مجازا وليس بعجب في الحقيقة والاول الوجه ومنه
عجب ربك من شاب ليست له صبوة انتهى **قوله** صبوة قال في النهاية اصبا
اي ميل الى الهوى وهي المرة منه انتهى ف

حديث ان
الله تعالى

حديث ان الله تعالى ليملي للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته **قوله** ليملي اي يمهله
قوله حتى اذا اخذه لم يفلته بضم اوله من الرباعي اي لم يخلصه اي اذا اهلكه لم يرفع
عنه الهلاك وهذا على تفسير الظلم بالشرك على اطلاقه وان فسر بما هو اعم فيحمل على
ما يليق به وقيل معنى لم يفلته لم يؤخره وفيه نظر لانه يتبادر منه ان الظالم
اذا صرف عن منصبه واهين لا يعود الى عزة والمشاهد في بعضهم خلاف ذلك فالاولى
حمله على ما قدمته والله اعلم انتهى من الفتح وقال الدميري يعني يملي يمهل ويؤخر
ويطيل له في المدة ومعنى ولم يفلته لم يطلقه ولم ينفلت منه قال اهل اللغة يقال
افلته اطلقه وافلت تخلص منه وحقيقة الاملا الابقا والاطالة والترفيه في العمر
انتهى وقال في النهاية لم يفلته اي لم ينفلت منه فيجوز ان يكون بمعنى لم يفلته منه احد
اي لم يخلصه انتهى ف

حديث ان الله تعالى مع الداين حتى يقضي دينه الخ وفي اخره قال فكان عبد الله
ابن جعفر يقول لخازنه اذهب فخذ لي بدين فاني اكره ان ابيت ليلة الا والله معي بعد
الذي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى قال الدميري قال ابن بطال
ان قيل هذا الحديث يعارضه الحديث الذي رواه الشيخان عن عايشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة يقول اللهم اعوذ بك من الماثم والمغرم
فقال له قايل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث
فكذب ووعد فاخلف قال الطبري كلا الخبرين صحيح وليس في احدهما رفع المعنى
الاخر فاما قوله فان الله مع الداين حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكره فهو
المستدين فيما لم يكرهه الله وهو يريد قضاه وعنده في الاغلب ما يؤدي به منه فالله
تعالى في عونه على قضاه واما المغرم الذي استعاذ منه صلى الله عليه وسلم فانه
الدين الذي استدين على اوجه ثلاثة اما فيما يكرهه الله ثم لا يجد سبيلا الى قضايه
او مستدين فيما لا يكرهه الله ولكن لا وجه لقضايه عنده فهو متعرض لهلاك
ماله اخيه ومتلف له او مستدين له وليس له الى القضا سبيل غير انه نوى ترك
القضا وعزم على جحده فهو عاص لربه ظالم لنفسه فكل هؤلاء ان وعدوا من استدانوا
منه القضا مخلفون في حديثهم كاذبون لوعدهم وقد صحت الاخبار عنه
عليه الصلاة والسلام انه استدان في بعض الاحوال فكان معلوما بذلك ان الحال
التي كره ذلك عليه السلام فيها غير الحال التي ترخص لغيره فيها وقد استدان
السلف الصالح واستدان عمر وهو خليفة وقال كم علي من الدين فحسبوا فوجدوه
ثمانين الفا واكثر وكان على الزبير دين عظيم ذكره البخاري ففيما ثبت عن النبي
صلى الله عليه وسلم وعن السلف من استدانتهم الدين مع كراهتهم حاله دليل واضح
على اختلاف الاحوال في ذلك وعلى قدر اختلاف حال المستدينين **فايدة** اسلف
عبد الله بن جعفر الزبير الفا . درهم فلما قتل الزبير قال ابنه عبد الله لعبد الله
ابن جعفر اني وجدت في كتب ابي ان له عليك الف الف درهم فقال هو صادق
فاقبضها ان شيت ثم لقيه بعد ذلك فقال يا ابا جعفر قد وجدت المال
لك عليه فقال هو له فقال لا اريد ذلك قال فاختر ما شيت فان اردت

فبعني من ماله ما شيت قال افعل ولكن اقوم الاموال فقومها ثم اتي اليه فقال احب
ان لا يحضرني واياك احد فانطلقا فمضي معه فاعطاه ارضا خرابا وشيا لا عمارة فيه
وقومه عليه حتي اذا فرغ قال عبد الله بن جعفر لغلامه الق لي مصلي في هذا المكان
فالقاه له في اغلظ موضع فصلي فيه ركعتين وسجد طويلا يدعو فلما قضي ما اراد من الدعا
قال لغلامه احفر في موضع سجودي فحفر فاذا عين فوراه قد انبطها فقال له ابن الزبير
اقلني فقال اما دعاي فقد اجابه الله فلا اقيلك فصار ما اخذه منه اعمر ما في ايدي
ابن الزبير وسياتي فيه مزيد في من اخذ ن

حديث ان الله تعالي هو الخالق الخ وسببه كما في ابن ماجه عن انس بن
مالك قال غلا السعر علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد
غلا السعر فسعر لنا فقال ان الله فذكره **قوله** سعر لنا التسعير هو ان يامر السلطان
او نايبه في ذلك اهل السوق ان لا يبيعوا امتعتهم الا بسعر كذا اما يمنع الزيادة لمصلحة
عامة او يمنع النقصان لمصلحة اهل السوق استدل بالحديث علي ان التسعير
حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر
يعني لا غيره دلالتان ولان الناس مسلطون علي اموالهم وفي التسعير حجر عليهم
ولان الامام مامور برعاية مصلحة الكافة وليس نظره في مصلحة المشتري
برخص الثمن اولي من نظره في مصلحة بوفور الثمن فاذا تقابل الامران وجب
تمكين الفريقين من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلي الله عليه وسلم التسعير ظلما
علي ما يفهم الحديث لان فيه الزامه بيع سلعته بما لا يرضاه وهو منا في قوله
تعالي الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح انه لا فرق بين حالة الغلا
والرخص ولا بين المجلوب وغيره لعموم الحديث وبه قال ابو حنيفة والجمهور
ولو باعوا كارهين للسعر صح غير انا نكره الابتياع منهم الا اذا طيب نفوسهم
قاله الماوردي ونقل عن مالك جواز التسعير والاصح عندنا انه لا يجوز ن
التسعير وفيه دلالة علي ان من اسمايه القابض والباسط والمسعر قال
الدميري قال الخطابي والحليمي ولا ينبغي ان يدعي ربنا سبحانه بالقابض
حتي يقال معه الباسط وقيل معني الباسط شرح القلوب للايمان والقابض
لها عن الايمان **فايدة** قال الدميري يقال سليمان عليه الصلاة والسلام
سال الله تعالي ان ياذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوما فاذن له فاخذ سليمان
في جمع الطعام مدة طويلة فارسل الله تعالي حوتا واحدا من البحر فاكل ما جمع
سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان والسلام عليه الصلاة والسلام
لم يبق عندي شي ثم قال له انت تاكل كل يوم مثل هذا فقال ورزقي كل يوم
ثلاثة اضعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما اعطيتني انت فليتك لم تضيفني
فاني بقيت اليوم جايعا حين كنت ضيفك ذكره القشيري والقرطبي وغيرهما انتهي ن

حديث ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القران قال الخطابي تخصيصه
اهل القران بالامر به يدل علي ان الوتر غير واجب ولو كان واجبا لكان عاما واهل
القران في عرف الناس هم القرا والحفاظ دون العوام ن

حديث ان
الله وضع

حديث ان الله وضع عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه قال
الدميري صححه ابن حبان والحاكم وقال علي شرط الشيخين وتقدم في ان الله تجاوز وفيه
دليل علي ان طلاق المكره لا يقع لكن يستثني ما اذا نوي المكره حال التلفظ الطلاق
فانه يقع وما اذا ظهر منه قرينة اختيار بان اكره علي ثلاث فوحد او صرح او لتعليق
فكنى او نجز او علي وطلقت فسرح او بالعكس فانه يقع لان مخالفته تشعر باختياره
وللمسالة فروع محلها كتب الفقه ن

حديث ان الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة وسببه كما في ابي داود عن
ابي مالك القشيري قال اغارت علينا خيل رسول الله صلي الله عليه وسلم فانتهيت
او فانطلقت الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو ياكل فقال اجلس فاصب من
طعامنا هذا فقلت اني صايم قال اجلس احدثك عن الصلاة وعن الصيام ان الله وضع
شطر الصلاة او نصف الصلاة والصوم عن المسافر وعن المرضع او الحبلي والله لقد
قالهما جميعا او احدهما قال فتلهفت نفسي ان لا اكون اكلت من طعام رسول الله
صلي الله عليه وسلم انتهي **قوله** اغارت في نسخة غارت **قوله** فانتهيت او فانطلقت
شك من الراوي وفي رواية الترمذي فاتيت **قوله** وهو ياكل فيه اشارة الي اكل الفطر
في السفر بل رواية الترمذي وهو يتغدي **قوله** فقال اجلس فاصب من طعامنا هذا
فيه ان من حضر اليه وهو ياكل يستحب له ان يدعوه للاكل منه **قوله** اني صايم فيه اظهار
صيام النفل اذا ساله شيخه او والده او معلمه واختار بعضهم ان يعرض عن الصيام بان
يقول لي ضرورة او قريب عهد باكل او نحو ذلك خوفا من ان ينقل تطوعه من السر الي العلانية
قوله اجلس احدثك بالجزم جواب الامر **قوله** عن الصلاة وعن الصيام فيه ان الحاضر عند
الاكل اذا دعاه فلم ياكل ان يدعوه ثانيا ويرغبه في الاكل معه ليعلمه شيا من الاحكام ن
الشرعية او يفيده فايدة لا يعلمها **قوله** ان الله وضع اي اسقط **قوله** او نصف هو شك
من الراوي وفيه بيان ان الشطر معناه النصف **قوله** من الصلاة يعني الرباعية **قوله**
والصوم بالنصب عطف علي الشطر اي وضع **قوله** الصوم عن المسافر اي فاباح له الفطر مع القضا
كما سياتي في كلام الخطابي بعد القضا رمضان اذا كان سفرا يقصر فيه الصلاة ولهذا عطفه
عليها **قوله** وعن المرضع او الحبلي اي وضع عنهما اي وضع عنهما الصوم كما في رواية الترمذي
قوله والله لقد قالهما اي النبي صلي الله عليه وسلم فيه جواز حلف المتكلم وان لم يستحلف وملخص
مذهبنا فيهما انهما ان افطرتا خوفا علي انفسهما وجب القضا ولا فدية وان خافتا علي الولد وجب
مع القضا الفدية قال الدميري قال الخطابي قد يجمع الكلام اشارات عدد منسوقة في الذكر
مفترقة في الحكم وذلك ان الشطر الموضوع من الصلاة يسقط لا الي قضا والصوم يسقط في السفر
ترخيصا للمسافر ثم يلزمه القضا اذا اقام والحامل والمرضع تفطران انفاقا علي الولد ثم يقضيان
ويطعمان من اجل ان افطارهما كان من اجل غيرهما وممن اوجب علي الحامل والمرضع مع القضا
الاطعام مجاهد والشافعي واحمد وقال مالك الحبلي تقضي ولا تكفر لانها بمنزلة المريض والمرضع
تقضي وتكفر وقال الحسن وعطا يقضيان ولا يطعمان كالمريض وهو قول الاوزاعي والثوري واصحاب
الراي **قوله** فتلهفت نفسي التلهف علي الشي التحسر والتحزن علي فواته **قوله** الا اكلت من طعام
النبي صلي الله عليه وسلم فيه التاسف علي فوات الشي النافع له وعلي ترك افعال الخير ولوم النفس

عليه ذلك وفيه ان الفطر في السوم افضل قال بعضهم ولو لم يشق الصوم ن

حديث ان الله وكل بالرحم ملكا يقول اي رب نطفة الخ **قوله** وكل بتشديد الكاف **قوله** يقول اي عند نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة **قوله** اي رب اي يا رب هذه نطفة بالرفع في الثلاثة ويجوز النصب والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي يصير فيه لذلك فبين قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله يا رب مضغة لا في وقت واحد ولا تكون لا تكون النطفة علقة مضغة في ساعة واحدة وحديث بن مسعود الاتي الذي اوله ان احدكم يدل على ان الجنين ينقلب في ماية وعشرين يوما في ثلاثة اطوار كل طور منها في اربعين ثم بعد تكملتها ينفخ فيه الروح وقد ذكر الله تعالى هذه الاطوار الثلاث من غير تقييده عده في سورة الحج وزاد في سورة المومنون بعد المضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما الاية ويوخذ منها ومن حديث الباب ان تصيير المضغة عظاما بعد نفخ الروح **قوله** فاذا اراد الله ان يقضي خلقه اي يأذن في اتمام خلقه **قوله** قال اي رب شقي او سعيد سياتي الكلام عليه في ان احدكم **قوله** ذكر ام انثى في حديث بن عمر اذا مكثت النطفة في الرحم اربعين ليلة جاءها ملك فقال اخلق يا احسن الخالقين فيقضي الله ما شا ثم يدفع الى الملك فيقول يا رب اسقط ام تام فيبين له ثم يقول اناقص الاجل ام تام الاجل فيبين له ثم يقول اشقي ام سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهما وفي حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وعظمها ثم قال اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شا ويكتب الملك قال شيخنا قال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بتصورها الخ انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت اخر لان التصوير عقب الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثه وهي مدة المضغة انتهي وسياتي فيه مزيد عند حديث ان احدكم **قوله** فيكتب كذلك في بطن امه يكتب بصيغة المبني للمفعول وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن امه وهو محمول على الاعضا ثم على القوة السامعة والباصرة لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع ان الله تعالى قادر ان يخلقه في لمحة وذلك لان في التحويل فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلب كلا منهم من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ما مهين ثم من علقة ومضغة يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزا **تتمة** **قوله** اي رب نطفة هو بسكون التا عند الوقف وهو ظاهر قول الملك ان يقول كل واحدة ويسكن الى وجود الهيئة الاخرى قال شيخنا اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة قال الكرماني بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هذه نطفة وبالنصب اي جعلت انا النطفة نطفة في الرحم او صار نطفة او خلقت انت نطفه وقوله فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فان قلت ذكر مبتدا او خبر قلت مبتدا وقد تخصص بثبوت احدهما اذ السوال فيه عن التعيين فصلح للابتدا به وروي اذكرا بالنصب اي اتريد

او الخلق فان قلت ام المتصلة ملزومة بهمزة الاستفهام فاين هي قلت مقدرة ووجودها في قرينتها يدل عليه انتهي واما صفة الكتابة فظاهر الحديث انها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي رواية ثم تطوى تلك الصحيفة الى يوم القيمة وفي حديث ابي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث بن عمر في صحيح بن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها انتهي قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى والله اعلم ن

حديث ان الله تعالى وهب لامتي ليلة القدر الخ فيه دليل على انها من خصايص هذه الامة وسياتي ذكر الاقوال فيها ن

حديث ان الله وملايكته يصلون على الذين يصلون الصفوف الخ يستحب ان تسد الفرج في الصفوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصفوف فاذا وقفوا في صف لا يتقدم بعضهم بصدره ولا غيره ولا يتاخر عن الناس ويستحب ان يكون الامام وسط القوم **قوله** فرجة الفرجة هي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف ن

حديث ان الله وملايكته يصلون على الصف الاول المراد بالصف الاول الذي يلي الامام سواجا صاحبه متقدما او متاخرا سواتخلله منبر ومقصورة واعمدة وغيرها ام لا هذا هو الصحيح والذي يقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقالت طايفة من العلما الصف الاول هو المتصل من طرف المسجد الى طرفه الاخر لا يتخلله بشي وان تاخر وقيل الصف الاول عبارة عن مجي الانسان الى المسجد اولا وان صلى في صف متاخر وهذان القولان غلط صريح ويستحب ان يتقدم الناس في الصف الاول ويستحب اتمامه ثم الذي يليه وان لا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النسا المنفردات بجماعتهن عن جماعة الرجال اما اذا صلت النسا مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهما حايل فافضل صفوف النسا اخرها **قوله** يصلون على الصف الاول اي يستغفرون لاصحابه لما روي البزار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الاول ثلاثا وللثاني مرتين وللثالث مرة ن

حديث ان الله تعالى وملايكته يصلون على ميامن الصفوف **قوله** ان الله وملايكته يصلون صلاة الله الرحمة والملايكة الاستغفار **قوله** على ميامن الصفوف روي الطبراني في الكبير والاوسط عن بن عباس عليكم بالصف الاول وعليكم بالميمنة منه واياكم والصف بين السواري وفي الاوسط عن ابي بردة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استطعت ان تكون خلف الامام والا فعن يمينه فان قلت ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الاجر وسبب الحرص على ميمنة الامام ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا احرص الناس على تحصيل القربات فلما حث صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك قلت لا منافاة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك او يزيد وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته واخلاصه والباعث على ذلك هل هو لازدحام اهل الميمنة او لتعطيل الميسرة او يريد عدم ايذا اهل الميمنة بكونه يضيق عليهم ونحو ذلك من المقاصد قال الغزالي وغيره ينبغي لداخل المسجد ان يقصد ميمنة الصف فانها يمن وبركة وان الله يصلي على اهلها انتهي قلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يوذ اهلها ولا تتعطل ميسرة المسجد نعم ينوي ذلك

بهذه الشروط فيحصل له ثواب نيته وحينيذ لو صلي في ميسرة المسجد حاز اجره والله اعلم
حديث ان الله تعالي لا يجمع امتي علي ضلالة الخ قوله ويد الله علي الجماعة قال في النهاية هو كناية عن الحفظ اي ان الجماعة المتفقة من اهل الاسلام في كنف الله ووقايته ٥

حديث ان الله لا يحب الفاحش المتفحش الخ قال في النهاية الفاحش ذو الفحش في كلامه وفعاله والمتفحش الذي يتكلف ذلك ويتعمده وقد تكرر الفحش والفاحشة والفواحش في الحديث وهو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعني الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال انتهي وقال في المصباح فحش الشي فحشا مثل قبح قبحا وزنا ومعني وفي لغة من باب قتل وهو فاحش ومنه قيل للزنا فاحشة وكل شي جاوز الحد فهو فاحش انتهي قوله ولا صياح صاح بالشي يصيح فيه صيحة وصياحا صرخ

حديث ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات قال في النهاية السريعي النكاح السريعي الطلاق انتهي وقال في المصباح الذوق ادراك طعم الشي بواسطة الرطوبة المنبثة بالعصب المفروش علي عضل اللسان يقال ذقت الطعام اذوقه ذوقا وذواقا ومذاقا اذا عرفته بتلك الواسطة ويتعدي الي ثان بالهمزة فيقال اذقته الطعام انتهي ٥

حديث ان الله تعالي لا يرضي لعبده المومن اذا ذهب صفيه الخ قال في النهاية صفي الرجل الذي يصافيه الود ويخلصه له فعيل بمعني فاعل او مفعول ٥

حديث ان الله لا يستحي من الحق لا تاتوا النسا في ادبارهن قال الدميري اتفق العلما الذين يعتد بهم علي تحريم وطي المراة في دبرها قال اصحابنا لا يحل الوطي في الدبر في شي من الادميين ولا غيرهم من الحيوان في حال من الاحوال قال العلما وقوله تعالي فاتوا حرثكم اني شيتم اي في اي موضع الزرع من المراة وهو قبلها الذي يزرع فيه المني لابتغا الولد ففيه اباحة وطيها في قبلها ان شا من بين يديها وان شا من ورايها وان شا مكبوبة واما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعني قوله تعالي اني شيتم اي كيف شيتم انتهي ٥

حديث ان الله تعالي لا يظلم المومن حسنته الخ وفي رواية ان الله لا يظلم مومنا حسنة يعطي بها في الدنيا ويجزي بها في الاخرة قال النووي وفي رواية ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها طعمة من الدنيا واما المومن فان الله تعالي يدخر له حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا علي طاعته ثم قال اجمع العلما علي ان الكافر الذي مات علي كفره لا ثواب له في الاخرة ولا يجازي فيها بشي من عمله في الدنيا متقربا الي الله تعالي وصرح في هذا الحديث بان يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات اي بما فعله متقربا به الي الله تعالي مما لا تفتقر صحته الي النية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة وسبل الخيرات ونحوها واما المومن فيدخر له حسناته وثواب اعماله الي الاخرة ويجزي بها مع ذلك ايضا في الدنيا ولا مانع من جزايه بها في الدنيا والاخرة وقد ورد به الشرع اعتقاده وقوله ان الله لا يظلم مومنا حسنة معناه لا يترك مجازاته بشي من حسناته والظلم يطلق بمعني النقص وحقيقة الظلم مستحيلة علي الله تعالي ومعني افضي الي الاخرة اي صار اليها واما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم اسلم فانه يثاب عليها في الاخرة علي المذهب الصحيح كما سبق انتهي تتمة قال شيخنا ان الله لا يظلم مومنا حسنة الخ قال الطيبي لا يظلم اي لا ينقص وهو يتعدي الي مفعولين احدهما مومنا والاخر حسنة والبا في قوله يعطي بها ان حملت علي السببية فيحتاج الي مقدر اي يعطي بسببها حسنة

وان حملت علي البدل فلا واما البا في فيجزي بها فهي للسببية قوله واما الكافر فيطعم بحسناته قال اعلم ان اما التفصيلية تقتضي التعدد لفظا او تقديرا وقرينتها هنا الكلام السابق والقرينتان واردتان علي التقابل فيقدر في كل من القرينتين ما يقابل الاخري انتهي

حديث ان الله لا يعذب من عباده الا المارد المتمرد الخ وسببه كما في ابن ماجة عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامراة تحصب تنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج التنور تنحت به فاتت النبي صلي الله عليه وسلم فقالت انت رسول الله قال نعم قالت بابي وامي اليس الله ارحم الراحمين قال بلي قالت اوليس الله ارحم بعباده من الام بولدها قال بلي قالت فان الام لا تلقي ولدها في النار فاكب رسول الله صلي الله عليه وسلم يبكي ثم رفع راسه فقال ان الله فذكره قوله تحصب بمثناه الفوقية والحا والصاد المهملتين اي ترمي فيه مما يوقده قال شيخنا قال في الصحاح الحصب ما تحصب به في النار وقال ابو عبيدة في قوله تعالي حصب جهنم كلما القيته في النار فقد حصبتها قوله وهج التنور هو بالتحريك حر النار قوله المارد قال في النهاية من الرجال العاتي الشديد واصله من مردة الشياطين انتهي قوله ابي قال شيخنا في الدر تبعا لاصله الا ما اشد الامتناع كلكم في الجنة الا من ابي اي ترك طاعة الله تعالي التي يستوجب بها الجنة لان من ترك التسبب الي شي لا يوجد بغيره فقد اباه انتهي قلت فالمراد بحيث الباب من ترك قول لا اله الا الله مع بقية شروطها فقد ابي فهو من اهل نار الخلود ٥

حديث ان الله لا يغلب ولا يخلب الخ قوله ولا يخلب بالخا المعجمة قال في المصباح خلبه يخلبه من بابي قتل وضرب خدعه والاسم الخلابة والفاعل خلوب مثل رسول اي كثير الخداع انتهي قوله ولا ينبا بما لا يعلم اي لا يخبر بشي لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها ٥

حديث ان الله تعالي لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض الخ قوله لا يقبض العلم انتزاعا قال شيخنا قال الطيبي مفعول مطلق يعني تقبض ينتزعه صفة مبينة للنزع انتهي وقال الشيخ شيوخنا اي محوا من الصدور وكان تحديث النبي صلي الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كما رواه احمد والطبراني من حديث ابي امامة قال لما كان في حجة الوداع قال النبي صلي الله عليه وسلم خذوا العلم قبل ان يقبض او يرفع فقال اعرابي كيف يرفع فقال الا ان ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات قال ابن المنير محو العلم من الصدور جايز في القدرة الا ان هذا الحديث دل علي عدم وقوعه قوله حتي اذا لم يبق عالم هو بفتح اوله والقاف وللاصيلي بضم اوله وكسر القاف وعالما منصوب اي لم يبق الله عالما قوله روسا قال شيخ شيوخنا قال النووي ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع راس قلت وفي رواية ابي ذر ايضا بفتح الهمزة وفي اخره همزة اخري مفتوحة جمع رئيس وفي الحديث الحث علي حفظ العلم والتحذير من ترييس الجهلة وفيه ان الفتوي هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم والله اعلم وقال الدميري وهذا الحديث يبين ان المراد بقبض العلم في الاحاديث المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه ولكن معناه انه يموت حملته فيتخذ الناس روساجهالا يحكمون بجهالاتهم فيضلوا ويضلون مثل قوله صلي الله عليه وسلم بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغربا قال القرطبي ومعني الحديث ان الله تعالي يقبض العلما وتبقي الجهال الذين يتعاطون مناصب العلما في الفتيا والتعليم فيفتون بالجهل ويعلمونه

فينتشر الجهل ويظهر وقد ظهر ذلك ووجد على نحو ما اخبر فكان دليلا من ادلة نبوته خصوصا
في هذه الازمان اذ قد ولي المدارس والفتيا كثير من الجهال والصبيان وحرمها اهل ذلك الشان
غير انه جا في الترمذي عن ابي الدردا ما يدل على ان الذي يرفع هو العمل قال ابو الدردا كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره الى السما ثم قال هذا اوان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا
يقدروا فيه على شي فقال زياد بن لبيد الانصاري كيف يختلس منا وقد قرانا القران والله
لنقرانه ولنقرينه نسانا وابنانا فقال ثكلتك امك يا زياد ان كنت لاعدك من فقها المدينة
هذه التورية والانجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم قال فلقيت عبادة بن
الصامت فقلت الا تسمع ما يقول اخوك ابو الدردا فاخبرته بالذي قال ابو الدردا فقال صدق
ابو الدردا ان شيت لاحدثنك باول علم يرفع الخشوع يوشك ان يدخل مسجد الجامع فلا ترى فيه
رجلا خاشعا ثم قال هذا حديث حسن غريب وخرجه النسائي من حديث جبير بن
ايضا عن عوف بن مالك من طرق صحيحه وظاهر الحديث ان الذي يرفع هو العمل لا نفس العلم وهذا
خلاف ما ظهر من حديث عبد الله بن عمرو فانه صرح في رفع العلم قال الشيخ ولا تباعد بينهما
فانه اذا ذهب العلم بموت العلما خلفهم الجهال فافتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل
وان كانت المصاحف والكتب بايدي الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا ولذلك قال
النبي صلى الله عليه وسلم لزياد كما نص عليه النسائي ثكلتك امك يا زياد وهذه التورية
والانجيل عند اليهود والنصارى وذلك ان علماهم لما انقرضوا خلفهم جهال لم يحرفوا الكتاب
وجهلوا المعاني فعملوا بالجهل افتوا به فارتفع العلم والعمل وبقيت اشخاص الكتب لا تغني
شيا وقال القاضي ابو بكر بن العربي كان العلم يمحى من القلوب في الامم قبلنا ثم عصم
الله هذه الامة فجعل ذهاب العلم منها بموت العلما وقد قال جماعة من العلماء
ان ذهاب العلم يكون بذهاب العمل به وهو الذي ضرب به المثل ابو الدردا في حديث
ابي عيسى ثم قال وفي حديث بن كعب بن مالك من طلب العلم ليجاري به العلما او
يماري به السفها او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله النار والمعنى فيه ان النية
هي ركن العمل او شرطه الذي لا يعتد به الا به فاذا عدمت لم يكن شيا واذا فسدت فسد
الهدي وقد روى ابو عيسى عن بن عمر من تعلم علما لغير الله فليتبوا مقعده من النار
وهو حديث صحيح المعنى ضعيف السند والمتن انتهى كلام الدميري قلت وسياتي
ان شيخنا كتب عليه علامة الحسن وياتي الكلام عليه ن

حديث ان الله لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره فاوله وسببه كما في ابي داود
عن ابي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذهب فتوضا فذهب فتوضا ثم جا فقال اذهب فتوضا فقال له رجل يا رسول
الله ما لك امرته ان يتوضا ثم سكت عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان
الله فذكره **قوله** بينما رجل بالرفع **قوله** يصلي مسبلا بالنصب على الحال **قوله** ازاره اي
الى ما تحت الكعبين **قوله** اذهب فتوضا فذهب في الحال فتوضا وضوء الصلاة فان
الالفاظ الشرعية اذا اطلقت انما تحمل على ما عرف في الشرع دون اللغة **قوله** ثم جاء
اي الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** فقال اذهب فتوضا ثانيا **قوله** فقال له
رجل يا رسول الله ما لك امرته ان يتوضا اي وهو قد دخل في الصلاة متوضيا

قوله

قوله ثم سكت بتشديد التا اجتمعت التا في لام الكلمة مع تا المخاطب فادغمنا للتشديد
اي سكت عن الامر باعادة الصلاة **قوله** قال فانه كان يصلي وهو مسبل ازاره اي يطول
ثوبه ويرسله اذا مشى حتى يصل الى الارض وانما كان يفعل ذلك تكبرا واختيالا قال
ابن رسلان ويحتمل والله اعلم انه امره باعادة الوضوء دون الصلاة لان الوضوء مكفر
للذنوب كما ورد في احاديث كثيرة منها رواية ابي يعلى والبزار عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال طهور الرجل لصلاته يكفر الله بطهوره ذنوبه وصلاته له نافلة فلما كانت اسبال
الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه امره بالوضوء ثانيا ليكون تكفيرا لذنب اسبال الازار
واثمه ولم يامره باعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل قلت والصلاة ايضا مكفرة
للذنوب كما قال تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن
السيات انتهى ثم قال ويحتمل ان يكون امره باعادة الوضوء كان فيه نوع اختيال لبسه
كما في الصلاة او بغيره فان الاختيال مذموم في الصلاة وغيرها ويحتمل ان يكون امره
باعادة الوضو لكونه علم بطلان وضويه من لمعة تركها من اماكن الوضو فامره باعادته ولم
يامره باعادة الصلاة لانها كانت نفلا في اوقات الكراهة انتهى قلت ويحتمل ان اللمعة من
الوجه فامره باعادة الوضوء كاملا ثم امره الثاني به ايضا لكونه لم يغسلها في الوضو المامور
به ويحتمل انما امره بالوضوء لاحتمال ان يصلي به صلاة اخرى واجبة او غيرها وهو
غير تام فامره بوضوء تام انتهى **قوله** وان الله لا يقبل صلاة رجل الخ اي لما فيه من الكبر
والخيلا ولا يكفر ذنوبه ولا يطهر قلبه من الاثام وان صحت منه ظاهرا ولهذا صلى
الله عليه وسلم نفى القبول لا الصحة ولا تلازم بينهما ن

حديث ان الله تعالى لا يقبل من العمل الخ وسببه كما في النسائي عن ابي امامة
الباهلي قال جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا غزا يلتمس
الاجر والذكر ما له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شي له ثم قال ان الله فذكره
قال شيخ شيوخنا ما معناه هو محمول على ما اذا قصد الاجر والذكر معا على حد واحد
انتهى وسياتي بقية فيه وعدد مراتب المقاتلين في حديث من قاتل لتكون كلمة الله
هي العليا من حرف الميم ن

حديث ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام الخ واوله كما في ابن ماجة عن
ابي موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال ان الله
فذكره قال النووي معنى الحديث الاخبار انه سبحانه وتعالى لا ينام وانه
يستحيل في حقه النوم فان النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الاحساس
والله تعالى منزه عن ذلك وهو مستحيل في حقه **قوله** يخفض القسط ويرفعه قال
عياض والهروي قال بن قتيبة القسط الميزان وسمي قسطا لان القسط العدل ن
وبالميزان يقع العدل به والمراد ان الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من اعمال
العباد المرتفعة اليه ويوزن من ارزاقهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدر تنزيله
فشبه بوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو قسط كل مخلوق
يخفضه فيقتره ويرفعه فيوسعه **قوله** يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار
قبل عمل الليل وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار فمعنى الاول

والله اعلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي
بعده ومعني الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في اول الليل الذي بعده فان الملايكة
الحفظة يصعدون باعمال الليل بعد انقضايه في اول النهار ويصعدون باعمال النهار
بعد انقضايه في اول الليل والله اعلم **قوله** حجابه النور لو كشفه لاحرقت سبحات
ما انتهي اليه بصره من خلقه السبحات بضم السين والبا ورفع التا في اخره وهو جمع سبحه
قال صاحب العين والهروي وجميع الشارحين من اللغويين والمحدثين معني سبحات
وجهه نوره وجلاله وبهاوه واما الحجاب فاصله في اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب
انما يكون للاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالي منزه عن الجسم والحد والمراد هنا
المانع من رويته وسمي ذلك المانع نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك في العادة
لشعاعهما والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهي اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات
لان بصره سبحانه وتعالي محيط بجميع الكاينات ولفظة من لبيان الجنس لا للتبعيض
والتقدير لو ازال المانع من رويته وهو الحجاب المسمي نورا ونارا وتجلي لخلقه لاحرق
جلال ذاته جميع مخلوقاته انتهي كلام النووي قال شيخنا عن ابي موسي قال قام
فينا رسول الله صلي الله عليه وسلم بخمس كلمات قال الطيبي فيه ثلاثة اوجه من
الاعراب احدها ان يكون فينا وبخمس حالين مترادفين او متداخلين وذلك ان
يكون الثاني حالا من الضمير المستتر في الحال الاول اي قام خطيبا فينا مذكرا بخمس
كلمات وثانيها ان يكون فينا متعلقا بقام بان يضمن معني خطب والثاني حال
اي خطب فينا قايما مذكرا بخمس وقام في الوجهين بمعني القيام وثالثها
ان يعلق بخمس بقام ويكون فينا بيانا كانه لما قيل قام بخمس فقيل في حق من
اجيب فيحقنا وجهتها كما في قوله تعالي والذين جاهدوا فينا فعلي هذا
قام بمعني قام بالامر اي تشمر وتجلد له فالمعني انه قام لحفظ تلك الكلمات
فينا لان القيام بالشي هو المراعاة والحفظ له قال تعالي كونوا قوامين بالقسط
قال شراح المصابيح بخمس كلمات اي بخمس فصول وهم يطلقون الكلمة
ويعنون الجملة المركبة المفيدة واحدي الكلمات **ان الله لا ينام** والثانية **ولا
ينبغي له ان ينام** قال الاشرفي لما كانت الكلمة الاولي بدلا بظاهرها علي عدم
صدور النوم عنه تعالي اكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة علي نفي جواز صدور
النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور ثم الثالثة **يخفض القسط
ويرفعه** قال التوربشتي فسر بعضهم القسط في هذا الحديث بالرزق اي يقتره ويوسعه
وانما عبر عن الرزق بالقسط لانه قسط كل مخلوق وفسره بعضهم بالميزان وسمي الميزان
قسطا لما يقع به من المعدلة وهذا اولي القولين بالتقديم لما في حديث ابي هريرة
يرفع الميزان ويخفضه ويجوز ان يكون المراد من رفع الميزان ما يوزن من ارزاق
العباد النازلة من عنده واعمالهم المرتفعة اليه ويحتمل انه اشار الي انه تعالي كل
يوم هو في شان وانه يحكم في خلقه بميزان العدل وبين المعني بما شوهد من وزن
الوزان الذي يزن فيخفض يده ويرفعها وهذا التاويل يناسب قوله ولا ينبغي له
ان ينام اي كيف يجوز عليه ذلك وهو الذي يتصرف ابدا في ملكه بميزان العدل وفي

النهاية

النهاية اراد ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه وارزاقهم النازلة من عنده
كما يرفع الوزان يده ويخفضها عند الوزن وهو تمثيل لما يقدره الله تعالي وينزله وقيل
اراد بالقسط القسم من الرزق الذي هو نصيب كل مخلوق وخفضه تقليله ورفعه تكثيره
يرفع اليه عمل النهار قبل عمل الليل وعمل الليل قبل عمل النهار قال البيضاوي اي يرفع اليه الخزانة
كما يرفع الحمل المال الي الملك فيضبط الي يوم الجزا او يعرض عليه وان كان هو اعلم به ليامر ملايكته
امضا ما قضي لفاعله جزا له علي فعله وقوله قبل عمل النهار اي قبل ان يوتي بعمل النهار
وهو بيان لمسارعة الكرام الكتبة الي رفع الاعمال وسرعة عروجهم الي ما فوق السموات وعرضهم
علي الله تعالي فان الفاصل بين الليل والنهار ان لا يتجزي هو اخر الليل واول النهار **حجابه
النور لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهي اليه بصره من خلقه** قال التوربشتي اشار بذلك الي ان
حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بانوار عزه وجلاله واشعة عظمته وكبريايه
وذلك الحجاب فتجلي لما وراءه من حقايق الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق الا احترق ولا
مفطور الا اضمحل واصل الحجاب الستر الحايل بين الرايي والمريي وهو هنا راجع الي منع الابصار
من الاصابة بالروية له بما ذكر فقام ذلك المنع مقام الستر الحايل فعبر عنه وقد تبين لنا
من احاديث الروية وموقفات الكتاب علي التجليات الالهية ان الحالة المشار اليها في
هذا الحديث هي التي نحن بصددها في هذه الدار المعدة للفنا دون البقا وعدنا في دار البقا
والحجاب المذكور في هذا الحديث وغيره يرجع الي الخلق لانهم هم محجوبون عنه وسبحات وجهه
اي جلالته كذا فسره اهل اللغة وقال ابو عبيد نور وجهه وسبحات بضم السين والبا جمع
سبحة كغرفه وغرفات وقد قال بعض اهل التحقيق انها الانوار التي اذا راها الراوون من الملايكة
سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال الله وعظمته انتهي وفي النهاية سبحات الله جلاله وعظمته وهي
في الاصل جمع سبحة وقيل اضواء وجهه وقيل سبحات الوجه محاسنه لانك اذا رايت الوجه
الحسن قلت سبحان الله وقيل معناه تنزيه له اي سبحان وجهه وقيل ان سبحات وجهه كلام
معترض بين الفعل والمفعول اي لو كشفها لاحرقت كل شي ادركه بصره فكانه قال لاحرقت سبحات
الله كل شي ابصره كما تقول لو دخل الملك البلد لقتل والعياذ بالله كل من فيه واقرب من هذا كله ان
المعني لو انكشف من انوار الله التي تحجب العباد عنه شي لاهلك كل من وقع عليه ذلك النور كما خر
موسي عليه السلام صعقا وتقطع الجبل دكا لما تجلي الله سبحانه انتهي

حديث ان الله تعالي لا ينظر الي صوركم واموالكم الخ قال شيخنا تبعا للنووي معني نظر
الله هنا مجازاته ومحاسبته والمقصود ان الاعتبار في هذا كله بالقلب انتهي وقال الدميري قال
القرطبي فيه نظر الله تعالي الذي هو رويته للموجودات واطلاعه عليها لا يخص موجودا دون موجود
بل يعم جميع الاشيا اذ لا يخفي شي في الارض ولا في السما ثم قد جا في الشرع نظر الله بمعني رحمته
للمنظور اليه وبمعني قبول اعماله ومجازاته عليها وهذا هو النظر الذي يخص به بعض الاشيا وينفي
عن بعضها كما قال تعالي ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اوليك لا خلاق لهم في الاخرة
ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم فقوله ان الله لا ينظر الي صوركم واموالكم اي لا يثيبكم عليها ولا يقربكم
منه ولكن كما قال تعالي وما اموالكم ولا اولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفي ثم قال الا من امن وعمل صالحا
فاوليك لهم جزا الضعف بما عملوا وهم في الغرفات امنون ويستفاد من هذا الحديث فوايد احدها
صرف الهمة الي الاعتنا باحوال القلب وصفاته بتحقيق علومه وتصحيح مقاصده وعزومه وتطهيره

عن مفهوم الصفات واتصافه بمحمودها فانه لما كان القلب هو محل نظر الله تعالي فحق العالم بقدر
اطلاع الله تعالي علي قلبه ان يفتش عن صفات قلبه واحوالها لامكان ان يكون في قلبه وصف
مذموم يمقته الله تعالي بسببه الثانية ان الاعتنا باصلاح القلب مقدم علي الاعمال بالجوارح
لان اعمال القلوب هي المصححة للاعمال اذ لا يصح عمل شرعي الا من مومن عالم بالله مخلص له فيما يعمله
ثم لا يكمل ذلك الا بمراقبة الحق فيه وهو الذي عبّر عنه بالاحسان حيث قال ان تعبد الله كانك تراه
وبقوله ان في الجسد مضغة اذا اصلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الثالثة
انه لما كانت القلوب هي المصححة للاعمال الظاهرة واعمال القلب غيبت عنا فلا نقطع بمغيب احد
لما نري من صدر اعمال الطاعة او المخالفة فلعل من يحافظ علي الاعمال الظاهرة يعلم الله من قلبه
وصفا مذموما لا تصح معه تلك الاعمال ولعل من راينا عليه تفريطا او معصية يعلم الله من قلبه
وصفا محمودا يغفر له بسببه فالاعمال امارات ظنية لا ادلة قطعية ويترتب عليها عدم الغلو
في تعظيم من راينا عليه افعالا صالحة وعدم احتقار مسلم راينا عليه افعالا سيئة بل
تحتقر وتذم تلك الحالة السيئة لا تلك الذات المسيئة فتدبر هذا فانه نظر دقيق انتهي كلام الدميري.

حديث ان الله لا ينظر من يجر ازاره بطرا قال النووي وفي رواية خيلا وفي رواية عن بن
عمر مررت علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وفي ازاري استرخا فقال يا عبد الله ارفع ازارك
فرفعته ثم قال زد فزدت فما زلت اتحراها بعد فقال بعض القوم الي اين قال انصاف الساقين
قال العلما الخيلا بالمد والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر كلها بمعني واحد وهو
حرام ويقال خال الرجل خالا واختال اختيالا اذا تكبر وهو رجل خال اي متكبر وصاحب
خال اي صاحب كبر ومعني لا ينظر الله اليه اي لا يرحمه ولا ينظر اليه نظر رحمة والاسبال
يكون في الازار والقميص والعمامة ولا يجوز الاسبال تحت الكعبين ان كان للخيلا فان كان
لغيرها فهو مكروه وظاهر الاحاديث في تقييدها بالجر خيلا يدل علي ان التحريم مخصوص
بالخيلا وهكذا نص الشافعي علي الفرق كما ذكرنا واجمع العلما علي جواز الاسبال للنسا وقد
صح عن النبي صلي الله عليه وسلم الاذن لهن في ارخا ذيولهن ذراعا والله اعلم واما القدر المستحب
فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين كما في حديث بن عمر المذكور وفي حديث
ابي سعيد ازرة المومن الي انصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما اسفل
من ذلك فهو في النار فالمستحب نصف الساقين والجايز بلا كراهة ما تحته الي الكعبين
فما نزل عن الكعبين فهو ممنوع فان كان للخيلا فهو ممنوع منع تحريم والا فمنع تنزيه واما
الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين في النار فالمراد به ما كان للخيلا لانه مطلق فوجب
حمله علي المقيد والله اعلم قال القاضي قال العلما وبالجملة يكره كل ما زاد علي الحاجة
المعتادة في اللباس من الطول والسعة انتهي.

حديث ان الله تعالي لا ينظر الي مسبل ازاره تقدم في الذي قبله.

حديث ان الله تعالي لا يواخذ المزاح الصادق الخ قال في المصباح مزح مزحا
من باب نفع ومزاحه بالفتح والاسم المزاح بالضم هو الدعابة والمزحة المرة انتهي وقال
ايضا دعب يدعب مثل مزح يمزح وزنا ومعني فهو داعب وفي لغة دعب من باب
تعب والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك ودعابة ومداعبة وتداعب القوم انتهي
وقال في النهاية الدعابة المزاح انتهي وقال بعض شيوخنا والدعابة بضم الدال وتخفيف

العين المهملتين وبعد الالف موحدة هي الملاطفة بالقول وغيره انتهي.

حديث ان الله يباهي ملايكته عشية عرفة الخ قوله شعثا الشعث قال في المصباح شعث
الشعر فهو شعث من باب تعب تغير وتلبد لقلة تعهده بالدهن ورجل اشعث وامراة
شعثا مثل احمر وحمرا وجمعه شعث وسمي بالاول وكني بالثاني ومنه ابو الشعثا المحاربي الكوفي
من التابعين والشعث ايضا الوسخ ورجل شعث وسخ الجسد وشعث الراس ايضا
وهو اشعث اغبر اي من غير استحداد ولا تنظف والشعث ايضا الانتشار والتفرق
كما يتشعث راس السواك انتهي قلت ولا مانع من اجتماع غالبها في الحاج قوله غبرا
اي ركبهم غبار الارض.

حديث ان الله تعالي يبسط يده بالليل ليتوب مسي النهار الخ قال النووي معناه
يقبل التوبة من المسيئين نهارا وليلا حتي تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت
دون وقت وبسط اليد استعارة في قبول التوبة قال المازري المراد به قبول التوبة
وانما ورد لفظ بسط اليد لان العرب اذا رضي احدهم الشي بسط يده لقبوله واذا كرهه
قبضها عنه فخوطبوا بامر حسي يفهمونه وهو مجاز فان يد الجارحة مستحيلة في حق الله تعالي.

حديث ان الله تعالي يبعث لهذه الامة علي راس كل مائة سنة من يجدد الخ قال
شيخنا اتفق الحفاظ علي انه حديث صحيح وممن نص علي صحته من المتاخرين ابو الفضل
العراقي وبن حجر ومن المتقدمين الحاكم في المستدرك والبيهقي في المدخل قوله يجدد
معني التجديد احيا ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاهما قوله علي راس كل
مائة اي اولها من الهجرة النبوية ولهذا قال شيخنا المراد من راس كل مائة ما يورخ بها
في مدة المائة وان يكون المبعوث علي راس المائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه وان تنقضي
المائة وهو مشهور حي مشار اليه واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن ممن عاصره من العلما
بقراين احواله والانتفاع بعلمه ولا يكون المجدد الا عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة
ناصرا للسنة قامعا للبدعة وانما كان التجديد علي راس كل مائة سنة لانخرام علما المائة
غالبا واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ الي تجديد الدين فياتي الله من الخلف بعوض
من السلف واما كونه واحدا او متعددا ومن اهل البيت فسياتي في نظم شيخنا ما يبينه
مع اسما المجددين فقال.

الحمد لله العظيم المنه	المانح الفضل لاهل السنة
ثم الصلاة والسلام نلتمس	علي نبي دينه لا يندرس
لقد اتي في خبر مشتهر	رواه كل عالم معتبر
بانه في راس كل مائة	يبعث ربنا لهذي الامة
منا عليها عالما يجدد	دين الهدي لانه مجتهد
فكان عند المائة الاولي عمر	خليفة العدل باجماع وقر
والشافعي كان عند الثانيه	لما له من العلوم الساميه
وبن سريج ثالث الايمه	والاشعري عده من امه
والباقلاني رابع او سهل او	الاسفرايني خلف قد حكوا
والخامس الحبر هو الغزالي	وعده ما فيه من جدال

والسادس الفخر الامام الرازي ۔ والرافعي مثله يوازي ۔
والسابع الراقي الي المراقي ۔ ابن دقيق العيد باتفاق ۔
والثامن الحبر هو البلقيني ۔ اوحافظ الانام زين الدين ۔
وعد سبط الميلق الصوفيه ۔ لو وجدت مايته وفيه ۔
والشرط في ذلك ان تمضي المايه ۔ وهو علي حياته بين الفئه ۔
يشار بالعلم الي مقامه ۔ وينصر السنة في كلامه ۔
وان يكون جامعا لكل فن ۔ وان يعم علمه اهل الزمن ۔
وان يكون في حديث قد روي ۔ من اهل بيت المصطفي وقد قوي ۔
وكونه فردا هو المشهور ۔ قد نطق الحديث والجمهور ۔
وهذه تاسعة المايين قد ۔ اتت ولا يخلف ما الهادي وعد ۔
وقد رجوت اني المجدد ۔ فيها ففضل الله ليس يجحد ۔
واخر المايين فيها ياتي ۔ عيسي نبي الله ذو الايات ۔
يجدد الدين لهذي الامه ۔ وفي الصلاة بعضنا قد امه ۔
مقررا لشرعنا ويحكم ۔ بحكمنا اذ في السما يعلم ۔
وبعده لم يبق من مجدد ۔ ويرفع القران مثل ما بدي ۔
وتكثر الاشرار والاضاعة ۔ من رفعه الي قيام الساعة ۔
واحمد الله علي ما علما ۔ وما جلي من الخفا والعمي ۔
مصليا علي نبي الرحمه ۔ والال مع اصحابه المكرمه ۔

فايدة قال شيخنا نظير هذا الحديث ما ورد ان راس كل ماية سنة يكون عندها امر قال ابن ابي حاتم في تفسيره حدثنا يحيي بن عبدك القزويني ثنا خلف بن الوليد ثنا المبارك ابن فضالة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن العريان بن الهيثم عن عبد الله بن عمرو ابن العاصي رضي الله عنهما قال ما كان منذ كانت الدنيا راس ماية سنة الا كان عند راس المايه امر واخرجه ابن عساكر في تاريخه مطولا وفيه ذكر خروج الدجال ونزول عيسي عليه السلام فكان عند المايه الاولي الحجاج الذي عم ظلمه وفساده فجدد الله الدين بعده بعمر بن عبد العزيز وكان عند الماية الثانية المامون القول بخلق القران وغيره من البدع الاعتقاديه وامتحانه العلما بذلك امتحانا عاما في الاقطار ومن لم يجب ضرب او قيد وحبس او قتل وذلك من اعظم الفتن في هذه الامة ولم يدع خليفة قبله الي شي من البدع فقيض الله عند هذه الماية الشافعي فطبق الارض بعلومه وهو اول من افتي بقتل من قال بخلق القران وتكفيره وكان عند الماية الثالثة فتنة القرامطه في كثير من البلاد ثم انهم دخلوا مكة وقتلوا الحجيج في المسجد الحرام قتلا ذريعا وطرحوا القتلي في بير زمزم وضربوا الحجر الاسود بدبوس فكسروه ثم اقتلعوه واخذوه الي بلادهم وبقي عندهم اكثر من عشرين سنة حتي اشتري منهم بعد ذلك بثلاثين الف دينار واعيد الي محله وكان عند الماية الرابعة الحاكم بامر الله وناهيك بما فعل من الفساد بل هو اعظم شرا من الحجاج بكثير فان الحجاج لم يامر احدا بالسجود له اذا ذكر اسمه في الخطبة وافاعيل الحاكم مشهورة معروفة ومما يصلح ان يعد هنا انه في سنة سبع واربعماية انفق شعيث الركن اليماني من الكعبة المعظمة وسقوط

جدار من قبر النبي صلي الله عليه وسلم وسقوط القبة الكبيرة علي صخرة بيت المقدس فهو ذلك من اغرب الاتفاقات العجيبة وكان عند الماية الخامسة استيلا الفرنج علي كثير من البلاد الشامية منها بيت المقدس وقتلوا به وحده اكثر من سبعين الفا وذهب الناس علي وجوههم هاربين من الشام الي العراق مستعينين علي الفرنج واقام بيت المقدس بيد الفرنج بعد ذلك احدي وتسعين يوما الي ان خلصه منهم السلطان صلاح الدين بن ايوب وكان عند الماية السادسه خروج التتار وعموم فسادهم معروف وكان عند الماية السابعة غلا وفنا عظيمان بديار مصر والشام بحيث افنيت الحمر والبغال والكلاب اكلا وكان للتتار وقعتان بالبلاد الشامية وكان عند الماية الثامنة فتنة تمرلنك واما هذه الماية فوقع عندها ثلاثة امور كل منها يصلح ان يعد احدها استيلا الفرنج علي عدة بلاد من جزيرة الاندلس كغرناطه وغيرها الثاني خروج خارجي ببلاد التكرور يقال له سني علي فغشم تمرلنك اباد العباد والبلاد واقام عشرين سنة علي ذلك الي ان اهلكه الله سنة سبع وتسعين والثالث عموم الجهل الذي طبق الارض وانقراض العلما في جميع الاقطار من اهل كل فن وهذا شي لم يعهد مثله فيما تقدم من اول الملة الي الان انتهي كلام شيخنا قلت وهذه الامور الثلاثة في عوقها نظر لانها قبل تمام الماية التاسعة ولهذا قال شيخنا ومن خطه نقلت واسال الله ان يقبضنا الي رحمته قبل وقوع فتنة الماية التاسعة بجاه نبيه عليه السلام انتهي وقال صاحبنا العلامة ۔ الناصري تلميذ شيخنا رحمهما الله ومن خطه نقلت لا شك ولا ارتياب ان فتنة الماية التاسعة هي فتنة بن عثمان السلطان سليم شاه وحروبه مع اخوته وقتله اياهم واولادهم ثم حروبه مع صاحب الشرق وكسره اياه ثم قتاله علي دولات واخذه بلاده ثم اجتماعه بعسكر مصر وسلطانها علي مرج دابق وقتل سلطانها واكابر امرايها ثم دخوله الي مصر في اسرع حال واقصر زمان وفعله فيها مع اهلها ما فعل انتهي الغرض منه ۔

حديث ان الله تعالي يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير الخ قال النووي وقد جا في معني الحديث احاديث منها لا تقوم الساعة حتي لا يقال في الارض الله الله ومنها لا تقوم علي احد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا علي شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها علي ظاهرها واما الحديث الاخر لا تزال طايفة من امتي ظاهرين علي الحق الي يوم القيمة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معني هذا لا يزالون علي الحق حتي تقبضهم الريح اللينة قرب القيمة وعند تظاهر اشراطها فاطلق في هذا الحديث بقاهم الي قيام الساعة علي اشراطها ودنوها المتناهي من القرب وقوله مثقال حبة او مثقال ذرة من ايمان فيه بيان للمذهب الصحيح الظاهر ان الايمان يزيد وينقص وقوله ريحا الين من الحرير فيه اشارة الي الرفق بهم والاكرام وقوله في هذا ريحا من اليمن جا في اخر مسلم ريحا من قبل الشام واجاب بوجهين احدهما يحتمل انهما ريحان شاميه ويمانية ويحتمل ان يبتديها من احد الاقليمين ثم يصل الاخر وينتشر عنه والله اعلم قلت قال الابي قوله رفقا بهم واكراما لم تقلت هذا من السياق والاظليس التسهيل دليلا علي التكرمة ولا التصعيب دليلا علي الشقي

فكم شق علي سعيد وسهل علي شقي فعن زيد ابن اسلم عن ابيه اذا بقي علي المومن شي من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله سبحانه عليه الموت ليبلغ بكربه درجته في الاخرة وان كان للكافر معروف لم يجز به في الدنيا سهل الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الي النار وعن عايشة لا تغبط احدا سهل عليه الموت بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله صلي الله عليه وسلم وكان يدخل يده في قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل علي الموت ان للموت لسكرات فقالت فاطمة واكرباه لكربتك يا ابتاه فقال لا كرب لابيك بعد اليوم ونزع معاذ نزعا لم ينزعه احد فكان كلما افاق قال رب اخنق خنقتك فوعزتك لتعلم ان قلبي يحبك وفي خبر موت الفجاة راحة للمومن واسفة الفاجر **قوله** الا قبضته قلت زاد في كتاب الفتن حتي لو ان احدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتي تقبضه فيبقي شرار الناس في خفة الطير واحلام السباع وهو معني حديث لا تقوم الساعة علي احد يقول الله الله وكل معارض لحديث لا تزال طايفة من امتي علي الحق ظاهرين الي قيام الساعة وتبقي تلك علي ظاهرها انتهي كلام الابي ۝

حديث ان الله يبغض السايل الملحف قال في النهاية يقال الحف في المسالة يلحف الحافا اذا الح فيها ولزمها ۝

حديث ان الله تعالي يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه الخ **قوله** الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها قال في النهاية اي يتشدق في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلا بلسانها لفا ۝

حديث ان الله تعالي يبغض البذخين الفرحين المرحين **قوله** البذخين بالموحدة والذال والخا المعجمتين قال في النهاية البذخ الفخر والتطاول انتهي والفرح البطر والمرح الخيلا والخيلا والمخيلة والخال الكبر ۝

حديث ان الله تعالي يبغض الشيخ الغربيب قال في النهاية الغربيب الشديد السواد وجمعه غرابيب اراد الذي لا يشيب وقيل اراد الذي يسود شيبه ۝

حديث ان الله تعالي يبغض المعبس في وجوه اخوانه **قوله** المعبس بالعين المهملة والموحدة الثقيلة المكسورة وبالعين المهملة قال في النهاية العابس الكريه الملقي وقال في المصباح عبس من باب ضرب عبوسا قطب وجهه فهو عابس انتهي وقال فيه ايضا قطب بين عينيه قطبا من باب ضرب جمع انتهي قلت ولعل المراد الثاني وينشا عنه الاول في الغالب ۝

حديث ان الله تعالي يبغض الوسخ والشعث قال في المصباح وسخ وسخا فهو وسخ من باب تعب ويعدي بالهمزة والتثقيل فيقال اوسخته ووسخته وتوسخت يده تلطخت بالوسخ وهو ما يعلو الثوب وغيره من قلة التعهد والجمع اوساخ انتهي وتقدم معني الشعث قريبا ۝

حديث ان الله تعالي يبغض المومن الذي لا زبر له **قوله** لا زبر له هو بالزاي ثم الموحدة والرا قال في النهاية اي لا عقل له يزبره اي ينهاه عن الاقدام علي ما لا ينبغي انتهي ۝

حديث ان الله تعالي يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه اتقان الشي احكامه

وتهذيبه وقاله بعضهم الاتقان والاحكام بمعني واحد ۝

حديث ان الله يحب اغاثة اللهفان الاغاثة الاعانة واللهفان هو المكروب يقال لهف يلهف لهفا ولهف فهو ملهوف وقال في المصباح اغاثه اغاثة اذا اعانه ونصره فهو مغيثه ۝

حديث ان الله يحب الرفق في الامر كله وسببه كما في البخاري عن عايشة قالت دخل رهط من اليهود علي النبي صلي الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عايشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا عايشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلي الله عليه وسلم قلت وعليكم **قوله** رهطا الرهط من الرجال ما دون العشرة وقد الف حققنا الكلام فيه فيما مضي **قوله** السام بالمهملة وتخفيف الميم الموت **قوله** مهلا بفتح الميم وسكون الها منصوب علي المصدرية يستوي فيه الواحد فاكثر والمذكر والمونث اي تاني وارفقي **قوله** ان الله يحب الرفق هو بكسر الرا وسكون الفا بعدها قاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل وهو ضد العنف والمعني انه يتاتي معه من الامور ما لا يتاتي مع ضده وقيل المراد يثيب عليه ما لا يثيب علي غيره والاول اوجه قاله في الفتح ۝

حديث ان الله تعالي يحب العبد التقي الغني الخفي **قوله** الغني قال النووي المراد بالغني غني النفس هذا هو الغني المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغني غني النفس واشار القاضي الي ان المراد به الغني بالمال واما الخفي فبالخا المعجمة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضي ان بعض رواة مسلم رواه بالمهملة فمعناه بالمعجمة الخامل المنقطع الي العبادة والاشتغال باموره نفسه ومعناه بالمهملة الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفا والصحيح بالمعجمة وفي هذا الحديث حجة لمذهب من يقول ان الاعتزال افضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قد يتاول هذا علي الاعتزال وقت الفتنة ونحوها والله اعلم ۝

حديث ان الله تعالي يحب العبد المفتن التواب وفي رواية المومن خلق مفتنا قال في النهاية اي ممتحنا يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب ۝

حديث ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب **قوله** ان الله يحب العطاس يعني الذي لا ينشا عن زكام فانه المامور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت وهو ينشا عن خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وصفا الروح وانفتاح السدد **قوله** ويكره التثاوب بمثناه ثم مثلثه قال شيخنا قال الخطابي معني المحبة والكراهية فيهما منصرف الي سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاوب فانه يكون عن غلبة امتلا البدن وثقله مما يكون ناشيا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني بعكسه وسبب التثاوب امتلا البدن وثقل النفس وكدورة الحواس وهو يورث الكسل والغفلة ولذلك احبه الشيطان وضحك منه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان ۝

حديث ان الله تعالى يحب المومن المبتذل الخ قال في النهاية التبذل ترك التزين والتهيو بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع ه

حديث ان الله تعالى يحب العبد المومن المحترف قال في النهاية الحرفة الصناعة وجهة الكسب ه

حديث ان الله تعالى يحب عبده تعبا في طلب الحلال قال في المصباح تعب يتعب تعبا اذا اعيي ويتعدي بالهمزة فيقال اتعبته فهو متعب مثل اكرمته فهو مكرم ه

حديث ان الله تعالى يحب ان يعفي عن ذنب السري قال في المصباح السري الرييس والجمع سرواه وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة انتهي وقيل الشريف وفي حديث ام زرع فنكحت بعده سريا اي نفيسا شريفا وقيل سخيا ذا مروة وقال شيخنا والسرو الشرف والسراة والسروات الاشراف انتهي ه

حديث ان الله تعالى يحب عبده المومن الفقير المتعفف الخ قال في النهاية والتعفف هو الكف عن الحرام والسوال من الناس قال في المصباح عف عن الشي عفا من باب ضرب وعفة بالكسر وعفا فا بالفتح كف عنه فهو عفيف واستعف عن المسلة وتعفف مثل عف ه

حديث ان الله تعالى يحب معالي الامور واشرافها ويكره سفسافها السفساف الامر الحقير والردي من كل شي وهو ضد المعالي والمكارم واصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا اثير ه

حديث ان الله تعالى يحب اهل البيت الخصب قال في النهاية الخصب ضد الجذب وقال في المصباح الخصب وزان حمل النما والبركة وهو خلاف الجذب ه

حديث ان الله تعالى يحب المؤذنين الاسيا في معناه في المؤذنون اطول الناس اعناقا

حديث ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة الخ نبلته المرجل بالتشديد وانبلته ناولته النبل ليرمي قال ابو عمر الزاهد وكذا انبلته بالتخفيف انباله بضم الباء والنبل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وانما يقال سهم ونشابة كذا ذكره شيخنا في الدر وقال في محل اخر ومنبله بالتشديد قال الخطابي هو الذي يناول الرامي النبل وقد يكون على وجهين ان يقوم معه بجنبه او خلفه ومعه عدد من النبل فيناوله واحدا بعد واحد وان يرد عليه النبل المرمي به انتهي ه

حديث ان الله تعالى يدنو من خلقه الخ قال شيخنا العاشر والعشار المكاس والعشور المكوس التي ياخذها الملوك ه

حديث ان الله تعالى يدني المومن فيضع عليه كنفه الخ قوله ان الله يدني اي يقرب منه قرب كرامة وعلو منزلة وقال ابن التين معني يقرب من رحمته وهذا سايغ في اللغة يقال فلان قريب من فلان ويراد الرتبة ومثله ان رحمة الله قريب من المحسنين قوله فيضع عليه كنفه بفتح الكاف والنون بعدها فا اي جانبه والكنف ايضا الستر وهو المراد هنا والاول مجاز في حق الله تعالى كما يقال فلان في كنف فلان اي في حمايته وكلايته والمعني انه يحيط به عنايته التامة وذكر عياض ان بعضهم صحفه تصحيفا شنيعا فقال بالمثناة المكسورة بدل النون قوله فيقول نعم زاد في رواية همام اي رب وفي رواية سعيد وهشام فيقول اعرف قوله اي سترتها عليك وانا اغفرها لك اليوم وفي رواية سعيد بن جبير اذهب فقد غفرتها لك وفي رواية سعيد ايضا فيلتفت يمنة ويسرة فيقول

لا باس عليك انك في ستري لا يطلع على ذنوبك غيري قال في الفتح وفي حديث ابي سعيد اذا خلص المومنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا حتي اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة فدل هذا الحديث على ان المراد بالذنوب في حديث ابن عمر ما يكون بين المرء وربه سبحانه وتعالى دون مظالم العباد فيقتضي الحديث انها تحتاج ود لحديث الشفاعة ان بعض المومنين من العصاة يعذب بالنار ثم يخرج منها بالشفاعة فدل مجموع هذه الاحاديث على ان العصاة من المومنين على قسمين احدهما من معصيته بينه وبين ربه فدل حديث ابن عمر على ان هذا القسم على قسمين قسم يكون معصيته مستورة في الدنيا فهذا يسترها الله عليه في القيمة وهو بالمنطوق وقسم تكون معصيته مجاهرة فدل مفهومه على انه بخلاف ذلك والقسم من تكون معصيته بينه وبين العباد فهم على قسمين ايضا قسم ترجح سيئاتهم على حسناتهم فهولا يقعون في النار ثم يخرجون بالشفاعة وقسم تتساوي حسناتهم وسيئاتهم فهولا لا يدخلون الجنة حتي يقع بينهم التقاص كما دل عليه حديث ابي سعيد وهذا كله بنا على ما دلت عليه الاحاديث الصحيحة ان يفعله باختياره والا فلا يجب على الله شي وهو يفعل في عباده ما يشا انتهي ه

حديث ان الله يرضي لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا الخ قوله ان الله يرضي لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا قال العلما الرضي والسخط والكراهة من الله تعالى المراد بها امره ونهيه وثوابه وعقابه قوله ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيا قال شيخنا قال النووي هاتان ثنتان وعندي انها واحدة والثالثة قوله ولا تفرقوا قوله وان تعتصموا بحبل الله جميعا قاله شيخنا هو التمسك بعهده واتباع كتابه قوله ولا تفرقوا هو امر بلزوم جماعة المسلمين وتالف بعضهم ببعض قوله وان تناصحوا من ولاه الله امركم قال في النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن ان يعبر عن هذا المعني بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها واصل النصح في اللغة الخلوص يقال نصحته ونصحت له انتهي وقال شيخنا النصيحة لايمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وامرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتالف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالثنا الكاذب وان يدعي لهم بالصلاح هذا على ان المراد بالايمة الولاة وقيل هم العلما بنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم قوله ويكره لكم قيل وقال هو الخوض في اخبار الناس وحكايات ما لا يعني من احوالهم وتصرفاتهم واختلف واختلف في حقيقة هذين اللفظين فقيل فعلان ماضيان وقيل اسمان مجروران منونان قلت انما ياتي هذا في رواية ونهي عن قيل وقال قوله وكثرة السوال قيل المراد به التنطع في المسايل والاكثار من السوال عما لم يقع ولا تدعو اليه الحاجة وقيل المراد سوال الناس اموالهم وما في ايديهم وقيل المراد كثرة سوال الانسان عن حاله وتفاصيل امره فيدخل ذلك في سواله عما لا يعنيه وتضمن ذلك حصول الحرج في حق المسول فانه قد لا يوثر اخباره باحواله فان اخبره شق عليه وان كذبه في الاخبار او تكلف التعريض لحقته المشقة وان اهمل جوابه ارتكب سوء الادب قوله واضاعة المال هو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهي انه افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا اضاع ماله تعرض لما في ايدي الناس ه

حديث ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما الخ واوله كما في مسلم عن عامر بن واثلة

ان نافع بن عبد الحرث لقي عمر بعسفان وكان عمر استعمله علي مكة فقال من استعملت علي اهل الواد
فقال ابن ابزي قال ومن ابن ابزي قال مولي من موالينا قال فاستخلفت عليهم مولي قال انه
قاري لكتاب الله وانه عالم بالفرايض قال عمر اما ان نبيكم قال ان الله فذكره **قوله** ابن ابزي
هو عبد الرحمن بن ابزي بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاي مقصور الخزاعي مولاهم
صحابي صغير وكان في عهد عمر رجلا وكان علي خراسان لعلي رضي الله عنه قال الدميري قال
القرطبي قوله ان الله يرفع بهذا القران يعني يشرف ويكرم في الدنيا والاخرة وذلك
بسبب الاعتنا به والعلم به والعمل بما فيه ويضع يعني يحقر ويصغر في الدنيا والاخرة
وذلك بسبب تركه والجهل به وترك العمل به وفي شعب البيهقي عن ابن مسعود
قال ينبغي لحامل القران ان يعرف بليله اذا الناس نايمون وبنهاره اذا الناس مفطرون وبحزنه
اذا الناس يفرحون وببكايه اذا الناس يضحكون وبخشوعه اذ الناس يختالون قال
ابن اسد المحاسبي العلم يورث الخشية والزهد يورث الراحة والمعرفة تورث الانابة ا هـ

حديث ان الله يسعر جهنم الخ **قوله** يسعر قال في النهاية يقال سعرت النار والحرب
اذا اوقدتهما وسعرتهما بالتشديد للمبالغة والمسعر والمسعار ما يحرك به النار من الة الحديد
انتهي وقال في المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع واسعرتها اسعارا اوقدتها
فاستعرت **قوله** وتخبتها اي يسكن لهبها ا هـ

حديث ان الله يعذب الخ اوله كما في مسلم عن هشام بن حكيم ابن حزام مر بالشام
علي ناس وقد اقيموا في الشمس وصب علي روسهم الزيت فقال ما هذا قيل معذبون في الخراج
قال اما اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الله فذكره وفي رواية له
علي اناس من الانباط بالشام قد اقيموا في الشمس فقال ما شانهم قالوا حبسوا في الجزية
قال هشام اشهد سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول وزاد في رواية واميرهم
يوميذ عمير بن سعد علي فلسطين فدخل عليه فحدثه فامر بهم فخلوا انتهي **قوله** ان الله
يعذب الخ قال النووي هذا محمول علي التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق
كالقصاص والحدود والتعزير ونحو ذلك **قوله** اناس من الانباط هم فلاحوا العجم **قوله** واميرهم
يوميذ عمير بن سعد هكذا هو في معظم النسخ عمير بالتصغير ابن سعد باسكان العين من
غير يا وفي بعضها ابن سعيد بكسر العين وزيادة يا قال القاضي الاول هو الموجود لاكثر
الشيوخ وفي اكثر النسخ واكثر الروايات وهو الصواب وقوله اميرهم علي فلسطين هي بكسر
الفا وفتح اللام وهي بلاد بيت المقدس وما حولها قوله امر بهم فخلوا ضبطوه بالخا المعجمة
والمهملة والمعجمة اشهر واحسن انتهي ملخصا وقال ابن رسلان قال المنذري يشبه ان
يكون الفاعل بهم اي ما ذكر من التعذيب احد نواب عمير بن سعد **قوله** من القبط هم
نصارى مصر وقوله من الانباط هم قوم ينزلون البطايح بين العراقين سموا بذلك لانهم
يستنبطون الما اي يخرجونه ولعل كان فيهم من الانباط ومن القبط **قوله** في ادا الجزية اي
في اخذ الجزية منهم قال القرطبي كانهم امتنعوا من ادا الجزية مع التمكن فعوقبوا بذلك فاما مع
تبيين عجزهم فلا يحل عقوبتهم بذلك ولا بغيره وان من عجز عن الجزية سقطت عنه انتهي ا هـ

حديث ان الله تعالي يغار وان المومن يغار الخ هذه رواية مسلم بزيادة وان المومن
يغار واسقطها البخاري قال شيخ شيوخنا الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون التحتانية

بعدها را هي في اللغة تغير يحصل من الحمية والانفة واصلها في الزوجين والاهلين وكل ذلك محال
علي الله تعالي لانه منزه عن كل تغير ونقص فيتعين حمله علي المجاز فقيل لما كانت ثمرة الغيرة صون
الحريم ومنعهم وزجر من يقصد اليهم اطلق عليه ذلك لكونه منع من فعل ذلك وزجر فاعله
وتوعده فهو من باب تسمية الشي بما يترتب عليه وقال بعضهم غيرة الله ما يغير من حال
العاصي بانتقامه منه في الدنيا والاخرة او في احدهما ومنه قوله تعالي ان الله لا يغير ما بقوم
الاية وقال ابن دقيق العيد اهل التنزيه في مثل هذا علي قولين اما ساكت واما مول علي ان
ان المراد بالغيرة شدة المنع والحماية فهو من مجاز الملازمة وقال القاضي عياض هي مشتقة
من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص واشد ما يكون ذلك من
الزوجين هذا في حق الادمي واما في حق الله فقال الخطابي احسن ما يفسر به ما فسر به ابو هريرة
وهو قوله وغيرة الله ان ياتي المومن ما حرم الله عليه قال عياض ويحتمل ان تكون الغيرة في حق
الله الاشارة الي تغير حال فاعل ذلك وقيل الغيرة في الاصل الحمية والانفة وهو تفسير
بلازم التغير فيرجع الي الغضب وقد نسب سبحانه وتعالي الي نفسه في كتابه الغضب والرضي
وقال ابن العربي التغير محال علي الله بالدلالة القطعية فيجب تاويله بلازمه كالوعيد او
ايقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك انتهي **قوله** وغيرة الله الي اخره هذه رواية مسلم ورواية
البخاري وغيرة الله ان ياتي المومن ما حرم الله الخ قال شيخ شيوخنا كذا للاكثر ووقع
في رواية ابي ذر وغيرة الله ان لا ياتي بزيادة لا وكذا رايتها ثابتة في رواية النسفي وقد
وجهها الكرماني وغيره بما حاصله ان غيرة الله ليست هي الاتيان ولا عدمه فلا بد من تقدير
مثل لان لا ياتي اي غيرة الله علي النهي عن الاتيان او نحو ذلك وقال الطيبي غيرة الله ثابتة
لاجل ان لا ياتي قال الكرماني وعلي تقدير ان لا يستقيم المعني باثبات لا فذلك دليل
علي زيادتها وقد عهدت زيادتها في الكلام كثيرا مثل قوله ما منعك الا تسجد ليلا يعلم اهل
الكتاب وغير ذلك انتهي **تتمة** موضحة لما سبق قال شيخنا قال الغساني في جميع نسخ الصحيح
ان لا ياتي والصواب ان ياتي وقال الكرماني لا زايدة نحو ما منعك ان لا تسجد وقال الطيبي
هو مبتدا وخبر بتقدير اللام اي غيرة الله ثابتة لاجل ان لا ياتي انتهي ا هـ

حديث ان الله يقبل الصدقة وياخذها بيمينه الخ قال شيخنا قال المازري قد
ذكرنا استحالة الجارحة علي الله تعالي وهذا الحديث وشبهه انما عبر به النبي صلي الله عليه
وسلم علي ما اعتادوا في خطابهم ليفهموا فكني هنا عن قبول الصدقة باخذها بالكف وعن
تضعيف اجرها بالتربية وقال القاضي لما كان الشي الذي يرضي ويتلقي باليمين ويوخذ
بها استعمل في مثل هذا واستعير للقبول والرضي كما قال الشاعر

اذا ما راية رفعت لمجد ۰ تلقاها عرابة باليمين

قال وقيل باليمين هنا عن جهة القبول والرضي اذ الشمال بضده في هذا قال وقيل
المراد بكف الرحمن هنا وبيمينه كف الذي يدفع اليه الصدقة واضافها الي الله تعالي اضافة
ملك واختصاص لوضع هذه الصدقة فيها لله تعالي وقال القرطبي يحتمل ان يكون الكف عبارة
عن كفة الميزان الذي يوزن به الاعمال فيكون من باب حذف المضاف كانه قال
فتربوا في كفة ميزان الرحمن قال ويجوز ان يكون مصدر كف كفا ويكون معناه الحفظ
والصيانة فكانه قال تلك الصدقة في حفظ الله وكلاته فلا ينقص اجرها بها

ولا يبطل جزاوها قوله كما يربي مهره قال في المصباح المهر ولد الخيل قوله مثل احد قيل
هو على ظاهره وان ذاتها تعظم ويبارك الله فيها ويزيدها من فضله حتى تثقل في الميزان
وقيل المراد بذلك تعظيم اجرها وتضعيف ثوابها ن

حديث ان الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر التوبة في اللغة الرجوع
وسيا في الكلام على اركانها في التوبة النصوح الندم قوله ما لم يغرغر قال في النهاية
اي ما لم تبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشي الذي يتغرغر به المريض والغرغرة
ان يجعل المشروب في الفم ويردد الى اصل الحلق ولا يبلع انتهى ن

حديث ان الله يقول لاهون اهل النار عذابا الخ قوله لاهل قيل هو ابو طالب
ومعنى اهون اسهل قال شيخ شيوخنا قال عياض فيشير بذلك الى قوله تعالى واذ
اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذرياتهم الاية فهذا الميثاق الذي اخذ عليهم
في صلب ادم فمن وفى به بعد وجوده في الدنيا فهو مومن ومن لم يوف به فهو الكافر
فمراد الحديث اردت منك حين اخذت الميثاق فابيت اذا اخرجتك الى الدنيا
الا الشرك ويحتمل ان يكون المراد بالارادة هنا الطلب والمعنى امرتك فلم تفعل لانه
سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه الا ما يريد قوله فابيت الا الشرك قال النووي وفي
رواية فيقول اردت منك اهون من هذا وفي رواية فيقال له قد سالت ايسر
من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت قد سالتك ايسر من ذلك المراد باردت في
الرواية الاولى طلبت منك وامرتك وقد اوضحه في الروايتين الاخيرتين بقوله قد
سالتك ايسر فيتعين تاويل اردت على ذلك جمعا بين الروايات وانه يستحيل عند
اهل الحق ان يريد الله تعالى شيا ولا يقع ومذهب اهل الحق ان الله تعالى مريد
لجميع الكاينات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه وتعالى مريد لايمان
المومن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة في قولهم انه اراد ايمان الكافر ولم يرد كفره
تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز في حقه سبحانه وتعالى
وانه وقع في ملكه ما لم يرده واما هذا الحديث فقد بينا تاويله واما قوله فيقال
له كذبت فالظاهر ان معناه انه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكانت لك كلها
اكنت تفتدي بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سالتك ايسر من ذلك فابيت
ويكون هذا من معنى قوله ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ولا بد من هذا التاويل
ليجمع بينه وبين قوله تعالى ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه
وامكنهم الافتدا به لافتدوا وفي هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يقول الانسان
الله يقول وقد انكره بعض السلف وقال يكره ان يقال الله يقول وانما يقال قال
الله وقد قدمنا فساد هذا المذهب وبينا ان الصواب جوازه وبه قال عامة العلما من
السلف والخلف وبه جا القران العزيز في قوله والله يقول الحق وفي الصحيحين
احاديث كثيرة مثل هذا انتهى ن

حديث ان الله تعالى يقول ان الصوم لي وانا اجزي به الخ قوله الصوم لي
وانا اجزي قوله الصوم لي وانا اجزي به قال شيخنا اختلف العلما في المراد
بهذا مع ان الاعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها على اقوال احدها ان الصوم

لا يقع

لا يقع فيها الريا كما يقع في غيره قاله ابو عبيد قال ويويده حديث ليس في الصوم ريا قال
وذلك لان الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التي تخفى على الناس
قال هذا وجه الحديث عندي انتهى والحديث المذكور رواه البيهقي في الشعب من
حديث ابي هريرة بسند ضعيف قال الحافظ ابن حجر ولو صح لكان قاطعا
للنزاع وقد ارتضى هذا الجواب المازري وابن الجوزي والقرطبي الثاني معناه ان
الاعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس وانها تضعف من عشرة الى سبع مائة ضعف
الى ما شا الله الا الصيام فان الله يثيب عليه بغير تقدير ويشهد له مساق
رواية الموطا حيث قال كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبعماية
ضعف الى ما شا الله قال الله الا الصوم فانه لي وانا اجزي به اي اجازي عليه
جزا كثيرا من غير تعيين لمقداره الثالث ان الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف
الصدقة والصلاة ونحو ذلك الرابع ان جميع العبادات توفى منها مظالم العباد
الا الصوم روى البيهقي عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيمة يحاسب الله عبده
ويودي ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم فيتحمل الله تعالى ما
بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره ابن العربي وقال الحافظ
ابن حجر اقربها الى الصواب الاول والثاني واقرب منهما الثالث والرابع قوله اذا
افطر فرح اي فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل باتمام عبادته وسلامتها من
المفسدات قوله واذا لقي الله تعالى فجزاه فرح لما يراه من جزيل ثوابه
قوله لخلوف فم الصايم بضم المعجمة واللام وسكون الواو وفا قال عياض هذه الرواية
الصحيحة وبعض الشيوخ يقوله بفتح الخا قال الخطابي وهو خطا والمراد به تغير
طعم الفم وريحه لتاخر الطعام وحكى عن القابسي الوجهين وبالغ النووي في شرح
المهذب فقال لا يجوز فتح الخا قوله اطيب عند الله من ريح المسك قال شيخنا اختلف
في ذلك مع ان الله تعالى منزه عن استطابة الروايح اذ ذاك من صفات الحوادث ومع
انه يعلم الشي على ما هو عليه فقال المازري هو مجاز جرت العادة بتقريب
الروايح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه من الله فالمعنى انه اطيب عند
الله من ريح المسك عندكم اي تقرب اليه من تقريب المسك اليكم والى ذلك اشار
ابن عبد البر وقيل المراد ان ذلك في حق الملايكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف
اكثر مما تستطيبون ريح المسك وقيل المعنى ان ريح الخلوف والمسك عند الله على
ضد ما هو عندكم وهذا قريب من الاول وقيل ان المعنى ان الله يجزيه في الاخرة
فتكون نكهته اطيب من ريح المسك كما ياتي المكلوم وريح جرحه يفوح مسكا وقيل
المراد ان صاحبه ينال من الثواب ما هو افضل من ريح المسك لا سيما بالاضافة الى
الخلوف حكاها عياض وقال الداودي وجماعة المعنى ان الخلوف اكثر ثوابا
من المسك المندوب اليه في الجمع ومجالس الذكر ورجح النووي هذا الاخير وحاصله
حمل معنى الطيب على القبول والرضى فحصلنا على ستة اجوبة وقد نقل القاضي
حسين في تعليقه ان للطاعات يوم القيمة ريحا يفوح قال فرايحة الصيام فيها
بين العبادات كالمسك وقد تنازع بن عبد السلام وابن الصلاح في هذه المسالة فذهب

ابن عبد السلام الي ان ذلك في الاخرة كما في دم الشهيد واستدل بالرواية التي فيها يوم
القيمة وذهب ابن الصلاح الي ان ذلك في الدنيا واستدل بما رواه الحسن بن سفيان
في سنده والبيهقي في الشعب من حديث جابر في اثنا حديث مرفوع في فضل هذه الامة
في رمضان واما الثانية فان خلوف افواههم حين يمسون اطيب عند الله من ريح
المسك قال وذهب جمهور العلما الي ذلك انتهي قال بن حجر واتفقوا علي ان المراد
بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصي قولا وفعلا ن

حديث ان الله تعالي يقول انا ثالث الشريكين الخ **قوله** ما لم يخن احدهما
صاحبه تحصل الخيانة ولو بشي قليل ونحوه نعم ما يعلم به رضاه كفلس للسايل والفقير
فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك **قوله** فاذا خانه خرجت من بينهما قال الرافعي
معناه ان البركة تنزع من مالهما وقال شيخنا قال الطيبي شركة الله للشريكين علي الاستعارة
كانه تعالي جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمي ذاته تعالي ثالثا لهما وقوله
خرجت من بينهما ترشيح للاستعارة انتهي وقال شيخنا ايضا قال الزركشي في تخريج
احاديث الرافعي هذا الحديث صححه الحاكم واعله بن القطان بالجهل بحال سعيد بن حيان
والد ابي حيان فانه لا يعرف له حال ولا يعرف روي عنه غير ابنه وقال الحافظ ابن
حجر قد ذكره بن حبان في الثقات وذكر ايضا انه روي عنه الحرث بن يزيد انتهي ن

حديث ان الله تعالي يقول اذا اخذت كريمتي عبدي الخ سيأتي معناه في
قال الله تعالي اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ن

حديث ان الله تعالي يقول يوم القيمة اين المتحابون لجلالي الخ **قوله** اليوم
اظلهم في ظلي قال شيخنا قال القاضي عياض اضافة الظل الي الله تعالي اضافة
ملك وكل ظل فهو لله وملكه والمراد هنا ظل العرش وجا في غير مسلم ظل عرشي قال
القاضي ظاهره انه في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وانفاس الخلق قال وهذا
قول الاكثرين وقال عيسي بن دينار معناه كنه من المكاره واكرامه وجعله في كنفه
وستره ومنه قولهم السلطان ظل الله في الارض وقيل يحتمل ان الظل هنا عبارة عن
الراحة والنعيم يقال هو في عيش ظليل اي طيب انتهي قلت وقال بعضهم حقيقة
الحب ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا كما قدمنا وقال النووي المتحابون لجلالي اي
لعظمتي وطاعتي لا للدنيا وقوله يوم لا ظل الا ظلي اي انه لا يكون من له ظل مجازا كما في الدنيا

حديث ان الله تعالي يقول انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه **قوله** انا مع عبدي
ما ذكرني اي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة ن

حديث ان الله تعالي يقول ان عبدي كل عبدي الخ **قوله** قرنه بكسر القاف وسكون
الرا وفتح النون القرن هنا هو النظير المكافي له في القتال ن

حديث ان الله تعالي يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة الخ **قوله** فيقولون لبيك
ربنا قال في النهاية لبيك من التلبية وهي اجابة المنادي اي اجابتي لك يا رب
وهو ماخوذ من لب بالمكان اذا اقام به والب علي كذا اذا لم يفارقه ولم يستعمل الا علي
لفظ التثنية في معني التكرير اي اجابة بعد اجابة وهو منصوب علي المصدر بعامل لا يظهر كانك
قلت الب البابا بعد الباب انتهي وقال في المصباح والب بالمكان الباباً اقام ولب لبا مثل

باب

باب قتل لغة فيه وثني هذا المصدر مضافا الي كاف المخاطب وقيل لبيك وسعديك اي انا ملازم
طاعتك لزوما بعد لزوم وعن الخليل انهم ثنوه علي جهة التاكيد واصل لبيك لبين لك فحذفت النون
للاضافة وعن يونس انه غير مثني بل اسم مفرد يتصل به الضمير بمنزلة علي ولدي وليس الرجل
تلبية اذا قال لبيك انتهي وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا
بعد اسعاد ولهذا ثني وهو من المصادر المنصوبة لا يظهر في الاستعمال قال الحربي لم يسمع
سعديك مفردا انتهي قال في النهاية فيقول هل رضيتم في حديث جابر عند البزار وصححه ابن حبان
هل تشتهون شيا **قوله** وما لنا لا نرضي وقد اعطيتنا في حديث جابر وهل شي افضل مما اعطيتنا
قوله انا اعطيكم افضل من ذلك في رواية البخاري ايضا الا اعطيكم **قوله** احل بضم اوله
وكسر المهملة اي انزل رضواني بكسر اوله وضمه وفي حديث جابر فقال رضواني اكبر وفيه تلميح
بقوله تعالي ورضوان من الله اكبر لان الله رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان
سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم
وفي هذا الحديث ان النعيم الذي حصل لاهل الجنة لا مزيد عليه ن

حديث ان الله تعالي يقول انا عند ظن عبدي بي الخ قال النووي قال القاضي
قيل معناه الغفران له اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا
طلب الكفاية وقيل المراد الرجا وتاميل العفو وهذا اصح انتهي ن

حديث ان الله تعالي يقول يوم القيمة يا ابن ادم مرضت فلم تعدني الخ **قوله** مرضت
فلم تعدني قال النووي قال العلما اضاف المرض سبحانه اليه والمراد العبد تشريفا للعبد وتقريبا
له قالوا ومعني وجدتني عنده اي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل عليه قوله في تمام الحديث
لو اطعمته لوجدت ذلك عندي لو اسقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انتهي ن

حديث ان الله تعالي يكره من الرجال الرفيع الصوت الخ **قوله** الرفيع الصوت اي الشديد الصوت ن

حديث ان الله تعالي يلوم علي العجز الخ قلت وسببه كما في ابي داود عن عوف بن مالك
انه حدثهم ان النبي صلي الله عليه وسلم قضي بين رجلين فقال المقضي عليه لما ادبر حسبي الله
ونعم الوكيل فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان الله فذكره **قوله** علي العجز قال بن رسلان العجز
في الاصل عدم القدرة علي الشي فليس للعبد تاثير في القدرة بل القدرة في الحقيقة لله تعالي
والعجز عند المتكلمين صفة وجودية قايمة بالعاجز تضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل
الضدين ومع هذا فالله تعالي يلوم علي العجز وهو عدم الداعية الجاذبة التي سببها
مكتسب وان كانت القدرة لله تعالي **قوله** ولكن عليك بالكيس بسكون اليا المخففة اي الكيس
في الامور فالكيس يجري مجري الرفق فيها والفطنة وسياتي لذلك مزيد في كل شي بقضا وقدر ن

حديث ان الله تعالي يمهل اذا كان ثلث الليل الاخر الخ **قوله** قال شيخ شيوخنا برفع
الاخر لانه نعت صفة الثلث واختلفت الروايات في تعيين الوقت عن ابي هريرة وغيره وسلك بعضهم
طريق الجمع وذلك ان الروايات انحصرت في ستة اشيا هذه ثانيها اذا مضي الثلث الاول ثالثها
الثلث الاول او النصف رابعها النصف خامسها النصف او الثلث الاخير وسادسها الاطلاق
فاما الروايات المطلقة فهي محمولة علي المقيدة واما التي باو فان كانت او للشك فالمجزوم به مقدم
علي المشكوك فيه وان كانت للتردد بين حالين فيجمع بذلك بين الروايات بان ذلك يقع بحسب اختلاف
الاحوال لكون اوقات الليل تختلف بالزمان وفي الافاق باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم

وتاخيره عند قوم آخرين وقال بعضهم يحتمل ان يكون النزول يقع في جميع اوقات التي وردت بها الاخبار
ويحمل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اعلم باحد الامور في وقت فاخبر به ثم اعلم به في وقت
آخر فاخبر به فنقل الصحابة ذلك عنه والله اعلم انتهى **قوله** نزل الى السما الدنيا قال شيخ
شيوخنا الخ قلت وفي رواية البخاري ينزل ربنا عز وجل الى السما الدنيا قال شيخ شيوخنا
استدل به من اثبت الجهة وقالوا هي جهة العلو وانكر ذلك الجمهور لان القول بذلك يفضي
الى التحيز تعالى الله عن ذلك وقد اختلف في معنى النزول على اقوال فمنهم من حمله على
ظاهره وحقيقته وهم المشبهة تعالى الله عن قولهم ومنهم من انكر صحة الاحاديث وهم
الخوارج وهو مكابرة ومنهم من اجراه على ما ورد مومنا به على طريق الاجمال منزها لله
تعالى عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف ونقله البيهقي وغيره عن الايمة الاربعة
والسفيانين والحمادين والاوزاعي والليث وغيرهم ومنهم من اوله على وجه يليق
مستعمل في كلام العرب ومنهم من افرط في التاويل حتى كاد ان يخرج الى نوع من التحريف
ومنهم من فصل بين ما يكون تاويله قريبا مستعملا في كلام العرب وبين ما يكون
بعيدا مهجورا فاوله في بعض وفوض في بعض وهو منقول عن الامام مالك وجزم به
من المتاخرين ابن دقيق العيد قال البيهقي واسلمها الايمان بلا كيف والسكوت عن
المراد الا ان يرد ذلك عن الصادق فيصار اليه ومن الدليل على ذلك اتفاقهم على ان التاويل
المعين غير واجب فحينيذ للتفويض اسلم وقال بن العربي حكي عن المبتدعة
رد هذه الاحاديث وعن السلف امرارها وعن قوم تاويلها وبه اقول فاما قوله
ينزل فهو راجع الى افعاله لا الى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل بامره ونهيه
والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني فان حملته في الحديث على الحسي فتلك
صفة الملك المبعوث بذلك وان حملته على المعنوي بمعنى انه لم يفعل ثم فعل فسمي
ذلك نزولا عن مرتبة الى مرتبة فهي عربية صحيحة انتهى والحاصل انه تاوله بوجهين اما
بان المعنى ينزل امره او الملك بامره واما بانه استعارة بمعنى التلطف بالداعين والاجابة
لهم ونحوه وقد حكي ابن فورك ان بعض المشايخ ضبط رواية البخاري بضم اوله على حذف
المفعول اي ينزل ملكا ويقويه ما رواه النسايي من طريق الاغر عن ابي هريرة وابي
سعيد بلفظ ان الله يمهل حتى يمضي شطر الليل ثم يامر مناديا يقول هل من داع فيستجاب
له الحديث قال القرطبي وبهذا يرتفع الاشكال ولا يعكر عليه ما في رواية رفاعة الجهني
ينزل الله الى السما الدنيا فيقول لا اسال عن عبادي غيري لانه ليس في ذلك ما يدفع التاويل
المذكور وقال البيضاوي لما ثبت بالقواطع انه سبحانه منزه عن الجسمية والتحيز امتنع
عليه النزول على معنى الانتقال من موضع الى موضع اخفض منه فالمراد دنو رحمته اي ينتقل
من مقتضى صفة الجلال التي تقتضي الغضب والانتقام الى مقتضى صفة الاكرام التي تقتضي
الرافة والرحمة **قوله** هل من مستغفر الخ للحديث الدعا والسوال والاستغفار والفرق بين
الثلاثة ان المطلوب اما دفع المضار وجلب المسار وذلك اما دنيوي واما ديني ففي الاستغفار
اشارة الى الاول وفي السوال اشارة الى الدنيا وفي الدعا اشارة الى الثالث ودخل في ذلك
هل من تايب وفي الحديث ان الدعا في آخر الليل افضل وكذا الاستغفار ويشهد له
قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وان الدعا في ذلك الوقت مجاب ولا يعترض بتخلفه

عن

من بعض الداعين لان سبب التخلف وقوع الخلل في شرط من شروط الدعا كالاحتراز في المشرب
والمطعم والملبس او لاستعجال الداعي او لكون الدعا باثم او قطيعة رحم او تحصل الاجابة
ويتاخر وجود المطلوب لمصلحة العبد او لامر يريده الله تعالى انتهى ملخصا من الفتح ﮦ

حديث ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الخ واوله كما في ابن ماجه عن
عايشة قالت فقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فخرجت اطلبه فاذا هو بالبقيع
رافع راسه الى السما فقال يا عايشة اكنت تخافين ان يحيف الله عليك ورسوله قالت قد قلت
وما بي ذلك ولكن ظننت انك اتيت بعض نسايك فقال ان الله فذكره **قوله** ان يحيف
الله عليك ورسوله قال في النهاية الحيف الجور **قوله** الى سما الدنيا وفي رواية الى السما الدنيا
وهي القياس واما رواية الى سما الدنيا فهو على هذا من باب صلاة الاولى ومسجد الجامع
وتقدم معنى النزول في الذي قبله ﮦ

حديث ان الله يوصيكم بالنساء خيرا الحديث زاد في النهاية بعد صاحبه حتى يموتا
هرما قال الحربي يقول من صغرها وقلة رفقها فيصبر عليها حتى يموتا هرما والمراد حث
اصحابه رضي الله عنهم على الوصية بالنساء والصبر عليهن اي ان اهل الكتاب يفعلون ذلك بنسايهم

حديث ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بابايكم قلت وسببه كما في البخاري عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه
فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابايكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي رواية
له ايضا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابايكم فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ذاكرا ولا آثرا انتهى **قوله** يحلف بابيه في رواية سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع
عمر وهو يحلف وهو يقول وابي وابي وفي رواية عن ابن عمر وكانت قريش تحلف بابايها **قوله**
ان الله ينهاكم قال شيخ شيوخنا قال العلما في النهي عن الحلف بغير الله بالشي يقتضي تعظيمه
والعظمة في الحقيقة انما هي لله وحده وظاهر الحديث تخصيص الحلف بالله خاصة لكن قد
اتفق الفقها على ان اليمين تنعقد بالله وذاته وصفاته العلية وكان المراد بقوله بالله الذات
لا خصوص لفظ الله واما اليمين بغير الله فقد ثبت المنع فيها وهل المنع للتحريم قولان عند المالكية
كذا قاله ابن دقيق العيد والمشهور عندهم الكراهة والمشهور عند الحنابلة التحريم وبه جزم
الظاهرية وقال بن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله بالاجماع ومراده بنفي الجواز الكراهة
اعم من التحريم والتنزيه فانه قال في موضع آخر اجمع العلما على ان اليمين بغير الله مكروهة
منهي عنها لا يجوز لاحد الحلف بها والخلاف موجود عند الشافعية انتهى قلت والراجح
عند الشافعية ان الحلف بالمخلوق مكروه كالنبي والكعبة وجبريل والصحابة فان اعتقد
في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كفر وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير
الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه اما اذا سبق اليه لسانه بلا قصد فلا كراهة بل
هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودي او بريء من الله او من رسوله او من
الاسلام او من الكعبة او انا مستحل للخمر او الميتة فليس بيمين لعرائه عن ذكر اسم الله وصفته
ثم ان قصد به تبعيد نفسه عن ذلك او اطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرما او قصد الرضي بذلك
ان فعله كفر في الحال فان لم نكفره استحب ان ياتي بالشهادتين وان يستغفر الله تعالى
ويستحب لكل من تكلم بكلام قبيح ان يستغفر الله وتجب التوبة من كل كلام محرم **قوله**

ذكرا اي عامدا **قوله** ولا اثرا بالمد وكسر المثلثة اي حاكيا عن الغير اي ما حلفت بها ولا حكيت
ذلك عن غيري كقوله ان فلانا قال وحق ابي مثلا واستشكل كلام عمر فانه يقتضي انه تورع
عن النطق بذلك مطلقا فكيف نطق به في هذه القصة واجيب بانه اغتفر ذلك لضرورة
التبليغ قلت وليس في القصة انه حكي عن غيره انه حلف انما فيها ما قاله النبي صلي الله عليه
وسلم وهو النهي عن الحلف بالابا علي العموم ن

حديث ان الله تعالي يوصيكم بامهاتكم ثلاثا الخ في الحديث الحث علي بر الاقارب
وان الام احقهم بذلك ثم بعدها الاب ثم الاقرب فالاقرب قال العلما وسبب تقدم
الام في البر كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها ومقاساة المشاق في حمله ثم وضعه
ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة اوساخه وتمريضه وغير ذلك ونقل الحرث
ابن اسد المحاسبي اجماع العلما علي ان الام تفضل في البر علي الاب وحكي القاضي
عياض خلافا في ذلك فقال الجمهور بتفضيلها وقال بعضهم يكون برهما سوا قال
القاضي واجمعوا علي ان الام والاب اكد حرمة في البر ممن سواهما وتردد بعضهم بين الاجداد
والاخوة لقوله صلي الله عليه وسلم ادناك فادناك قال اصحابنا يستحب ان
يقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم
ساير المحارم من ذوي الارحام كالاعمام والعمات والاخوال والخالات ويقدم الاقرب فالاقرب
ومن ادلي بابوين علي من ادلي باحدهما ثم بذي الرحم غير المحرم كابن العم وبنته واولاد
الاخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولي من اعلي واسفل ثم بالجار وتقدم
القريب البعيد الدار علي الجار وكذا لو كان القريب في بلد اخر قدم علي الجار الاجنبي
والحقوا الزوج والزوجة بالمحارم **فايده** كان طلق بن حبيب من العباد وكان
يقبل راس امه ولا يمشي فوق بيت هي فيه اجلالا لها وقال بعض العلما من وقر
اباه طال عمره ومن وقر امه راي ما يسره ن

حديث ان الارض لتعج الي الله الخ **قوله** لتعج بالعين المهملة والجيم قال في الصحاح
العج رفع الصوت انتهي عج عجا من باب ضرب ن

حديث ان الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا الخ زاد الترمذي في رواية
اخري فطوبي للغربا الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي انتهي وورد
في حديث قيل من الغربا قال هم النزاع من القبايل **قوله** بدا بالهمزة من الابتدا كذا ضبطه
النووي وقال شيخنا قال الرافعي في تاريخ قزوين **قوله** بدا قري بغير همز فهو ظاهر
يقال بدا الشي يبدو اي ظهر وقد يسبق الي اللفظ بدا بالهمز لانه ذكر العود علي الاثر والابتدا
والاعادة متقابلان يقال بدا بالشي وابتدا وعلي هذا فالمبتدا به محذوف كانه قال ابتدا
الاسلام بصحبة القرابه الاول والغريب البعيد عن الوطن وسمي الاسلام في اول الامر
غريبا لبعده عما كانوا عليه من الشرك واعمال الجاهلية وليعود غريبا لفساد الناس اخرا
وظهور الفتن وبعدهم عن القيام بواجب الايمان والنزاع جمع نزيع ونازع وهو الغريب
الذي نزع عن اهله وعشيرته . القاضي انتهي ما ذكره الرافعي **قوله** غريبا اي
في احاد من الناس وقلة ثم انتشر **قوله** وسيعود غريبا اي وسيلحقه النقص
والاختلال حتي لا يبقي الا في احاد وقلة ايضا كما بدا **قوله** فطوبي للغربا قال ابو العباس

القرطبي يحتمل ان يريد بالحديث المهاجرين اذ هم الذين تغربوا عن اوطانهم فرارا بدينهم
ومثلهم الذين يتغربون عن اوطانهم كما فعل المهاجرون انتهي فتحصلنا في الغربا علي ثلاثة
اقوال الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي والثاني النزاع من القبايل والثالث
المهاجرون **قوله** طوبي فعلي من الطيب تقول العرب طوباك وطوبي لك قيل معناه فرحه وقرة
عين وسرور لهم وغبطه وقيل دوام الخير وقيل الجنة وقيل شجرة فيها ن

حديث ان الاسلام بدا جذعا **قوله** جذعا بالجيم والذال المعجمة قال في الدر كاصله
واللفظ الاول الجذع من الدواب الشاب الفتي فمن الابل ما دخل في السنة الخامسة
ومن البقر والمعز في الثانية وقيل البقر في الثالثة ومن الضان ما تمت له سنة
وقيل اقل منها **قوله** ثنيا الثني من المعز والبقر ما دخل في السنة الثالثة ومن
الابل في السادسة **قوله** رباعيا قال في النهاية يقال للذكر من الابل اذا طلعت رباعيته
رباع والانثي رباعيه بالتخفيف وذلك اذا دخلا في السنة السادسة **قوله** سديسا
السدس من الابل ما دخل في السنة الثامنة وذلك اذا القي السن التي بعد الرباعية
قوله بازلا البازل من الابل الذي تم ثماني سنين ودخل في التاسعة وحينيذ
يطلع نابه وتكمل قوته ثم يقال له بعد ذلك بازل عام وبازل عامين انتهي ولهذا
قال عمر بن الخطاب ما بعد البزول الا النقصان وبعده قلت ومقتضاه انه
بعد الكمال يا خذ في النقصان ما قيل في الحديث الذي قبله والله اعلم ن

حديث ان الاسلام نظيف الخ قال في المصباح نظف الشي ينظف نظافة
نقي من الوسخ والدنس فهو نظيف ويتعدي بالتضعيف وتنظف تكلف النظافة
انتهي فالمراد نظفوا بواطنكم وظواهركم والنظافة في الباطن كناية عن خلوص
العقيدة ونفي الشرك ومجانبة الاهوا ثم نظافة القلب من الغل والحقد
والحسد وامثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر
عن ملابسة المقذورات من النجاسات والحث علي التطهير منها بالغسل
والسواك لتعاطي العبادات ن

حديث ان الاعمال تعرض تقدم معناه في ان اعمال العباد ن

حديث ان الامير اذا ابتغي الريبة الخ قال في النهاية يعني اذا اتهم
وجاهرهم بسو الظن فيهم اداهم ذلك الي ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا ن

حديث ان الامام العادل الخ ليارز الي المدينة كما تارز الحية الي جحرها
قوله ليارز بفتح اوله وسكون الهمزة وكسر الرا وقد تضم بعدها زاي وحكي ابن
التين عن بعضهم فتح الرا وقال ان الكسر هو الصواب قال في النهاية اي ينضم
اليها ويجتمع بعضه الي بعض فيها انتهي وقال شيخ شيوخنا **قوله** كما تارز الحية
الي جحرها اي انها كما تنتشر من جحرها في طلب ما تعيش به فاذا راعها شي رجعت
الي جحرها كذلك الايمان انتشر في المدينة فكل مومن له من نفسه سايق الي المدينة
لمحبته في النبي صلي الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الازمنة لانه في زمن النبي صلي الله
عليه وسلم للتعلم منه وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتدا بهديهم
ومن ذلك بزيارة قبره صلي الله عليه وسلم والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدة

اثاره واثار اصحابه وقال الداودي كان هذا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والقرن الذي كان منهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبي فيه تنبيه على صحة مذهب اهل المدينة وسلامتهم من البدع وان عملهم حجة كما رواه مالك وهذا ان سلم اختص بعصر النبي صلى الله عليه وسلم والخلفا الراشدين واما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة في البلاد ولا سيما في اواخر المائة الثانية وهلم جرا فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك انتهى من الفتح ن

حديث ان البركة تنزل في وسط الطعام الخ **قوله** وسط الطعام بفتح السين قال المظهري يحتمل ان يراد بها الامداد من الله تعالى ن

حديث ان البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة قلت له سبب كما في البخاري عن عايشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهة فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يوم القيمة يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتم وقال الله فذكره **قوله** نمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الرا بعدها قاف كذا ضبطها القزاز وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون ايضا وبكسرها وقيل في النون الحركات الثلاث والرا مضموم متما جزما والجمع نمارق وهي يصفف بعضها الى بعض وقيل النمرقة الوسادة التي يجلس عليها **قوله** اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت يستفاد منه جواز التوبة من الذنوب كلها اجمالا وان لم يستحضر التايب خصوص الذنب التي حصلت به مواخذته **قوله** وتوسدها بفتح اوله وتشديد السين المهملة اصله تتوسدها **قوله** ان اصحاب هذه الصور الخ وفيه ان الملايكة لا تدخل بيتا فيه الصور والجملة الثانية هي المطابقة لامتناعهم من الدخول بانما قدم الجملة الاولى عليها اهتماما بالزجر عن اتخاذ الصور لان الوعيد اذا حصل لصانعها فهو حاصل لمستعملها لانها لا تصنع الا لتستعمل فالصانع متسبب والمستعمل مباشر فيكون اولى بالوعيد ويستفاد منه انه لا فرق في تحريم التصوير بين ان تكون الصورة لها ظل او لا ولا بين ان يكون مدهونة او منقوشة او منقورة او منسوجة خلافا لمن استثنى النسج وادعى انه ليس بتصوير قال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصور انه ان كانت ذات اجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الاول يجوز مطلقا على ظاهر قوله في الحديث الا رقما في ثوب الثاني المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهيئة قايمة الشكل حرم وان قطعت الراس او تفرقت الاجزا جاز قال وهذا هو الاصح الرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا لم يجز قال الخطابي والصورة التي لا تدخل الملايكة البيت الذي هي فيه ما يحرم اقتناؤه وهو ما يكون من الصور التي فيه الروح ما لم يقطع راسه ولم يمتهن انتهى قلت فالمراد ان تشبه صورة الانسان الحيوان والمراد بالبيت المكان الذي تستقر فيه سوا كان بنا او خيمة او غير ذلك والمراد ملايكة الرحمة اما الحفظة فلا يفارقون الشخص

في كل حاله وبذلك جزم ابن وضاح والخطابي واخرون قال القرطبي كذا قال بعض علماينا والظاهر العموم والمخصص يعني الدال على كون الحفظة لا يمتنعون من الدخول ليس نصا قال في الفتح ويويده انه من الجايز ان يطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله وهم بباب الدار مثلا ومثل الحفظة ملايكة الموت لا يمتنعون من الدخول وقال القرطبي في المفهم انما لم تدخل الملايكة البيت الذي فيه الصورة لان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملايكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك انتهى وتقدم في حديث اشد الناس عذابا فوايد تراجع ن

حديث ان الحيا والايمان في قرن الخ قال في النهاية القرن بالتحريك الحبل الذي يشد ان به ومنه الحيا والايمان في قرن اي مجموعان في حبل او قران

حديث ان الدال على الخير كفاعله قلت وسببه كما في الترمذي عن انس بن مالك قال جا النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد عنده ما يحمله فدله على اخر فحمله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان الدال فذكره وسياتي معناه في من دل على خير ن

حديث ان الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الخ قال الدميري قال ابو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة لعن الدنيا وسبها مطلقا لما روينا من حديث ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعم مطية الدنيا عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر خرجه الشريف ابو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما ان المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعدا عن الله وشاغلا عنه كما قال بعض السلف كل ما شغلك عن الله من مال وولد فهو عليك ميشوم وهذا الذي نبه الله على ذمه بقوله انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد واما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله فهو المحمود بكل لسان والمحبوب لكل انسان فمثل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب واليه الاشارة بالاستثنا حيث قال الا ذكر الله وما والاه او عالما او متعلما وهو المصرح به في قوله فنعمت مطية المومن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وبهذا يرتفع التعارض بين الحديثين **فايده** قال شيخنا قال الاشرفي في قوله عالم ومتعلم مرفوع في النسخ والقاعدة العربية تقتضي ان يكون عطفا على ذكر الله فانه منصوب من المستثنى الموجب وقال الطيبي في جامع الترمذي بالرفع وفي سنن ابن ماجة عالما او متعلما بالنصب وهو الظاهر والرفع على التاويل كانه قيل الدنيا مذمومة لا يحمد مما فيها الا ذكر الله تعالى وعالم او متعلم ونظيره قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم قال في الكشاف ممن حافظون معنى النفي كما في قولهم نشدتك بالله الا فعلت يعني ما طلبت منك الا فعلك انتهى وقال في محل اخر قوله اي الترمذي عالم او متعلم هما منصوبان لان الاستثنا من موجب وكتب بلا الف على طريقة كثير من المحدثين انتهى ن

حديث ان الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولايمة المسلمين وعامتهم قال شيخنا قال الخطابي هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وقال ايضا النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له وليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي بها العبارة عن معنى هذه الكلمة كما قالوا في الفلاح ليس في كلام العرب كلمة اجمع لخير الدنيا والاخرة منه وليس يمكن ان يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة تحصرها وتجمع معناها غيرها واصل

النصح في اللغة الخلوص واخذها من نصح الرجل ثوبه خاطه شبه فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح
المنصوح له بما يسده من خلل الثوب وقيل من نصحت العسل صفيته من الشمع شبه
به تخليص القول من الغش ومعني الحديث عماد الدين وقوامه النصيحة كقوله الحج عرفه اي عماده
ومعظمه وقد قال العلما ان هذا ربع الاسلام اي احد احاديث اربعة يدور عليها وقال النووي بل المدار
عليه وحده قال العلما النصيحة لله معناها الايمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به
واتيان طاعاته وترك معاصيه وموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف
بنعمه والشكر عليها والاخلاص في جميع الامور والدعا الي جميع الاوصاف المذكورة والتلطف في
جميع الناس قاله الخطابي وحقيقة هذه الاوصاف راجعة الي العبد في نصحه نفسه فان الله
غني عن نصح الناصح والنصيحة لكتابه معناها الايمان بانه كلامه تعالي وتنزيله لا يشبهه
شي من كلام الخلق ولا يقدر علي مثله احد ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع
عندها واقامة حروفه الي التلاوة والذب عنه لتاويل المحرفين وطعن الطاعنين والتصديق بما
فيه والوقوف مع احكامه وتفهم علومه والاعتبار بمواعظه والتفكر في عجايبه والعمل بمحكمه
والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعا
اليه والي ما ذكرنا من نصيحته والنصيحة لرسوله صلي الله عليه وسلم تصديقه في الرسالة
والايمان بجميع ما جا به وطاعته في امره ونهيه ونصرته حيا وميتا وموالاة من والاه ومعاداة
من عاداه واعظام حقه وتوقيره واحيا طريقته وسنته وبث دعوته ونشر سنته
ونفي التهمة عنها واستثارة علومها والتفقه في معانيها والدعا اليها والتلطف في تعلمها وتعليمها
واعظامها واجلالها والتادب عند قراتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال اهلها لانتسابهم بهم
اليها والتخلق باخلاقه والتادب بادابه ومحبة اهل بيته واصحابه ومجانبة من ابتدع
في سنته او تعرض لاحد من اصحابه ونحو ذلك والنصيحة لايمة المسلمين معاونتهم علي الحق
وطاعتهم فيه وامرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق
المسلمين وترك الخروج عليهم وتالف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم
واد الصدقات لهم وان لا يطروا بالثنا الكاذب وان يدعي لهم بالصلاح هذا علي ان المراد
بالايمة الولاة وقيل هم العلما فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان
الظن بهم والنصيحة العامة ارشادهم لمصالحهم في اخرتهم ودنياهم وكف الاذي
عنهم وتعليمهم ما جهلوه وستر عوراتهم وسد خلاتهم وامرهم بالمعروف ونهيهم
عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن اموالهم
واعراضهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وحثهم علي التخلق بجميع ما
ذكر من انواع النصيحة انتهي وقال النووي قال ابن بطال في هذا الحديث ان النصيحة
تسمي دينا واسلاما وان الدين يقع علي العمل كما يقع علي القول قال والنصيحة فرض يجزي
فيه من قام به ويسقط عن الباقين قال والنصيحة لازمة علي قدر الطاقة اذا علم
الناصح انه يقبل نصحه ويطاع امره وامن علي نفسه المكروه فان خشي اذي فهو
في سعة والله اعلم انتهي

حديث ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه قوله ان الدين يسر
اي دين الاسلام ذو يسر او يسمي الدين يسرا مبالغة بالنسبة الي الاديان قبله لان

الله تعالي

الله تعالي رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان علي من قبلهم ومن اوضح الامثلة له ان توبتهم
كانت بقتل انفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم والندم قوله ولن يشاد الدين
احد الا غلبه والدين منصوب علي المفعولية وفي رواية ولن يشاد الدين الا غلبه باضمار
الفاعل للعلم به وحكي صاحب المطالع ان اكثر الروايات برفع الدين علي ان يشاد مبني
لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بان اكثر الروايات بالنصب قال في الفتح ويجمع بين كلاميهما
بانه بالنسبة الي روايات المغاربة والمشارقة ويويد رواية النصب لفظ حديث
بريدة عند احمد انه من شاد هذا الدين غلبه والمشادة بالتشديد المغالبة يقال
شاده يشاده مشادة اذا قاواه والمعني لا يتعمق احد في الاعمال الدينية ويترك الرفق
الا عجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من اعلام النبوة فقد راينا وراي
الناس قبلنا ان كل متنطع في الدين ينقطع انتهي قال في الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة
فانه من الامور المحمودة بل منع الافراط المودي الي الملال او المبالغة في التطوع المفضي الي ترك
الافضل او اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل ويغالب النوم الي ان
غلبته عيناه في اخر الليل فنام عن صلاة الصبح او الي ان خرج الوقت المختار او الي
ان طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث محجن بن الادرع عند احمد انكم لن
تنالوا هذا الامر بالمغالبة وخير دينكم ايسره وقد يستفاد من هذا الاشارة الي الاخذ
بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم
عند العجز عن استعمال الما فيفضي به استعماله الي حصول الضرر قوله فسددوا اي الزموا
السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال اهل اللغة السداد التوسط
في العمل قوله وقاربوا اي ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه
قوله وابشروا اي بالثواب علي العمل المستمر وان قل او المراد تبشير من عجز عن العمل
بالاكمل بان العجز اذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص اجره وابهم المبشر به تعظيما
له وتفخيما قوله واستعينوا بالغدوة اي استعينوا علي مداومة العبادة بايقاعها
في الاوقات المنشطة والغدوة بالفتح سير اول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الغداة
الي طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلجة بضم اوله وفتحه واسكان
اللام سير اخر الليل وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض ولان عمل الليل اشق
من عمل النهار وهذه الاوقات اطيب اوقات المسافر فكانه صلي الله عليه وسلم خاطب مسافرا
الي مقصده فنبهه علي اوقات نشاطه لان المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعا انقطع
وعجز واذا تحري السير في هذه الاوقات المنشطة امكنته المداومة من غير مشقة وحسن
هذه الاستعارة ان الدنيا في الحقيقة دار نقلة الي الاخرة وان هذه الاوقات بخصوصها
اروح ما يكون فيها البدن للعبادة توضيح قوله ان الدين يسر قال شيخنا قال الكرماني
معناه اما ذو يسر واما انه يسر علي سبيل المبالغة نحو ابو حنيفة فقه اي لشهرة اليسر
وكثرته كانه نفسه وقال الطيبي يسر خبران وضع موضع اسم المفعول مبالغة قوله ولن
يشاد الدين الا غلبه كذا رواه الاكثر من رواة البخاري باضمار الفاعل في شاد للعلم به
والدين منصوب علي المفعولية وقال صاحب المطالع اكثر الروايات برفع الدين علي ان يشاد
مبني لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بان اكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر والجمع بين

كلاميهما بانه بالنسبة الي روايات المغاربة والمشارقة قال ورواه بن السكن بلفظ ولن
يشاد الدين احد الا غلبه وكذا هو في طرق هذا الحديث عند الاسمعيلي وابو نعيم وبن حبان
وغيرهم قال الزركشي وليس في الدين عليهذا الا النصب وقال الطيبي بنا المفاعلة في شاد
ليس للمفاعليه بل للمبالغة لخوطارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل ان يكون للمغالبه
علي سبيل الاستعارة والمستثني منه اعم عام الاوصاف اي لم يحصل ولم يستقر ذلك الشاد
علي وصف من الاوصاف الا علي وصف للمغلوبية وقوله فسددوا الفا جواب شرط محذوف
اي اذا بينت لكم ما في المشاده من الوهن فسددوا وقاربوا تاكيد للتسديد من حيث المعني

حديث ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار الخ قلت
وسببه كما في البخاري عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
التقي هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلي الله عليه وسلم الي عسكره ومال الاخرون
الي عسكرهم وفي اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا
اتبعها يضربها بسيفه فقال ما اجزا منا اليوم احد كما اجزا فلان فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اما انه من اهل النار فقال رجل من القوم انا صاحبه قال فخرج معه كلما وقف
وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع
نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل علي سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت انفا
انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا
فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل
نفسه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل فذكره قوله فلما مال رسول
الله صلي الله عليه وسلم الي عسكره اي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم قوله وفي اصحاب
رسول الله صلي الله عليه وسلم رجل قال شيخ شيوخنا وقع في كلام جماعة ممن تكلم علي
هذا الكتاب ان اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح المعجمة والفا نسبة
الي بني ظفر بطن من الانصار وكان يكني ابو الغيداق بمعجمة مفتوحة وتحتانيه ساكنة
واخره قاف قوله شاذة ولا فاذة الشاذ بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وبالفا مثله
ما لم يختلط بهم ثم هما صفة لمحذوف اي نسمة او الهاء فيهما للمبالغة والمعني انه لا يلقي شيا
الا قتله وقيل المراد بالشاذ والفاذ ما كبر وصغر وقيل الشاذ الخارج المنفرد وقيل
هما بمعني وقيل الثاني اتباع قال القاضي انث الكلمة علي معني النسمة او تشبيه الخارج
بشاذ الغنم ومعناه لا يدع احدا علي طريق المبالغة قوله وذبابه بضم المعجمة وتخفيف الموحده
المكرره طرفه الاسفل قوله ثدييه تثنية ثدي بفتح المثلثة يقال للرجل والمراة فيما
ذكر الجوهري وقال بن فارس الثدي للمراة ويقال لذلك الموضع من الرجل ثندوه
فهو في الحديث استعارة قوله ما اجزا بالهمز اي ما اغني فقال انه من اهل النار في رواية
ابن ابي حازم فقالوا اينا من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار وفي حديث اكثم
ابن ابي الجون الخزاعي عند الطبراني قال قلنا يا رسول الله فلان يجزي في القتال قال هو في النار
قلنا يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار . . . نحن قال
ذاك اخبات النفاق قال فكنا نتحفظ عليه في القتال قوله فقال رجل من القوم انا صاحبه

في رواية

في رواية بن ابي حازم لا اتبعنه وهذا الرجل هو اكثم بن ابي الجون قوله اما انه من اهل النار
بفتح الهمزة وتخفيف الميم استشكل بانه لم تتبين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص
لا كافر لكن يحتمل ان يكون النبي صلي الله عليه وسلم اطلع علي كفره في الباطن او انه استحل
قتل نفسه وفي الحديث اشارة الي ان الشهيد لا يدخل النار لانه صلي الله عليه وسلم قال
انه من اهل النار قوله ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية
والفعلية ثم يحتمل ان الحفظة تكتب ذلك ويقبل بعضها ويرد بعضها ويحتمل ان تقع الكتابة
ثم تمحي واما القبول فيتوقف علي الخاتمة قال شيخ شيوخنا وقوله فيما يبدو للناس هو محمول
علي المنافق والمرائي وستاتي بقية فوايده في ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه ن

حديث ان الرجل ليتكلم الكلمة من رضوان الله الخ قال الغزالي اما بعد فان اللسان
من نعم الله العظيمه ولطايف صنعه الغريبه فانه صغير جرمه وعظيم طاعته وجرمه
اذ لا يتبين الكفر والايمان الا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة والطغيان
ثم انه ما من معدوم وموجود خالق او مخلوق متخيل او معلوم مظنون او موهوم
الا واللسان تتناوله ويتعرض له باثبات او نفي فان كان ما يتناوله العلم يعرب عنه
اللسان اما بحق او باطل ولا شي الا والعلم متناول له وهذه خاصية لا توجد
في ساير الاعضا فان العين لا تصل الي غير الالوان والصور والاذن لا تصل الي غير الاصوات
واليد لا تصل الي غير الاجسام وكذا ساير الاعضا واللسان رحيب الميدان ليس
له مرد ولا لمجاله منتهي وحد فله في الخير مجال رحب وله في الشر مجر وسحب فمن
اطلق عذبه اللسان واهمله مرخي العنان سلك به الشيطان في ميدان وساقه
الي شفا جرف هار الي ان يضطره الي البوار ولا يكب الناس في جهنم علي
مناخرهم الا حصايد السنتهم ولا ينجو من شر اللسان الا من يلجم بلجام الشرع فلا
يطلق الا فيما ينفع في الدنيا والاخرة ويكف عن كل شي يخشي غايلته في عاجله او
اجله وعلم ما يحمد اطلاق اللسان فيه او يذم غامض عزيز والعمل بمقتضاه
علي من عرفه ثقيل عسير واعصي الاعضا علي الانسان اللسان فانه لا تعب
في تحريكه ولا مونة في اطلاقه وقد تساهل الخلق في الاحتراز عن افاته وغوايله والحذر
عن مصايده وحبايله فانه اعظم الة الشيطان في استغوا الانسان وسياتي
الكلام علي بقية فوايده في ان العبد ليتكلم بالكلمة ن

حديث ان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه الخ قلت ويعارضه ما سياتي ان الرزق
لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة قلت لا معارضة اما اولا فان الثاني حديث
ضعيف فلا تعارض الصحيح واما ثانيا فان المراد بالرزق هنا ما هو معلوم للملايكة
الموكلين به فهذا هو الذي يحرمه واما الذي في علم الله فلا يزيد ولا ينقص علي حد
ما قيل في الاجل وقد يقال المراد بالرزق الزايد علي الحاجة مما فيه تنعم وترفه فيحرمه
بالمعصية بمعني تذهب بركته وقد يقال الكلام في الرزق الزايد علي ما تقوم به
البنيه فيكون الذنب سببا في حرمانه او في ذهاب بركته وقد يقال فيحرم
بركة الرزق وسيأتي فيه مزيد في ليشربن ناس من امتي قوله ولا يرد القدر
الا الدعا قال التوربشتي القدر الامر المقدور وفي تاويله وجهان احدهما

ان يراد بالقدر ما يخافه العبد من نزول المكروه ويتوقاه فاذا وفق للدعا دفعه الله عنه
فيكون تسميته بالقدر مجازا ويزيد توضيحه ما سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارايت رقي نسترقيها وادوية نتداوي بها هل ترد من قدر الله شيا قال هي من قدر الله
فقد امر الله تعالى بالدعا والتداوي مع علم الخلق بان المقدور كاين لان حقيقة
المقدور وجودا وعدما مخفية عنهم والثاني ان يراد به الحقيقة فيكون
معنى رد الدعا القدر تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضا النازل
كانه لم ينزل ويويده حديث الدعا ينفع مما نزل ومما لم ينزل اما نفعه
مما نزل فصبره عليه ورضاه ومما لم ينزل فهو ان يصرفه عنه او يمده قبل
النزول بتاييد من عنده حتى يخف عنه اعبا ذلك اذا نزل قال الغزالي
فان قيل فما فايدة الدعا مع ان القضا لا مرد له فاعلم ان من جملة القضا رد البلا
بالدعا فالدعا سبب لرد البلا ووجود الرحمة كما ان البذر سبب لخروج النبات
في الارض وكما ان الترس يرد السهم كذلك الدعا والبلا **قوله** ولا يزيد في العمر
الا البر قال شيخنا قيل معناه اذا بر فلا يضيع عمره كانه زاد وقيل تزاد في
العمر حقيقة وقال النووي اذا علم الله ان زيدا يموت سنة كذا استحال ان
يموت قبلها او بعدها فاستحال ان الاجال التي عليها علم الله تزيد او تنقص فتعين
تاويل الزيادة انها بالنسبة الى ملك الموت او غيره ممن وكل بقبض الارواح
وامره بالقبض بعد اجال محدودة فانه تعالى بعد ان يامره بذلك او يثبت في
اللوح المحفوظ ينقص منها ويزيد على ما سبق به علمه في كل شي وهو معنى قوله
تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت وعنده ام الكتاب وعلى هذا يحمل قوله تعالى ثم
قضى اجلا واجل مسمى عنده فالاشارة بالاجل الاول الى ما في اللوح المحفوظ
وما عند ملك الموت واعوانه وبالاجل الثاني الى قوله وعنده ام الكتاب
وقوله فاذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون ن
حديث ان الرجل لينصرف وما كتب له الا عشر صلاته الخ ولاحمد زيادة
في اوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فاخفها فقيل له يا ابا اليقظان خففت فقال
هل رايتموني نقصت من حدودها شيا فقالوا لا قال بادرت سهو الشيطان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليصلي صلاة لا يكتب له نصفها
الحديث الخ اوكما قال العراقي واسناده صحيح وفي هذا الحديث الحث الاكيد
والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى والاتيان
بالسنن والاداب الزايدة على الفرايض والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة ويكتب
للمصلي فيها اجر كالعشر والتسع ونحوها الا اذا اتى بها كاملين فمن دخل بفرض
او شرط منها لم يصح ولم يكتب له اجرا اصلا ويدل على هذا قول عمار في اول الحديث هل
رايتموني تركت من حدودها شيا وقوله اني بادرت سهو الشيطان يدل على ان
ذهاب تسعة اعشار فضله الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيا من الامور
الدنيوية واسترساله في ذكره ومن اعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل
معه لا ينقص من اجره شيا كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن

امتي ما حدثت به انفسها وهذا العشر الذي يكتب للمصلي تكمل به تسعة اعشار
من التطوعات كما روى ابو يعلى عن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله اول ما يحاسب به الصلاة يقول انظروا في صلاة عبدي فان كانت
تامة وان كانت ناقصة يقول انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع تمت
الفريضة من التطوع الحديث وسياتي الكلام عليه في اول ما يحاسب ويقال ان
الصلوات الخمس يلفق بعضها الى بعض حتى يتم للعبد منها صلاة واحدة وقيل
ان الناس من يصلي خمسين صلاة يتكمل له بها خمس صلوات **قوله** تسعها بضم التا هو
وما بعده مرفوع على انه بدل مما قبله بدل تفصيل والمراد ان المراد في التسع والسبع
ونحوه مختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك مما يقتضي
الكمال كما في صلاة الجماعة خمس وعشرون وسبع وعشرون قلت وهذا كله حيث
لا عذر له فاما من له عذر كمن سمع بكا صبي فخفف لاجل امه فله الاجر كاملا ن
حديث ان الرجل اذا دخل في الصلاة اقبل الله عليه بوجهه الخ
اقبل الله عليه بوجهه اي اقبل عليه برحمته وفضله **قوله** حتى ينقلب بالقاف
والموحده **قوله** او يحدث حديث سو قال شيخنا المراد ان يحدث امرا مخالفا
للدين انتهى وقال بعضهم المراد به الناقض للطهارة قلت والاول اولى
لقوله في اخره حديث سو وقال الحافظ بن حجر وقيل المراد بالحدث هنا اعم
من ذلك اي ما لم يحدث سوا قلت وهو عين الاول فليعتمد والله اعلم ن
حديث ان الرجل ليعمل او المراة بطاعة الله ستين سنة الخ **قوله** فيضاران بضم
اليا الراقبل الكف والنشر الف التثنية اصلها فيضاررا ان بكسر الرا الاولى اي
توليه في الوصية قال شيخنا والمضارة في الوصية ان يوصي بما يخالف السنة
انتهى قلت كان يوصي بزيادة على الثلث او يقصد المضارة بالوصية دون
القربة او يقر بدين لا يلزمه **قوله** فتجب لهما النار اي يستحقان بالمضارة
في الوصية دخول النار الا ان يعفو الله تعالى او يغفر وسياتي فيه مزيد عند
حديث من فر من ميراث وارثه ن
حديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها سبعين خريفا
الخ سياتي الكلام عليه في ان العبد ليتكلم بالكلمة ن
حديث ان الرجل اذا مات بغير مولده الخ وسببه كما في ابن ماجة عن
عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا ليته مات بغير مولده فقال رجل من الناس لم يا رسول الله قال
ان الرجل فذكره **قوله** منقطع اثره الاثر الاجل سمي به لانه يتبع العمر وقال
زهير بن ابي سلمى • لو كنت اعجب من شي لاعجبني سعي الفتى وهو مخبو له القدر •
• يسعى الفتى لامور ليس يدركها • والنفس واحدة والهم منتشر •
• والمرء ما عاش ممدود له امل • لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر •
حديث ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف الى اخره قلت هذا بعض
حديث ذكره بن ماجة والترمذي وابو داود واللفظ له اوله عن ابي ذر

قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيا من الشهر حتى
بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت
الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر فقلت يرسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة
قال فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة قال
فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع اهله ونساءه والناس فقام
بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قال قلت واما الفلاح قال السحور ثم لم
يقم بنا بقية الشهر انتهى **قوله** رمضان فيه تسمية رمضان بغير شهر وهو جايز
على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطا ومجاهد **قوله** فلم يقم بنا شيا في رواية
الترمذي فلم يصل بنا شيا وهو منصوب بحذف حرف الجر اي في شي **قوله** بقي
بكسر القاف **قوله** فقام بنا وهي التي بعدها سبع ليال فان العرب تورخ بالباقي
من الشهر **قوله** ثلث الليل فيه دليل على قيام رمضان بالجماعة وفيه فضيلة تطويل
القيام والقراة اذا رضي الماموموت ثم لم يقم بنا شيا في الرابعة والعشرين وهي
التي بقي من الشهر فيها ست ليال فلما كانت الليلة الخامسة التي كما في ابن
ماجة وهي ليلة الخامس والعشرين التي بقي في الشهر خمس ليال **قوله** شطر الليل
اي نصفه **قوله** نفلتنا بتشديد الفا اي زدتنا من الصلاة **قوله** ان الرجل اذا صلى
مع الامام لفظ النساي انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة
ولفظ بن ماجة فانه يعدل قيام ليلته قال بن رسلان يشبه ان تختص
هذه الفضيلة بقيام رمضان فان قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى
مع الامام هو جواب عن سوالهم لو نفلتنا قيام هذه الليلة ويدل عليه قوله
والجواب تابع للسوال وهو تنفل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام
حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم الى ان ينصرف يدل على الغاية والغاية لابد لها من
منتهى غاية ومعنى فدل على ان هذه الفضيلة انما تتاتى اذا اجتمعت فلما كانت هذه
كان الثالثة اي لما حدثت الليلة الرابعة التي تليها وهي الليلة السادسة والعشرون
التي بقي من الشهر اربع ليال ويدل على ما قدمناه من معنى الحديث ما رواه الحاكم في المستدرك
وقال صحيح على شرط البخاري عن النعمان بن بشير قمنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين الى ثلث الليل ثم قمنا معه ليلة خمس
وعشرين الى نصف الليل ثم قمنا معه ليلة سبع حتى ظننا انه لا يدرك الفلاح **قوله**
جمع اهله عطف النسا على الاهل يدل على ان الاهل لم يرد بهم نساءه فان العطف يقتضي
المغايرة فيحمل الاهل هنا على اولاده وبني عمه وغيرهم من الاقارب واضافة النساء
الى الضمير يدل على انه جمع جميع نسايه **قوله** فقام بنا اي استمر بنا ودام من قولهم
قام الشي بمعنى دام وثبت **قوله** حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح اي حتى خفنا ان يفوتنا
الفلاح **قوله** قلت وما الفلاح قال السحور هو بفتح السين واصل الفلاح الفوز والبقا
والنجاة وسمي السحور فلاحا لانه سببا لبقا الصوم ومعينا عليه والحاصل انه قام بهم
ليالي الاوتار ليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين فالاولى
الى ثلث الليل . الى نحو شطره وقال الترمذي حديث حسن صحيح ٥

حديث
ان الرجل

حديث ان الرجل من اهل عليين ليشرف على اهل الجنة الخ **قوله** عليين مشتق من العلو
وكلما علا الشي وارتفع عظم قدره ولهذا قال تعالى معظما لقدره وما ادراك ما عليون ويدل
عليه ما بعده **قوله** ليشرف بضم اليا وكسر الرا اي يشرف على من تحته من اهل الجنة ويدل
عليه رواية الترمذي الاتية ان اهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم كما ترون الكوكب
النجم الطالع في افق السما قال الراغب عليون اسم اشرف الجنان كما ان سجين اسم اشر النيران
وفعلي هذا فعليون مكان **قوله** كوكب دري اي كان وجوه اهل عليين مثل الكوكب الدري
ونسبة الكوكب الى الدر لبياضه وصفايه اي كانها كوكب من در وقال ابي بن كعب بهي مضي ٥
حديث ان الرجل من اهل الجنة ليعطي قوة ماية رجل الخ **قوله** فاذا بطنه قد ضمر
قال في المصباح ضمر الفرس ضمورا من باب قعد وضمو ضمرا مثل قرب قربا دق وقل لحمه ٥
حديث ان الرجل ليطلب الحاجة فيزويها الله عنه الخ **قوله** يزويها بتحتانية ثم زاي
اي يصرفها عنه لعلمه بان ذلك خير له **قوله** سبعين رايت في بعض الحواشي انه اذا لم ار
ذلك في النهاية ولا الصحاح ولا القاموس ٥
حديث ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي الخ تقدم الكلام على الرويا
وحقيقتها في اذا راى احدكم الرويا يكرهها وسياتي بقية المباحث في الرويا الصالحة ٥
حديث ان الرويا تقع على ما يعبر الخ سياتي الكلام عليها حديث الرويا على رجل طاير
حديث ان الرقى والتمايم والتولة شرك **قوله** والرقى قال الخطابي المراد ما كان بغير
لسان العرب فلا يفهم معناه ولعله قد يكون سحرا ونحوه من المحظور ولا يدخل في هذا التعوذ
بالقران والتمايم جمع تميمة وهي عوذة تعلق على الانسان ويقال هي خرزة كانت العرب تعلقها
على الصبيان يتعوذون بها من العين بزعمهم والتولة بكسر التا وفتح الواو نوع من ما يحبب
المراة الى زوجها من السحر **قوله** شرك لاعتقادهم ان ذلك يوثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى
قال البيهقي ويحتمل ان يكون ذلك وما اشبهه من النهي والكراهة فيمن يعلقها وهو يرى تمام
العافية وزوال العلة منها على ما كان اهل الجاهلية يصنعون فاما من يعلقها تبركا بذكر الله فيها
وهو يعلم ان لا كاشف الا الله ولا دافع عنه سواه فلا باس به ان شا الله وتقدم شروط الجواز
للرقية في استرقوا لها فان بها النظرة ٥
حديث ان الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة الخ **قوله** طمس الله نورها قال
شيخنا قال بن العربي يحتمل ان يكون ذلك لان الخلق لا يحتملونه كما اطفا حر النار حين اخرجها
الى الخلق من جهنم بغسلها في البحر مرتين قال العراقي ويدل على ذلك قول ابن عباس في الحجر ولولا
ذلك ما استطاع احد ان ينظر اليه ٥
حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر قلت وسببه كما في مسلم وبن ماجه واللفظ
الاول عن ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وقد شق بصره
فاغمضه ثم قال ان الروح فذكره **قوله** شق بصره قال شيخنا بفتح الشين ورفع بصره فاعل
وروي بنصب بصره وهو صحيح ايضا قال صاحب الافعال فقال شق بصر الميت وشق
الميت بصره معناه شخص وقال بن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره
وهو الذي حضره الموت وصار ينظر الى الشي لا يرتد اليه طرفه **قوله** ان الروح اذا قبض
تبعه البصر قال النووي معناه اذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا اين يذهب وتقدم

وتقدم ما فيه من البحث في اذا احضر ثم موتاكم

حديث ان الساعة لا تقوم حتى يكون عشر ايات الدخان والدجال الخ قلت وسببه
كما في مسلم والترمذي واللفظ الاول عن ابي سريحة حذيفة ابن اسيد قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم في غرفة ونحن اسفل منه فاطلع الينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال ان الساعة
فذكره عشر ايات قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلما انه رتبها فقال
اول الايات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج ياجوج وماجوج في زمنه
ثم الريح الذي تقبض ارواح المومنين فيقبض روح عيسى ومن معه وحينيذ تهدم الكعبة
ويرفع القران ويستولي الكفر على الخلق فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج
حينيذ الدابة ثم ياتي الدخان قال شيخنا وذكر البيهقي عن الحاكم نحوه الا انه جعل خروج
الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه وقد ورد ان القمر يطلع ايضا من المغرب
مع الشمس اخرجه العرياني في تفسيره بسند صحيح عن ابن مسعود قلت وقال شيخ
شيوخنا ان الذي يترجح من مجموع الاخبار ان اول الايات العظام الموذنة بتغير الاحوال
العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى وخروج ياجوج وماجوج في حياته
وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم اول الايات العظام الموذنة بتغير احوال
العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت او قريب منه
واول الايات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس واما اول اشراط الساعة
فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار انتهى قلت ولعله يريد
الاشراط الذي يعقبها قيام الساعة ولا يتاخر القيام عنها الا بقدر ما بقي من الاشراط من
غير مهلة بينها ولهذا قال في حديث اما اول اشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي
يعقبها قيام الساعة قال الكرماني فان قلت اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيط لا يختلف
مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه قلت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة
وان سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق
مغربا وبالعكس انتهى قلت روى البخاري في تاريخه وابو الشيخ في العظمة عن كعب قال اذا
اراد الله ان يطلع الشمس من مغربها ادارها بالقطب فجعل مشرقها مغربها ومغربها مشرقها
انتهى وسياتي تحرير الخسوف في حديث بين يدي الساعة مسخ وخسف ونار تخرج من قعر
عدن تسوق الناس المحشر قال شيخ شيوخنا وفي رواية ترحل الناس وفي رواية له تطرد
الناس الى محشرهم وقوله فتقيل معهم اشارة الى ملازمة النار لهم الى ان يصلوا الى مكان
الحشر قال الخطابي هذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام لقوله
في الحديث تقيل معهم وتبيت وتصبح وتمسي فان هذه الاوصاف مختصة بالدنيا قال
النووي قال العلما هذا الحشر في اخر الدنيا قبيل القيمة وقبيل النفخ في الصور بدليل قوله
عليه السلام وتحشر بقيتهم النار تبيت معهم وتقيل وتصبح وتمسي وهذا الحشر اخر
اشراط الساعة كما عند مسلم واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن انتهى وقال ابن حجر في
حديث اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب قال يحتمل ان
تكون النار في حديث انس كناية عن الفتن المنتشرة التي اثارت الشر العظيم والتهب كما
يلتهب النار وكان ابتداوها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وتحشر الناس من جهة

المشرق

المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب كما شوهد ذلك مرارا من المغل من عهد جنكزخان
ومن بعده والنار التي في الحديث الاخر على حقيقتها انتهى وقال بعض شراح المصابيح جمله على
الحشر من القبور اقوى ورده الطيبي وقال الحافظ ابن حجر ما قاله الخطابي هو المعتمد انتهى
ملخصا قوله في حديث الباب ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الخ في رواية لمسلم واخر
ذلك نار تخرج من اليمن فتطرد الناس الى محشرهم معارضه حديث انس ان اول اشراط
الساعة نار تحشرهم من المشرق الى المغرب وفي هذا انها اخر الاشراط ويجمع بينهما بان اخرها
باعتبار ما ذكر معها من الايات واوليتها باعتبار انها اول الايات التي لا شي بعدها من امور
الدنيا اصلا بل يقع بانتهايها النفخ في الصور بخلاف ما ذكر معها فانه يبقى بعد كل اية منها اشيا
من امور الدنيا انتهى ملخصا من الفتح قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخناي
الشافعي الايات مع زيادة ومخالفة لصاحب التذكرة فقال

- اول اشراط خروج التركي ۔ وبعده هدة بفتنك
- والهدة المصيحة بانتشار ۔ تفزع الخلق من الاقطار
- والهاشمي بعده السفياني ۔ يليهما المهدي بالامان
- وبعدهم فيخرج القحطاني ۔ والاعور الدجال بالبهتان
- وبعده فينزل المسيح ۔ وهو لنا بقتله يريح
- ثم طلوع الشمس من مغربها ۔ سايرة طالبة مشرقها
- ثم خروج الدابة العربيه ۔ من الصفا برويه عجيبه
- يعقبها الدخان فيما قد نقل ۔ ثمت ياجوج وماجوج فقل
- والحبشي ذو السويقتين ۔ يهدم كعبة بغير مين
- كذاك ريح قابض للارواح ۔ للمومنين قلت بانشراح
- وبعده فيرفع القران ۔ من الصدور وانتفى الامان
- ثم خروج النار من قعر عدن ۔ تسوقنا للمحشر بعد الوهن
- وتلوها النفخ ثلاثة ترى ۔ قد قاله ايمة بلا مرا
- دلالة الثلاث بالقران ۔ فيقال عيسى الفقيه الفاني
- الازهري الشافعي مذهبا ۔ والاحتوي قلت اما وابا
- ثم صلاة الله للعدنان ۔ محمد المبعوث بالبرهان
- واله وصحبه الاخيار ۔ ما غردت بلابل الاسحار

حديث ان السحور بركة اعطاكموها الله فلا تدعوها قال شيخنا قال النووي
رووه بفتح السين وضمها وقال القاضي عياض السحور مما اختصت به هذه الامة في صومها
قلت وهذا دليله عبارة شيخنا واختصت امته بالسحور وتعجيل الفطر واباحة
الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلنا بعد النوم وكذا كان في صدر
الاسلام ثم نسخ وسياتي بقية الكلام عليه في تسحروا فان في السحور بركة ن

حديث ان السعيد لمن جنب الفتن الخ واوله كما في ابي داود عن المقداد ابن
الاسود وايم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن
ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلي فصبر فواها ثم واها

انتهى وكذا ساقه في الكبير الا الجملة الاولى **قوله** وايم الله هو قسم **قوله** لمن جنب بضم الجيم وكسر النون المشددة اي تجنب الفتن وتباعد عنها ولزم بيته **قوله** ان السعيد لمن جنب الفتن كرره ثلاثا مبالغة في التاكيد على التباعد عن الفتن واعتزال فرقها **قوله** لمن ابتلي اللام المفتوحة جواب القسم ومن بفتح الميم شرطية وابتلي في موضع جزم بها وقوله فصبر معطوف عليه اي من وقع في الفتنة وصبر على ظلم الناس له ولغيره واحتمل الاذى ولم يحارب ولا دافع عن نفسه حتى قتل فواها الفاء جواب القسم وواها بالتنوين اسم فعل اي فطوبى له لما حصل له من الاجر وقال شيخنا قال الخطابي واها هي كلمة معناها التلهف وقد توضع ايضا موضع الاعجاب بالشي انتهى وزاد في النهاية يقال واها واها له وقد ترد بمعنى التوجع وقيل التوجع يقال فيه آها بمعنى . وقال شيخنا واها واها كلمة تقال عند الاعجاب واها وآها عند التوجع انتهى ٥

حديث ان السقط ليراغم ربه اذا دخل ابواه النار الخ **قوله** ان السقط قال في النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر اكثرها الولد الذي يسقط من بطن امه قبل تمامه انتهى **قوله** ليراغم ربه بالتحتية والغين المعجمة اي يغاضبه **قوله** بسرره هو ما تقطعه القابلة قاله شيخنا قال البيهقي وفي معناه ما رواه ابو عبيد مرسلا ان السقط يظل محبنطئا على باب الجنة يعني متغضبا وقيل المحبنطي هو كالغلام المدل على ابويه انتهى وقال في النهاية المحبنطي بالهمزة وتركها المتغضب المستبطي للشي وقيل هو الممتنع امتناع طلب لا امتناع اباء يقال احبنطات واحبنطيت ٥

حديث ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته الخ **قوله** لموت احد قال في الفتح ما ملخصه وبيان سبب هذا القول ان ابنا للنبي صلى الله عليه وسلم يقال له ابرهيم مات فقال الناس انما انكسفت لموت ابرهيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس يزعمون ان الشمس والقمر لا ينكسفان الا لموت عظيم من العظما وليس كذلك ثم قال وفي هذا الحديث ابطال ما كان اهل الجاهلية يعتقدونه من تاثير الكواكب في الارض ونحوه قولهم مطرنا بنوء كذا قال الخطابي كانوا في الجاهلية يعتقدون ان الكسوف يوجب حدوث تغيير في الارض من موت او ضرر فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتقاد باطل وان الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الرفع عن انفسهما **قوله** ولا لحياته استشكلت هذه الرواية لان السياق انما ورد في حق من ظن ان ذلك لموت ابراهيم ولم يذكروا الحياة والجواب ان فايدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد ان لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي لرفع هذا التوهم **قوله** ايتان اي علامتان من ايات الله الدالة على وحدانية الله وعظيم قدرته او على تخويف العباد من باس الله وسطوته ويوجره قوله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا **قوله** يخوف الله بهما عباده اي يخوف بالكسوف عباده وفي الحديث في قوله تخوف قال شيخ شيوخنا رد على ما يزعم اهل الهيئة ان الكسوف امر عادي لا يتاخر ولا يتقدم اذ لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف كالجزر والمد في البحر وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغير واحد من اهل العلم بما في حديث ابي موسى حيث قال فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولو كان بالحساب لم يكن للامر بالعتق والصدقة

والصلاة

والصلاة والذكر معنى فان ظاهر الاحاديث ان ذلك يفيد التخويف وان كل ما ذكر من انواع الطاعة يرجى ان يدفع به ما يخشى من اثر ذلك الكسوف ومما نقض به ابن العربي وغيره انهم يزعمون ان الشمس لا تنكسف على الحقيقة وانما يحول القمر بينها وبين اهل الارض عند اجتماعهما في العقربين فقال هم يزعمون ان الشمس اضعاف القمر في الجرم فكيف يحجب الصغير الكبير اذا قابله ام كيف يظلم الكثير بالقليل لا سيما وهو من جنسه وكيف تحجب الارض نور الشمس وهي في زاوية منها لانهم يزعمون ان الشمس اكبر من الارض بتسعين ضعفا وقد وقع في حديث النعمان بن بشير وغيره للكسوف سبب اخر غير ما يزعمه اهل الهيئة وهو ما اخرجه احمد والنسائي وابن ماجة وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله وان الله اذا تجلى لشي من خلقه خشع له وقال ابن بزيزة الثابت من قواعد الشريعة ان الكسوف اثر الارادة القديمة وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الجرمين النور متى شا من غير توقيف على سبب او ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد ربما يعتقد بعضهم ان الذي يذكره اهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشي لان لله افعالا على حسب العادة وافعالا خارجة عن ذلك وقدرته حاكمة على كل سبب فله ان يقتطع ما يشا من الاسباب والمسببات بعضها عن بعض واذا ثبت ذلك فالعلما بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وانه يفعل ما يشا اذا وقع شي غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع ان يكون هناك اسباب تجري عليها العادة الا ان يشا الله خرقها وحاصله ان الذي يذكره اهل الحساب ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك مخوفا لعباد الله تعالى انتهى **قوله** فاذا رايتم وفي رواية فاذا رايتموها اي الاية وفي رواية رايتموهما بالتثنية والمعنى اذا رايتم كسوف كل منهما لاستحالة وقوع ذلك منهما معا في حال واحد عادة وان كان ذلك جايزا في القدرة الالهية **قوله** فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم استدل به على انه لا وقت لصلاة الكسوف معين لان الصلاة علقت برؤيته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وبهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية اوقات الكراهة وهو مشهور مذهب احمد وعن المالكية وقتها من وقت حل النافلة الى الزوال وفي رواية الى صلاة العصر ورجح الاول بان المقصود ايقاع هذه العبادة قبل الانجلا وقد اتفقوا على انها لا تقضى بعد الانجلا فلو انحصرت في وقت لا مكن الانجلا قبل فيفوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث الى ان الالتجا الى الله عند المخاوف بالدعا والاستغفار لسبب لمحو ما فرط من العصيان يرجى به زوال المخاوف وان الذنوب سبب للبلايا والعقوبات العاجلة والاجلة نسال الله السلامة والعافية

حديث ان الشمس والقمر ثوران الخ يا في الكلام عليه في الشمس والقمر يكوران ٥

حديث ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما وسببه كما في البخاري عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نسايه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن او راح فقيل له يا نبي الله حلفت ان لا تدخل عليهن شهرا فقال ان الشهر فذكره **قوله** حلف لا يدخل اختلف في سبب الحلف فقيل شربه العسل او تحريم جاريته مارية وقيل غير ذلك وقيل اهديت له هدية فارسل الى كل امراة نصيبها فلم ترض زينب نصيبها

فزادها مرة اخرى فلم ترض فقالت عايشة لقد اقمأت وجهك ترد عليك الهدية فقال لانتن اهون على الله من ان تقمينني لا ادخل عليكن شهرا وقيل ذبح ذبحا فقسمه بين ازواجه فارسل الى زينب نصيبها فردته فقال زيدوها ثلاثا كل ذلك ترده فكان سبب الحلف وقيل سببه انهن طلبن منه النفقة قال ويحتمل ان يكون مجموع هذه الاشيا سببا لاعتزالهن وهذا هو اللايق بمكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم وسعة صدره وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تكرر موجبه منهن والراجح من الاقوال كلها قصة مارية لاختصاص عايشة وحفصة بها بخلاف العسل فانه اجتمع فيه جماعة منهن ويحتمل ان يكون جميعها اجتمعت فاشير الى اهمها ويويده شمول الحلف للجميع ولو كان مثلا في قصة مارية فقط لاختص لحفصة لا يختص بحفصة وعايشة ومن اللطايف ان الحكمة في الشهر مع ان مشروعية الهجر ثلاثة ان عدتهن كانت تسعة فاذا ضربت في ثلاثة كانت سبعة وعشرين واليومان لمارية لكونها كانت امة فنقصت عن الحراير فان قيل كان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة كما في رواية في البخاري وفي ذلك اشارة الى تاويل قوله ان الشهر يكون تسعا وعشرين بانه لا يراد به الحصر او ان اللام في قوله الشهر للعهد من الشهر المحلوف عليه ولا يلزم من ذلك ان يكون الشهور كلها كذلك **قوله** على بعض نسايه شهرا كذا في هذه الرواية وهو يشعر بان اللاتي اقسم ان لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق انه في تلك الحالة انفكت رجله كما في حديث انس فاستمر مقيما في المشربة ذلك الشهر كله وهو يويد ان سبب القسم ما تقدم من سبب مارية فانها تقتضي اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف قصة العسل فانهن اشتركن فيها الى صاحبة العسل وان كانت احداهن بدات بذلك وكذلك قصة طلب النفقة والغيرة فانهن اجتمعن فيهما

حديث ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شي من شانه الخ تقدم البحث فيه في اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده بالمنديل

حديث ان الشيطان ياتي احدكم في صلاته الخ **قوله** فيلبس عليه بتخفيف الباء المكسورة اي خلط قال في النهاية اللبس الخلط يقال لبست الامر بالفتح البسه اذا خلطت بعضه ببعض ومنه الحديث فلبس عليه صلاته والحديث الاخر من لبس على نفسه لبسا كله بالتخفيف وانما شدد للكثرة انتهي وقال في المصباح ولبست الامر على زيد لبسا من باب ضرب خلطته وفي التنزيل وللبسنا عليهم ما يلبسون والتشديد مبالغة انتهي **قوله** لا يدري اي لا يعلم كم صلى ۝

حديث ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة احال له ضراط الخ **قوله** احال هو بالحاء المهملة اي ذهب هاربا قال العلما وانما ادبر الشيطان عند الاذان لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد له بذلك يوم القيمة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شي الا شهد له يوم القيمة قال القاضي عياض وقيل انما يشهد له المومنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له قال ولا يقبل هذا من قايله لما جا في الاثار من خلافه **قوله** وله ضراط جملة اسمية وقعت حالا بدون واو لحصول الارتباط بالضمير قال عياض لكن حمله على ظاهره لانه جسم متغذي يصح منه خروج الريح ويحتمل انها عبارة عن شدة نفاره وقال الطيبي شبه شغل

المشيطان

الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذي يملا السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له **تنبيه** قال في الفتح الظاهر ان المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل ان المراد جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن او الانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة **قوله** حتى لا يسمع ظاهره انه يتعمد اخراج ذلك اما ليشتغل بسماع الصوت الذي يخرجه عن سماع المؤذن او يمنع ذلك استخفافا كما يفعله السفها ويحتمل ان لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها ان يتعمد ذلك ليقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث وقوله حتى لا يسمع ظاهر في انه يبعد الى غاية ينتفي فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية في حديث مسلم الاتي بعد اربعة احاديث وهو الروحا وبينها وبين المدينة ستة وثلاثين ميلا وقيل ثلاثون ميلا

حديث ان الشيطان لياتي احدكم وهو في صلاته فياخذ لشعرة من دبره فيمدها فيرى انه احدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا قال الدميري قال الخطابي معنى الحديث انه يمضي في صلاته ما لم يتيقن الحدث ولم يرد تخصيص هذين النوعين من الحدث وانما هو جواب لسايل ودخل في معناه كل ما يخرج من السبيلين من بول او غايط او مذي او ودي او دم وهذا اصل في كل ما ثبت يقينا انه لا يرفع بالشك وكذلك ترجم البخاري على الحديث باب لا يتوضا من الشك حتى يستيقن ورواه البيهقي في السنن في باب عدة المفقود وهذا الحديث اصل من اصول الاسلام وقاعدة من قواعد الدين وهذا ان الاشيا يحكم ببقايها على اصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ولا يضر الشك الطاري عليها والعلما متفقون على هذه القاعدة لكنهم مختلفون في كيفية استعمالها فاذا تيقن الانسان الطهارة وشك في الحدث بنى على يقين الطهارة سوا حصل الشك في الصلاة او خارجها والى هذا ذهب الشافعي والجمهور وعن مالك روايتان احداهما الوضوء مطلقا نظرا الى الاصل الاول وهو قبل الطهارة وهو ترتيب الصلاة في ذمته ولا تسقط الا بطهارة متيقنة ولا تيقن مع وجود الشك من وجود الرواية الثانية ان كان شكه في الصلاة لم يلزمه الوضوء وان كان خارجها لزمه وهذه القاعدة تعرف في الاصول باستصحاب الحال ومعناه استصحاب الاصل حتى يدل دليل على خلافه واجمعوا على ان من تيقن الحدث وشك في الطهارة فهو محدث فلو تيقن الطهارة والحدث وشك في السابق منهما فاوجه اصحها انه ياخذ بما قبلهما ان عرفه فان لم يعرفه لزمه الوضوء بكل حال ويتفرع على هذه القاعدة لو شك في طلاق زوجته او عتق عبده او نجاسة الطاهر او طهارة النجس او نجاسة الثوب او غيره او انه صلى ثلاثا ام اربعا او انه ركع او سجد ام لا او نوى الصوم او الصلاة او الوضوء او الاعتكاف فكل هذه الشكوك لا تاثير لها والاصل عدم الحادث ۝

حديث ان الشيطان ياتي احدكم فيقول من خلق الله الخ **قوله** من خلق الله في رواية للبخاري من خلق ربك فليقل امنت بالله ورسله زاد احمد فان

ذلك يذهب عنه ولابي داود والنساي فليقرا قل هو الله احد الله الصمد السورة
ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ وفي رواية للبخاري فليستعذ بالله ولينته
اي عن الاسترسال معه في ذلك وليلجا الى الله في دفعه ويعلم انه يريد افساد
دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي ان يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها
قال الخطابي وجه هذا الحديث ان الشيطان اذا وسوس بذلك فاستعاذ
الشخص بالله منه وكف عن مطاولته في ذلك اندفع قال وهذا بخلاف ما لو تعرض
احد من البشر لذلك فانه يمكن قطعته بالحجة والبرهان قال والفرق بينهما ان
الادمي يقع منه الكلام بالسوال والجواب والحال معه فاذا راعي الطريقة
واجاب الحجة انقطع واما الشيطان فليس لوسوسته انتها بل كلما الزم حجة
زاغ الى غيرها الى ان يفضي بالمرء الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك قال الخطابي
على ان قوله من خلق ربك كلام متهافت ينقض اخره اوله لان الخالق يستحيل
ان يكون مخلوقا ثم لو كان السوال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد اثبت
العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات
انتهى قال شيخ شيوخنا والذي نحا اليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة
البشر فيه نظر لانه ثبت في مسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق
الله فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيا فليقل امنت بالله فسوى في الكف
عن الخوض في ذلك بين كل سايل عن ذلك من بشر وغيره وكان السوال عن ذلك لما
كان واهيا لم يستحق جوابا او الكف عن ذلك نظير الامر بالكف عن الخوض في الصفات
والذات قال الازدي الخواطر على قسمين فالتي لا تستقر ولا يجلبها شبهة هي التي
تدفع بالاعراض عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة
واما الخواطر المستقرة الناشية عن الشبهة فهي التي لا تندفع الا بالنظر
والاستدلال وقال الطيبي انما امرنا بالاستعاذة والاشتغال بامر اخر
ولم يامر بالتامل والاحتجاج لان العلم باستغنا الله تعالى عن الموجد امر
ضروري لا يقبل المناظرة ولان الاسترسال في الفكر في ذلك لا يزيد
الامر الا حيرة ومن هذا حاله فلا علاج له الا الملجا الى الله والاعتصام به
وفي الحديث اشارة الى ذم قصة ... ولا يعني كثرة السوال عما لا يعني المرء
عما هو مستغن عنه انتهى

حديث ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن ادم الخ قوله واضع
خطمه قال في المصباح الخطم مثل فلس من كل طاير منقاره ومن كل دابة
مقدم الانف والفم انتهى قوله خنس هو بالخا المعجمة والنون والسين المهملة
قال في النهاية انقبض وتاخر انتهى وهو في الحديث بفتح النون كما يوخذ من المصباح
حديث ان الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي الخ
قوله ان الشيطان في رواية ان عفريتا من الجن تفلت علي قال شيخ
شيوخنا وهو ظاهر في ان المراد بالشيطان في هذه الرواية غير ابليس كبير
الشياطين قوله عرض لي في رواية عبد الرزاق عرض لي في صورة هر ولمسلم

جا بشهاب

جا بشهاب من نار ليجعله في وجهي وللنساي فاخذته فصرعته حتى وجدت برد لسانه
على يدي وفهم ابن بطال وغيره منه انه كان حين عرض له غير متشكل بغير صورته
الاصلية فقالوا ان روية الشيطان على صورته التي خلق عليها خاص بالنبي صلى الله
عليه وسلم واما غيره من الناس فلا لقوله تعالى انه يراكم هو وقبيله الاية روى
البيهقي في مناقب الشافعي باسناده عن الربيع سمعت الشافعي يقول من زعم انه
يرى الجن ابطلت شهادته الا ان يكون نبيا انتهى قال شيخ شيوخنا وهذا محمول على
من يدعي رويتهم على صورهم التي خلقوا عليها واما من ادعى انه يرى شيا منهم بعد ان يتطور
على صورة شي من الحيوان فلا يقدح فيه وقد تواترت الاخبار بتطورهم في الصور
واختلف اهل الكلام في ذلك فقيل هو تخييل فقط ولا ينتقل احد عن صورته الاصلية
وقيل بل ينتقلون لكن لا باقتدارهم على ذلك بل بضرب من الفعل اذا فعله انتقل كالسحر
وهذا قد يرجع الى الاول انتهى قوله فشد علي بالشين المعجمة اي حمل قوله فذعته بالذال
المعجمة وتخفيف العين المهملة اي خنقته قوله ولقد هممت قال في المصباح وهممت
بالشي هما من باب قتل اذا اردته ولم تفعله قوله فذكرت قول سليمان الخ فيه اشارة
الى انه صلى الله عليه وسلم كان يقدر على ذلك الا انه تركه رعاية لسليمان عليه
السلام ويحتمل ان تكون خصوصية سليمان استخدام الجن في جميع ما يريده لا في
هذا القدر فقط واستدل الخطابي بهذا الحديث على ان اصحاب سليمان كانوا
يرون الجن في اشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم قال واما قوله تعالى انه يراكم هو
وقبيله من حيث لا ترونهم فالمراد الاكثر الاغلب من احوال بني ادم روية الانس
الجن على هيئتهم ليس بقاطع من الاية بل ظاهرها انه يمكن فان نفي رويتنا اياهم
مقيدة بحال رويتهم لنا فلا ينتفي امكان رويتنا لهم في غير تلك الحالة ويحتمل العموم
وهذا الذي فهمه اكثر العلما حتى قال الشافعي رضي الله عنه من زعم انه يرى الجن
ابطلنا شهادته واستدل بهذه الاية انتهى

حديث ان الشيطان قد ييس ان يعبده المصلون الخ قال النووي هذا الحديث
من معجزات النبوة ومعناه ايس ان يعبده المصلون ولكنه يسعى في التحريش بينهم
بالخصومات والشحنا والحروب والفتن ونحوها انتهى

حديث ان الشيطان حساس لحاس فاحذروه على انفسكم الخ قوله حساس
بالحا المهملة والسين المهملة بعدها الف وسين اخرى اي شديد الحس والادراك
قوله لحاس اي يلحس بلسانه ما يتركه الاكل على يده من الطعام قوله غمر بالغين المعجمة
والميم المفتوحتين قال الجوهري بالتحريك زنخ اللحم فاصابه شي للبزار فاصابه خبل وفي
رواية فاصابه لمم وهو المس من الجنون وفي رواية فاصابه وضح وهو البرص وتقدم
البحث فيه وسببه كما في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي
فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية قالا
سبحان الله قال ان الشيطان فذكره سبحان الله قالاها عند التعجب ووقعت في الحديث
لتعظيم الامر وتهويله والحيا من ذكره

حديث ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم قال القاضي وغيره هو على ظاهره

وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان في مجاري دمه وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوايه ووسوسته في مسام لطيفة من البدن وتصل الوسوسة الى القلب **قوله** من ابن ادم للولد جنس اولاد ادم فيدخل الرجال والنسا كقوله يا بني ادم وقوله يا بني اسرايل بلفظ الذكور الا ان العرف عممه فادخل فيه النسا ن

حديث ان الصايم اذا اكل عنده الخ قلت وسببه كما في الترمذي عن ام عمارة بنت كعب الانصارية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقدمت اليه طعاما فقال كلي فقالت اني صايمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصايم فذكره ن

حديث ان الصبر عند الصدمة الاولى قلت وسببه كما في البخاري عن ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري فقالت اليك عني فانك خلو من مصيبتي قال فجاوزها ومضى فمر بها رجل فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فجات على بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصبر فذكره **قوله** لامراة من اهله قال في الفتح لم اقف على اسمها ولا على اسم صاحب القبر وهو ولدها **قوله** وهي تبكي قال في الفتح قال القرطبي الظاهر انه كان في بكايها قدر زايد من نوح او غيره ولهذا امرها بالتقوى قلت ويويده ان في مرسل يحيى بن ابي كثير فسمع منها ما يكره فوقف عليها **قوله** فقال اتقي الله قال الطيبي قوله اتقي الله توطية لقوله واصبري كانه قيل لها خافي غضب الله ان لم تصبري ولا تجزعي ليحصل لك الثواب **قوله** واصبري سياتي تعريف الصبر **قوله** اليك عني هي من اسما الافعال ومعناها تنح وابعد اي كف نفسك ودعني **قوله** فانك خلو بكسر المعجمة وسكون اللام اي خال من همي وفي رواية فانك خلو من مصيبتي ولمسلم ما تبالي بمصيبتي ولابي يعلى يا عبد الله اني . ولو كنت مصابا لعذرتني **قوله** فمر بها رجل هو الفضل بن العباس **قوله** قالت ما عرفته وفي رواية لمسلم فاخذها مثل الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فلم تجد عليه بوابا قال الزين ابن المنير فايدة هذه الجملة من هذا الخبر بيان عذر هذه المراة في كونها لم تعرفه وذلك ان من كان من شانه ان لا يتخذ بوابا مع قدرته على ذلك تواضعا فكذا من شانه ان لا يستتبع الناس وراه اذا مشى كما جرت عادة الملوك والاكابر فلذلك اشتبه على المراة فلم تعرفه مع ما كانت فيه من شاغل الوجد والبكا وقال الطيبي فايدة هذه الجملة انها لما قيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك له حاجب او بواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف ما تصورته **قوله** انما الصبر الصبر هو حبس النفس على كريه تتحمله او لذيذ تفارقه وهو ممدوح ومطلوب والصبر اقسام صبر على ما هو كسب للعبد وصبر على ما ليس بكسب له فالاول على قسمين صبر على ما امر الله به من واجب ومندوب وصبر عما نهى الله عنه من حرام ومكروه والصبر على ما ليس بكسب للعبد فصبره على مقاساة ما يتصل به من حكم الله تعالى فيما يناله من مشقة الالام والاسقام في نفسه وولده وخادمه قال بعضهم الصبر التباعد

عن المخالفات للاوامر والسكوت لجزع غصص البليات وقيل الوقوف مع البلا بحسن الادب وقيل هو الغنا في البلوى بلا ظهور شكوى قال قايلهم ن

صبرت ولم اطلع هواك على صبري ۝ واخفيت ما بي منك عن موضع الصبر ۝
مخافة ان يشكو ضميري صبابتي ۝ الى دمعتي سرا فتجري ولا ادري ۝

وقيل للصبر ثلاث مقامات الاولى ترك الشكوى وهي للتبايين والثانية الرضى بالمقدور وهي للزاهدين والثالثة المحبة لما يصنع المولى وهي للصديقين **فايدة** الصبر على ثلاثة اقسام متصبر وصابر وصبار فالاول هو الذي يتحمل المشاق وتظهر عليه وانما يمنعه من التسخط خوف الله والنار واما الصابر فهو من زال عنه المشاق وتعود حملها فلم يبق عليه في تحمل ذلك مشقة والصبار هو الذي عود نفسه الهجوم على المكاره بخلاف المتصبر والصابر فالمتصبر يتكلف حمل ما اصابه ويقاسي مشقته والصابر يحمل ذلك بدون مشقة وان وجد الما والصبار كذلك مع زيادة في الصبر لانه للمبالغة في درجات الصبر فهو يهجم على كل مكروه مشق بلا كلفة ويجد اللذة فيه فضلا عن المرارة والمشقة **قوله** عند الصدمة الاولى قال شيخنا في الدراري عند فورة المصيبة وشدتها وقال في الفتح المعنى اذا وقع الثبات اول شي يهجم على القلب من مقتضيات الجزع فذلك هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر واصل الصدم ضرب الشي الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب قال الخطابي المعنى ان الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك فانه على الايام . وحكي عن غيره ان المرء لا يوجر على المصيبة لانها ليست من صنعه وانما يوجر على حسن نيته وجميل صبره انتهى قلت وسياتي تحرير هذا وما فيه من كلام القرطبي وبن عبد السلام والرد على من قال به في حديث ما من مصيبة تصيب المسلم الخ ثم قال في الفتح وقال ابن بطال اراد ان لا يجتمع عليها مصيبة الهلاك وفقد الاجر وقال الطيبي صدر هذا الجواب منه صلى الله عليه وسلم عن قولها ما عرفتك على اسلوب الحكيم كانه قال لها دعي الاعتذار فاني لا اغضب لغير الله وانظري الى نفسك وقال الزين بن المنير فايدة الجواب بذلك انها لما جات طايعة لما امرها به من التقوى والصبر معتذرة من قولها الصادر عن الحزن بين لها ان حق هذا الصبر ان يكون في اول الحال فهو الذي يترتب عليه الثواب انتهى وفي هذا الحديث من الفوايد ما كان فيه عليه الصلاة والسلام من التواضع والرفق بالجاهل ومسامحة المصاب وقبول اعتذاره وملازمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه ان القاضي لا ينبغي له ان يتخذ من يحجبه عن حوايج الناس وان من امر بمعروف ينبغي له ان يتخذ من يحجبه يقبل وان لم يعرف الامر وان الجزع من المنهيات لامره لها بالتقوى مقرونا بالصبر وفيه الترغيب في احتمال الاذى عند بذل النصيحة ونشر الموعظة ن

حديث ان الصخرة العظيمة لتلقى من شفير جهنم اي جانبها وحرفها وشفير كل شي حرفه

حديث ان الصداع والمليلة الخ قال في المصباح الصداع وجع الراس يقال منه صدع تصديعا بالبنا للمفعول **قوله** والمليلة حرارة الحمى ووهجها وقيل هي الحمى التي تكون في العظام

حديث ان الصدق تهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة الخ **قوله** ان الصدق يهدي بفتح اوله من الهداية وهي الدلالة الموصلة الى المطلوب **قوله** الى البر بكسر الموحدة اصله التوسع في فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدايم **قوله** وان البر يهدي الى الجنة قال بن بطال مصداقه في كتاب الله ان الابرار لفي نعيم **قوله** وان

الرجل ليصدق قال في المصباح صدق في قوله صدقا اخبر بما يطابق الواقع فهو صادق وصدوق مبالغة وصدقت في القول يتعدي ولا يتعدي وصدقته بالتثقيل نسبته الي الصدق وصدقته قلت له صدقت انتهي **قوله** حتي يكتب عند الله صديقا قال ابن بطال المراد تكرر منه الصدق حتي يستحق اسم المبالغة في الصدق **قوله** وان الكذب يهدي الي الفجور قال الراغب اصل الفجر الشق والفجور شق ستر الديانة ويطلق علي الميل الي الفساد وعلي الانبعاث في المعاصي وهو اسم جامع للشر **قوله** وان الرجل ليكذب حتي يكتب قال في الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك واظهاره للمخلوقين من الملا الاعلي والقا ذلك في قلوب اهل الارض وقد ذكره مالك بلاغا عن ابن مسعود بزيادة فيه ولفظه لا يزال العبد يكذب ويتحري الكذب فينكت في قلبه نكتة سودا حتي يسود قلبه فيكتب عند الله من الكذابين قال النووي قال العلما في هذا الحديث حث علي تحري الصدق وهو قصده والاعتنا به وعلي التحذير من الكذب والتساهل فيه فانه اذا تساهل فيه كثر منه فعرف به انتهي وليس المراد ان الحمد والذم فيهما يختص بمن يقصد اليهما فقط وان كان الصادق في الاصل محمودا والكاذب مذموما قال ابن بطال اذا كرر الرجل الكذب حتي استحق اسم المبالغة بالوصف بالكذب لم يكن من صفات كمل المومنين بل من صفات المنافقين ٥

حديث ان الصدقة تطفي غضب الرب وتدفع ميتة السو **قوله** غضب الرب قال في النهاية هو انكاره علي من عصاه وسخطه عليه واعراضه عنه ومعاقبته له **قوله** وتدفع ميتة السو بكسر الميم قال شيخنا قال العراقي الظاهر ان المراد بها ما استعاذ منه النبي صلي الله عليه وسلم الهدم والتردي والغرق والحرق وان يتخبطه الشيطان عند الموت وان يقتل في سبيله مدبرا وقال بعضهم هي موت الفجاة وقيل ميتة الشهرة كالمصلوب مثلا انتهي ٥

حديث ان الصدقة لا تنبغي لال محمد الخ قلت وسببه كما يوخذ من صحيح مسلم ان عبد المطلب والفضل بن عباس قد سالا العمل علي الصدقة بنصيب العامل فقال ان الصدقة فذكره قال النووي فيه دليل علي انها محرمة سوا كانت بسبب العمل او بسبب الفقر والمسكنة وغيرهما من الاسباب الثمانية وهذا هو الصحيح عند اصحابنا وجوز بعض اصحابنا لبني هاشم وبني المطلب العمل عليها بسهم العامل لانه اجارة وهذا ضعيف او باطل وهذا الحديث صريح في رده **قوله** صلي الله عليه وسلم انما هي اوساخ الناس تنبيه علي انه العلة في تحريمها علي بني هاشم وبني المطلب وانه لكرامتهم وتنزيههم علي الاوساخ ومعني اوساخ الناس انها تطهير لاموالهم ونفوسهم كما قال الله تعالي خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم فهي كغسالة الاوساخ انتهي كلام النووي ٥

حديث ان الصدقة لا تحل لنا وان موالي القوم منهم قلت وسببه كما في الترمذي عن ابي رافع ان رسول الله صلي الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم علي الصدقة فقال لابي رافع اصحبني كما تصيب منها فقال لا حتي اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاسيله فانطلق الي النبي صلي الله عليه وسلم فساله فقال ان الصدقة لا تحل لنا وان موالي القوم منهم قال وهذا حديث حسن صحيح وابو رافع مولي النبي صلي الله عليه وسلم اسمه اسلم وابن ابي رافع هو عبيد الله بن ابي رافع كاتب علي بن ابي طالب رضي الله عنه انتهي ٥

حديث ان الصعيد الطيب طهور ما لم تجد الما ولو الي عشر حجج الخ وسببه كما في ابي داود عن رجل من بني عامر قال دخلت في الاسلام فاهمني ديني فاتيت ابا ذر فقال لي ابو ذر اني اجتويت المدينة فامر لي رسول الله صلي الله عليه وسلم بذود وبغنم فقال لي اشرب من البانها واشك في ابوالها فقال ابو ذر فكنت اعزب عن الما ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فاتيت رسول الله صلي الله عليه وسلم بنصف النهار وهو في رهط من اصحابه وهو في ظل المسجد فقال ابو ذر فقلت نعم هلكت يا رسول الله قال وما اهلكك قلت اني كنت اعزب عن الما ومعي اهلي فتصيبني الجنابة فاصلي بغير طهور فامر لي رسول الله صلي الله عليه وسلم بما فجات جارية سودا بعس يتخضخض ما هو بملان فتسترت الي بعير فاغتسلت ثم جيت فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا ابا ذر ان الصعيد فذكره **قوله** فاهمني ديني اي احزنني وغمني وديني بكسر الدال اي اهمني الخوف علي ديني **قوله** اجتويت المدينة بالجيم اي استوخمتها ولم توافق طبعي وهو افتعلت من الجوي وهو المرض وداء الجوف وذلك اذا لم يوافق هواوها وماوها طبع الادمي ويقال استوخمت المدينة اذا كرهت المقام بها وان كنت في نعمة **قوله** بذود بالذال المعجمة المفتوحة وهي من الابل ما بين الثنتين الي التسع وقيل ما بين الثلاث والعشر واللفظة مونثة ولا واحد لها من لفظها كالنعم **قوله** اعزب بسكون العين المهملة وضم الزاي اي اغيب وابعد وسمي العازب عازبا لبعده عن الما **قوله** ومعي اهلي فيه السفر بالزوجة والاولاد الي البلاد التي ليس بها ما والاقامة بها **قوله** بنصف النهار اي في نصف النهار **قوله** في رهط الرهط ما دون العشرة من الرجال ليس فيهم امراة وسكون الها افصح من فتحها وهو جمع لا واحد له من لفظه **قوله** وهو في ظل المسجد او في ظل حايطه وفيه الارتفاق بالجلوس في الظل دون الشمس كما قال تعالي حكاية عن موسي ثم تولي الي الظل وفيه الرفق باصحابه بجلوسهم معه في الظل لئلا يحصل لهم مشقة بالجلوس في الشمس في البلاد الحارة **قوله** كنت اعزب بضم الزاي كما تقدم **قوله** بغير طهور بضم الطاء اي طهارة **قوله** بعس بالعين المهملة المضمومة وسين مهملة وهو القدح الكبير **قوله** يتخضخض بمعجمات اي يتحرك **قوله** ان الصعيد اي التراب وقيل هو وجه الارض كان عليه تراب او لم يكن الطيب هو الطاهر منه **قوله** طهور بفتح الطا وهو الذي يتطهر به **قوله** وان لم يجد الما عشر سنين اي للشخص له يفعل التيمم مرة بعد اخري وان بلغت مدة عدم الما عشر سنين وما زاد عليها **قوله** فاذا وجدت الما فامسه جلدك بكسر الميم وتشديد السين اي توضا به واستعمله في الطهارة من غسل وغيره ٥

حديث ان الصلاة والصيام والذكر يضاعف الخ **قوله** ان الصلاة والصيام اي الفرض والنفل **قوله** والذكر اي من تلاوة وتسبيح وتكبير وتهليل كل ذلك في ايام الجهاد يضاعف علي ثواب النفقة في سبيل الله بسبع مائة ضعف ٥

حديث ان الظلم ظلمات يوم القيمة **قوله** الظلم قال في الفتح الظلم وضع الشي في غير موضعه الشرعي قال ابن الجوزي الظلم يشتمل علي معصيتين اخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه اشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذي لا يقدر علي الانتصار وانما ينشا الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدي لاعتبر فاذا سعي المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوي اكتنفت ظلمات الظلم الظالم

حيث لا يغني عنه ظلمه شيا انتهي ن
حديث ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا الخ قوله ليتكلم
كذ اللاكثر وفي رواية ابي ذر يتكلم بحذف اللام قوله بالكلمة اي الكلام المشتمل علي ما يفهم
الخير او الشر سوا طال ام قصر كما يقال كلمة الشهادة وكما يقال للقصيدة كلمة فلان قوله
لا يلقي لها بالا بالقاف في جميع الروايات اي لا يتاملها بخاطره ولا يتفكر في عاقبتها ولا يظن
انها لا تؤثر شيا وهو من نحو قوله تعالي وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم وفي لفظ
رواه اصحاب السنن ان احدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت
يكتب الله له بها رضوانه الي يوم القيمة وقال في السخط مثل ذلك قوله يهوي بفتح
اوله وسكون الها وكسر الواو وقال عياض المعني ينزل فيها ساقطا وقد جا بلفظ ينزل
بها في النار لان دركات النار الي اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوي من قريب
وهوي بعيد قوله في الحديث الثاني ما يتبين فيها اي لا يتطلب معناها اي لا يثبتها
بفكر ولا يتاملها حتي يثبت فيها فلا يقولها الا ان ظهرت المصلحة في القول قوله
يزل بها بفتح اوله وكسر الزاي بعدها لام اي يسقط قال ابن عبد البر الكلمة التي يهوي
صاحبها بسببها الي النار هي التي يقولها عند السلطان الجابر وزاد ابن بطال بالبغي
او بالسعي علي المسلم فيكون سببا لهلاكه وان لم يرد القايل ذلك لكنها ربما ادت الي
ذلك فيكتب علي القايل اثمها والكلمة التي ترفع بها الدرجات ويكتب بها الرضوان
هي التي يدفع بها عن المسلم مظلمة او يفرج بها عنه كربة او ينصر بها مظلوما وقال
غيره في الاولي هي الكلمة عند ذي السلطان يرضيه بها فيما يسخط الله قال
ابن التين هذا هو الغالب وربما كانت عند غير السلطان ممن يتاتي منه ذلك
ونقل عن ابن وهب ان المراد بها التلفظ بالسوء والفحش ما لم يرد بذلك
لامر الله في الدين وقال القاضي عياض يحتمل ان تكون تلك الكلمة من الخنا والرفث وان
يكون في التعريض بالمسلم بكبيرة او استخفاف بحق النبوة والشريعة
وان لم يعتقد ذلك وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام هي الكلمة التي لا يعرف
قايلها حسنها من قبحها قال فيحرم علي الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه
من قبحه قلت وهذا الذي يجري علي قاعدة مقدمات الواجب وقال النووي
في هذا الحديث حث علي حفظ اللسان فينبغي لمن اراد ان ينطق ان يتدبر
ما يقول قبل ان ينطق فان ظهرت فيه مصلحة تكلم والا امسك قلت وهو
صريح الحديث الاول والثاني ن
حديث ان العبد اذا نصح لسيده الخ تقدم البحث فيه في اذا ادي العبد حق الله
حديث ان العبد اذا كان همه الخ قوله اذا كان همه الهم العزم قوله كف الله عليه
ضيعته اي يجمع الله عليه معيشته ويضمها اليه قوله ضيعته قال في الدر الضيعة ما
يكون منه معاش الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة قوله افشي الله عليه
ضيعته قال في النهاية اي كثر الله عليه معاشه ليشغله عن الاخرة ن
حديث ان العبد اذا صلي في العلانية الخ قلت هذا عبد اخلص في عبادته
ظاهرا فلم يراي بها وباطنا فلم يترك ما يطلب فعله فيها كل ذلك لله تعالي فكان وافقا

عند

عند حدوده ممتثلا لاوامره مجتنبا لمناهيه فهذا هو العبد الذي يوصف بانه
قايم علي قدم الطاعة فهو العبد حقا ن
حديث ان العبد ليوجر في نفقته كلها الا البنا قلت هو محمول علي البنا الذي
لا يحتاج اليه او علي المزخرف ونحوه اما بيت يسكنه من الحر والبرد والمطر
والسارق او علي جهة قربة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهذا مطلوب ومرغب فيه
حديث ان العبد اذا لعن شيا صعدت اللعنة الي السما الخ قوله اذا لعن شيا
دخل في ذلك الانسان وغيره البهيمة والطير والوحش والبرغوث وغيرها فاللعنة
خطرة لانه حكم بانه ابعد الملعون وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله ويطلع عليه
رسوله ان شا قوله صعدت بفتح الصاد وكسر العين قال في المصباح وصعد
في السلم والدرجة من باب تعب قوله فتغلق ابواب السما دونها لان ابواب
السما لا تفتح الا للعمل الصالح لقوله تعالي اليه يصعد الكلم الطيب وقوله تعالي
لا تفتح لهم ابواب السما ولا يدخلون الجنة قوله ثم تهبط الي الارض فتغلق
ابوابها دونها اي تنزل اللعنة الي الارض لتصل الي سجين فتغلق ابواب
الارض دونها ثم تاخذ يمينا وشمالا اي لا تدري اين تذهب قوله فاذا
لم تجد مساغا اي مسلكا وسبيلا تنتهي منه الي مكان تستقر فيه قوله
رجعت الي الذي لعن بضم اللام وكسر العين فان كان لذلك اهلا وقعت عليه
قوله والا بان لم يكن اهلا رجعت باذن ربها الي قايلها ويدل علي ذلك
ما رواه الامام احمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلي
الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذا وجهت الي من وجهت اليه فان اصابت
عليه سبيلا او وجدت فيه مسلكا والا قالت يا رب وجهت الي فلان فلم
اجد فيه مسلكا ولم اجد عليه سبيلا فيقال ارجعي من حيث جيت يعني
الي قايلها ونظير ذلك من قال لاخيه يا كافر وقد تقدم ن
حديث ان العبد اذا اخطا خطية نكتت في قلبه نكتة سودا الخ قال
الدميري رواه قوله وقال حسن صحيح ورواه الحاكم وصححه ايضا قوله
نكتت بالنون المضمومة والكاف المكسورة والمثناه الفوقية المفتوحة قال
في النهاية اي اثر قليل كالنقطة شبه الوسخ في المراة والسيف ونحوهما
انتهي قوله وهو الران قال في النهاية اصل الرين الطبع والتغطية ومنه
قوله تعالي كلا بل ران علي قلوبهم اي طبع وختم انتهي وقال البيضاوي
والرين الصدا وقال في المصباح ران الشي علي فلان رينا من باب باع غلب
عليه ثم اطلق المصدر علي الخطا وقال الجوهري الرين الطبع والدنس يقال
ران علي قلبه ذنبه يرين رينا وريونا اي غلب قال ابو عبيدة في قوله
كلا بل ران علي قلوبهم ما كانوا يكسبون اي غلب وقال الحسن هو الذنب
علي الذنب حتي يسود القلب وقال ابو عبيد كلما غلبك فقد ران بك وران
عليك انتهي قلت وحاصل كلامهم مما تقدم وسياتي انه شي يعلو علي القلب
كالغشا الرقيق حتي يسود ويظلم وقال مجاهد اذا اذنب الانسان الذنب

اخلط الذنب بقلبه ثم يذنب فيحيط الذنب بقلبه حتي تغشي الذنوب قلبه قال الله تعالي بلي من كسب سيئة واحاطت به خطيئته الاية اي كثرت المعاصي والذنوب منهم حتي احاطت بقلوبهم فذلك الرين عليها قال وذلك ان القلب كالكف فيقبض بكل ذنب اصبع ثم يطبع عليه والي هذا الاشارة بقوله صلي الله عليه وسلم ان في الجسد مضغة اذا اصلحت صلح الجسد كله متصلا بقوله الحلال بين والحرام اشعارا بان اكل الحلال ينور القلب ويصلحه واكل الحرام والشبهة يفسده ويقسيه ويظلمه وقد وجد ذلك اهل الورع واكل الحرام والمسترسل في الشبهات ليس من المتقين وقد عضد ذلك قوله صلي الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ولما شرب ابو بكر الصديق جرعة لبن من شبهة استقاها فقيل له في ذلك فقال والله لو لم تخرج الا بنفسي لاخرجتها سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول كل لحم نبت من حرام فالنار اولي به وقال بكر بن عبد الله ان العبد اذا اذنب صار في قلبه كخرز الابرة ثم اذا اذنب ثانيا صار كذلك ثم اذا كثرت الذنوب صار القلب كالمنخل او كالغربال لا يعي خيرا ولا يثبت فيه صلاح قلت ويحمل الاول علي بعض اخر ثم قال سبحانه وتعالي كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون هذا في الكافرين وهذا يدل علي ان الله تعالي يري في القيمة وقال تعالي وجوه يومئذ ناضرة الي ربها ناظرة وقال مالك بن انس في هذه الاية لما حجب اعداءه فلم يروه تجلي لاوليائه حتي راوه وقال الشافعي لما حجب قوما بالسخط دل علي ان قوما يرونه بالرضي ثم قال انا والله لو لم يوقن محمد بن ادريس بانه يري ربه في المعاد لما عبده في الدنيا وقال محمد بن الفضل كما حجبهم في الدنيا عن نور توحيده حجبهم في الاخرة عن رويته وقال مجاهد محجوبون عن كرامته ورحمته ن

حديث ان الرجل يوضع في قبره وتولي عنه اصحابه حتي انه يسمع قرع نعالهم الخ وسببه كما في ابي داود وان نبي الله صلي الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا ففزع فقال من اصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وما ذاك يا رسول الله قال ان العبد فذكره قوله انه يسمع قرع نعالهم زاد مسلم اذا انصرفوا وفي رواية له يأتيه ملكان زاد ابن حبان يقال لهما منكر ونكير زاد الطبراني في الاوسط اعينهما مثل قدور النحاس وانيابهما مثل صياصي البقر واصواتهما مثل الرعد ونحوه لعبد الرزاق من مرسل عمرو بن دينار وزاد يحفران الارض بانيابهما ويطان في اشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها اهل مني لم يقلوها قوله فيقعدانه زاد في حديث البراء فتعاد روحه في جسده ظاهره في جميع الجسد وبه جزم الشيخنا في ارجوزته حيث قال

وكله كي لدي الجمهور ۝ لا جزوه لظاهر الماثور

لكن نقل شيخنا عن الحافظ ابن حجر انه سيل عن ذلك فاجاب بان ذلك فالظاهر الخبر انها تحل في النصف الاعلي انتهي قلت وعلي ان يقال قوة حلولها في النصف

الاعلي

الاعلي انها اتصال بالنصف الاسفل لكن مقرها وقوتها في الاعلي قوله فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل زاد ابو داود في اوله ما كنت تعبد فان الله هداه قال كنت اعبد الله فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل قال شيخنا قال القرطبي اختلفت الاحاديث في كيفية السوال والجواب وذلك بحسب الاشخاص فمنهم من يسال عن بعض اعتقاداته ومنهم من يسال عن كلها قال ويحتمل ان يكون الاقتصار علي البعض من بعض الرواة واتي به غيره تاما قلت هذا الثاني هو الصواب لاتفاق اكثر الاحاديث عليه نعم يوخذ خصوصا من رواية ابي داود عن انس فما يسال عن شي بعدها ولفظ ابن مردوية فما يسال عن شي من التكليفات غير الاعتقاد خاصة وصرح في رواية البيهقي من طريق عكرمة عن ابن عباس في قوله يثبت الله الذين امنوا الاية قال الشهادة يسالون عنها في قبورهم بعد موتهم قيل لعكرمة ما هو قال يسالون عن ايمان بمحمد وامر التوحيد انتهي قوله فيقال له انظر الي مقعدك من النار في رواية ابي داود فيقال له هذا بيتك كان في النار ولكن الله عز وجل عصمك ورحمك فابدلك الله به بيتا في الجنة قوله ويفسح له في قبره سبعون ذراعا زاد ابن حبان في سبعين قوله واما الكافر والمنافق قال في الفتح والروايات مجتمعة علي ان كلا من الكافر والمنافق يسال ففيه تعقب علي من زعم ان السوال انما يقع علي من يدعي الايمان ان محقا وان مبطلا ومستندهم في ذلك ما رواه عبد الرزاق من طريق عبيد بن عمير احد كبار التابعين قال انما يفتن رجلان مومن ومنافق واما الكافر فلا يسال عن محمد ولا يعرفه وهذا موقوف والاحاديث الناصة علي ان الكافر يسال مرفوعة مع كثرة طرقه الصحيحة فهي اولي بالقبول وجزم الترمذي الحكيم بان الكافر يسال انتهي وقال شيخنا قال ابن عبد البر لا يكون السوال الا لمومن او منافق كان منسوبا الي دين الاسلام بظاهر الشهادة بخلاف الكافر فلا يسال وخالفه القرطبي وابن القيم وقالا احاديث السوال فيها التصريح بان الكافر والمنافق يسالان قلت وما قاله ممنوع فانه لم يجمع بينهما في شي من الاحاديث قلت اي عن راو واحد من جميع طرقه فلا ترد رواية انس الاتية بواو العطف انتهي ثم قال وانما ورد في بعضها ذكر المنافق وفي بعضها بدله الكافر وهو محمول علي ان المراد به المنافق بدليل قوله في حديث اسماء واما المنافق والمرتاب ولم يذكر حكم الكافر وفي حديث ابي هريرة عند الطبراني من قول حماد وابي عمر الضرير ما يصرح بذلك انتهي قلت وقد قال شيخنا في ارجوزته في وصف الملكين ن

وجاه المنكر والنكير ۝ وصفها بين الوري شهير
جعدان ازرقان اسودان ۝ شعرهما تسحبه الرجلان
صوتهما كمثل رعد قاصف ۝ والعين تري مثل برق خاطف
او كقدور هي من نحاس ۝ وكاللهيب شبه الانفاس
قد حفرا الارض بانياب ترى ۝ مثل صياصي بقر قد اثرا
ومعهما مرزبة لو يجتمع ۝ اهل مني لرفعها لم ترتفع
عليهما الصلاة والسلام ۝ وهكذا الملايك الكرام
فينهرانه ويقعدانه ۝ وبعد ما يقعد يسألانه
عن ربه ودينه سليبا ۝ وعن نبيه لكي يجيبا

وثرثراه ثم تلتلاه ۞ ووهلاه ثم هولاه
وكرر سواله في المجلس ۞ ثلاث مرات بلا تلبس
وليس عن غير اعتقاد يساله ۞ اي بهذا خبر مفصل

وقال ايضا

قال بن عبد البر فيما نقلوا ۞ الكافر الصريح ليس يسال
وانما السوال للمنافق ۞ منهم كما دل حديث الصادق
والقرطبي خالف وبن القيم ۞ والاول الارجح عندي فافهم

قلت واذا تقرر ان السوال من خصايص هذه الامة كما هو الراجح ولم يكن لامة من الامم كما نص عليه الترمذي وبن عبد البر ظهر ان السوال انما هو لمن ينتسب اليها حقيقة او ادعا بخلاف الكافر المصرح فانه لا ينتسب اليها ولا يسال وقيل هو عام في الامم كلها وقيل بالوقف ويحتمل ان يكون قول من قال بانه يسال بانه ممن يرى انه عام في جميع الامم قلت وكما في الروايات المسنده عن عبيد بن عمير قال يبعث رجلان مومن ومنافق فاما المومن فيفتن سبعا واما المنافق فيفتن اربعين صباحا انتهي وتكرر السوال ثلاثا في كل مجلس وقال بن عبد البر الاثار تدل علي ان الفتنة لمن كان منسوبا الي اهل القبلة واما الكافر الجاحد فلا يسال قال في الفتح بعد نقله وتعقبه بن القيم في كتاب الروح وقال في الكتاب والسنة دليل علي ان السوال للكافر والمسلم قال الله تعالي يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة ويضل الله الظالمين وفي حديث انس في البخاري واما المنافق والكافر بواو العطف وفي حديث ابي سعيد فان كان مومنا فذكره وفيه فياتيه منكر ونكير الحديث اخرجه احمد هكذا قال واما قول ابي عمر فاما الكافر الجاحد فليس ممن يسال عن دينه فجوابه انه نفي بلا دليل بل في الكتاب العزيز الدلالة علي ان الكافر يسال عن دينه قال تعالي فلنسالن الذين ارسل اليهم ولنسالن المرسلين وقال تعالي فوربك لنسالنهم اجمعين قال الحافظ لكن للنافي ان يقول ان هذا السوال يكون يوم القيمة انتهي قلت وجوابه عن قوله انها في حديث انس بواو العطف قال الحافظ في الفتح ورد في البخاري في باب خفق النعال بهذه الطريق واما الكافر او المنافق بالشك انتهي وتقدم ان شيخنا قال بانه لم يجمع بينهما في شي من الاحاديث ولا يرد عليه طريق انس كونها بواو العطف ذكرها البخاري في باب ما جا في عذاب القبر فقد وردت بالشك في باب خفق النعال بالطريق المذكورة ويويد ذلك ان جميع الروايات بالشك واذا ورد ذكر الكافر وحده فهو محمول علي المنافق كما تقدم عن شيخنا فاتضح ما قاله بن عبد البر وتبعه شيخنا وقال انه الارجح وهو الذي يظهر ولي به اسوة ولا اقول سواه **قوله** لا دريت ولا تليت كذا في اكثر الروايات بمثناه مفتوحة بعدها لام مفتوحة وتحتانية ساكنة اي لا فهمت ولا قرات القران او المعني لا دريت ولا اتبعت من يدري **قوله** يسمعها من يليه غير الثقلين قال المهلب المراد الملايكة الذين يلون فتنته قال في الفتح ولا وجه لتخصيصه بالملايكة فقد ثبت ان البهايم تسمعه وفي حديث البرا يسمعها من بين المشرق والمغرب وفي حديث ابي سعيد عند احمد يسمعه خلق الله كلهم غير الثقلين وهذا يدخل فيه الحيوان والجماد لكن يمكن ان يخص منه الجماد ويويده ان في حديث ابي هريرة عند البزار يسمعه كل دابة الا الثقلين والمراد بالثقلين الانس والجن قيل لهم ذلك لانهم كالثقل علي وجه الارض قال المهلب الحكمة في ان الله يسمع

الجن

الجن في قول الميت قدموني ولا يسمعهم صوته اذا عذب ان كلامه قبل الدفن يتعلق باحكام الدفن وصوته اذا عذب في القبر متعلق باحكام الاخرة وقد اخفى الله علي المكلفين احوال الاخرة الا من شا الله ابقا عليهم وفي الحديث اثبات عذاب القبر وانه واقع علي الكفار ومن شاء الله من الموحدين وفيه المسايلة في القبر وهي واقعة علي كل احد الا ما استثني كما سياتي وتقدم اختصاصها بهذه الامة علي الراجح وقال ابن القيم الذي يظهر ان كل نبي مع امته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سوالهم واقامة الحجة عليهم كما يعذبون في الاخرة بعد السوال واقامة الحجة نقله في الفتح واقره وقد علمت ان الراجح ما تقدم وفيه ذم التقليد في الاعتقادات لمعاقبة من قال كنت اسمع الناس يقولون شيا فقلته وفيه ان الميت يحيي في قبره للمسالة خلافا لمن رده واحتج بقوله تعالي امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين الاية قالوا فلو كان يحيي في قبره للزم ان يحيي ثلاث مرات ويموت ثلاث مرات وهو خلاف النص فالجواب ان المراد بالحياة في القبر للمسايلة ليست الحياة المستقرة المعهودة في الدنيا التي يقوم فيها الروح بالبدن وتدبيره وتصرفه وتحتاج الي ما يحتاج اليه الاحيا بل هي مجرد اعادة لفايدة الامتحان الذي وردت به الاحاديث الصحيحة فهي اعادة عارضة كما حيي خلق كثير من الانبيا لمسايلتهم لهم عن اشيا ثم عادوا موتي **فايده** قال شيخ شيوخنا حين سيل عن الاطفال هل يسالون الذي يظهر اختصاص السوال بمن يكون مكلفا وتبعه عليه شيخنا وقال انه يقتضي كلام الروضة والذين لا يسالون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير الطعن اذا كان صابرا محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم الجمعة او ليلتها السابع القاري كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن من قرا في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله احد

حديث ان العرافة حق الي وسببه كما في ابي داود حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا غالب القطان عن رجل عن ابيه عن جده انهم كانوا علي منهل من المناهل فلما بلغهم الاسلام جعل صاحب الما لقومه ماية من الابل علي ان يسلموا فاسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له ان يرتجعها منهم فارسل ابنه الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال له ايت النبي صلي الله عليه وسلم فقل له ان ابي يقريك السلام وانه جعل لقومه ماية من الابل علي ان يسلموا فاسلموا وقسم الابل بينهم وبدا له ان يرتجعها منهم افهو احق ام هم فان قال لك نعم او لا فقل له ان ابي شيخ كبير وهو عريف الما وانه يسالك ان تجعل لي العرافة بعده فاتاه فقال له ان ابي يقريك السلام فقال وعليك وعلي ابيك السلام فقال ان ابي جعل لقومه ماية من الابل علي ان يسلموا فاسلموا وحسن اسلامهم ثم بدا له ان يرتجعها منهم افهو احق بها ام هم فقال ان بدا له ان يسلمها لهم فليسلمها وان بدا له ان يرتجعها فهو احق بها منهم فان اسلموا فلهم اسلامهم وان لم يسلموا قوتلوا علي الاسلام فقال ان ابي شيخ كبير وهو عريف الما وانه يسالك ان تجعل لي العرافة بعده قال ان العرافة فذكره **قوله** انهم كانوا علي منهل بفتح الميم والها كل ما يرده عابر الطريق وما كان علي غير الطريق لا يدعي منهلا ولكن يضاف الي موضعه او الي امر هو مختص به فيقال منهل بني فلان او منهل بهم او موضع نهلهم قال الجوهري

المنهل المورد وهو عين ما ترده الابل في المراعي انتهي وقال في المصباح المنهل بفتح الميم والها المورد وهو عين ما ترده الابل **قوله** جعل صاحب الما اي المنهل قال ابن رسلان لعل المراد بصاحب الما حافظه الذي يلي حبسه وارساله ومصالح امره **قوله** علي ان يسلموا فاسلموا اي ان يدخلوا في الاسلام فيه انه يستحب لامير القوم وكبيرهم ترغيبهم في الاسلام ووعدهم باعطا الاموال الجزيلة والولايات السنية من ماله او من بيت المال **قوله** فقل له ان ابي يقريك السلام فيه ان السلام مقدم علي طلب الحاجة **قوله** فان قال لك نعم او لا فقل له اي علي كلي الجوابين ان ابي شيخ كبير اي كبير السن او القدر وكلاهما فيه استعطاف وتحنن **قوله** وهو عريف الما اي نقيب علي الجماعة الذين يتصرفون في ما المنهل الذي هم عليه ويشبه ان يقول هذا القول كالعذر المانع له من الوفود عليه لضعف حركته لكبره واشتغاله بعرافة الما ولا يقوم غيره مقامه **قوله** فقال عليك وعلي ابيك السلام وفيه ان الرد علي الفور لاتيانه بالفا فلو اخر بسكوت طويل او كلام كثير لم يقتض لانقضا سببه **قوله** ان بدا له ان يسلمها لهم فليسلمها لهم اي اراد ان يسلمها لعله كان قسمها بينهم ولو سلمها لهم بل تركها عنده او الثمن الراعي عليهم او غيره **قوله** فان اسلموا اي استمروا علي اسلامهم **قوله** فلهم اسلامهم اي لهم نفع اسلامهم من الامان علي انفسهم واموالهم وذراريهم **قوله** ان العرافة حق اي عمل العرافة حق ليس بباطل لان فيها مصلحة للناس ورفقا بهم في احوالهم وامورهم لكثرة احتياجهم اليها **قوله** ولا بد للناس اي في انتظام امورهم واجتماع كلمتهم من العرفا عليهم **قوله** ولكن العرفا في النار قال في النهاية قاله تحذيرا من التعرض للرياسة والحرص عليها لما في ذلك من الفتنة وانه اذا لم يقم بحقها اثم واستحق العقوبة العاجلة والاجلة انتهي وتقدم تعريفها في المحلة

حديث ان العرق يوم القيمة ليذهب في الارض سبعين باعا وانه ليبلغ الي افواه الناس او الي اذانهم وفي رواية عند مسلم يقوم احدهم في رشحه الي انصاف اذنيه وفي رواية فيكون الناس علي قدر اعمالهم في العرق قال النووي قال القاضي يحتمل ان المراد عرق نفسه وغيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال ودنو الشمس من روسهم وزحمة بعضهم انتهي ن

حديث ان العين لتولع بالرجل باذن الله حتي يصعد حالقا الخ الحالق الجبل العالي **قوله** لتولع اولع بالشي بالبنا للمفعول يولع ولوعا بفتح الواو علق به وفي لغة ولع بفتح اللام وكسرها يلع بفتحها فيهما مع سقوط الواو ولعا بسكون اللام وفتحها ن مصباح

حديث ان الغادر ينصب له لوا يوم القيمة الخ في رواية يرفع بدل ينصب قال الكرماني الرفع والنصب هنا بمعني واحد يعني لان الغرض اظهار ذلك قال شيخ شيوخنا قال ابن ابي جمرة الغدر علي عمومه في الجليل والحقير وفيه ان لصاحب كل ذنب من الذنوب التي يريد الله اظهارها علامة يعرف بها صاحبها ويوجه قوله تعالي يعرف المجرمون بسيماهم قال وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلي هذا يكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدراته قال والحكمة في نصب اللوا ان العقوبة تقع غالبا بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللوا اشهر الاشيا عند العرب انتهي

حديث

حديث ان الغضب من الشيطان وان الشيطان الخ قال ابن رسلان وروي في غير هذا الحديث الامر بالاغتسال مكان الوضوء فيحمل امر الاغتسال علي الحالة الشديدة التي يكون الغضب فيها اقوي واغلب من الحالة التي امر فيها بالوضوء والاقوي للاتم والاكمل والوضوء للاضعف وانما كان الغضب من الشيطان لانه السبب المحرك له بوسوسته في القلب **قوله** وان الشيطان خلق مبني للمفعول **قوله** من النار لانه من الجان الذين قال الله فيهم وخلق الجان من مارج من نار وكانوا سكان الارض قبل ادم عليه السلام وكان ابليس اعبدهم فلما عصي الله تعالي بترك السجود لادم لعنه الله وجعله شيطانا كذا قاله ابن رسلان **قوله** وانما تطفا النار بالما اي تخمد **قوله** فليتوضا اي وضوءه للصلاة وان كان وان كان علي وضو كذا قاله ابن رسلان ن

حديث ان الفخذ عورة سياتي الكلام عليه في حديث الفخذ عورة ن

حديث ان القبر اول منازل الاخرة الخ قلت واوله كما في ابن ماجة قال كان عثمان ابن عفان اذا وقف علي قبر بكي حتي يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان القبر فذكره **قوله** ان القبر القبر واحد القبور في الكثرة واقبر في القلة واختلفوا في اول من سن القبر فقيل الغراب لما قتل قابيل هابيل وقيل بنو اسرايل وليس بشي وفي التنزيل ثم اماته فاقبره اي جعل له قبرا يواري فيه اكراما له ولم يجعله مما يلقي علي وجه الارض ياكله الطير والوحش والحديث قال في الكبير رواه الترمذي وقال حسن غريب انتهي قال الدميري رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد قال وانشد عثمان علي قبره

فان تنج منها تنج من ذي عظيمة ۝ والا فاني لا اخالك ناجيا ۝

حديث ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها قال شيخنا قال التوربشتي هذا الحديث من جملة ما ينزه السلف عن تاويله كاحاديث السمع والبصر واليد من غير تشبيه بل نعتقدها صفات لله تعالي لا كيفية لها انتهي وقال في الكبير ت حسن وسياتي فيه مزيد في ان قلوب بني ادم ن

حديث ان الكافر ليسحب لسانه يوم القيمة الخ **قوله** الفرسخ والفرسخين الفرسخ ثلاثة اميال وقال الحافظ ابن حجر انه حديث ضعيف ن

حديث ان الكافر ليعظم حتي ان ضرسه لاعظم من احد سياتي الكلام عليه في ضرس الكافر اعظم من احد ن

حديث ان الذي انزل الدا انزل الشفا **قوله** الدا قال شيخنا قال الموفق البغدادي الدا خروج البدن او العضو عن اعتداله باحدي الدرج الاربع ولا شي منها الاوله ضد وشفا الضد بضده ومما يتعذر استعماله للجهل به او فقده او موانع اخر انتهي والشفا هو البرء من المرض وسياتي فيه مزيد في ما انزل الله دا ن

حديث ان الذي يتخطي رقاب الناس الخ القصب بالضم المعا والجمع اقصاب وقيل القصب اسم للامعا كلها وقيل هو ما كان اسفل البطن منها وقال في الكبير ك وتعقب

حديث ان الذي ياكل او يشرب في انية الذهب والفضة انما يجرجر الخ **قوله** انما يجرجر بضم التحتانية وفتح الجيم وسكون الرا ثم جيم مكسورة ثم را من الجرجرة وهو

صوت يردده البعير في حنجرته اذا هاج نحو صوت اللجام في فك الفرس قال النووي اتفقوا على كسر الجيم الثانية من تجرجر وتعقب بان الموفق بن حمزة حكى فتحها قوله في بطنه نار جهنم الاكثر بنصبه نار على ان الجرجرة بمعنى الصب او التجرع فيكون نار انتصبا على المفعولية والفاعل الشارب اي يصب او يتجرع وجا الرفع على ان الجرجرة هي التي تصوت في البطن قال النووي النصب اشهر قال شيخنا اتفقوا على كسر الجيم الثانية من يجرجر واختلفوا في نصب نار ورفعه والنصب على انه مفعول والفاعل ضمير الشارب ومعنى يجرجر اي يلقيها في بطنه بجرع متتابع يسمع جرجرة وهي الصوت لتردده في حلقه واما الرفع فعلى انه فاعل ومعناه تصوت النار في بطنه والجرجرة هي التصويت ويسمى المشروب نارا لانه يوول اليها كما قال تعالى الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في انية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان او امراة ولا يلتحق ذلك بالحلي للنسا لانه ليس من التزين الذي ابيح لها في شي قال القرطبي وغيره في الحديث تحريم استعمال اواني الذهب والفضة في الاكل والشرب ويلحق بهما ما في معناهما مثل التطيب والتكحل وساير وجوه الاستعمالات وبهذا قال الجمهور واغربت طايفة شذت فاباحت ذلك مطلقا ومنهم من قصر التحريم على الاكل والشرب ومنهم من قصره على الشرب لانه لم يقف على الزيادة في الاكل واختلفوا في علة المنع فقيل ان ذلك يرجع الى عينهما وقيل لكونهما الاثمان وقيم المتلفات وقيل علة التحريم السرف والخيلا او كسر قلوب الفقرا واختلف في اتخاذ الاواني دون استعمالها والاشهر المنع وهو قول الجمهور ورخصت فيه طايفة ويتفرع على ذلك غرامة ارش ما افسد منها وجواز الاستيجار عليها

حديث ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة الى المصورين والمراد بالصور هنا التماثيل التي لا روح لها قوله يقال لهم احيوا ما خلقتم هو امر تعجيز اي اجعلوا ما صورتم حيوانا ذا روح ونسبة الخلق اليهم انما هي على سبيل التهكم والاستهزا ويستفاد منه تعذيب المصور وهو ان يكلف نفخ الروح في الصورة التي صورها وهو لا يقدر على ذلك فيستمر تعذيبه واستشكل بان استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا قد يكون مسلما واجيب بان المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه واستدل به على ان العباد مخلوقة لله تعالى للحوق الوعيد عن تشبه بالخالق فدل على ان غير الله ليس بخالق حقيقة وقد اجاب بعضهم بان الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لاحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر واما استثنا غير ذي الروح فورد مورد الرخصة وتقدم فوايد كثيرة في اشد الناس عذابا

حديث ان الما طهور لا ينجسه شي وسببه كما في ابي داود عن ابي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بير بضاعة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض وعذر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الما فذكره قوله بير بضاعة قال في النهاية

وهي

وهي بير معروفة بالمدينة والمحفوظ ضم البا وحكي كسرها قال شيخنا والضاد معجمة وقيل بالصاد المهملة قوله وهي يلقى فيها قال شيخنا قال الخطابي قد يتوهم من هذا انه كان عادة لهم وانهم يفعلونه عمدا وليس كذلك ولم يزل عادة الناس قديما وحديثا مسلمهم وكافرهم تنزيه المياه وصونها عن النجاسات وقد ورد لعن من تغوط في موارد الما وشوارعه وانما كان ذلك من اجل ان هذه البير في حدور من الارض وكانت السيول تكسح هذه الاقذار من الطرق والافنية وتحملها فتلقيها فيها وكان الما لكثرته لا يوثر فيه وقوع هذه الاشيا ولا يغيره قال النووي في شرح المهذب وقيل كانت الريح تلقي ذلك حكاه صاحب الحاوي وغيره قال ويجوز ان يكون السيل والريح يلقيان قال صاحب الشامل ويجوز ان المنافقين كانوا يفعلون ذلك قال النووي والحيض بكسر الحا وفتح اليا وفي رواية المحايض ومعنى الخرق التي يمسح بها دم الحيض قال الازهري وغيره قوله وعذر الناس بفتح العين وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهي الغايط سمي بذلك لانهم كانوا يلقونه في العذرات وهي افنية الدور وضبط ايضا بكسر العين وفتح الذال كمعدة ومعد وكلاهما صحيح وضم العين فيها تصحيف ذكر ذلك النووي ثم ابن سيد الناس في شرح الترمذي قوله لا ينجسه شي نكرة في موضع النفي فتعم ساير النجاسات لكنه عام مخصوص خص منه المتغير بالنجاسة الواقعة فيه فان الاجماع خصه قال ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان الما القليل والكثير اذا وقعت فيه نجاسة فغيرت الما طعما او لونا او رايحة انه نجس ما دام كذلك والمراد ببير بضاعة الما الكثير الذي لم تغيره نجاسة وقعت فيه فان هذه صفة بير بضاعة واحترز بوقعت فيه عن تغير برايحة جيفة ملقاة بقربه فان ذلك لا يوثر

حديث ان الما لا ينجسه شي الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه قال الدميري وتفرد به ابن ماجة وهو حديث ضعيف ورواه الدارقطني والبيهقي بدون او لونه وسبب ضعفه ان في اسناده رشدين بن سعد المصري وهو واه وقال ابو حاتم بن حبان الصحيح ارساله واشار الشافعي ايضا الى ضعفه واستغنى عنه بالاجماع قلت وتقدم كلام ابن المنذر

حديث ان الما لا يجنب قلت وسببه كما في ابن ماجة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجا النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل او ليتوضا فقالت يا رسول الله اني كنت جنبا قال ان الما فذكره قوله يجنب قال شيخنا بضم اوله وكسر النون ويجوز فتح اوله مع ضم النون قال النووي والاول افصح واشهر قال الخطابي معناه لا ينجس وحقيقته انه لا يصير بمثل هذا الفعل الى حالة يجتنب فلا يستعمل اخذا من اصل معنى الجنابة الذي هو البعد انتهى وقال الدميري والحديث رواه احمد والاربعة وقال الترمذي حسن صحيح قال في النهاية حديث ابن عباس الما لا يجنب والارض لا تجنب وكذلك الثوب يريد ان هذه الاشيا لا يصير شي منها جنبا يحتاج الى الغسل لملامسة الجنب اياه قوله بعض ازواج قال ابن رسلان

هي ميمونة بنت الحارث كما في رواية الدارقطني وغيره وعن الخطيب انها سوده
ولعلها قضيتان **قوله** في جفنه بفتح الجيم جمعها جفان ككلبه وكلاب وتجمع
علي جفنات كسجده وسجدات وهي الفصحة كما ورد في رواية وفيه جواز الطهارة
من انية الجنب **قوله** جنبا بضم الجيم والنون وتنوين البا وفيه شاهد علي اللغة
الفصحي ان الجنب يطلق علي الانثي كما يطلق علي الذكر ويقال رجلان جنب ورجال
جنب وربما طابق علي قله فيقال جنبه وجنبون وجنبان واصل الجنابة
البعد والمراد هنا البعد عن مواضع الصلاة قلت وفي ابي داود نهي ان يتوضا
الرجل بفضل وضوء المراة قال شيخنا قال الخطابي وجه الجمع بين الحديثين ان
ثبت هذا ان النهي انما وقع عن التطهر بفضل ما تستعمله المراة من الما وهو
ما سال او فضل عن اعضايها عند التطهر به دون الفضل الذي تستره
في الانا ومن الناس من جعل النهي في ذلك علي الاستحباب دون الايجاب
وكان ابن عمر يذهب الي ان النهي انما هو اذا كانت جنبا او حايضا فاذا كانت
طاهرا فلا باس به قال واسناد حديث عايشة في الاباحة اجود من اسناد
خبر النهي وقال محمد بن اسمعيل خبر الاقرع لا يصح والصحيح في هذا الباب حديث
عبد الله وهو موقوف ومن رفعه فقد اخطا انتهي **قوله** الاقرع
هو الحكم بن عمرو بن مجدع وقيل بجدع ويقال له الحكم بن الاقرع الغفاري
اخو رافع ولهما صحبة نزل البصرة وولي خراسان ومات بمرو عام دعه ن

حديث ان المومن ليدرك بحسن الخلق درجة القايم الصايم قال عبد الله
ابن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذي وتقدم له طرق
اخري في اتق الله حيثما **قوله** درجة الصايم القايم اعلي درجات الليل
القيام في التهجد واعلي درجات النهار الصيام في شدة الهواجر وصاحب
الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه ن

حديث ان المومن لينضي شيطانه الخ هو بالمثناة المضمومة والنون
الساكنة والضاد المعجمة المكسورة قال في النهاية اي يهزله ويجعله نضوا
والنضو الدابة التي اهزلتها الاسفار واذهبت لحمها انتهي . ذكر الله
واتبع اوامره وخالف وسوسة الشيطان ن

حديث ان المومن اذا اصابه السقم الخ قلت واوله كما في ابي داود
عن عامر الرام قال اني لببلادنا اذ رفعت لنا رايات والوية فقلت ما
هذا قالوا هذا لوا رسول الله صلي الله عليه وسلم فاتيته وهو تحت شجرة
قد بسط له كسا وهو جالس عليه وقد اجتمع اليه اصحابه فجلست اليهم
فذكر رسول الله صلي الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المومن فذكره وبعد
لفظ النبوة فقال رجل ممن حوله يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط
قال قم عنا فلست منا فبينما نحن عنده اذ اقبل رجل عليه كسا وفي يده
شي قد التف عليه فقال يا رسول الله اني لما رايتك اقبلت فمررت بغيضة شجر
فسمعت فيها اصوات فراخ طاير فاخذتهن فوضعتهن في كساي فجات امهن

فاستدارت

فاستدارت علي راسي فكشفت لها عنهن فوقعت عليهن معهن فلففتهن بكساي
فهن اولاء معي قال ضعهن عنك فوضعتهن وابت امهن الا لزومهن فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم لاصحابه اتعجبون لرحم ام الافراخ فراخها
قالوا نعم يا رسول الله فقال فوالذي بعثني بالحق لله ارحم بعباده من ام الافراخ
بفراخها ارجع بهن حتي تضعهن من حيث اخذتهن وامهن معهن فرجع بهن انتهي
ولنعد الي شرحه **قوله** الرامي بيا بعد الميم ويقال بحذف اليا وهو الاكثر وكان
عامر من ارمي العرب **قوله** لببلادنا بكسر الموحدة الاولي والثانية يعني اني
لفي بلادنا اي في بلاد محارب **قوله** رايات والوية وهي دون الاعلام والبنود
والبند هو العلم الكبير وجمعه بنود **قوله** قد بسط له كسا الي اخره
فيه ان العالم والامير ونحوهما ان يجلس علي بساط ونحوه ليقيه من الارض
وليتبرك بجلوسه عليه وليعلم انه كبير القوم واميرهم **قوله** اصابه السقم بضم السين
وسكون القاف وبفتحهما مثل حزن وحزن المرض **قوله** ثم ارسلوه اي اطلقوه من غفاله
قوله فلم يدر لاي شي عقلوه ولم يدر لم ارسلوه منه فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما
حصل له ولا يستيقظ من غفلته لان قلبه بحب الدنيا مشغول وبشهواتها ولذاتها
مشغوف ولا ينجع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الفوت **قوله** وفي يده شي قد
التف عليه يعني بعض الكسا الذي هو لابسه **قوله** فلست منا اي لست علي طريقتنا
وعادتنا فان المومنون مصابون ومبتلون وممرضون ويعافون **قوله** اني لما رايتك
اقبلت بضم تا المخاطب يعني اليك **قوله** بغيضة شجر بعين وضاد معجمتين قال الجوهري
والغيضة الاجمة وهي مغيض ما يجتمع فينبت فيه الشجر والجمع غياض واغياض التي
قوله فلففتهن بفتح الاولي المخففة وتشدد للمبالغة فهن اولاء بالمد وهي لغة الحجاز
والقصر لغة تميم وهو اسم اشارة للجمع مطلقا سوا كان مذكرا ام مونثا لمن يعقل ولمن
لا يعقل **قوله** الا لزومهن بالنصب **قوله** اتعجبون لرحم بضم الرا بمعني الرحمة ومنه
مكة ام رحم **قوله** من حيث اخذتهن وامهن بالنصب عطفا علي ما قبله وفي الحديث الترغيب
في الشفقة علي خلق الله تعالي من الرعية والاولاد والعبيد والطيور وغيرهم وقد يوخذ
من هذا الحديث عموم قوله عليه السلام من فرق بين والدة وولدها وانه لا يختص ن
بالادميين وفيه ان من تعدي باخذ ما لا يجوز اخذه عليه رده الي مكانه بنفسه او
نايبه باجرة او غيرها وفيه ان الافضل ان يرد بنفسه حيث لا عذر فان حصل
عذر فيستنيب في رده الي موضعه **تنبيه** لو ارسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما
فيه من التشبه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالي ما جعل الله من بحيرة ولا سايبة ولانه
قد يختلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك ازالته او التقرب الي
الله تعالي كما لو سيب دابته ويستثني من عدم الجواز ما اذا خيف علي ولده كطير ما صاده
منها فينبغي وجوب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة التي اطلقها النبي
صلي الله عليه وسلم من اجل اولادها لما استجارت به وحديثها اخرجه الطبراني في الكبير
وابو نعيم عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلي الله عليه وسلم في الصحرا فاذا مناد
يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير احدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن مني

يا رسول الله فدني منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتي
اذهب فارضعهما ثم ارجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم افعل فاطلقها
فذهبت فارضعت خشفيها ثم رجعت فاوثقها . الاعرابي فقال الك حاجة يا رسول الله
قال تطلق هذه فاطلقها فخرجت تعدو وهي تقول اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله قال
شيخنا بعد نقله في اسناده اغلب بن تميم ضعيف لكن للحديث طرق كثيرة تشهد بان للقصة
اصلا وحديث الحمرة التي امر النبي صلي الله عليه وسلم فرخيها اليها لما اخذا وجات فجعلت
تعرش والحديثان صحيحان نبه علي ذلك الزركشي وظاهر ان محل الوجوب في صيد الولد
ان لا يكون ماكولا والا فيجوز ذبحه انتهي قلت ومن هذا القبيل حديث الباب فيحتمل انه
صلي الله عليه وسلم خاف عليهما معا الهلاك او علي احدهما ان لم يكونا ماكولين انتهي فلو قال
مطلق التصرف ابحته لمن ياخذه قال شيخنا زكريا او ابحته فقط فيما يظهر حل لمن اخذه
اكله بلا ضمان وكذا اطعام غيره منه فيما يظهر ولا ينفذ تصرفه فيه ببيع ونحوه قلت الحمرة
بضم الحا وتشديد الميم وقد تخفف طاير كالعصفور وحديث الحمرة اخرجه البيهقي وابو نعيم
وابو الشيخ في كتاب العظمة عن ابن مسعود قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم في سفر فمررنا
بشجرة فيها فرخا حمرة فاخذناهما فجات الحمرة الي النبي صلي الله عليه وسلم وهي تعرش
فقال من فجع هذه بفرخيها قلنا نحن قال ردوهما موضعهما فرددناهما وروي الطيالسي
والحاكم وصححه ابو الشيخ في العظمة عن ابن مسعود قال كنا عند رسول الله صلي الله عليه
وسلم في سفر فدخل رجل غيضة فاخرج منها بيضة حمرة وفي لفظ فرخي حمرة فجات الحمرة
ترف علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال ايكم فجع هذه فقال رجل يا رسول الله انا
اخذت بيضها ولفظ الحاكم فرخيها فقال رده رده رحمة لها قيل كانوا محرمين او لانها
استجارت به اجارها وهي حلال بالاجماع لانها نوع من العصفور وقال الرافعي الاشهر ان
الحمرة حلال وقال العبادي منهم من حرمها ن

حديث ان المومن لا ينجس وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة ان النبي صلي الله
عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهب فاغتسل
ثم جا فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا علي غير طهارة
فقال سبحان الله ان المومن فذكره قوله وهو جنب يعني نفسه وفي رواية ابي داود
وانا جنب قوله فانخنست بنون ثم خا معجمة ثم نون ثم سين مهملة اي مضيت مستخفيا
وللاصيلي وابي الوقت فانبجست بالموحده والجيم كقوله تعالي فانبجست منه اثنتا
عشرة عينا اي جريت واندفعت وللمستملي فانتجست بنون ثم فوقية مثناه ثم جيم
اي اعتقدت نفسي نجسا وصحفت علي وجوه اخري وفي رواية ابي داود فاختنست
قال الشيخ ولي الدين بخا معجمة ثم مثناه فوق ثم نون وسين مهملة اي تاخرت وتواريت
قوله سبحان الله تعجب من اعتقاد ابي هريرة التنجس بالجنابة اي كيف يخفي عليه
هذا الظاهر قوله ان المومن لا ينجس زاد الحاكم من حديث ابن عباس لا حيا ولا ميتا
قال شيخ شيوخنا تمسك بمفهومه بعض اهل الظاهر فقال ان الكافر نجس العين وقواه
بقوله تعالي انما المشركون نجس واجاب الجمهور عن الحديث بان المراد طاهر الاعضا
لاعتياده مجانبة النجاسة بخلاف المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الايه بان

المراد

المراد لانهم نجس في الاعتقاد والاستقذار وحجتهم ان الله تعالي اباح نكاح نسا اهل الكتاب
ومعلوم ان عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكتابيه الا مثل
ما يجب عليه من غسل المسلمة فدل علي ان الادمي الحي ليس نجس العين ان لا فرق بين النسا والرجال
وفي هذا الحديث استحباب الطهارة عند ملابسة الامور المعظمة واستحباب احترام اهل
الفضل وتوقيرهم ومصاحبتهم علي اكمل الهيئات وكان سبب ذهاب ابي هريرة انه صلي الله عليه
وسلم كان اذا لقي احدا من اصحابه ماسحه ودعا له هكذا رواه النسايه وابن حبان من حديث
حذيفة فلما ظن ابو هريرة ان الجنب ينجس بالحدث خشي ان يماسحه صلي الله عليه وسلم
كعادته فبادر الي الاغتسال وانما انكر عليه النبي صلي الله عليه وسلم قوله وانا علي غير طهارة
وفيه استحباب استيذان التابع للمتبوع اذا اراد ان يفارقه لقوله اين كنت فاشار الي
انه كان ينبغي له ان لا يفارقه حتي يعلمه وفيه استحباب تنبيه المتبوع لتابعه علي الصواب
وان لم يساله وفيه جواز تاخير الاغتسال عن اول وقت وجوبه واستدل به البخاري علي
طهارة عرق الجنب لان بدنه لا ينجس بالجنابة فكذلك ما يحلب منه وعلي جواز تصرف
الجنب في حوايجه قبل ان يغتسل ن

حديث ان المومنين شدد عليهم قوله نكبة بالنون والكاف للموحدة وهي ما
يصيب الانسان من الحوادث وسيا تي ن

حديث ان المتشدقين بالمثناه من فوق والشين المعجمة والدال المهملة هم
المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل اراد المستهزي بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم

حديث ان المختلعات والمنتزعات الخ يعني اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من ازواجهن بغير عذر

حديث ان المراة خلقت من ضلع الخ قوله خلقت من ضلع بكسر الضاد وفتح اللام لانهن
خلقت من ضلع ادم عليه الصلاة والسلام قوله وبها عوج ضبط بالفتح وبالكسر وهو ارجح قال
شيخنا قال اهل اللغة العوج بالفتح في الاجسام المرئيه وبالكسر في المعاني غير المرئيه كالراي والكلام

حديث ان المراة تقبل في صورة شيطان الخ وسببه كما في مسلم عن جابر ان النبي
صلي الله عليه وسلم راي امراة فاتي امراته زينب وهي تمعس منيئة لها فقضي حاجته ثم خرج
الي اصحابه فقال ان المراة فذكره قوله تمعس بالمثناه الفوقيه المفتوحة ثم ميم ساكنه
ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة اي تدلك قال في التقريب معس الجلد معسه حركه
في الدباغ ومنه يمعس منيئة انتهي قوله منيئة بميم ثم نون مكسورة ثم همزة ممدودة
قال شيخنا المنيئة الدباغ والجلد ما دام فيه انتهي وقال صاحب مختار الصحاح المنيئة دبغه
والمنية المدبغة وفي حديث . منيئة لها باليمن كذا هو . هي الجلد اول ما يوضع
في الدباغ قال الكسايي سمي منيئة ما دام في الدباغ انتهي قوله تقبل في صورة شيطان
معناه الاشارة الي الهوي والدعا الي الفتنة بها لما جعل الله تعالي في نفوس الرجال
من الميل الي النسا والالتذاذ بنظرهن فهي شبيهة بالشيطان في دعايه الي الشر
بوسوسته وتزيينه قوله فان ذلك يرد ما في نفسه بالمثناه تحت من الرد وقال
صاحب النهاية جا في كتاب مسلم بالبا الموحدة من البرد فان صحت الرواية فمعناه
ان اتيانه امراته يبرد ما تحركت له نفسه من حر شهوة الجماع اي تسكنه وتجعله باردا
والمشهور في غيره فان ذلك يرد ما في نفسه بالياء من الرد اي يعكسه انتهي ن

حديث ان المراة تنكح لدينها ومالها وجمالها الخ وسببه كما في مسلم عن جابر بن عبد الله
قال تزوجت امراة في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا جابر تزوجت
قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت ثيبا قال فهلا بكرا تلاعبها فقلت يا رسول الله ان لي اخوات
فخشيت ان تدخل بيني وبينهن قال فذاك اذا ان المراة فذكره قوله فقال
يا جابر تزوجت في رواية في مسلم تزوجت وفيه ايضا هل تزوجت وفي رواية
وترك علي جوار وسياتي التنبيه علي ذلك قوله فهلا بكرا في الترمذي هلا جارية
قال شيخنا وهو منصوب بفعل محذوف اي هلا تزوجت قوله ان المراة تنكح لدينها
سياتي الكلام عليه في تنكح المراة لاربع تنبيه قوله اتزوجت قلت نعم قال بكرا
ام ثيبا قلت لا بل ثيبا قال شيخنا قال ابو البقا قوله ابكرا تقديره اتزوجت بكرا
وقوله بل ثيب يروونه بالرفع ووجهه بل هي ثيب او بل زوجتي ثيب ولو نصب
لجاز وكان احسن قلت كذا هو بالنصب في اكثر الطرق قلت وكذا هو عند
الترمذي انتهي ثم قال وقوله وترك علي جوار يقع في الرواية بالكسر والتنوين
والصحيح جواري لقوله تعالي ولكل جعلنا موالي والمنقوص في النصب تفتح
ياوه قلت وروي قال بكر ام ثيب بالرفع قال الزركشي خبر مبتدا محذوف
اي زوجتك وقوله لا بل ثيب سقطت لا في اكثر طرق الحديث واقتصر قوله
فقلت ثيبا وهو الصواب فان الاستفهام بالهمزة وام لا تجاب بلا قال ابن هشام
في المغني ام المتصلة التي تستحق الجواب انما تجاب بالتعيين لانها سوال عنه فاذا
قيل ازيد عندك ام عمرو قيل في الجواب زيدا وقيل عمرو ولا يقال لا ولا نعم
وفي رواية للبخاري هل تزوجت بكرا ام ثيبا قال ابن مالك فيه مشاهد علي ان
هل قد تقع موقع الهمزة المستفهم بها عن التعيين فتكون ام بعدها متصلة غير
منقطعة لان استفهام النبي صلي الله عليه وسلم جابرا لم يكن الا بعد علمه بتزوجه
اما بكرا واما ثيبا وطلب منه الاعلام بالتعيين كما كان يطلبه باي فالموضع موضع
الهمزة لكن استغني عنها بهل وثبت بذلك ان ام المتصلة قد تقع بعد هل كما يقع
بعد الهمزة وقوله فهلا جارية قال الزركشي منصوب بفعل مضمر اي هلا تزوجت
جارية لان هلا من الادوات المختصة بالافعال وقوله في رواية فاذا قدمت
فالكيس الكيس بنصبهما علي الاغرا انتهي ۵
حديث ان المسالة لا تحل الا لاحد ثلاثة الخ قوله دم موجع هو ان يتحمل دية
فيسعي فيها حتي يوديها الي اوليا المقتول فان لم يودها قتل المتحمل عنه فيوجعه قتله
قوله غرم مقطع الغرم بغين معجمة ومقطع بخا وظا معجمة مثاله وعين مهملة ن
المقطع الشديد الشنيع قوله وفقر مدقع بالفاء ثم قاف ومدقع بدال وعين مهملتين
بينهما قاف اي شديد يفضي بصاحبه الي الدقعاء وهي التراب ن
حديث ان المسجد لا يحل لجنب ولا حايض واوله كما في ابن ماجه عن جسرة قالت
اخبرتني ام سلمة قالت دخل رسول الله صلي الله عليه وسلم صرحة هذا المسجد فنادي
باعلي صوته ان المسجد فذكره قال الدميري ورواه البخاري في تاريخه وابو
داود من رواية عايشة وابن ماجه وابن ابي شيبة من رواية ام سلمة وضعفه

البيهقي

البيهقي وغيره وحسنه ابن القطان قوله جسرة بفتح الجيم واسكان السين المهملة بنت
دجاجة العامرية الكوفية روت عن علي بن ابي طالب وابي ذر الغفاري وعايشة وام سلمة
ثقة ذكرها ابن حبان في الثقات روي لها ابو داود والنساي وابن ماجة ووثقها العجلي وقال
شيخ شيوخنا مقبولة من الثالثة ويقال ان لها ادراكا قوله لجنب قال الدميري الجنابة اصلها
في اللغة البعد وتطلق في الشرع علي من انزل المني وعلي من جامع وسمي جنبا لانه
يجتنب الصلاة والمسجد والقراة ويتباعد عنها وتقدم الكلام في تجنب في حديث ان الما
لا يجنب ويحرم علي الجنب الصلاة والطواف ومس المصحف وحمله وقراة القران واللبث
في المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سوا كان له حاجة ام لا وحكي ابن المنذر مثل
هذا عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وابن جبير والحسن البصري
وعامر بن دينار ومالك بن انس وحكي عن سفيان الثوري وابي حنيفة واصحابه
واسحق بن راهويه انه لا يجوز له العبور الا ان لا يجد بدا منه فيتوضا ثم يمر وقال
احمد يحرم المكث ويباح العبور للحاجة لا لغيرها قال المزني وداود وابن المنذر يجوز
للجنب المكث في المسجد مطلقا وحكاه الشيخ ابو حامد عن زيد بن اسلم ن
حديث ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم الخ قوله في مخرفة الجنة وفي رواية في خرفة
بضم الخا وسكون الرا وفتح الفا قال شيخنا قال الهروي في الغريبين المخرف ما يخترف
من النخل حين يدرك ثمره قال ابو بكر بن الانباري شبه رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما يحرزه عايد المريض من الثواب بما يحرزه المخترف من الثمر وحكي الهروي عن بعضهم
ان المراد بذلك الطريق بين النخل قال شمر المخرفة سكة بين صفين من نخل يخترف
من ايهما شا والخريف بفتح الخا وكسر الرا البستان من النخل انتهي وقال في التقريب
المخرف والمخرفة الطريق والبستان وعايد المريض في مخرفة الجنة فسره النبي صلي
الله عليه وسلم بانه جناها وفي حديث اخر في خرفة الجنة قال الازهري سمي جني
النخل مخرفا لانه يخترف منه اي يجتني واخرفت فلانا نخلة اي جعلتها له خرفة يخترفها
وتركتهم علي مخرفة النعم اي علي طريقها التي تمهدها باخفافها اي علي مثل طريقها لوضوحها
واستقامتها وقوله ان لي مخرفا اي ابتعت مخرفا يريد به البستان وقيل السكة
بين صفين من نخيل وقال ابن وهب هي الجنينة الصغيرة والمخرف بفتح الميم والرا قال
النووي هذا هو المشهور ورواه القاضي بفتح الرا وكسرها والكسر شاذ في القياس وفي النقل
اذ يخرف بضم الرا فلا يبني منه مفعل بكسر العين الا شذوذا والمخرف كمبرد بكسر
الميم زنبيل صغير انتهي وقال في النهاية عايد المريض علي مخارف الجنة حتي يرجع
المخارف جمع مخرف بالفتح وهو الحايط من النخل اي ان العايد فيما يحوزه من الثواب
كانه علي نخل الجنة يخترف ثمارها وقيل المخارف جمع مخرفة وهي سكة بين
صفين من نخل يخترف من ايهما شا اي يجتني وقيل المخرفة الطريق اي انه
علي طريق يوديه الي طريق الجنة ن
حديث ان المقسطين عند الله يوم القيمة الخ قال شيخنا المقسطون هم
العادلون علي منابر هو علي حقيقته وظاهره كما رجحه قوله عن يمين العرش قال
النووي هو من احاديث الصفات اما نومن بها ولا نتكلم بتاويل ونعتقد ان

ظاهرها غير مراد وان لها معنى يليق بالله تعالى او تاول على ان المراد بكونه على اليمين الحالة الحسنة والمنزلة الرفيعة قوله وكلتا يديه يمين قال النووي تنبيه على أن ليس المراد باليمين الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة في حقه سبحانه وتعالى وقال في النهاية اي ان يديه تبارك وتعالى بصفة الكمال لا نقص في واحدة منهما لان الشمال تنقص عن اليمين وكلما جا في القران والحديث من اضافة اليد والايدي واليمين وغير ذلك من اسما الجوارح الى الله تعالى فانما هو على سبيل المجاز والاستعارة والله سبحانه وتعالى منزه عن التشبيه والتجسيم قوله وما ولوا بفتح وضم اللام المخففة اي ما كانت لهم عليه ولاية

حديث ان المكثرين هم المقلون يوم القيمة الخ قلت واوله كما في مسلم عن ابي ذر قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده ليس معه انسان قال فظننت انه يكره ان يمشي معه احد قال فجعلت امشي في ظل القمر فالتفت فراني فقال من هذا فقلت ابو ذر جعلني الله فداك قال يا ابا ذر تعاله قال فمشيت معه ساعة فقال ان المكثرين فذكره وزاد بعد خيرا قال فمشيت معه ساعة فقال اجلس ههنا قال فاجلسني ههنا في قاع حوله حجارة فقال لي اجلس ههنا حتى ارجع اليك قال فانطلق في الحرة حتى لا اراه فلبث عني فاطال اللبث ثم اني سمعته وهو مقبل وهو يقول وان سرق وان زنا قال فلما جا لم اصبر فقلت يا نبي الله جعلني الله فداك من تكلم في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع اليك شيا قال ذلك جبريل عرض لي في جانب الحرة فقال بشر امتك انه من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة فقلت يا جبريل وان سرق وان زنا قال نعم قال قلت وان سرق وان زنا قال نعم قال قلت وان سرق وان زنا قال نعم وان شرب الخمر انتهى لفظ مسلم وفي البخاري نحوه قوله يمشي وحده ليس معه انسان هو تاكيد لقوله وحده ويحتمل ان يكون لقطع توهم ان لا يكون معه احد من غير جنس الانسان من ملك او جني قال في الفتح وفي رواية الاعمش عن زيد بن وهب عنه كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء فافادت تعيين الزمان والمكان والحرة مكان معروف بالمدينة من الجانب الشمالي منها وكانت به الوقعة المشهورة في زمن يزيد بن معويه وقيل الحرة الارض التي حجارتها سود وهو يشمل جميع جهات المدينة التي لا عمارة فيها قوله فجعلت امشي في ظل القمر اي في المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء ليخفي شخصه وانما استمر يمشي لاحتمال ان يطرا للنبي صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه قوله فالتفت فراني فقال من هذا كانه راى شخصه ولم يتميز له فقلت ابو ذر قوله جعلني الله فداك في رواية عند البخاري في الاستيذان فقلت لبيك وسعديك قوله فقال ابا ذر تعاله بها السكت وفي رواية البخاري بعدها قال الداودي فايدة الوقوف على ها السكت انه لا يقف على ساكنين نقله ابن التين وتعقب بان ذلك غير مطرد قوله ان المكثرين هم المقلون يوم القيمة المراد الاكثار من المال والاقلال من ثواب الاخرة وهذا في حق من

كان مكثرا ولم يتصف بما دل عليه الاستثنا بعده من الانفاق قوله الا من اعطاه الله تعالى خيرا اي مالا قوله فنفح بنون وفا ومهملة اي اعطى كثيرا بغير تكلف يمينا وشمالا وبين يديه ووراءه والمراد ضرب يديه فيه بالعطا وهي من الجهات فوق واسفل والاعطا من قبل كل منها يمكن لكن حذف لندوره وقد فسر بعضهم الانفاق من ورا بالوصية وليس قيدا فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفا فيدفع لمن وراه ما لا يفطن به من هو امامه قوله وعمل فيه خيرا اي حسنة وفي سياقه جناس تام في قوله اعطاه الله خيرا وفي قوله وعمل فيه خيرا بمعنى الخير الاول المال والثاني الحسنة قوله فاجلسني في قاع اي ارض سهلة مطمئنة قوله فانطلق في الحرة اي دخل فيها حتى لا اراه قوله دخل الجنة هو جواب الشرط رتب دخول الجنة على الموت بغير اشراك بالله قوله وان سرق وان زنا وكررت مرتين للاكثر وثلاثا للمستملي وزاد بعدها وان شرب الخمر وسياتي فيه مزيد كلام في لو كان لي مثل احد ذهبا من حرف اللام وتقدم ما فيه في اتاني جبريل فبشرني

حديث ان الملايكة لتضع اجنحتها تقدم الكلام فيه في اطلبوا العلم ولو بالصين

حديث ان الملايكة لتصافح ركاب الحجاج الخ قوله تصافح قال في المصباح وصافحته مصافحة افضيت بيدي الى يده انتهى وقال في النهاية المصافحة مفاعلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه قوله وتعانق قال في المصباح وعانقته عناقا واعتنقت وتعانقنا وهو الضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق انتهى وقال في الكبير هب وضعفه

حديث ان الملايكة لتفرح بذهاب الشتا الخ قوله لتفرح قال في المصباح فرح فرحا فهو فرح وفرحان وهي فرحة وفرحى ويستعمل في معان احدها الاشر والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين الثاني الرضى وعليه قوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما اتاهم الله من فضله ويقال فرح لشجاعته ونعمة الله عليه وبمصيبة عدوه فهذا الفرح لذة القلب بنيل ما يشتهي ويتعدى بالهمزة والتضعيف وقال في التقريب فرح بالكسر فرحا سر انتهى فالمراد سرور الملايكة بزوال الشدة عن هذه الامة قوله الشتا قال في المصباح الشتا جمع شتوة مثل كلبة وكلاب نقله ابن فارس عن الخليل ونقله بعضهم عن الفرا وغيره وقيل مفرد علم على الفصل ولهذا اجمع على اشتية وجمع فعال على افعلة مختص بالمذكر واختلف في النسبة فمن جعله جمعا قال في النسبة شتوي ردا الى الواحد وربما فتحت التا فقيل شتوي وشتاوي والمشتاه بفتح الميم بمعنى الشتا والجمع المشاتي وشتوت بمكان كذا اشتو من باب قال اقمت به شتاء واشتينا بالالف دخلنا في الشتا وشتا اليوم فهو شات اذا اشتد برده انتهى

حديث ان الملايكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل او صورة وفي الحديث بعده ولا جنب قوله ان الملايكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل واستثني منه الحفظة بانها لا تفارقه وملايكة الموت قوله بيتا فيه كلب قال شيخنا قيل هو على عمومه ورجحه

القرطبي والنووي وقيل يستثني منه الكلاب التي اذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد
والماشية والزرع والصورة التي في البساط ونحوه قاله الخطابي والقاضي وقال
النووي الاظهر انه عام في كل كلب وصورة والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب
وقيل كونها من الشياطين وان الصور عبدت من دون الله **قوله** تماثيل جمع تمثال
وهي الشي المصور وقال ايضا قال الخطابي المراد بالملايكة الذين ينزلون بالرحمة
والبركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون الجنب ولا غيره وقيل لم يرد بالجنب من اصابته
جنابة فاخر الاغتسال الي حضور الصلاة ولكنه الجنب الذي يتهاون بالغسل ويتخذ
تركه عادة لان النبي صلي الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ويطوف علي نسايه
بغسل واحد قال واما الكلب فهو ان يقتني كلبا لغير الصيد والزرع والماشية
وحراسة الدور قال واما الصورة فهو كل مصور من ذوات الارواح سوا كان
علي جدار او سقف او ثوب هذا كلام الخطابي قال النووي في شرح المهذب
وفي تخصيصه الجنب بالمتهاون والكلب الذي يحرم اقتناوه نظر وهو محتمل ٥
حديث ان الملايكة لا تحضر جنازة الكافر بخير الخ سببه كما في ابي داود عن
عمار بن ياسر قال قدمت علي اهلي ليلا وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران
فغدوت علي النبي صلي الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب بي فقال
اذهب فاغسل هذا الخ عنك فذهبت فغسلته ثم جيت وقد بقي علي منه فسلمت
فلم يرد علي ولم يرحب لي وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته
ثم جيت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي وقال ان الملايكة فذكره وقال في
اخره بعد ولا الجنب ورخص للجنب اذا نام او اكل او شرب ان يتوضا انتهي **قوله**
وقد تشققت يداي اي من كثرة العمل **قوله** فلم يرد علي بتشديد الدال اي السلام
قوله ولم يرحب بي بتشديد الحا اي لم يقل لي مرحبا كما كنت اعتاد منه
وفيه فضيلة الترحيب بالقادم والزاير كما قال عليه السلام مرحبا بام
هاني ومرحبا بالقوم وفيه تاديب مرتكب المكروه والمحرم بالفعل وترك
السلام عليه قال في التقريب مرحبا اي اتيتك سعة وقال الفرا منصوب
علي المصدر اي رحب الله بك مرحبا فوضع الرحب موضع الترحيب ورحب به
ترحيبا قال له مرحبا **قوله** ردع بالدال والعين المهملتين اي لطخ من بقية
لون الزعفران لم يعمه كل الغسل **قوله** ان الملايكة يعني التي تنزل بالرحمة
والبركة الي الارض **قوله** لا تحضر جنازة الكافر بخير يحتمل ان يكون التقدير لا
تحضر جنازة الكافر بخير يبشرونها به بل يروعونهم بالعذاب الشديد والهوان
الوبيل ويحتمل ان البا في قوله بخير للظرفية بمعني في كقوله تعالي الي نجيناهم
بسحر اي في سحر لبن لا تحضر الملايكة جنازة الكافر الا في حضور بشر ونزول بوس
بهم **قوله** ولا المتضمخ بالزعفران اي المتلطخ بالزعفران الكثير لانه متلبس
بمعصية حتي يقلع عنها ويحتمل انها تكره ريحه او روية لونه **قوله** ولا الجنب
اي ولا تدخل البيت الذي فيه جنب قال ابن رسلان يحتمل ان يراد به
الجنابة من الزنا وقيل الذي لا تحضره الملايكة الذي لا يتوضا بعد الجنابة

وضوا كاملا وقيل هو الذي يتهاون في غسل الجنابة فيمكث اكثر اوقاته من الجمعة الي الجمعة
جنبا لا يغتسل الا للجمعة ويحتمل ان يراد به الجنب الذي لم يستعذ من الشيطان
عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا فان من لم يقله تحضره الشياطين ومن حضرته الشياطين تباعدت عنه
الملايكة ويحتمل ان يراد بالمتضمخ بالزعفران والجنب الحي اذا تضمخ بالزعفران والرجل
والمراة اذا نام وعليه جنابة ويدل عليه قوله ورخص **قوله** ورخص بفتح الرا والخا
الشديدة **قوله** للجنب اذا نام الخ اي اذا اراد ان ينام او ياكل الخ وزاد الترمذي وضوه للصلاه
حديث ان الموت فزع الخ وسببه كما في مسلم عن جابر بن عبد الله قال مرت جنازة
فقام لها رسول الله صلي الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية
فقال ان الموت فذكره **قوله** فاذا رايتم الجنازة فقوموا قال النووي هذا منسوخ عند
الجمهور ثم اختار تبعا للمتولي عدم نسخه وانه مستحب قال شيخنا وفي رواية ابن ماجة
ان للموت فزعا ولاحمد انما قلنا للملايكة وله من وجه اخر انما تقومون اعظاما للذي يقبض
الارواح فهذا تعليل من الشارع مقدم علي كل تعليل وقد اختلف في هذا الحكم فقيل باق
وهو مستحب وقيل منسوخ لحديث مسلم عن علي انه صلي الله عليه وسلم قام للجنازة ثم
قعد ولاحمد وابي داود عن عبادة كان النبي صلي الله عليه وسلم يقوم للجنازة فمر به حبر
من اليهود فقال هكذا نفعل فقال اجلسوا وخالفوهم وتقدم الكلام علي ذلك **قوله**
ان الموت فزع قال شيخنا قال البيضاوي هو مصدر جري مجري الوصف للمبالغة او فيه
تقدير ان الموت ذو فزع ويوييد الثاني ان للموت فزعا ٥
حديث ان الميت ليعذب ببكا الحي قال شيخنا وحاصل كلام الناس في مسلة تعذيب
الميت ببكا اهله عليه اقوال فقيل هو علي ظاهره وقيل لا مطلقا وقيل البا للحال اي ان
مبدا عذاب الميت يقع عند بكا اهله عليه لان ذلك انما يقع غالبا عند دفنه وفي تلك
الحال يسال ويبتدا به عذاب القبر بمعني الحديث ان الميت يعذب حال بكا اهله عليه
ولا يلزم من ذلك ان يكون البكا سببا لتعذيبه وقيل الحديث ورد في ميت مخصوص لحديث
عايشة انما مر علي يهودية الحديث وقيل هو عام في كل كافر ولا يعذب المومن بذنب غيره اصلا
ونقل عن عايشة وقيل هو محمول علي ما اذا كان النوح من سنته وطريقته وعليه البخاري
وقيل هو علي من اوصي به وقيل علي من لم يوص بتركه فتكون الوصية بذلك واجبة اذا
علم ان من شان اهله ان يفعلوا ذلك وقيل التعذيب بالصفات التي يبكون بها عليه وهي
مذمومة شرعا كما كان الجاهلية يقولون يا مرمل النسوان يا ميتم الاولاد يا مخرب الدور
وقيل المراد بالتعذيب توبيخ الملايكة بما يندبه اهله به لحديث الترمذي وغيره
ما من ميت يموت فتقوم نادبته تقول واجبلاه واسنداه او شبه ذلك من القول
الا وكل الله به ملكين يلهزانه اهكذا كنت وقيل المراد يتالم الميت بما يقع من اهله لحديث
الطبراني وغيره ايغلب احدكم ان يصاحب صويحبه في الدنيا معروفا فاذا مات استرجع
فوالذي نفس محمد بيده ان احدكم ليبكي فيستعبر اليه صويحبه فيا عباد الله لا تعذبوا موتاكم
انتهي فقال النووي تاول الحديث الجمهور علي من اوصي بان يبكي عليه ويناح بعد موته وكان
من عادة العرب الوصية به قال واجمعوا علي المراد بالبكا البكا بصوت ونياحة لا بمجرد

دمع العين انتهي قلت ولا مانع من وقوع جميع الاقوال لكن كل قول لطايفة من الناس انتهي ۝

حديث ان الناس اذا راوا الظالم فلم ياخذوا علي يديه الخ واوله كما في ابي داود قال ابو بكر بعد ان حمد الله واثني عليه يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الاية وتضعونها علي غير موضعها عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانا سمعنا النبي صلي الله عليه وسلم يقول ان الناس فذكره قوله عليكم انفسكم اي احفظوها من سلامة المعاصي فانما الزمكم الله تعالي نجاتها قوله لا يضركم من ضل اي ضلال من ضل عن الطاعة الي المعصية قوله فلم ياخذوا علي يديه اي يمنعوه من الظلم المنكر قوله اوشك بفتح الهمزة والشين قال في الكبير ت حسن صحيح وقال الدميري رواه الاربعة باسانيد صحيحة وهو حديث صحيح فايدة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافا للمعتزلة وان قوله تعالي عليكم انفسكم الاية ليس مخالفا لما ذكرناه فان المذهب الصحيح عند المحققين في معني الاية انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم مثل قوله تعالي ولا تزر وازرة وزر اخري واذا كان كذلك فمما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك علي الفاعل لكونه ادي ما عليه فانما عليه الامر والنهي ثم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية اذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين واذا تركه الجميع اثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف ۝

حديث ان الناس لكم تبع الخ واوله كما في الترمذي عن هارون قال كنا ناتي ابا سعيد فيقول مرحبا بوصية رسول الله صلي الله عليه وسلم ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ان الناس فذكره قوله ان الناس لكم تبع قال شيخنا قال الطيبي اي تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة نحو رجل عدل وقال المظهري لكم خطاب الصحابة قوله وان رجالا كم ياتونكم عطف علي ان الناس قوله من اقطار الارض اي جوانبها ۝ يتفقهون في الدين جملة استينافية لبيان علة الاتيان او حال من الضمير المرفوع في ياتونكم وهو اقرب الي الذوق قوله فاستوصوا بهم خيرا الاستيصاء قبول الوصية وبمعني التوصية ايضا ويعدي بالباء يقال استوصيت زيدا بعمرو خيرا اي طلبت زيدا ان يفعل بعمرو قال في الكبير ت وضعفه فايدة روي البيهقي في الشعب والبخاري في التاريخ عن ايوب بن المتوكل قال كان الخليل بن احمد اذا استفاد من احد شيا اراه انه استفاد منه واذا افاد انسانا شيا لم يره انه افاده ۝

حديث ان الناس يجلسون من الله الخ واوله كما في ابن ماجه عن علقمة قال خرجت مع عبد الله الي الجمعة فوجد ثلاثة قد سبقوه فقال رابع اربعة وما رابع اربعة ببعيد اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الناس فذكره وفي اخره ثم قال رابع اربعة وما رابع اربعة ببعيد فيه الحث علي التبكير الي الجمعة وان مراتب الناس في الفضيلة وغيرها بحسب اعمالهم ۝

حديث ان النذر لا يقرب من ابن ادم شيا الخ النذر بالمعجمة لغة الوعد بخير او شر وشرعا قال الماوردي والروياني الوعد بخير خاصة وقال غيرهما التزام قربة غير واجبة عينا وعن النص انه مكروه وجزم به النووي في مجموعه وقال النووي انه منهي عنه وسياتي الجواب عنه في نهي عن النذر في النون وقال القاضي والمتولي

والغزالي

والغزالي انه قربة وهو قضية قول الرافعي والنووي وسياتي فيه مزيد بحث قوله النذر لا يقرب من ابن ادم شيا ولا يوخره وفي رواية لا يرد شيا وفي اخري ونحوها لا ياتي ابن ادم النذر بشي لم يكن قدر له قال في الفتح ومعني هذه الالفاظ المختلفة متقاربة وفيها اشارة الي تعليل النهي عن النذر وسياتي الكلام عليه قوله يستخرج به من البخيل قال البيضاوي عادة الناس تعليق النذر علي تحصيل منفعة او دفع مضرة فنهي عنه لانه فعل البخلا اذ السخي اذا اراد ان يتقرب بادر اليه والبخيل لا تطاوعه نفسه باخراج شي من يده الا في مقابلة عوض يستوفيه اولا فيلتزمه في مقابلة ما يحصل له وذلك لا يغني من القدر شيا فلا يسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه شرا قضي عليه لكن النذر يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن ليخرجه ۝

حديث ان النهبة لا تحل سببه كما في ابن ماجة عن ثعلبة بن الحكم قال اصبنا غنما للعدو فانتهبناها فنصبنا قدورنا فامر النبي صلي الله عليه وسلم بالقدور فاكفيت ثم قال ان النهبة فذكره قال في المصباح نهبته نهبا من باب نفع وانتهبته انتهابا والنهبة وزان غرفة والنهبي بالالف اسم للمنهوب ويتعدي بالهمزة الي ثان فيقال انتهبت زيدا المال ويقال ايضا انتهبت المال انهابا اذا جعلته نهبا يغار عليه وهذا زمان النهب اي الانتهاب وهو الغلبة علي المال والقهر انتهي وقال الدميري قال الخطابي النهبي بضم النون وسكون الهاء اسم مبني علي فعلي من النهب كالرغبي من الرغبة وانما نهي عن النهبي لان الناهب انما ياخذ ما ياخذه علي قدر قوته لا علي قدر استحقاقه فيؤدي ذلك الي ان ياخذ بعضهم فوق حظه ويبخس بعضهم حقه وانما لهم سهام معلومة للفرس سهمان وللرجل سهم فاذا انتهبوا الغنيمة بطلت القسمة وعدم التسوية ويستثني من ذلك انتهاب النثار في العرس لما روي البيهقي عن جابر ان النبي صلي الله عليه وسلم حضر في املاك فاتي باطباق عليها جوز ولوز وتمر فنثرت فقبضنا ايدينا فقال ما لكم لا تاكلون قال انك نهيت عن النهبي قال فجاذبنا وجاذبناه ۝

حديث ان النهبة ليست باحل من الميتة وسببه كما في ابي داود ثنا هناد ابن السري ثنا ابو الاحوص عن عاصم يعني ابن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد واصابوا غنما فانتهبوها فان قدورنا لتغلي اذ جاء رسول الله صلي الله عليه وسلم يمشي علي قوسه فاكفا قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست باحل من الميتة او ان الميتة ليست باحل من النهبة الشك من هناد قوله كليب عن ابيه هو كليب بن شهاب الجرمي قوله حاجة شديدة اي الي الطعام قوله في سفر اي للجهاد قوله وجهد بفتح الجيم وحكي ضمها والمراد به الشدة في الحال والمبالغة في المشقة وفي ذلك دليل علي جواز ذكر الانسان ما يحصل له من الجوع والمشقة والوجع اذا كان في ذكره مصلحة تعود علي المسلمين او عليه وعلي ان للمريض يجوز له ذكر ما يجده من الالم لمن يصف له دواء لا علي هيئة الشكوي فالشاكي لغيره في غير حاجة فكانما يشكو الله قوله فاصابوا غنما اي من العدو قوله فانتهبوها اي انتهب الغنم جميعهم كل الجيش او اكثرهم فان من المعلوم ان النبي صلي الله عليه وسلم لم ينتهب ولا اكابر الصحابة وفيه

حذف تقديره فذبحوها وطبخوا منها **قوله** فان قدورنا لتغلي بفتح التا واسكان الغين المعجمة
قوله اذ جا رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوسه اي يتوكا عليه لانه كان في الجهاد
وهو من الة الجهاد وكان له صلى الله عليه وسلم خمسة اقواس **قوله** فاكفا فيه رد على
ما قال الاصمعي كفات الانا قلبته ولا يقال اكفات والصحيح على ما قاله ابن السكيت
وابن قتيبه ان كفات واكفات لغتان وقيل كفات القدر كفيتها لتخرج ما فيها واكفتها
املتها **قوله** قدورنا فيه تغيير المنكر وفيه دليل على ان الغنم لا يجوز نهبها بل تقسم بخلاف
الطعام وعلى انه لا يجوز للغانمين ذبحها للاكل وان حصل لهم حاجة شديدة وجهد لان
الحاجة اليها نادره وهو وجه ضعيف عند الشافعية لكن هذا الحديث حجة له وللقايلين
به والجواب انه محمول على ما اذا كانت الغنم قليلة لا تحتمل القسمة وازدحم الناس عليها
لشدة الحاجة فانتهابهم وذبحهم يودي الى حرمان البعض ويفضي الى التنازع ووقوع
الفتنة فاذا استشعر الامام ذلك وضع يده على الطعام وعليها وقسمه على قدر الحاجات
ويقول لمن معه ما يكفيه اكتف بما معك ولا تناحم المحتاجين **قوله** ثم جعل يرمل
اللحم بالتراب ليفسد كي لا ينتفعوا به وقد ورد في عقوبة الغال ان متاعه يحرق
وهذا في معناه ويوخذ من هذا الحديث ان الطعام المخلوط بالتراب والملوث به لا يوكل
اذا كثر فيه التراب او الرمل قال ابن رسلان وقد جزم النووي واخرون بتحريم اكل
التراب تبعا للقاضي حسين عن اختيار والده والحناطي والجرجاني والقفال المروزي
ولم يفرقوا بين قليله وكثيره اي اذا كان منفردا وفي الذخاير ان التراب والطين انما يحرم
على من تضرر به لا على من اعتاد اكله من غير مضرة قال وساير اجزا الارض تجري
مجرى الطين وقال الامام اكره الطين لانه يضر بالبدن ولا يصح فيه حديث وبقاله
ردي **قوله** ان النهبة بضم النون كما تقدم **قوله** ليست باحل من الميتة لان ما ياخذه
بقوته واختطافه فوق حقه من حق اخيه الذي ضعف عن مقاومته حرام كالميتة فليس
باحل منها **قوله** لو ان الميتة ليست باحل من النهبة اي اقل اثما منها في الاكل
بل هما متساويان ولو وجد المضطر الميتة وطعام غيره وجب عليه اكل الميتة
هذا اصحهما من خلاف لان حقوق الله مبنية على المسامحة ولعدم الضمان **قوله**
الشك فيه من هناد اي في التقديم والتاخير ۝

حديث ان الهدي الصالح والسمت الصالح الخ قال شيخنا في رواية الطبراني
جزا من خمسة واربعين وفي رواية اخرى له جزء من سبعين جزا وفي رواية اخرى
له من اربعة وعشرين جزا قال في الفتح الهدي بفتح الها وسكون الدال الطريقة
الصالحة وقال الخطابي هدي الرجل حاله ومذهبه وكذلك سمته واصل السمت
الطريق المنقاد والاقتصاد سلوك القصد في الامر والدخول فيه برفق وعلى سبيل
يمكن الدوام عليه قال التوربشتي الاقتصاد على ضربين احدهما ما كان متوسطا بين
محمود ومذموم كالمتوسط بين الجور والعدل وهذا المراد بقوله تعالى ومنهم
مقتصد وهذا محمود بالنسبة والثاني متوسط بين طرفي الافراط والتفريط كالجود
فانه متوسط بين الاسراف والبخل وكالشجاعة فانها متوسطة بين التهور والجبن
وهذا هو المراد في الحديث انتهى والمعنى انه يريد ان هذه الخلال من شمايل الانبيا عليهم

الصلاة

الصلاة والسلام ومن الخصال المعدودة من خصالهم وانها جزء من اجزا فضايلهم فاقتدوا بهم فيها
وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث ان النبوة تتجزى ولا ان من جمع هذه الخصال كان فيه
جزء من النبوة فان النبوة غير مكتسبة ولا مجتلبة بالاسباب وانما هي كرامة من الله تعالى
وخصوصية لمن اراد اكرامه بها من عباده وقد ختمت بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت
بعده وفيه وجه اخر وهو ان يكون معنى النبوة ها هنا ما جاءت به النبوة ودعت
اليه الانبيا عليهم الصلاة والسلام يريد ان هذه الخلال من خمسة وعشرين جزا
مما جاءت به النبوات ودعا اليه الانبيا وقد امرنا باتباعهم في قوله تعالى فبهداهم اقتده
وقد يحتمل وجها اخر وهو ان من اجتمعت له هذه الخصال لقيه الناس بالتعظيم
والتوقير والبسه الله عز وجل لباس التقوى الذي يلبسه انبياءه فكانها جزء من
النبوة انتهى وقال ابن رسلان الهدي بفتح الها مثل فلس هو السيرة والهيئة والطريقة
الصالح اي في الدين وكذا في الجمال والسمت بفتح السين وهو حسن الهيئة والمنظر
والاقتصاد الاعتدال في الامور من الاقوال والاعمال قال في الترمذي من اربع وعشرين
جزا قال في شرح السنة ما معناه يجوز ان يكون احدهما باعتبار توفر الخصال
والاخر عند عدم توفرها وتخصيص هذا العدد مما يستاثر النبي صلى الله عليه وسلم
بمعرفته وقد يطلع الله عليه بعض اصفيايه قلت ويحتمل ان يقال ان من اجتمع فيه
كل الصفات وكانت في غاية الكمال كان من اصحاب اربع وعشرين او خمس واجتمعت
ولم يكن في غاية الكمال كان من اصحاب خمسة واربعين او لم تجتمع كان من اصحاب
السبعين او ان ذلك يختلف باختلاف احوال الاشخاص فمن قويت فيه هذه الخصال
حتى صارت له كالسجية كان من اصحاب المرتبة العليا او لم يكن كذلك كان مما دونها
والله اعلم بمراد رسوله ويحتمل ان يقال كل من قويت فيه هذه الخصال كان بينه
وبين درجة النبوة اقل ما ورد من العدد ومن ضعفت فيه كان بينه وبين
درجة النبوة الاكثر من العدد فالاول اعلاهم والثاني ادناهم وما بين ذلك
على حسب ما فيه من القوة انتهى ۝

حديث ان الود يورث الخ قال في المصباح وددته اوده من باب تعب
ودا بفتح الواو وضمها احببته والاسم المودة انتهى وقال ولده في التقريب وددت
الشي بالكسر ودا مثلثا احببته ۝

حديث ان الولد مبخلة مجبنة وسببه كما في ابن ماجة عن يعلى العامري
انه جا الحسن والحسين يسعيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه
وقال ان الولد فذكره **قوله** مبخلة مجبنة قال في النهاية هو مفعلة من البخل ومظنة
له اي يحمل ابويه على البخل ويدعوهما اليه فيبخلان بالمال لاجله انتهى
مجهلة اي يحملون الابا على الجهل حفظا لقلوبهم ۝

حديث ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم قال شيخنا قال القاضي
اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب فقال بعضهم ترك الخضاب
افضل ورووا فيه حديثا مرفوعا في النهي عن تغيير الشيب ولانه صلى الله
عليه وسلم لم يغير شيبه وروي هذا عن عمر وعلي وابي واخرين وقال

اخرون الخضاب افضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبري الاحاديث
في الامر بتغيير الشيب والنهي عنه كلها صحيحة وليس فيها تناقض ولا ناسخ
ومنسوخ بل الامر بالتغيير لمن شيبه كشيب ابي قحافة والنهي لمن شمط فقط قال
واختلاف فعل السلف في الامرين بحسب اختلاف احوالهم ولهذا لم ينكر بعضهم
على بعض قال القاضي وقال غيره هو على حالين فمن كان في موضع عادة اهله الصبغ
او تركه فخروجه عن العادة شهرة ومكروه والثاني ان يختلف باختلاف
نظافة الشيب فمن كانت شيبته تكون نقية احسن منها مصبوغة
فالترك اولى ومن كانت شيبته تستشنع فالصبغ اولى وقال النووي الاصح
الاوفق للسنة وهو مذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمراة
بحمرة او صفرة ويحرم خضابه بالسواد او يكره انتهى قال شيخ شيوخنا ومن
من رخص فيه مطلقا وان الاولى كراهته وجنح النووي الى انها كراهة تحريم
وقد رخص فيه طايفة من السلف منهم سعد بن ابي وقاص وعقبة بن عامر
والحسن والحسين وجرير وغير واحد واختاره بن ابي عاصم في كتاب الخضاب
له واجاب عن حديث بن عباس رفعه يكون قوم يخضبون السواد بل فيه
الاخبار عن قوم هذه صفتهم وعن حديث جابر جنبوه السواد بانه في حق من
صار شيب راسه مستشنعا ولا يطرد ذلك في حق كل احد انتهى وما قاله خلاف
ما يتبادر من سياق الحديثين نعم يشهد له ما اخرجه هو عن ابن شهاب قال
كنا نخضب بالسواد اذ كان الوجه جديدا فلما نقض الوجه والاسنان تركناه
وقد اخرج الطبراني وبن ابي عاصم من حديث ابي الدردا رفعه من خضب بالسواد
سود الله وجهه يوم القيمة وسنده لين ومنهم من فرق في ذلك بين الرجل
والمراة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحليمي واما خضب اليدين والرجلين
فلا يجوز للرجال الا في التداوي وقوله فخالفوهم في رواية مسلم فخالفوا عليهم
واصبغوا وللنساي من حديث بن عمر رفعه غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود
ورجاله ثقات لكن اختلف فيه على هشام ابن عروه كما بينه النساي وقال
انه غير محفوظ واخرجه الطبراني في الاوسط من حديث عايشة وزاد والنصارى
ولاصحاب السنن وصححه الترمذي من حديث ابي ذر رفعه ان احسن ما
غيرتم به الشيب الحنا والكتم وهذا يحتمل ان يكون على التعاقب ويحتمل
الجمع وقد اخرج من حديث انس قال اختضب ابو بكر بالحنا والكتم
واختضب عمر بالحنا بحتا وقوله بحتا بموحدة مفتوحة ومهملة ساكنة
وبعدها مثناة اي صرفا وهذا يشعر بان ابا بكر كان يجمع بينهما دايما والكتم
نبات باليمن يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحنا احمر فالصبغ بهما
معا يخرج بين السواد والحمرة وقد استنبط بن ابي عاصم من قوله صلى الله عليه
وسلم جنبوه السواد ان الخضاب السواد كان من عادتهم وذكر بن الكلبي ان
اول من اختضب بالسواد من العرب عبد المطلب واما مطلقا ففرعون
قال العربي انما نهي عن النتف دون الخضب لان فيه تغيير الخلقة من اصلها

خلاف

خلاف الخضب فانه لا يغير الخلقة على الناظر اليه ونقل عن احمد انه يجب وعنه
يجب ولو مرة وعنه لا احب لاحد ان يترك الخضب ويتشبه باهل الكتاب وفي
السواد عنه المشهور الكراهة وقيل تحريم ويتاكد المنع لمن دلس به ن

حديث ان ابر البر ان يصل الرجل الخ واوله كما في مسلم عن عبد الله بن عمر انه
كان اذا خرج الى مكة كان له حمار يتروح عليه اذا مل ركوب الراحلة وعمامة
يشد بها راسه فبينما هو يوما على ذلك الحمار اذ مر به اعرابي فقال الست
فلان بن فلان قال بلى فاعطاه الحمار فقال اركب هذا والعمامة قال
اشدد بها راسك فقال له بعض اصحابه غفر الله لك اعطيت هذا الاعرابي حمارا كنت
تروح عليه وعمامة كنت تشد بها راسك فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان من ابر البر فذكره ورواية ابي داود ان ابر البر **قوله** ان يصل
الرجل هذه رواية مسلم ورواية ابي داود صلة المرا اهل فاهل بالنصب مفعول
صلة الذي هو مصدر يعمل عمل الفعل ويقدر بان والفعل ويدل عليه رواية مسلم
قوله وُد ابيه بضم الواو وتقدم معنى الود في ان الود يورث قريبا وفي الحديث
فضيلة صلة اصدقا الاب والاحسان اليهم واكرامهم وهو متضمن لبر الاب ن
واكرامه بسببه ويلتحق به اصدقا الزوجة والمشايخ فانهم في معنى الاب بل اعظم
حرمة **قوله** بعد ان يولي بتشديد اللام المكسورة اي بعد موته والمراد انه لا ينقطع
بر الاب بعد موته اقبل موته لان من بر الابوين قبل الموت اكرام صديقهما
والاحسان اليه ن

حديث ان ابرهيم حرم بيت والمنه الخ قلت وكذا هذا اللفظ في الكبير
لكن الذي رايته في عن جابر ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة ما بين
الخ لكن ذكر في الكبير مع مسلم عبد بن حميد وبن خزيمة والطحاوي فلعله
لفظ واحد منهم **قوله** ان ابراهيم حرم مكة قال شيخنا قال النووي ذكروا
فيه احتمالين احدهما انه حرمها بامر الله له والثاني انه دعا لها فحرمها الله بدعوته
فاضيف التحريم اليه لذلك انتهى وقلت ويعارضه ما في مسلم من حديث
ابن عباس ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض الحديث
قال شيخنا قال النووي اي عند شرحه لحديث ان هذا البلد في الاحاديث
بعده ان ابراهيم حرم مكة وظاهرها الاختلاف وفي المسالة خلاف مشهور في وقت
تحريم مكة فقيل من اول الزمان اخذا بهذا الحديث وعليه الاكثرون واجابوا عن
الاحاديث الاخر بان تحريمها كان خفيا فاظهره ابراهيم واتباعه لا انه ابتدا
وقيل ما زالت حلالا كغيرها الى زمن ابرهيم عليه السلام ثم ثبت لها التحريم من
زمنه اخذا بالاحاديث المذكورة واجابوا عن الحديث الاول بان معناه ان الله
كتب في اللوح المحفوظ او في غيره يوم خلق السموات والارض ان ابراهيم سيحرم
مكة بامر الله تعالى **قوله** للمدينة قال في المصباح المدينة المصر الجامع ووزنها
فعيلة لانها من مَدَنَ وقيل مفعلة لانها من دان والجمع مُدُن ومداين بالهمز
على اصالة الميم ووزنها فعايل وبغير همز على زيادة الميم ووزنها مفاعل لان

للتا اصلا في المحركة فعود اليه انتهي وقال شيخنا قيل سبعة من دان اذا طاع وقيل من مدن بالمكان اذا اقام به وهي اسم علم علي البلدة النبويه وكان اسمها يثرب وقد نهي عن تسميته به كما تقدم في امرت بقرية **قوله** لابتيها قال شيخنا قال العلما اللابتان الحرتان الواحده لابه وهي الارض الملبسة حجارة سودا وللمدينة لابتان شرقيه وغربية وهي بينهما انتهي اي فحرمها بينهما عرضا وما بين جبليها طولا وهما عير وثور **قوله** عضاهها بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك الواحدة عضاهة وعضيهة **قوله** ولا يصاد صيدها وفي ابي داود باسناد صحيح ولا ينفر صيدها اي لا يزعج فاتلافه من باب اولي ولاضمان في صيد المدينة ونباتها لان حرم المدينة ليس محلا للنسك بخلاف حرم مكة وكذا وج الطايف بفتح الواو وتشديد الجيم واد بصحرا الطايف اي يحرم صيده ونباته اما عدم الضمان فلما مر واما الحرمة فلما رواه البيهقي انه صلي الله عليه وسلم قال الا ان صيد وج وعضاهه يعني شجره حرام محرم لكن اسناده ضعيف كما قاله في شرح المهذب

حديث ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي الخ واوله كما في مسلم ابن مالك قال ما رايت احدا ارحم بالعيال من رسول الله صلي الله عليه وسلم قال كان ابراهيم مسترضعا له في عوالي المدينة فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وانه ليدخن وكان ظيره قينا فياخذه فيقبله ثم يرجع قال عمرو فلما توفي ابرهيم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان ابرهيم فذكره **قوله** وانه مات في الثدي اي في سن رضاع الثدي او في حال تغذيه بلبن الثدي **قوله** فان له ظئرين بكسر الظا مهموزا اي مرضعتين وقال في المصباح الظئر بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف علي غير ولدها ومنه قيل للمراة الاجنبية تحضن ولد غيرها ظير وللرجل الحاضن ظئر ايضا والجمع اظآر مثل حمل واحمال وربما جمعت المراة علي ظيا ر بالكسر والضم **قوله** وكان ظيره قينا اي زوج مرضعه والقين الحداد ويطلق علي كل صانع والجمع قيون مثل عين وعيون قاله في المصباح **قوله** يكملان رضاعه في الجنة اي يتمانه سنتين قال شيخنا قال صاحب التحرير وهذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فيدخل الجنة متصلا بموته فيتم بها رضاعه كرامة له ولابيه صلي الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام انها خصوصية لابرهيم وقد اخرج بن ابي الدنيا في العزا من حديث بن عمر مرفوعا كل مولود يولد في الاسلام فهو في الجنة شبعان ريان يقول رب اورد علي ابوي واخرج ابن ابي الدنيا وبن ابي حاتم في تفسيره عن خالد بن معدان قال ان في الجنة لشجرة يقال لها طوبي كلها ضروع فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوبي وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام واخرج بن ابي الدنيا عن عبيد بن عمير قال ان في الجنة لشجرة لها ضروع كضروع البقر يغذي بها ولدان اهل الجنة فهذه الاحاديث عامة في اولاد المومنين ويمكن ان يقال وجه الخصوصية في السيد ابراهيم كونه له ظيران اي مرضعتان علي خلقة الادميات اما من الحور العين او غيرهن وذلك خاص به فان رضاع ساير الاطفال انما يكون من ضروع شجرة طوبي ولا شك ان الذي للسيد ابراهيم اكمل واتم واشرف واحسن وانس **قوله** يرضع من ضرع شجرة او ضرع بقرة ويمكن ان يكون له خصوصية اخري وهو انه يدخل الجنة عقب الموت بجسده وروحه ويرضع

بها وساير الاطفال انما يرضعون عقب الموت بجسده وروحه في الجنة بارواحهم لا باجسادهم فيترك كلام صاحب التحرير علي هذا وقد نص علي ما يوخذ منه ذلك البيهقي في كتاب عذاب القبر اعاذنا الله تعالي منه

حديث ان ابغض عباد الله الي الله العفريت النفريت الخ قال العفريت وقيل هو الجموع المنوع وقيل الظلوم وقال الجوهري في تفسيرها العفريه المصحح والنفريه اتباع له وكانه اشبه لانه قال في تمامه الذي لا يرزا في اهل ولا مال وقال الزمخشري العفر والعفريه والعفرية نعت العفاريه قال في الصحاح والعفاريه مثل العفريت وهو واصل القوي المتشيطن الذي يعفر قرنه والياء في عفريه وعفارية للالحاق لشرذمه وعذافره وقال شيخنا والعفر الخبيث المنكر والعفريه والنفريه الداهي الخبيث الي قوله اتباع له وقال في التقريب ورجل عفريت وعفريه وعفر وعفاريه نافذ في الامر مع خبث ودها قوله يرزا قال في النهاية يقال رزاته وارزاوه اصله النقص وقال شيخنا في الدر الرزء النقص والرزء المصيبة بفقد الاعزة وقال في المصباح الرزية المصيبة والجمع رزايا واصلها الهمز يقال رزاته يرزاه مهموز بفتحتين والاسم الرزء مثل قفل ورزاته انا اذا اصبته بمصيبة وقال في التقريب المرزئه المصيبه وكذا الرزيه بالتسهيل والادغام

حديث ان ابليس يضع عرشه علي الما الخ قال النووي قوله العرش هو سرير الملك ومعناه مركزه البحر ومنه يبعث سراياه في نواحي الارض **قوله** فيدنيه منه اي يقربه **قوله** ويقول نعم انت هو بكسر النون واسكان العين وهي نعم الموضوعة للمدح اخت بيس الموضوعة للذم فيمدحه لاعجابه بصنعه وبلوغه الغاية التي ارادها وفي اخر الحديث قال الاعمش اراه قال فيلتزمه اي يضمه الي نفسه ويعانقه

حديث ان ابن ادم اذا اصابه حر قال حس الخ بكسر السين المهملة والتشديد كلمة يقولها الانسان اذا اصابه ما مضه واحرقه عفلة كالجمرة والضربة ونحوهما كاوه

حديث ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فيتين عظيمتين من المسلمين واوله كما في البخاري حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن ابي موسي سمعت الحسن يقول استقبل والله الحسن بن علي معاويه بكتايب امثال الجبال فقال عمرو بن العاصي اني لا ري كتايب لا تولي حتي تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اي عمرو ان قتل هولاء هولاء وهولاء هولاء من لي باصول الناس من لي بنسايهم من لي بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز فقال اذهبا الي هذا الرجل واعرضا عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا اليه فقال لهما الحسن بن علي انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامه قد عاثت في دمايها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسلك قال فمن لي بهذا قالا نحن لك به فما سالهما شيا الا قالا نحن لك به فصالحه فقال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة رضي الله عنه يقول رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم علي المنبر والحسن بن علي الي جنبه وهو يقبل علي الناس مرة وعليه اخري ويقول ان ابني فذكره **قوله** سمعت الحسن هو الحسن البصري وهذا هو المعتمد **قوله** بكتايب امثال الجبال الكتايب بالمثناه واخره موحدة جمع كتيبه بوزن عظيمة وهي طايفة

من الجيش تجتمع وهو فعيلة بمعني مفعولة لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طايفة علي حدة
كتبهم في ديوانه كذلك ومنه قيل مكتب بني فلان وقوله امثال الجبال اي لا يري لها طرف
لكثرتها كما لا يري من قابل الجبل طرفه ان يريد شدة الناس واشار الحسن البصري بهذه القصة
الي ما اتفق بعد قتل علي رضي الله عنه وكان علي لما انقضي امر التحكيم ورجع الي الكوفة تجهز لقتال
اهل الشام مرة بعد اخري فشغله امر الخوارج بالنهروان وذلك سنة ثمان وثلاثين ثم تجهز
في سنة تسع وثلاثين ولم يتهيا ذلك لافتراق آرا اهل العراق عليه ثم وقع الجد منه في ذلك في
سنة اربعين فاخرج اسحق من طريق عبد العزيز قال لما خرج الخوارج قام علي فقال
اتسيرون الي الشام او ترجعون الي هولا الذين خلفوكم في دياركم قالوا بل نرجع اليهم فذكر
قصة الخوارج وكان علي لما تجهز الي الشام جعل علي مقدمة اهل العراق قيس بن سعد
بن عباده وكانوا اربعين الفا بايعوه علي الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن بالخلافة وكان
لا يحب القتال ولكن كان يريد ان يشترط علي نفسه معويه لنفسه فعرف ان قيس بن سعد
لا يطاوعه علي الصلح فنزعه وامر عبيد الله بن عباس **قوله** فقال له معوية وكان اسعد الرجلين
يعني معويه **قوله** ان قتل هولا هولا اي ان رجال العسكرين معظم من في الاقليمين
فاذا قتلوا ضاع امر الناس وفسد حال اهلهم بعدهم وذراريهم والمراد بقوله ضيعتهم الاطفال
والضعفا سموا باسم ما يوول اليه امرهم لانهم لو تركوا لضاعوا لعدم استقلالهم بامر المعاش
قوله فقال اي معوية اذهبا الي هذا الرجل في رواية البخاري فقال عبد الله بن عامر
وعبد الرحمن بن سمرة يلقاه فنقول له الصلح اي نشير عليه بالصلح وهذا ظاهر انهما بدا بذلك
وحديث الباب يدل علي ان معويه هو الذي بعثهما ويمكن الجمع بانهما عرضا انفسهما فوافقهما
قوله فاعرضا عليه اي ما شا من المال وقولا له اي في حقن دما المسلمين بالصلح واطلبا
اليه اي اطلبا منه خلعه لنفسه من الخلافه وتسليم الامر لمعوية وابذلا له في مقابلة
ذلك ما شا **قوله** فقال له الحسن انا بنو عبد المطلب اصبنا من هذا المال اي جعلنا علي
الكرم والتوسعة علي اتباعنا من الاهل والموالي وكنا نتمكن من ذلك بالخلافة حتي صار
لنا ذلك عادة وقوله ان هذه الامة اي العسكرين الشامي والعراقي قد عاثت بالمثلثة
اي قتل بعض بعضا فلا يكفون عن ذلك الا بالصفح عما مضي منهم والتالف بالمال فاراد الحسن
بذلك كله تسكين الفتنة وتفرقة المال علي من لا يرضيه الا المال فوافقاه علي ما شرط
من جميع ذلك والتزما له من المال في كل عام والثياب والاقوات ما يحتاج اليه لكل من ذكر
وقوله من لي بهذا اي من يضمن لي الوفا من معاوية فقالا نحن نضمن لان معوية كان فوض
لهما ذلك ويحتمل ان يكون قوله اصبنا من هذا المال اي فرقنا منه في حياة علي وبعده
ما راينا في ذلك صلاحا فنبه علي ذلك خشية ان يرجع عليه بما تصرف فيه وعند ابن خيثمة
بايع معوية علي ان يجعل العهد للحسن من بعده فكان اصحاب الحسن يقولون له يا عار
المومنين فيقول العار خير من النار قوله علي المنبر اي يخطب كما في رواية وفي الدلايل للبيهقي
يخطب اصحابه يوما قوله ان ابني هذا سيد في رواية علي بن زيد فضمه اليه وقال ان
ابني هذا سيد قوله ولعل الله ان يصلح استعمل لعل استعمال عسي لاشتراكهما في الرجا
والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالي لعل الله يحدث بعد ذلك امرا قوله بين
فئتين من المسلمين هما طايفة الحسن وطايفة معويه وكان الحسن رضي الله عنه حليما

فاضلا

فاضلا ورعا دعاه ورعه الي ان ترك الملك رغبة فيما عند الله لا لقلة ولا لعلة فانه لما قتل علي
رضي الله عنه بايعه اكثر من اربعين الفا وكثير ممن تخلف عن ابيه وممن نكث بيعته فبقي
خليفة بالعراق وما وراها من خراسان ستة اشهر واياما ثم سار الي معويه في اهل
الحجاز وسار اليه معوية في اهل الشام فلما التقي الجمعان بمنزل من ارض الكوفة وقيل نزل
الحسن بالمداين ومعوية بمسكن بناحية الانبار فلما ارسل اليه معوية في الصلح اجاب
كما تقدم علي شروط منها ان يكون له الامر بعده وسمي هذا العام عام الجماعة لاجتماعهم علي
خليفة واحد وكان ذلك في سنة احدي واربعين في شهر ربيع الاول وقيل الاخر وقيل
في جمادي الاول فلما خشي طول عمره سم سمته زوجته جعده بنت الاشعث دس اليها يزيد
ابن معويه ان تسمه ويتزوجها ففعلت فلما مات الحسن بعثت الي يزيد تساله الوفا بما
وعدها فقال انا لم نرضك للحسن فنرضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة تسع واربعين
وقيل سنة خمسين وقيل سنة احدي وخمسين ودفن بالبقيع الي جانب امه فاطمة رضي الله تعالي عنها
وظهر بذلك مصداق قوله صلي الله عليه وسلم ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين
وفي هذه المنقبة من الفوايد علم من اعلام النبوة ومنقبة للحسن بن علي رضي الله عنهما
فانه ترك الخلافة لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله لما راه من حقن دما
المسلمين فراعي امر الدين ومصلحته ولهذا سلم عليه رجل فقال السلام عليك يا مذل
المومنين فقال لم اذلهم بل كرهت ان اقتلهم علي الملك وفيها رد علي الخوارج الذين كانوا
يكفرون عليا ومن معه ومعويه ومن معه بشهادة النبي صلي الله عليه وسلم بانهم
من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح بين الناس ولاسيما في حقن دما المسلمين
ودلالة علي رافة معوية بالرعية وشفقته علي المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك
ونظره في العواقب وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن
ومعوية ولي كل منهما الخلافة وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما بدريان
وفيه جواز خلع الخليفة نفسه اذا راي في ذلك مصلحة المسلمين والنزول عن الوظايف
الدينيه والدنيوية بالمال وجواز اخذ المال علي ذلك واعطايه قال في الفتح بعد استيفا
شرايطه بان يكون المنزول له اولي من النازل وان يكون المبذول من مال النازل
فان كان ذلك في ولاية عامة وكان المبذول من بيت المال اشترط ان تكون المصلحة في
ذلك عامة اشار الي ذلك ابن بطال قال يشترط ان يكون لكل من الباذل والمبذول له سبب
في الولاية يستند اليه وعقد من الامور يعول عليه قلت وليس في القصة ما يدل
علي هذه الشروط فان المنزول له ليس افضل من النازل ولا مساويا وقد اقر الصحابة
الموجودون ذلك واجازوه وبايعوا ولم يخالف احد منهم ولا تخلف وقد استدل الشيخ
سراج الدين البلقيني بنزوله عن الخلافة التي هي من اعظم المناصب علي جواز النزول عن
الوظايف ولم يشترط والذي شاهدناه من مشايخنا مشايخ الاسلام الشيخ زكريا والشيخ
برهان الدين بن ابي شريف الشافعيان والشيخ نور الدين الطرابلسي الحنفي والشيخ
برهان الدين الدميري المالكي والشيشيني الحنبلي فعل ذلك والعمل به من غير شرط ومع
علمهم في كثير من المنزولات ان المنزول له دون النازل وهذا هو الذي يتعين المصير
اليه ولا يشترط في ذلك الغبطة ولا المصلحة الا ان يكون ذلك ليتيم او محجور عليه وفيه

ان السيادة لا تختص بالافضل بل هو الرئيس على القوم والجمع ساده وهو مشتق من السودد وقيل من السواد لكونه يراس على السواد الاعظم من الناس اي الاشخاص الكثيرة وقال المهلب الحديث دال على السادة انما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالاصلاح وفيه اطلاق بن علي ابن البنت انتهي ملخصا من الفتح ن

حديث ان الجنة تحت ظلال السيوف هذا لفظ الترمذي قال شيخنا معناه ان الجهاد وحضرة معركة القتال طريق الي الجنة وسبب لدخولها انتهي وسياتي فيه مزيد في حديث لا تتمنوا لقا العدو ن

حديث ان ابواب السما تفتح الخ قوله فلا ترتج بالمثناه الفوقيه والجيم قال في النهاية ان ابواب السما تفتح فلا ترتج اي لا تغلق ن

حديث ان اتقاكم واعلمكم بالله انا وسببه كما في البخاري عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فيغضب حتي يعرف الغضب في وجهه ثم يقول ان اتقاكم فذكره قوله وكان اذا امرهم قال شيخ شيوخنا المعني كان اذا امرهم بما يسهل عليهم دون ما يشق خشية ان يعجزوا عن الدوام عليه وعمل هو بنظير ما يامرهم به من التخفيف طلبوا منه التكليف بما يشق لاعتقادهم احتياجهم الي المبالغة في العمل لرفع الدرجات دونه فيقولون لسنا كهيتك فيغضب من جهة ان حصول الدرجات لا يوجب التقصير في العمل بل يوجب الازدياد شكرا للمنعم الوهاب كما قال في الحديث الاخر افلا اكون عبدا شكورا وانما امرهم بما يسهل عليهم ليداوموا عليه كما قال في الحديث الاخر احب العمل الي الله ادومه وعلي مقتضي ما وقع في هذه الرواية من تكرير امرهم يكون المعني كان اذا امرهم بعمل من الاعمال امرهم بما يطيقون الدوام عليه فامرهم الثانيه جواب الشرط وقالوا جواب ثان قوله كهيتك اي ليس حالنا كحالك وعبر بالهيئة تاكيدا وفي هذا الحديث فوايد الاولي ان الاعمال الصالحة ترقي صاحبها الي المراتب السنية من رفع الدرجات ومحو الخطيات لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليهم استدلالهم ولا تعليلهم من هذه الجهة بل من الجهة الاخري الثانية ان العبد اذا بلغ الغاية في العبادة وثمراتها كان ذلك ادعي له الي المواظبة عليها استدامة للنعمة فاستزاده لها بالشكر عليها الثالثة الوقوف عند ما حد الشارع من عزيمة ورخصة واعتقاد ان الاخذ بالارفق الموافق للشرع اولي من الاشق المخالف له ن الرابعة ان الاولي في العبادة القصد والملازمة لا المبالغة المفضية الي الترك كما جا في الحديث الاخر المنبت اي المجد في السير لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقي الخامسة التنبيه علي شدة رغبة الصحابة رضي الله عنهم في العبادة وطلبهم الازدياد السادسة مشروعية الغضب عند مخالفة الامر الشرعي والانكار علي الحاذق المتاهل لفهم المعني اذا قصر في الفهم تحريضا له علي التيقظ السابعة جواز تحدث المرء بما فيه من فضل بحسب الحاجة لذلك عند الامن من المباهاه والتعاظم الثامنة بيان ان لرسول الله صلى الله عليه وسلم رتبة الكمال الانساني لانه منحصر في الحكمتين العلمية والعمليه وقد اشار الي الاولي بقوله اعلمكم والي الثانيه بقوله اتقاكم ن

حديث

حديث ان احب اسمايكم الي الله الخ تقدم معناه في احب الاسما ن

حديث ان احدا جبل يحبنا ونحبه تقدم معناه في احد جبل يحبنا ونحبه وتقدم الكلام علي غيره في حديث احد هذا جبل يحبنا ونحبه ن

حديث ان احدكم اذا كان في صلاته الخ تقدم معناه في اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه وفي اذا صليت ه

حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما الخ واوله كما في مسلم حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال في الفتح الصادق معناه المخبر بالقول الحق ويطلق علي الفعل يقال صدق القايل فهو صادق فيه والمصدوق معناه الذي يصدق له في القول يقال صدقته الحديث اذا اخبرته به اخبارا جازما او معناه الذي صدقه الله تعالي وعده قوله ان احدكم قال شيخنا قال النووي بكسر ان علي الحكاية وقال ابو البقا بالفتح مفعول حدثنا قوله يجمع قال شيخنا اي يضم بعضه الي بعض بعد انتشار النطفة في ساير البدن تحت كل ظفر وشعر فتمكث كذلك اربعين يوما ثم تنزل دما في الرحم كذا فسره ابن مسعود اخرجه بن ابي حاتم في تفسيره وله شاهد مرفوع قوله اربعين يوما لمسلم ن اثنين واربعين وفي رواية ثلاث واربعين وفي اخري له خمس واربعين وفي اخري له بضع واربعين وفي رواية اربعين يوما او اربعين ليلة بالشك وفي رواية اربعين يوما بغير شك وفي رواية ليلة بغير شك ويجمع فان المراد يوم بليلته او ليله بيومها والذي يجمع هي النطفة والمراد بالنطفة المني واصله الما الصافي القليل والاصل في ذلك ان ما الرجل اذا لاقي ما المراة بالجماع واراد الله ان يخلق من ذلك جنينا هيا اسباب ذلك لان في رحم المراة قوتين قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتي ينتشر في جسد المراة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المراة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحه للبن وقيل في كل منهما قوة فعل وانفعال لكن الاول في الرجل اكثر وبالعكس وزعم كثير من اهل التشريح ان مني الرجل لا اثر له في الولد الا في عقده وانما يكون من دم الحيض واحاديث الباب تبطل ذلك وما ذكر اولا اقرب الي موافقة الحديث قال بن الاثير في النهاية يجوز ان يريد بالجمع مكث النطفة في الرحم اي تمكث النطفة اربعين يوما تتخمر فيه حتي تتهيا للتصوير ثم تخلق بعد ذلك انتهي من الفتح قلت وهذا لا يخالف كلام ابن مسعود بل ينزل عليه قوله ثم يبعث الله ملكا في رواية ثم يبعث اليه ملكا وفي رواية الملك ولمسلم ثم يرسل الله الملك واللام فيه للعهد والمراد به عهد مخصوص وهو جنس الملايكة الموكلين بالارحام كما ثبت في رواية حذيفة بن اسيد ان ملكا موكلا بالرحم ومن رواية عكرمة ثم يتسور عليها الملك الذي يخلقها وهو بتشديد اللام وفي حديث بن عمر اذا اراد الله ان يخلق النطفة قال ملك الارحام وفي حديث انس المتقدم ان الله وكل بالرحم ملكا قال شيخ شيوخنا قال الكرماني اذا ثبت ان المراد بالملك من جعل اليه امر تلك الرحم فكيف يبعث

او يرسل واجاب بان المراد ان الذي يبعث بالكلمات غير الملك المكلف بالرحم
الذي يقول يرب نطفه الخ ثم قال ويحتمل ان يكون المراد بالبعث انه يومر بذلك
قلت وهو الذي ينبغي ان يعول عليه وبه جزم عياض وغيره انتهى قلت وهو
ظاهر حديث الباب بل هو كالصريح منه والله اعلم ثم قال في الفتح ووقع في رواية
يحيى ابن زكريا عن الاعمش اذا استقرت النطفة في الرحم اخذها الملك بكفه
فقال اي رب ذكر او انثى الحديث فيقال انطلق الى ام الكتاب فانك تجد قصة
هذه النطفة فينطلق فيجد ذلك فينبغي ان يفسر الارسال المذكور بذلك
انتهى قلت وهذا يويد ما جزم به عياض وغيره فهو الوجه المعول عليه انتهى
وقال شيخنا صرح في ان الخلق والتصوير بعد الاربعين الثالثة وهو المعتمد
وفي حديث حذيفة بن اسيد عنه ما ظاهره انه بعد الاربعين الاولى انتهى
قلت ولفظه اذا مر بالنطفة ثلاثة واربعون يوما وفي نسخة ثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليه ملكا فصورها وفيه بعد شقي او سعيد فوالله الذي لا اله
غيره ان احدكم الحديث وفي رواية للبخاري فوالله ان احدكم الحديث وخلق سمعها
وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اي رب ذكر ام انثى الحديث قال
الطوفي واشبه ما يجمع به بينهما حمله على ان بعض الاجنة ينفخ فيه الروح بعد
مائة وعشرين وبعضهم بعد اثنين واربعين تخصيصا لكل واحد من الحديثين
بالاخر انتهى وقال الدميري قال العلما وطريق الجمع بين هذه الروايات اختلف
الناس فيه واشبه ما قيل فيه ان بعض الاجنة ينفخ فيه الروح بعد مائة وعشرين
وهو الغالب وبعضهم بعد اثنين واربعين وهو الذي يولد لستة اشهر
ونحوها وانما ينفخ فيه الروح بعد ان تتشكل المضغة بشكل ابن ادم وتتصور
بصورته كما قال تعالى فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما وكما في الاية
الاخرى من مضغة مخلقة وغير مخلقة فالمخلقة المصورة وغير المخلقة
السقط وهذا التخليق يكون في مدة اربعين يوما حينئذ ينفخ فيه الروح
وهو المعنى بقوله تعالى ثم انشاناه خلقا اخر ثم قال وقال القاضي
وهو الكلام الاتي وقال شيخ شيوخنا قال القاضي عياض وحمل هذا على
ظاهره لا يصح لان التصوير باثر النطفة واول العلقة في اول الاربعين الثانية
غير موجود ولا معهود وانما يقع التصوير في اخر الاربعين الثالثة كما قال تعالى
ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا
العظام لحما الاية فيكون معنى قوله فصورها الى اخره اي كتب ذلك ثم يفعله
بعد ذلك بدليل قوله بعد اذكر ام انثى انتهى قلت قال الزركشي ويمكن الجمع
بينهما ايضا فان بعثة الملك في الاربعين الثانية للتصوير وخلق السمع
والبصر والجلد واللحم والعظام والتمييز بين الذكر والانثى وبعثته بعد الاربعين
الثالثة لنفخ الروح فقد حصلت المغايرة بين البعثتين ذكره ابن الاستاذ
وهو من احسن الاجوبه قوله ويومر باربع كلمات في رواية باربعة
والمعهود اذا ابهم جاز تذكيره وتانيثه والمراد بالكلمات القضايا المقدرة

وكل

وكل قضية تسمى كلمة وقوله وشقي او سعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد
انه يكتب لكل احد اما الشقاوة واما السعادة ولا يكتبهما لواحد معا وان
امكن وجودهما منه لان الحكم اذا اجتمعا للاغلب واذا ترتبا فللخاتمة فلذلك
اقتصر على اربع والا لقال خمس والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا او كثيرا وصفته
حلالا او حراما وبالاجل هل هو طويل او قصير وبالعمل هل هو صالح او فاسد
ومعنى قوله شقي او سعيد ان الملك يكتب احدى الكلمتين كان يكتب مثلا اجل
هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا وهو شقي باعتبار ما يختم له وسعيد باعتبار
ما يختم له كما دل عليه بقية الخبر وكان ظاهر السياق ان يقول ويكتب شقاوته
وسعادته لكن عدل عن ذلك لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد
عليهما قال في الفتح اشار الى ذلك الطيبي قال النووي المراد يكتب جميع ما ذكر
من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة ان ذلك
يظهر للملك ويامره بانفاذه وكتابته والا فقضا الله السابق على ذلك وعلمه
وارادته لكل ذلك موجود في الازل قوله ثم ينفخ فيه الروح ووقع في رواية
مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويومر باربع كلمات وظاهره
ان النفخ قبل الكتابة ويجمع بان الرواية الاولى صريحة في تاخير النفخ للتعبير
بقوله ثم والرواية الاخرى محتملة فترد الى الصريحة لان الواو لا ترتب فيجوز ان
تكون معطوفة على الجملة التي تليها وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدم
اي يجمع خلقه في هذه الاطوار ويومر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه
الروح بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر عن الخبر لا من ترتيب الافعال المخبر وجمع
بعضهم بان الكتابة تقع مرتين بالكتابة الاولى في السما والثانية في بطن المراة
ويحتمل ان يكون احدهما في صحيفة والاخرى على جبين المولود وقيل تختلف
باختلاف الاجنة فبعضها كذا وبعضها كذا والاول اولى ومعنى اسناد
النفخ للملك انه يفعله بامر الله والنفخ في الاصل اخراج ريح من جوف النافخ
ليدخل في المنفوخ فيه والمراد باسناده الى الله تعالى ان يقول له كن فيكون
وقال ابن العربي الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا للنسخ والمحو
خلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير **فائدة** اختلف في اول ما يتشكل من اعضا
الجنين فقيل قلبه لانه الاساس وهو معدن الحركة الغريزية وقيل الدماغ
لانه مجمع الحواس ومنه ينبعث وقيل الكبد لان فيه النمو لان النمو هو المطلوب
اولا ولا حاجة له حينئذ الى حس ولا حركة ارادية لانه حينئذ بمنزلة النبات
وانما يكون له قوة الحس والارادة عند تعلق النفس به فيقدم الكبد ثم القلب
ثم الدماغ وتقدم صفة الكتابة في ان الله وكل قوله بعمل اهل الجنة يعني
من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية ثم يحتمل ان الحفظة تكتب
ذلك ويقبل بعضها ويرد بعضها ويحتمل ان تقع الكتابة ثم تمحى واما القبول
فيتوقف على الخاتمة قوله حتى ما يكون قال الطيبي حتى هي الناصبة وما
نافية وسياتي تحقيقه في الخاتمة قوله بعمل اهل النار الباء زائدة والاصل

يعمل عمل اهل النار وظاهره انه يعمل بذلك حقيقة ويختم له بعكسه وفي حديث سهل
بلفظ ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو محمول على المنافق والمرائي بخلاف
حديث الباب فانه يتعلق بسوء الخاتمة قوله حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع التمثيل
بالذراع بقرب حاله من الموت فيحال بينه وبين المكان المقصود بمقدار ذراع من
المسافة وضابط ذلك الحسي الغرغرة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا
الحديث اهل الخير صرفا واهل الشر صرفا الي الموت ولا ذكر الذين خلطوا وماتوا على الاسلام
لانه لم يقصد في الحديث تعميم احوال المكلفين وانما سيق لبيان ان الاعتبار بالخاتمة فيسبق
عليه الكتاب في الفا في فيسبق اشارة الي تعقيب ذلك بلا مهلة وضمن يسبق يعني يغلب
قاله الطيبي وقوله عليه في موضع النصب على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه
والمراد بسبق الكتاب سبق ما تضمنه على حذف مضاف او المراد بالكتاب المكتوب
والمعنى انه يتعارض عمله في اقتضا السعادة والمكتوب في اقتضا الشقاوة فيتحقق
مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يحصل مراده دون المسبوق
ولانه لو تمثل العمل والكتاب شخصين ساعيين لظفر شخص الكتاب وغلب شخص العمل
وفي رواية مسلم المتقدمة ان خلق السمع والبصر يقع والجنين داخل بطن امه
لقوله تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيا وجعل لكم السمع والابصار
والافئده قال في الفتح وتعقب بان الواو لا ترتب والتحقيق ان خلق السمع والبصر
وهو في بطن امه محمول جزما على الاعضا ثم على القوة الباصرة والسامعة لانها مودعة
فيها واما الادراك فهو موضع النزاع والذي يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب المانع
وفيه القسم على الخبر الصدق وفي حديث الباب ان الاعمال حسنها وسيئها امارات وليست
بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الي ما سبق به القضا وجرى به القدر
في الابتدا قاله الخطابي وفي حديثهما المشار اليه القسم على الخبر الصدق تاكيدا في
نفس السامع ففيه التاكيد بالقسم وبوصف المقسم به وبان وباللام والاصل في التاكيد
انه يكون للمخاطب المنكر والمستبعد ومن يتوهم فيه شي من ذلك وهنا لما كان هذا
الحكم مستبعدا وهو دخول من عمل الطاعة غالب عمره النار وبالعكس حسن المبالغة
في تاكيد الخبر بذلك وفي حديث الباب اشارة الي علم المبدا والمعاد وما يتعلق ببدل
الاشارة وحاله في الشقا والسعادة وفيه عدم احكام يتعلق بالاصول والفروع
والحكمة وغير ذلك وفيه ان السعيد قد يشقى وان الشقي قد يسعد لكن بالنسبة
الي الاعمال الظاهرة واما ما في علم الله تعالى فلا يتغير كما سبقت الاشارة اليه
وفيه ان الاعتبار بالخاتمة قال ابن ابي جمرة هذه التي قطعت اعناق الرجال مع
ما هم فيه من حسن الحال لانهم لا يدرون بماذا يختم لهم وفيه ان عموم مثل قوله
تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مومن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم
الاية مخصوص بمن مات على ذلك وان من عمل عمل السعادة وختم له بالشقاوة فهو
في طول عمره عند الله شقي وبالعكس وما ورد مما يخالفه يؤول الي ان يؤول الي هذا
وقد اشتهر الخلاف في ذلك بين الاشعرية والحنفية وتمسك الاشاعرة بمثل هذا
الحديث وتمسك الحنفية بقوله تعالى يمحوا الله ما يشا ويثبت واكثر كل من الفريقين

المحاج والحق ان النزاع لفظي وان سبق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل وان الذي يجوز عليه
التغيير والتبدل ما يبدو للناس من عمل العامل ولا يبعد ان يتعلق ذلك بما في علم الحفظة والموكلين
بالادمي فيقع فيه المحو والاثبات كالزيادة في العمر والنقص واما ما في علم الله فلا محو فيه ولا اثبات
والعلم عند الله تعالى وفيه التنبيه على صدق البعث بعد الموت لان من قدر على الشخص من ماء
مهين ثم نقله الي العلقة ثم المضغة ثم نفخ الروح فيه قادر على نفخ الروح فيه بعد ان
يصير ترابا ويجمع اجزاءه بعد تفرقها ولقد كان قادرا على ان يخلقه دفعة واحدة ولكن
اقتضت الحكمة تنقله في الاطوار رفقا بالام لانها لم تكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها
فهياه في بطنها بالتدريج الي ان تكامل ومن تامل اصل خلقه من نطفة وتنقله في تلك
الاطوار الي ان صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل والفهم والنطق كان حقا عليه ان
يشكر من انشاه وهياه ويعبده حق عبادته ويطيعه ولا يعصيه وفيه ان في تقدير
الاعمال ما هو سابق ولاحق فالسابق ما في علم الله والاحق ما يقدر على الجنين في بطن امه كما وقع
في هذا الحديث وهذا هو الذي يقبل النسخ واما ما وقع في صحيح مسلم من حديث عبد الله
ابن عمرو مرفوعا كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة
فهو محمول على كتابة ذلك في اللوح المحفوظ على وفق ما في علم الله سبحانه وتعالى وفيه
ان كلا من السعادة والشقا قد يقع بلا عمل ولا عمر وعليه وفيه الحث القوي على القناعة
والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره لم يغن التعني في طلبه
وانما شرع الاكتساب به لانه من جملة الاسباب التي اقتضتها الحكمة في دار الدنيا وفيه ان
الاعمال سبب دخول الجنة او النار كما في قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ولا يعارض
ذلك حديث لن يدخل احدا منكم الجنة عمله قال شيخنا لان العمل انما حصل بتوفيق
الله ورحمته الحديث محمول على دخول الجنة والاية على حصول المنازل فيها وقيل البا
في الاية للمقابلة وفي الحديث للسببية وقال ابن حجر معنى الحديث ان العمل من حيث هو
عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولا واذا كان كذلك فامر القبول الي
الله وانما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه فمعنى قوله ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون اي من
العمل المقبول وفيه ان من كتب شقيا لا يعلم حاله في الدنيا وكذا عكسه واحتج من
اثبت ذلك بما في حديث علي اما من كان من اهل السعادة فانه ييسر لاهل السعادة
قال في الفتح والتحقيق ان يقال ان اريد انه لا يعلم اصلا ورا سا فمردود وان اريد انه
يعلم بطريق العلامة المثبتة للظن الغالب فنعم ويتقوى ذلك في حق من اشتهر له لسان
صدق بالخير والصلاح ومات على ذلك لقوله في الحديث الصحيح انتم شهدا الله في الارض
وان اريد انه تعلم قطعا لمن شا الله ان يطلعه على ذلك فهو من جملة الغيب الذي استاثر
الله بعلمه واطلع من شا ممن ارتضى من رسله عليه ويوخذ منه الحث على الاستعاذة
بالله تعالى من سوء الخاتمة وقد عمل به جمع جم من السلف وايمة الخلف واما ما قال
عبد الحق في كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما يقع
لمن في طويته فساد وارتياب ويكثر وقوعه للمصر على الكباير والمجترئ على العظايم فيهجم
عليه الموت بغتة فيصطلمه الشيطان عند تلك الصدمة فقد يكون ذلك سببا لسوء
الخاتمة نسال الله السلامة فهو محمول على الاكثر الاغلب وفيه ان قدرة الله تعالى لا يوجبها

شي من الاشيا الا مشيته فانه لم يجعل الجماع علة الولد لان الجماع قد يحصل ولا يكون الولد
حتي يشا الله تعالي وفيه ان الشي الكثيف يحتاج الي طول الزمان بخلاف اللطيف ولذلك طالت
المدة في اطوار الجنين حتي حصل تخليقه بخلاف نفخ الروح ولذلك لما خلق الله الارض اولا صعد الي
السما فسواها وترك الارض كثافتها بغير فتق ثم فتقهما معا ولما خلق ادم فصوره من الما والطين تركه
مدة ثم نفخ فيه الروح واستدل الداودي بقوله فيدخل علي ان الخبر خاص بالكفار واحتج بان
الايمان لا يحبطه الا الكفر وتعقب بانه ليس في الحديث تعرض للاحباط وحمله علي المعني
الاعم اولي فيتناول المومن حتي يختم له بعمل الكافر مثلا فيرتد فيموت علي ذلك ولا يلزم من
اطلاق دخول النار انه يخلد فيها ابدا بل مجرد الدخول صادق علي الطايفتين واستدل
به علي انه لا يجب علي الله رعاية الاصلح خلافا لمن قال به من المعتزلة لان فيه ان بعض
الناس يذهب جميع عمره في طاعة الله ثم يختم له بالكفر والعياذ بالله فيموت علي ذلك فيدخل
النار فلو كان يجب عليه رعاية الاصلح لم يحبط جميع عمله الصالح بكلمة الكفر التي مات عليها
ولا سيما ان طال عمره وقرب موته من كفره واستدل به بعض المعتزلة علي ان من
عمل عمل اهل النار وجب ان يدخلها لترتب دخولها في الخبر علي العمل وترتب الحكم علي
الشي يشعر بعليته واجيب بانه علامة لا علة والعلامة قد تتخلف سلمنا انه علة
لكنه في حق الكفار واما العصاة فيخرجوا بدليل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشا فمن لم يشرك فهو داخل في المشية وفيه ان الله يعلم الجزئيات كما يعلم الكليات لتصريح
الخبر بانه يامر بكتابة احوال الشخص مفصلة وفيه انه سبحانه مريد لجميع الكاينات بمعني
انه خالقها ومقدرها لا انه يحبه ويرضاه وفيه ان جميع الخير والشر بتقدير الله تعالي
وايجاده وخالف في ذلك القدرية وفي الحديث ان الاقدار غالبة فلا ينبغي لاحد ان يغتر
بظاهر الحال ومن ثم شرع الدعا بالثبات علي الدين وبحسن الخاتمة تكملة حديث الباب
قد يعارضه حديث علي اعملوا فكل ميسر لما خلق له وقلنا لا تعارض والجمع بينهما بحمل حديث
علي علي الاكثر الاغلب وحمل حديث ابن مسعود علي الاقل ولكنه لما كان جايزا تعين طلب
الثبات **خاتمة** قال شيخنا قال ابو البقا قوله حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم لا يجوز في ان هنا الا الفتح لانها وما عملت فيه
معمول حدثنا ولو كسرت لصارت انقطاعا عن حدثنا فان قلت الكسر واحمل قوله
حدثنا علي قال قيل هذا اخلاق الظاهر ولا يترك الظاهر الي غيره الا لدليل مانع من
الظاهر ولو جاز مثل هذا الجاز في قوله تعالي يعدكم انكم اذا متم الكسر لان معني
يعدكم يقول لكم انتهي قال الزركشي ورد عليه القاضي شمس الدين الخوبي وقال الكسر
واجب لانه الرواية ووجهه علي الحكاية كقول الشاعر سمعت الناس ينتجعون
غيثا برفع الناس انتهي قلت وقال النووي والكسر علي الحكاية ويجوز الفتح انتهي ثم قال
شيخنا وقال الطيبي وقوله ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتي ما يكون حتي هي الناصبة
وما نافية ولفظ يكون منصوب بحتي وما غير مانعة لها من العمل والفا في فيسبق للتعقيب
وضمن يسبق معني يغلب فعداه بعلي قال وقوله يكتب اجله ورزقه وشقي او سعيد
كان من حق الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فعدل اما حكاية لصفره ما يكتبه لانه
يكتب شقي او سعيد او التقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل

وارد

وارد عليهما ن

حديث ان احدكم اذا قام يصلي فانما يناجي ربه الخ قال في المصباح ناجيته ساررته
وقال الفخر الرازي والمناجاة المخاطبة وقال شيخنا فيه اشارة الي اخلاص القلب وحضوره
وتفريغه لذكر الله وتمجيده وتلاوة كتابه وتدبره ن

حديث ان احسن الحسن الخلق الحسن تقدم معناه في

حديث ان احسن ما غيرتم به هذا الشيب الحنا والكتم تقدم قريبا في ان اليهود
والنصاري لا يصبغون فخالفوهم ن

حديث ان احق ما اخذتم عليه الخ سببه كما في البخاري عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب
النبي صلي الله عليه وسلم مروا بما فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل من اهل الما فقال هل
فيكم من راق ان في الما رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل فقرا بفاتحة الكتاب علي شا فجا
بالشا الي اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت علي كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ان احق فذكره قوله مروا بما اي بقوم نزول علي ما قوله فيهم لديغ بالدال المهملة والغين
المعجمة قال في المصباح بالغين المعجمة لدغه من باب نفع ولدغته الحية لدغا عضته
فهو ملدوغ ولديغ والمراة لديغ ايضا وقال الازهري اللدغ بالناب وفي بعض اللغات
تلدغ العقرب ويقال اللدغة جامعة لكل هامة تلدغ لدغا قوله او سليم قال في الفتح
شك من الراوي والسليم هو اللديغ سمي بذلك تفاولا من السلامة لكون غالب من يلدغ
يعطب وقيل سليم فعيل بمعني مفعول لانه اسلم للعطب واستعمال اللدغ في ضرب
العقرب مجاز والاصل انه الذي يضرب بفيه والذي يضرب بموخره يقال لسع وباسنانه
نهش بالمهملة والمعجمة وبانفه نكز بنون وكاف وزاي وبنابه نشط هذا هو الاصل وقد
يستعمل بعضها مكان بعض تجوزا انتهي والرقية كلام يستشفي به من كل عارض كما تقدم
مع شروط الرقية في استرقوا لها واستدل الجمهور بهذا الحديث علي جواز اخذ الاجر علي
تعليم القران وخالف الحنفية فمنعوه في التعليم واجازوه في الرقي قالوا لان تعليم القران
عبادة والاجر فيه علي الله تعالي وهو القياس في الرقي الا انهم اجازوه فيها لهذا الخبر
وحمل بعضهم الاجر في هذا الحديث علي الثواب وسياق القصة التي وقعت في الحديث تابي
هذا التاويل وادعي نسخه بالاحاديث الواردة في الوعيد علي اخذ الاجرة علي تعليم القران
وقد رواها ابو داود وغيره وتعقب بانه اثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود وبان الاحاديث
ليس فيها تصريح بالمنع علي الاطلاق بل هي وقايع احوال محتملة للتاويل لتوافق الاحاديث
الصحيحة لحديث الباب وبان الاحاديث المذكورة ايضا ليس فيها ما تقوم به الحجة
فلا تعارض الاحاديث الصحيحة ونقل عياض جواز الاستيجار لتعليم القران عن العلما
كافة الا الحنفية وقال الشعبي لا يشترط المعلم الا ان يعطي شيا فيقبله وقال الحكم
لم اسمع احدا كره اجر المعلم واعطي الحسن عشرة دراهم ن

حديث ان احق الشروط ان توفوا الخ قوله ما استحللتم به الفروج اي احق
الشروط بالوفا شروط النكاح لان امره احوط وبابه اضيق والمراد الشروط الجايزة
لا المنهي عنها وقال شيخنا هو محمول علي شروط لا تنافي مقتضي النكاح واخذ احمد بظاهره مطلقا

حديث ان اخا صداء هو اذن الخ وسببه كما في ابي داود عن زياد بن

الحرث الصدا قال لما كان اول اذان الصبح امرني يعني النبي صلي الله عليه وسلم فاذنت فجعلت اقول اقيم يرسول الله فجعل ينظر الي ناحية المشرق الي الفجر فيقول لا حتي اذا طلع الفجر نزل فبرز ثم انصرف الي وقد تلاحق اصحابه يعني فتوضا فاراد بلال ان يقيم فقال له صلي الله عليه وسلم ان اخا صدا قد اذن ومن اذن فهو يقيم قوله اخا صداء اسمه زياد بن الحرث قوله الصدائي بضم الصاد المهملة وتخفيف الدال وبعد الالف همزة حليف الحارث بن كعب بايع النبي صلي الله عليه وسلم قال شيخنا قال بن الربيع شهد فتح مصر ولاهل مصر عنه حديث واحد وقال بن سعد نزل مصر روي عنه المصريون **قوله** فجعلت اقول اقيم الصلاة يرسول الله فيه ان الاقامة بنظر الامام فلا يقيم حتي يحضر الامام ويستاذنه وروي ابو حفص باسناده عن علي رضي الله عنه قال المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة **قوله** فجعل ينظر الي ناحية المشرق فيه مراقبة الامام لاوقات الصلاة والاعتنا بها لاسيما النظر الي الفجر الصادق وهو المعترض ضوءه بالافق **قوله** نزل فبرز اي نزل عن الدابة فبرز بتخفيف الراي ذهب الي البراز وهي الارض البارزة كني به عن النجو كما كني بالغايط فقيل تبرز كما قيل تغوط **قوله** ان اخا صداء الي اخره فيه ان الاقامة حق لمن اذن ن

حديث ان اخوف ما اخاف علي امتي كل منافق عليم اللسان في اصل المولف بخطه ان اخوف ما اخاف بالوا ولكن بخطه في درر البحار وفي غيره وكذا في ابن ماجة في اصل معتمد بالالف بعد الخا وهو الوجه الا ان تكون رواية قال شيخنا قال ابو البقا اخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعايد محذوف تقديره ان اخوف شي اخاف علي امتي كل وكل خبر ان وفي الكلام تجوز لان اخوف هنا للمبالغة وخبر ان هو اسمها في المعني فكل منافق اخوف وليس كل اخوف منافق بل المنافق مخوف ولكن حابه علي المعني اخرج الطبراني عن علي اني لا اتخوف علي امتي مومنا ولا مشركا فاما المومن فيحجزه ايمانه واما المشرك فيقمعه كفره ولكن اتخوف عليكم منافقا عالم باللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون ن

حديث ان اخوف ما اخاف علي امتي عمل قوم لوط قال الدميري اختلف الناس هل اللواط اغلظ عقوبة من الزنا او الزنا اغلظ عقوبة منه او عقوبتهما سوا علي ثلاثة اقوال فذهب ابو بكر وعلي وخالد بن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وعبد الله بن معمر والزهري وربيعة ومالك واسحق واحمد في اصح الروايتين عنه والشافعي في احد قوليه الي ان عقوبته اغلظ من عقوبة الزنا وعقوبته القتل علي كل حال محصنا او غير محصن وذهب عطا ابن ابي رباح والحسن البصري وسعيد بن المسيب وابراهيم النخعي وقتادة والاوزاعي والشافعي في ظاهر مذهبه والامام احمد في الرواية الثانية عنه وابو يوسف ومحمد الي ان عقوبته وعقوبة الزنا سوا وذهب الحكم وابو حنيفة الي ان عقوبته دون عقوبة وهو التعزير كاكل الميتة والدم ولحم الخنزير قالوا ولانه وطي محل لا يشتهيه الطباع فلم يكن فيه حد كوطي البهيمة ولانه لا يسمي زانيا لغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل في النصوص الدالة علي حد الزانيين وقال اصحاب القول الاول

وهم

وهم الجمهور وليس في المعاصي اعظم مفسدة من هذه المفسدة وهي تلي مفسدة وربما كانت اعظم من مفسدة القتل ولم يبتل الله تعالي بهذه المفسدة قبل قوم لوط احدا من العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها احدا غيرهم وجمع عليهم من انواع العقوبات من الاهلاك وقلب ديارهم عليهم ورميهم بالحجارة من السما فنكل بهم نكالا لم ينكله بامة سواهم وذلك لعظم مفسدة جريمتهم التي تكاد الارض تميد لجوانبها اذا عملت عليها وتهرب الملايكة الي اقطار السموات والارض اذا شاهدوا خشية نزول العذاب عليها فتصيبهم معهم وتعج الارض الي ربها تبارك وتعالي وتكاد الجبال تزول عن اماكنها ومن تامل قوله تعالي ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وسا سبيلا وقوله في اللواط اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما وانه سبحانه نكر الفاحشة في الزنا اي هو فاحشة من الفواحش وعرفها في اللواط وذلك يفيد انه اسم جامع لمعاني اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد اي اتاتون الخصلة التي استقر فحشها عند كل احد فهي لظهور فحشها وكماله غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم الي غيرها واكد سبحانه وتعالي فحشها بانها لم يعملها احد من العالمين قبلهم وحكم عليهم بالاسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل انتم قوم مسرفون وسماهم فاسقين واكد ذلك بقوله تعالي ونجيناه من القرية التي كانت تعمل الخبايث انهم كانوا قوم سوء فاسقين وسماهم ايضا مفسدين في قول نبيهم رب انصرني علي القوم المفسدين وسماهم ظالمين في قول الملايكة ان اهلها كانوا ظالمين ولوطا النبي صلي الله عليه وسلم هو لوط بن هاران بن تارخ وهو آزر ولوط بن اخي ابراهيم الخليل صلي الله عليهما وسلم وكان ابراهيم يحبه حبا شديدا وهو احد رسل الله الذي انتصر له باهلاك مكذبيه ن وقصته مذكورة في القران في مواضع قال وهب بن منبه خرج لوط من ارض بابل في ارض العراق مع ابراهيم تابعا له علي دينه مهاجرا معه الي الشام ومعهما سارة امراة ابراهيم وخرج معهما آزر ابو ابراهيم مخالفا لابراهيم في دينه مقيما علي كفره حتي وصلوا الي حران مات آزر ومضي ابراهيم ولوط وسارة الي الشام ثم مضوا الي مصر ثم عادوا الي الشام فنزل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الاردن فارسله الله تعالي الي اهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا ياتون الفواحش التي منها هذه الفاحشة التي ما سبقهم اليها احد من العالمين ويتضارطون في مجالسهم فلما طال تماديهم دعا عليهم لوط قال رب انصرني علي القوم المفسدين فاجاب الله تعالي دعاه فارسل جبريل وميكاييل واسرافيل عليهم السلام في صورة رجال مرد حسان فنزلوا علي ابراهيم ضيفا نا وبشروه باسحق ويعقوب ولما جا ال لوط العذاب في السحر اقتلع جبريل عليه السلام قري قوم لوط الاربع وكان في كل قرية مايه الف رفعهم علي جناحه بين السما والارض حتي سمع اهل السما الدنيا نباح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبهن فجعل عاليها سافلها وامطر عليهم الحجارة فامطرت علي شرادهم ومسافرهم واهلكت امراة لوط مع الهالكين واسمها واعله وقال ابو بكر بن عباس عن ابي جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونسا وهم بنسايهم فاهلكهم الله اجمعين فخاف صلي الله عليه وسلم علي امته ان يعملوا عملهم فيحل بهم ما حل بهم

حديث ان اخوف ما اخاف علي امتي الاشراك بالله الخ قوله ولكن اعمالا لغير الله المراد بها الريا وسبق الكلام عليه وياتي في من سمع وتقدم علي وشهوة خفية في احذروا الشهوة الخفية ن

حديث ان ادني اهل الجنة منزلة لمن ينظر الي جنانه الخ قوله الجنة قال في النهاية الجنة هي دار النعيم في الاخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاثف اشجارها وتظليلها بالتفاف اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من جنه جنا اذا ستره فكانها ستره واحدة لشدة التفافها واظلالها انتهي ن

حديث ان ارواح الشهدا في طير خضر تعلق من ثمر الجنة **قوله** في طير خضر في ابي داود في جوف طير خضر قال شيخنا قال القرطبي في التذكرة في حديث كعب نسمة المومن طاير وهو يدل علي انها نفسها تكون طايرا اي علي صورته لانها تكون فيه ويكون الطاير ظرفا لها وكذا في رواية ابن مسعود عند ابن ماجة ارواح الشهدا عند الله كطير خضر وفي لفظ عن ابن عباس تجول في طير خضر ولفظ ابن عمرو في طيور طير بيض وفي لفظ عن كعب بن مالك ارواح الشهدا طير خضر قال القرطبي وهذا كله اصح من رواية في جوف طير خضر قال ابن عبد البر في الاستذكار وقال القابسي انكر العلما رواية في حواصل طير خضر لانها حينيذ تكون محصورة مضيقا عليها ورد بان الرواية ثابتة ن والتاويل يحتمل بان تجعل في بمعني علي والمعني ارواحهم علي جوف طير خضر كقوله تعالي لاصلبنكم في جذوع النخل اي علي جذوع وجايز ان يسمي الطير جوفا اذ هو يحيط به ومشتمل عليه قاله عبد الحق قال القرطبي وهو حسن جدا وقال غيره لا مانع من ان يكون في الاجواف حقيقة ويوسعها الله لها حتي تكون اوسع من الفضا وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في اماليه في قوله تعالي ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احيا فان قيل الاموات كلهم كذلك فكيف خصص هولا فالجواب ان الكل ليس كذلك لان الموت عبارة عن ان تنزع الروح من الاجساد لقوله تعالي الله يتوفي الانفس حين موتها اي ياخذها وافيه من الاجساد والمجاهد تنقل روحه الي طير اخضر فقد انتقل من جسد الي اخر لخلاف غيرهم فان ارواحهم تنفي من الاجساد واما قوله صلي الله عليه وسلم نسمة المومن في حواصل طير الحديث فهذا العموم محمول علي المجاهدين انتهي فاختار في ارواح الشهدا انها كاينة في طير لا انها نفسها طير واختار في معني حياتهم كونها كاينة في جسد بعد جسدها الاول انتهي وقال التوربشتي اراد بقوله جعل الله ارواحهم في جوف طير اخضر ان الروح الانسانية المتميزة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقتها البدن مهيا لها طير اخضر فتنتقل الي جوفه ليعلق ذلك الطير من ثمر الجنة فتجد الروح بواسطته ريح الجنة ولذتها والبهجة والسرور ولعل الروح تحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بامر الله تعالي طيرا اخضر كتمثل الملك بشرا وعلي اية حالة كانت فالتسليم واجب علينا

لورود

لورود البيان الواضح علي ما اخبر عنه الكتاب والسنة وروده واضحا ولا سبيل الي خلافه واقول اذا فسرنا الحديث بان الروح تتشكل طيرا فالاشبه ان ذلك في القدرة علي الطيران فقط لا في صورة الخلق لان شكل الانسان افضل الاشكال وقد قال السهيلي في حديث الترمذي ان جعفر بن ابي طالب اعطي جناحين يطير بهما في الجنة مع الملايكة يتبادر من ذكر الجناحين والطيران انهما كجناحي الطاير لهما ريش وليس كذلك فان الصورة الادمية اشرف الصور واكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية اعطيها جعفر وقد قال العلما في اجنحة الملايكة انها صفات ملكية لا تفهم الا بالمعاينة فقد ثبت ان لجبريل ستماية جناح ولا يعهد للطير ثلاثة اجنحة فضلا عن اكثر من ذلك واذا لم يثبت خبر في كيفيتها فنومن بها من غير بحث عن حقيقتها انتهي قلت وما قال الحافظ بن حجر وما قاله السهيلي في مقام المنع اذ لا مانع من الحمل علي الظاهر وقد ورد ان جناحيه من ياقوت اخرجه البيهقي في الدلايل وجناحي جبريل من لولو اخرجه بن منده انتهي ثم قال وقال الشيخ ولي الدين وصفة الطير بالخضر يحتمل ان يريد به ان لونها كذلك ويحتمل ان يريد به انها غضة ناعمة وفي الطبقات الكبري للقاضي تاج الدين السبكي سمعته والدي يقول سمعت ابا زكريا يحيي بن علي يقول كنا حاضرين في الدرس عند قاضي القضاة صدر الدين بن بنت الاعز وهو يلقي في حديث ان ارواح الشهدا في حواصل طير خضر فحضر الشيخ علم الدين العراقي فلما استقر جالسا قال علي وجه السوال لا تخلوا اما ان تحصل للطير الحياة بتلك الروح او لا والاول عين ما تقوله التناسخية والثاني مجرد حبس للارواح وسجن قال السبكي والجواب عن هذا انا نلتزم الثاني ولا يلزم كونه مجرد حبس وسجن لجواز ان يقدر الله تعالي في تلك الحواصل من السرور والنعم ما لا يجده في الفضا الواسع انتهي قال شيخنا وفي الموطا انما نسمة المومن طير وفي حديث اخرجه قتاده في صورة طير بيض قال القاضي قال بعض المتكلمين علي هذا الاشبه صحة من قال طيرا وعلي صورة طير وهو اكثر ما جات به الرواية لا سيما مع قوله وتاوي الي قناديل تحت العرش قال القاضي واستبعد بعضهم هذا ولم ينكره اخرون وليس فيه ما ينكر ولا فرق بين الامرين بل رواية جوف طير اصح معني وابين وجها وليس للاقيسه والعقول في هذا حكم وكله من المجوزات فاذا اراد الله ان يجعل هذه الروح اذا اخرجت في قناديل او في اجواف طير او حيث كان ذلك ولم يبعد لا سيما مع القول اجسام ولهذا لا يبعد ان تكون رواية انها طير علي ظاهره اذ لو عبرت الارواح عنها لها وصفاتها الي صفة طيور خضر لم تكن حينيذ ارواحا قال وقد قيل علي هذا ان المنعم والمعذب من الارواح جزء من الجسد تبقي فيه الروح فهو الذي يالم ويعذب ويلتذ وينعم وهو الذي يقول رب ارجعون وهو الذي يسرح في شجر الجنة فغير مستحيل ان يصور هذا الجزء طايرا او يجعل في جوف طاير وفي قناديل تحت العرش وغير ذلك مما يريد الله تعالي وقد قال بعض متقدمي ايمتنا ان الروح جسم

لطيف متصور علي صورة الانسان داخل الجسم قال وقد تعلق بهذا الحديث وشبهه بعض الملحدة القايلين بالتناسخ وانتقال الارواح الي صور في الدنيا تترفه فيها او تعذب ونعموا ان هذا هو الثواب والعقاب وهو ضلال بين وابطال لما جات به الشرايع من الحشر والنشر والجنة والنار وهذا ما اورده القاضي هنا ونقله عنه النووي ولم يزد عليه وقال القرطبي في شرح مسلم قد تضمن هذا الحديث تفسير قوله تعالي بل احيا عند ربهم يرزقون وان معني حياة الشهدا ان لارواحهم من خصوص الكرامه ما ليس لغيرهم وذلك بان جعلت في اجواف طير كما في الحديث او في حواصل طير خضر كما في الحديث الاخر صيانة لتلك الارواح ومبالغة في اكرامها لاطلاعها علي ما في الجنة من المحاسن والنعم كما يطلع الراكب المضلل عليه بالهودج الشفاف الذي لا يحجب عما وراه ثم يدركون في تلك الحال التي يسرحون فيها من روايح الجنه وطيبها ونعيمها وسرورها ما يليق بالارواح مما ترتزق به وتنتعش به واما اللذات الجسمانية فاذا اعيدت تلك الارواح الي اجسادها استوفت من النعيم جميع ما اعد الله لها ثم ان ارواحهم بعد سرحها في الجنة ترجع تلك الطير بهم الي مواضع مكرمه مشرفة عبر عنها بالقناديل لكثرة انوارها وشدتها وهذه الكرامات كلها مخصوصة بالشهدا كما دلت عليه الاية وهذا الحديث واما حديث مالك الذي قال فيه انما نسمة المومن طاير تعلق في شجر الجنة فالمراد بالمومن فيه الشهيد والحديثان واحد في المعني وهو من باب حمل المطلق علي المقيد وقد دل علي صحة هذا قوله في الحديث الاخر اذا مات الانسان عرض عليه مقعده بالغداة والعشي من الجنة والنار فيقال هذا مقعدك حتي يبعثك الله اليه يوم القيمة فالمومن غير الشهيد هو الذي يعرض عليه مقعده من الجنة وهو في موضعه من القبر او الصور او حيث شا الله غير سارح في الجنة ولا داخل فيها وانما يدرك منزلته فيها بخلاف الشهيد فانه يباشر ذلك ويشاهده وهو فيها علي ما تقدم وبهذا تلتيم الاحاديث وتتفق هذا ما ذكره القرطبي وقال القاضي ابو بكر بن العربي في كتاب سراج المريدين يجوز ان تودع الروح في جوف طاير او تكون علي هيئة طاير في صفاته ويصل اليها الغذا وان كانت وديعة في جوفها من علفها كما يصل الي المولود من امه ويكون هذا مخصوصا بالشهدا الذين عجلوا بانفسهم الي الموت فعجل الله لهم الثواب والنعيم قبل غيرهم وقال القرطبي صاحب التذكرة وهو غير القرطبي شارح مسلم حديث نسمة المومن طاير يدل علي ان الروح نفسها تكون طايرا لا انها تكون فيه ويكون الطاير ظرفا لها وكذا في رواية عن ابن مسعود عند ابن ماجة ارواح الشهدا عند الله كطير خضر وفي لفظ عن ابن عباس تجول في طير خضر وفي لفظ عن ابن عمرو في صور طير بيض وفي لفظ عن كعب ارواح الشهدا طير خضر قال القرطبي وهذا كله اصح من رواية في جوف طير وذكر شيخنا كلام القابسي وابن عبد السلام المتقدم ثم قال وللناس في معني حياة الشهدا كلام كثير شيد له في كتاب البرهان في علوم القران في قوله تعالي بل احيا ان قيل كيف تكون امواتا احيا قلنا يجوز يحييهم الله في قبورهم وارواحهم تكون في جزء

من

من ابدانهم يحس جميع بدنه بالنعيم واللذة لاجل ذلك الجزء كما يحس جميع بدن الحي في الدنيا ببروده او حرارة تكون في جزء من اجزاء بدنه وقيل المراد ان اجسادهم لا تبلي في قبورهم ولا تنقطع اوصالهم فهم كالاحيا في قبورهم وقال ابو حيان في البحر اختلف الناس في هذه الحياة فقال قوم معناها بقا ارواحهم دون اجسامهم لانا نشاهد فسادها وفناها وذهب اخرون الي ان الشهيد حي الجسد والروح ولا يقدح في ذلك عدم شعورنا به فنحن نراهم علي صفة الاموات وهم احيا كما نري النايم علي هيئته وهو يري في منامه ما يتنعم به او يتالم وقال الجزولي من المالكيه في شرح الرسالة اختلف في حياة الشهدا فمنهم من يقول حياتهم غير مكيفة ولا معقولة للبشر وهي مما استاثر الله بها كذاته وصفاته ويدل علي ذلك قوله تعالي بل احيا ولكن لا تشعرون وقيل لانهم يرزقون ويا كلون ويتنعمون كالاحيا وقيل لان ارواحهم تركع وتسجد تحت العرش الي يوم القيمة وقيل لان اجسامهم لا ياكلها التراب قال واختلف في ارواحهم فقيل انها في حواصل طير خضر وقيل الطير نفسه هو الروح لا انه وعا لها وقال الحافظ زين الدين بن رجب في كتاب اهوال القبور الفرق بين حياة الشهدا وغيرهم من المومنين من وجهين احدهما ان ارواح الشهدا تخلق لها اجساد وهي الطير التي تكون في حواصلها ليكمل بذلك نعيمها ويكون اكمل من نعيم الارواح المجردة عن الاجساد فان الشهدا بذلوا اجسادهم للقتل في سبيل الله فعوضوا عنها بهذه الاجساد في البرزخ والثاني انهم يرزقون من الجنة وغيرهم لم يثبت في حقه مثل ذلك انتهي وقد نقل ابن العربي في سراج المريدين اجماع الامة علي انه لا يعجل الاكل والنعيم لاحد الا للشهيد تنبيهان الاول عورض حديث الباب ونحوه حديث مسلم بما اخرجه احمد وابن ابي شيبة والبيهقي في البعث بسند حسن عن ابن عباس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الشهدا علي بارق نهر بباب الجنة في قبة خضرا يخرج اليهم رزقهم من الجنة غدوة وعشية فهو يدل علي انهم خارج الجنة واجاب القرطبي بانه يمكن ان يكون هذا في بعض الشهدا الذين حبسهم عن دخول الجنة دين او تبعة وقال ابن رجب لعل هذا في عموم الشهدا والذين هم في القناديل تحت العرش خواصهم قال او لعل المراد بالشهدا فيه غير من قتل في سبيل الله كالمطعون والمبطون والغريق وغيرهم ممن ورد النص بانه شهيد او ساير المومنين وقد يطلق الشهيد علي من حقق الايمان وشهد بصحته كما ورد عن ابي هريرة انه قال كل مومن صديق وشهيد قيل ما تقول يا ابا هريرة قال اقرؤوا والذين امنوا بالله ورسله اوليك هم الصديقون والشهدا عند ربهم وفي حديث مرفوع مومنوا امتي شهدا ثم تلا هذه الاية الثاني اذا قلنا بان الروح نفسها طير لا انها في جوفه فقد يتوهم من ذلك انها علي هيئة الطير وشكله وفيه وقفه فان روح الانسان انما هي علي صورته ومثاله وشكله والذي ينبغي ان يفهم من هنا انها كالطير في الطيران فقط وقد تقدم في كلام القاضي عياض استبعاد هذا واستبعده ايضا السهيلي وقال ان صورة الادمي اكمل الصور واشرفها فلا تغير الي صورة غيرها وهو كلام متجه ويشير الي هذا قول ابن العربي او يكون علي هيئة طاير في صفاته اي لا في ذاته وشكله ويكون المراد بصفاته الطيران والقوة والتعلق بالاشجار ونحو ذلك انتهي ما ذكره شيخنا قوله تعلق بضم اللام قال في النهاية اي تاكل وهي في الاصل للابل اذا اكلت العضاه يقال علقت تعلق علوقا ثم نقل الي الطير انتهي ويقال في التهذيب وعلقت الانعام والطير والوحش من الشجر تعلق بالضم علوقا كقعود اكلت والاسم العلوق بالفتح وفيه نسمة الطاير تعلق من شجر الجنة انتهي وقال في المصباح علقت الابل من الشجر

علقا من باب قتل وعلوقا اكلت منه بافواهها وعلقت في الوادي من باب تعب سرحت وقوله عليه السلام ارواح الشهدا تعلق من ورق الجنة يروي من الاول وهو الوجه اذ لو كان من الثاني لقيل تعلق من ورق الجنة وقيل من الثاني قال القرطبي وهو الاكثر ن

حديث ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون تقدم معناه في اشد الناس عذابا **قوله**

حديث ان اطيب الكسب الخ **قوله** اطيب هو على حذف من بدليل الرواية التي بعدها **قوله** لم يطروا الاطرا مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه **قوله** لم يمطلوا قال في المصباح مطلت الحديد مطلا من باب قتل مددتها وطولتها وكل ممدود ممطول ومنه مطله بدينه مطلا اذا سوفه بوعد الوفا مرة بعد اخرى **قوله** ولم يعسروا قال في المصباح وعسرت الغريم اعسره من باب قتل وفي لغة من باب ضرب طلبت منه الدين على عسره واعسرته بالالف كذلك انتهى وقال في الدر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة ن

حديث ان اطيب ما اكلتم من كسبكم الخ **قوله** من كسبكم اصول المكاسب الزراعة والصنعة والتجارة وافضلها ما يكتسبه من الزراعة لانها اقرب الى التوكل ولانها اعم نفعا ولان الحاجة اليها اعم وفيها عمل باليد ايضا ولانه لا بد من العادة ان يوكل منها بغير عوض فيحصل له اجر وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلمانه واجراوه فالكسب بها افضل ثم الصناعة لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لان الصحابة كانوا يكتسبون بها **قوله** وان اولادكم من كسبكم قال في النهاية انما جعل الولد كسبا لان الوالد طلبه وسعى في تحصيله ن والكسب الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة واراد بالطيب هنا الحلال ونفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كانا محتاجين عاجزين عن السعي عند الشافعي رضي الله عنه وغيره لا يشترط ذلك

حديث ان اعظم الذنوب الخ اي من اعظمها فحذفت من وهي مراده كما يقال فلان اعقل الناس ويراد انه من اعقلهم **قوله** ان يموت الرجل وعليه دين جملة اسمية دخلت عليها واو الحال **قوله** لا يدع اي لا يترك ن

حديث ان اعظم الناس خطايا الخ اي من اعظم كما في نظايره **قوله** الخطايا قال في النهاية قد تكرر ذكر الخطا والخطية في الحديث قال خطا في ذنبه خطا اذا اثم فيه والخطى الذنب والاثم انتهى ن

حديث ان اعمال العباد الخ وسببه كما في ابي داود ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسيل عن ذلك فقال ان اعمال فذكره **قوله** ان اعمال العباد زاد النسائي على رب العالمين قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام ومعنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملايكة تقرا الصحف في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلت ما معنى هذا مع انه ثبت في الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل امرين احدهما ان اعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه اعمال الجمعة في كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه اعمال السنة في شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع عليها من يشا من خلقه او يستاثر بها عنده مع انه تعالى لا يخفى عليه شي من اعمالهم خافيه ثانيهما ان المراد انها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة او بالعكس انتهى وفيه دليل على استحباب صوم الاثنين والخميس والمداومة عليهما من غير عذر واغرب من عدها في الصيام المكروه كالحليمي في منهاجه ن

حديث

حديث ان اغبط الناس عندي لمومن خفيف الحاذ الخ **قوله** ان اغبط قال في المصباح ن الغبطة حسن الحال وهي اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ما ناله من غير ان يريد زواله عنه لما اعجبك منه وعظم عندك وهذا جايز فانه ليس بحسد فان تمنيت زواله فهو الحسد **فايده** قال في النهاية في النهاية في الحديث ياتي على الناس زمان يغبط الرجل بالوحدة كما يغبط اليوم ابو العشرة يعني كان الايمة في صدر الاسلام يرزقون عيال المسلمين وذراريهم من بيت المال فكان ابو العشرة مغبوطا بكثرة ما يصل اليه من ارزاقهم ثم يجي بعدهم ايمة يقطعون ذلك عنهم فيغبط الرجل بالوحدة لخفة المونة ويرثي لصاحب العيال انتهى وياتي الكلام على بقيته مستوفي في خيركم في المايتين وتقدم الحديث بتمامه في اغبط الناس ن

حديث ان اقل ساكني الجنة النسا واوله كما في مسلم عن ابي التياح قال كان لمطرف ابن عبد الله امراتان فجا من عند احداها فقالت الاخرى جيت من عند فلانة قال جيت من عند عمران بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل فذكره وسياتي البحث فيه في قمت على باب الجنة ن

حديث ان اكثر الناس شبعا الخ قال الدميري قال الشيخ ابو العباس القرطبي في شرح حديث ابي الهيثم بن التيهان انهم اكلوا عنده حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال وما جا من النهي عن الشبع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف انما ذلك في الشبع المثقل للمعدة المبطي بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضر بالانسان بالتخم وغيرها الذي يفضي بصاحبه الى البطر والاشر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالحرم اذا كثرت افاته وعمت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله من عليه الصلاة والتسليم فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس **قوله** شبعا قال في المصباح شبع شبعا بفتح البا وسكونها تخفيف امتلا وبعضهم يجعل الساكن اسما لما يشبع من خبز ولحم وغير ذلك تقول الرغيف شبعي اي يشبعني ويتعدى الى المفعول بنفسه وبالحرف فيقال شبعت لحما وخبزا ومن لحم وخبز ورجل شبعان وامراة شبعى واشبعته اطعمته حتى شبع ن

حديث ان امامكم عقبة كوودا لا يجوزها المثقلون قال في المصباح والعقبة في الجبل ونحوه جمعها عقاب مثل رقبة ورقاب وقال في النهاية العقبة الكوود اي الشاقة المصعد ن

حديث ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين الخ **قوله** امتي اي امة الاجابة وهم المسلمون **قوله** يدعون بضم اوله اي ينادون او يسمون وقد تطلق امة محمد ويراد بها امة الدعوة وليست مرادة هنا **قوله** غرا بضم المعجمة وتشديد الراجمع اغر اي ذو غرة واصل الغرة لمعة بيضا تكون في جبهة الفرس استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكاين في وجوه امة محمد صلى الله عليه وسلم وغرا منصوب على المفعولية بيدعون وعلى الحال اي انهم اذا دعوا على رووس الاشهاد نودوا بهذا الوصف او كانوا على هذه الصفة **قوله** محجلين بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوايم الفرس واصله من الحجل بكسر الحا وهو الخلخال والمراد به هنا ايضا النور واستدل الحليمي بهذا الحديث على ان الوضو من خصايص هذه الامة وفيه نظر لانه ثبت في البخاري في قصة سارة مع الملك الذي اعطاها هاجر ان سارة لما هم الملك بالدنو منها قامت تتوضا وتصلي وفي قصة جريج الراهب ايضا انه قام فتوضا وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر ان الذي اختصت به هذه

الامة هو الغرة والتحجيل لا اصل الوضوء واعترض بعضهم على الحليمي بحديث هذا وضوئي
ووضوء الانبيا قبلي وهو حديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به لضعفه ولاحتمال ان يكون الوضوء
من خصايص الانبيا دون اممهم الا هذه الامة انتهى ملخصا من الفتح قلت وهذا الاحتمال هو
الذي ينبغي اعتماده لانه علامة لهم والعلامة هي المميزة بينهم وبين غيرهم من الامم وهذا
في حديث مسلم سيما لكم ليست لاحد غيركم وعبارة شيخنا واختص في امته بالوضوء في احد
القولين وهو الاصح فلم يكن الا للانبيا دون اممهم وعبارة ابن سراقة في الاعداد خص بكمال
الوضوء والتيمم وسياتي الكلام في تحقيق الغرة في انتم الغر المحجلون **قوله** من اثار الوضوء
بضم الواو ويجوز فتحها على انه الما قاله ابن دقيق العيد **قوله** فمن استطاع منكم ان يطيل غرته
فليفعل اي فليطل الغرة والتحجيل واقتصر على احداهما لدلالتها على الاخرى نحو سرابيل
تقيكم الحر واقتصر على ذكر الغرة وهي مونثة دون التحجيل وهو مذكر لان محل الغرة اشرف
اعضا واول ما يقع عليه النظر من الانسان وفي رواية لمسلم فيطل غرته وتحجيله ن
والقدر المستحب في التطويل والتحجيل قيل المنكب والركبة وهذا غايته عند الشافعية
وقيل الى نصف العضد والساق وقيل الى فوق ذلك ن

حديث ان امتي لن تجتمع على ضلالة الخ **قوله** فعليكم بالسواد الاعظم قال في النهاية
جملة الناس ومعظمهم الذين يجتمعون على طاعة السلطان وسلوك المنهج المستقيم ن

حديث ان امر هذه الامة لا يزال متقاربا حتى يتكلموا في الولدان والقدر **قوله**
والقدر قال في النهاية وهو عبارة عما قضاه الله تعالى وحكم به من الامور وقد تقدم الكلام فيه
في انتقوا القدر ن

حديث ان امين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح قال شيخنا قال الطيبي اي هو
الثقة المرضي والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه
وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها اخص **قوله** وحبر قال النووي الحبر بفتح
الحا وكسرها والفتح افصح وهو العالم ن

حديث ان اناسا من امتي سيتفقهون في الدين الخ **قوله** من القتاد هو شجر كثير
الشوك ينبت بنجد وتهامه في المثل دون ذلك خرط القتاد وفي المثل ايضا لا يجتني من
الشوك العنب اي اذا ظلمت فاحذر الانتصار والانتقام

حديث ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون الخ قال النووي مذهب اهل
السنة وعامة المسلمين ان اهل الجنة ياكلون فيها ويشربون ويتنعمون بذلك وبغيره من
ملاذها وانواع نعيمها تنعما دايما لا اخر له ولا انقطاع ابدا وان تنعمهم بذلك على هيئة تنعم
اهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسمية
واصل الهيئة والا في انهم لا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون ولا يبصقون وقد دلت
دلايل القران والسنة في هذا الحديث وغيره ان نعيم الجنة دايم لا انقطاع له ابدا
قوله ولا يتفلون هو بكسر الفا وضمها اي لا يبصقون وفي رواية لا يبزقون وكله بمعنى
انتهى وقال في التقريب تفل يتفل وتفل تفلا من البزاق تفل بزق ثم تفل قال ابن
القطاع تفل بصق ومنه اهل الجنة لا يتفلون وقال في المصباح بزق يبزق من باب قتل
بزاقا بمعنى بصق وهو ابدال منه **قوله** ولا يمتخطون قال في المصباح المخاط معروف

وامتخط

وامتخط اخرج مخاطه من انفه ومخطه غيره بالتثقيل فتمخط **قوله** جشا قال في التقريب
تجشا تجشاء والاسم الجشا كغراب وهو صوت مع ريح يحصل من الفم عند الشبع
قوله رشحهم المسك قال في المصباح رشح الجسد يرشح رشحا عرق فهو راشح **قوله**
يلهمون قال في التقريب الهمه تعالى الخير والشر لقنه اياهما وقال في النهاية الالهام
ان يلقي الله في النفس امرا يبعثه على الفعل او الترك وفي الصحاح الالهام ما يلقى في الروع
وقال الراغب الالقا الشي في الروع ن

حديث ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم كما يتراءون الكوكب الخ وزاد
في اخره قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبيا لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده
رجال امنوا بالله وصدقوا المرسلين **قوله** الغرف بضم المعجمة وفتح الراء جمع غرفة
بضم اوله وفتحه وفي حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا ان في الجنة غرفا يرى
ظاهرها من باطنها وسياتي رواية الترمذي في اخر شرح الحديث وعند البيهقي
من اصناف الجوهر كله **قوله** يتراءون في رواية لمسلم يرون والمعنى ان اهل
الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل حتى ان اهل الدرجات العلى
ليراهم من هو اسفل منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث بقوله لتفاضل
ما بينهم **قوله** الدري هو النجم الشديد الاضاة وقال الفرا هو النجم العظيم
المقدار وهو بضم المهملة وكسر الرا المشددة بعدها تحتانية ثقيلة وقد تكسر
وبعدها همزة ومد وقد يكسر اوله على الحالين فتلك اربع لغات ثم قيل ان المعنى
مختلف فبالتشديد كانه منسوب الى الدر لبياضه وضيايه وبالهمز كانه
ماخوذ من درا اي دفع لاندفاعه عند طلوعه ونقل ابن الجوزي عن الكسايي تثليث
الدال قال فبالضم لشبهه الدر وبالكسر الجاري وبالفتح اللام **قوله** الغابر
كذا للاكثر وفي رواية الموطا الغاير بالتحتانية بدل الموحدة كانه الداخل
في الغروب وفي رواية الاصيلي بالمهملة والزاي وقال عياض معناه الذي
يبعد للغروب وقيل معناه الغايب ولكن لا يحسن هنا لان المراد ان بعده
عن الارض كبعد غرف الجنة عن ربضها في راي العين والرواية الاولى هي
المشهورة ومعنى الغابر هنا الذاهب وقد فسره في الحديث بقوله من
المشرق الى المغرب ومن رواه الغابر من الغور لم يصح لان الاشراق يفوت
الان قدر الشرف على الغور قال الطيبي شبه روية الراي في الجنة صاحب
الغرفة بروية الراي الكوكب المضي البا في جانب المشرق والغرب في الاستضاة
مع البعد وفايدة ذكر المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد والمراد
بالافق السما وفي رواية مسلم من الافق من المشرق او المغرب قال القرطبي من
الاولى لابتدا الغاية وهي الظرفية ومن الثانية مبينة لها **قوله** قال بلى قال
القرطبي هي حرف جواب وتصديق والسياق يقتضي ان يكون الجواب بالاضراب عن
الاول وايجاب الثاني فلعلها كانت بل فغيرت بلى **قوله** رجال خبر مبتدا محذوف
تقديره هم رجال اي تلك المنازل منازل رجال امنوا قلت حكى ابن التين ان
في رواية ابي ذر بل بدل بلى ويمكن توجيه بلى بان التقدير نعم هي منازل الانبيا بايجاب

الله تعالى لهم ذلك ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول الى تلك المنازل ن
وقال ابن التين يحتمل ان تكون بلى جواب النفي في قوله لا يبلغها غيرهم فكانه قال
بلى يبلغها رجال غيرهم قوله وصدقوا المرسلين اي حق تصديقهم والا لكان كل من
امن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ويحتمل ان يكون التنكير
في قوله رجال يشير الى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ولا يلزم ان
يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال ان تكون لمن بلغ تلك المنازل صفة اخرى وكانه
سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك والسر فيه انه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن
لا عمل له كان بلوغها انما هو برحمة الله تعالى وروى الترمذي عن علي مرفوعا ان في
الجنة لغرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال اعرابي لمن هي
يا رسول الله قال هي لمن الان الكلام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام
قال ابن التين قيل ان المعنى انهم يبلغون درجات الانبيا فانها فوق ذلك
قلت وقع في حديث ابي هريرة عند احمد والترمذي قال بلى والذي نفسي
بيده واقوام امنوا بالله ورسوله هكذا فيه بزيادة الواو العاطفة فقد تاول
الداودي ويحتمل ان يقال ان الغرف المذكورة لهذه الامة واما من دونهم
فهم الموحدون من غيرهم او اصحاب الغرف دخلوا الجنة من اول وهلة ومن دونهم
من دخل الجنة بالشفاعة ويويد الذي قبله قوله في صفتهم هم الذين امنوا
بالله وصدقوا المرسلين وتصديق جميع المرسلين انما يتحقق لامة محمد صلى الله
عليه وسلم بخلاف من قبلهم من الامم فانهم وان كان منهم من صدق بمن سيجي من
بعده من الرسل فهو بطريق التوقع لا بطريق الواقع انتهى ملخصا من الفتح ن
حديث ان اهل الدرجات العلى الخ قوله وانعما قال شيخنا قال في النهاية
اي زادا فضلا يقال احسنت وانعمت اي زدت على الانعام وقيل معناه صارا
الى النعيم ودخلا فيه كما يقال اشمل اذا دخل في الشمال وفي تاريخ ابن عساكر
في اخر الحديث فقلت لابي سعيد وما انعما واهل ذلك هما ومن طريق قال لا
تدري ما انعما قال لا قال وحق لهما ومن طريق احمد بن حنبل سمعت سفين بن
عيينه يقول قال واهلا ومن طريق احمد بن حنبل خالد بن محمد بن خالد
قال سمعت ابا عبيد القاسم بن سلام يقول معنى قوله في هذا الحديث وانعما يعني وارتفعا
حديث ان اهل الفردوس الخ تقدم معنى الاطيط في اطت السما ن
حديث ان اهل المعروف في الدنيا تقدم الكلام عليه في اطلبوا المعروف
حديث ان اولى الناس من بداهم بالسلام قال ابن رسلان ورواه ن
الترمذي عن ابي امامة ايضا بلفظ قيل يا رسول الله الرجلان يلتقيان ايهما يبدا
بالسلام قال اولاهما بالله ومعنى الروايتين ان اقرب الناس في الله تعالى بالطاعة
من بدا اخاه بالسلام عند ملاقاته لانه السابق الى ذكر الله ومذكره وروى البيهقي
في الشعب عن ابن مسعود رضي الله عنه يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اذا
مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لانه ذكرهم السلام
وان لم يردوا عليه رد عليه ملا خير منهم واطيب قال القرطبي الاولى بمبادرة

السلام

السلام ذوي المراتب الدينية كاهل العلم والفضل احتراما لهم وتوقيرا بخلاف اهل
المراتب الدنيوية ن
حديث ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلاة قال شيخنا قال ابن
حبان في صحيحه اي اقربهم مني في القيمة قال وفيه بيان ان اولاهم به صلى الله
عليه وسلم منه اصحاب الحديث اذ ليس في هذه الامة قوم اكثر صلاة عليه
منهم وقال الخطيب البغدادي قال لنا ابو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها
رواة الاثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلما من الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم اكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا
حديث ان اول ما يسال عنه العبد يوم القيمة من النعيم ان يقال له الم
نصح جسمك الخ قال شيخنا قال القرطبي ما في مصدرية وان يقال خبر ان
اي اول سوال العبد هو ان يقال له الى اخره ن
حديث ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها الخ قال شيخنا
قال ابن كثير اي اول الايات التي ليست مالوفة وان كان الدجال ونزول عيسى
ابن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج ياجوج وماجوج كل ذلك امور
مالوفة لانهم بشر مشاهدتهم وامثالهم مالوفة واما خروج الدابة على شكل
غريب غير مالوف ومخاطبتها الناس ووسمها اياهم بالايمان او الكفر فامر خارج
عن مجاري العادات وذلك اول الايات الارضية كما ان طلوع الشمس من مغربها
على خلاف عادتها المالوفة اول الايات السماوية وتقدم البحث في ذلك في ان
الساعة لا تقوم حتى تكون عشر ايات ن
حديث ان بني اسرايل لما هلكوا قصوا قال شيخنا القاص الذي ياتي
بالقصة على وجهها كانه يتتبع معانيها والفاظها وبنو اسرايل لما قصوا
هلكوا اي اتكلوا على القول وتركوا العمل فكان سبب هلاكهم وفي رواية لما
هلكوا قصوا اي لما هلكوا اي بترك العمل اخلدوا الى القصص ن
حديث ان بين يدي الساعة لاياما ينزل فيها الجهل الخ قوله ينزل فيها
الجهل الخ يرفع فيها العلم قال شيخ شيوخنا معناه ان العلم يرتفع بموت العلما
فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وينشا عن ذلك الجهل
بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلما قوله ويكثر فيها الهرج والهرج ن
القتل وفي رواية والهرج بلسان الحبشة القتل ونسب التفسير لابي موسى
واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا
وهرج القوم في الحديث اذا اكثروا وخلطوا واخطا من قال لنسبة تفسير الهرج
بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواه والا فهي عربية صحيحة ووجه
الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون
الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشي باسم ما يول
اليه واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة وكيف يدعى على
مثل ابي موسى الاشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال

العرب الهرج بمعني القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وان ورد الاستعمالها في الاختلاط ن
والاختلاف لحديث معقل بن يسار رفعه العبادة في الهرج كهجرة الي اخرجه مسلم
وذكر صاحب المحكم معاني اخري ومجموعها تسعة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة
في اخر الزمان وكثرة النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يري في النوم غير منضبط
وعدم الاتقان للشي وقال الجوهري اصل الهرج الكثرة في الشي يعني حتي لا ينتهي انتهي ه
حديث ان تحت كل شعرة جنابة الخ قال الدميري هو ضعيف ضعفه البخاري
وقال الترمذي غريب قلت وقال شيخنا في الكبير **دت** وضعفاه وقال الدميري
قال الخطابي ظاهر هذا الحديث يوجب نقض القرون والضفاير اذا اراد الاغتسال
من الجنابة لانه لا يكون شعره كله شعرة شعرة مغسولا الا بنقضها واليه ذهب
ابراهيم النخعي وقال عامة اهل العلم اتصال الما الي اصول الشعر وان لم ينقض شعره
يجزيه والحديث ضعيف وقد يحتج به من يوجب الاستنشاق في الجنابة لما في
داخل الانف من الشعر واحتج به بعضهم في ايجاب المضمضة بقوله وانقوا البشرة
وزعم ان داخل الفم من البشرة وهذا خلاف قول اهل اللغة لان البشرة عندهم
هي ما ظهر من البدن فباشره البصر من الناظر اليه واما داخل الانف والفم فهو الدمه
والعرب تقول فلان مادوم بشر اذا كان حسن الظاهر مخبورا الباطن وقال سفين
ابن عيينة المراد بانقا البشرة غسل الفرج وتنظيفه كني عنه بالبشرة ه
حديث ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة واوله كما في ابي داود حدثنا محمد بن
عيسي حدثنا حسان بن ابراهيم عن ليث عن مجاهد عن ابي الخليل عن قتادة عن
النبي صلي الله عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم
تسجر الا يوم الجمعة قال ابو داود وهو مرسل مجاهد اكبر من ابي الخليل وابي الخليل لم يسمع من
ابي قتادة انتهي محمد بن عيسي اخرج له الشيخان قال شيخ شيوخنا هو محمد بن عيسي
ابن نجيح البغدادي ابو جعفر بن الطباع البغدادي نزيل اذنه ثقة فقيه كان من اعلم
الناس بحديث هشام من العاشرة مات سنة اربع وعشرين وله اربع وعشرون وله اربع وسبعون
حسان بن ابرهيم الكرماني قاضي كرمان هو ابو ابراهيم هاشم العنزي بفتح النون بعدها زاي
صدوق يخطي من الثامنة مات سنة ست وثمانين وله ماية سنة عن ليث ابي بن ابي سليم
ابن زنيم بالزاي والنون مصغر واسم ابيه ايمن وقيل انس وقيل غير ذلك القرشي مولاهم
احد العلما اخرج له مسلم وهو صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك من السادسة
مات سنة ١٤٨ عن مجاهد عن ابي الخليل هو صالح بن ابي مريم الضبعي مولاهم البصري
وثقه ابن معين والنسائي واغرب ابن عبد البر فقال لا يحتج به من السادسة احتج به
الشيخان عن ابي قتادة هو الحرث ويقال عمرو او النعمان بن ربعي بكسر الرا وسكون الموحدة
بعدها مهملة ابن بلدمه بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة الانصاري السلمي بفتحتين
المدني شهد احدا وما بعدها ولم يصح شهوده بدرا ومات سنة اربع وخمسين وقيل سنة
٣٨ والاول اصح واشهر قوله وكره الصلاة نصف النهار عند الاسنوي لحديث عقبة
ابن عامر ثلاث ساعات كان رسول الله صلي الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او نقبر فيهن
موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتي ترتفع وحين يقوم قايم الظهيرة حتي تميل الشمس

والظهيرة

والظهيرة هنا شدة الحر وقايمها هو البعير يكون باركا فيقوم من شدة حر الارض والكراهة هنا كراهة
تحريم علي الاصح حتي لو تحري الصلاة في هذه الاوقات بغير سبب لم تنعقد صلاته واعلم
ان وقت الاستوا وقت لطيف لا يسع صلاة ولا يكاد الشخص يشعر به حتي تزول الشمس الا ان
التحرم قد يمكن ايقاعه فيه فلا تصح الصلاة **قوله** الا يوم الجمعة اي لشرفه قوله ان جهنم تسجر
بسين مهملة بعدها جيم اي توقد قال الله تعالي والبحر المسجور اي الموقد المحمي بمنزلة التنور
ودليله واذا البحار سجرت اي اوقدت **قوله** الا يوم الجمعة بنصب يوم قيل تختص الاستثنا
بمن حضر الجامع لانه يشق عليه مراعاة الشمس عند الاجتماع وقيل بمن حضر وغلبه النعاس
لانه يحتاج الي طرده بالتنفل خوفا من انتقاض وضوئه واحتياجه الي التخطي وقيل لا يختص
الاستثنا بحالة الاستوا بل تنتفي كراهة التطوع في يوم الجمعة لشرفه في جميع الاوقات
لان حكم المستثني متعلق باليوم والراجح الثالث **قوله** هو مرسل اي لان ابا الخليل صالح
لم يسمع من ابي قتادة والمرسل عند الشافعي حجة اذا اعتضد باحد امور وقد وجد هنا
كثير منها ما رواه الشافعي بسنده عن ابي هريرة انه صلي الله عليه وسلم نهي عن الصلاة نصف
النهار حتي تزول الشمس الا يوم الجمعة ورواه البيهقي من طريق ابي خالد الاحمر عن عبد الله
شيخ من اهل المدينة ورواه البيهقي بسند اخر عن عطا بن عجلان وقواه الشافعي بما رواه
عن ثعلبة بن ابي مالك عن عامة اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم انهم كانوا يصلون نصف النهار
يوم الجمعة وظاهر كلام ابي داود انه لا فرق بين المرسل والمنقطع وهي طريقة لبعض اهل
الحديث واكثرهم علي التغاير ه
حديث ان حوضي من عدن الي عمان البلقا الخ واوله وتمامه كما في الترمذي عن ابي
سلام الحبشي قال بعث الي عمر بن عبد العزيز فحملت علي البريد فلما دخل عليه قال
يا امير المومنين لقد شق علي مركبي علي البريد فقال يا ابا سلام ما اردت ان اشق
عليك ولكن بلغني عنك حديث تحدثه عن ثوبان عن النبي صلي الله عليه وسلم في الحوض
فاحببت ان تشافهني به قال ابو سلام حدثني ثوبان عن رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال حوضي فذكره وتمامه قال عمر لكني نكحت المتنعمات وفتحت لي السدد ونكحت فاطمة
بنت عبد الملك لا جرم اني لا اغسل راسي حتي تشعث ولا اغسل ثوبي الذي يلي جسدي
حتي يتسخ انتهي وفي ابن ماجة نحوه **قوله** عمان قال شيخنا قال في النهاية هي بفتح العين وتشديد
الميم مدينة قديمة بالشام من ارض البلقا فاما بالضم والتخفيف فهو صقع عند البحرين
قوله اكاويبه قال في التقريب الكوب بالضم الكوز المستدير الراس الذي لا اذن له
والجمع اكواب **قوله** لم يظما قال الدميري اي لم يعطش ابدا والظما مهموز وهو العطش يقال
ظمي يظما فهو ظمان مثل عطش يعطش فهو عطشان قال القاضي ظاهر هذا الحديث ان الشرب
منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا هو الذي لا يظما بعده قال وقيل لا يشرب الا
من قدر له بالسلامة من النار ويحتمل ان من شرب منه من هذه الامة وقدر عليه دخول النار
لا يعذب فيها بالعطش بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر الحديث ان جميع الامة تشرب منه الا
من ارتد وصار كافرا قال وقد قيل ان جميع المومنين من الامم ياخذون كتبهم بايمانهم ثم يعذب
الله من شا من عصاتهم وقيل انما ياخذ بيمينه الناجون خاصة قال القاضي وهذا مثله
وقال القرطبي من شرب منه لا يظما ابدا ظاهره ان ذلك انما يكون بعد النجاة من النار واهوا ل

القيمة لان الوصول الي ذلك المحل الشريف والشرب منه والوصول الي موضع يكون فيه النبي صلي الله عليه وسلم ولا يمنع منه من اعظم الاكرام واجل الانعام ومن انتهي الي مثل هذا كيف يعاد الي حساب او يذوق بعد ذلك تنكيل العذاب فالقول بذلك اوهي من السراب قوله الشعث رؤسا قال في الصحاح والشعث مصدر الاشعث وهو مغبر الراس وسياتي فيه مزيد في رب اشعث قوله الدنس بيابا قال في النهاية الدنس الوسخ وقد تدنس الثوب اتسخ قوله المتمنعا في خط المولف في الصغير بمثناتين بينهما ميم وفي الكبير لخطه بمثناه ثم ميم ثم نون كلاهما يضبط القلم والذي في الترمذي بمثناه ثم نون ثم عين شديده وعليه يدل كلام عمر بن عبد العزيز وفي ابن ماجة بنون ثم عين شديده وهو بمعني الذي قبله واما الذي في خط شيخنا فلم يظهر لي معناه ولعلها رواية لاحد من بقية المخرجين قوله عمان قال شيخنا قال في النهاية هو بفتح العين وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من ارض البلقا فاما بالضم والتخفيف فهو صقع عند البحرين قوله لا تفتح لهم السدد اي الابواب والسدد جمع سدة وهي كالظلة علي الباب لتقي الباب من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه قاله شيخنا قلت وظاهر صنيعه انه اعتمد الثاني لانه فسر السدد بفتح الابواب وقال في التقريب السده كالصفه والسقيفه ن

حديث ان حقا علي الله تعالي ان لا يرفع شيا من امر الدنيا الا وضعه وسببه كما في البخاري عن انس قال كانت ناقة لرسول الله صلي الله عليه وسلم تسمي العضبا وكانت لا تسبق فجا اعرابي علي قعود فسبقها فاشتد ذلك علي المسلمين وقالوا سبقت العضبا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان حقا فذكره قوله العضبا قال في الفتح بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحده ومد هي المقطوعة الاذن او المشقوقة وقال ابن فارس كان ذلك لقبا لها لقوله تسمي العضبا ولقوله يقال لها العضبا ولو كانت تلك صفتها لم يحتج لذلك وقال الزمخشري العضبا منقول من قولهم ناقة عضبا اي قصيرة اليد انتهي وقال في التقريب وكانت ناقة رسول الله صلي الله عليه وسلم تلقب العضبا ان لنجابتها لا لشق اذنها انتهي قوله فجا اعرابي علي قعود فسبقها قال في الفتح في رواية شعبه سابق رسول الله صلي الله عليه وسلم اعرابي قوله علي قعود قال في الفتح بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل قال الجوهري هو البكر حتي يركب واقل ذلك ان يكون ابن سنتين الي ان تدخل السادسه فيسمي جملا وقال الازهري لا يقال الا للذكر ولا يقال للانثي قعوده وانما يقال لها قلوص قال وقد حكي الكسايي في النوادر قعوده للقلوص وكلام الاكثر علي غيره وقال الخليل القعوده من الابل ما يعتقده الراعي لحمل متاعه والهاء فيه للمبالغة واختلف هل العضبا هي القصوي او غيرها فجزم الحربي بالاول وقال تسمي العضبا والقصوي والجدعا وروي ذلك ابن سعد عن الواقدي وقال غيره بالثاني وقال الجدعا كانت شهبا وكان لا يحمله عند نزول الوحي غيرها وذكر له عدة غير هذه تتبعها من اعتني بجمع السيرة وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد في الدنيا للاشارة الي ان كل شي منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث علي التواضع وفيه حسن خلق النبي صلي الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضي ان اعرابيا يسابقه وعظمته في صدور اصحابه وقال ابن بطال فيه هوان الدنيا علي الله والتنبيه علي ترك المباهاة

والمفاخرة

والمفاخرة وان كل شي هان علي الله تعالي فهو في محل الضعة فحق علي كل ذي عقل ان يزهد فيه وتقل منافسته في طلبه ن

حديث انخياركم احسنكم قضا وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل علي النبي صلي الله عليه وسلم سن من الابل فجاه يتقاضاه فقال صلي الله عليه وسلم اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفي الله بك قال النبي صلي الله عليه وسلم ان خياركم فذكره قوله سن اي جمل له سن معين من اسنان الابل وهو حوار ثم بعد فصله من امه فصيل ثم في السنة الثانية ابن مخاض وبنت مخاض وفي الثالثة ابن لبون وبنت لبون وفي الرابعة حق وحقه وفي الخامسة جذع وجذعة وفي السادسة ثني وثنية وفي السابعة رباعي ورباعية وفي الثامنه سدس وسديسه وفي التاسعة بازل وفي العاشرة مخلف قوله فلم يجدوا الا سنا فوقها فقال اعطوه المخاطب بذلك هو ابو رافع مولي النبي صلي الله عليه وسلم قوله انخياركم اي في المعاملة او من مقدرة بدليل رواية اخري وفي الحديث جواز المطالبة بالدين وفيه استقراض الابل ويلتحق بها جميع الحيوانات وهو قول اكثر اهل العلم ومنع من ذلك الثوري والحنفية واعتل المانع بان الحيوان مختلف اختلافا متباينا حتي لا يوقف علي الحقيقة المثلية فيه واجيب بانه لا مانع من الاحاطة به بالوصف بما يدفع التغاير وفيه جواز رد ما هو افضل من المثل المقترض اذا لم تقع شرطية ذلك في العقد فيحرم حينيذ اتفاقا وبه قال الجمهور وعن المالكية تفصيل في الزيادة فان كانت بالعدد منعت وان كانت بالوصف جازت وفيه ان الاقراض في البر والطاعة والامور المباحة لا يعاب ن

حديث ان ربك تعالي ليعجب من عبده سياتي معني العجب في عجب ربنا من قوم يقادون

حديث ان رجالا يتخوضون الخ قوله يتخوضون بمعجمتين بغير حق اي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة وبغيرها وفيه اشعار بانه لا ينبغي التخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهي قوله فلهم النار يوم القيمة حكم مرتب علي الوصف المناسب وهو الخوض في مال الله ففيه اشعار بالعليه ن

حديث ان روح القدس نفث في روعي الخ نفث بالفا والمثلثة قال في التقريب نفث ينفث وهو ينفث نفثا بصق وقيل بلا ريق والتفل مع ريق او العكس او هما سوا وقال في المصباح نفثه من فيه نفثا من باب ضرب رمي به ونفث اذا بزق ومنهم من يقول اذا بزق ولا ريق معه قوله في روعي قال في النهاية اي في نفسي وخلدي وروح القدس جبريل وقال في المصباح الروع بالضم الخاطر والقلب يقال وقع في روعي كذا وقال في التقريب وروع القلب بالضم ذهنه وخلده ومنه والقي في روعي اي في خلدي ونفسي ونحو ذلك وفي الصحاح الروع القلب والعقل ووقع ذلك في روعي اي في خلدي وبالي وقال شيخنا اي اوحي والقي والنفث بالفم شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل ووقع ذلك في خلدي اي في روعي وقلبي قاله في الصحاح ن

حديث ان زاهدا باديتنا ونحن حاضروه وسببه كما في الشمايل للترمذي عن انس ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهدا وكان يهدي للنبي صلي الله عليه وسلم

الهدية من البادية فيجهزه رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم ان زاهرا باديتنا ونحن حاضروه وكان رسول الله صلي الله عليه
وسلم يحبه وكان رجلا دميما فاتاه النبي صلي الله عليه وسلم يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه
من خلفه ولا يبصره فقال من هذا ارسلني فالتفت فعرف النبي صلي الله عليه وسلم فجعل
لا يالوا ما الصق ظهره بصدر النبي صلي الله عليه وسلم حين عرفه فجعل النبي صلي الله
عليه وسلم يقول من يشتري العبد فقال الرجل يا رسول الله اذاً والله تجدني كاسدا
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لست عند الله بكاسد او قال انت عند الله غال
انتهي ما في الشمايل وقال شيخ شيوخنا بعد ان ذكر ما تقدم وقد رواه حماد بن سلمه
عن ثابت فقال عن اسحق بن عبد الله بن الحرث به مرسلا وهو اقوي ولكن له
شاهدا اخرجه الطبراني والبغوي من طريق سالم بن ابي الجعد عن رجل من
اشجع فقال له زاهر بن حزام وكان بدويا لا ياتي النبي صلي الله عليه وسلم اذا
اتاه الا بطرفه او هديه فراه النبي صلي الله عليه وسلم يبيع سلعه فاخذ بوسطه
الحديث وحزام والده اختلف فيه هل هو بالفتح والرا او بالكسر والزاي والاول
اشهر ووقع عند عبد الرزاق بالشك ن

حديث ان ساقي القوم اخرهم شربا وسببه كما في مسلم عن ابي قتادة في حديث
طويل في اخره انهم كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول الله هلكنا عطشنا
فقال لا هلك عليكم ثم قال اطلقوا الي غمري قال ودعا بالميضاه فجعل رسول
الله صلي الله عليه وسلم يصب وابو قتادة يسقيهم فلم يعد ان راي الناس ماءً في الميضاه
تكابوا عليه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم احسنوا الملأ كلكم سيروي قال
ففعلوا فجعل رسول الله صلي الله عليه وسلم يصب واسقيهم حتي ما بقي غيري
وغير رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال
لي اشرب فقلت لا اشرب حتي يشرب رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان ساقي
فذكره **قوله** غمري بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالرا القدح الصغير **قوله**
احسنوا الملا بفتح الميم واللام واخره همزة منصوب مفعول احسنوا وهو الخلق
والعشرة يقال ما احسن ملاء فلان اي خلقه وعشرته **قوله** ان ساقي القوم
اخرهم قال شيخنا هذا من اداب شارب الما واللبن ونحوها وفي معناه ما يفرق
علي الجماعة من الماكول كلحم وفاكهة ومشموم ن

حديث ان سعدا ضغط في قبره الخ قال في المصباح ضغطه ضغطا من باب
نفع زحمه الي حايط وعصره ومنه ضغطه القبر لانه يضيق علي الميت وقال في النهاية
يقال ضغطه يضغطه ضغطا اذا عصره وضيق عليه وقهره انتهي

حديث ان سورة من القران الخ قال في الكبير **حت** حسن قال الترمذي
وفي بعض طرقه سورة من القران وهي ثلاثون اية شفعت لرجل حتي اخرجته
من النار يوم القيمة وادخلته الجنة وهي سورة تبارك ن

حديث ان سياحة امتي الخ وسببه كما في ابي داود عن ابي امامة ان
رجلا قال يا رسول الله ايذن لي بالسياحة قال النبي صلي الله عليه وسلم ان سياحة

امتي

امتي فذكره وقال ابن رسلان السياحة بالياء المثناة من تحت وفي الحديث لا سياحة
في الاسلام اراد مفارقة الوطن والذهاب في الارض وكان هذا السايل استاذن النبي
صلي الله عليه وسلم في الذهاب في الارض قهرا لنفسه بمفارقة المالوفات والمباحات
واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كما رد علي عثمان بن مظعون التبتل
وهو الانقطاع عن النسا وترك النكاح لعبادة الله تعالي وقال لهذا السايل ان سياحة
امتي الجهاد في سبيل الله ولعل هذا محمول علي ان السوال كان في زمن تعين فيه الجهاد
وكان السايل شجاعا اما السياحة في الفلوات والانسلاخ مما في نفسه من الرعونات
الي ملاحظة ذوي الهمم العليات وتجرع فرقة الاوطان والاهل والقرابات وعلم
من نفسه الصبر علي ذلك محتسبا قاطعا من قلبه العلايق الشاغلات من غير تضييع
من يعوله من اولاد وزوجات ففيها فضيلة بل هي من المامورات انتهي ك

عند العموم

حديث ان شر الناس منزلة يوم القيمة الخ وسببه كما في البخاري عن
عايشة ان رجلا استاذن علي النبي صلي الله عليه وسلم فلما راه قال بيس اخو العشيرة
وبيس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبي صلي الله عليه وسلم في وجهه وانبسط
له فلما انطلق الرجل قالت له عايشة يا رسول الله حين رايت الرجل قلت له كذا
وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
يا عايشة متي عهدتني فاحشا ان شر الناس فذكره **قوله** ان رجلا قال في الفتح قال
ابن بطال هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق
المطاع ورجا النبي صلي الله عليه وسلم باقباله عليه تالفه ليسلم قومه لانه كان
رييسهم وكذا فسره به عياض ثم القرطبي والنووي جازمين بذلك ونقله
ابن التين عن الداودي لكن احتمالا لا جزما واخرج عبد الغني بن سعيد في
المبهمات عن مالك بلاغا وابن بشكوال من طريق الاوزاعي عن يحيي بن ابي كثير
ان عيينة استاذن فذكره مرسلا وقيل انه مخرمة بن نوفل ثم قال فيحمل علي
التعدد وقد حكي المنذري في مختصره القولين فقال هو عيينة وقيل مخرمة
قال في الفتح وهو الراجح **قوله** بيس اخو العشيرة وبيس ابن العشيرة في
رواية معمر بيس اخو القوم وابن القوم وهي بالمعني قال عياض المراد بالعشيرة
الجماعة او القبيلة وقال غيره العشيرة الادني الي الرجل من اهله وهم ولد
ابيه وجده **قوله** فلما جلس تطلق قال في الفتح بفتح الطا المهملة وتشديد اللام
اي ابدا له طلاقة وجهه يقال وجه طلق وطليق اي مسترسل منبسط غير
عبوس ووقع في رواية ابي عامر بش في وجهه قال الخطابي جمع هذا الحديث
علما وادبا وليس قول النبي صلي الله عليه وسلم في امته بالامور التي يسميهم بها
ويضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما يكون ذلك من بعضهم في بعض بل الواجب
عليه ان يبين ذلك ويفصح به ويعرف الناس امره فان ذلك من النصيحة والشفقة علي الامة ولكنه لما جبل عليه من الكرم واعطيه من حسن الخلق اظهر
له البشاشة ولم يجبهه بالمكروه لتقتدي به امته في اتقا شر من هذا سبيله وفي
مداراته ليسلموا من شره وغايلته قلت وظاهر كلامه ان هذا يكون من جملة
الخصايص وليس كذلك بل كل من اطلع من حال شخص علي شي وخشي ان غيره

يغتر بجميل ظاهره فيقع في محذور ما فعليه ان يطلعه علي ما يحذر من ذلك قاصدا
نصيحته وانما الذي يمكن ان يختص به النبي صلي الله عليه وسلم ان يكشف له عن
حال من يغتر بشخص من غير ان يطلع المغتر علي حاله فيذم الشخص بحضرته ليتجنبه
المغتر ليكون نصيحة بخلاف غير النبي صلي الله عليه وسلم فان جواز ذمه للشخص
يتوقف علي تحقق الامر بالقول او الفعل ممن يريد نصحه وقال القرطبي في الحديث
جواز غيبة المعلن بالفسق او الفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعا الي البدعة
مع جواز مداراتهم اتقا شرهم ما لم يود ذلك الي المداهنة في دين الله تعالي ثم قال
والفرق بين المداراة والمداهنة ان المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا او الدين
او هما معا وهي مباحة وربما استحبت والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا والنبي
صلي الله عليه وسلم انما بذل من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته ومع
ذلك فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه فعله مع حسن عشرته فيزول مع
هذا التقرير الاشكال وقال عياض لم يكن عيينة والله اعلم حينيذ اسلم او كان
اسلم ولم يكن اسلامه ناصحا فاراد النبي صلي الله عليه وسلم ان يبين ذلك لئلا
يغتر به من لم يعرف باطنه وقد كانت منه امور في حياة النبي صلي الله عليه
وسلم وبعده امور تدل علي ضعف ايمانه فيكون ما وصفه به النبي صلي الله عليه
وسلم من جملة علامات النبوة واما الانة القول له بعد ان دخل فعلي سبيل
التالف له وذكر نحو ما تقدم وهذا اصل في المداراة وفي جواز غيبة اهل الكفر
والفسق ونحوهم وانما لم يواجه المقول فيه بذلك لحسن خلقه صلي الله عليه
وسلم ولو واجه المقول فيه بذلك لكان حسنا كالمقصود به وبه مواجهه
قوله ان شر الناس استيناف كالتعليل لترك مواجهته بما ذكره في غيبته
ويستنبط منه ان المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما ذكر عنه من ذلك من
ورايه من الغيبة المذمومة قال العلما تباح الغيبة في كل غرض
صحيح شرعا حيث يتعين طريقا الي الوصول اليه فيها كالتظلم والاستغاثة
علي تغيير المنكر والاستفتا والمحاكمة والتحذير من الشر ويدخل فيه تجريح
الرواة والشهود واعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده وجواب
الاستشارة في نكاح او عقد من العقود وكذا من راي متفقها يتردد الي مبتدع
او فاسق ويخاف عليه الاقتدا به وممن تجوز غيبتهم من يتجاهر بالفسق او الظلم
او البدعة قوله اتقاء فحشه اي قبيح كلامه ن
حديث ان شر الرعا الحطمة قال في النهاية هو العنيف برعاية الابل في
السوق والايراد والاصدار ويلقي بعضها علي بعض ويعسفها ضربه مثلا
لوالي السوء ويقال ايضا حطم بلا ها ن
حديث ان صاحب السلطان علي باب عنت الخ العنت يطلق علي امور
منها المشقة والهلاك اي واقف علي باب هلاك ن
حديث ان صاحب الدين له سلطان الخ وسببه كما في ابن ماجة
عن ابن عباس رضي الله عنه قال جا رجل يطلب نبي الله صلي الله عليه وسلم

بدين او بحق فتكلم ببعض الكلام فهم صحابة رسول الله صلي الله عليه وسلم به فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم ان صاحب فذكره قوله سلطان قال الدميري
السلطان الحجة انتهي قلت المراد ان حجته عليه قوية بطلبه حقه ن
حديث ان عظم الجزا الخ قال في المصباح وعظم الشي وزان ثقل وعظمه اكثره
حديث ان طول صلاة الرجل الخ قوله مئنة من فقهه قال شيخنا اي مئنة من
فقه الرجل اي مظنة له ودليل عليه يعرف به فقهه وكل شي دل علي شي فهو مئنة
له وعبارة النهاية اي ان ذلك مما يعرف به فقه الرجل وكل شي دل علي شي فهو مئنة له
كالمخلقة والمجدرة وحقيقتها انها مفعلة من معني ان التي للتحقيق والتاكيد غير
مشتقة من لفظها ان الحروف لا تشتق وانما ضمنت حروفها دلالة علي ان معناها
فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعد ما جعلت اسما لكان قولا ومن اغرب
ما قيل فيها ان الهمزة بدل من ظا المظنة والميم في ذلك كله زايدة وقال ابو عبيد
معناها ان هذا مما يستدل به علي فقه الرجل قال الازهري جعل ابو عبيد
الميم فيه اصلية وهي ميم مفعلة انتهي وسيأتي في المعني زيادة في ان من الخطب تاما
حديث ان عم الرجل صنو ابيه قال في النهاية وفي رواية العباس
صنو ابي وفي رواية صنو الصنو المثل واصله ان يطلع نخلتان من عرق واحد
يريد ان اصل العباس واصل ابي واحد وهو مثل ابي او مثلي وجمعه صنوان
حديث ان فضل عايشة علي النسا كفضل الثريد علي ساير الطعام
سيأتي البحث فيه في كمل من الرجال كثير ن
حديث ان فقرا المهاجرين يسبقون الاغنيا الخ قوله اربعين
خريفا قال النووي اي اربعين سنة ن
حديث ان فقرا المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيايهم بمقدار
خمسماية سنة قلت وفي حديث ابي هريرة يدخل فقرا المومنين الجنة
قبل الاغنيا بنصف يوم خمسماية عام رواه خ وقال حسن صحيح قال الدميري
ورجال اسناده احتج بهم م في صحيحه وفي حديث عبد الله بن عمر يا معشر الفقرا الا ابشركم
ان فقرا المومنين يدخلون الجنة قبل اغنيايهم بنصف يوم خمسماية عام رواه ن
الترمذي وقال حسن صحيح وفي حديث عبد الله بن عمرو ان فقرا المهاجرين
يسبقون الاغنيا يوم القيمة باربعين عاما رواه مسلم الحديث السابق قال الدميري
قال ابو العباس القرطبي اختلف الفاظ الرواة في هذا الحديث عن النبي صلي
الله عليه وسلم فروي بخمسماية وروي بنصف يوم وروي باربعين خريفا واختلفت
هذه الاحاديث في اي الفقرا هم السابقون وفي مقدار المدة التي بها يسبقون
فهذان موضعان ويرتفع الخلاف عن الموضع الاول بان يرد مطلق حديث ابي هريرة
الي مقيد رواية عبد الله بن عمرو ورواية جابر فيعني بالفقرا فقرا المسلمين ن
وحينيذ يكون حديث عبد الله بن عمرو مخصوصا بفقرا المهاجرين وحديث ابي هريرة
وجابر يعم جميع فقرا قرون المسلمين فيدخل الجنة فقرا كل قرن قبل اغنيايهم
بالمقدار المذكور وهذه طريقة حسنة ويزيدها وضوحا ما صح عنه صلي الله عليه

وسلم انه قال اصحاب الجد محبوسون علي قنطرة بين الجنة والنار يسالون عن فضول
اموال كانت بايديهم واما الموضع الثاني فالحديث هو العام هنا ويمكن الجمع بين حديث
الاربعين وحديث الخمساية عام بان سباق الفقرا يسبقون سباق الاغنيا باربعين
عاما وغير سباق الاغنيا بخمساية عام اذ في كل صنف من الفريقين سباق وقال
شيخنا روي ابو محمد الحسن الخلال في كتابه وصل الفقر والفقرا من حديث القاسم
بن الهيثم نا سليمان بن الربيع نا الحرث بن ادريس عن خارجه بن مصعب
عن زيد بن اسلم عن انس بن مالك قال بعث الفقرا رسولا الي النبي صلي الله عليه
وسلم الحديث وفيه يدخل الفقرا الجنة قبل الاغنيا بنصف يوم وهو خمساية عام
قال الحرث قال سفين تفسيره ان للجنة ثمانية ابواب ما بين الباب الي الباب
خمساية عام لكل باب اهل فيلتمس الغني بابه فيجي الي باب غيره فيقول البواب
ارجع الي بابك فيرجع الي بابه وهو خمساية انتهي وقد سيل الشيخ الامام ابو عمرو
ابن الصلاح في اول فتاويه عن دخول الفقرا الجنة قبل الاغنيا بنصف يوم هل هذا
يطلق علي الفقير الذي جمع بين العلم والعمل والفقير الذي منع الدنيا ولا حظ له فيها فيكون
دخوله الجنة جبر القلبه يوم القيمة حيث يتمني شيا لا يقدر عليه وان اطلق ذلك
علي الفقير الذي قد جمع بين العلم والعمل فذلك هو الغنا الاكبر وما هو الفقير والغني
المقصودان بهذا الحديث فاجاب يدخل في هذا الفقير الذي لا يملك شيا
والمسكين الذي له شي لا تتم به كفايته اذا كانوا مومنين غير مرتكبين شيا من الكباير
ولا مصرين علي شي من الصغاير ويشترط فيهم ان يكونوا صابرين علي الفقر والمسكنة راضين
بهما انتهي وقال بعض المتاخرين نجمع بان هذا السبق يختلف بحسب احوال الفقرا
والاغنيا فمنهم من يسبق باربعين ومنهم من يسبق بخمساية كما يتاخر بكث العصاة من
الموحدين في النار بحسب جرايمهم ولا يلزم من سبقهم في الدخول ارتفاع منازلهم بل قد
يكون المتاخر اعلي منزله وان سبقه غيره في الدخول فالمزية من بيان مزية سبق
رفعة فقد يجتمعان وقد ينفردان وهذا بحسب المقتضي للامرين او لاحدها وعدمه
وفي هذه الاحاديث حجة لتفضيل الفقير علي الغني وذلك لوجوه احدها ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال هذا ليجبر كسر قلوب الفقرا ويهون عليهم ما يجدونه من مرارة
الفقر وشدايده ليحصل لهم في الدار الاخرة علي الاغنيا عوضا لهم عما حرموه من الدنيا
وصبرهم ورضاهم ثانيها ان السبق الي الجنة ونعيمها اولي من المقام في تلك الاهوال
فالسابق اليه ذلك اولي وقد زعم بعضهم ان دخول النبي صلي الله عليه وسلم متاخر
عن دخول هولا الفقرا لانهم يدخلون قبله وهو في ارض القيمة تارة عند الميزان وتارة
عند الصراط وتارة عند الحوض وهذا قول باطل ترده الاحاديث الصحيحة فقد ثبت
في صحيح مسلم انه اول من يستفتح باب الجنة وعند الترمذي ياخذ حلقة باب
الجنة فاقعقعها فيقال من هذا فاقول محمد فيفتحون لي ويرحبون فاخر ساجدا
وفي رواية لمسلم فيقول الخازن من فاقول محمد فيقول بك امرت ان لا افتح لاحد قبلك
وله انا اول من يقرع باب الجنة وله اتي باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا
فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد الي غير ذلك من الاحاديث وعلي هذا فيدخل الجنه ويتلم

ما اعدله فيها ثم يرجع الي ارض القيمة ليخلص امته بمقتضي ما جعل الله في قلبه من الرحمة
والشفقة عليهم قال القاضي عياض ويحتمل ان هولا السابقين الي الجنة يتنعمون في
افنيتها وظلالها ويتلذذون الي ان يدخل محمد صلي الله عليه وسلم ثم يدخلونها معه علي
قدر منازلهم وسبقهم انتهي ملخصا مع زيادة ○
حديث ان فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة الخ قوله فسطاط قال ابن رسلان
هو بضم الفا الخيمة الكبيرة والمراد به هنا معقل المسلمين وحصنهم الذي يتحصنون به من
الفتن دمشق كما هو مبين في رواية ابن ابي شيبة معقل المسلمين من الملاحم يوم الملحمة دمشق
بفتح الميم وهي عربية او معربة قولان قال ابو عبيد البكري في معجم البلدان سميت
بدماشاق بن نمرود بن كنعان فانه هو الذي بناها وكان امن بابراهيم عليه الصلاة والسلام
وصار معه وكان ابوه نمرود دفعه اليه لما راي له من الايات وهذا يدل علي انها معربة
وهذا الحديث يدل علي فضيلة دمشق وعلي سكناها في اخر الزمان وانها حصن من الفتن
ومن فضايلها انه دخلها عشرة الاف عين رات النبي صلي الله عليه وسلم كما افاده ابن عساكر
في تاريخه قوله من خير مداين الشام بهمزة ساكنة مثل راس ويجوز تخفيفها بحذفها وفيها
لغة اخري بمد الهمزة وحد الشام طولا من العريش الي الفرات واما عرضه فمن جبل طي من
نحو القبلة الي بحر الروم ودخله النبي صلي الله عليه وسلم قبل النبوة قلت ودخل ارض
الشام بعد النبوة في ليلة الاسرا وفي غزوة تبوك ○
حديث ان في الجمعة لساعة الخ تقدم الكلام علي الساعات في اذا كان يوم الجمعة ○
حديث ان في الجنة بابا يقال له الريان الخ قوله الريان قال في الفتح بفتح الرا وتشديد
التحتيه وزن فعلان من الري اسم علم علي باب من ابواب الجنة يختص بدخول الصايمين
منه وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الري وهو مناسب
لحال الصايمين قال القرطبي اكتفي بذكر الري عن الشبع لانه يدل عليه من حيث انه
يستلزمه قلت اولكونه اشق علي الصايم من الجوع قوله فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه
احد كرر نفي دخول غيرهم منه تاكيدا واما قوله فلم يدخل فهو معطوف علي اغلق اي لم يدخل منه
غير من دخل وسيا في الكلام علي ابواب الجنة في حديث في الجنة ثمانية ابواب ○
حديث ان في الجنة ماية درجة لو ان العالمين قال في الكبير ت حسن صحيح انتهي
حديث ان في الجنة لمراغا من مسك الخ قال في النهاية للجنة مراغ دوابها المسك اي الموضع
الذي يتمرغ فيه من ترابها والتمرغ التقلب في التراب ○
حديث ان في الجنة لشجرة يسير الراكب اي راكب فرس الخ قوله الجواد بفتح الجيم
وتخفيف الواو وهو الفرس يقال جاد الفرس اذا صار فايقا والجمع جياد واجواد قوله
المضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم وهو ان تعلف حتي تسمن وتقوي ثم يقلل العلف بقدر
القوت ويدخل بيتا ويغشي بالجلال حتي تحمي فتعرق فاذا جف عرقها جف لحمها وقويت علي
الجري والمراد بالظل الراحة والنعيم والجهة كما قال عز ظليل وانا في ظلك اي في كنفك
فقوله في ظلها اي في نعيمها وراحتها ومنه قوله عيش ظليل وقيل معني ظلها ناحيتها
واشار بذلك الي امتدادها ومنه قولهم انا في ظلك اي في ناحيتك قال القرطبي والمحوج الي
هذا التاويل ان الظل في عرف اهل الدنيا ما يقي من حر الشمس واذاها وليس في الجنة

شمس ولا اذى وقيل في ظلها ما تستر اغصانها وقال الراغب الظل اعم من الفي فانه يقال
لظل الليل وظل الجنة ولكل موضع لا تصل اليه الشمس ولا يقال الفي الا لما زالت عنه الشمس
قال ويعبر بالظل عن العز والمنعة والرفاهية والحراسة ويقال عن غضارة العيش ظل ظليل

حديث ان في الجنة لسوقا الخ قال شيخنا قال الطيبي قيل تحتمل معنيين احدهما
ان يكون معناه عرض الصور المستحسنة عليه فاذا تمنى صورة من تلك الصور المعروضة
عليه صوره الله تعالى بشكل تلك الصورة بقدرته والثاني ان المراد من الصورة الزينة
التي يتزين الشخص بها في تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلي والحلل والتاج
يقال لفلان صورة حسنة اي شارة حسنة وهيات مليحة وعلى كلي المعنيين التغيير
في الصفة لا في الذات والمراد بالسوق المجمع قال الحافظ بن حجر قوله دخل فيها الذي يظهر
لي ان المراد به ان صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا انه دخل فيها حقيقة
او المراد بالصورة الشكل والهيئة والبزه انتهى ٥

حديث ان في الجنة نهرا يقال له رجب الخ سياتي الكلام على رجب في صوم اول يوم من رجب

حديث ان في الجنة درجة لا ينالها الا اصحاب الهموم قال في النهاية الهم الحزن واهمني
الامر بالالف اقلقني وهمني هما من باب قتل مثله ٥

حديث ان في الحجم شفا سياتي الكلام عليه في الحجامة على الريق ٥

حديث ان في الصلاة شغلا وسببه كما في البخاري عن عبد الله رضي الله عنه
قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند
النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلاة فذكره قوله كنا نسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة قال في الفتح في رواية ابي وايل كنا نسلم في الصلاة
ونامر بحاجتنا وفي رواية ابي الاحوص خرجت في حاجة ونحن نسلم بعضنا على بعض
في الصلاة قوله من عند النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الالف شين معجمة
ثم يا ثقيلة كيا النسب وقيل بالتخفيف ورجحه الصغاني وهو لقب من ملك
الحبشة وحكى المطرزي تشديد الجيم عن بعضهم وخطاه واسم المذكور في الحديث
اصحمه نقيبه قال شيخ شيوخنا وقع في جميع الطرق التي اتصلت لنا من البخاري
اصحمه بمهملتين بوزن افعل مفتوح العين في المسند والمعلق معا وفيه نظر
لان ايراد المصنف يشعر بان يزيد خالف محمد بن سنان وان عبد الصمد تابع يزيد ووقع
في مصنف بن ابي شيبة عن يزيد صحمه بفتح الصاد وسكون الحا فهذا اصحمه ويتحصل
منه ان الرواة اختلفوا في اثبات الالف وحذفها وفي رواية اصخه بالخا المعجمة بدل
الحا المهملة وهو غلط وفي رواية بالبا الموحدة بدل الميم انتهى ملخصا قال شيخنا واسمه
اصحمه وهو بالعربية عطيه وكان نعيه اياه في رجب فائدة روى ابن ابي شيبة
من مرسل بن سيرين ان النبي صلى الله عليه وسلم رد على بن مسعود في هذه
القصة بالاشارة قوله ان في الصلاة شغلا في رواية احمد لشغلا بزيادة لام التاكيد
والتنكير فيه للتنويع اي بقراة القران والذكر والدعا او للتعظيم اي شغلا واي شغل
لانها مناجاة مع الله يستدعي الاستغراق في خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره
وقال النووي معناه ان وظيفة المصلي الاشتغال بصلاته وتدبر ما يقوله

فلا

فلا ينبغي ان يعرج على غيرها من رد سلام ونحوه زاد في رواية ابي وايل ان الله يحدث من امره
ما يشا وان الله قد احدث ان لا تكلموا في الصلاة وزاد في رواية كلثوم الخزاعي الا بذكر الله
وما ينبغي لكم فقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ٥

حديث ان في الليل ساعة الخ قال النووي فيه اثبات ساعة الاجابة في كل ليلة
ويتضمن الحث على الدعا في جميع ساعات الليل رجا مصادفتها انتهى ٥

حديث ان في المعاريض لمندوحة المعاريض جمع معراض من التعريض وهو خلاف
التصريح من القول يقال عرفت ذلك في معراض كلامه ومعرض كلامه بحذف الالف
اخرجه ابو عبيده وغيره قاله في النهاية وقال في المصباح والمعراض التوريه واصله
الستر يقال عرفته في معرض كلامه وفي لحن كلامه وفي فحوى كلامه يعني قال في البارع
وعرضت له وعرضت له تعريضا اذا قلت قولا وانت تعنيه بالتعريض خلاف التصريح
من القول كما اذا سالت رجلا هل رايت فلانا وقد راه ويكره ان يكذب فيقول ان فلانا
ليرى فيجعل كلامه معراضا فرارا من الكذب وهذا معنى المعاريض في الكلام ومنه قولهم
ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب ويقال عرفته في معرض كلامه بحذف الالف
لمندوحة قال في النهاية اي سعة وفسحة يقال ندحت الشي اذا وسعته وانك لفي ندحة
ومندوحة من كذا اي سعة يعني ان في التعريض بالقول من الاتساع ما يغني الرجل
عن تعمد الكذب وقال في المصباح الندح الموضع المتسع من الارض والجمع انداح مثل
قفل واقفال ومنه يقال لك عنه مندوحة بفتح الميم اي سعة وفسحة ٥

حديث ان في المال حقا سوى الزكاة قال في الكبير ت وضعفه ٥

حديث ان في امتي خسفا ومسخا الخ تقدم معناه في اذا فعلت امتي ٥

حديث ان في ثقيف كذابا ومبيرا واوله كما في مسلم عن ابي نوفل قال
رايت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة قال فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى
مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال السلام عليك ابا خبيب ٥ السلام عليك ابا
خبيب ٥ السلام عليك ابا خبيب ٥ اما والله لقد كنت انهاك عن هذا اما والله لقد كنت
انهاك عن هذا ٥ اما والله لقد كنت انهاك عن هذا ثلاثا ٥ اما والله ان كنت ما علمت
صواما قواما وصولا للرحم ٥ اما والله لامة انت شرها لامة خير ثم نفذ عبد الله بن
عمر فبلغ الحجاج موقف عبد الله وقوله فارسل اليه فانزل عن جذعه فالقي في قبور
اليهود ثم ارسل الى امه اسما بنت ابي بكر رضي الله عنه فابت ان تاتيه فاعاد عليها
الرسول لتاتيني او لابعثن اليك من يسحبك بقرونك قال فابت وقالت والله لا اتيك
حتى تبعث الي من يسحبني بقروني قال فقال اروني سبتي فاخذ نعليه ثم انطلق يتوذف
حتى دخل عليها فقال كيف رايتني صنعت بعدو الله قالت رايتك افسدت عليه
دنياه وافسد عليك اخرتك بلغني انك تقول يا ابن ذات النطاقين انا والله ذات النطاقين
اما احدهما فكنت ارفع به طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعام ابي بكر من
الدواب واما الاخر فنطاق المراة التي لا تستغني عنه اما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا فاما الكذاب فرايناه واما المبير فلا اخالك
الا اياه قال فقام عنها ولم يراجعها انتهى قال النووي قوله عقبة المدينة هي عقبة

بمكة وابو خبيب بضم الخا المعجمة كنية ابن الزبير وكان اكبر اولاده وله ثلاث كنى ذكرها
البخاري في التاريخ واخرون ابو خبيب وابو بكر وابو بكير وفيه استحباب السلام على
الميت في قبره وتكريره السلام ثلاثا كما كرره ابن عمر وفيه الثنا على الموتى بجميل صفاتهم
المعروفة وفيه منقبة لابن عمر لقوله بالحق في الملا وعدم اكتراثه بالحجاج لانه يعلم انه
يبلغه مقامه عليه وقوله وثناوه عليه فلم يمنعه ذلك ان يقول الحق ويشهد لابن الزبير
بما يعلمه فيه وبطلان ما اشاعه عنه الحجاج من قوله انه عدو الله وظالم ونحوه فاراد ابن عمر
براة ابن الزبير من ذلك الذي نسبه اليه الحجاج واعلام الناس بمحاسنه وانه ضد ما قاله الحجاج
ومذهب اهل الحق ان ابن الزبير كان مظلوما وان الحجاج ورفقته كانوا خارجين عليه **قوله**
لقد كنت انهاك عن هذا اي عن المنازعة الطويلة **قوله** في وصفه وصولا للرحم قال القاضي
هو اصح من قول بعض الاخباريين ووصفه بالامساك وقد عده صاحب كتاب الاجواد
فيهم وهو المعروف من احواله **قوله** والله لامة انت شرها امة خير هكذا هو في كثير
من نسخنا لامة خير وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم وفي اكثر
نسخ بلادنا لامة سوء ونقله القاضي عن رواية السمرقندي قال وهو خطا وتصحيف
قوله ثم نفذ ابن عمر اي انصرف **قوله** يسحبك بقرونك اي يجرك بضفاير شعرك **قوله**
اروني سبتي بكسر السين المهملة واسكان الموحدة وتشديد اخره وهي النعل التي لا شعر
عليها **قوله** ثم انطلق يتوذف وهو بالواو والذال المعجمة والفا قال ابو عبيد معناه
يسرع وقال ابو عمرو معناه يتبختر **قوله** ذات النطاقين هو بكسر النون قال
العلما النطاق ان تلبس المراة ثوبها ثم تشد وسطها بشي وترفع وسط ثوبها وترسله
على الاسفل تفعل ذلك عند معاناة الاشغال لئلا تعثر في ذيلها قيل سميت اسما
ذات النطاقين لانها كانت تطارف نطاقا فوق نطاق والاصح انها سميت بذلك
لانها شقت نطاقها الواحد نصفين فجعلت احدهما نطاقا صغيرا واكتفت به
والاخر لسفرة النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر كما صرحت به في هذا الحديث
قولها للحجاج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا
فاما الكذاب فرايناه واما المبير فلا اخالك الا اياه اما اخالك فبفتح الهمزة وكسرها
وهو اشهر ومعناه اظنك والمبير المهلك قال شيخنا واما مبير مهلك يسرف في اهلاك
الناس من اماز غيره اهلكه وقولها في الكذاب فرايناه تعني به المختار بن ابي عبيد
الثقفي كان شديد الكذب ومن اقبح دعواه ان جبريل ياتيه واتفق العلما على ان المراد
بالكذاب هنا المختار بن ابي عبيد وبالمبير الحجاج بن يوسف انتهى قلت قال شيخنا
وفي ايام ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذي ادعى النبوة فجهز ابن الزبير
لقتاله الى ان ظفر به في سنة سبع وستين وقتله لعنه الله **قوله** ذات النطاق
قال في المصباح جمعه نطق مثل كتاب وكتب وهو شبه ازار فيه تكة تلبسه المراة
وقيل النطاق ان تلبس المراة ثوبها ثم تشد وسطها بحبل وترسل الاعلى على
الاسفل ويطلق على الحبل تشد به المراة وسطها للمهنة وقال شيخ شيوخنا
النطاق بكسر النون ما يشد به الوسط وقيل ازار فيه تكة وقيل ثوب
تلبسه المراة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل قاله ابو عبيد

الهروي

الهروي قال وسميت ذات النطاقين لانها كانت تجعل نطاقا على نطاق وقيل كان لها
نطاقان تلبس احدهما وتحمل في الاخر الزاد انتهى والمحفوظ انها شقت نطاقها
نصفين فشدت باحدهما الزاد واقتصرت على الاخر فمن ثم قيل لها ذات النطاق
وذات النطاقين فالتثنية والافراد بهذين الاعتبارين وعند ابن سعد شقت
نطاقها فاوكت بقطعة منه الجراب وشدت فم القربة بالباقي فسميت ذات النطاقين
حديث ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة وسببه ما رواه ابو يعلى
والطبراني بسند جيد والبيهقي عن مزيدة بن مالك العصري وابو يعلى
عن الاشج العصري رضي الله عنهما قال الاول بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحدث اصحابه اذ قال لهم سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير اهل المشرق فقام عمر
فتوجه نحوهم فلقي ثلاثة عشر راكبا فقال من القوم فقالوا من بني عبد القيس
قال فما اقدمكم هذه البلاد التجارة قالوا لا قال اما ان النبي صلى الله عليه
وسلم قد ذكركم انفا فقال خيرا ثم مشى معهم حتى اتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال عمر للقوم هذا صاحبكم الذي تريدون فرمى القوم بانفسهم عن
ركابهم فمنهم من مشى اليه ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى اتوا النبي صلى
الله عليه وسلم فابتدره القوم ولم يلبسوا الا ثياب سفرهم فاخذوا بيده
فقبلوها وتخلف الاشج وهو اصغر القوم في الركاب حتى اناخها وجمع متاع
القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث الزارع بن عامر
العبدي عند البيهقي قال فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورجله وانتظر المنذر الاشج حتى اتى عيبته فلبس ثوبيه
انتهى ولكن في حديثه عند الامام احمد فاخرج الاشج ثوبين ابيضين من ثيابه
انتهى ثم جا يمشي حتى اخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا
دميما فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يا رسول الله انه
لا يستقى في مسوك الرجال انما يحتاج من الرجل الى اصغريه لسانه وقلبه فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم
والاناة قال يا رسول الله انا اتخلق بهما ام الله جبلني عليهما قال بل الله تعالى جبلك
عليهما قال الحمد لله الذي جبلني على جبلتين يحبهما الله تعالى ورسوله انتهى
قال النووي اما الاشج فاسمه المنذر بن عايذ بالذال المعجمة العصري بفتح
العين والصاد المهملتين هذا هو الصحيح المشهور الذي قاله ابن عبد البر
والاكثرون او الكثيرون وقال الكلبي اسمه المنذر بن الحارث بن زياد بن
عصر بن عوف وقيل اسمه المنذر بن عامر وقيل المنذر بن عبيد وقيل
اسمه عايذ بن المنذر وقيل عبد الله بن عوف واما الحلم فهو العقل واما
الاناة فهي التثبت وترك العجلة وهي مقصورة قلت وقال في التقريب وحلم
بالضم حلما بالكسر صفح وستر وعقل وتعاون عن مراجعة السفيه فهو حليم
انتهى ثم قال النووي وسبب قول النبي صلى الله عليه وسلم ذلك له ما جا في حديث
الوفد انهم لما وصلوا المدينة بادروا الى النبي صلى الله عليه وسلم واقام الاشج

عند رحاله فجمعها وعقل ناقته ولبس حسن ثيابه ثم اقبل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقربه النبي صلى الله عليه وسلم واجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبي صلى
الله عليه وسلم تبايعون على انفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشج
يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شي اشد عليه من دينه نبايعك على انفسنا
ونرسل من يدعوهم فمن اتبعنا كان منا ومن ابى قاتلناه قال صدقت ان فيك
خصلتين الحديث قال القاضي عياض فالاناة تربصه حتى نظر في مصالحه
ولم يعجل والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب
قلت ولا يخالف هذا ما جا في مسند ابي يعلى وغيره انه لما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم للاشج انك فيك خصلتين الحديث قال يا رسول الله كانا في ام حدثا
قال بل قديم قلت الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما انتهى كلام النووي

حديث ان قدر حوضي كما بين ايله وصنعا من اليمن الح جمع الحوض حياض
واحواض وهو مجتمع الما **قوله** كما بين ايله وصنعا اليمن اما ايله فهي مدينة
كانت عامرة وهي بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الان خراب يمر عليها
الحاج من مصر فتكون شماليهم ويمر بها الحاج من غزه وغيرها فتكون امامهم
ويجلبون اليها الميرة من الكرك والشوبك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا
واليها تنسب العقبة المشهورة عند المصريين واما صنعا فانما قيدت في هذه
الرواية باليمن احترازا من صنعا التي بالشام والاصل فيها صنعا اليمن لما هاجر
اهل اليمن في زمن عمر عند فتوح الشام نزل اهل صنعا في مكان من دمشق
فسمي باسم بلدهم فعلى هذا فمن في قوله من اليمن ان كانت ابتدائيه فيكون
هذا اللفظ مرفوعا وان كانت بيانيه فيكون مدرجا من قول بعض الرواة
والظاهر انه الزهري ووقع في حديث جابر بن سمرة ايضا كما بين صنعا
وايله وفي حديث حذيفة مثله لكن قال عدن بدل صنعا وفي حديث ابي
هريرة ابعد من ايله الى عدن وعدن بفتحتين بلد مشهور على ساحل البحر في
اواخر سواحل اليمن واوائل سواحل الهند وهي تسامت صنعا وصنعا
في جهة الجبال وفي حديث ابي ذر ما بين عمان الى ايلة وعمان بضم المهملة
وتخفيف الميم بلد على ساحل البحر من جهة البحرين وفي حديث ابي برزة
عند ابن حبان ما بين ناحيتي حوضي كما بين ايله وصنعا مسيرة شهر وهذه
الروايات متقاربة لانها كلها نحو شهر او يزيد او ينقص ووقع في روايات
اخرى التحديد بما هو دون ذلك فوقع من حديث عقبة بن عامر عند احمد
كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعا الى المدينة وفي حديث
ثوبان ما بين عدن وعمان البلقا ونحوه لابن حبان عن ابي امامة وعمان هذه
بفتح المهملة وتشديد الميم على الاكثر وحكي تخفيفها وتنسب الى البلقا لقربها
منها والبلقا بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها قاف وبالمد بلدة معروفة
من فلسطين وعند عبد الرزاق في حديث ثوبان ما بين بصرى الى صنعا او
ما بين ايله الى مكة وبصرى بضم الموحدة وسكون المهملة بلد معروف بطرف

الشام من جهة الحجاز وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد ابعد ما بين مكة وايله
وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعا الى بصرى
ومثله لابن حبان في حديث عتبة بن عبد وفي رواية الحسن عن انس عند احمد
كما بين مكة الى ايله او بين صنعا ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن
ابي شيبة وابن ماجة ما بين الكعبة الى بيت المقدس وفي حديث عتبة بن عبد
عند الطبراني كما بين البيضا الى بصرى والبيضا بالقرب من الربذه البلد المعروف
بين مكة والمدينة وهذه المسافات متقاربة وكلها ترجع الى نصف شهر او تزيد
على ذلك قليلا او تنقص واقل ما ورد ما تقدم في حديث امامكم حوض كما بين
جربا واذرح وهو ثلاثة ايام وفي رواية ثلاث ليال وتقدم الضبط والجمع
قال شيخ شيوخنا بعد ان حكى ما تقدم وقد جمع العلما بين هذا الاختلاف
فقال عياض هذا من اختلاف التقدير لان ذلك لم يقع في حديث واحد
فيعد اضطرابا من الرواة وانما جا في احاديث مختلفة عن غير واحد من
الصحابة سمعوه من مواطن مختلفة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب
في كل منها مثلا لبعد اقطار الحوض وسعته بما يسنح له من العبارة ويقرب ذلك
للعلم ببعد ما بين البلاد النائيه بعضها عن بعض لا على ارادة المسافة المحققة
قال فبهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة من جهة المعنى انتهى ملخصا وفيه نظر
من جهة ان ضرب المثل والتقدير انما يكون بما يتقارب واما هذا الاختلاف
المتباعد الذي يزيد تارة على ثلاثين يوما وينقص الى ثلاثة ايام فلا انتهى
قلت رواية ثلاثة ايام قد قال هو في الفتح انها غلط فلا ترد انتهى ثم قال وقال
القرطبي ظن بعض القاصرين ان الاختلاف في قدر الحوض اضطراب وليس كذلك
ثم نقل كلام عياض وزاد وليس اختلافا بل كلها تفيد انه كبير متسع الجوانب
ثم قال ولعل ذكره للجهات المختلفة بحسب من حضره ممن يعرف تلك الجهة
فيخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها واجاب النووي بانه ليس في ذكر
المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة
وحاصله انه يشير الى انه اخبر اولا بالمسافة اليسيرة ثم اعلم بالمسافة الطويلة
فاخبر بها كان الله تفضل عليه باتساعه شيا بعد شي فيكون الاعتماد على ما
يدل على اطولها مسافة وجمع بعضهم بان الاختلاف من جهة العرض والطول
ويرده ما في صحيح مسلم حوضي مسيرة شهر وزواياه سوا كما سياتي في حرف
الحا ووقع ايضا في حديث النواس بن سمعان وجابر وابي برزة وابي ذر
طوله وعرضه سوا وجمع غيره بين الاختلافين الاولين باختلاف السير البطي
وهو سير الاثقال والسير السريع وهو سير الراكب المخف ويحمل رواية اقلها
وهو الثلاث على سير البريد فقد عهد منهم من يقطع مسافة الشهر في
ثلاثة ايام ولو كان نادرا جدا وفي هذا الجواب عن المسافة الاخيرة نظر
وهو فيما قبله مسلم وهو اولى ما يجمع به واما مسافة الثلاثة فان الحافظ
ضيا الدين المقدسي ذكر ان في سياق لفظها غلطا **قوله** واباريقه كعدد

نجوم السما في رواية للبخاري وكيزانه كنجوم السما هو مبالغة واشارة الي كثرة
العدد وقال النووي الصواب المختار انه علي ظاهره ولا مانع عقلي ولا شرعي
يمنع من ذلك ولا احد عن انتي اكثر من عدد نجوم السما وفي رواية للبخاري فيه
الانية مثل الكواكب ولمسلم عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السما انتهي وسياتي هل هو
قبل الصراط او بعده في حوض مسيرة شهر ٥

حديث ان قذف المحصنة ليهدم الخ القذف الرمي بالزنا او ما كان في معناه
واصله الرمي ثم استعمل في هذا المعني المحصان بالفتح المراة العفيفة ليهدم قال
في المصباح هدمت البنا هدما من باب ضرب اسقطته فانهدم ثم استعير في جميع الاشيا
فقيل هدمت ما ابرمه من الامر ونحوه ٥

حديث ان في لنا اهل امانه لا يبغضهم الخ تقدم معني العثرات في اقيلوا
قوله الا كبه الله قال في المصباح كببت الاناكبا من باب قتل قلبته علي راسه
وكببت زيدا القيته علي وجهه فاكب هو بالالف من النوادر التي تعدي ثلاثيها وقصر رباعيها

حديث ان قلوب بني ادم الخ قال النووي هذا من احاديث الصفات
وفيها القولان احدهما الايمان بها من غير تعرض لتاويل ولا لمعرفة المعني بل نؤمن
بها وان ظاهرها غير مراد قال الله تعالي ليس كمثله شي الثاني يتاول بحسب
ما يليق بها فعلي هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد انه حال
في كفه بل المراد تحت قدرتي ويقال فلان بين اصبعي اقلبه كيف شيت اي انه
هين علي قهره والتصرف فيه كيف شيت فمعني الحديث انه سبحانه وتعالي متصرف
في قلوب عباده وغيرها كيف شا لا يمتنع عليه منها شي ولا يفوته ما اراده كما لا
يمتنع علي الانسان ما كان بين اصبعيه فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني
الحسية تاكيدا له في نفوسهم فان قيل قدرة الله تعالي واحدة والاصبعان
للتثنية فالجواب انه قد سبق ان هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل
بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع انتهي وقال شيخنا قال
التوربشتي هذا الحديث من جملة ما يتنزه السلف عن تاويله كاحاديث السمع
والبصر واليد فان ذلك يحمل علي ظاهره ويجري بلفظه الذي جا به من غير ان
يشبه بمشابهة الجنس او يحمل علي معني الاتساع والمجاز بل نعتقد انها صفات
الله تعالي لا كيفية لها وانما تنزهوا عن تاويل هذا القسم لانه لا يلتيم معه ولا يحمل
ذلك علي وجه يرضيه العقل الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه اخر واما ما كان
من قبيل هذا الحديث فانه ليس في الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظه
مشاكلة لها في وضع الاسم فوجب تخريجه علي ما يناسب نسق الكلام وعلي ما يقتضيه
من المعني ليقع الفصل بين هذا الضرب وبين ما لا مدخل فيه للمجاز والاتساع
وقال الطيبي اعلم ان للناس فيما جا من صفات الله فيما يشبه صفات المخلوقين
تفصيلا وذلك ان المتشابه قسمان قسم يقبل التاويل وقسم لا يقبله بل علمه
مختص بالله تعالي ويقفون عند قوله تعالي وما يعلم تاويله الا الله كالنفس في قوله
تعالي تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك والمجي في قوله وجا ربك والملك صفا صفا

وتاويل

وتاويل فواتح السور مثل الم وحم من هذا القبيل وذكر الشيخ شهاب الدين ابو حفص
السهروردي في كتاب العقايد اخبر الله تعالي انه استوي علي العرش واخبر
رسول الله صلي الله عليه وسلم بالنزول وغير ذلك مما جا في اليد والقدم والتعجب
والتردد وكل ما ورد من هذا القبيل دلايل التوحيد فلا يتصرف فيها بتشبيه وتعطيل
فلولا اخبار الله تعالي واخبار رسوله ما تجاسر عقل ان يحوم حول ذلك الحمي وتلاشي دون
عقل العقلا ولب الالبا قال الطيبي هذا المذهب هو المعتمد عليه وبه يقول السلف
الصالح ومن ذهب الي القسم الاول شرط في التاويل ان ما يودي الي تعظيم الله تعالي وجلاله
وكبرايه فهو جايز فعلي هذا معني الحديث انه سبحانه وتعالي متصرف وذكر ما
قال النووي الي قوله والتصرف فيه كيف شيت ثم قال وما لا تعظيم ولا يجوز الخوض
فيه فكيف بما يودي الي التشبيه والتجسيم انتهي وفي النهاية اطلاق الاصابع عليه
مجاز كاطلاق اليد واليمين والعين والسمع وهو جار مجري التمثيل والكناية عن سرعة
تقلب القلوب وان ذلك امر معقود بمشية الله وتخصيص ذكر الاصابع كناية عن
اجزا القدرة والبطش لان ذلك باليد والاصابع اجزاوها انتهي ما ذكره شيخنا ٥

حديث ان كذبا علي ليس ككذب علي احد الخ قوله ان كذبا علي ليس ككذب
علي احد اي غيري ومعناه ان الكذب علي المخبر قد الف واستسهل خطبه وليس
الكذب علي بالغا مبلغ ذلك في السهولة واذا كان دونه في السهولة فهو اشد منه
في الاثم وبهذا التقدير يندفع اعتراض من اورد ان الذي يدخل عليه الكاف
اعلا والله اعلم وكذا لا يلزم من اثبات الوعيد المذكور علي الكذب عليه ان يكون الكذب
علي غيره مباحا بل يستدل علي تحريم الكذب علي غيره بدليل اخر والفرق بينهما
ان الكذب عليه توعد فاعله بجعل النار له مسكنا بخلاف الكذب علي غيره قوله
متعمدا ضابط الكذب هو الاخبار بالشي علي خلاف ما هو عليه سوا كان عمدا ام خطا
لكن المخطي غير ماثوم بالاجماع قوله فليتبوا اي فليتخذ لنفسه منزلا يقال تبوا
الرجل المكان اذا اتخذه مسكنا وهو امر بمعني الخبر ايضا او بمعني التهديد او بمعني
التهكم او دعا علي فاعل ذلك اي بواه الله ذلك وقال الكرماني يحتمل ان يكون
الامر علي حقيقته والمعني من كذب علي فليامر نفسه بالتبوء او يلزم عليه كذا قال
واولها اولاها فقد رواه احمد باسناد صحيح من حديث ابن عمر بلفظ بني له بيت
في النار وقال الطيبي فيه اشارة الي معني القصد في الذنب وجزايه اي كما انه قصد
في الكذب التعمد فليقصد في جزايه التبوء وتقدم شي يتعلق بالكذب في افة اللفظ المتلف ٥

حديث ان كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا قال شيخنا روينا في جزء من
حديث ابن منيع عن جابر قال خرجنا في جنازة مع رسول الله صلي الله عليه وسلم
حتي اذا جينا القبر اذا هو لم يفرغ فجلس النبي صلي الله عليه وسلم علي شفير القبر
وجلسنا معه فاخرج الحفار عظما ساقا او عضدا فذهب ليكسرها فقال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتا ككسرك اياه حيا ولكن دسه في جانب
القبر فاستفدنا من هذا سبب الحديث انتهي قال الدميري وجا في رواية عن ام
سلمة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الاثم اسنادها

حسن انتهي قال الدميري رواه البيهقي وصححه بن حبان وغلط بن حزم فقال في محلاه هذا الحديث لا يسند الا من طريق سعد بن سعيد وهو ضعيف جدا لا يحتج به بلا خلاف واخوه يحيي امام ثقة هذا كلامه وقد اخرجه البيهقي من طريق اخيه يحيي وصححه بن حبان فبطل قوله لا يسند الا من طريق ومع ذلك سعد بن سعيد فيه خلاف مشهور والاكثر علي توثيقه انتهي ٥

حديث ان لله عبادا يعرفون الناس بالتوسم قال في التقريب وتوسمت فيه الخير تفرست ٥

حديث ان لله عبادا اختصهم الخ تفزع الناس اليهم المعني يجلسون اليهم ويستعينون بهم علي الامر الحادث قال في المصباح وفزعت اليه لجأت وهو مفزع اي ملجأ نزعها منهم قال في المصباح نزعه من موضعه نزعا من باب ضرب قلعته وحولته وانتزعته مثله ٥

حديث ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحد من احصاها دخل الجنة قال شيخ شيوخنا اختلف العلما في سرد الاسما هل هو مرفوع او مدرج في الخبر من بعض الرواة فمشي كثير منهم علي الاول واستدلوا به علي جواز تسمية الله تعالي بما لم يرد في القران بصيغة الاسم لان كثيرا من هذه الاسما كذلك وذهب اخرون الي التعيين مدرج لخلو اكثر الروايات عنه ونقله عبد العزيز النخشبي عن كثير من العلما وقال عياض لم يقع تعيين هذه الاسما في الصحيح وخرج الترمذي وغيره ذلك باختلاف وقد اعتني بعض اهل العلم بتخريج ما وقع منها في الكتاب العزيز مفردا غير مضاف كبديع السموات ولا مشتق كقادر وقدير ومقتدر ونحو ذلك فلم يبلغ هذا العدد واعتني بعضهم بحذف التكرار دون الاضافات فزعم انها وفت العدة في الجملة لا انها المراد في الحديث واعتني بعضهم بجمعها مضافة وغير مضافة وغير مشتقة فبلغت اضعاف العدة وقيل ان هذه العدة مخفية من جملة اسما الله تعالي كالاسم الاعظم وليلة القدر في رمضان ثم قال في الفتح واقرب الطرق الي الصحة وعليه عول غالب من شرح الاسما الحسني سياق الترمذي اي الاتي قوله ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحده في رواية لله تسعة وتسعين باسقاط ان وانث واحدة علي ارادة الكلمة او الصفة وسياتي وفايدة قوله مائة الا واحدة بعد ما تقدم تقرير ذلك في نفس الامر جمعا بين جهتي الاجمال والتفصيل ودفعا للتصحيف ٥

قوله لا يحفظها احد ولمسلم من ضبطها وله ايضا من احصاها وكذا للبخاري في التوحيد قال شيخ شيوخنا قال الخطابي الاحصا في هذا يحتمل وجوها احدها ان يعدها حتي يستوفيها يريد انه لا يقتصر علي بعضها لكن يدعو الله بها كلها ويثني عليه بجميعها فيستوجب الموعود عليها من الثواب ثانيها المراد بالاحصا الاطاقة كقوله تعالي علم ان لن تحصوه ومنه حديث استقيموا ولن تحصوا اي تبلغوا كنه الاستقامة والمعني من اطاق القيام بحق هذه الاسما والعمل بمقتضاها وهو ان يعتبر معانيها فيلزم نفسه بواجبها فاذا قال الرازق وثق بالرزق وكذا سائر الاسما ثالثها المراد الاحاطة بمعانيها من قول العرب فلان ذو حصاة اي ذو عقل ومعرفة انتهي ملخصا قال القنوي

وان لسان المرء ما لم يكن له ٭ حصاة علي عوراته لدليل ٭ وقبله
واعلم علما ليس بالظن انه ٭ اذا ذل مولي المرء فهو ذليل ٭

وقال القرطبي المرجو من كرم الله تعالي انه من حصل له احصا هذه الاسما علي احدي هذه المراتب الثلاثة للسابقين والصديقين واصحاب اليمين وقال غيره معني احصاها عرفها لان العارف بها لا يكون الا مومنا والمومن يدخل الجنة وقيل معناه عدها معتقدا لان الدهري لا يعترف بالخالق والفلسفي لا يعترف بالقادر وقيل احصاها يريد بها وجه الله واعظامه وقيل معنى احصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم لجميع اوامره لان جميعها علي مقتضي الحكمة واذا قال القدوس استحضر كونه منزها عن جميع النقايص وهذا اختيار ابي الوفا بن عقيل وقال بن بطال طريق العمل بها ان الذي يسوغ الاقتدا به فيها كالرحيم والكريم فان الله يحب ان يري حلاها علي عبده فليمرن العبد نفسه علي ان يصح له الاتصاف بها وما كان يختص بالله تعالي كالجبار والعظيم فيجب علي العبد الاقرار بها والخشوع لها وعدم التحلي بصفة منها وما كان فيه معني الوعد يقف منه عند الطمع والرغبة وما كان فيه معني الوعيد يقف منه عند الخشية والرهبة فهذا معني احصاها وحفظها ويويده ان من حفظها عدا واحصاها سردا ولم يعمل بها يكون كمن حفظ القران ولم يعمل بما فيه وقد ثبت في الخوارج انهم يقرون القران ولا يجاوز حناجرهم قلت والذي ذكره مقام الكمال ولا يلزم من ذلك ان لا يرد الثواب لمن حفظها وتعبد بتلاوتها والدعا بها وان كان متلبسا بالمعاصي كما يقع مثل ذلك في قاري القران سوا فان القاري ولو كان متلبسا بمعصية غير ما يتعلق بالقراة يثاب علي تلاوته عند اهل السنة فليس ما بحثه بن بطال بدافع لقول من قال ان المراد حفظها سردا وحاصله ان مطلق الثواب حاصل لمن حفظها وسردها ودعا بها وهذا اقل المراتب وفوقه من عرف معانيها اثباتا ونفيا وحافظ علي ذلك ولا يلزم من تلبس المسلم بالمعصية ان لا يوجر علي الطاعة ويكفي في صحة ذلك قوله تعالي خلطوا عملا صالحا واخر سيا وقال النووي قال في البحر وغيره من المحققين معناه حفظها وهذا هو الاظهر لثبوته نصا في الخبر وقال في الاذكار هو قول الاكثر بن قال شيخنا قال بن الجوزي في غريب الحديث فيه خمسة اقوال احدها من استوفاها حفظا والثاني من اطاق العمل بمقتضاها مثل من يعلم انه سميع فكف لسانه عن القبيح وانه حكيم فيسلم لحكمته والثالث من عقل معانيها والرابع من احصاها علما وايمانا قاله الازهري والخامس ان يكون المعني من قرا القران حتي يختمه لانها فيه انتهي قال في الفتح وقال بن الجوزي لما ثبت في بعض طرق الحديث من حفظها بدل من احصاها اخترنا ان المراد بالعد سردها لتستوفيها حفظا قلت وفيه نظر لانه لا يلزم من مجيه بلفظ حفظها تعين السرد عن ظهر قلب بل يحتمل الحفظ المعنوي وقيل المراد بالحفظ حفظ القران لكونه مستوفيا لها فمن تلاه ودعا بما فيه من الاسما حصل المقصود قال النووي وهذا ضعيف وقيل المراد من تتبعها من القران وقال بن عطية معني احصاها عدها وحفظها

ومتضمن ذلك الايمان بها والتعظيم لها والرغبة فيها والاعتبار بمعانيها وقال الاصيلي
ليس المراد بالاحصا عدها فقط لانه قد يعدها الفاجر وانما المراد العمل بها وقال
ابو نعيم الاصبهاني الاحصا المذكور في الحديث ليس هو التعدد وانما هو العمل والتعقل
والعقل بمعاني الاسما والايمان بها وقال ابو عمر الطلمنكي من تمام المعرفة باسما الله تعالي
وصفاته التي يستحق بها الداعي والحافظ ما قال رسول الله صلي الله عليه وسلم المعرفة
بالاسما والصفات وما تتضمن من الفوايد وتدل عليه من الحقايق ومن لم يعلم ذلك
من عالم بمعاني الاسما ولا مستفيدا بذكرها ما تدل عليه من المعاني وقال ابو العباس
ابن معد يحتمل الاحصا معنيين احدهما ان المراد تتبعها من الكتاب والسنة حتي
يحصل عليها الثاني المراد ان يحفظها بعد ان يجدها محصاه قال ويويده انه
ورد في بعض طرقه من حفظها قال ويحتمل ان يكون صلي الله عليه وسلم اطلق
اولا قوله من احصاها دخل الجنة ووكل العلما الي البحث عنها ثم يسر علي الامة الامر
فالقاها اليهم محصاه وقال من حفظها دخل الجنة قلت وهذا الاحتمال بعيد
جدا لانه يتوقف علي ان النبي صلي الله عليه وسلم حدث بهذا الحديث مرتين
احدهما قبل الاخري ومن اين يثبت ذلك ومخرج اللفظين واحد وهو من
ابي هريرة والاختلاف علي بعض الرواة عنه في اي اللفظين قاله قال وللاحصا
معان اخري منها الاحصا الفقهي وهو العلم بمعانيها من اللغة وتنزيلها
علي الوجوه التي يحتملها الشريعة ومنها الاحصا النظري وهو ان يعلم معني
كل اسم بالنظر في الصيغة ويستدل عليه باثره الساري في الوجود فلا تمر علي
موجود الا ويظهر لك فيه معني من معاني تلك الاسما ويعرف خواص بعضها
وموقع العبد بمقتضي كل اسم قال وهذا ارفع مراتب الاحصا قال وتمام ذلك
ان يتوجه الي الله تعالي من العمل الظاهر والباطن بما يقتضيه كل اسم من الاسما
فيعبد الله بما يستحقه من الصفات المقدسة التي وجبت لذاته قال
فمن وجبت له جميع مراتب الاحصا حصل علي الغاية ومن منح منحي من مناحيها
فثوابه بقدر ما نال قوله دخل الجنة عبر بالماضي تحقيقا لوقوعه وتنبيها
علي انه وان لم يقع فهو في حكم الواقع لانه كاين لا محالة قصل قال في الفتح
واما الحكمة في القصر علي العدد المخصوص وذكر الرازي عن الاكثر انه تعبد لا يعقل
معناه كما قيل في عدد الصلوات وغيرها ونقل عن ابي خلف محمد بن عبد الملك الطبري
السلمي قال انما خص هذا العدد اشارة الي ان الاسما لا تؤخذ قياسا وقيل
الحكمة فيه ان معاني الاسما ولو كانت كثيرة جدا موجودة في التسعة والتسعين
المذكورة وقيل الحكمة فيه ان العدد زوج وفرد والفرد افضل من الزوج ومنتهي
الافراد من غير تكرار تسعة وتسعون لان ماية وواحدا يتكرر فيها الواحد وانما
كان الفرد افضل من الزوج لان الوتر افضل من الشفع لان الوتر من صفة الخالق
والشفع من صفة المخلوق والشفع يحتاج للوتر من غير عكس وقيل الكمال في العدد
حاصل في الماية لان الاعداد ثلاثة اجناس احاد وعشرات ومايات والالاف مبتدا
الاحاد اخر فاسما الله ماية استاثر الله منها بواحد وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه

احدا

احدا فكانه قيل ماية لكن واحد منها عند الله وقال غيره ليس الاسم الذي يكمل الماية
مخفيا بل هو الجلاله وممن جزم بذلك السهيلي فقال الاسما الحسني ماية علي عدد
درجات الجنة والذي يكمل الماية الله ويويده قوله تعالي ولله الاسما الحسني فادعوه
بها فالتسعة والتسعون لله فهو زايد عليها وبه تكمل الماية فايدة قال في الفتح قال
الحليمي الاسما الحسني تنقسم الي العقايد الخمس الاولي اثبات الباري ردا علي المعطلين وهي الحي
والباقي والوارث وما في معناها والثاني توحيده ردا علي المشركين وهي الكافي والعلي والقادر
والقادر ونحوها والثالثه تنزيهه ردا علي المشبهة وهي القدوس والمجيد والمحيط
وغيرها والرابعة اعتقاد ان كل موجود من اختراعه ردا علي القول بالعلة والمعلول
وهي الخالق والباري والمصور والقوي وما يلتحق بها والخامسة انه مدبر لما اخترع
ومصرفه علي ما شا وهي القيوم والعليم والحكيم وشبهها والله اعلم قوله وهو وتر يحب
الوتر قال في الفتح الوتر الفرد ومعناه في حق الله انه الواحد الذي لا نظير له في
ذاته ولا انقسام وقوله يحب الوتر قال عياض معناه ان الوتر في العدد فضلا علي الشفع
في اسمايه لكونه ادل علي الوحدانية في صفاته وتعقب بانه لو كان المراد الدلالة علي
الوحدانية لما تعددت الاسما بل المراد ان الله يحب الوتر من كل شي وان تعدد ما فيه
الوتر وقيل هو منصرف الي من يعبد الله بالوحدانية والتفرد علي سبيل الاخلاص
وقيل لانه امر بالوتر في كثير من الاعمال والطاعات كما في الصلوات الخمس ووتر الليل
واعداد الطهارة وتكفين الميت وفي كثير من المخلوقات كالسموات والارض انتهي ملخصا
وقال القرطبي الظاهر ان الوتر هنا للجنس اذ لا معهود جري ذكره حتي يحمل عليه
فيكون معناه انه وتر يحب كل وتر شرعه ومعني محبته له انه امر به واثاب عليه
ويصلح ذلك لعموم ما خلقه وتر امن مخلوقاته ومعني محبته له انه خصصه بذلك لحكمة
يعلمها ويحتمل ان يريد بذلك وترا بعينه وان لم يجر له ذكر ثم اختلف هولا فقيل
المراد صلاة الوتر وقيل صلاة الجمعة وقيل يوم عرفه وقيل ادم وقيل غير
ذلك والاشبه ما تقدم من حمله علي العموم قال ويظهر لي وجه اخر وهو ان
الوتر يراد به التوحيد فيكون المعني ان الله في ذاته وكماله وافعاله واحد ويحب
التوحيد اي ان يوحد ويعتقد انفراده بالالهية دون خلقه فيلتيم اول الحديث
واخره والله اعلم قلت لعل من حمله علي صلاة الوتر استند الي حديث علي ان الوتر
ليس بحتم كالمكتوب به ولكن رسول الله صلي الله عليه وسلم اوتر ثم قال اوتروا يا اهل
القران فان الله وتر يحب الوتر اخرجوه في السنن الاربعة وصححه ابن خزيمه واللفظ
له فعلي هذا التاويل تكون اللام في هذا الخبر للعهد لتقدم ذكر الوتر المامور به
لكن لا يلزم ان يحمل الحديث الاخر علي هذا بل العموم فيه اظهر كما ان العموم في حديث
علي محتمل ايضا وقد طعن ابو زيد البلخي في صحة الخبر بان دخول الجنة ثبت في القران
مشروطا ببذل النفس والمال فكيف يحصل بمجرد حفظ الفاظ تعد في ايسر مدة
وتعقب بان الشرط المذكور ليس مطردا ولا حصر فيه بل يحصل الجنة بغير ذلك كما
ورد في كثير من الاعمال غير الجهاد ان فاعله يدخل الجنة واما دعوي ان حفظها يحصل
في ايسر مدة فانما يرد علي من حمل الحفظ والاحصا علي معني ان يسردها عن ظهر

قلب فاما من اوله علي بعض الوجوه المتقدمة فانه يكون في غاية المشقة ويكون الجواب
عن الاول بان الفضل واسع **تتمة** ان لله تسعة وتسعين اسما ماية الا
واحدا قال شيخنا قال ابو البقا ماية ويروي بالنصب وهو بدل من تسعة وتسعين
وبالرفع علي تقدير هي ماية واما قوله الا واحدا فينصب علي الاستثنا ويرفع
علي ان يكون الا بمعني غير فتكون صفة لماية لقوله تعالي لو كان فيهما الهة
الا الله لفسدتا انتهي وقال السهيلي اسما بالنصب علي التمييز ويروي بالجر
علي من لجعل الاعراب في النون ويلزم الجمع اليا كقوله وقد جاوزت علي الاربعين
وعلي هذا فاذا قلت تسعين اسم فعلامة النصب فيه فتحة النون والحذف
للاضافة التنوين من تسعين وماية منصوب بدلا من تسعة وتسعين قال
وروي ماية الا واحدة فانث الاسم لانه كلمة لا ان الاسم بمعني التسمية كما زعم
بعضهم قال سيبويه الكلمة اسم وفعل وحرف فجعل الاسم كلمة ولا يكون الاسم
بمعني التسمية ابدا وقال الطيبي انث واحدة ذهابا الي معني التسمية
او الصفة او الكلمة ن

حديث ان لله ملايكة ينزلون في كل ليلة يحسون الكلال عن دواب الغزاة
الخ قال في الدركا صله اي تذهب عنها التعب بحسها واسقاط التراب عنها انتهي
قال في المصباح وكل يكل كلالة تعب واعيي وقال في التقريب كل من الاعيا كلالا وكلالة

حديث ان لله تعالي اخذ وله ما اعطي وكل شي عنده باجل مسمي وسببه
وتتمته كما في البخاري عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال ارسلت بنت النبي
صلي الله عليه وسلم ان ابنا لي قبض فاتنا فارسل يقري السلام ويقول ان لله
ما اخذ وله ما اعطي وكل شي عنده باجل فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه
تقسم عليه لياتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب
وزيد بن ثابت ورجال فرفع الي رسول الله صلي الله عليه وسلم الصبي
ونفسه تتقعقع قال حسبته انه قال كانها شن ففاضت عيناه فقال
سعد يا رسول الله ما هذا فقال هذه رحمة جعلها الله رحمة في قلوب عباده
وانما يرحم الله من عباده الرحما انتهي **قوله** بنت النبي صلي الله عليه وسلم في نسخة
ابنته هي زينب **قوله** ان ابنا لي قبض اي قارب القبض ففيه تجوز وهو
علي بن ابي العاص بن الربيع قاله الدمياطي وقال الحافظ ابن حجر بل بنتها وامامه
ولم تمت في مرضها وصوبه وقيل بل البنت فاطمة والابن محسن قال الحافظ
ابن حجر وهو اولي وقيل الابن عبد الله بن عثمان بن عفان قال الحافظ الصواب
قول من قال ابنتي لا ابني ويوجه ما في المعجم الكبير للطبراني قال استعز
بامامه بنت ابي العاص فبعثت زينب فذكر نحو حديث اسامة وقوله
استعز بضم المثناه وكسر المهملة وتشديد الزاي اي اشتد بها المرض واشرفت
علي الموت والذي يظهر ان الله سبحانه وتعالي اكرم نبيه عليه الصلاة والسلام
لما سلم لامر ربه وصبر ابنته ولم يملك مع ذلك عينيه من الرحمة والشفقة بان
عافا الله ابنته في ذلك الوقت فخلصت من تلك الشدة وعاشت امامة الي

ان تزوجها علي بن ابي طالب بعد موت فاطمة وهذا ينبغي ان يذكر في دلايل النبوة
انتهي ملخصا **قوله** تقري السلام بضم اوله **قوله** ان لله ما اخذ وله ما اعطي قدم
ذكر الاخذ علي الاعطا وان كان متاخرا في الواقع لما يقتضيه المقام والمعني
ان الذي اراد الله ان ياخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له
فلا ينبغي الجزع لان مستودع الامانة لا ينبغي له ان يجزع اذا استعيدت منه
ويحتمل ان يكون المراد بالاعطا اعطا الحياة لمن بقي بعد الموت او ثوابهم علي المصيبة
او ما هو اعم من ذلك وما في الموضعين مصدرية ويحتمل ان تكون موصوله والعايد
محذوف فعلي الاول التقدير لله الاخذ والاعطا وعلي الثاني لله الذي اخذ من
الاولاد وله ما اعطي منهم او ما هو اعم من ذلك **قوله** وكل من الاخذ والاعطا
او من الانفس او ما هو اعم من ذلك وهي جملة ابتدايه معطوفة علي الجملة
المؤكدة ويجوز في كل النصب عطفا علي اسم ان فينسحب التاكيد ايضا عليه ومعني
ومعني العنديه العلم فهو من مجاز الملازمة والاجل يطلق علي الحد الاخير
وعلي مجموع العمر وقوله مسمي اي معلوم او مقدرا ونحو ذلك **قوله** ولتحتسب
اي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها ليحسب لها ذلك من عملها الصالح **قوله**
فارسلت اليه تقسم قال في الفتح وقع في الحديث عبد الرحمن بن عوف انها
راجعته مرتين وانه انما قام في ثالث مرة وكانها الحت عليه في ذلك دفعا
لما يظنه بعض اهل الجهل انها ناقصة المكانة عنده او الهمها الله تعالي ان
حضور نبيه عندها يدفع عنها ما هي فيه من الالم ببركة دعايه وحضوره فحقق
الله ظنها والظاهر انه امتنع اولا مبالغة في اظهار التسليم لربه وليبين الجواز
في ان من دعي لمثل ذلك لم تجب عليه الاجابة مثلا بخلاف الوليمة **قوله** فرفع
كذا هنا بالراو في رواية حماد فدفع بالدال وبين في رواية شعبة انه وضع
في حجره صلي الله عليه وسلم وفي هذا السياق حذف والتقدير فمشوا الي ان
وصلوا الي بيتها فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا فرفع ووقع بعض هذا المحذوف
في رواية عبد الواحد ولفظه فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلي الله عليه وسلم
الصبي **قوله** ونفسه تقعقع حسبت انه قال كانها شن كانها في هذه الرواية
وجزم بذلك في رواية حماد ولفظه ونفسه تقعقع كانها في شن والقعقعة حكاية
عن صوت الشي اليابس اذا حرك والشن بفتح المعجمة وتشديد المعجمة القربة الخلقة
اليابسة وعلي الرواية الثانية شبه البدن بالجلد اليابس الخلق وحركة الروح
فيه بما يطرح في الجلد من حصاه ونحوها واما الرواية الاولي فكانه شبه النفس
بنفس الجلد وهو ابلغ في الاشارة الي شدة الضعف وذاك اظهر في التشبيه
قوله ففاضت عيناه اي النبي صلي الله عليه وسلم **قوله** فقال سعد اي ابن
عبادة ووقع عند ابن ماجة فقال عبادة بن الصامت والصواب ما في الصحيح
قوله ما هذا في رواية عبد الواحد فقال سعد بن عبادة اتبكي زاد ابو نعيم
في المستخرج وتنهي عن البكا **قوله** هذه اي الدمعة اثر رحمة اي ان الذي يفيض
من الدمع من حزن القلب بغير تعمد من صاحبه ولا استدعا لا مواخذة عليه

وانما المنهي عنه الجزع وعدم الصبر قوله وانما يرحم الله من عباده الرحما في رواية
للبخاري ولا يرحم الله من عباده الا الرحما ومن في قوله من عباده بيانية وهي
حال من المفعول قدمه ليكون اوقع والرحما جمع رحيم وهي من صيغ المبالغة
ومقتضاه ان رحمة الله تختص بمن اتصف بالرحمة وتحقق بها بخلاف من فيه ادنى
رحمة لكن ثبت عند ابي داود وغيره من حديث عبد الله بن عمرو الراحمون يرحمهم
الرحمن جمع راحم فيدخل فيه كل من فيه ادنى رحمة وقد ذكر الحربي مناسبة
الاتيان بلفظ الرحما في حديث الباب بما حاصله ان لفظ الجلالة دال على العظمة
وقد عرف بالاستقرا انه حيث ورد يكون الكلام مسوقا للتعظيم فلما ذكر هنا
ناسب ذكر من كثرت رحمته وعظمت ليكون الكلام جاريا على نسق التعظيم
بخلاف الحديث الاخر فان لفظ الرحمن دال على العفو فناسب ان يذكر
معه كل ذي رحمة وان قلت والله اعلم وفي هذا الحديث من الفوايد غير ما
تقدم جواز استحضار ذوي الفضل المحتضر لرجا بركتهم ودعايهم وجواز
القسم عليهم لذلك وجواز المشي الى التعزية والعيادة بغير اذن بخلاف الوليمة
وجواز اطلاق اللفظ الموهم لما لم يقع بانه وقع مبالغة في ذلك لينبعث خاطر
المسول في المجي للاجابة الى ذلك وفيه استحباب ابرار المقسم وامر صاحب
المصيبة بالصبر قبل وقوع الموت ليقع وهو مستشعر بالرضى مقاوما للحزن
بالصبر واخبار من يستدعي من اجله وتقديم السلام على الكلام وعيادة
المريض ولو كان مفضولا او صبيا صغيرا وفيه ان اهل الفضل لا ينبغي ان
يقطع اليا س من فضلهم ولو ردوا اول مرة واستفهام التابع من امامه
عما يشكل عليه مما يتعارض وحسن الادب في السوال لتقديمه قوله يا رسول الله
على الاستفهام وفيه الترغيب في الشفقة على خلق الله والرحمة لهم والترهيب
من قساوة القلب وجمود العين وجواز البكا من غير نوح ونحوه

حديث ان لله تسعة وتسعين اسما ماية غير واحد الخ قال شيخنا
قال الرافعي في اماليه انما قال ماية غير واحد لئلا يتوهم انه على التقريب
وفيه فايدة رفع الاشتباه فقد تشتبه بالخط تسعة وتسعين بسبعة وسبعين

حديث ان الله عز وجل تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل
الجنة هو الله الخ قوله هو الله الذي لا اله الا هو قال شيخنا قال الطيبي
هو مبتدا الله خبره لا اله الا هو صفته والرحمن الرحيم الخ خبر بعد خبر والجملة
مستانفة اما لبيان كمية تلك الاعداد انها ما هي في قوله ان لله تسعة
وتسعين اسما وذكر الضمير نظرا الى الخبر واما بيان لكيفية الاحصا في
قوله من احصاها دخل الجنة وانه كيف يحصي فالضمير راجع الى المسمى الدال
عليه قوله الله كانه لما قيل ان لله تسعة وتسعين اسما سيل وما تلك الاسما
فاجيب هو الله فعلى هذا هو ضمير الشان والله مبتدا وقوله الذي لا اله
الا هو خبر والجملة خبر الاول ويجوز ان يكون الرحمن خبره والموصول مع
صلته صفة الله الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من الرحمة وهي في اللغة

رقة

رقة قلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان على من رق له واسما الله تعالى وصفاته
انما توخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات ورحمة
الله للعباد اما ارادة الانعام والدفع فيعودان الى صفات الافعال والرحمن ابلغ من
الرحيم لزيادة بنايه الملك معناه ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن القدرة على التصرف
كان من صفات الذات كالقادر واذا كان عبارة عن التصرف في الاشيا بالخلق والابداع
والاماتة والاحيا كان من اسما الافعال كالخالق عن بعض المحققين الملك هو الغني
مطلقا في ذاته وصفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه القدوس فعول
من القدس وهو الطهارة والنزاهة ومعناه المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث
بل المبرا عن ان يدركه حس او يتصوره خيال او يسبق اليه وهم او يحيط به عقل
وهو من اسما التنزيه السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلام من كل افة ونقيصة
اي الذي سلم ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر
المحض فان ما نراه من الشرور فهي مقتضية لا لانها كذلك بل لما يتضمنه من الخير
الغالب الذي يودي تركه الى شر عظيم فالمقضي والمفعول بالذات هو الخير والشر
داخل تحت القضا وعلى هذا يكون من اسما التنزيه والفرق بينه وبين القدوس
ان القدوس يدل على براة الشي من نقص تقتضيه ذاته وتقوم به فان القدوس
طهارة الشي في نفسه وكذلك جا الفعل منه على فعل بالضم والسلام يدل على سلامته
عن نقص يعتريه لعروض افة او صدور فعل ويقرب منه ما قيل القدوس فيما لم يزل
والسلام فيما لا يزال وقيل معناه مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع
الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المومنين في الجنان كما
قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم المومن هو في
الاصل الذي يجعل غيره امنا ويقال للمصدق من حيث انه جعل المصدق امنا من
التكذيب والمخالفة واطلاقه على الله تعالى باعتبار كل واحد من المعنيين صحيح فانه
تعالى المصدق بان صدق رسله بقوله الصدق فيكون مرجعه الى الكلام او
بخلق المعجزات واظهارها عليهم فيكون من اسما الافعال وقيل معناه الذي
امن البرية بخلق اسباب الامان وسد ابواب المخاوف وافادة الات يدفع بها المضار
فيكون ايضا من اسما الافعال وقيل معناه انه يومن عباده الابرار يوم العرض من
الفزع الاكبر اما بقول مثل لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون
او بخلق الامن والطمانينة فيرجع الى الكلام او الخلق المهيمن الرقيب المبالغ في المراقبة
والحفظ من قولهم هيمن الطاير اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له هكذا قاله الخليل
فان قيل كيف تجعله مرادفا للرقيب والمستفاد من احد المترادفين عين المستفاد
من الاخر فلا يكون في احصا المباني فايدة لان فضيلة هذه الاسامي لما تحتها من
المعاني فاذا دل عليه بلفظ لم يكن للدلالة عليه بلفظ اخر مزيد فضل قلت لا اجعله
مرادفا اذ في المهيمن من المبالغة ما باعتبار الاشتقاق والزنة ما ليس في الرقيب فهما
كالغافر والغفور والرحمن والرحيم ومعناه الشاهد اي العالم الذي لا يعزب عنه مثقال
ذرة فيرجع الى العلم او الذي يشهد على كل نفس بما كسبت فيرجع الى القول واصله مومن

فقلبت الهمزة هآ كما قلبت في هرقت وهياك ومعناه الامين الصادق وعده وقيل القايم
علي خلقه باعمالهم وارزاقهم واجالهم فيرجع الي القدرة قال الغزالي المهيمن اسم لمن جمع ثلاث
خصال العلم بحال الشي والقدرة التامة علي مراعاة مصالحه والقيام عليها وهو كالشرح
والتفصيل للقول الاول فان المراقبة والمبالغة في الحفظ انما تتم بهذه الثلاثة وان صح
وضعه لهذا كان من الاسما المركبة من صفات المعني والفعل العزيز الغالب من قولهم عز
اذا غلب ومرجعه الي القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي
ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي واشتد وقيل
عديم المثل فيكون من اسما التنزيه وقيل هو الذي تتعذر الاحاطة بوصفه
ويعسر الوصول اليه الجبار بنا مبالغة من الجبر وهو في الاصل اصلاح الشي بضرب من
القهر ثم يطلق تارة في الاصلاح المجرد وتارة في القهر المجرد ثم تجوز عنه لمجرد العلو
لان القهر سبب عنه ولذلك قيل الجبار هو المصلح لامور العباد المتكفل بمصالحهم فهو
اذا من اسما الافعال وقيل معناه حامل العباد علي ما يشا لا انفكاك لهم عما يشا من الاخلاق
والاعمال والارزاق والاجال فمرجعه ايضا الي الفعل وقيل معناه المتعالي عن ان يناله
كيد الكايدين ويوثر فيه قصد القاصدين فيكون مرجعه الي التقديس والتنزيه
المتكبر هو الذي يري غيره بالاضافة الي ذاته نظر المالك الي عبده وهو علي الاطلاق لا
يتصور الا لله تعالي فانه المتفرد بالعظمة والكبريا بالنسبة الي كل شي من كل وجه
ولذلك لا يطلق علي غيره الا في معرض الذم فان قيل هذا اللفظ من باب التفعل ووضعه
للتكلف في اظهار ما لا يكون فينبغي ان لا يطلق علي الله تعالي قلت لما تضمن التكلف
بالفعل مبالغة فيه اطلق اللفظ واريد به مبالغة ونظير ذلك فيه شايع في كلامهم
مع ان التفعل جا لغير التكلف كثيرا كالتنعم والتقمص الخالق البارئ المصور قيل انها اسما مترادفة
وهو وهم فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويستعمل بمعني الابداع وهو
ايجاد الشي من غير اصل كقوله تعالي خلق الانسان من نطفة وقوله خلق الجان
من مارج من نار والبارئ ماخوذ من البرء واصله خلوص الشي من غيره اما علي
سبيل التفصي منه وعليه قولهم برئ فلان من مرضه والمديون من دينه واستبرات
الجارية رحمها واما علي سبيل الانشا ومنه برا الله النسمة وهو البارئ لها وقيل
ماخوذ من معني التفصي والمصور مبدع صور المخترعات ومزينها ومرتبها فان الله
سبحانه خالق كل شي بمعني انه مقدره وموجده من اصل ومن غير اصل وباريه
بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت واختلال ومصوره
بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وثلاثتها من اسما الافعال اللهم الا اذا
فسر الخالق بالمقدر فيكون من صفات المعاني لان مرجع التقدير الي الارادة
وان فسر الخالق بالمقدر فوجه الترتيب ظاهر لانه يكون التقدير اولا ثم
الاحداث علي الوجه المقدر ثانيا ثم التسوية والتصوير ثالثا وان فسر بالموجد
فالاسمان الاخران كالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار سوا
كان الموجد مادة او صورة ذاتا او صفة الغفار في الاصل بمعني الستار من الغفر
بمعني ستر الشي بما يصونه ومنه المغفر ومعناه انه يستر القبائح والذنوب باسبال

الستر عليها في الدنيا وترك المواخذة بها والعفو عنها في العقبي ويصون العبد من اوزارها وهو من
اسما الافعال وقد جا التوقيف في التنزيل بالغفار والغفور والغافر والفرق بينهما ان الغافر يدل
علي اتصافه بالمغفرة مطلقا والغفار ابلغ لما فيه من زيادة البنا ولعل المبالغة في الغفور باعتبار
الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية وهو قياس المشدد للمبالغة في النعوت والافعال وقال
بعض الصالحين انه غافر لانه يزيل معصيتك من ديوانك وغفور لانه ينسي الملايكة افعالك
وغفار لانه ينسيك ذنبك حتي كانك لم تفعله وقال اخر انه غافر لمن له علم اليقين وغفور
لمن له عين اليقين وغفار لمن له حق اليقين القهار هو الذي لا موجود الا وهو مسخر مقهور تحت
قدرته مسخر لقضايه عاجز في قبضته ومرجعه الي القدرة فيكون من صفات المعني وقيل
هو الذي اذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالاهلاك ونحوه فهو اذا من اسما الافعال الوهاب
كثير النعم دايم العطا وهو من اسما الافعال الرزاق خالق الارزاق والارزاق والاسباب التي
يتمتع بها الفتاح الحاكم بين الخلايق من الفتح بمعني الحكم ومرجعه اما الي القول القديم او الافعال
المنصفة للمظلومين من الظلمة وقيل هو الذي يفتح خزاين الرحمة علي اصناف البرية قال
تعالي ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وقيل معناه مبدع الفتح والنصر وقيل
هو الذي فتح علي النفوس باب توفيقه وعلي الاسرار باب تحقيقه العليم بنا مبالغة
من العلم وهو من صفات القابض الباسط يضيق الرزق علي من اراد ويوسعه لمن يشا وقيل
هو الذي يقبض الارواح في الاجساد عند الحياة وقيل قبض القلوب وبسطها تارة بالاضلال
والهدي والاخري بالخشية والرجا وكلها من صفات الافعال وانما يحسن اطلاقهما
معا ليدل علي كمال القدرة والحكمة الخافض الرافع هو الذي يخفض القسط ويرفعه او يخفض الكفار
بالخزي والصغار ويرفع المومنين بالنصر والاعزاز او يخفض اعداه بالابعاد ويرفع اولياه
بالتقريب والاسعاد او يخفض اهل الشقا بالطبع والاضلال ويرفع ذوي الاسعاد بالتوفيق
والارشاد وهما من صفات الافعال المعز المذل الاعزاز جعل الشي ذا كمال بسببه مرغوبا
فيه قليل المثال والاذلال جعله ذا نقيصة بسببها يرغب عنه ويسقط عن درجة الاعتبار
السميع البصير هما من صفات الذات والسمع ادراك المسموعات حال حدوثها والبصر ادراك المبصرات
حال وجودها وقيل انهما في حقه تعالي صفتان ينكشف بهما المسموعات والمبصرات انكشافا
تاما ولا يلزم من ذلك افتقار هذين النوعين من الادراك فينا الي الة افتقارهما اليه بالنسبة
الي الله تعالي لان صفاته تعالي مخالفة لصفات المخلوقين بالذات وان كان تشاركها فانما تشاركها
بالعوارض وفي بعض اللوازم الا تري ان صفاتنا اعراض عارضة معرضة للافة والنقصان
وصفاته تعالي مقدسة عن ذلك الحكم الحاكم الذي لا مرد لقضايه ولا معقب لحكمه ومرجعه
الي القول الفاصل بين الحق والباطل والبر والفاجر والمبين لكل نفس جزا ما عملت من خير
او شر واما علي الفعل الدال علي ذلك كنصب الدلايل والامارات الدالة عليه العدل معناه
البالغ في العدل وهو الذي لا يفعل الا ما له فعله مصدر نعت به للمبالغة وهو من صفات
الافعال اللطيف قيل معناه الملطف اي المحسن الموصل للمنافع برفق كالجميل فانه بمعني المجمل
فيكون من اسما الافعال وقيل معناه العليم بخفيات الامور ودقايقها وما لطف منها
وقيل هو في الاصل ضد الكثيف ومن خواصه انه لا يحس به فاطلاقه علي الله باعتبار انه
متعال عن ان يحس به فيكون من الصفات التنزيهية وعليه قوله لا تدركه الابصار

قال وهو اللطيف الخبير الخبير العليم ببواطن الاشيا من الخبرة وهو العلم بالخفايا الباطنة وقيل هو
المتمكن من الاخبار عما علمه الحليم هو الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة
والمسارعة الى الانتقام وحاصله راجع الى التنزيه عن العجلة وقال في الدر الحليم الذي
لا يستخفه شي من عصيان العباد ولا يستفزه الغضب عليهم ولكنه جعل لكل شي مقدارا
فهو منته اليه العظيم هو البالغ اقصى مراتب العظمة وهو الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه
بصيره وحاصله يرجع الى التنزيه والتعالي عن احاطة العقول بكنه ذاته الغفور هو
الذي يعطي الثواب الجزيل على العمل القليل فيرجع الى الفعل وقيل هو المثني على العباد
المطيعين فيرجع الى القول وقيل المجازي عباده على شكرهم فيكون الاسم من قبيل الازدواج
كما سمي جزا السيئة سيئة العلي معناه البالغ في علو المرتبة الى حيث لا رتبة الا وهي منحطة
عنه وهو من الاسما الاضافية الكبير معناه العالي الرتبة اما باعتبار انه اكمل الموجودات واشرفها
من حيث انه ازلي غني على الاطلاق وما سواه حادث بالذات نازل في حضيض الحاجة والافتقار
واما باعتبار انه كبير عن مشاهدة الحواس وادراك العقول على الوجهين فهو من اسما التنزيه
الحفيظ الحفظ صورة الشي من الزوال والاختلال اما في الذهن وبازايه النسيان واما في
الخارج وبازايه التضييع والحفيظ يصح اطلاقه على الله تعالى بكل واحد من الاعتبارين فان
الاشيا كلها محفوظة في علمه تعالى لا يمكن زوالها عنه بسهو ونسيان فانه تعالى يحفظ الموجودات
من الزوال والاختلال ما شا ويصون المتضادات بعضها من بعض ويحفظ على العباد اعمالهم ويحصي
عليهم اقوالهم وافعالهم المقيت خالق الاقوات البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح
والارواح فهو من صفات الافعال وقيل هو المقتدر بلغة قريش وقيل الشاهد والمطلع
على الشي فهو على الوجهين من صفات الذات الحسيب الكافي في الامور من احسبني اذا
كفاني فعيل بمعنى كليم وقيل المحاسب يحاسب الخلايق يوم القيمة فعيل بمعنى مفاعل
كالجليس والنديم فرجعه بالمعنى الاول الى الفعل وبالمعنى الثاني اليه ان جعلت
المحاسبة عبارة عن المكافاة والى القول ان اريد بها السوال والمعاتبة وتعداد ما عملوا
من الحسنات والسيات وقيل الشريف والحسب الشرف الجليل المنعوت بنعوت الجلال
وهو من الصفات التنزيهية كالقدوس والمغني قال الامام الرازي الفرق بينه وبين
الكبير والعظيم ان الكبير اسم الكامل في الذات والجليل اسم الكامل في الصفات والعظيم
اسم الكامل فيهما الكريم المتفضل الذي يعطي من غير مسلة ولا وسيله وقيل المتجاوز الذي لا
يستقصي في العتاب وقيل المقدس عن النقايص والعيوب من قولهم كرايم الاموال لنفايسها
الرقيب الحفيظ الذي يراقب الاشيا ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة المجيب هو الذي يجيب
دعوة الداعي اذا دعاه ويسعف السايل اذا ما التمسه واستدعاه الواسع فسر بالعالم المحيط
علمه بجميع المعلومات كليها وجزئيها موجودها ومعدومها وبالجواد الذي عمت نعمته وشملت رحمته
كل بر وفاجر ومومن وكافر وبالغني التام الغني المتمكن مما يشا وعن بعض العارفين الواسع
الذي لا نهاية لبرهانه ولا غاية لسلطانه ولا حد لاحسانه الحكيم ذو الحكمة وهي عبارة
عن كمال العلم واحسان العمل والاتقان فيه وقد يستعمل بمعنى العليم والمحكم وقيل هي مبالغة
الحاكم فعلى الاول مركب من صفتين احديهما من صفات الذات والاخرى من صفات الافعال
وعلى الثاني يرجع الى القول الودود مبالغة الواد ومعناه الذي يحب الخير لجميع الخلايق ويجزيهم

اي الشكور التكلم

في الاحوال كلها وقيل المحب لاوليايه وحاصله يرجع الى ارادة مخصوصة المجيد مبالغة الماجد
من المجد وهو سعة الكرم قال القشيري قيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو فعيل
بمعنى مفعل وقيل معناه الجزيل العطا فهو فعيل بمعنى فاعل وكل وصف من اوصافه
يحتمل معنيين وكل من قال يا مجيد فقد وصفه بانه عظيم رفيع القدر وانه محسن جزيل
البر الباعث هو الذي يبعث من في القبور وقيل باعث الرسل الى الامم وقيل باعث الهمم
الى الترقي في ساحات التوحيد وهو من صفات الافعال الشهيد من الشهود وهو الحضور
ومعناه العليم بظاهر الاشيا وما يمكن مشاهدتها كما ان الخبير هو العليم بباطن الاشيا وما
لا يمكن الاحساس بها وقيل مبالغة الشاهد والمعنى انه تعالى يشهد على الخلق يوم القيمة
وهو على الوجهين من صفات المعاني لان مرجعه اما الى العلم او الى الكلام الحق الثابت وهو
من صفات الذات وقيل معناه المحق اي المظهر للحق او الموجد للشي حسب ما تقتضيه
الحكمة فيكون من صفات الافعال الوكيل القايم بامور العباد وبتحصيل ما يحتاجون اليه
وقيل الموكول اليه تدبير البرية القوي المتين القوة القدرة التامة البالغة الى
الكمال والمتانة شدة الشي واستحكامه ومرجعهما الى الوصف بكمال القدرة وشدتها
الولي المحب الناصر وقيل متولي امر الخلايق الحميد المحمود المستحق للثنا فانه الموصوف
بكل كمال والمولى لكل نوال المحصي العالم الذي يحصي المعلومات ويحيط بها احاطة العاد
بما يعده وقيل القادر الذي لا يشذ عنه شي من المقدورات المبدي المعيد المبدي المظهر
للشي من العدم الى الوجود وهو بمعنى الخالق المنشي والاعادة خلق الشي بعد ما عدم
وقال في النهاية في اسمايه تعالى المبدي وهو الذي انشا الاشيا واخترعها ابتدا
من غير سابق مثال المحيي المميت الاحيا خلق الحياة في الجسم والاماتة ازالتها عنه
الحي ذو الحياة وهي صفة حقيقية قايمة بذاته لاجلها صح لذاته ان يعلم ويقدر القيوم
القايم بنفسه المقيم لغيره الواجد الذي يجد كل ما يطلبه ويريده ولا يعوزه شي من ذلك
وقيل الغني ماخوذ من الوجد الماجد بمعنى المجيد الا ان في المجيد مبالغة ليست في
الماجد الواحد الذي لا ينقسم بوجه ولا مشابهة بينه وبين غيره بوجه ووقع في سنن
ابن ماجة الاحد ولم يقع في رواية الترمذي وقال في النهاية الواحد هو الفرد
الذي لم يزل وحده ولم يكن معه اخر قال الازهري الفرق بين الواحد والاحد ان
الاحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد تقول ما جاني احد والواحد اسم بني
لمفتتح العدد تقول جاني واحد من الناس ولا تقول جاني احد والواحد
منفرد بالذات في عدم المثل والنظير والاحد منفرد بالمعنى وقيل الواحد
هو الذي لا يتجزى ولا يثنى ولا يقبل الانقسام ولا نظير له ولا مثل ولا يجمع
هذين الوصفين الا الله تعالى الصمد السيد لانه يصمد اليه في الحوايج وقيل
المنزه عن الافات وقيل لا يطعم وقيل الباقي الذي لا يزول القادر المقتدر معناهما
ذو القدرة الا ان المقتدر ابلغ لزيادة البنا المقدم المؤخر هو الذي يقدم الاشيا
بعضها على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب على مسبباتها او بالشرف والقربة
كتقديم الانبيا والصالحين من عباده على من عداهم او بالمكان كتقديم الاجسام
العلوية على السفلية والصاعدات منها على الهابطات او بالزمان كتقديم الاطوار

والقرون بعضها علي بعض الاول السابق علي الاشيا كلها فانه موجدها ومبدعها
الاخر الباقي وحده بعد ان يفني الخلق كله الظاهر الجلي وجوده باياته الباهرة الباطن
المحتجب كنه ذاته عن خطور الخلق تحجب كبريايه الوالي الذي تولي الامور وملك الجمهور
المتعال البالغ في العلا والمرتفع عن النقايص البر المحسن التواب القابل توبة
عباده وقيل الذي ييسر للمذنبين اسباب التوبة ويوفقهم لها المنتقم المعاقب
للعصاه العفو الذي يمحو السيات ويتجاوز عن المعاصي وهو ابلغ من الغفور لان
الغفران ينبي عن الستر والعفو ينبي عن المحو الروف ذو الرافه وهي شدة
الرحمة فهو ابلغ من الرحيم بمرتبه ومن الراحم بمرتبتين وقيل الفرق بين الرافة
والرحمة ان الرافة احسان مبدوه شفقة المحسن والرحمة احسان مبداه فاقة
المحسن اليه مالك الملك هو الذي تنفذ مشيته في ملكه تجري الامور فيه علي ما
يشا لا مرد لقضايه ولا معقب لحكمه ذو الجلال والاكرام هو الذي لا شرف ولا كمال الا
وهو له ولا كرامة ولا مكرمه الا وهي منه المقسط العادل الذي ينتصف للمظلومين
ويدرا باس الظلمه عن المستضعفين الجامع المولف بين اشتات الحقايق المختلفة
الغني الذي يستغني عن كل شي لا يحتاج اليه في ذاته ولا في شي من صفاته
المغني الذي وفر علي كل شي ما يحتاج اليه حسب ما اقتضته حكمته وسبقت
به كلمته فاغناه من فضله المانع الذي يرفع اسباب الهلاك والنقصان في الابدان
والاديان الضار النافع هما كوصف واحد وهو الوصف بالقدرة التامة الشاملة فهو الذي
يصدر عنه النفع والضر فلا خير ولا شر ولا نفع ولا ضر الا وهو صادر عنه منسوب
اليه النور هو الظاهر بنفسه المظهر لغيره الهادي هو الذي اعطي كل شي خلقه
ثم هدي البديع المبدع وهو الذي اتي بما لم يسبق اليه وقيل هو الذي لم يعهد
له مثل في ذاته ولا نظير في صفاته ومرجعه بالمعني الاول الي صفات الافعال
وبالمعني الثاني الي صفات التنزيه الباقي الدايم الوجود الذي لا يقبل الفنا الوارث
الباقي بعد فنا الموجودات فترجع اليه الاملاك بعد فنا الملاك وهذا بالنظر
العامي واما بالنظر الحقيقي فهو المالك علي الاطلاق من ازل الازال الي ابد
الاباد لم يتبدل ملكه ولا يزال كما قيل الوارث الذي يرث بلا توريث احد الباقي
الذي ليس لملكه امد الرشيد الذي تنساق تدابيره الي غاياتها علي سنن السداد
من غير استشارة ولا ارشاد وقيل هو الرشيد فعيل بمعني مفعل كالاليم
والوجيع الصبور الذي لا يعجل في مواخذة العصاة ومعاقبة المذنبين وقيل
هو الذي لا تحمله العجلة علي المسارعة الي الفعل قبل اوانه وهو اعم من الاول
والفرق بينه وبين الحليم ان الصبور يشعر بانه يعاقب بالاخرة بخلاف
الحليم قوله الواسع قال في النهاية هو الذي وسع غناه كل فقير ورحمته
كل شي يقال وسعه الشي يسعه سعه فهو واسع ووسع بالضم وساعه فهو
وسيع والوسع والسعه الجده والطاقه قوله الحنان المنان قال في التقريب
الحنان الرحيم بعباده وقال في النهاية في اسما الله تعالي المنان هو المنعم المعطي
من المن الاعطا لا من المن المنه وكثيرا ما يرد المن في كلامهم بمعني الاحسان الي

من لا يستثيبه ولا يطلب الجزا عليه والمنان من ابنيه المبالغه كالسفاك والوهاب
قوله ذو المعارج قال في النهاية المعارج المصاعد والمدرج واحدها معرج
يريد معارج الملايكة الي السما وقيل المعارج الفواضل العاليه والعروج ٥
الصعود عرج يعرج عروجا قوله الباقي قال في النهاية هو الذي لا ينتهي تقدير
وجوده في الاستقبال الي اخر ينتهي اليه ويعبر عنه بانه ابدي الوجود قوله الجامع
قال في النهاية هو الذي يجمع الخلايق ليوم الحساب وقيل هو المولف بين المتماثلات
والمتباينات والمتضادات في الوجود قوله العفو تقدم معناه قريبا قوله البادي
بالموحدة والدال المهملة بعد الالف قال في المصباح بدا يبدو بدوا ظهر فهو باد ٥
حديث ان لله تعالي ضناين من خلقه الخ قال في المصباح ضن بالشي
يضن من باب تعب ضنا وضنه بالكسر وضنانه بالفتح بخل فهو ضنين ومن باب
ضرب لغة انتهي وقال في النهاية الضناين الخصايص واحدهم ضنينه فعيله
بمعني مفعوله من الضن وهو ما يختصه وتضن به اي تبخل لمكانه منك وموقعه
عندك يقال فلان ضني من بين اخواني وضني اي اختص به واضن بمودته
حديث ان لله تعالي عند كل بدعه الخ هو مثل ان الله يبعث لهذه الامة
علي راس كل ماية سنة من يجدد الخ وتقدم ٥
حديث ان لله تعالي اهلين من الناس اهل القران هم اهل الله وخاصته
تقدم في ال القران ٥
حديث ان للاسلام صوي الخ قال في النهاية الصوي الاعلام المنصوبة
من الحجارة في المفازة المجهولة يستدل بها علي الطريق واحدتها صوة كقوة اراد
ان للاسلام طرايق واعلاما يهتدي بها زاد في الدر وقال الاصمعي هو ما غلظ
وارتفع من الارض ولم يبلغ ان يكون جبلا قوله ومنارا اي علامات وشرايع
يهتدي بها قاله في النهاية ٥
حديث ان للزوج من المراة الشعبه ما هي لشي وسببه كما في ابن ماجه
عن . بنت جحش انها قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله وانا لله وانا اليه
راجعون فقالوا قتل زوجك فقالت واحزناه فقال رسول الله صلي الله عليه
ان فذكره وذلك في غزوة احد الشعبة الطايفة من كل شي والقطعة منه
وقوله ما هي لشي اي ما هي لشي سواه لغير الزوج فان الله تعالي جاعل بين الزوجين مودة
حديث ان الشيطان كحلا الخ معناه في الحديث بعوه قوله ذرب لسانه
بالشر قال في المصباح ولسان ذرب اي فصيح وذرب اي فاحش ايضا وفيه ذرابة
وقال في الدر كاصله وذرب اللسان حاده لا يبالي ما قال قوله كحلا قال في المصباح
كحلت الرجل كحلا من باب قتل جعلت الكحل في عينه فاعل كاحل وكحال
والمفعول مكحول وبه سمي الرجل والاصل كحلت عينه فحذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه لفهم المعني ولهذا يقال عين كحيل فعيل بمعني مفعول
قوله ولعوقا قال في النهاية اللعوق بالفتح اسم لما يلعق اي يوكل بالملعقة
قوله ونشوقا قال في الدر كاصله النشوق بالفتح اسم لكل دوا يصب في الانف

وقد انشقت الدوا انشقاقا وان للشيطان نشوقا اي وساوس مهما وجدت منفذا دخلت فيه وقال في المصباح نشقت منه رايحة نشقا من باب تعب ونشقا مثل فلسا اسم منه

حديث ان للشيطان مصالي وفخوخا الخ قال في الدر كاصله والمصالي شبيهة بالشرك جمع مصلاه ومصالي الشيطان ما يستفز به الناس من زينة الدنيا وشهواتها زاد في النهاية يقال صليت لفلان اذا عملت له في امر تريد ان تمحل به **قوله** وفخوخا قال في المصباح الفخ آلة يصاد بها والجمع فخاخ مثل سهم وسهام **قوله** الخ البطر قال في النهاية البطر الطغيان عند النعمة وطول الغنا قال في المصباح بطر يبطر فهو بطر من باب تعب **قوله** والفخر ادعا العظم والكبر والشرف ن

حديث ان للشيطان لمة بابن ادم الخ قال في النهاية اللمة الهمة والخطرة تقع في القلب اراد المام الملك او الشيطان به والقرب منه فما كان من خطرات الخير فهو من الملك وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان انتهي وقال في الكبير حسن صحيح غريب

حديث ان للصايم عند فطره لدعوة ما ترد قال شيخنا قال الحكيم الترمذي في نوادر الاصول امة محمد صلي الله عليه وسلم قد خصت من بين الامم في شان الدعا فقيل ادعوني استجب لكم وانما كان لكون ذلك للانبيا فاعطيت هذه الامة ما اعطيت الانبيا فلما دخل التخليط في امورهم من اجل الشهوات التي استولت علي قلوبهم وحجبت قلوبهم والصوم منع النفس عن الشهوات فاذا ترك شهوته من قلبه صفا قلبه وصارت دعوته بقلب فارغ قد زايلته ظلمة الشهوات وتولته الانوار فاستجيب له فان كان ما سال في المقدور له عجل وان لم يكن كان مدخورا له في الاخرة انتهي

حديث ان للقبر ضغطة الخ قال في النهاية ضغطه يضغطه ضغطا اذا عصره وضيق عليه وقهره انتهي وفي الحديث عند النسايي والبيهقي عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له ابواب السما وشهده سبعون الفا من الملايكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه يعني سعد بن معاذ قال الحسن تحرك له العرش فرحا بروحه وسيل صلي الله عليه وسلم عن ذلك فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول وفي رواية كان لا يستنزه من البول وفي رواية لو نجا احد من ضغطة القبر لنجا سعد ولقد ضم ضمة اختلفت منها اضلاعه من اثر البول وفي رواية انه ضم في القبر ضمة حتي صار مثل الشعرة فدعوت الله ان يرفه عنه وذلك انه كان لا يستبري من البول قال شيخنا قال ابو القسم السعدي في كتاب الروح له لا ينجوا من ضغطة القبر لا صالح ولا طالح غير ان الفرق بين المسلم والكافر فيها دوام الضغط للكافر وحصول هذه الحالة للمومن في اول نزوله الي قبره ثم يعود الي الانفساح له فيه قال المراد بضغطة القبر التقا جانبيه علي جسد الميت قال الحكيم الترمذي سبب هذه الضغطة انه ما من احد الا وقد الم بخطيئة ما وان كان صالحا فجعلت هذه جزا لها ثم تدركه الرحمة ولذلك ضغط سعد بن معاذ في التقصير من البول قال واما الانبيا فلا نعلم ان لهم في القبور ضمة ولا سوالا لعصمتهم وقال النسفي في بحر الكلام المومن المطيع لا يكون له عذاب القبر ويكون له ضغطة القبر فيجد هول ذلك وخوفه لما انه تنعم

بنعمة

بنعمة الله ولم يشكر النعمة واخرج بن ابي الدنيا عن محمد التيمي قال كان يقال ان ضمة القبر انما اصلها انها امهم ومنها خلقوا فغابوا عنها الغيبة الطويلة فلما ردوا اليها اولادها ضمتهم ضمة الوالدة غاب عنها ولدها ثم قدم عليها فمن كان لله مطيعا ضمته برافة ورفق ومن كان عاصيا ضمته بعنف سخطا منها عليه لربها انتهي ن

حديث ان للقلوب صدي الخ قال في النهاية هو ان يركبها الرين بمباشرة المعاصي والاثام فيذهب بجلايها كما يعلو الصدا وجه المراة والسيف وغيرهما انتهي وقال في المصباح وصدي الحديد مهموز من باب تعب اذا علاه الجرب انتهي ن

حديث ان للمومن في الجنة لخيمة من لولوة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا الخ سياتي في الجنة خيمة من لولوة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها الخ قال النووي اما الخيمة فبيت مربع من بيوت الاعراب وقوله عليه الصلاة والسلام من لولوة مجوفة هكذا هو في عامة النسخ مجوفة بالفا قال القاضي وفي رواية السمرقندي مجوبة بالبا الموحدة وهي المثقوبة وهي بمعني المجوفة والزاوية الجانب والناحية وقوله في الرواية عرضها ستون ميلا وفي الثانية طولها في السما ستون ميلا لا معارضة بينهما فعرضها في مساحة ارضها وطولها في السما اي في العلو متساويان انتهي ن

حديث ان للمسلم حقا اذا راه اخوه ان يتزحزح له قال في التقريب الزحزحة التنحيه وقال في المصباح وتزحزح عن مجلسه ه

حديث ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان الخ قال الترمذي غريب ليس اسناده بالقوي عند اهل الحديث لانا لا نعلم احدا اسنده غير خارجة بن مصعب وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن وقوله ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلي الله عليه وسلم شي وخارجة ليس بالقوي عند اصحابنا وضعفه بن المبارك انتهي وقال شيخنا وقال **ك** اخرجته هذا قال ابوحاتم اخطا فيه خارجة والصواب وقفه علي الحسن وقال ابو زرعة رفعه وقال **صح** اخرجته اي ابن ابي خزيمة اخرجه وخارجة فيه كلام كثير انتهي وقال الدميري خارجة ضعيف بالاتفاق قال بن معين انه كذاب انتهي وقال شيخ شيوخنا خارجة بن مصعب ابن خارجة ابو الحجاج السرخسي متروك وكان يدلس عن الكذابين ويقال ان ابن معين كذبه من الثانية مات سنة ثمان وستين ن

حديث ان لابليس الخ قال في النهاية السبل في الاصل الطريق ويذكر ويونث والتانيث فيها اغلب ه

حديث ان لصاحب الحق مقالا قلت هو في البخاري بزيادة في اوله وسياتي في حرف الدال المهملة وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا تقاضي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاغلظ له فهم اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا انتهي **قوله** فهم به اصحابه اي اراد اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم ان يوذوه بالقول او الفعل لكن لم يفعلوا ادبا مع النبي صلي الله عليه وسلم **قوله** فان لصاحب الحق مقالا اي صولة الطلب وقوة الحجة لكن مع مراعاة الادب المشروع

حديث ان لكل امة امينا الخ ابو عبيدة اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن

هلال بن اهيب بن ضبه بن الحرث بن فهر تجتمع مع النبي صلي الله عليه وسلم في فهر بن مالك **قوله** ان لكل امة امينا قال في الفتح الامين هو الثقة الرضي وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بان له مزيدا في ذلك لكن خص النبي صلي الله عليه وسلم كل واحد من الكبار بفضيلة ووصفه بها فاشعر بقدر زايد فيها علي غيره كالحيا لعثمن والقضا لعلي ونحو ذلك ۞

حديث ان لكل امة حكيما الخ **قوله** ابو الدردا هو عويمر بن زيد ومن كلامه احوف ما اخاف ان يقال لي يوم القيمة يا عويمر اعلمت ام جهلت فان قلت علمت لا تبقي اية امرة اوزاجرة الا اخذت بفريضتها الامرة فايله هل ائتمرت والزاجرة هل ازدجرت واعوذ بالله من علم لا ينفع ونفس لا تشبع ودعا لا يسمع ومنها انما اخشي علي نفسي ان يقال لي علي روس الخلايق يا عويمر هل علمت فاقول نعم فيقال ماذا عملت فيما علمت وحكمه كثيرة جدا ۞

حديث ان لكل دين خلقا الخ **قوله** الحيا قال شيخنا قال البيضاوي الحيا تغير وانكسار يعتري المرء من خوف ما يلام به انتهي وسيا تي فيه مزيد في الحيا الا ياتي الا بخير من حرف الحا

حديث ان لكل ساع غاية الخ قال في النهاية غاية كل شي مداه ومنتهاه انتهي وقال في التقريب والغاية اقصي الشي ومنتهاه ۞

حديث ان لكل شي انفة قال في النهاية انفة الشي ابتداوه هكذا روي بضم الهمزة وقال الهروي والصحيح الفتح ۞

حديث ان لكل شي حقيقة الخ قال في الدر كاصله حقيقة الايمان ومحضه وكنهه

حديث ان لكل شي دعامة الخ قال في الدر كاصله الدعامة عماد البيت الذي يقوم عليه **قوله** ولفقيه واحد سيا تي في فقيه واحد ۞

حديث ان لكل شي سقالة الخ هو بالسين والصاد المهملتين الجلا قاله في الصحاح وقال في المصباح صقلت السيف ونحوه صقلا من باب قتل وصقالا ايضا بالكسر جلوته ۞

حديث ان لكل شي سناما الخ قال في الدر سنام كل شي اعلاه ۞

حديث ان لكل شي شرة الخ الشرة بكسر الشين المعجمة وفتح الرا المشددة قال في النهاية الشرة النشاط والرغبة **قوله** فترة قال الجوهري الفترة الانكسار والضعف قال في المصباح فتر عن العمل فتورا من باب قعد سكن عن حدته ولان بعد شدته فتر الحر فتورا وفتره الله تفتيرا سكنه انتهي قلت ويمكن رد الاول الي الثاني بالانحلال المنكسر والضعيف السكون وعبارة في الدر ومرض ابن مسعود فبكي وقال اصابني في حال فترة اي حال سكون وتقليل من العبادات والمجاهدات انتهي فتلخص ان المراد بالفترة في الحديث السكون ۞

حديث ان لكل شي قلبا الخ **قوله** وقلب القران يس قال شيخنا قال ابو عبيد اي لبه وقلب كل شي لبه وخالصه قال التوربشتي وذلك لاحتوايها مع قصر نظمها علي الايات الساطعة والعلوم المكنونة والمعاني الرقيقة والمواعيد الرغيبة والزواجر البالغة والاشارات الباهرة والشواهد البليغة وغير ذلك وقال حجة الاسلام الغزالي انما كانت قلب القران لان الايمان صحته بالاعتراف بالحشر والنشر وهذا المعني مقرر فيها بابلغ وجه انتهي وقال في الكبير ت غريب ضعيف

حديث

حديث ان لكل شي قمامة الخ القمامة الكناسة ۞

حديث ان لكل قوم فارطا الخ الفرط الذي يسبق القوم ليرتاد لهم الما ويهيي لهم الدلا وانا فرطكم علي الحوض اي متقدمكم اليه ۞

حديث ان لكل شي فراسة تقدم في اتقوا فراسة المومن

حديث ان لكل نبي حواري الخ وسببه كما في البخاري عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلي الله عليه وسلم من ياتيني بخبر القوم يوم الاحزاب قال الزبير انا ثم قال من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان لكل فذكره وعند النسايي لما اشتد الامر يوم بني قريظة قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من ياتينا بخبرهم وفيه ان الزبير توجه الي ذلك ثلاث مرات والمراد بالقوم الاحزاب وهم قريش وغيرهم لما جاوا الي المدينة وحفر النبي صلي الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين ان بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا علي حرب المسلمين **قوله** قال الزبير اي ابن العوام بن خويلد بن اسد ابن عبد العزي ابن قصي يجتمع النبي صلي الله عليه وسلم في قصي وعدد ما بينهما من الابا سوا وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي صلي الله عليه وسلم وكان يكني ابا عبد الله وروي الحاكم باسناد صحيح عن عروة قال اسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين **قوله** ان لكل نبي حواري قال البخاري سمي الحواريون لبياض ثيابهم وزاد غيره انهم كانوا صيادين وقيل الحواري هو الغسال بالنبطية لكنهم يجعلون الحا ها وقيل هو الذي يصلح للخلافة وقيل هو الوزير وقيل الناصر وهذه الثلاثة الاخيرة متقاربة وقيل هو الخالص وقيل هو الخليل انتهي ملخصا من الفتح ۞

حديث ان لكل نبي حوضا وانهم يتباهون الخ قال في الكبير غريب وصح ت ارساله

حديث ان لكل نبي دعوة الخ **قوله** دعا بها فاستجيب له قال في الفتح استشكل ظاهر الحديث بما وقع لكثير من الانبيا من الدعوات المجابة ولا سيما نبينا صلي الله عليه وسلم وظاهره ان لكل نبي دعوة مجابة فقط ۞ والجواب ان المراد بالاجابة في الدعوة المذكورة القطع بها وما عدا ذلك من دعواتهم فهو علي رجا الاجابة وقيل معني قوله ان لكل نبي دعوة اي افضل دعواته ولهم دعوات اخري وقيل لكل منهم دعوة عامة مستجابة في امته اما باهلاكهم واما بنجاتهم واما الدعوات الخاصة منها ما يستجاب ومنها ما لا يستجاب وقيل لكل منهم دعوة تخصه لدنياه او لنفسه كقول نوح لا تذر علي الارض وقول زكريا رب هب لي من لدنك وليا يرثني وقول سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي حكاه ابن التين وقال بعض شراح المصابيح ما لفظه اعلم ان جميع دعوات الانبيا مستجابة والمراد بهذا الحديث ان لكل نبي دعا علي امته بالاهلاك الا انا فلم ادع فاعطيت الشفاعة عوضا عن ذلك للصبر علي اذاهم والمراد بالامة امة الدعوة لا امة الاجابة وتعقبه الطيبي بانه صلي الله عليه وسلم دعا علي احيا من العرب وعلي اناس من قريش باسمايهم ودعا علي رعل وذكوان ودعا علي مضر قال والاولي ان يقال ان الله جعل لكل نبي دعوة تستجاب في حق امته فنالها كل منهم في الدنيا واما نبينا فانه لما دعا علي بعض امته نزل عليه ليس لك من الامر شي او يتوب عليهم فبقي تلك الدعوة المستجابة مدخرة للاخرة وغالب من دعا عليهم لم يرد

اهلاكهم وانما اراد دعهم ليتوبوا واما جزمه اولا بان جميع ادعيتهم مستجابة ففيه غفلة
عن الحديث الصحيح سالت الله ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة الحديث قال ابن بطال
في هذا الحديث بيان فضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبيا حيث اثر امته
على نفسه واهل بيته بدعوته المجابة ولم يجعلها ايضا دعا عليهم كما وقع لغيره ممن تقدم
وقال ابن الجوزي هذا من حسن تصرفه صلى الله عليه وسلم لانه جعل الدعوة فيما ينبغي
ومن كثرة كرمه لانه اثر امته على نفسه ومن صحة نظره لانه جعلها للمذنبين من امته
لكونهم احوج اليها من الطايعين وقال النووي فيه كمال شفقته صلى الله عليه وسلم
على امته ورافته بهم واعتناوه بالنظر في مصالحهم فجعل دعوته في اهم اوقات حاجاتهم ن

حديث ان لي خمسة اسما انا محمد وانا احمد الخ قوله انا محمد قدمه لانه اشهر
الاسما ويليه احمد اما محمد في باب التفعيل للمبالغة واما احمد فمن باب التفضيل وسمي
احمد لانه علم منقول من صفة وهي افعل التفضيل ومعناه احمد الحامدين وسبب
ذلك ما ثبت في الصحيح انه يفتح عليه في المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على احد قبله وقيل
الانبيا حمادون وهو احمدهم او اعظمهم في صفة الحمد واما محمد فهو مفعول من صفة
الحمد ايضا وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة والمحمد الذي حمد مرة بعد مرة والذي
تكاملت فيه الخصال المحمودة قال عياض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احمد قبل
ان يكون محمدا كما وقع في الوجود لان تسمية احمد وقعت في الكتب السالفة وتسميته محمدا
وقعت في القران وذلك انه حمد ربه قبل ان يحمده الناس وكذلك في الاخرة يحمد ربه
فيشفعه فيحمده الناس وقد خص بسورة الحمد وبلوا الحمد وبالمقام المحمود وشرع له الحمد
بعد الاكل وبعد الشرب وبعد الدعا وبعد القدوم من السفر وسميت امته الحمادين
فجمعت له معاني الحمد وانواعه صلى الله عليه وسلم قوله لي خمسة اسما قال في الفتح
زعم بعضهم ان العدد ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما ذكره الراوي بالمعنى
وفيه نظر لتصريحه في الحديث بقوله ان لي خمسة اسما والذي يظهر انه اراد ان لي خمسة
اسما اختص بها لم يتسم بها احد قبلي او معظمه او مشهوره في الامم الماضية لا انه اراد
الحصر فيها قال عياض حمى الله هذه الاسما ان يسمى بها احد قبله وانما تسمى بعض العرب
محمدا قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والاحبار ان نبيا سيبعث في ذلك الزمان يسمى
محمدا فرجوا ان يكونوا هم قال الحافظ تتبعتهم فتلخص منهم خمسة عشر نفسا قوله وانا
الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي قال في الفتح اي على اثري اي انه يحشر قبل الناس وهو
موافق لقوله في الرواية الاخرى يحشر الناس على عقبي ويحتمل ان يكون المراد بالقدم
الزمان اي وقت قيامي على قدمي بظهور علامات الحشر اشارة الى انه ليس بعده نبي ولا
شريعة واستشكل التفسير بانه يقتضي انه محشور فكيف يفسر به حاشر وهو اسم
فاعل واجيب بان اسناد الفعل الى الفاعل اضافة والاضافة تصح بادنى ملابسة
فلما كان لا امة بعد امته لانه لا نبي بعده نسب الحشر اليه لانه يقع عقبه ويحتمل
ان يكون معناه انه اول من يحشر كما جا في الحديث الاخر انا اول من تنشق عنه الارض وقيل
معنى القدم السبب قوله وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر قال شيخنا اي مزيله
من جزيرة العرب او من اكثر البلاد او المراد بمحوه اذلاله واهانة اهله في البلاد باسرها

انتهي

انتهي زاد في الفتح وقيل انه محمول على الاغلب بمعنى بسببه اولا فاولا الى ان يضمحل في زمان
عيسى بن مريم فانه يرفع الجزية ولا يقبل الا الاسلام وقال شيخنا قال العلما المراد
محوه من مكة والمدينة وساير بلاد العرب وما زوي له من الارض ووعد ان يبلغه ملك
امته قال القاضي ويحتمل ان المراد المحو العام بمعنى الظهور بالحجة والغلبة كما قال تعالى
ليظهره على الدين كله انتهي قوله وانا العاقب قال شيخنا زاد مسلم الذي بعد احد وللترمذي
الذي ليس بعده نبي لانه جا عقبهم ن

حديث ان لي وزيرا من اهل السما الخ قال في النهاية الوزير هو الذي يوازره فيحمل عنه
ما حمله من الاثقال والذي يلتجي الامير الى رايه وتدبيره ملجا له ومفزع انتهي ن

حديث ان ما قدر في الرحم سيكون سببه كما في النساي عن ابي سعيد الزرقي
ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ان امراتي ترضع وانا اكره
ان تحمل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ما قدر ن

حديث ان ما بين مصراعين في الجنة الخ قال في المصباح المصراع من الباب الشطر وهما مصراعان

حديث ان مثل الذي يعود في عطيته الخ هذا الحديث ظاهر في تحريم الرجوع في الهبة
بعد اقباضها قال النووي وهو محمول على هبة الاجنبي اما اذا وهب لولده وان سفل فله
الرجوع قلت اي بشرطه ثم قال كما صرح به في حديث النعمان بن بشير ولا رجوع في هبة
الاخوة والاعمام وغيرهم من ذوي الارحام هذا مذهب الشافعي وبه قال مالك والاوزاعي
وقال ابو حنيفة واخرون يرجع كل واهب الا الوالد وكل ذي رحم محرم قال الدميري
قال الشيخ تقي الدين القشيري وقع التشديد في التشبيه من وجهين احدهما تشبيه الراجع
بالكلب والثاني تشبيه الرجوع فيه بالقي ن

حديث ان مجوس هذه الامة المكذبون باقدار الله الخ قال شيخنا قال الطيبي التركيب
من باب قولهم القلم احد اللسانين كما في حديث عايشة عصفور من عصافير الجنة ولفظه
هذه اشارة الى تعظيم المشار اليه والى النعي على القدرية والتعجب منهم اي انظروا الى
هولا كيف امتازوا من هذه المكرمة بهذه الهنة الشنيعة حيث نزلوا من اوج
تلك المناصب الرفيعة الى حضيض السفالة والرذيلة وفي النهاية قيل انما جعلهم مجوسا
لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالاصلين وهما النور والظلمة يزعمون ان الخير
من فعل النور والشر من فعل الظلمة وكذا القدرية يضيفون الخير الى الله والشر الى الانسان
والشيطان والله تعالى خالقهما معا لا يكون شي منهما الا بمشيته فهما مضافان اليه خلقا
وايجادا والى الفاعلين لهما عملا واكتسابا انتهي ن

حديث ان محاسن الاخلاق مخزونة الخ قوله مخزونة قال في التقريب خزنة
يخزنه بالضم اوحرزه قوله منحه خلقا حسنا المراد اعطاه وتقدم تفسير
الخلق الحسن في اتق الله حيث ما كنت ن

حديث ان مطعم ابن ادم الخ قوله قزحه بالقاف والزاي المشددة قزح الطعام
تبله من القزح وهو التابل الذي يطرح في القدر كالكمون والكزبرة ونحو ذلك
وملحه بتشديد اللام اي القي فيه الملح بقدر الاصلاح ن

حديث ان مع كل جرس شيطانا اوله كما في ابي داود قال العلي بن سهل

ابن الزبير اخبره ان مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير الي عمر بن الخطاب وفي رجلها اجراس
فقطعها عمر ثم قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان مع فذكره **قوله**
اجراس جمع جرس بفتح الجيم وكذا الراء عند الجمهور وهو الجلجل الصغير الذي يعلق
في اعناق الدواب قال بن رسلان قيل انما كرهه لانه يدل علي اصحابه بصوته
وكان صلي الله عليه وسلم يحب ان لا يعلم العدو به حتي ياتيهم فجاة او لان مع كل جرس
شيطان وقيل غير ذلك **قوله** فقطعها عمر فيه تغيير المنكر للحاكم بيده علي الفور
سوا وجده علي صغير او كبير او دابة وحمل الحديث علي عمومه **قوله** ان مع كل جرس
شيطانا ظاهر اللفظ العموم فيدخل فيه الجرس الكبير والصغير سوا كان في الاذن
او الرجل او عنق الحيوان وسوا كان من نحاس او حديد او ذهب او فضة

حديث ان من البيان لسحرا او سببه كما في البخاري عن بن عمر قال قدم رجلان
من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان من
فذكره **قوله** قدم رجلان قال في الفتح لم اقف علي تسميتهما صريحا وقد زعم جماعة انهما
الزبرقان بكسر الزاي لحسنه والزبرقان من اسما القمر وهو بن بدر بن امرء القيس
ابن خلف وعمرو بن الاهتم واسم الاهتم سنان بن سمي يجتمع مع الزبرقان في كعب بن
سعد بن زيد مناة بن تميم فهما تميميان قدما في وفد بني تميم علي النبي صلي الله عليه
وسلم سنة تسع من الهجرة واستندوا في تعيينهما الي ما اخرجه البيهقي في
الدلايل وغيره من طريق مقسم عن بن عباس قال جلس الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهتم وقيس بن عاصم ففخر الزبرقان فقال
يا رسول الله انا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب امنعهم من الظلم واخذ منهم
بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الاهتم فقال عمرو انه لشديد العارضة مانع
لجانبه مطاع في اذنيه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير ما قال
وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدك والله يا رسول الله انه لئيم
الخال حديث المال احمق الوالد مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت
في الاولي وما كذبت في الاخرة ولكني رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت واذا
غضبت قلت اقبح ما وجدت فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا
واخرجه الطبراني من حديث ابي بكرة قال كنا عند النبي صلي الله عليه وسلم
فقدم عليه وفد تميم عليهم قيس بن عاصم والزبرقان وعمرو بن الاهتم فقال النبي
صلي الله عليه وسلم لعمرو ما تقول في الزبرقان فذكر نحوه وهذا لا يلزم منه
ان يكون الزبرقان وعمرو هما المراد بحديث بن عمر فان المتكلم انما هو عمرو بن الاهتم
وحده وكان كلامه في مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة اليهما الا علي
طريق التجوز **قوله** من المشرق اي من جهة المشرق وكانت سكني بني تميم
من جهة العراق وهي في شرق المدينة **قوله** فعجب الناس لبيانهما قال الخطابي
البيان اثنان احدهما ما يقع به الابانة عن المراد باي وجه كان والاخر ما دخلته
الصنعة بحيث يروق للسامعين ويستميل قلوبهم وهو الذي يشبه بالسحر
اذا خلب القلب وغلب علي النفس حتي يحول الشي عن حقيقته ويصرفه عن

جهته

جهته فيلوح للناظر في معرض غيره وهذا اذا صرف الي الحق يمدح واذا صرف الي الباطل
يذم قال فعلي هذا فالذي يشبه بالسحر منه هو المذموم وتعقب بانه لا مانع
من تسمية الاخر سحرا لان السحر يطلق علي الاستمالة وقد حمل بعضهم الحديث
علي المدح والحث علي تحسين الكلام وتحبير الالفاظ وهذا واضح ان صح ان الحديث
ورد في قصة عمرو بن الاهتم وحمله بعضهم علي الذم لمن تصنع في الكلام وتكلف
لتحسينه وصرف الشي عن ظاهره فشبه بالسحر الذي هو تخييل بغير حقيقة
والي هذا اشار مالك حيث ادخل هذا الحديث في الموطا في باب ما يكره من
الكلام بغير ذكر الله وقيل المراد به الرجل يكون عليه الحق وهو الحن بالحجة
من صاحبه فيسحر الناس ببيانه فيذهب بالحق وحمل الحديث علي هذا صحيح
لكن لا يمنع حمله علي المعني الاخر اذا كان في تزيين الحق وبهذا جزم بن العربي
وغيره من فضلا المالكية وقال بن بطال احسن ما يقال في هذا ان هذا الحديث
ليس ذما للبيان كله ولا مدحا لقوله من البيان فاتي بلفظ من التي للتبعيض
قال وكيف يذم البيان وقد امتن الله به علي عباده حيث قال خلق الانسان
علمه البيان انتهي والذي يظهر ان المراد بالبيان في الاية المعني الاول الذي
نبه عليه الخطابي لا خصوص ما نحن فيه وقد اتفق العلما علي مدح الايجاز
والاتيان بالمعاني الكثيرة بالالفاظ اليسيرة وعلي مدح الاطناب في مقام الخطابة
بحسب المقام وهذا كله من البيان بالمعني الثاني نعم الافراط في كل شي مذموم
وخير الامور اوسطها والله اعلم وقال شيخنا قال بن عبد البر ان من البيان
لسحرا اي في اخذه بالقلوب وقال الباجي قال قوم انه خرج مخرج الذم لانه
اطلق عليه سحر والسحر مذموم ولان مالكا ترجم عليه ما يكره من الكلام بغير
ذكر الله وقال قوم خرج مخرج المدح لان الله قد عدد البيان في النعم التي تفضل
بها علي عباده فقال خلق الانسان علمه البيان وكان صلي الله عليه وسلم
ابلغ الناس وافصحهم بيانا قال هؤلا وانما وصف بالسحر علي معني تعلقه
بالنفس وميلها اليه وسيما في ما فيه مزيد وفي حديث كاذب النميمة ان تكون
سحرا **قوله** فخطبا اي تكلما قال في المصباح خاطبه مخاطبة وخطابا وهو الكلام
بين متكلم وسامع ومنه اشتقاق الخطبة واول القصة انه قدم وفد بني تميم
فدخلوا المسجد وقد اذن بلال بالظهر والناس ينتظرون خروج رسول الله صلي
الله عليه وسلم فعجل وفد بني تميم واستبطوه فنادوا رسول الله صلي الله
عليه وسلم من ورا الحجرات بصوت جاف يا محمد اخرج الينا يا محمد اخرج الينا
يا محمد اخرج الينا ثلاث مرات فاذي ذلك رسول الله صلي الله عليه وسلم من
صياحهم فخرج اليهم فقالوا يا رسول الله ان مدحنا زين وان شتمنا شين نحن
اكرم العرب فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذبتم بل مدحه الله عز
وجل الزين وشتمه الشين واكرم منكم يوسف بن يعقوب ثم قالوا انا اتيناك
لنفاخرك فاذن لشاعرنا وخطيبنا فقال قد اذنت لخطيبكم فليقل فقام عطارد
ابن حاجب فقال الحمد لله الذي له علينا الفضل وهو اهله الذي جعلنا

ملوكا • ووهب لنا اموالا عظاما • نفعل فيها المعروف • وجعلنا اعز اهل المشرق واكثر
عددا • وايسرهم عدا • فمن مثلنا في الناس • السنا روس الناس واولي فضلهم • فمن
فاخرنا فليعدد مثل ما عددنا • وانا لو شينا اكثرنا • ولكنا نستحيي من الاكثار فيما
اعطانا • وانا اقول هذا الان تاتوا بمثل قولنا وامر افضل من امرنا • ثم جلس فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس بن شماس اخي بن الحارث من
الخزرج قم فاجب الرجل في خطبته • فقام ثابت فقال الحمد لله الذي
السموات والارض خلقه قضي فيهن امره • ووسع كرسيه علمه • ولم يك شي قط
الا من فضله • ثم كان من قدرته ان جعلنا ملوكا • واصطفي من خير خلقته رسولا
اكرمه نسبا • واصدقه حديثا • وافضله حسبا • فانزل عليه كتابا به وائتمنه
علي خلقه • فكان خيرة الله من العالمين • ثم دعي الناس الي الايمان به فامن
برسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرون من قومه • وذوي رحمه • اكرم
الناس احسابا • واحسن الناس وجوها وخير الناس فعالا • ثم كان اول
اجابة واستجاب لله تعالى حين دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن
فنحن انصار الله ووزرا رسول الله نقاتل الناس حتي يومنوا بالله ورسوله
فمن امن بالله ورسوله منع ماله ودمه ومن كفر جاهدناه في الله تعالى
ابدا وكان قتله علينا يسيرا اقول قولي هذا واستغفر الله تعالى
لي وللمومنين والمومنات والسلام عليكم فقام الزبرقان بن بدر فانشد

• نحن الكرام فلا حي يعادلنا • منا الملوك وفينا تنصب البيع •
• وكم قسرنا من الاحيا كلهم • عند النهاب وفضل العز يتبع •
• ونحن نطعم عند القحط مطعمنا • من الشوا اذا لم يونس القزع •
• اما تري الناس تاتينا سراتهم • من كل ارض هويا ثم نصطنع •
• فننحر الكوم عبطا في ارومتنا • للنازلين اذا ما انزلوا شبعوا •
• فلا ترانا الي حي نفاخرها • الا استفادوا فكانوا الراس تقتطع •
• فمن يفاخرنا في ذاك نعرفه • فيرجع القوم والاخبار تستمع •

وانشد حسان بن ثابت مجيبا له

• انا ابينا ولم يابي لنا احد • انا كذلك عند الفخر نرتفع •
• ان الذوايب من فهر واخوتهم • قد بينوا سنة للناس تتبع •
• يرضي بها كل من كانت سريرته • تقوي الاله وكل الخير يصطنع •
• قوم اذا حاربوا ضروا عدوهم • او حاولوا النفع في اشياعهم نفعوا •
• سجية تلك منهم غير محدثة • ان الخلايق فاعلم شرها البدع •
• ان كان في الناس سباقون بعدهم • فكل سبق لادني سبقهم تبع •
• لا يرفع الناس ما اوهت اكفهم • عند الدفاع ولا يوهون ما رقعوا •
• ان سابقوا الناس يوما فاز سبقهم • او وازنوا اهل مجد بالندي متعوا •
• اعفة ذكرت في الوحي عفتهم • لا يطبعون ولا يرديهم طمع •
• لا يبخلون علي جار بفضلهم • ولا يمسهم من مطمع طمع •

اذا

• اذا نصبنا لحي لم ندب له • كما يدب الي الوحشية الذرع •
• نسموا اذا الحرب نالتنا مخالبها • اذا الزعانف من اظفارها خشعوا •
• لا يفخرون اذا نالوا عدوهم • وان اصيبوا فلا خور ولا هلع •
• كانهم في الوغي والموت مكتنع • اسد بحلية في ارساغها فدع •
• خذ منهم ما اتوا عفوا اذا غضبوا • ولا يكن همك الامر الذي منعوا •
• فان في حربهم فاترك عداوتهم • شرا يخاض عليه السم والسلع •
• اكرم بقوم رسول الله شيعتهم • اذا تفاوتت الاهوا والشيع •
• اهدي لهم مدحتي قلب يوازره • فيما احب لسان حايك صنع •
• فانهم افضل الاحيا كلهم • ان جد بالناس جد القول او شمعوا •

فلما فرغ حسان قال الاقرع بن حابس ان هذا الرجل لموتي له خطيبه اخطب من
خطيبنا ولشاعره اشعر من شاعرنا ولاصواتهم اعلي من اصواتنا فلما فرغ القوم
اسلموا وجوزهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسن جوايزهم انتهي وانما
اطلنا الكلام في هذا الحديث لانه استدعاه قوله ان من العلم جهلا قال في
النهاية قيل هو ان يتعلم ما لا يحتاج اليه كالنجوم وعلوم الاوايل ويدع ما
يحتاج اليه في دينه من علم القران والسنة وقيل هو ان يتكلف العالم القول
فيما لا يعلمه فيجهله ذلك قوله وان من القول عيالا قال الخطابي هكذا رواه ابو داود
ورواه غيره عيلا قال الازهري من قولك علت الضالة اعيل عيلا وعيلا اذا
لم تدر اي جهة تبغيها قال ابو زيد كانه لم يهتد لمن يطلب علمه فعرضه
علي من لا يريده قوله وان من الشعر حكما اي حكمة وكلاما نافعا في المواعظ والامثال

حديث ان من الجفا ان يكثر الرجل مسح جبهته الخ قال الدميري قال البيهقي
روي من اوجه كلها ضعيفة قال ويكره للمصلي ان يمسح جبهته في الصلاة لان ذلك
ينافي هيئة الخشوع وروي البيهقي عن ابن عباس انه قال لا يمسح وجهه من التراب
في الصلاة حتي يتشهد ويسلم وعن ثابت البناني عن عبيد بن عمير قال لا تزال
الملايكة تصلي علي الانسان ما دام اثر السجود في وجهه قال وروينا عن سعيد
ابن جبير انه عده من الجفا وعن الحسن انه لم ير به باسا قال البخاري وكان
الحميدي يحتج لكراهة مسح الجبهة في الصلاة بحديث ابي سعيد الخدري ان
النبي صلى الله عليه وسلم خرج من صبح احدي او ثلاث وعشرين وان علي جبهته
وانفه اثر الما والطين لان النبي صلى الله عليه وسلم روي ذلك في جبهته وانفه
بعد ما صلي انتهي قلت وهو محمول علي شي خفيف لا يمنع من مباشرة جلد الجبهة
فان منع وجب مسحه والا لم يصح السجود

حديث ان من السرف ان تاكل كلما اشتهيت قال الدميري هو حديث ضعيف
وروي البيهقي في الشعب من حديث عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اياك
والاسراف فان اكلتين في يوم من السرف ثم قال في اسناده ضعف قال الغزالي
فاذا اكلتان في يوم من السرف واكله في يومين من التقتير واكله في يوم قوام وهو
المحمود في كتاب الله ومن اقتصر في اليوم علي اكله واحدة فالمستحب ان ياكلها سحرا

قبل طلوع الفجر فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح فيحصل له جوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس وفي حديث عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يواصل الى السحر ه وسياتي فوايد الجوع في كان صلى الله عليه وسلم اذا تغدى لم يتعش الخ وانشد بعضهم ه

اذا المرء لم يترك طعاما احبه ۝ ولم ينه قلبا غاويا حيث يمما ۝
قضى وطرا منه وغودر سبة ۝ اذا ذكرت امثالها تملا الفما ۝

حديث ان من السنة ان يخرج الرجل يقع مع ضيفه الى باب الدار قال الدميري هذا حديث ضعيف وقال في الكبير وضعفه هب انتهى قال الدميري روى بن عبد البر في حديث بن عباس قال من السنة اذا دعوت احدا الى منزلك ان تخرج معه حتى يخرج وروى بن ابي الدنيا ان ابا عبيد القسم بن سلام زار احمد بن حنبل قال فلما اردت القيام قام معي فقلت يا ابا عبد الله لا تفعل فقال يا ابا عبد الله قال الشعبي من تمام اكرام الزاير ان يمشي معه الى باب الدار وناخذ بركابه وكذلك كان يفعل احمد بن حنبل بالشافعي اذا زاره وينشد للشافعي

قالوا يزورك احمد وتزوره ۝ قلت الفضايل لا تفارق منزله ۝
ان زارني فبفضله او زرته ۝ فلفضله فالفضل في الحالين له ۝

وللامام احمد

ان زرتنا فبفضل منك تمنحنا ۝ او نحن زرنا فللفضل الذي فيكا ۝
فلا عدمنا كلي الحالين منك ولا ۝ نال الذي يتمنى فيك شانيكا ۝

خروج الرجل مع ضيفه الى باب الدار نوع سنة من اكرام الضيف قال الغزالي واذا انصرف الضيف فله اداب ان يخرج مع الضيف الى باب الدار فيونسه وذلك من اكرام الضيف الثاني ان ينصرف الضيف طيب النفس وان جرى في حقه نوع تقصير الثالث ان لا يخرج الا برضى صاحب المنزل واذنه ويراعي قلبه في قدر الاقامه واذا نزل ضيفا فلا يزيد على قدر ثلاثة ايام فربما يتبرم به صاحب المنزل ويحتاج الى اخراجه

حديث ان من الفطرة المضمضة الخ قوله من الفطرة قال شيخنا قال الخطابي فسر اكثر العلما الفطرة في هذا الحديث بالسنة وتاويله ان هذه الخصال من سنن الانبيا الذي امرنا ان نقتدي بهم لقوله تعالى فبهداهم اقتده واول من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال ابن عباس امر بعشر خصال ثم عددهن فلما فعلهن قال اني جاعلك للناس اماما اي ليقتدي بك ويستن بسنتك وقد امرت هذه الامة بمتابعته خصوصا وبيان ذلك في قوله ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا ويقال انها كانت عليه فرضا وهي لنا سنة قوله المضمضة والاستنشاق تقدم الكلام عليهما وسياتي الكلام على السواك في حديث السواك مطهرة للفم قوله وقص الشارب قال شيخنا هو الشعر النابت على الشفة العليا قال الحافظ بن حجر في شرح البخاري اكثر الاحاديث وردت بلفظ القص وورد بعضها بلفظ الحلق وبلفظ جزوا الشوارب قال وكل هذه الالفاظ تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة لان الجز قص الشعر والصوف الى ان يبلغ الجلد والاحفا الاستقصا والنهكة المبالغة في الازالة وقد علق البخاري

عن بن

عن بن عمر انه كان يحفي شاربه حتى ينظر بياض الجلد ووصله ابو بكر الاثرم والطبري والبيهقي من طرق عنه وقال الطحاوي لم ار عن الشافعي في ذلك شيا منصوصا واصحابه الذين رايناهم كالمزني والربيع كانوا يحفون وما اظنهم اخذوا ذلك الا عنه وكان ابو حنيفة واصحابه يقولون الاحفا افضل من التقصير وقال الاثرم كان احمد يحفي شاربه احفا شديدا ونص على انه اولى من القص وقال القرطبي ذهب الكوفيون الى ان الاحفا هو الاستيصال وهو عند مالك القص وليس بالاستيصال وذهب بعض العلما الى التخيير في ذلك وقال النووي المختار في قص الشارب ان يقصه حتى تبدو طرف الشفه ولا تحفه من اصله قال بن دقيق العيد ما ادري هل نقله عن المذهب او قاله اختيارا منه لمذهب مالك وحكى الطبري قول مالك وقول الكوفيين ونقل عن اهل اللغة ان الاحفا الاستيصال ثم قال دلت السنة على الامرين ولا تعارض فان القص يدل على اخذ البعض والاحفا يدل على اخذ الكل وكلاهما ثابت فيتخير فيما شا قال الحافظ ابن حجر ويرجح قول الطبري ثبوت الامرين معا في الاحاديث المرفوعة انتهى قلت وهذا هو المختار عندي لما فيه من الجمع بين الاحاديث والعمل بها كلها فينبغي لمن يريد المحافظة على السنن ان يستعمل هذا مرة وهذا مرة فيكون قد عمل بكل ما ورد في شي وسياتي فيه زيادة في خالفوا المشركين قوله وتقليم الاظفار قال شيخنا في تاليف له في قص الاظفار سماه الاسفار في قلم الاظفار وذكر فيه كيفيات كثيرة واختار الشرف الدمياطي التخالف وذكر انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قص اظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك مدة طويلة وفي ذلك الابيات المشهورة وهي ه

ابدا بيمناك وبالخنصر ۝ في قص اظفارك واستبصر ۝
وثن بالوسطى وثلث كما ۝ قد قيل بالابهام والبنصر ۝
واختم الكف بسبابة ۝ في اليد والرجل ولا تمتري ۝
وفي اليد اليسرى بابهامها ۝ والاصبع الوسطى وبالخنصر ۝
وبعد سبابتها بنصر ۝ فانها خاتمة الايسر ۝
فذاك امن حزته يا فتى ۝ من رمد العين فلا تزدري ۝
هذا حديث قد روى مسندا ۝ عن الامام المرتضى حيدر ۝

وقال بن نباته

في قص يمنى رتبت خوابس ۝ اوخس اليسرى وباخامس ۝

وقد انكر بن دقيق العيد جميع هذه الابيات وقال لا يعتبر هيئة مخصوصة وما اشتهر من قصها على وجه مخصوص لا اصل له في الشرع معه ثم ذكر الابيات وقال هذا لا تجوز اعتقاد استحبابه لان الاستحباب حكم شرعي لا بد له من دليل وليس استسهال ذلك بصواب انتهى قال الزركشي في الخادم قد يظن ان الازالة بالقلم غير القص بالمقص وكلام الراغب يقتضي تساويهما فانه قال القلم القص من الشي الصلب وقال المحب الطبري في شرح التنبيه من تعود القص من الشي الصلب وفي القلم مشقة عليه كان القص في حقه كالقلم وفي شرح البخاري للحافظ ابي الفضل بن حجر يستحب الاستقصا في ازالتها الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع قال واستحب احمد للمسافر ان يبقي شيا

كان لا [illegible]

لحاجة المسافر الي الاستعانة بذلك غالبا وقال ابن دقيق العيد يحتاج من ادعي استحباب تقديم
اليد في القص علي الرجل الي دليل فان الاطلاق يابي ذلك قال الحافظ ابن حجر يمكن ان يوجه
بالقياس علي الوضو والجامع التنظيف ثم قال ابن دقيق نعم البداءة بيمني اليدين ويمني الرجلين
له اصل وهو كان يعجبه التيامن قال ويكره الاقتصار علي تقليم احدي اليدين او الرجلين
كالمشي في نعل واحدة قال ولا فرق بين اظفار اليد الزايده وظفر الاصبع الزايده وقال
في الخادم قد يجب قص الاظفار في حال لا لعينه وهي ما اذا اجتمع الوسخ تحتها ولم يمكن ازالته
الا بقصها ومن قلم اظفاره وهو متوضي استحب له ان يعيد وضوءه خروجا من خلاف
من اوجبه وقد اشتهر علي الالسنة هذه الابيات ولا يدري قايلها ولا هي صحيحة في نفسها وهي

في قص الاظفار يوم السبت اكله ۔ تبدو وفيما يليه تذهب البركه ۔
وعالم فاضل يبدو بتلوهما ۔ وان يكن في الثلاثا فاحذر الهلكه ۔
ويورث السو في الاخلاق رابعها ۔ وفي الخميس الغني ياتي لمن سلكه ۔
والعلم والحلم زيدا في عروبتها ۔ عن النبي روينا فاقتفوا نسكه ۔

وروي وكيع عن مجاهد قال كان يستحب دفن الاظفار واخرج البيهقي بسند
ضعيف عن وايل بن حجر ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يامر بدفن الشعر والاظفار
وفي اجوبة الامام احمد لمهنا لما سال له فقال اتدفن الشعر والاظفار ام تلقيه قال يدفنه
كان ابن عمر يدفنه وروي ان النبي صلي الله عليه وسلم امر بدفن الشعر والاظفار وقال
لا يتلعب به سحرة بني ادم **قوله** والاستحداد هو حلق العانة بالحديد **قوله** وغسل
البراجم قال شيخنا قال الخطابي معناه تنظيف المواضع التي تتسخ ويجتمع فيها الوسخ واصل
البراجم العقد التي تكون علي ظهر الاصابع واحدها برجمه والرواجب ما بين عقد الاصابع
من داخل جمع راجبه انتهي وقال في المصباح البراجم روس السلاميات من ظهر
الكف اذا قبض الشخص كفه نشزت وارتفعت وقال في الكفاية البراجم روس السلاميات
والرواجب بطونها وظهورها الواحده برجمه مثل بندقه **قوله** والانتضاح بالما قال
شيخنا قال الخطابي هو الاستنجا بالما واصله من النضح وهو الما القليل وصححه النووي
في شرح ابي داود وقال في شرح مسلم قال الجمهور هو نضح الفرج بما قليل بعد الوضو
لينفي عنه الوسواس انتهي وسياتي له معان اخري في جاني جبريل فامرني من جوف
الجيم والاختتان تقدم حده في اختتن ابرهيم وسياتي بقية البحث فيه في الختان
سنة للرجال ه

حديث ان في الناس ناسا مفاتيح للخير الخ قلت وروي ابن ماجة ايضا عقبه ان
هذا الخير خزاين لتلك الخزاين مفاتيح فطوبي لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا
للشر انتهي **فايدة** قال الدميري جعل الله لكل خير وشر مفتاحا وبابا يدخل
منه اليه كما جعل الشرك والكبر والاعراض عما بعث به رسوله صلي الله عليه وسلم
والغفلة عن ذكره والقيام بحقه مفتاحا للنار وكما جعل الخمر مفتاح كل اثم وجعل الغنا
مفتاح الزنا وجعل اطلاق النظر في الصور مفتاح الطلب العشق وجعل الكسل
والراحة مفتاح الخيبة والحرمان وجعل المعاصي مفتاح الكفر وجعل الكذب مفتاح
النفاق وجعل الشح والبخل والحرص مفتاح التلف وقطيعة الرحم واخذ المال من غير

حله

حله وجعل الاعراض عما جا به الرسول صلي الله عليه وسلم مفتاح كل بدعة وضلالة وهذه
امور لا يصدق بها الا من له بصيرة صحيحة وعقل يعرض به عما في نفسه وما في الخير من
الوجود والشر فينبغي للعبد ان يعتني كل الاعتنا لمعرفة المفاتيح وللشر مفاتيح وان ثابتا
البناني من مفاتيح الخير انتهي قلت ومن هذا الباب مفاتيح الغيب خمس ومفاتيح الجنة
الطهور وسياتي الاشارة الي طرف من هذا في مفتاح الصلاة الطهور ه

حديث ان من الشعر حكما وعورة الخ **قوله** عيا قال في النهاية العي الجهل ه

حديث ان من احبكم الي الله احسنكم اخلاقا واوله كما في البخاري قال عبد الله
ابن عمرو ان رسول الله صلي الله عليه وسلم لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال ان من
فذكره **قوله** فاحشا ولا متفحشا الفحش هو الزيادة علي الحد في الكلام السيء والتفحش
المتكلف لذلك قال الخطابي اصل الفحش زيادة الشي علي مقداره وقال في النهاية
ذو الفحش في كلامه وافعاله والمتفحش الذي يتكلف ذلك انتهي **قوله** احسنكم
اخلاقا حسن الخلق اختيار الفضايل وترك الرذايل وتقدم فيه زيادة في حديث
اتق الله حيثما كنت ه

حديث ان من اجلال الله اكرام ذي الشيبة المسلم **قوله** ان من اجلال الله
اي من تعظيمه وتبجيله **قوله** اكرام ذي الشيبة المسلم اي تعظيم الشيخ الكبير صاحب
الشيبة البيضا الذي عمره في الاسلام والايمان فيعظمه ويوقره في المجالس
ويقدمه في الصلاة بشرطه علي غيره وفي اللحد في القبر والرفق به والشفقة
عليه كل هذا من كمال تعظيم الله لحرمته عند الله **قوله** وحامل القران اي قاريه
سماه حاملا له لما تحمل في حفظه من الدرس والمشقة في تفهمه وفي العمل باحكامه
وتدبره فهو حامل لمشاق كثيرة تزيد علي الاحمال الثقيلة **قوله** غير الغالي فيه
يعني المتجاوز الحد في التشدد في العمل به وتتبع ما خفي عنه واشتبه عليه
من معانيه والكشف عن علله الدقيقة التي لا يصل اليه عقله مما يبتدعه في الدين
ليضل ويضل غيره ويتجاوز حدود قراته ومخارج حروفه وحدوده **قوله** والجافي
عنه اي التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه فان هذا من الجفا وهو البعد
عن الشي وجفاه اذا بعد عنه وقال في النهاية انما قال ذلك لان من اخلاقه التي امر
بها القصد في الامور والغلو التشدد في الدين ومجاوزة الحد والتجافي البعد عنه
انتهي قلت لا سيما من اعرض عنه بكثرة النوم والبطالة والاقبال علي الدنيا والشهوات
بل ينبغي لحامل القران ان يعرف بليله اذا الناس نيام وببكايه اذا الناس يضحكون
وبصمته اذ الناس يخوضون وما اقبح بحامل القران ان يتلفظ باحكامه ولا يعمل
بها فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا **قوله** واكرام ذي السلطان المقسط بضم الميم اي
العادل في حكمه بين رعيته ه

حديث ان من اربي الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق ليخرج ما هو حق
وله سبب كان يقول في المماطل مطلني بحقي وهو قادر عليه وتباح الغيبة في مواضع
وصلها ابن العماد في منظومته الي سبعة عشر موضعا منها تظهر البدعة وتخفيها
لمن جهلها ومنها مظلوم ساوي الخصم الحاكم اذا سال او حين الدعوي ومنها المخالف

الحوبي لا الذمي ومنها تارك الدين ن

حديث ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم الخ قوله من اشراط الساعة اي علاماتها قال شيخ شيوخنا قال القرطبي علامات الساعة علي قسمين ما يكون من نوع المعتاد او غيره والمذكور هنا الاول واما الغير مثل طلوع الشمس من مغربها فتلك المقارنة لها او مضايقه والمراد هنا العلامات السابقة علي ذلك قوله ان يرفع العلم هو في محل نصب لانه اسم ان والمراد برفعه موت حملته والمعني ان العلم يرتفع بموت العلما فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الي فقد حامله وينشا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلما ومن لازم رفع العلم ظهور الجهل قوله ويشرب الخمر هو بضم المثناه اوله وفتح الموحدة علي العطف والمراد كثرة ذلك واشتهاره قوله ويفشو الزنا هي رواية مسلم ورواية البخاري ويظهر الزنا قوله وتبقي النسا قيل سببه ان الفتن تكثر فيكثر القتل في الرجال لانهم اهل الحرب دون النسا وكون كثرة النسا من العلامات مناسب لظهور الجهل ورفع العلم قوله لخمسين يحتمل ان يراد به حقيقة هذا العدد او يكون مجازا عن الكثرة ويوجيه ان في حديث ابي موسي وتري الرجل الواحد يتبعه اربعون امراة قوله قيم واحد اي من يقوم بامرهن وقال القرطبي في المفهم في هذا الحديث علم من اعلام النبوة اذ اخبر عن امور ستقع فوقعت خصوصا في هذه الازمان وقال القرطبي في التذكرة يحتمل ان يراد بالقيم انه يقوم عليهن سواكن موطوات ام لا ويحتمل ان يكون ذلك يقع في الزمان الذي لا يبقي فيه من يقول الله الله فيتزوج بغير عقد جهلا بالحكم الشرعي قال في الفتح قلت وقد وجد ذلك من بعض امرا التركمان وغيرهم من اهل هذا الزمان مع دعواه الاسلام انتهي قلت وقد سمعنا من هو بهذه الصفة في هذا الزمان ن

حديث ان من اشراط الساعة ان يلتمس العلم عند الصغار قلت يفسره ويبين معناه ما اخرجه الطبراني ايضا من حديث ابي سعيد الخدري بلفظ يقبض الله العلما ويقبض الله العلم معهم فتنشا احداث ينزو بعضهم علي بعض نزو العير علي العير ويكون الشيخ فيهم مستضعفا وسنده ضعيف ن

حديث ان من اخلاق المومن الخ قوله قوة في دين قال في المصباح قوي يقوي فهو قوي والجمع اقويا والاسم القوة والجمع قوي مثل غرفه وغرف وقوي علي الامر اطاقه قوله وحزما في لين تقدم معناه في الحزم سوء الظن واللين السهولة قوله وحرصا في علم قال في المصباح وحرص عليه حرصا من باب ضرب اذا اجتهد والاسم الحرص قوله شفقة قال في النهاية الشفق والاشفاق الخوف وفي المصباح اشفقت علي الصغير حنوت وعطفت قوله في مقه المقه المحبه قوله وتجملا تقدم معناه في اجملوا في الطلب قوله في فاقة قال في المصباح والفاقة الحاجة وافتاق افتياقا احتاج وهو ذو فاقة قوله وتحرجا الحرج هنا الكف اي كف نفسه عن الطمع وهو ما يقرب حصوله وقد يستعمل بمعني الامل قوله وبرا قال في النهاية البر بالكسر الاحسان قوله في استقامة تقدم معني الاستقامة في استقيموا ولن تحصوا قوله ونشاطا قال في النهاية النشط مفعل من النشاط وهو الامر الذي ينشط له

ويخف

ويخف اليه ويوثر فعله وهو مصدر بمعني النشاط وقال في المصباح نشط من عمله ينشط من باب تعب خف واسرع نشاطا وتقدم معني الهدي في اما بعد فان اصدق قوله ونهيا عن شهوة قال في المصباح نهيته عن الشي انهاه نهيا فانتهي عنه ونهوته نهوا لغة ونهي الله تعالي اي حرم قوله عن شهوة قال في المصباح الشهوة اشتياق النفس الي الشي والجمع شهوات اشتهيته فهو مشتهي وشهي شهي مثل لويد وزنا ومعني وشهيته بالتشديد فاشتهي علي وشهيت الي الشي وشهدت من بابي تعب وعلا مثل اشتهيته فالرجل شهوان والمراة شهوي قوله ولا ياثم قال الجوهري الاثم الذنب وقد اثم الرجل بالكسر اثما وماثما اذا وقع في الاثم فهو اثم واثيم ومانوم قوله ورحمة للمجهود المجهود هنا المعسر قوله لا يحيف قال في النهاية الحيف الجور والظلم وقال في المصباح حاف يحيف حيفا جار وظلم سوا كان حاكما او غيره فهو حايف وجمعه حافه وحيف قوله ولا يتنابز بالالقاب قال في المصباح نبذه نبزا من باب ضرب لقبه والنبز اللقب تسمية بالمصدر وتنابزوا نبز بعضهم بعضا وقال في النهاية التنابز التداعي بالالقاب والنبز بالتحريك اللقب وكانه يكثر فيما كان مذموما ن

حديث ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد الخ فيه انه لا ينبغي تدافع اهل المسجد في الامامه بل يصلي بهم من يظهر انه احقهم وفيه معجزة ظاهرة لاخباره صلي الله عليه وسلم عما يقع بعده فقد وجد وشوهد كثيرا يقومون للصلاة لا يوجد فيهم من يصلح للامامه وذلك من قلة العلم وظهور الجهل وهو من اشراط الساعة كما تقدم قريب

حديث ان من اعظم الامانة عند الله تعالي يوم القيمة الرجل الخ سياتي الكلام عليه بعد ثلاثة عشر حديثا ن

حديث ان من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الي غير ابيه الخ قوله ان من اعظم الفرا بكسر الفا مقصور وممدود وهو جمع فريه والفريه الكذب والبهت يقول فري بفتح الرا فلان كذا اذا اختلق يفري بفتح اوله فريا وفري وافتري اختلق قوله او يري بضم التحتانية اوله وكسر الرا اي يدعي ان عينيه راتا في المنام شيا ما راتاه ولاحمد وابن حبان والحاكم من وجه اخر عن واثله ان يفتري الرجل علي عينيه فيقول رايت ولم ير في المنام شيا قوله او يقول بفتح التحتانية اوله وضم القاف وسكون الواو وفي رواية المستملي بفتح المثناه والقاف وتثقيل الواو المفتوحه وفي الحديث تشديد الكذب في هذه الامور الثلاثة وهي الادعا الي غير الاب والخبر عن شي راه في المنام ولم يكن راه والكذب علي النبي صلي الله عليه وسلم فاما هذا الاخير فتقدم البحث فيه في ان كذبا علي واما الادعا فسياتي فيه مزيد في ليس رجل ادعي الي غير ابيه من حرف اللام والحكمة في التشديد في الكذب علي النبي صلي الله عليه وسلم واضح فانه انما يخبر عن الله فان كذب عليه كذب علي الله عز وجل وقد اشتد النكير علي من كذب علي الله في قوله فمن اظلم ممن افتري علي الله كذبا او كذب باياته فسوي بين من كذب عليه وبين الكافر وقال ويوم القيمة تري الذين كذبوا علي الله وجوههم مسودة واما المنام فانه لما كان جزءا من الوحي كان المخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقه اليه او لان الله يرسل ملك الرويا فيري

النايم ما شا فاذا اخبر احد عن ذلك بالكذب يكون كاذبا على الله وعلى الملك كما الذي يكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ينسب شرعا لم يقله والشرع غالبا انما يلقاه النبي صلى الله عليه وسلم عن لسان الملك فيكون الكاذب في ذلك كاذبا على الله وعلى الملك وسياتي مزيد في الحديث بعده ٥

حديث ان من افرى الفرى ان يرى الرجل عينيه في المنام ما لم تر قوله ان من افرى الفرى افرى افعل تفضيل اي اعظم الكذبات والفرى بكسر الفا والقصر جمع فرية قال ابن بطال الفرية الكذبة العظيمة التي يتعجب منها وقال الطيبي المراد بارادة الرجل عينيه وصفهما بما ليس فيهما قال ونسبة الكذبات الى الكذب للمبالغة نحو قولهم ليل الليل قوله ان يرى بضم اوله وكسر الراء ومعنى نسبة الروية الى عينيه مع انهما لم يريا شيا انه اخبر عنهما بالروية وهو كاذب والكذب على المنام قال الطبري انما اشتد فيه مع ان الكذب في اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد تكون شهادة في قتل او حد او اخذ مال لان الكذب على المنام كذبا على الله تعالى انه اراه ما لم يره والكذب على الله تعالى انه اراه ما لم يره والكذب على الله تعالى الى الكذب اشد من الكذب على المخلوقين لقوله تعالى ويقول الاشهاد هولا الذين كذبوا على ربهم الايه وانما كان الكذب في المنام كذبا على الله لحديث الرويا جزء من النبوة وما كان من النبوة فهو من قبل الله تعالى انتهى من الفتح ٥

حديث ان من افضل ايامكم يوم الجمعة الخ فذكر الحديث بتمامه كما في ابي داود وابن ماجة عن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا علي من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمتّ قال يقولون بليت فقال ان الله عز وجل حرم على الارض اجساد الانبيا قوله من افضل ايامكم قال شيخ الحديث قال البيضاوي لا شك ان خلق ادم فيه يوجب له شرفا ومزية وكذا وفاته فانه سبب لوصوله الى الجناب الاقدس والخلاص عن النكبات وكذا قيام الساعة لانه من اسباب توصل ارباب الكمال الى ما اعد لهم من النعيم المقيم والراغب الموت احد الاسباب الموصلة الى النعيم فهو وان كان في الظاهر فنا واضمحلالا لكن في الحقيقة ولادة ثانية وهو باب من ابواب الجنة منه يتوصل اليها ولو لم يكن لم تكن المنة من الله تعالى على الانسان قال تعالى خلق الموت والحياة قدم الموت على الحياة تنبيها على انه يتوصل منه الى الحياة الحقيقية وعده علينا من الالا في قوله من عليها فان قوله وقد ارمت قال شيخ الحديث بوزن ضربت قال الخطابي اصله ارممت فصرت رميما فحذفوا احدى الميمين وهو لغة لبعض العرب كما قالوا ظلت واحست في ظللت واحسست وقال في النهاية وكثيرا ما تروى هذه اللفظة بتشديد الميم وهو لغة ناس من بكر بن وايل وقال الحربي كذا يرويه المحدثون بالتشديد وفتح التا ولا اعرف وجهه والصواب ارمتْ بسكون التا فتكون التا لتانيث العظام او رَمِمْتَ اي صرت

رميما

رميما وقيل انما هو ارمّتَ بتشديد التا على انه ادغم احدى الميمين في التا وهذا قول ساقط لان الميم لا تدغم في التا ابدا وقيل يجوز ان يكون أُرِمتَ بضم الهمزة بوزن اُمِرتَ من قولهم أرمتِ الابل تأرِم اذا تنا ولت العلف وقلعته من الارض وقال ابن الاثير بعد حكاية هذه الاقوال اصل هذه الكلمة من رَمّ الميت وارَمّ اذا بلي والرمة العظم البالي والفعل الماضي من ارم للمتكلم والمخاطب ارممتُ وارممتَ باظهار التضعيف وجوبا كاعوددت والذي جا في هذا الحديث بالادغام فان صحت الروايه ولم يكن محرفه فلا يمكن تخريجه الا على لغة بعض العرب فان الخليل زعم ان ناسا من بكر بن وايل يقولون رَدَّتُ وردت وكذا مع نون الاناث يقولون ردّت قال كانهم قدّروا الادغام قبل دخول التا والنون فيكون لفظ الحديث ارمتَ بتشديد الميم وفتح التا انتهى قوله فيه خلق ادم اي صور على باب الجنه وفيه دخل الجنة وفيه خرج منها وفيه قبض وفيه النفخة اي في الصور وفيه الصعقة يعني غير النفخة فان الله ذكر ذلك بفا التعقيب في قوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شا الله وهذه الصعقة من شدة وجعهم قوله فاكثروا علي من الصلاة فيه اي في يوم الجمعة وكذا في ليلة الجمعة واقل ما يكون ذلك ثلثماية مرة ذكره ابو طالب مكي ان الله حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبيا اي لانهم احيا في قبورهم وللامام البيهقي جز في حياة الانبيا ٥

حديث ان من اكبر الكباير الشرك بالله الخ تقدم الكلام على الشرك في حديث اجتنبوا السبع الموبقات والكلام على العقوق في حديث ان من اكبر الكباير قوله واليمين الغموس هي الكاذبة الفاجرة التي يقتطع بها الحالف مال غيره سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وفعول للمبالغة قوله يمين صبر هي التي الزم بها وحبس عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم ويقال لها مصبوره وان كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور لانه انما صبر من اجلها اي حبس فوصفت بالصبر واضيفت اليه مجازا ٥

حديث ان من اكمل المومنين ايمانا الخ تقدم معنى حسن الخلق في اتق الله حيثما كنت قوله والطفهم باهله اللطف هنا الرفق والبر ٥

حديث ان من شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة الخ وفيها رواية من اشر قال النووي قال القاضي رحمه الله هكذا وقعت الرواية اشر بالالف واهل النحو يقولون لا يجوز اشر واخير وانما يقال هو خير منه وشر منه قال وقد جات الاحاديث الصحيحة باللغتين جميعا وهي حجة في جوازهما جميعا وانهما لغتان قلت قال في المصباح وهذا اخير من هذا في لغة بني عامر وكذلك اشر منه وساير العرب تسقط الالف منهما انتهى فثبت انها لغة لبعض العرب وهم بنو عامر وفي هذا الحديث تحريم افشا الرجل بينه وبين امراته من الاستمتاع واحسن تفاصيل ذلك وما يجري من المراة فيه من قول او فعل ونحوه فاما مجرد ذكر الجماع فان لم يكن فيه فايدة ولا اليه حاجة فمكروه لانه خلاف

المروة وقد قال صلي الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا وليصمت وان كانت اليه حاجة او ترتبت عليه فايدة بان ينكر اعراضه عنها او يدعي عليه العجز عن الجماع او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال صلي الله عليه وسلم اني لافعله انا وهذه وقال صلي الله عليه وسلم لابي طلحة رضي الله عنه اعرستم الليلة وقال لجابر رضي الله عنه الكيس الكيس والله اعلم اي جامع جماعا كيسا قال بعضهم هذا اصل عظيم في تحسين الهدي في الجماع وقيل المراد حثه علي الجماع لابتغا الولد

حديث ان من شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة عبد اذهب اخرته بدنيا غيره قلت وهذا اسماه الفقها اخس الاخسا ن

حديث ان من ضعف اليقين الخ قوله ضعف قال في المصباح والضعف بفتح الضاد في لغة تميم وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة فالمضموم مصدر ضعف مثل قرب قربا والمفتوح مصدر ضعف من باب قتل ومنهم من يجعل المفتوح في الراي والمضموم في الجسد وهو ضعيف والجمع ضعفا وضعاف ايضا وجا ضعفه وضعفي

حديث ان من عباد الله من لو اقسم علي الله لابره وسببه كما في البخاري عن انس ان الربيع عمته كسرت رباعية جارية فطلبوا اليها العفو فابوا فعرضوا الارش فابوا فاتوا رسول الله صلي الله عليه وسلم والا ابوا الا القصاص فامر رسول الله صلي الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس بن النضر يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان من فذكره قوله الربيع هو بضم اوله والتشديد قوله كسرت ثنية جاريه اي لطمت جارية فكسرت ثنيتها كما في رواية للبخاري قال في الفتح وفي رواية الفزاري جارية من الانصار وفي رواية معتمر امراة بدل جارية وهو يوضح ان المراد بالجارية المراة الشابة لا الامة الرقيقة قوله فرضي القوم فعفوا قال في الفتح في رواية الفزاري فرضي القوم فقبلوا الارش وفي رواية معتمر فرضوا بارش اخذوه وفي رواية مروان بن معويه عن حميد عند الاسمعيلي فرضي اهل المراة بارش اخذوه وعفوا فعرف ان قوله فعفوا اي علي الدية وزاد معتمر فعجب النبي صلي الله عليه وسلم وقال ان من عباده من لو اقسم علي الله لابر قسمه ووجه تعجبه ان انس بن النضر اقسم علي نفي فعل غيره مع اصرار ذلك الغير علي ايقاع ذلك الفعل فكان قضية ذلك في العادة ان يحنث في يمينه فالهم الله الغير العفو فبر قسم انس واشار بقوله ان من عباد الله الي ان هذا الاتفاق انما وقع اكراما من الله لانس ليبر يمينه وانه من جملة عباد الله الذين يجيب دعاهم ويعطيهم اربهم واختلف في ضبط قوله صلي الله عليه وسلم كتاب الله القصاص والمشهور انهما مرفوعان علي انهما مبتدا وخبر وقيل منصوبان علي انه مما وضع فيه المصدر موضع الفعل اي كتب الله القصاص او علي الاغرا والقصاص بدل منه فينصب او ينصب بفعل محذوف ويجوز رفعه بان يكون خبر مبتدا محذوف واختلف ايضا في المعني فقيل المراد حكم كتاب الله القصاص فهو تقدير حذف مضاف وقيل

المراد بالكتاب الحكم اي حكم الله القصاص وقيل اشار الي قوله والجروح قصاص وقيل الي قوله فعوقبوا بمثل ما عوقبتم به وقيل الي قوله والسن بالسن في قوله وكتبنا عليهم فيها بنا علي ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد في شرعنا ما يرفعه وقد استشكل انكار انس ابن النضر كسر سن الربيع ثم اقسم انها لا تكسر واجيب بانه اشار بذلك الي التاكيد علي النبي صلي الله عليه وسلم في طلب الشفاعة اليهم ان يعفوا عنها وقيل كان حلفه قبل ان يعلم ان القصاص حتم فظن انه علي التخيير بينه وبين الدية او العفو وقيل لم يرد الانكار المحض والرد بل قاله توقعا ورجا من فضل الله ان يلهم الخصوم الرضي حتي يعفوا او يقبلوا الارش ولهذا جزم الطيبي فقال لم يقله رد الحكم بل نفي وقوعه لما كان له عند الله من اللطف به في اموره والثقة بفضله ان لا يخيبه فيما حلف به ولا يخيب ظنه فيما اراده بل يلهمهم العفو وقد وقع الامر علي ما اراد وفيه جواز الحلف فيما يظن وقوعه والثنا علي من وقع له ذلك عند امن الفتنة بذلك عليه واستحباب العفو عن القصاص والشفاعة في العفو وان الخيرة في القصاص او الدية للمستحق علي المستحق عليه واثبات القصاص بين النسا في الجراحات وفي الاسنان وفيه الصلح علي الدية وجريان القصاص في كسر السن ومحله فيما اذا امكن التماثل بان يكون المكسور منضبطا فيبرد من سن الجاني ما يقابله بالمبرد مثلا قال ابو داود في السنن قلت لاحمد كيف يبرد فقال يبرد ومنهم من حمل الكسر في هذا الحديث علي القلع وهو بعيد ٥

حديث ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولي اذا لم تستح فاصنع ما شيت

قوله ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولي قال في الفتح ان اخرها تعلق به اهل الجاهلية من كلام النبوة الاولي والناس تجوز فيه الرفع والعايد علي ما محذوف وتجوز النصب والعايد ضمير الفاعل وادرك بمعني بلغ واذا لم تستح اسم للكلمة المشبهة بتاويل هذا القول وقال ايضا الناس بالرفع في جميع الطرق وتجوز النصب اي مما بلغ الناس قوله فاصنع ما شيت هو امر بمعني الخبر او هو للتهديد اي اصنع ما شيت فان الله يجزيك او معناه انظر الي ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحي منه فافعله وان كان مما يستحي منه فدعه او المعني انك اذا لم تستح من الله من شي تحب ان لا تستحي منه مما فعله ولا تبال بالخلق او المراد الحث علي الحيا والتنويه بفضله اي لما لم تجز صنع جميع ما شيت لم تجز ترك الاستحيا وقال الخطابي الحكمة في التعبير بلفظ الامر دون الخبر في الحديث ان الذي يكف الانسان عن مواقعة الشر هو الحيا فاذا تركه صار كالمامور طبعا بارتكاب كل شر وقال النووي في الاربعين الامر فيه للاباحة اي اذا اردت فعل شي فان كان مما لا يستحي اذا فعلته من الله ولا من الناس فافعله والا فلا وعلي هذا مدار الاسلام وتوجيه ذلك ان المامور به الواجب والمندوب يستحي من تركه والمنهي عنه الحرام والمكروه يستحي من فعله واما المباح فمن فعله جايز وكذا من تركه فيتضمن الحديث الاحكام الخمسة وقيل هو امر بمعني الخبر اي من لا يستحي يصنع ما اراد انتهي وقال في النهاية يقال استحيا واستحي يستحي والاول اعلا واكثر وله تاويلان احدهما ظاهر وهو المشهور اذا لم تستحي من العيب ولم تخش من العار مما تفعله فافعل ما تحدثك به نفسك من اغراضها حسنا كان او قبيحا ولفظه امر ومعناه توبيخ وتهديد وفيه اشعار بان الذي

يردع الانسان عن مواقعة السو هو الحيا فاذا انخلع منه كان كالمامور بارتكاب كل ضلالة
وتعاطي كل سيئة والثاني ان يحمل الامر علي بابه تقول اذا كنت في فعلك امنا ان تستحي
منه لجريك فيه علي سنن الصواب وليس من الافعال التي يستحي منها فاصنع منها ما شئت

حديث ان مما يلحق المومن من عمله وحسناته الخ قال شيخ الحديث روي الطبراني
من حديث ابي امامة مرفوعا اربعة تجري عليهم اجورهم بعد الموت مرابط في سبيل
الله ومن علم علما ورجل تصدق بصدقة فاجرها له ما جرت ورجل ترك ولدا صالحا
يدعو له وللبزار من حديث انس مرفوعا سبع تجري للعبد اجرها بعد موته وهو في قبره
من علم علما او اجري نهرا او حفر بيرا او غرس نخلا او بني مسجدا او ورث مصحفا او ترك
ولدا يستغفر له بعد موته ولابن ماجة وبن خزيمة من حديث ابي هريرة ان مما
يلحق الحديث ولابن عساكر في تاريخه من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا من
علم اية من كتاب الله او بابا من علم انمي الله اجره الي يوم القيمة قلت وتقدم حديث
مسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث وتفسير الصدقة للجارية والعلم
المنتفع به انتهي ثم قال وقد تحصل من هذه الاحاديث احد عشر امرا وقد
نظمتها في ابيات فقلت ٥

اذا مات بن ادم ليس يجري ● عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعا نجل ● وغرس النخل والصدقات تجري
ووارث مصحف ورباط ثغر ● وحفر البير او اجرا نهر
وبيت للغريب بناه ياوي ● اليه او بنا محل ذكر
وتعليم لقران كريم ● فخذها من احاديث بحصر

حديث ان موسي اجر نفسه الخ واوله كما في ابن ماجه عن عقبة بن المنذر قال
كنا عند رسول الله صلي الله عليه وسلم فقرا طس حتي اذا بلغ قصة موسي قال ان موسي
فذكره فيه دليل علي انه يجوز الاستيجار للخدمة من غير بيان نوعها وبه قال مالك
ويحمل علي العرف وقال ابو حنيفة والشافعي لا يجوز حتي يبين نوعها ٥

حديث ان ناركم هذه جزء من سبعين جزءا الي اخره قال الدميري معني الحديث
انه لو جمع كل ما في الوجود من النار التي يوقدها بنو ادم لكانت جزءا من اجزا جهنم المذكورة وبيانه
انه لو جمع كل حطب الدنيا فاوقد كله حتي صار نارا لكان الجزء الواحد من اجزاء نار
جهنم الذي هو من سبعين جزءا من اشد من حر نار الدنيا انتهي ٥

حديث ان هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق الخ قال في النهاية الايغال السير الشديد
يقال اوغل القوم وتوغلوا اذا امعنوا في سيرهم والوغول الدخول في الشي وغل يغل وغولا يريد
سر فيه برفق وابلغ الغاية القصوي منه بالرفق لا علي سبيل التهاون والخرق ولا تحمل
علي نفسك وتكلفها ما لا تطيقه فتعجز وتترك الدين والعمل انتهي وسياتي فيه زيادة في اياكم
والغلو في الدين **قوله** المنبت قال في النهاية يقال الرجل اذا انقطع به سفره وعطبت
راحلته قد انبت من البت القطع يقال بته وابته يريد انه بقي في طريقه
عاجزا عن مقصده لم يقض وطره وقد اعطب ظهره انتهي وقال السخاوي وهو من
البت القطع يريد انه بقي في طريقه عاجزا عن مقصده لم يقض وطره وقد اعطب

ظهره والوغول الدخول في الشي فكانه قال ان هذا الدين مع كونه سهلا يسيرا صلب شديد
فبالغوا فيه في العباده ولكن اجعلوا تلك المبالغة مع رفق فان الذي يبالغ فيه بغير رفق ويتكلف
من العبادة فوق طاقته يوشك ان يمل حتي ينقطع عن الواجبات فيكون مثله مثل الذي يعسف
الركاب ويحملها من السير علي ما لا تطيق رجا الاسراع فينقطع ظهره فلا هو قطع الارض التي اراد
ولا هو ابقي ظهره سالما ينتفع به بعد ذلك انتهي ٥

حديث ان هذا القران انزل علي سبعة احرف الخ وسببه كما في البخاري عن عمر يقول
سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله صلي الله عليه وسلم
فاستمعت لقراته فاذا هو يقرا علي حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقلت كذبت فان رسول الله صلي الله عليه وسلم اقرانيها علي غير ما قرات فانطلقت به
اقوده الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرا سورة الفرقان علي
حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ارسله اقرا يا هشام فقرا عليه
القراءة التي سمعت يقرا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال اقرا يا
عمر فقرات القراءة التي اقراني رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم كذلك انزلت ان هذا القران فذكره **قوله** يقرا سورة الفرقان كذا للجميع
وكذا في جميع المسانيد والمجاميع وذكر بعض الشراح انها الاحزاب وهو غلط قاله في الفتح
وقال شيخ الحديث اختلف في المراد بقوله علي سبعة احرف علي نحو اربعين قولا
واقربها قولان ان المراد سبع لغات وعليه ابو عبيد وثعلب والازهري واخرون
وصححه ابن عطيه والبيهقي والثاني ان المراد سبعة اوجه من المعاني المتفقة
بالفاظ مختلفة نحو اقبل وتعال وهلم وعجل واسرع وعليه سفيان بن عيينه وابن
وهب وخلايق ونسبه بن عبد البر لاكثر العلما والمختار ان هذا الحديث من المشكل
الذي لا يدري معناه كمتشابه القران وعليه ابن سعدان النحوي انتهي وهذا
تقدم مع زيادة في اقراني جبريل وقال في الفتح قال ابو شامة ظن قوم ان القراات السبع
الموجودة الان هي التي اريدت في الحديث وهو خلاف اجماع اهل العلم قاطبة وانما يظن
ذلك بعض اهل الجهل وقال مكي بن ابي طالب واما من ظن ان قراة هولاء القرا كنافع
ونافع هي الاحرف السبعة التي في الحديث فقد غلط غلطا عظيما قال ويلزم من هذا
ان ما خرج عن قراة هولا السبعة مما ثبت عن الايمة وغيرهم ووافق خط المصحف
ان لا يكون قرانا وهذا غلط عظيم **قوله** كذبت فيه اطلاق ذلك علي غلبة الظن
او المراد بقوله كذبت اخطات لان اهل الحجاز يطلقون الكذب في موضع الخطا **قوله**
فانطلقت به اقوده اي بعد ان لببه بردايه كما في رواية ومسكه كي لا ينفلت وكان
عمر شديدا في الامر بالمعروف وفعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف
الصواب ولهذا لم ينكر عليه النبي صلي الله عليه وسلم بل قال له ارسله **قوله** فان رسول
الله صلي الله عليه وسلم اقرانيها هذا قاله عمر استدلالا علي ما ذهب اليه من
تخطية هشام وانما ساغ له ذلك لرسوخ قدمه في الاسلام وسابقته بخلاف
هشام فانه كان قريب العهد بالاسلام فخشي عمر من ذلك ان لا يكون اتقن القراة
بخلاف نفسه فانه قد كان اتقن ما سمع وكان سبب اختلاف قرايتهما ان عمر حفظ

هذه السورة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قديما ثم لم يسمع ما نزل فيها بخلاف ما حفظه
وشاهده ولان هشام من مسلمة الفتح وكاتب النبي صلى الله عليه وسلم على ما نزل
اخيرا فنشا اختلافهما من ذلك ومبادرة عمر للانكار محمولة على انه لم يكن سمع حديث
انزل القران على سبعة احرف **قوله** فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم كانه لما لببه بردايه صار يجره به فلهذا صار قايدا له ولولا ذلك لكان يسوقه
ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم لما وصلا اليه ارسله وقوله ان هذا
القران انزل على سبعة احرف هذا اورده النبي صلى الله عليه وسلم تطمينا لعمر
لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين ٥

حديث ان هذا المال خضرة حلوة الخ وسببه وتتمته كما في البخاري ان حكيم بن
حزام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته
فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا فذكره وبعد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله
والذي بعثك بالحق لا ارزا احدا بعدك شيا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله
عنه يدعو حكيما الى العطا فيابى ان يقبله منه ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى
ان يقبل منه شيا فقال عمر اني اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرض عليه
حقه من هذا الفي فيابى ان ياخذه فلم يرزا حكيم احدا من الناس بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى توفي انتهى **قوله** ان هذا المال خضرة انث الخبر لان
المراد الدنيا **قوله** خضرة حلوة شبهه في الرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس
عليه بالفاكهة الخضرا المستلذة فان الاخضر مرغوب فيه على انفراده بالنسبة الى
اليابس والحلو مرغوب فيه على انفراده بالنسبة للحامض فالاعجاب بهما اذا
اجتمعا اشد **قوله** فمن اخذه بحقه في رواية البخاري بسخاوة نفس اي بغير
شرة ولا الحاح اي من اخذه بغير سوال وهذا بالنسبة الى الاخذ ويحتمل ان
يكون بالنسبة الى المعطي اي لسخاوة نفس المعطي اي انشراحه بما يعطيه
كالذي ياكل ولا يشبع اي الذي يسمى جوعه كذابا لانه من علة به وسقم فكلما اكل
ازداد سقما ولم يجد شبعا **قوله** واليد العليا تقدم الكلام عليها في افضل الصدقة
لا ارزا بفتح الهمزة واسكان الرا وفتح الزاي بعدها همزة اي لا انقص ماله بالطلب
منه وفي رواية لاسحق قلت فوالله لا يكون يدي بعدك تحت يد من ايدي العرب
وانما امتنع حكيم من اخذ العطا مع انه حقه لانه خشي ان يقبل من احد شيا
فيعتاد الاخذ فيتجاوز به نفسه الى ما لا يريده ففطمها عن ذلك وترك ما يريبه
الى ما لا يريبه وانما اشهد عليه عمر لانه اراد ان لا ينسبه احد لم يعرف باطن
الامر الى منع حكيم من حقه **قوله** حتى توفي زاد اسحق بن راهويه في مسنده
من طريق عمر بن عبد الله بن عروة مرسلا انه ما اخذ من ابي بكر ولا عمر ولا عثمان
ولا معويه ديوانا ولا غيره حتى مات لعشر سنين من امارة معويه قال ابن
ابي جمرة في حديث حكيم فوايد منها انه قد يقع الزهد مع الاخذ فان سخاوة
النفس هو زهدها تقول سخت بكذا اي جادت وسخت عن كذا اي لم يلتفت
اليه ومنها ان الاخذ مع سخاوة النفس تحصل اجر الزهد والبركة في الرزق

فتبين

فتبين ان الزهد يحصل خيري الدنيا والاخرة وفيه ضرب المثل بما لا يعقله السامع
من الامثلة لان الغالب من الناس لا يعرف البركة الا في الشي الكثير فبين بالمثال
المذكور ان البركة هي خلق من خلق الله وضرب لهم المثل بما يعهدون فالاكل انما ياكل بالشبع
فاذا اكل ولم يشبع كان عنا في حقه بغير فايدة وكذلك المال ليست الفايدة في عينه وانما هي
لما يتحصل به من المنافع فاذا كثر عند المرء بغير تحصيل منفعته كان وجوده كالعدم
وفيه انه ينبغي ان لا يبين للطالب ما في مسالته من المفسدة الا بعد قضا حاجته
لتقع موعظته الموقع لئلا يتخيل ان ذلك سببا لمنعه من حاجته وفيه جواز تكرار
السوال ثلاثا وجواز المنع في الرابعة والله اعلم وفي الحديث ايضا ان سوال الاعلى ليس
بعار وان رد السايل بعد ثلاث ليس بمكروه وان الاجمال في الطلب مقرون بالبركة
وقد زاد اسحق بن راهويه في مسنده من طريق معمر عن الزهري في اخره فمات حين
مات وانه لمن اكثر قريش مالا وفيه ايضا سببه ذلك وهو ان النبي صلى الله عليه
وسلم اعطى حكيم بن حزام دون ما اعطى اصحابه فقال حكيم يا رسول الله ما كنت
اظن ان تقصر بي دون احد من الناس فزاده ثم استزاده حتى رضي فذكر نحو الحديث

حديث ان هذه النار انما هي عدو لكم الخ وسببه كما في البخاري عن ابي موسى
قال احترق بيت بالمدينة على اهله من الليل فحدث بشانهم النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ان هذه فذكره وتقدم الكلام عليه مستوفي في حديث اطفيوا احوالكم
وفي حديث اذا كان جنح الليل وفي حديث اذا نمتم فاطفيوا مصابيحكم بما يغني عن الاعادة

حديث ان هذه القلوب اوعيه فخيرها اوعاها الخ **قوله** اوعية قال في
التقريب وعي العلم يعيه وعيا حفظه والاذن سمعت واوعيت العلم مثل وعيته
والله اعلم بما يوعون اي يضمرون في قلوبهم من التكذيب فلعل بعضهم اوعى له من
بعض اي احفظ **قوله** واذا سالتم تقدم معناه في ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة

حديث ان يوم الثلاثا يوم الدم الخ **قوله** يوم بالرفع والدم بالاضافة وفيه
حذف تقديره يوم الثلاثا يوم يكثر فيه الدم في الجسم **قوله** وفيه ساعة بهمزة
اخره قال في المصباح ورقا الدم والدمع رقا مهموز انتهى وذكر الجوهري في حرف
الهمزة قبل الرا فقال رقا . يرقا رقاء ورقوا يسكن فهو صريح على انه مهموز
فانهما جعلا ذلك اول المادة وعبارة الدر ومنبطه بالقلم بفتح الرا والقاف وهمزة
على الالف رقا والدم والعرق يرقه رقوا بالضم سكن وانقطع والاسم الرقوء
بالفتح انتهى قلت فقول من يقول انه بالياء لا بالهمز وهما ليس بصواب انتهى قال
ابن رسلان اي لا ينقطع فيها دم من احتجم او افتصد او لا يسكن وربما يهلك الانسان
فيها بعدم انقطاع الدم واخفيت هذه الساعة لتترك الحجامة في جميع ذلك اليوم خوفا
من مصادفة تلك الساعة كما اخفيت ليلة القدر في اوتار العشر الاواخر وفي
رواية زادها رزين لا تفتحوا الدم في سلطانه كانه اليوم الذي انزل فيه الحديد
ولا تستعملوا الحديد في يوم سلطانه وزاد ايضا اذا صادف يوم سبع عشرة
يوم الثلاثا كان دوا السنة لمن احتجم فيه انتهى قلت اخرج الديلمي عن انس
مرفوعا الحجامة على الريق دوا وعلى الشبع دا وفي سبعة عشر من الشهر شفا ويوم

الثلاثا فاصحة للبدن واخرج ابن سعد والبيهقي وضعفه عن معقل بن
يسار قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الحجامة يوم الثلاثا لسبع
عشرة مضت من الشهر دوا لدا سنة ويجمع بين هذا الاختلاف بحمل الامر
علي ما اذا كان يوم الثلاثا موافق لسابع عشر الشهر والنهي علي خلافه انتهي
حديث انا امة اميه لا نكتب ولا نحسب وتمامه كما في البخاري الشهر هكذا
وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين انتهي انما قال في الفتح اي العرب
وقيل اراد نفسه وقوله امية بلفظ النسب الي الام فقيل اراد امة العرب
لانها لا تكتب او هو منسوب الي الامهات اي انهم علي اصل ولادة امهم او منسوب
الي الام لان المراة هذه صفتها غالب وقيل منسوبون الي ام القري وقوله
لا نكتب ولا نحسب تفسير لكونهم كذلك وقيل العرب اميون لان الكتابة
كانت فيهم عزيزة قال الله تعالي هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم ولا
يرد علي ذلك انه كان فيهم من يكتب ويحسب لان الكتابة فيهم كانت قليلة نادرة
وقوله لا نكتب ولا نحسب بالنون فيها والمراد اهل الاسلام الذين بحضرته
عند تلك المقالة وهو محمول علي اكثرهم والمراد نفسه صلي الله عليه وسلم
والمراد بالحساب هنا حساب النجوم وتسييرها ولم يكونوا يعرفون
من ذلك ايضا الا القدر اليسير فعلق الحكم في الصوم وغيره بالروية
لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب التسيير واستمر الحكم ولو حدث بعدهم
من يعرف ذلك بل ظاهر السياق يشعر بنفي تعليق الحكم بالحساب اصلا ويوضحه
قوله فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين ولم يقل فاسالوا اهل الحساب والحكمة
في كونه العدد عند الاغما يستوي فيه المكلفون فيرتفع الاختلاف والنزاع
عنهم وقد ذهب قوم الي الرجوع الي اهل التسيير في ذلك وهم الروافض ونقل
عن بعض الفقها موافقتهم قال الباجي واجماع السلف الصالح حجة عليهم وقال
ابن بزيزة وهو مذهب باطل فقد نهت الشريعة عن الخوض في علم النجوم
لانها حدس وتخمين ليس فيها قطع ولا ظن غالب مع انه لو ارتبط الامر بها لضاق اذ لا
يعرفها الا القليل **قوله** الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين
ومرة ثلاثين هكذا جا هنا مختصرا واخرجه مسلم بلفظ الشهر هكذا وهكذا
وعقد الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تماما ثلاثين
اي اشار اولا باصابع يديه العشر جميعا مرتين وقبض الابهام في المرة الثالثة
وهذا المعبر بقوله تسع وعشرون واشار مرة اخري بهما ثلاث مرات وهو
المعبر عنه بقوله ثلاثون قال ابن بطال في الحديث رفع لمراعاة النجوم
بقوانين التعديل وانما المعول علي روية الاهلة وقد نهينا عن التكلف
ولا شك ان في مراعاة ما غمض حتي لا يدرك الا بالظنون غاية التكلف انتهي
وقال شيخنا قال القرطبي اي لم نكلف في تعرف مواقيت صومنا ولا عبادتنا ما يحتاج
فيه الي معرفة حساب ولا كتابة وانما ربطت عبادتنا باعلام واضحة وامور
ظاهرة يستوي في معرفتها الحساب وغيرهم ن

حديث

حديث انا لا نستعمل علي عملنا من اراده وسببه كما في البخاري عن ابي موسي
قال اقبلت الي النبي صلي الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين
احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلي الله عليه وسلم يستاك
فكلاهما سال فقال يا ابا موسي او يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق
ما اطلعاني علي ما في انفسهما وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الي سواكه
تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل فذكره انتهي **قوله** فقال يا ابا موسي او
يا عبد الله بن قيس شك من الراوي بايهما خاطبه ولم يذكر القول في هذه الرواية
وقد ذكره ابو داود عن احمد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيي القطان ن
بسنده فيه فقال ما يقول يا ابا موسي ومثله لمسلم **قوله** فقلت والذي بعثك
بالحق ما اطلعاني علي ما في انفسهما وفي رواية فاعتذرت الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم مما قالوا وقلت لم ادر ما حاجتهم فصدقني وعذرني **قوله** لن او لا شك
من الراوي وفي رواية يزيد عند مسلم انا والله **قوله** لا نستعمل علي عملنا من اراده
في رواية ابي العميس من سالناه بفتح وفي رواية ان اخونكم عندنا من يطلبه
فلم يستعن بهما في شي حتي مات اخرجه احمد ن
حديث انا لا نستعين بمشرك وسببه كما في ابي داود ان رجلا من المشركين
لحق بالنبي صلي الله عليه وسلم ليقاتل معه فقال ارجع انا فذكره **قوله** انا لا نستعين
بمشرك الاستعانة استفعال من العون فالمستعان معناه الذي يطلب منه
العون والجمع اعوان والمعونة الاعانة وجا في حديث اخر ان النبي صلي الله عليه
وسلم استعان بصفوان ابن اميه قبل اسلامه فاخذ طايفة من العلما بالحديث
الاول علي اطلاقه وقال الشافعي واخرون ان كان الكافر حسن الراي في المسلمين
ودعت حاجة الي الاستعانة به استعين والا فيكره وحمل الحديث علي هذين
الحالين واذا حضر الكافر باذن رضخ له ولا يسهم هذا مذهب الشافعي وابي حنيفة
والجمهور وقال الزهري والاوزاعي يسهم له انتهي ملخصا من الدميري ن
حديث انك كالذي قال الاول اللهم ابغني حبيبا الخ وسببه كما في مسلم عن
سلمة قال قدمنا الحديبيه مع رسول الله صلي الله عليه وسلم ونحن اربعة عشر
مايه وعليها خمسون شاة لا ترويها قال فقعد رسول الله صلي الله عليه وسلم
علي جبا الركيه فاما دعا واما بصق فيها قال فجاشت فسقينا واستقينا قال
ثم ان رسول الله صلي الله عليه وسلم دعانا للبيعة في اصل الشجرة قال فبايعته
اول الناس ثم بايع وبايع حتي اذا كان في وسط من الناس قال بايع يا سلمة قال
فقلت بايعتك يا رسول الله في اول الناس قال وايضا وراني رسول الله صلي الله عليه
وسلم عزلا يعني ليس معي سلاح قال فاعطاني رسول الله صلي الله عليه وسلم حجفة
او درقة قال ثم بايع حتي اذا كان في اخر الناس قال الا تبايعني يا سلمة قال
قلت قد بايعتك يا رسول الله في اول الناس وفي اوسط الناس قال وايضا قال
فبايعته الثالثة ثم قال لي يا سلمة اين حجفتك او درقتك التي اعطيتك قال قلت
يا رسول الله لقيني عمي عامر عزلا فاعطيته اياها قال فضحك رسول الله صلي الله

عليه وسلم وقال انك فذكره قوله قد منا الحديبيه والحديبية بالتثقيل والتخفيف لغتان ونحن اربع عشرماية هذا هو الاشهر وفي رواية خمس عشره قوله على جبا الركيه الجبا بفتح الجيم وتخفيف البا الموحدة مقصور وهو ما حول البير واما الركي فهو البير والمشهور في اللغة بغيرها ووقع هنا الركيه بالها وهو لغة حكاها الاصمعي وغيره قوله فاما دعا واما بصق فيها فجاشت في الفصيح بالسين وهي صحيحة يقال بصق وبسق وبزق ثلاث لغات بمعنى والسين قليلة الاستعمال وجاشت اي ارتفعت وفاضت يقال جاش الشي يجيش جيشانا اذا ارتفع وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ورأني عزلا ضبطوه بوجهين احدها فتح العين مع كسر الزاي والثاني ضمها وقد فسره بالكتاب بالذي لا سلاح معه ويقال له ايضا اعزل وهو الاشهر استعمالا قوله حجفة اودرقه هما شبيهان بالترس قوله اللهم ابغني حبيبا اي اعطني ن

حديث انكم تدعون يوم القيمة باسمايكم واسما ابايكم الخ قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال في قوله غدرة فلان بن فلان رد لقول من زعم انهم لا يدعون يوم القيمة الا باسما امهاتهم سترا على ابايهم قلت هو حديث اخرجه الطبراني من حديث ابن عباس وسنده ضعيف انتهى قلت ولفظه ان الله يدعوا الناس يوم القيمة بامهاتهم سترا منه على عباده انتهى ثم قال واخرج ابن عدي من حديث انس مثله وقال منكر قال ابن بطال والدعا بالابا اشد في التعريف وابلغ في التمييز وفي الحديث جواز الحكم بظواهر الامور قلت وهذا يقتضي حمل الابا على من كان ينسب اليه في الدنيا لا على ما هو في نفس الامر وهو المعتمد انتهى قلت ويمكن الجمع بين حديث الباب وحديث الطبراني بان حديث الباب فيمن هو صحيح النسب وحديث الطبراني في غيره فمن علم الله انه من القسم الاول امر الملك ان يناديه باسمه واسم ابيه او من الثاني فباسمه واسم امه او يقال يدعى طايفة باسما الابا وطايفة باسما الامهات والله اعلم قوله باسمايكم قلت ظاهره انه لا يدعى لا باللقب ولا بالكنية وبه جزم ابن رسلان فقال لا يقال يا عز الدين ولا يا ابا اسحق ونحو ذلك قلت ان سماه اباوه باللقب فهو اسمه الذي يدعى به وان اشتهر باللقب بحيث صار الاسم نسيا منسيا فيحتمل ان يدعى به وقال قال ابن دقيق العيد ان ثبت انهم يدعون بامهاتهم فقد يقال انه تخصيص لعموم حديث الباب اي يخص منه اولاد الزنا فيدعون بامهاتهم ويبقى غيرهم على عمومه في انهم يدعون لابايهم ثم قال ويوضع الدعا بالام قوله تعالى يوم ندعوا كل اناس بامامهم قال محمد ابن كعب باسمايهم بامهاتهم وامام جمع ام قال الحكما فيه ثلاثة اوجه من الحكمة احدها لاجل عيسى والثاني اظهار شرف الحسن والحسين والثالث ليلا يفتضح اولاد الزنا انتهى ن

حديث انكم تتمون سبعون امة الخ قال في الكبير خ حسن قال في النهاية اي تمتم العدة بكم سبعين يقال وفا الشي ووفا اذا تم وكمل ن

حديث انكم

حديث انكم ستلقون بعدي اثرة الخ وسببه كما في البخاري عن اسيد بن حضير ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا ولم يستعملني قال انكم فذكره قوله ان رجلا في رواية من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمه وفي رواية ان رجلا من الانصار قال الا تستعملني اي تجعلني عاملا على الصدقة او على بلد قال في الفتح ذكرت في المقدمة ان السايل هو اسيد هو ابن حضير وان المستعمل هو عمرو بن العاصي ولا ادري الا الان من اين نقلته قوله اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحتين ويجوز كسر اوله مع الاسكان اي الانفراد بالشي المشترك دون من يشركه فيه والمعنى انه يستاثر عليهم بما لهم فيه اشتراك في الاستحقاق وقال ابو عبيد معناه يفضل غيركم نفسه عليكم بالفي وقيل المراد بالاثرة الشدة وقيل اشار بذلك الى ان الامر يصير في غيرهم فيختصون دونهم بالاموال وكان الامر كما وصف صلى الله عليه وسلم وهو معدود فيما اخبر به من الامور الاتية فوقع كما قال فاصبروا حتى تلقوني غدا على الحوض اي يوم القيمة اي اصبروا حتى تموتوا فانكم ستجدونني عند الحوض فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر

حديث انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر الخ وسببه كما في البخاري قال جرير بن عبد الله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم فذكره قوله انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر قال في جامع الاصول قد يخيل الى بعض السامعين ان الكاف في قوله كما ترون كاف التشبيه للمرئي وانما هو كاف التشبيه للروية وهو فعل الراي ومعناه ترون ربكم روية ينزاح معها الشك كرويتكم القمر ليلة البدر لا ترتابون فيه ولا تمترون قوله لا تضامون في رويته قال الشيخ روي بتخفيف الميم الظلم المعنى انكم ترونه جميعكم لا يظلم بعضكم في رويته فيراه البعض دون البعض وبالتشديد من الانضمام والازدحام اي لا يزدحم بكم في رويته وينضم بعضكم الى بعض بضيق كما يجري عند روية الهلال مثلا انما يراه كل منكم موسعا عليه منفردا به قوله فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا قال الشيخ قال البيضاوي ترتيب قوله ان استطعتم على قوله سترون يدل على ان المواظب على اقامة الصلاة والمحافظ عليها خليق بان يراه وقوله لا تغلبوا معناه لا تصيروا مغلوبين بالاشتغال عن صلاتي الصبح والعصر وانما خصهما بالحث لما في الصبح من ميل الى الاستراحة والنوم والعصر من قيام الاسواق واشتغال الناس بالمعاملات فمن لم يلحقه فترة في الصلاتين مع ما لهما من قوة المانع فبالحري ان لا يلحقه في غيرهما ن

حديث انكم ستحرصون قال في الفتح بكسر الراء وفتحها قوله على الامارة قال ايضا يدخل فيها الامارة العظمى وهي الخلافة والصغرى وهي الولاية على بعض البلاد وهو اخبار منه صلى الله عليه وسلم بالشي قبل وقوعه فوقع كما اخبر قوله وانها ستكون ندامة وحسرة يوم القيمة اي لمن لم يعمل فيها بما ينبغي قال الشيخ قال النووي هذا اصل عظيم في اجتناب الولاية ولا سيما لمن فيه ضعف وهو في حق من دخل فيها بغير اهلية ولم يعدل فانه يندم على ما فرط منه اذا جوزي بالخزي يوم القيمة واما من كان

اهلا وعدل فيها فاجره عظيم كما تظاهرت به الاخبار ولكن في الدخول فيها خطر عظيم ولذلك امتنع الاكابر منها والله فنعمت المرضعة وبيست الفاطمة قال في الفتح قال الداودي نعمت المرضعة اي في الدنيا وبيست الفاطمة بعد الموت لانه يصير الي المحاسبة علي ذلك فهو كالذي يفطم قبل ان يستغني فيكون في ذلك هلاكه وقال غيره نعمت المرضعة لما فيها من حصول الجاه والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسيه والوهمية حال حصولها وبيست الفاطمة عند الانفصال عنها بموت اوغيره وما يترتب عليها من التبعات في الاخرة انتهي وقال في النهاية ضرب المرضعة مثلا للامارة وما توصله الي صاحبها من المنافع وضرب الفاطمة مثلا للموت الذي يهدم عليه لذاته ويقطع منافعها دونه ٥

حديث انكم قادمون علي اخوانكم الخ تقدم معناه مع ذكر سببه في احسنوا لباسكم

حديث انكم مصبحوا عدوكم والفطر اقوي لكم فافطروا وسببه كما في مسلم عن ابي سعيد قال سافرنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم الي مكة ونحن صيام قال فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم فذكر انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوي لكم فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم والفطر اقوي لكم فافطروا فكانت عزمة فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله صلي الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر انتهي ٥

حديث انكم لا ترجعون الي الله تعالي بشي افضل مما خرج منه يعني القران قوله مما خرج منه قال شيخنا قال ابن فورك الخروج علي وجهين احدهما خروج الجسم من الجسم وذلك بمفارقة مكانه واستبداله مكانا اخر وذلك محال علي الله تعالي والثاني ظهور الشي من الشي تقول خرج لنا من كلامك نفع وخير اي ظهر كذا من كلامك وهذا هو المراد فالمعني ما انزل الله تعالي علي نبيه صلي الله عليه وسلم وافهم عباده قال وقد قال قايلون ان الها في قوله خرج منه عايد علي العبد وخروجه منه وجوده علي لسانه محفوظا في صدره مكتوبا بيده وقال الاشرفي خرج منه اي من كتابه المبين وهو اللوح المحفوظ ٥

حديث انكم اليوم علي دين الخ قوله القهقري قال في التقريب والقهقري الرجوع الي خلف وفي النهاية هو المشي الي خلف من غير ان يعيد وجهه الي جهة مشيه انتهي قلت فالمعني لا ترجعوا عما كنتم عليه من الايمان والاعمال الصالحة ٥

حديث انما الامام جنة يقاتل به قال شيخنا انما الامام جنة بالضم قال الخطابي اي عصمة ووقاية ومعناه ان الامام هو الذي يعقد الهدنة بين المسلمين وبين اهل الشرك فاذا راي ذلك صلاحا وهادنهم وجب علي المسلمين ان يجيزوا امانه لهم وليس لغير الامام ان يجعل لامه باسرها من الكفار امانا انما ذلك في الافراد والاحاد انتهي ووقع في النهاية قوله الامام جنة لانه يقي الماموم الزلل والسهو وهو وهم لان قوله في بقية الحديث يقاتل به يبين ان المراد ما ذكره الخطابي انتهي ٥

حديث انما البيع عن تراض قلت وللحديث قصة فيها سببه قال الدميري روي الشيخ في التهذيب باسناده عن ابي سعيد الخدري انه حدث ان يهوديا قدم زمان رسول الله صلي الله عليه وسلم بثلاثين حمل شعير وتمر فسعر مدا علي النبي صلي الله عليه

وسلم

وسلم بدرهم وليس في الناس طعام يوميذ وقد اصاب الناس جوع لا يجدون فيه طعاما واتي الناس النبي صلي الله عليه وسلم يشكون اليه ذلك فقال صلي الله عليه وسلم لالقين الله من قبل ان اعطي احدا من مال احد شيا بغير طيب نفسه انما البيع عن تراض ولكن عليكم في بيعكم خصالا اذكرها لكم لا تطاغنوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا يسم المرء علي سوم اخيه ولا تاخذوا اشيا من السلع حتي تقدم سوقكم ولا يبع حاضر لباد والبيع عن تراض وكونوا عباد الله اخوانا ٥

حديث انما الحلف حنث وندم قال الدميري قال العسكري في الامثال معني هذا الحديث انك اذا حلفت حنثت او فعلت ما لا تشتهي كراهة للحنث فندمت وقال الميداني في الامثال اليمين حنث او ندم اي ان كانت صادقة ندم وان كانت كاذبة حنث يضرب للمكروه من وجهين ٥

حديث انما الربا في النسية قال النووي قال قائلون انه منسوخ وقد اجمع المسلمون علي ترك العمل بظاهره وهذا يدل علي نسخه وتاوله اخرون تاويلات احدها انه محمول علي غير الربويات وهو كبيع الدين بالدين موجلا بان يكون له عنده ثوب موصوف فيبتعه بعبد موصوف موجلا فان باعه به حالا جاز الثاني انه محمول علي الاجناس المختلفة وانه لا ربا فيها من حيث التفاضل بل يجوز تفاضلها يدا بيد ٥

حديث انما الشوم في ثلاثة الخ قوله الشوم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل ولو لضد اليمن قوله في ثلاثة في الفرس والمراة والدار قال شيخنا خصها بالذكر لطول ملازمتها ولانها اكثر ما يتطير به الناس فمن وقع في نفسه منها شي تركه واستبدل به غيره وقال بعضهم شوم المراة اذا كانت غير ولود وشوم الفرس اذا لم يغز عليه وشوم الدار جار السوء ويويده حديث الطبراني سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها من ظهرها وسوء المراة عقر رحمها وسوء خلقها وللحاكم ثلاث من الشقاء المراة تراها فتسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق وقال ابن العربي لم يرد اضافة الشوم اليها فعلا وانما هو عبارة عن جري العادة فيها فاشار الي انه ينبغي للمرء المفارقة لها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل وراحة للقلب من تعذيبه بها فايدة زاد ابن ماجة والدارقطني في الغرايب من حديث ام سلمه والسيف وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في هذا الحديث اشكال لانه ان اراد التشاوم فالواقع ان الناس يتشاومون بهذه وغيرها وان اراد بالشوم ما اشتملت عليه هذه الاشيا من المفاسد فيصير معني الكلام انما المفاسد في هذه الاشيا وهذا الحصر مشكل لان غالب ما في الدنيا قد اشتملت علي مفسدة ولم يوجد تماوا ذا كان كذلك فلا يمكن الحصر حينيذ في الثلاثة قال والجواب ان المراد التشاوم بها وهو القسم الاول في السوال وذلك لان التشاوم يعقبه الضرر الذي يخافه المتطير فتارة يعقبه لان التشاوم سبب عادي فلذلك تترتب عليه وتارة يعقبه عقوبة لتطير المتشام فان التطير ظن وقد قال الرب سبحانه وتعالي انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شا وروي فليظن بي خيرا فاجري الله عادته

ان يعاقب من اسا الظن به بالمفسدة التي وقع التطير ؟ فالضرر يصل الى المتطير في هذه الثلاث
لان التطير سبب اولان سوء الظن سبب واما في غيرها فالسبب واحد وهو سوء الظن
فالحصر انما ورد على سبب التطير لا انه منحصرة في هذه الثلاث دون غيرها ن

حديث انما الطاعة في المعروف وسببه كما في البخاري عن علي رضي الله عنه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه ن
فغضب عليهم وقال اليس امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت
عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا نارا فلما هموا بالدخول
فقام ينظر بعضهم الى بعض قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار
افندخلها فبينما هم كذلك اذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو دخلوها ما خرجوا ابدا انما الطاعة فذكره قوله لما جمعتم قال في الفتح بالتخفيف
وجا بالتشديد فقيل انها بمعنى الا وقوله خمدت بالمعجمة وفتح الميم وضبط في بعض الروايات
بكسر الميم ولا يعرف في اللغة قاله ابن التين قال ومعنى خمدت سكن لهبها وان لم يطف
جمرها فان طفي قيل همدت وقوله لو دخلوها ما خرجوا منها قال الداودي يريد
تلك النار لانهم يموتون بتحريقها فلا يخرجون منها احيا قال وليس المراد بالنار نار
جهنم ولا انهم مخلدون فيها لانه قد ثبت في حديث الشفاعة يخرج من النار من كان
في قلبه مثقال حبة من ايمان قال وهذا من المعاريض التي فيها مندوحة يريد
انه سبق مساق الزجر والتخويف ليفهم السامع ان من فعل ذلك خلد في النار وليس
ذلك مرادا وانما اريد به الزجر والتخويف وقيل ان الدخول فيها معصية والعاصي يستحق
النار ويحتمل ان يكون المراد لو دخلوها مستحلين لما خرجوا منها ابدا وعلى هذا ففي
هذه العبارة نوع من انواع البديع وهو الاستخدام لان الضمير في قوله لو دخلوها للنار
التي وقدوها والضمير في قوله ما خرجوا منها ابدا لنار الاخرة لانهم ارتكبوا ما نهوا عنه من
قتل انفسهم ويحتمل وهو الظاهر ان الضمير للنار التي اوقدت لهم اي ظنوا انهم اذا دخلوها
بسبب طاعة اميرهم لا تضرهم فاخبر صلى الله عليه وسلم انهم لو دخلوها لاحترقوا فماتوا
فلم يخرجوا قوله انما الطاعة في المعروف وفي رواية الطاعة في المعروف اي لا في المعصية
وفي رواية وقال للاخرين لا طاعة في معصية وفي مسلم وقال للاخرين اي الذين امتنعوا
قولا حسنا وفي حديث ابي سعيد من امركم منهم بمعصية فلا تطيعوه وقد قيل انه لم يقصد
دخولهم النار حقيقة وانما اشار لهم بذلك الى ان طاعة الامير واجبة ومن ترك الواجب
دخل النار فاذا شق عليكم دخول هذه النار فكيف بالنار الكبرى وكان قصده انه لو راى
منهم الجد في ولوجها لمنعهم انتهى من الفتح وقال شيخنا قال الخطابي قوله انما الطاعة في المعروف
هذا يدل على ان طاعة الولاة لا تجب الا في المعروف واما في غيره فلا طاعة لهم فيه قلت
امر الامام تابع لامر الشرع فان امر بواجب وجبت طاعته فيه وان امر بمندوب ندبت
طاعته ولم تجب وان امر بمباح لم تجب ولم يندب او بمكروه كرهت طاعته فيه او بحرام
حرمت طاعته ومن الجهال الان من يظن ان طاعة السلطان واجبة في كل شي يامر
به وهذا جهل يودي الى الكفر فان من راى تقديم امر السلطان على امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وامر الشرع كفر ومن راى ان امر السلطان بحرام او مكروه كله

فضلا عن ان يوجب كفرا انتهى قلت ولا يرد على هذا الضابط ما افتى به النووي ان صيام
ايام الاستسقا لازم وتبعه عليه جماعة لان في المسلة نزاعا كبيرا انتهى قال في الفتح
وفي الحديث من الفوايد ان الحكم في حال الغضب ينفذ منه ما لا يخالف الشرع وان الغضب
يغطي على ذوي العقول وفيه ان الايمان بالله ينجي من النار لقولهم انما فررنا الى النبي صلى الله عليه
وسلم من النار والفرار الى النبي صلى الله عليه وسلم فرار الى الله والفرار الى الله يطلق على
الايمان قال الله تعالى ففروا الى الله اني لكم منه نذير مبين وفيه ان الامر المطلق لا يعم
الاحوال لانه صلى الله عليه وسلم امرهم ان يطيعوا الامير فحملوا ذلك على عموم الاحوال حتى في حال
الغضب وفي حال الامر بالمعصية فبين لهم صلى الله عليه وسلم ان الامر بطاعته مقصور على
ما كان منه في غير معصية واستنبط منه الشيخ ابو محمد بن ابي جمرة ان الجمع من هذه الامة
لا يجتمعون على خطا لانقسام السرية قسمين منهم من هان عليه دخول النار فظنه طاعة
ومنهم من فهم حقيقة الامر وانه مقصور على ما ليس بمعصية فكان اختلافهم سببا للرحمة
الجمع قال وفيه ان من كان صادق النية لا يقع الا في خير ولو قصد الشر فان الله يصرفه
عنه ولهذا قال بعض اهل المعرفة من صدق مع الله وقاه الله ومن توكل على الله كفاه الله

حديث انما العشور على اليهود والنصارى الخ وسببه كما في ابي داود عن رجل
من بني تغلب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلمني الاسلام وعلمني كيف
اخذ الصدقة من قومي ممن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يا رسول الله كل ما علمتني حفظته
الا الصدقة افاعشرهم قال لا انما العشور فذكره قال شيخنا قال الخطابي يريد
عشور التجارات والبياعات انتهى في نسخة اعشر قومي بفتح الهمزة وضم الشين تقديره
اعشر قومي ففيه حذف همزة الاستفهام وفي نسخة بفتح العين وتشديد الشين
المكسورة وقوله اخذ الصدقة من قومي فيه ان عامل الصدقة على قوم يستحب
ان يكون منهم لانه اعرف باموالهم واحوالهم وقوله حفظته بكسر الفا قوله انما العشور
على النصارى واليهود وقال ابن رسلان قد يحتج به على ما ذهب اليه عمر بن عبد العزيز
انه ليست على نصارى بني تغلب الا الجزية وذهب احمد بن حنبل وغيره ان الزكاة
تؤخذ من اموالهم وثمارهم مثلما يوخذ من المسلمين وقد اخرج البخاري هذا
الحديث في التاريخ الكبير وساق اضطراب الرواة فيه وقال لا يتابع عليه وذكره
الترمذي في الزكاة بغير اسناد ن

حديث انما الما من الما وسببه كما في مسلم عن ابي سعيد قال خرجت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الى قبا حتى اذا كنا في بني سالم وقف رسول
الله صلى الله عليه وسلم على باب عتبان فصرخ به فخرج يجر ازاره فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اعجلنا الرجل فقال عتبان يا رسول الله ارايت الرجل
يعجل عن امراته ولم يمن ماذا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الما
من الما فذكره انتهى قوله الى قبا هو بضم القاف ممدود ويذكر مصروف هذا هو الذي
عليه المحققون والاكثرون وفيه لغة اخرى انه مونث غير مصروف واخرى انه
مقصور قوله عتبان هو بكسر العين على المشهور وقيل بضمها قال النووي الامة
مجمعة الان على وجوب الغسل بالجماع وان لم يكن معه انزال وعلى وجوبه بالانزال

فضلا

وكانت جماعة من الصحابة علي انه لا يجب الا بالانزال ثم رجع بعضهم وانعقد الاجماع بعد
الاخرين وفي الباب حديث انما الما من الما مع حديث ابي بن كعب عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الرجل ياتي اهله ثم لا ينزل قال يغسل ذكره ويتوضا وفيه الحديث الاخر
اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل وان لم ينزل قال
العلما العمل علي هذا الحديث واما حديث الما من الما فالجمهور من الصحابة ومن بعدهم
قالوا انه منسوخ ويعنون ان الغسل من الجماع بغير انزال كان ساقطا ثم صار
واجبا وذهب ابن عباس رضي الله عنهما وغيره الى انه ليس منسوخا بل المراد نفي
وجوب الغسل بالروية في النوم اذا لم ينزل وهذا الحكم باق بلا شك واما حديث
ابي بن كعب ففيه جوابان احدهما انه منسوخ والثاني انه محمول علي ما اذا باشرها
فيما سوى الفرج وقال العلما نسخ السنة بالسنة يقع علي اربعة اوجه احدها
نسخ السنة المتواترة بالمتواترة والثاني نسخ خبر الواحد والثالث نسخ الاحاد
بالمتواتر والرابع نسخ المتواتر بالاحاد فاما الثلاثة الاول فهي جايزة بلا خلاف
واما الرابع فلا يجوز عند الجماهير وقال بعض اهل الظاهر يجوز والله اعلم

حديث المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها ويسبه كما في البخاري ومسلم
واللفظ الثاني عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اقلني
بيعتي فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه
فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
المدينة فذكره **قوله** ان اعرابيا قال في الفتح لم اقف علي اسمه الا ان الزمخشري
ذكر في ربيع الابرار انه قيس بن ابي حازم وهو مشكل لانه تابعي كبير مشهور
صرحوا بانه هاجر فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا فلعله
اخر وافق اسمه واسم ابيه وفي الذيل لابي موسى في الصحابة قيس بن حازم
المنقري ويحتمل ان يكون هو هذا **قوله** بايع اي على الاسلام **قوله** وعك
قال في الفتح والوعك بفتح الواو وسكون المهملة وقد تفتح بعدها كاف الحمى وقيل
المها وقيل ارعادها وعن الاصمعي اصله شدة الحر فاطلق علي حر الحمى وشدتها
قوله اقلني بيعتي ظاهره انه سال الاقالة من الاسلام وبه جزم عياض وقال
غيره انما استقاله من الهجرة والا لكان قتله علي الردة ويحتمل ان يكون في شي
من عوارض الاسلام كالهجرة وكانت في ذلك الوقت واجبة ووقع الوعيد علي من
رجع اعرابيا بعد هجرته **قوله** فخرج اي من المدينة راجعا الى البدو وقال في الفتح
قال ابن التين انما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من اقالته لانه لا يعين
علي معصية لان البيعة في اول الامر كانت علي ان لا يخرج من المدينة الا باذن
فخروجه عصيان قال وكانت الهجرة الى المدينة فرضا قبل فتح مكة علي كل من
اسلم ومن لم يهاجر لم يكن بينه وبين المومنين موالاة لقوله تعالى والذين امنوا ولم
يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شي حتى يهاجروا فلما فتحت مكة قال صلى الله عليه
وسلم لا هجرة بعد الفتح ففي هذا اشعار بان مبايعة الاعرابي المذكور كانت

قبل

قبل الفتح وقال ابن المنير ظاهر الحديث ذم من خرج من المدينة وهو مشكل فقد
خرج منها جمع كثير من الصحابة وسكنوا غيرها من البلاد وكذا من بعدهم من الفضلا
والجواب ان المذموم من خرج كراهة فيها او رغبة عنها كما فعل الاعرابي المذكور
واما المشار اليهم فانما خرجوا لمقاصد صحيحة كنشر العلم وفتح بلاد الشرك والمرابطة
في الثغور وجهاد الاعدا وهم مع ذلك علي اعتقاد فضل المدينة وفضل سكناها
قوله كالكير تنفي خبثها تقدم الكلام عليها في الحج بتوبته **قوله** وتنصع بفتح اوله
وسكون النون وبالمهملتين من النصوع وهو الخلوص والمعنى انها اذا نفت الخبث
تميز الطيب واستقر فيها واما قوله طيبها فضبطه الاكثر بالنصب علي المفعولية
وفي رواية الكشميهني بالتحتانية اوله ورفع طيبها علي الفاعلية فطيبها للجميع
والتشديد وضبطه القزاز بكسر اوله والتخفيف ثم استشكله فقال لم ار للنصوع
في الطيب ذكرا انما الكلام بتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة قال
ويروى بنضخ بمعجمتين واغرب الزمخشري في الفايق فضبطه بموحدة وضاد
معجمة وقال هو من ابضعه بضاعة اذا دفعها اليه يعني ان المدينة تعطي
طيبها لمن سكنها وتعقبه الصاغاني بانه خالف جميع الرواة في ذلك وقال
ابن الاثير المشهور بالنون والصاد المهملة انتهى من الفتح

حديث انما الناس كابل مايه الخ **قوله** والراحلة هي النجيبة المختارة للركوب
قال شيخنا وقال الخطابي في معنى الحديث وجهان احدهما ان الناس في
احكام الدين سوا لا فضل فيها لشريف علي مشروف ولا لرفيع منهم علي وضيع
كالابل المايه لا يكون فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى
مفعولة اي كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل والركوب عليها والثاني ان
اكثر الناس اهل نقص واما اهل الفضل فعددهم قليل جدا فهم بمنزلة الراحلة
في الابل الحمولة قال النووي هذا اجود وبه جزم الاكثرون واجود منهما قول
اخرين ان المرضي الاحوال من الناس الكامل الاوصاف قليل قال في الفتح قلت
هو الثاني الا انه خصصه بالزاهد والاولى تعميمه كما قال الشيخ وقال القرطبي
الذي يناسب التمثيل ان الرجل الجواد الذي يتحمل اثقال الناس والحمالات
عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الابل الكثيرة وقال ابن بطال
معنى الحديث ان الناس كثير والمرضي منهم قليل واشار الى ان المراد بالناس في
الحديث من ياتي بعد القرون الثلاثة الصحابة والتابعين وتابعيهم حيث
يصيرون يخونون ولا يوتمنون انتهى وقال في النهاية يعني ان المرضي المنتخب من
الناس في عزه وجوده كالنجيب من الابل القوي علي الاحمال والاسفار
الذي لا يوجد في كثير من الابل قال الازهري الذي عندي فيه ان الله تعالى
ذم الدنيا وحذر العباد سوء مغبتها وضرب لهم فيها الامثال ليعتبروا ويحذروا
وكان عليه السلام يحذرهم ما حذرهم الله ويزهدهم فيها فرغب الناس بعده
فيها وتنافسوا عليها حتى كان الزهد في النادر القليل منهم فقال تجدون الناس
بعدي كابل مايه فيها راحلة اي ان الكامل في الزهد في الدنيا والرغبة في الاخرة

قليل كقلة الراحلة في الابل والراحلة هي البعير القوي علي الاسفار والاحمال
النجيب السام الخلق الحسن المنظر ويقع علي الذكر والانثي والها فيه للمبالغة انتهى
حديث انما النسا شقايق الرجال قال في النهاية النسا شقايق الرجال اي
نظايرهم وامثالهم في الاخلاق والطباع كانهن شققن منهم ولان حوا عليها السلام خلقت
من ادم عليه الصلاة والسلام وشقيق الرجل اخوه لابيه وامه ويجمع علي
اشقا انتهى قال في الكبير قال البزار غريب من حديث انس وقال ابن القطان صحيح
حديث انما الولا لمن اعتق الولا بالفتح والمد حق ميراث المعتق من المعتق
بالفتح قال الخطابي لما كان الولا كالنسب كان من اعتق ثبت له الولا كمن ولد له
ولد ثبت له نسبه ولو نسب الي غيره لم ينتقل نسبه عن والده وكذا اذا اراد
نقل ولايه عن محله لم ينتقل وتقدم الكلام علي سببه ومعناه في اما بعد فما بال اقوام
حديث انما انا بشر انسي كما تنسون الخ وسببه كما في ابن ماجه عن
ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلي لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
فزاد او نقص قال ابراهيم والوهم مني فقيل له يا رسول الله ازيد في الصلاة شي
قال لا انما انا فذكره **قوله** انما انا بشر انسي كما تنسون فاذا نسيت فذكروني قال
الدميري فيه دليل علي جواز النسيان عليه صلي الله عليه وسلم في احكام الشرع
وهو مذهب جمهور العلما وهو ظاهر القران والاحاديث واتفقوا علي انه صلي
الله عليه وسلم لا يقر عليه بل يعلمه الله تعالي به ومنعت طايفة من العلما
السهو عليه صلي الله عليه وسلم في الافعال البلاغية والعبادات كما اجمعوا
علي منعه واستحالته عليه صلي الله عليه وسلم في الاقوال البلاغية واجابوا
عن الظواهر الوارده في ذلك واليه مال الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني
والصحيح الاول فان السهو لا ينافض النبوة واذا لم يقر عليه لم يحصل فيه
مفسدة بل يحصل فيه فايدة وهو بيان احكام الناس وتقرير الاحكام
فقال القاضي واختلفوا في جواز السهو عليه صلي الله عليه وسلم في الامور
التي لا تتعلق بالبلوغ وبيان احكام الشرع من افعاله وعاداته واذكار
قلبه فجوزه الجمهور قلت قال شيخنا واما الاقوال العادية والدنيويه فالراجح
جواز السهو في الافعال منها دون الاقوال انتهى واما السهو في الاقوال البلاغية
فاجمعوا علي منعه كما اجمعوا علي امتناع تعمده واما السهو في الاقوال الدنيويه
وفيما ليس سبيله البلاغ من الكلام الذي لا يتعلق بالاحكام ولا اخبار القيمة
وما يتعلق بها وما يضاف الي وحي فجوزه قوم اذ لا مفسدة فيه قال القاضي
والحق الذي لا شك فيه ترجيح قول من منع ذلك علي الانبيا في كل حين من الاحيان
كما لا يجوز عليهم خلف في القول في اخبار الشريعة والاعلام بما اخبر به عن ربه
لا علي وجه العمد ولا في حال الرضي والسخط والصحة والمرض وحسبك في ذلك
ان سيره صلي الله عليه وسلم وكلامه وافعاله مجموعة معتني بها علي مر الزمان
يتداولها الموافق والمخالف والمومن والمرتاب فلم يات في شي من هذا استدراك
غلط في قول ولا اعتراف بوهم في كلمة ولو كان لنقل كما نقل في السهو في الصلاة ونومه

عنها واستدراك رايه في تلقيح النخل وفي نزوله ادني مياه بدر وفي قوله صلي الله عليه
وسلم والله لا احلف علي يمين فاري غيرها خيرا منها الا فعلت الذي هو خير وكفرت
عن يميني وغير ذلك واما جواز السهو في الاعتقادات في امور الدنيا فغير ممتنع **قوله**
فاذا نسيت فذكروني فيه امر التابع بتذكير المتبوع بما ينساه وهذا الحديث مما يستشكل
ظاهره لان ظاهره ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لهم هذا الكلام بعد ان ذكر انه
زاد او نقص قبل ان يسجد للسهو ثم بعد ان قاله سجد للسهو ومتي ذكر ذلك فالحكم انه يسجد
ولا يتكلم ولا ياتي بمنافي للصلاة واجاب النووي وغيره عنه بثلاثة اجوبة احدها
ان ثم هنا ليست لحقيقة الترتيب انما هي لعطف جملة علي جملة وليس معناه ان التحول للسجود
كان بعد الكلام انما كان قبله ومما يويد هذا التاويل انه جا في صحيح مسلم هنا بهذا الاسناد
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ذلك بعد سلامه من السجدتين فهذه الرواية
صريحه في ان التحول والسجود كان قبل الكلام فتحمل الثانية عليها جمعا بين الروايتين
وحمل الثانيه علي الاولي اولي من عكسه لان الاولي علي وفق القواعد الجواب الثاني
ان يكون هذا قبل تحريم الكلام في الصلاة الثالث انه وان تكلم عامدا بعد السلام
لا يضر ذلك ويسجد بعده للسهو هذا علي احد الوجهين لاصحابنا انه اذا سجد لا يكون
بالسجود عايدا حتي لو احدث فيه لا تبطل صلاته بل قد مضت علي الصحة والوجه الثاني وهو
الاصح انه يكون عايدا تبطل صلاته بالحدث والكلام وساير المنافيات للصلاة انتهى
قلت ولجود من هذا كله انه تكلم معتقدا انه ليس في صلاة وان صلاته مضت علي
التمام وهم وان تكلموا فتكلموا بتجويز النسخ كما اجابوا بذلك في حديث ذي اليدين والله اعلم
حديث انما انا بشر وانكم تختصمون الي وسببه كما في البخاري وان روي بالفاظ
مختلفة معناها واحد عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر فذكره **قوله** سمع خصومة في
رواية جلبة خصام والجلبة بفتح الجيم واللام اختلاط الاصوات وكانت الخصومة بين اثنين
في مواريث واشيا قد درست كما في ابي داود **قوله** بباب حجرته هي منزل ام سلمة **قوله**
انما انا بشر البشر الخلق يطلق علي الجماعة والواحد بمعني انه منهم والمراد انه مشارك للبشر
في اصل الخلقة ولو زاد عليهم بالمزايا التي اختص بها في ذاته والحصر هنا مجازي لانه يختص
بالعلم الباطن وسمي قصر قلب لانه اتي به ردا علي من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب
حتي لا يخفي عليه المظلوم **قوله** الحن بالحا المهملة اي ابلغ واعلم بالحجة وفي رواية ابلغ وهو
بمعناه من لحن اي فطن وزنه ومعناه والمراد انه اذا كان افطن كان قادرا علي ان يكون
ابلغ في حجته من الاخر قال في النهاية اللحن الميل عن جهة الاستقامة يقال لحن
فلان في كلامه اذا مال عن صحيح المنطق واراد ان بعضكم يكون اعرف بالحجة وافطن
لها من غيره **قوله** فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي الضمير للحالة او القضية **قوله**
قطعة من النار اي الذي قضيت له بحسب الظاهر اذا كان في الباطن لا يستحقه فهو
عليه حرام يؤول به الي النار وقوله قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب
علي من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالي انما ياكلون في بطونهم نارا قال شيخنا
قال السبكي هذه قضية شرطيه لا تستدعي وجودها بل معناها بيان ان ذلك جايز

قال ولم يثبت قط انه صلي الله عليه وسلم حكم بحكم ثم بان خلافه لا بسبب تبين حجة ولا بغيرها وقد صان الله احكام نبيه عن ذلك مع انه لو وقع لم يكن فيه محذور **قوله** فليأخذها او ليتركها قال في الفتح الامر فيه للتهديد لا لحقيقة التخيير بل هو كقوله تعالي فمن شا فليؤمن ومن شا فليكفر قال ابن التين هو خطاب للمقضي له ومعناه انه اعلم من نفسه هل هو محق او مبطل فان كان محقا فليأخذ وان كان مبطلا فليترك فان الحكم لا ينقل الاصل عما كان عليه تنبيه زاد عبد الله بن رافع في اخر الحديث فبكي الرجلان وقال كل منهما حقي لك فقال لهما النبي صلي الله عليه وسلم اما اذا فعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحاللا وفي الحديث من الفوايد اثم من خاصم في باطل حتي استحق به في الظاهر شيا في الباطن حرام عليه وفيه ان من ادعي مالا ولم يكن له بينة فحلف المدعي عليه وحكم الحاكم ببراة الحالف انه لا يبرا في الباطن وان المدعي لو اقام بينة بعد ذلك تنافي دعواه سمعت وبطل الحكم وفيه ان من احتال لامر باطل بوجه من وجوه الحيل حتي يصير حقا في الظاهر ويحكم له به انه لا يحل له تناوله في الباطن ولا يرتفع عنه الاثم بالحكم والحكمة في ذلك مع انه يمكن اطلاعه بالوحي علي كل حكومة انه لما كان شرعا كان يحكم بما شرع للمكلفين ويعتمده الحكام بعده ومن ثم قال انما انا بشر اي في الحكم بما كلفوا به انتهي وقال شيخنا انما انا بشر وانكم تختصمون الي الحديث هذا في اول الامر لما امر رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يحكم بالظاهر ويكل سراير الخلق الي الله تعالي كسائر الانبياء ثم خص بخصيصة عنهم واذن له ان يحكم بالباطن ايضا وان يقتل بعلمه خصوصية انفرد بها عن ساير الخلق بالاجماع قال القرطبي اجتمعت الامة عن بكرة ابيهم علي انه ليس لاحد ان يقتل بعلمه الا النبي صلي الله عليه وسلم وقوله وتوخيا الحق اي اقصداه فيما تصنعانه من القسمة وقوله ثم استهما قال الخطابي معناه اقترعا زاد في النهاية يعني ليظهر سهم كل منكما وقال ايضا فان قيل هذا الحديث ظاهره انه قد يقع منه صلي الله عليه وسلم حكم في الظاهر مخالف للباطن وقد اتفق الاصوليون علي انه صلي الله عليه وسلم لا يقر علي الخطا في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصوليين لان مراد الاصوليين فيما حكم فيه بالاجتهاد اما اذا حكم فيما خالف ظاهره باطنه فانه لا يسمي الحكم خطا بل الحكم صحيح بنا علي ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا فان كانا شاهدي زور ونحو ذلك فالتقصير منهما وممن ساعدهما واما الحاكم فلا حيلة له في ذلك ولا عتب عليه بسببه بخلاف ما اذا اخطا في الاجتهاد فان هذا الذي حكم به ليس هو حكم الشرع انتهي ه

حديث انما اجلكم فيما خلا من الامم كما بين صلاة العصر الي مغارب الشمس **قوله** انما اجلكم الخ هذه رواية ابن عمر وذكرها البخاري في احاديث الانبيا في ذكر بني اسرايل وروايته في مواقيت الصلاة انما بقاوكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الي غروب الشمس قال في الفتح ظاهره ان بقا هذه الامة وقع في زمان الامم السالفة وليس ذلك المراد قطعا وانما معناه ان نسبة مدة هذه الامة الي مدة من تقدم من الامم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس الي بقية النهار فكانه قال انما بقاوكم بالنسبة الي ما سلف الخ وحاصله ان في بمعني الي وحذف المضاف وهو لفظ

لنسبه

لنسبه **قوله** الي مغارب الشمس كذا في باب الاجارة عن ابن عمر بلفظ الجمع فكانه بلفظ باعتبار الازمنة المتعددة باعتبار الطوايف وعن ابن عمر في باب احاديث الانبيا وغيره الي مغرب الشمس علي الافراد قال في الفتح وهو الوجه **قوله** كمثل رجل قال في الفتح في السياق حذف تقديره مثلكم مع نبيكم ومثل اهل الكتابين مع انبيايهم كمثل رجل استاجر فالمثل مضروب للامة مع نبيهم والممثل به الاجرا مع من استاجرهم **قوله** فعملت اليهود زاد في كتاب الصلاة حتي اذا انتصف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا وكذا وقع في بقية الامم والمراد بالقيراط النصيب وهو في الاصل نصف دانق والدانق سدس درهم **قوله** الي صلاة العصر قال في الفتح يحتمل ان يريد به اول وقت دخولها ويحتمل ان يريد اول حين الشروع فيها **قوله** علي قيراط قيراط قال في الفتح كرر قيراطا ليدل علي تقسيم القراريط علي العمال لان العرب اذا ارادت تقسيم الشي علي متعدد كررته كما يقال اقسم هذا المال علي بني فلان درهما درهما اي لكل واحد درهما **قوله** في حديث ابن عمر فعجزوا قال شيخنا تبعا لما في الفتح استشكله الداودي بانه ان كان المراد من مات منهم مسلما فلا يوصف بالعجز لانه عمل ما امر به وان كان من كفر فكيف يعطي القيراط من حبط عمله بكفره اجيب بان المراد من مات منهم مسلما قبل التغيير والتبديل وعبر بالعجز لكونهم لم يستوفوا عمل النهار كله وان كان قد استوفوا عمل ما قدر لهم قوله فعجزوا اي عن احراز الاجر الثاني دون الاول لكن من ادرك منهم النبي صلي الله عليه وسلم وامن به اعطي الاجر مرتين وقيل في هذا الحديث الدلالة علي انه قد يستحق بعمل البعض اجر الكل مثل الذي اعطي من العصر الي الليل اجر النهار كله فهو نظير من يعطي اجر الصلاة كلها ولو لم يدرك الا ركعة ونسبة الركعة الي الرباعية الربع كما ان نسبة ما بين العصر والليل من النهار الربع **قوله** لكنا اكثر عملا قال شيخنا ظهر بهذا ان المراد تشبيه من تقدم باول النهار الي الظهر والي العصر في كثرة الاعمال والتكليفات الشاقة كالاصر والمواخذة بالخطا والنسيان وغير ذلك وتشبيه هذه الامة بما بين العصر والليل في قلة ذلك وتخفيفه وليس المراد طول الزمان وقصره اذ مدة هذه الامة اطول من مدة اهل الانجيل بالاتفاق اذ اكثر ما قيل في تلك ستماية سنة قلت وايضا فلا عبرة بطول اهل الملة في حق كل فرد فرد اذ كل احد يعطي علي قدر عمله عمره سوا طالت اهل ملته او قصرت والامم سوا في ذلك اذ لا مشقة يلحق الافراد بطول المدة وقد ما تواقبل انقراضها بدهر **تنبيه** قال امام الحرمين الاحكام لا توخذ من الاحاديث التي تاتي لضرب الامثال **قوله** فغضبت اليهود والنصاري اي الكفار منهم **قوله** ما لنا اكثر عملا واقل عطا قال في الفتح بنصب اكثر واقل علي الحال كقوله تعالي فما لهم عن التذكرة معرضين **قوله** من حقكم الملق لفظ الحق لقصد المماثلة والا فالكل من فضل الله تعالي **قوله** فذلك فضلي اوتيه من اشا فيه حجة لاهل السنة علي ان الثواب من الله علي سبيل الاحسان ه

حديث انما انا بشر واني اشترطت علي ربي عز وجل الخ تقدم معناه في اللهم اني اتخذ

حديث انما انا بشر اذا امرتكم بشي من دينكم الخ وسببه كما في مسلم عن رافع بن خديج قال قدم نبي الله صلي الله عليه وسلم المدينة وهم يابرون النخل يقولون يلقحون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا

قال فتركوه فنقصت او قال فنقضت قال فذكروا ذلك له فقال انما انا بشر فذكره وفي رواية
مسلم ايضا ما اظن يغني ذلك شيا فخرج شيصا فقال ان كان ينفعهم ذلك فليفعلوه فانما
ظننت ظنا فلا تواخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيا فخذوا به وفي رواية
اذا امرتكم بشي من دينكم فخذوا به وفي رواية انتم اعلم بامور دنياكم قال النووي قال
العلما قوله عليه الصلاة والسلام من راي من امر الدنيا ومعايشها لا على التشريع فاما ما قاله
باجتهاده وراه شرعا فيجب العمل به وليس ابار النخل من هذا النوع بل من النوع المذكور
قبله قال العلما ولم يكن هذا القول خبرا وانما كان ظنا كما بينه في هذه الروايات قالوا وراية
عليه الصلاة والسلام في امور المعايش وظنه كغيره فلا يمتنع وقوع مثل هذا ولا نقص في
ذلك وسببه تعلق هممهم بالاخرة ومعارفها **قوله** يلقحونه هو بمعنى يابرون في الرواية
الاخرى ومعناها ادخال شي من طلع الذكر في طلع الانثى فيعلق باذن الله ويابرونه بكسر
البا وضمها **قوله** فنفضت او فنقصت هو بفتح الحروف كلها فالاول بالفا والضاد
المعجمة اي اسقطت ثمرها والثاني بالقاف والصاد المهملة **قوله** شيصا بكسر الشين
المعجمة وسكون المثناة تحت وصاد مهملة وهو البسر الردي الذي اذا يبس صار
حشفا وسيأتي فيه مزيد في الذي بعده ٥

حديث انما انا بشر مثلكم وان الظن يخطي ويصيب الخ وسببه كما في ابن ماجه
عن طلحة قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فراي قوما يلقحون
فقال ما يصنع هولا قالوا ياخذون من الذكر فيجعلونه في الانثى قال ما اظن ذلك
يغني شيا فبلغهم فتركوه ونزلوا عنها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما هو ظن
ان كان يغني شيا فاصنعوه فانما انا بشر فذكره وفي رواية لمسلم ان النبي صلى الله
عليه وسلم سمع اصواتا فقال ما هذا الصوت قالوا النخل يوبرونه فقال لو لم يفعلوا
لصلح قال فلم يابروا عامئذ فصار شيصا فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال
ان كان شي من امر دنياكم فشانكم وان كان شي من امر دينكم فالي هذا الحديث والذي قبله
قال الدميري بوب النووي على هذين الحديثين قلت يعني حديث سمع اصواتا
وحديث انما انا بشر باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه
وسلم من معايش الدنيا على سبيل الراي وبوب عليها ابو العباس القرطبي باب عصمته
صلى الله عليه وسلم من الخطا فيما يبلغه عن الله تعالى قال ومعنى هذه الترجمة
معلوم من حال النبي صلى الله عليه وسلم قطعا بدليل المعجزة وذلك ان النبي صلى الله
عليه وسلم لما قال للناس انا رسول الله اليكم ابلغكم ما ارسلني به اليكم من الاحكام
والاخبار عن الدار الاخرة وغيرها وانا صادق في كل ما اخبركم به عنه ويشهد لي على ذلك
ما يدي به من المعجزات ثم وقعت المعجزات مقرونة بتحديه علمنا على القطع والثبات
استحالة الخطا والغلط عليه فيما يبلغه عن الله اما لان المعجزة تنزل منزلة قوله
لنا صدق اولانها تدل على ان الله تعالى اراد تصديقه فيما قاله عنه دلالة فرائن الاحوال
وعلى الوجهين فيحصل العلم الضروري بصدقه بحيث لا يجوز عليه شي من الخطا في كل
ما يبلغه عن الله تعالى بقوله واما امور الدنيا التي لا تعلق لها بالدين فهو فيها واحد
من البشر كما قال انما انا بشر انسى كما تنسون وكما قال انتم اعلم بامر دنياكم وانا اعلم

بدينكم

بدينكم ويلقحون مضارع اللقح النخل الناقه والريح السحاب ورياح لواقح ولا يقال ملاقح وهو من
النوادر وقوله ما اظن ذلك يغني شيا يعني به الابار انما قال صلى الله عليه وسلم هذا لانه
لم يكن عنده علم باستمرار هذه العادة فانه لم يكن ممن عاني الزراعة ولا الفلاحة ولا باشر
شيا من ذلك فخفيت عليه تلك الحالة وتمسك بالقاعدة الكلية المعلومة التي هي ليس في الوجود
ولا في الامكان فاعل ولا خالق ولا موثر الا الله تعالى فاذا نسب شي الى غيره نسبة التاثير
فتلك النسبة مجازية عرفية لا حقيقية فصدق قوله صلى الله عليه وسلم ما اظن ذلك
يغني شيا لان الذي يغني في الاشيا وعن الاشيا بالحقيقة هو الله تعالى غير ان الله تعالى
قد اجرى عادته بان ستر تاثير قدرته في بعض الاشيا باسباب معتادة فجعلها مقارنة
لها ومغطاة بها ليومن من سبقت له السعادة بالغيب وليضل من سبقت له الشقاوة بالجهل
والريب ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وقوله انما ظننت ظنا وفي الرواية
الاخرى انما انا بشر هذا كله منه صلى الله عليه وسلم اعتذار لمن ضعف عقله مخافة
ان يزله الشيطان فيكذب النبي صلى الله عليه وسلم فيكفر والا فما جرى شي يحتاج الى عذر
وغاية ما جرى مصلحة دنيوية خاصة بقوم مخصوصين لم يعرفها من لم يباشرها ولا كان من
اهلها المباشرين لعملها واوضح ما في هذه الالفاظ المعتذر بها في هذه القصة قوله انتم
اعلم بامر دنياكم وكانه قال وانا اعلم بامر دينكم وقوله فلن اكذب على الله انه لا يقع منه
فيما يبلغه عن الله كذب ولا غلط سهوا ولا عمدا وقد قلنا ان صدقه في ذلك هو مدلول
المعجزة واما الكذب العمد المحض فلم يقع قط منه في خبر من الاخبار ولا جرب عليه شي منذ
انشاه الله تعالى والى ان توفاه الله تعالى وقد كان في صغره معروفا بالصدق والامانة ومجانبة
اهل الكذب والخنا حتى انه كان يسمى بالصادق الامين يشهد له بذلك كل من عرفه
وان كان من اعدائه وقد خالفه انتهى ثم ذكر كلام النووي المتقدم في الحديث قبله ٥

حديث انما هلك الذين من قبلكم انهم كانوا الخ وسببه كما في البخاري وتمامه
عن عايشة ان قريشا اهمتهم المراة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومن يجتري عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال يا ايها الناس
انما ضل من قبلكم انهم كانوا الى اخره ثم قال وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت
يدها **قوله** هلك قال في المصباح هلك الشي هلكا من باب ضرب وهلاكا وهلوكا ومهلكا
بفتح الميم واما اللام فمثلثة والاسم الهلك مثل قفل والهلكة مثل قصبة مثل الهلاك ويتعدى
بالهمزة فيقال اهلكته وفي لغة بني تميم يتعدى بنفسه فيقال هلكته واستهلكته
مثل اهلكته **قوله** ان قريشا اي القبيلة المشهورة وتقدم بيان المراد بقريش الذي
نسبوا اليه وان الصحيح انهم ولد النضر ابن كنانة في حديث احبوا قريشا والمراد
بهم هنا من ادرك منهم القصة التي تذكر بمكة **قوله** اهمتهم المراة اي جلبت اليهم هما
اي صيرتهم ذوي هم بسبب ما وقع منها يقال اهمني الامر اي اقلقني وفي رواية
اهمهم شان المراة اي امرها المتعلق بالسرقة وفي رواية لما سرقت تلك المراة ٥
اعظمنا ذلك فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبب اعظامهم ذلك خشية ان
تقطع يدها لعلمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرخص في الحدود وكان قطع السارق

عندهم معلوما قبل الاسلام ونزل القران بقطع السارق فاستمر الحال فيه **قوله** المخزومية
نسبة الي مخزوم بن يقظه بفتح التحتانية والقاف بعدها ظا معجمة مثاله بن مرة بن كعب
ابن لوي بن غالب بن مخزوم واسم المراة علي الصحيح فاطمه بنت الاسود بن عبد الاسد بن عبد الله
ابن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام
سلمه قبل النبي صلي الله عليه وسلم قتل ابوها وهو كافر يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب
ووهم من زعم ان له صحبه **قوله** التي سرقت اي في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم الفتح
والمسروق قطيفة من بيت النبي صلي الله عليه وسلم وقيل حلي قال الحافظ ويمكن الجمع بان الحلي
كان في القطيفة فالذي ذكر القطيفة اراد بما فيها والذي ذكر الحلي ذكر المظروف دون الظرف
قال ثم رجح عندي ان ذكر الحلي في قصة هذه المراة وهم **قوله** فقالوا من يكلم فيها رسول الله
صلي الله عليه وسلم اي يشفع عنده فيها ان لا تقطع اما عفوا واما بفدا وقد وقع ما
يدل علي الثاني في حديث مسعود بن الاسود ولفظه بعد قوله اعظمنا ذلك فجينا الي النبي
صلي الله عليه وسلم فقلنا نحن نفديها باربعين اوقية فقال تطهر خير لها وكانهم ظنوا ان
الحد يسقط بالفدية **قوله** ومن يجتري عليه بسكون الجيم وكسر الرا يفتعل من الجراة
بضم الجيم وسكون الرا وفتح الهمزة ويجوز فتح الجيم والرا مع المد وكان السبب في اختصاص
اسامة بذلك ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لاسامة لا تشفع في حد اخرجه
ابن سعد وكان اذا شفع شفعه وهو بتشديد الفا اي قبل شفاعته **قوله** حب رسول
الله صلي الله عليه وسلم بكسر المهملة بمعني محبوب مثل قسيم بمعني مقسوم وفي ذلك تلميح
بقوله صلي الله عليه وسلم اللهم اني احبه فاحبه **قوله** فكلم رسول الله صلي الله عليه
وسلم وفي الكلام شي مطوي تقديره فجاوا الي اسامة فكلموه في ذلك فجاء اسامة الي
النبي صلي الله عليه وسلم فكلمه ووقع في رواية يونس فاتي بها رسول الله صلي الله عليه
وسلم فكلمه فيها فافادت هذه الرواية ان الشافع يشفع بحضرة المشفوع فيه ليكون اعذر له
عنده اذا لم تقبل شفاعته **قوله** فقال اتشفع في حد من حدود الله بهمزة الاستفهام الانكاري
كانه كان سبق له منع الشفاعة في الحديث قبل ذلك زاد يونس وشعيب قال اسامة
استغفر لي يا رسول الله **قوله** ثم قال فخطب الناس في رواية يونس فلما كان العشي
قام رسول الله صلي الله عليه وسلم خطيبا **قوله** فقال يا ايها الناس في رواية
قتيبة بحذف يا من اوله وفي رواية يونس فقال خطيبا فاثني علي الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد **قوله** انما ضل من كان قبلكم في رواية ابي الوليد هلك وكذا الحديث
رمح عند مسلم وفي رواية قتيبة انما هلك من كان قبلكم وفي رواية عند النسائي
انما هلك بنو اسرايل قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا الحصر ليس عاما فان بني اسرايل
كانت فيهم امور كثيرة تقتضي الاهلاك فيحمل ذلك علي حصر مخصوص وهو الاهلاك بسبب
المحاباة في الحدود فلا ينحصر ذلك في حد السرقة **قوله** وايم الله بكسر الهمزة وبفتحها
والميم مضمومة وحكي الاخفش كسرها مع كسر الهمزة وهو اسم عند الجمهور وحرف عند
الزجاج وهمزته همزة وصل عند الاكثر وهمزة قطع عند الكوفيين ومن وافقهم وهو
مبتدا وخبره محذوف اي ايم الله قسمي واصله ايمن الله فالهمزة حينيذ همزة قطع لكنها
لكثرة الاستعمال خففت **قوله** لو ان فاطمة بنت محمد سرقت هذا من الامثلة التي صح

فيها

فيها ان لو حرف امتناع لامتناع وقد اتقن القول في ذلك صاحب المغني وقد ذكر ابن ماجة
عن محمد بن رمح شيخه في هذا الحديث سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد اعاذها الله
من ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول هذا وانما خص صلي الله عليه وسلم فاطمة ابنته
بالذكر لانها اعز اهله عنده ولانه لم يبق من بناته حينيذ غيرها فاراد المبالغة في تثبيت
اقامة الحد علي كل مكلف وترك المحاباة في ذلك ولان اسم السارقة وافق اسمها عليها السلام
فناسب ان يضرب المثل بها **قوله** لقطع محمد يدها في رواية ابي الوليد والاكثر لقطعت
يدها وفي الاول تجريد زاد يونس فامر بتلك المراة التي سرقت فقطعت يدها وعند
ابي عوانة ان عايشة قالت فنكحت تلك المراة رجلا من بني سليم وتابت وكانت حسنة
التلبس تاتيني فارفع حاجتها وفي اخر حديث مسعود بن الحكم عند الحاكم ان النبي
صلي الله عليه وسلم كان بعد ذلك يرحمها ويصلها وفي الحديث من الفوايد منع الشفاعة
في الحدود وفيه ترك المحاباة في اقامة الحد علي من وجب عليه ولو كان ولدا او قريبا
او كبير القدر وفيه جواز ضرب المثل بالكبير القدر للمبالغة في الزجر عن الفعل
وفيه الاعتبار باحوال من مضي من الامم ولا سيما من خالف امر الشرع ه

حديث انما بعثت فاتحا وخاتما الخ **قوله** واعطيت جوامع الكلم تقدم الكلام
عليه في اعطيت فواتح الكلم **قوله** فواتحه قال في النهاية اوتيت مفاتيح الكلم وفي
رواية مفاتح الكلم هما جمع مفتاح ومفتح وهما في الاصل كل ما يتوصل به الي استخراج
المغلقات التي يتعذر الوصول اليها فاخبر انه اوتي مفاتيح الكلام وهو ما يسر الله
له من البلاغة والفصاحة والوصول الي غوامض المعاني وبدايع الحكم ومحاسن
العبارات والالفاظ التي اغلقت علي غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شي
مخزون سهل عليه الوصول اليه انتهي **قوله** المتهوكون قال في النهاية التهوك كالتهور
وهو الوقوع في الامر بغير روية والمتهوك الذي يقع في كل امر وقيل هو التحير انتهي

حديث انما يجالس المتجالسان الخ تقدم معناه في اذا حدث الرجل قال
شيخنا قال الخطابي سبيل بعض السلف عن مزحه صلي الله عليه وسلم فقال
كانت له مهابة فكان ينبسط للناس بالدعابة قال وانشدنا ابن الاعرابي في نحو هذا بيحيي

يتلقي الندا بوجه صبيح • وصدور القنا بوجه وقاح
فبهذا وهذا تتم المعالي • طرق الجد غير طرق المزاح

حديث انما انا بشر مثلكم امازحكم قال في المصباح مزح مزحا من باب
نفع ومزاحه بالفتح والاسم المزاح بالضم وهو الدعابة انتهي وكان اذا مزح لا يقول
الا حقا كقوله احملك علي ولد الناقة وكقوله زوجك الذي في عينيه بياض وكقوله
لا يدخل الجنة عجوز ونحو ذلك ه

حديث انما انا لكم مثل الوالد اعلمكم الخ وتمامه كما في ابي داود وكان يامر
بثلاثة احجار وينهي عن الروث والرمة **قوله** انما انا لكم بمنزلة الوالد قال شيخنا قال
الخطابي هو كلام بسط وتانيس للمخاطبين لئلا يحتشموه ولا يستحيوا منه فيما يعرض
لهم من امر دينهم **قوله** ولا يستطيب بيمينه قال شيخنا قال النووي هو كلام
بسط في شرحه هكذا هو في عامة النسخ ولا يستطيب باليا وهو صحيح وهو نهي بلفظ

المخبر كقوله تعالى لا تضاروا البر وكقوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع احدكم على بيع اخيه
ولا يخطب على خطبة اخيه وهذا ابلغ في النهي لان خبر الشارع لا يتصور خلافه وامره قد يخالف فكانه
قيل عاملوا هذا النهي معاملة الخبر الذي لا يقع خلافه وقال الشيخ ولي الدين الذي
في اصلنا ولا يستطب بدون يا على لفظ النهي قلت ولفظ البيهقي واذا استطاب فلا
يستطب قال الخطابي اي لا يستنجي وسمي الاستنجا استطابة لما فيه من ازالة
النجاسة وتطييب موضعها انتهى **قوله** فلا يستقبل القبلة تقدم الكلام عليه
في اذا اتى احدكم الغايط قال بن رسلان فلا يستقبل بكسر اللام في الوصل لالتقا الساكنين
فان اللام مجزومة على النهي وقوله القبلة اللام فيه للعهد وقوله ولا يستطب
الاستطابة والاستنجا والاستجمار عبارة ازالة الخارج من السبيلين عن مخرجه
فالاستطابة والاستنجا يكونان تارة بالما وتارة بالاحجار والاستجمار مختص
بالاحجار انتهى قلت وقال بعضهم الاستنجا والاستطابة ازالة الخارج من المخرجين
بما طهور او جامد طاهر **قوله** وكان يامر بثلاثة يحتمل ان يكون اراد بذكر الثلاثة ان
الغالب وجود الانقا بها فان لم يحصل الانقا بها زيد عليها الى ان يحصل الانقا **قوله**
وينهى عن الروث قال شيخنا بفتح الرا وسكون الواو ومثلثة رجيع ذوات الحافر
قاله صاحب المحكم والنهاية وغيرها وقال القاضي ابو بكر بن العربي رجيع غير
بني ادم قال صاحب المحكم والجمع ارواث وفي الصحاح الروثة واحدة الروث
والارواث **قوله** والرمة بكسر الرا وتشديد الميم العظم البالي قال الخطابي يقال
انما سمي رمة لان الابل ترمه اي تاكله وفي الصحاح انه يجمع على رمم ورمام وفي
النهاية يجوز ان تكون الرمة جمع رميم انتهى

حديث انما بعثتم ميسرين الخ وسببه كما في الترمذي عن ابي هريرة
قال دخل اعرابي المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم جالس فصلى فلما فرغ قال
اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فالتفت اليه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لقد تحجرت واسعا فلم يلبث ان بال في المسجد فاسرع اليه الناس
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهريقوا عليه سجلا من ما او دلوا من ما ثم
قال انما بعثتم فذكره دخل اعرابي قال شيخنا زاد الدارقطني فقال يا محمد
متى الساعة فقال له ما اعددت لها فقال لا والذي بعثك بالحق ما اعددت
لها من كبير صلاة ولا صيام الا اني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت
قال وهو شيخ كبير **قوله** لقد تحجرت واسعا قال شيخنا قال بن العربي
معناه اعتقدت المنع فيما لا منع فيه من رحمة الله **قوله** فاسرع اليه الناس اي
تناولوه بالسنتهم وقال شيخنا زاد الدارقطني فقال النبي صلى الله عليه وسلم
دعوه فخشي ان يكون من اهل الجنة **قوله** اهريقوا عليه ضبط بسكون الها وبفتحها
قوله سجلا قال ابن العربي هو الدلو ملا فان لم يكن فيها ما فليست بسجل قال
والدلو مونثة والسجل مذكر **فايدة** قال شيخنا قال ابن العربي تبين رواية
الدارقطني ان البايل في المسجد هو السايل عن الساعة والقايل لا ترحم معنا احدا
وذكر الحافظ بن حجر انه ذو الخويصرة وورد ذلك من مرسل سليمان ابن يسار الحرجي

ابو موسى المديني في الصحابة انتهى **قوله** انما بعثتم قال شيخ شيوخنا اسناد البعث
اليهم على طريق المجاز لانه هو المبعوث صلى الله عليه وسلم بما ذكر لكنهم لما كانوا في مقام
التبليغ عنه في حضوره وغيبته اطلق عليهم ذلك اوهم مبعوثون من قبله بذلك
ما مورون وكان ذلك شانه صلى الله عليه وسلم في حق كل من بعثه الى جهة من
الجهات يقول يسروا ولا تعسروا انتهى

حديث انما جزا السلف الحمد والوفا وسببه كما في ابن ماجة عن عبد الله بن
ابي ربيعة ان النبي صلى الله عليه وسلم استسلف منه حين غزا حنينا ثلاثين
او اربعين الفا فلما قدم قضاها اياه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم بارك الله
لك في اهلك ومالك انما جزا السلف الحمد والوفا

حديث انما جعل الاستيذان من اجل البصر وسببه كما في البخاري عن سهل
ابن سعد قال اطلع رجل من جحر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه
وسلم مدرى يحك بها راسه فقال لو اعلم انك تنظر لطعنت به في عينك انما جعل
فذكره **قوله** اطلع رجل بتشديد الطا اي نظر من علو والرجل قيل هو الحكم بن ابي العاص
ابن امية والد مروان وقيل سعد غير منسوب ووقع في رواية للطبراني انه سعد
ابن عبادة قال في الفتح وهذا اقرب ان يفسر به المبهم **قوله** من جحر في حجر الاول
بضم الجيم وسكون المهملة وهو كل ثقب مستدير في ارض او حايط واصلها مكان الوحش
والثاني بضم المهملة وفتح الجيم جمع حجرة وهي ناحية من البيت **قوله** مدرى قال في الفتح
بكسر الميم وسكون المهملة عود تدخله المراة في راسها لتضم بعض شعرها الى بعض
وهو يشبه المسلة يقال مدرت المراة سرحت شعرها وقيل مشط له اسنان
يسيرة وقال الاصمعي وابو عبيد هو المشط وقال الجوهري اصل المدرى هو القرن
وكذلك المدراة وقيل هو عود او حديدة كالخلال لها راس محدد وقيل خشبة على
شكل شي من اسنان المشط ويسرح بها الشعر المتلبد المتلبد من لا يحضره المشط
ثم قال في الفتح وقرات بخط الحافظ اليعموري عن اهل الحجاز المدرى يطلق على نوعين
احدهما صغير يتخذ من ابنوس او عاج او حديد يكون طول المسلة يتخذ لفرق الشعر
فقط وهو مستدير الراس على هيئة نصل بقبضته وهذه صفته
ثانيهما كبير وهو عود مخروط من ابنوس او غيره وفي راسه قطعة منحوتة في قدر
الكف وبها مثل الاصابع الاهن معوجة مثل خلقة الابهام تستعمل للتسريح
ولحك الراس والجسد وهذه صفته 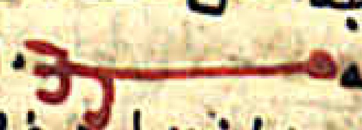 **قوله** انما جعل الاستيذان
من اجل البصر اي شرع من اجله لان المستاذن لو دخل بغير اذن لراى بعض ما
يكره من يدخل اليه ان يطلع عليه واستدل بقوله من اجل البصر على ان المراة لا
تحتاج في دخول منزلها الى استيذان لفقد العلة التي لاجلها شرع الاستيذان
نعم لو احتمل ان يتجدد فيه ما يحتاج معه اليه شرع له ويوخذ منه انه يشرع
الاستيذان على كل احد حتى المحارم ليلا تكون منكشفة العورة وكيفية الاستيذان
كما جا في الحديث ان لا يستقبل الباب من تلقا وجهه ولكن من ركنه الايمن او الايسر وذلك
ان الدور لم يكن لها ستور فامرهم الله بالاستيذان ثم جا الله بالخير قال بن عبد البر الظنهم

اكتفوا بقرع الباب انتهى وفي الحديث انقا الشعر الراس وتزيينه واتخاذ آلة يزيل بها عنه الهوام ويحك بها لدفع الوسخ والقمل وفيه مشروعية الاستيذان على من يكون في بيت مغلق الباب ومنع المتطلع عليه من خلل الباب وفيه مشروعية الامتشاط وسياتي فيه مزيد في الالوان ان اطلع ن

حديث انما سمي الخضر لاجل انه جلس الخ قوله على فروة بيضا المفروة الحشيش الابيض ذكره عبد الرزاق وقال الحربي الفروة من الارض قطعة يابسة من حشيش وهذا موافق لقول عبد الرزاق وعن ابن الاعرابي الفروة ارض بيضا ليس فيها نبات والخضر قد اختلف في اسمه قبل ذلك وفي اسم ابيه وفي نسبه وفي نبوته وهو هو مرسل ام لا وفي تعميره قال النووي هو بفتح الخا وكسر الضاد ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخا وفتحها كما في نظايره والخضر لقب واسمه بليا بموحدة مفتوحة ثم لام ساكنة ثم مثناه تحت بن ملكان بن فالغ بن عامر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح وكان ابوه من الملوك واختلفوا في سبب تلقيبه بالخضر فقال الاكثرون لانه جلس على فروة بيضا فصارت خضرا والفروه وجه الارض وقيل الهشيم من النبات وقيل لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله والصواب الاول لحديث فهو نص صريح وكنية الخضر ابو العباس وهو صاحب موسى النبي عليه الصلاة والسلام الذي سال السبيل الى لقيه وقد اثنى الله تعالى عليه في كتابه بقوله تعالى فوجدا عبدا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما واخبر الله تعالى عنه في با في الايات بتلك الاعجوبات وموسى الذي صحبه هو موسى بني اسرايل كليم الله تعالى كما جا في الحديث المشهور في الصحيحين البخاري ومسلم وهو مشتمل على عجايب من امرها واختلفوا في حياة الخضر ونبوته فقال الاكثرون من العلما هو حي موجود بين اظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية واهل الصلاح والمعرفة وحكاياتهم في رويته والاجتماع به والاخذ عنه وسواله وجوابه ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير اكثر من ان تحصر واشهر من ان تذكر وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح في فتاويه هو حي عند جماهير العلما والصالحين والعامة معهم في ذلك قال وانما شذ بانكاره بعض المحدثين قال وهو نبي واختلفوا في كونه مرسلا وكذا قاله بهذه الحروف غير الشيخ من المتقدمين قلت وقال في الفتح وحكى بن عطية والبغوي عن اكثر اهل العلم انه نبي ثم اختلفوا هل هو رسول ام لا وقال القرطبي هو نبي عند الجمهور والاية تشهد بذلك لان النبي لا يتعلم ممن هو دونه ولان الحكم بالباطن لا يطلع عليه الا الانبيا انتهى ثم قال النووي وقال ابو القسم القشيري في رسالته في باب الاوليا لم يكن الخضر نبيا وانما كان وليا وقال اقضى القضاة الماوردي في تفسيره قيل هو ولي وقيل هو نبي وقيل انه من الملايكة وهذا الثالث غريب ضعيف او باطل وفي اخر صحيح مسلم في احاديث الدجال انه يقتل رجلا عظيما ثم يحيى قال ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم يقال ان ذلك الرجل هو الخضر وكذا قاله معمر في مسنده انه يقال انه الخضر وذكر ابو اسحق الثعلبي اختلافا في ان الخضر كان في زمن ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ام بعده بقليل ام بكثير ثم قال والخضر على جميع الاقوال نبي معمر محجوب عن الابصار قال وقيل

انه

انه لا يموت الا في اخر الزمان انتهى ما ذكره قلت وقد استوفى شيخ شيوخنا الكلام على الخضر في الاصابة بما لا يزيد عليه ن

حديث انما سمي رمضان لانه يرمض الذنوب قال في المصباح ورمض يومنا رمضا اشتد حره ورمضت قدمه احترقت من الرمضا ورمضت الفصال وجدت حر الرمضا فاحترقت انتهى فالمعنى انه يحرق الذنوب لما يقع فيه من العبادات ن

حديث انما سمي شعبان الخ قال في المصباح وشعبان من الشهور غير منصرف وجمعه شعبانات وشعا بين والشعبة من الشجرة المتفرع منها والجمع شعب مثل غرفة وغرف

حديث انما مثل المومن حين يصيبه الوعك او الحمى الخ قال في المصباح وعكته الحمى تعكه وعكا من باب وعد اشتدت عليه فهو موعوك اي محموم وسياتي فيه مزيد في اني اوعك

حديث انما مثل صاحب القران الخ قوله انما مثل صاحب القران اي مع القران والمراد بالصاحب الذي الفه قال عياض المؤالفة المصاحبة وقوله الفه اي الف تلاوته وهو اعم من ان يالفها نظرا من المصحف او عن ظهر قلب فالذي مداوم على ذلك يذل له لسانه ويسهل عليه قراته فاذا هجره ثقلت عليه القراة وشقت عليه وقوله انما يقتضي الحصر على الراجح لكنه حصر مخصوص بالنسبة الى الحفظ والنسيان وقوله صاحب القران جامعه قوله كمثل صاحب الابل المعقلة اي مع الابل المعقلة والمعقلة بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف المشددة المشدودة بالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير شبه درس القران واستمرار تلاوته بربط البعير التي تخشى منه الشراد فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود بمجرد كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها اشد الحيوان الانسي نفورا وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة قوله ان عاهد عليها امسكها اي استمر امساكه لها قوله وان اطلقها ذهبت اي انفلتت ن

حديث انما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل الخ قوله كحامل المسك هو اعم من ان يكون صاحبه او لا قوله ونافخ الكير بكسر الكاف بعدها تحتانية ساكنة معروف وحقيقته البنا الذي يركب عليه الزق والزق هو الذي ينفخ فيه فاطلق على الزق اسم الكير مجاز المجاورة له وقيل الكير هو الزق نفسه واما البنا فاسمه الكور وتقدم الكلام فيه في قوله اما ان يحذيك بضم اوله ومهملة ساكنة وذال معجمة مكسورة اي يعطيك وزنا ومعنى وفي الحديث النهي عن مجالسة من يتاذى بمجالسته في الدين والدنيا والترغيب في مجالسة من ينتفع بمجالسته فيهما وفيه جواز بيع المسك والحكم بطهارته لانه صلى الله عليه وسلم مدحه ورغب فيه ففيه الرد على من كرهه وهو منقول عن الحسن البصري وعطا وغيرهما ثم انقرض هذا الخلاف واستقر الاجماع على طهارة المسك وجواز بيعه وفيه ضرب المثل والعمل في الحكم بالاشباه والنظاير ن

حديث انما مثل صوم المتطوع الخ وسببه كما في النسايي عن عايشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل عندكم شي فقلت لا قال فاني صايم ثم مر بي بعد ذلك اليوم وقد اهدي الي حيس فخبات له منه وكان يحب الحيس قلت يا رسول الله انه اهدي لنا حيس فخبات لك منه قال ادنيه اما اني قد اصبحت وانا صايم فاكل منه ثم قال انما مثل فذكره قوله قال فاني صايم وفي رواية اني اذا اصوم ومعناه ابتدي نية الصوم

وبهذا قال الشافعي رضي الله عنه واصحابه يصح صوم النفل بنية من النهار قبل الزوال والراجح انه يثاب من طلوع الفجر ويشترط جميع شروط الصوم من اول النهار ں

حديث انما مثل الذي يصلي وراسه معقوص الخ واوله كما في مسلم عن ابن عباس انه راي عبد الله بن الحارث يصلي وراسه معقوص من ورايه فقام فجعل يحله فلما انصرف اقبل الي ابن عباس فقال مالك وراسي فقال اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف قال النووي اتفق العلما علي النهي عن الصلاة وثوبه مشمر او كمه او نحوه او راسه معقوص او مردود شعرها تحت عمامته او نحو ذلك وكل هذا منهي عنه باتفاق العلما وهو كراهة تنزيه فلو صلي كذلك اسا وصحت صلاته واحتج في ذلك محمد ابن جرير الطبري باجماع العلما وحكي ابن المنذر الاعادة فيه عن الحسن البصري ثم ذهب الجمهور الي ان النهي مطلقا لمن صلي كذلك سوا تعمده للصلاة او كان كذلك قبلها لا لها بل لمعني اخر وقال الداودي يختص النهي بمن فعل ذلك للصلاة والمختار الصحيح هو الاول وهو ظاهر المنقول عن الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم ويدل عليه فعل ابن عباس رضي الله عنهما المذكور هنا قال العلما رحمهم الله تعالي والحكمة في النهي عنه ان الشعر يسجد معه ولهذا مثله بالذي وهو مكتوف وقوله عن ابن عباس انه راي الحارث يصلي وراسه معقوص فقام من ورايه وجعل يحله فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان ذلك لا يوخر اذ لم يوخر ابن عباس حتي يفرغ من الصلاة وان المكروه ينكر كما ينكر الحرام وان من راي منكرا وامكنه تغييره بيده غيره بها وان خبر الواحد مقبول ں

يصلي

حديث انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب وسببه كما في مسلم ان عبد الله بن عمرو قال هجرت الي رسول الله صلي الله عليه وسلم يوما قال فسمع اصوات رجلين اختلفا في اية فخرج علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال انما هلك فذكره قوله هجرت يوما اي بكرت قوله صلي الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب قال النووي وفي رواية اقروا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فيه فقوموا المراد بهلاك من قبلنا هلاكهم في الدين بكفرهم وابتداعهم فحذر رسول الله صلي الله عليه وسلم من قبل فعلهم والامر بالقيام عند الاختلاف في القران محمول عند العلما علي اختلاف لا يجوز او اختلاف يوقع فيما لا يجوز كالاختلاف في نفس القران او في معني منه لا يسوغ فيه الاجتهاد او الاختلاف يوقع فيما لا يجوز في شك او شبهة او فتنة وخصومة او شحنا او نحو ذلك واما الاختلاف في استنباط فروع الدين منه ومناظرة اهل العلم في ذلك علي سبيل الفايدة واظهار الحق واختلافهم في ذلك فليس منهيا عنه بل هو مامور به وفضيلة ظاهرة وقد اجمع المسلمون علي هذا من عهد الصحابة الي الان والله اعلم انتهي ں

حديث انما هما اثنتان الكلام والهدي الخ قوله وخير الهدي هو السيرة والهياه والطريقه ونقدم الكلام علي الهدي وضبطه وعلي قوله وشر الامور محدثاتها وعلي كل محدثة بدعة في اما بعد فان اصدق وعلي البدعة وانواعها في ابي الله ان يقبل قوله الا لا يطولن عليكم الامد فتقسوا قلوبكم قال الدميري هذا النهي موافق لقوله تعالي

ولا

ولا تكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم ومقصود الاية ان المومنين ينبغي ان يزدادوا علي ممر الزمان خشوعا علي الضد من بني اسرايل الذين يزدادون علي ممر الزمان جفا وقسوة ولا شك ان سماع الموعظة يرق له القلب فمن الناس من قلبه في غاية النقا والخير فتزداد الموعظة علا في قلبه كلما ذكرها فلا يزال خاشعا لله وكلما طال عليه الزمان ازداد من ذلك وهذه ينبغي ان تكون احوال المومنين فاذا طال الزمان عليهم ولم يحصل منهم هذه الحالة تكرر عليهم الذكري فان الذكري تنفع المومنين ومن الناس من قلبه لغلظه وجفايه لا يوثر فيه الموعظة فيغلظ قلبه ويجفو الي ان يتكامل قسوته وهذه حالة بني اسرايل فحذر منهم وذكر في كل طايفة غاية احوالها ففي بني اسرايل القسوة التي نحذر منها وفي المومنين كمال الرقة والامد الزمان فبنو اسرايل طالت اعمارهم وغلب عليهم حب الدنيا والميل اليها والغفلة والاعراض عن مواعظ الله قوله والشقي من شقي في بطن امه قال في النهاية المعني ان من قدر الله عليه في اصل خلقته ان يكون شقيا فهو الشقي علي الحقيقة لا من عرض له الشقا بعد ذلك وهو اشارة الي شقا الاخرة لا شقا الدنيا قوله الا قتال المسلم كفر وسبابه فسوق قال الدميري السب في اللغة الشتم والتكلم في عرض الانسان بما يعيبه والفسق الخروج والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة ومعني الحديث ان سب المسلم بغير حق حرام بالاجماع الامة وفاعله فاسق كما اخبر به النبي صلي الله عليه وسلم واما قتاله بغير حق فلا يكفر به عند اهل الحق كفرا يخرج به عن الملة الا اذا استحله واختلفوا في تاويل الحديث علي اقوال احدها انه فيمن استحل ذلك الثاني ان المراد كفر الاحسان والنعمة واخوة الاسلام لا كفر الجحود والثالث انه يول الي الكفر لشومه والرابع انه كفعل الكفار والظاهر ان المراد من قتاله المقاتلة المعروفة وقال القاضي يجوز ان يكون المراد المشارة والمدافعة انتهي وقال في النهاية قيل هذا محمول علي من سب او قاتل مسلما من غير تاويل وقيل انما قال ذلك علي جهة التغليظ لا انه يخرجه الي الفسق والكفر قوله ولا يعد الرجل صبيه ثم لا يفي له ومعناها ان الانسان ينبغي ان يقف عند ما يقول ولو عند كلامه لطفله وولده ونحو ذلك وان كان صبيا فيقف عند قوله لقوله تعالي يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون قوله ان الصدق يهدي الي البر وان البر يهدي الي الجنة قال الدميري قال العلما معناه ان الصدق يهدي الي العمل الصالح الخالص من كل مذموم والبر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ويجوز ان يتناول العمل الصالح والجنة قوله وان الكذب يهدي الي الفجور قال الدميري وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث في المعاصي انتهي وقال في النهاية يريد الميل عن الصدق واعمال الخير قوله وانه يقال للصادق صدق وبر ويقال للكاذب كذب وفجر الا وان العبد الخ قال العلما هنا فيه حث علي تحري الصدق وهو قصده والاعتنا به وعلي التحذير من الكذب والتساهل فيه لانه اذا تساهل فيه كثر منه فعرف به وكتب عند الله لمبالغته صديقا ان اعتاده او كذابا ان اعتاده ومعني يكتب يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم او صفة الكذابين وعقابهم والمراد اظهار ذلك للخلق اما بان يشتهر ذلك في الملا الاعلي واما ان يلقي ذلك في قلوب الناس والسنتهم كما يوضع له القبول والبغضا في الارض والا فقدر الله تعالي وكتابه السابق قد سبق بكل ذلك انتهي ں

حديث انما يخرج الدجال من غضبة يغضبها واوله كما في مسلم عن نافع قال لقي ابن
عمر ابن صايد في بعض المدينة فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملا السكة فدخل ابن عمر
على حفصة وقد بلغها فقالت له رحمك الله ما اردت الى ابن صايد اما علمت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج فذكره **قوله** ابن صايد يقال له ابن صايد وابن صياد
واسمه صاف قال النووي قال العلما قصته مشكلة وامره مشتبه في انه هل هو المسيح الدجال
المشهور ام غيره ولا شك انه دجال من الدجاجلة قال العلما وظاهر الحديث انه صلى الله
عليه وسلم يوحى اليه في امره شي وانما اوحي اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد
قراين محتملة فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره واما
احتجاجه هو بانه مسلم وقد ولد له وقد دخل مكة وقال الخطابي اختلف السلف في
كبره بعد كبره فروي انه تاب واسلم ومات بالمدينة وصلوا عليه لكن روى ابو داود بسند
صحيح عن جابر بن عبد الله قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة واختار البيهقي انه
غير الدجال لحديث تميم في قصة الجساسة قال ويجوز ان يوافق صفة ابن صياد
صفة الدجال كما ثبت في الصحيح ان اشبه الناس بالدجال عبد العزى بن قطن
قال وليس في حديث جابر اكثر من سكوته صلى الله عليه وسلم على قول عمر فيحتمل انه كان
كالمتوقف في امره ثم جاه البيان انه غيره كما صرح به في حديث تميم **قوله** السكة
هي بكسر السين هي الطريق ن

حديث انما يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر وسببه كما في ابي
داود عن لبابة بنت الحارث قال كان الحسين بن علي رضي الله عنهما في حجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فبال عليه فقلت البس ثوبا واعطني ازارك حتى اغسله قال
انما يغسل من فذكره **قوله** لبابة بتخفيف الموحدتين بنت الحرث ابن حزن بفتح
المهملة وسكون الزاي بعدها نون الهلالية ام الفضل زوج العباس بن عبد
المطلب واخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن حبان ماتت بعد
العباس في خلافة عثمان وهي اول امراة اسلمت بعد خديجة وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يقيل عندها ويتردد اليها واولادها من العباس الفضل وقثم وعبد الله
وعبيد ومعبد وعبد الرحمن وفيهم يقول عبد الله بن يزيد الهلالي ن

ما انجبت نجيبة من فحل ... في جبل نعلمه او سهل
كستة من بطن ام الفضل ... اكرم بها من كهلة وكهل
عم النبي المصطفى ذي الفضل ... وخاتم الرسل وخير الرسل

وهولا الاولاد تباعدت قبورهم فعبد الله بالطايف وعبيد الله بالمدينة والفضل
بالشام ومعبد بافريقيه وقثم بسمرقند وعبد الرحمن . **قوله**
البس ثوبا بفتح الموحدة اي غير هذا الذي عليك وفيه نزع اللباس الذي اصابته
النجاسة لاسيما ان كانت رطبة وذكر اجابه الشافعي رضي الله عنه في الفرق
بين الذكر والانثى من جهة المعنى فرقين احدهما ان بولها اثخن والصق
بالمحل والثاني ان النفوس اعلق بالذكر من الاناث فيكثر حمل الذكور فناسب التخفيف
ثم الاكتفا بالنضح دفعا للحرج والعسر بخلاف الاناث قال الشيخ تقي الدين

ذكر

ذكر بعضهم ان بول الصبي يقع في محل واحد وبول الانثى يقع منتشرا فاحتيج الى
صب الما في مواضع متعددة وفرق ايضا بان بوله ارق من بولها فلا يلصق بالمحل
لصوق بولها به والمراد من النضح غلبة الما بلا سيلان مع عمومه للمحل قاله
الدميري ولهذا الحديث قصة ذكرها الحاكم والنساي وغيرهما وهي ان ام الفضل
دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني رايت حلما منكرا
الليلة قال وما هو قالت انه شديد قال وما هو قالت رايت كان قطعة من
جسدك قطعت ووضعت في حجري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت
خيرا تلد فاطمة ان شا الله تعالى ما يكون في حجرك فولدت فاطمة الحسين فكان في
حجري كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فوضعه في حجره ثم كانت مني التفاتة فاذا عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
تدرفان الدمع قالت فقلت يا رسول الله بابي انت وامي ما لك قال اتاني جبريل
فاخبرني ان امتي ستقتل ابني هذا فقلت هذا قال نعم واتاني بتربة من تربته

حديث انما يفهم من اذن تقدم معناه في ان احدا صدا هو اذن ن

حديث انما يكفيك من جمع المال الخ واوله وتمامه كما في الترمذي عن ابي
وايل قال جا معاوية بن عتبة وهو مريض يعوده فوجده يبكي فقال يا خال
ما يبكيك اوجع يشيزك او حرص على الدنيا زاد ابن ماجه فقد ذهب صفوها
قال كل لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا لم اخذ به قال
انما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله واجدني اليوم قد جمعت انتهى
قوله يشيزك بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها همزة مكسورة
وزاي مرفوعه وكاف قال في الدر كاصله اي يقلقك زاد في الاصل يقال اشازه
وشازه فهو مشاز وذو اشازه غيره واصله الشاز وهو الموضع الغليظ الكثير الحجارة انتهى

حديث انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الاخرة قال في الفتح والحرير
معروف وهو عربي وسمي بذلك لخلوصه يقال لكل خالص محرر وحررت الشي خلصته
من الاختلاط بغيره وقيل فارسي معرب قال ابن بطال اختلف في لبسه فقال قوم
يحرم لبسه في كل الاحوال حتى على النسا نقل ذلك عن علي وابن عمر وحذيفة وابي
موسى وابن الزبير ومن التابعين عن الحسن وابن سيرين وقال قوم يجوز لبسه
مطلقا وحملوا الاحاديث الواردة في النهي عن لبسه على من لبسه خيلا او على
التنزيه قلت وهذا الثاني ساقط لثبوت الوعيد على لبسه واختلف في
علة تحريم الحرير على راين مشهورين احدهما الفخر والخيلا والثاني كونه
ثوب رفاهيه وزينه فيليق بزي النسا دون شهامة الرجال ويحتمل علة
ثالثة وهي التشبه بالمشركين قال ابن دقيق العيد وهذا قد يرجع الى الاول
لانه من سيمة المشركين وقد يكون المعنيان معتبرين الا ان المعنى الثاني
لا يقتضي التحريم لان الشافعي قال في الام لا اكره لباس اللولو الا للادب فانه
زي النسا واستشكل بثبوت اللعن للمتشبهين من الرجال بالنسا فانه يقتضي
منع ما كان مخصوصا بالنسا في جنسه وهيئته وذكر بعضهم علة اخرى وهي

السرف واختلف في الجنسه في الاخرة كما سياتي في من لبس الحرير وفي من شرب الخمر
وقال شيخ شيوخنا وحاصل اعدل الاقوال ان الفعل المذكور مقتضي للعقوبة
المذكورة وقد يتخلف ذلك لمانع كالتوبة والحسنات التي توازنه والمصايب التي يكفر
وكدعا الولد بشرايط ذلك وكذا شفاعة من يوذن له في الشفاعة واعم من ذلك كله
عفو ارحم الراحمين ؎

حديث انما ينصر الله هذه الامة بضعيفها الخ سياتي الكلام عليه في هل تنصرون ؎

حديث انه ليغان علي قلبي الخ قال النووي قال اهل اللغة الغين بالغين
المعجمة والغيم بمعني والمراد هنا ما يتغشي القلب قال القاضي قيل ان المراد الفترات
والغفلات عن الذكر الذي كان شانه الدوام عليه فاذا افتر عنه او غفل عد ذلك
ذنبا واستغفر منه قال وقيل هو همه بسبب امته وما اطلع عليه من احوالها
بعده فيستغفر لهم وقيل سببه اشتغاله بالنظر في مصالح امته وامورهم
ومحاربة العدو ومداراته وتاليف المولفة ونحو ذلك فيشتغل بذلك عن عظيم
مقامه فيراه ذنبا بالنسبة الي عظيم منزلته وان كانت هذه الامور من اعظم
الطاعات وافضل الاعمال فهي نزول عن عالي درجته ورفيع مقامه من حضوره
مع الله تعالي ومشاهدته ومراقبته وفراغه مما سواه فيستغفر لذلك وقيل
يحتمل ان هذا الغين هو السكينة التي يغشي قلبه لقوله تعالي فانزل السكينة عليهم
ويكون استغفاره اظهار للعبودية والافتقار وملازمة الخضوع وشكرا لما اولاه
وقد قال المحاسبي خوف الانبيا والملايكة خوف اعظام وان كانوا امنين عذاب
الله تعالي وقيل يحتمل ان هذا الغين حال خشية واعظام يغشي القلب ويكون
استغفاره شكرا كما سبق وقيل هو شي يعتري القلوب الصافية مما تحدث به النفس انتهي
وقال شيخنا المختار ان هذا من المتشابه الذي لا يخاض في معناه وقد سيل عنه الاصمعي
فقال لو كان قلب غير النبي صلي الله عليه وسلم لتكلمت عليه ولكن العرب تزعم ان الغين
الغيم الرقيق انتهي ؎

حديث انه من لم يسال الله يغضب عليه قال شيخنا قال الطيبي وذلك لان الله
تعالي يحب ان يسال من فضله فمن لم يسال الله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه لا محالة

حديث اني اوعك كما يوعك رجلان منكم وسببه كما في البخاري عن عبد الله قال
دخلت علي النبي صلي الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا
شديدا قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قوله دخلت وفي رواية اتيت
والوعك بفتح الواو وسكون العين المهملة الحمي الحمي وقد تفتح وقيل الم الحمي وقيل تعبها
وقيل ارعادها الموعوك وتحريكها اياه وعن الاصمعي الوعك الحر فان كان محفوظا فلعل
الحمي سميت وعكا لحرارتها قوله اجل اي نعم وزنا ومعني والحاصل انه اثبت ان المرض
اذا اشتد ضاعف الاجر ؎

حديث اني لانظر الي شياطين الانس الخ وسببه كما في الترمذي عن عايشة قالت
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم جالسا فسمعنا لغطا وصوت صبيان فقام رسول
الله صلي الله عليه وسلم فاذا حبشية تزفن والصبيان حولها فقال يا عايشة تعالي

فانظري

فانظري فجيت فوضعت لحيي علي منكب رسول الله صلي الله عليه وسلم فجعلت انظر اليها ما بين
المنكب الي راسه فقال لي اما شبعت اما شبعت قالت فجعلت اقول لا لانظر منزلتي
عنده اذ طلع عمر قالت فارفض الناس عنها قالت فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اني
لانظر فذكره قوله فسمعنا لغطا قال شيخنا هو الصوت الشديد الذي لا يفهم قوله تزفن
بزاي وفا ونون اي ترقص قوله فارفض الناس عنها قال شيخنا اي تفرق النظارة الذين
كانوا حول الحبشية الراقصة عنها لمهابة عمر رضي الله عنه والخوف من انكاره عليهم ؎

حديث اني لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمة وسببه كما في مسلم عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال قيل لرسول الله صلي الله عليه وسلم ادع علي المشركين قال اني لم فذكره ؎

حديث اني لامزح ولا اقول الا حقا تقدم معناه في انما انا بشر اما زحكم ؎

حديث اني لاعطي رجالا وادع من هو احب الي منهم الخ وسببه كما في النسايي ؎
والبخاري بمعناه واللفظ للاول عن سعد قال اعطي النبي صلي الله عليه وسلم رجالا ولم يعط
رجلا منهم شيا قال سعد يا رسول الله اعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيا وهو مومن
فقال النبي صلي الله عليه وسلم او مسلم حتي اعادها سعد ثلاثا والنبي صلي الله عليه وسلم
يقول او مسلم ثم قال النبي صلي الله عليه وسلم اني لاعطي فذكره قوله او مسلم هو بسكون
الواو لا بفتحها فقيل هي للتنويع وقال بعضهم هي للتشريك وانه امره ان يقولهما معا لانه احوط
ويرد هذا رواية ابن الاعرابي في هذا الحديث فقال لا تقل مومن قل مسلم فوضح انها للاضراب
وليس معناه الانكار بل المعني ان اطلاق المسلم علي من لم يختبر حاله الخبر الباطنة اولي من
اطلاق المومن لان الاسلام معلوم بحكم الظاهر قاله في الفتح نقلا عن النووي ملخصا
والحاصل ان النبي صلي الله عليه وسلم ارشد سعدا الي امرين احدهما اعلامه بالحكمة
في اعطا من اعطاهم وترك غيرهم مع كونهم احب اليه ممن اعطاهم لانه لو ترك اعطاهم
وهم من المولفة لم يامن ارتدادهم فيكونوا من اهل النار ثانيهما ارشاده الي التوقف
عن الثنا بالامر الباطن دون الثنا بالامر الظاهر فوضح بهذا فايدة رد الرسول صلي
الله عليه وسلم علي سعد وانه لا يستلزم محض الانكار عليه بل كان احد الجوابين
علي طريق المشورة بالاولي والاخر علي طريق الاعتذار فان قيل كيف لم تقبل شهادة
سعد بالايمان ولو شهد بالعدالة لقبلت وهي تستلزم الايمان فالجواب ان كلام
سعد لم يخرج مخرج الشهادة وانما خرج مخرج المدح والتوسل في الطلب فلهذا نوقش
في لفظه حتي لو كان بلفظ الشهادة لما استلزمت المشورة عليه بالامر الاولي رد شهادته
بل السياق يرشد الي انه قبل قوله بدليل انه اعتذر اليه وفي الحديث من الفوايد
التفرقة بين حقيقتي الايمان والاسلام وترك القطع بالايمان الكامل لمن لم ينص عليه
وفيه جواز تصرف الامام في مال المصالح وتقدم الاهم فالاهم وان خفي ذلك علي بعض الرعية
وفيه جواز الشفاعة فيما يعتقد الشافع جوازه وتنبيه الصغير للكبير علي ما يظن انه ذهل
عنه ومراجعة المشفوع اليه في الامر اذا لم يود الي مفسدة وفيه ان من اشير عليه بما
يعتقده المشير مصلحة لا ينكر عليه بل يبين له وجه الصواب وفيه الاعتذار الي
الشافع اذا كانت المصلحة في ترك اجابته وان لا عيب علي الشافع اذا ردت شفاعته لذلك ؎

حديث اني لارجو ان لا تعجز امتي عند ربها ان يوخرهم نصف يوم قلت وفي رواية

لابي داود ستاني في حرف اللام لن يعجز الله هذه الامة من نصف **قوله** علي المشي عجز اكضرب
ضربا واعجزه الشي فاته واعجزت زيدا وجدته عاجزا امتي اي لا تعجز اغنيا امتي عن
الصبر علي الوقوف للحساب عند ربها ان بفتح الهمزة وسكون النون يوخرهم عن لحاق
فقرا امتي السابقين الي الجنة نصف يوم من ايام الاخرة قيل لسعد وكم نصف ذلك اليوم
الذي ذكرته قال خمسماية سنة تمسك الطبري بهذا الحديث علي انه بقي من الدنيا بعد هجرة
المصطفي نصف يوم وهو خمسماية سنة قال وتقوم الساعة ويعود الامر الي ما كان قبل ان
يكون شي غير الباري ولم يبين وجهه ورد عليه الداودي قال وقت الساعة لا يعلمه الا الله ويكفي
في الرد عليه ان الامر بخلاف قوله فقد مضت خمسماية سنة وثلثماية وحديث ابي داود ليس
صريحا في انها لا توخر اكثر من ذلك والله اعلم كما قال تعالي وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون
يعني من عددكم فان هذا اليوم الذي هو كالف سنة بالنسبة الي الكفار قليل فان مقداره
عليهم خمسين الف سنة وانه ليخفف علي من اختاره الله تعالي حتي يصير كمقدار ركعتي
الفجر المسنونة انتهي من ابن رسلان قال شيخنا قال السهيلي ليس في هذا الحديث ما
ما ينفي الزيادة علي خمسماية قال وقد جا بيان ذلك فيما رواه جعفر بن عبد الواحد لفظ
ان احسنت امتي فبقاوها يوم من ايام الاخرة وذلك الف سنة وان اساءت فنصف يوم
وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في تاريخه هذا التحديد بهذه المدة لا ينفي ما يزيد
عليها ان صح رفع الحديث فاما ما رده كثير من العامة ان النبي صلي الله عليه وسلم لا يوتن
تحت الارض فليس له اصل ولا ذكر في كتب الحديث وقال الحافظ بن حجر قد حمل بعض
شراح المصابيح حديث لن يعجز الله هذه الامة من نصف علي حال يوم القيمة وزيفه
الطيبي فاصاب قال واما زيادة جعفر فهي موضوعة لانها لا تعرف الا من جهته
وهو مشهور بوضع الحديث وقد كذبه الايمة مع انه لم يسق سنده بذلك فالعجب من
السهيلي كيف سكت عنه مع معرفته بحاله انتهي ۝

حديث اني نهيت عن زبد المشركين وسببه كما في ابي داود عن عياض بن حماد
قال اهديت للنبي صلي الله عليه وسلم ناقة قال اسلمت قلت لا فقال النبي صلي الله
عليه وسلم اني نهيت فذكره **قوله** عن زبد المشركين قال شيخنا بفتح الزاي وسكون
الموحدة يقال منه زبده يزبده بالكسر الرفد والعطا قال الخطابي يشبه ان يكون
هذا الحديث منسوخا لانه قبل هدية غير واحد من المشركين اهدي له المقوقس مارية
والبغلة واهدي له اكيدر دومة فقبل منهما وقيل انما رد هديته ليغيظه بردها
فيحمله ذلك علي الاسلام وقيل ردها لان للهدية موضعا من القلب وقد روي تهادوا
تحابوا ولا يجوز عليه صلي الله عليه وسلم ان يميل بقلبه الي مشرك فردها قطعا لسبب
الميل وليس ذلك مخالفا لقبوله هدية المقوقس واكيدر دومة ونحوهما لانهم اهل كتاب
وليسوا بمشركين وقد ابيح لنا طعام اهل الكتاب ونكاحهم وذلك خلاف حكم اهل الشرك
وقال البيهقي في سننه يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يغيظه برد هديته
فيحمله ذلك علي الاسلام والاخبار في قبول هداياهم اصح واكثر انتهي وقال ايضا قال
العلما الجمع بين الاحاديث الدالة علي الجواز وحديث الترمذي وغيره اني نهيت عن
زبد المشركين ان الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والموالاة والقبول في حق

من يرجي بذلك تانيسه وتاليفه علي الاسلام انتهي ۝

حديث اني لا اصافح النسا وسببه وتمامه كما في النسائي عن اميمة بنت رقيقة انها
قالت اتيت النبي صلي الله عليه وسلم في نسوة من الانصار نبايعه فقلنا يا رسول الله نبايعك
علي ان لا نشرك بالله شيا ولا نسرق ولا نزني ولا ناتي ببهتان نفتريه بين ايدينا وارجلنا
ولا نعصيك في معروف فقال فيما استطعتن واطعتن قالت قلنا الله ورسوله ارحم بنا
هلم نبايعك يا رسول الله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اني لا اصافح النسا انما قولي لماية
امراة قولي لامراة واحدة او مثل قولي لامراة واحدة انتهي وروي انه صلي الله عليه وسلم
لما قال ابايعكن علي ان لا تشركن بالله شيا قالت هند بنت عتبة وهي متنقبة وفي رواية
متنكرة خوفا من النبي صلي الله عليه وسلم ان لا يعرفها لما صنعته بحمزة يوم احد والله
انك لتاخذ علينا امرا ما نراك اخذته علي الرجال وكان بايع الرجال يوم علي الاسلام والجهاد
فقط فقال النبي صلي الله عليه وسلم ولا تسرقن فقالت هند ان ابا سفيان رجل
شحيح واني اصيب من ماله قوتنا فقال ابو سفيان هو لك حلال فضحك النبي صلي الله عليه
وسلم وعرفها وقال انت هند قالت عفي الله عما سلف ثم قال ولا تزنين فقالت او تزني
الحرة قلت زاد في رواية سعيد بن منصور لقد كنا نستحي من ذلك في الجاهلية
فكيف في الاسلام ثم قال ولا تقتلن اولادكن اي لا تبدين الموودات ولا تسقطن
الاجنة قالت هند ربيناهم صغارا فقتلتموهم كبارا يوم بدر وانتم وهم اعلم فضحك عمر
ابن الخطاب وكان حنظلة بن ابي سفيان وهو بكرها قتل يوم بدر قلت وفي رواية
سعيد انت قتلت اباهم وتوصينا باولادهم فضحك رسول الله صلي الله عليه وسلم
ثم قال ولا ياتين ببهتان يفترينه بين ايديكن وارجلكن ولا يعصينك في معروف قيل
معنى بين ايديهن السنتهن بالنميمة ومعنى بين ارجلهن فروجهن وقيل ما بين ايديهن
من القبلة وبين ارجلهن الجماع وقيل معناه لا يلحقن برجالهن ولدا من غيرهن هذا قول
الجمهور وكانت المراة تلتقط ولدا فتلحقه بزوجها وتقول هذا ولدي منك وكان هذا من
الافترا وروي عن هند انها لما سمعت ذلك قالت والله ان البهتان لامر قبيح انما تامر
بالارشاد ومكارم الاخلاق ثم قال ولا يعصينك في معروف قيل معناه لا يخلون لا تخلو امراة
منهن الا بذي محرم وقيل هو ان لا ينحن ولا يخمشن وجها ولا يقطعن شعرا ۝

حديث اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم وسببه وتتمته
كما في البخاري عن ابي سعيد الخدري بعث علي بن ابي طالب رضي الله عنه الي النبي صلي الله
عليه وسلم من اليمن بذهيبة في اديم مقروظ لم تحصل من ترابها قال فقسمها بين
اربعة بين عيينة بن بدر والاقرع بن حابس وزيد الخيل والرابع اما علقمة واما عامر
ابن الطفيل فقال رجل من اصحابه كنا نحن احق بهذا من هولا قال فبلغ ذلك النبي
صلي الله عليه وسلم فقال الا تامنوني وانا امين من في السما ياتيني خبر السما صباحا ومسا
قال فقام رجل غاير العينين مشرف الوجنتين ناشز الجبهة كث اللحية محلوق الراس مشمر
الازار فقال يا رسول الله اتق الله قال ويلك اولست احق اهل الارض ان يتقي الله قال
ثم ولي الرجل قال خالد بن الوليد يا رسول الله الا اضرب عنقه قال لا لعله ان يكون يصلي
فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم

اي لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم قال ثم نظر اليه وهو مقف انه يخرج
من ضيضي هذا قوم يتلون كتاب الله رطبا لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق
السهم من الرمية واظنه قال لين ادركتهم لاقتلنهم قتل ثمود قوله بذهيبة قال في الفتح
تصغير ذهبة وكانه انثها على معنى الطائفة او الجملة وقال الخطابي على معنى القطعة
وفيه نظر لانها كانت تبرا وقد يونث الذهب في بعض اللغات قوله في اديم مقروظ بظا معجمة
مشالة اي مدبوغ بالقرظ قوله لم تحصل من ترابها اي لم تخلص من تراب المعدن فكانها
كانت تبرا وتخليصها بالسبك قوله ابن عيينة بن بدر كذا نسبه لجده الاعلى وهو
عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري قوله والاقرع بن حابس وفي رواية
للبخاري والاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي قوله وزيد الخيل اي ابن مهلهل الطائي
وقيل له زيد الخيل لكرايم الخيل التي كانت له وسماه النبي صلى الله عليه وسلم زيد الخير
بالراء بدل اللام واثنى عليه وسلم وحسن اسلامه ومات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
قوله والرابع اما علقمة اي ابن علاثة بضم المهملة وبالمثلثة العامري واما عامر بن
الطفيل وهو العامري وجزم في رواية سعيد بن مسروق بانه علقمة بن علاثة العامري
ثم احد بني كلاب وهو من اكابر بني عامر وكان يتنازع الرياسة هو وعامر بن الطفيل
واسلم علقمة وحسن اسلامه واستعمله عمر على حوران فمات بها في خلافته قال شيخنا
قال العلما ذكر عامر هنا غلط ظاهر لانه توفي قبل هذا بسنين والصواب الجزم علقمة
كما في باقي الروايات قوله فقال رجل من اصحابه قال في الفتح لم اقف على اسمه وفي رواية
سعيد بن مسروق فغضبت قريش والانصار وقالوا يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا
فقال انما اتالفهم والصناديد بالمهملة والنون جمع صنديد وهو الرئيس قوله الا
تامنوني وانا امين من في السما قال شيخنا يحتمل ان يريد به الله تعالى على حد
قوله تعالى اامنتم من في السما ان يخسف بكم الارض او الملايكة لانه امين عندهم
معروف بالامانة عندهم ياتيني خبر من في السما مساء وصباحا واختلف في هذه الذهيبة
فقيل كانت خمس الخمس وفيه نظر وقيل من الخمس وكان ذلك من خصايصه انه يضعه
في صنف من الاصناف للمصلحة وقيل من اصل الغنيمة وهو بعيد قوله فقام رجل
غاير العينين بالغين المعجمة والتحتانية وزن فاعل من الغور والمراد ان عينيه داخلتان
في محاجرهما لاصقتين بقعر الحدقة وهو ضد الجحوظ قوله مشرف بشين معجمة وفا اي بارزها
والوجنتان العظمتان المشرفتان على الخدين قوله ناشز بنون وشين معجمة وزاي اي
مرتفعها قوله كث اللحية بفتح الكاف وتشديد المثلثة كبيرها قصير شعرها قوله محلوق
في رواية ان الخوارج سيماهم التحليق وكان السلف يوفرون شعورهم ولا يحلقونها وكانت
طريقة الخوارج حلق جميع روسهم وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي قوله فقال خالد
ابن الوليد في رواية فقال عمر ولا تنافيه هذه الرواية لاحتمال ان يكون كل منهما سال
قوله الا اضرب عنقه قال لا لعله ان يكون يصلي فيه استعمال لعل استعمال عسى
نبه عليه ابن مالك قاله في الفتح قوله اني لم انقب بنون وقاف ثقيلة بعدها موحدة
اي انما امرت ان اخذ بظواهر امورهم قال في النهاية اي لم اومر ان انقب عن قلوب
الناس اي افتش واكشف قال القرطبي انما منع قتله وان كان قد استوجب القتل

لئلا يتحدث الناس انه يقتل اصحابه ولا سيما من صلى وقال المازري يحتمل ان يكون النبي
صلى الله عليه وسلم لم يفهم من الرجل الطعن في النبوة وانما نسبه الى ترك العدل في القسمة
وليس ذلك كبيرة والانبيا معصومون من الكباير بالاجماع واختلف في جواز وقوع الصغيرة
او لعله لم يعاقب هذا الرجل لانه لم يثبت عنه ذلك بل نقله عنه واحد وخبر الواحد لا يراق
به الدم انتهى وابطله عياض لقوله في الحديث اعدل يا محمد فخاطبه في الملا بذلك حتى استاذنوه
في قتله فالصواب ما تقدم قاله في الفتح قوله وهو مقفي اي مول قد اعطاه قفاه قوله يخرج
من ضيضي كذا للاكثر بضادين معجمتين مكسورتين بينهما تحتانية مهموزة ساكنة وفي اخره
تحتانية مهموزة ايضا وفي رواية الكشميهني بصادين مهملتين فاما بالضاد المعجمة فالمراد
به النسل والعقب وزعم ابن الاثير ان الذي بالمهملة بمعناه وحكى ابن الاثير انه روي
بالمد بوزن قنديل قوله رطبا قال القرطبي فيه اقوال احدها انه الحذق بالتلاوة والمعنى
انهم ياتون به على احسن احواله والثاني يواظبون على تلاوته فلا تزال السنتهم رطبة
به والثالث ان يكون من حسن الصوت بالقراءة قوله لا يجاوز يحتمل انه لكونه لا تفقهه
قلوبهم ويحملونه على غير المراد ويحتمل ان يكون المراد ان تلاوتهم لا ترتفع الى الله ذكره
في الفتح قوله حناجرهم قال في النهاية الحنجرة راس الغلصمة حيث تراه باديا من خارج
الحلق والجمع الحناجر قوله يمرقون من الدين وفي رواية سعيد بن مسروق من الاسلام
وفيه رد على من اول الدين هنا بالطاعة وقال ان المراد انهم يخرجون من طاعة الامام كما
يخرج السهم من الرمية وهذه صفة الخوارج الذين كانوا لا يطيعون الخلفا والذي يظهر
ان المراد بالدين الاسلام كما فسرته الرواية الاخرى وخرج الكلام مخرج الزجر وانهم
بفعلهم ذلك يخرجون من الاسلام الكامل وزاد سعيد بن مسروق في روايته يقتلون اهل
الاسلام ويدعون اهل الايمان وهو مما اخبر به صلى الله عليه وسلم من المغيبات فوقع كما قال
قوله واظنه قال لين ادركتهم لاقتلنهم قتل ثمود في رواية سعيد بن مسروق لين ادركتهم
لاقتلنهم قتل عاد ولم يتردد فيه وهو الراجح وقال القرطبي ووجه الجمع ان يكون النبي
صلى الله عليه وسلم قال كليهما فذكر احد الرواة احدهما وذكر الاخر الاخر وقد استشكل قوله
لين ادركتهم لاقتلنهم مع انه نهى خالدا عن قتل اصلهم واجيب بانه اراد ادراك خروجهم
واعتراضهم المسلمين بالسيف ولم يكن ذلك في زمانه واول ما ظهر في زمان علي كما هو مشهور

حديث اني حرمت ما بين لابتي المدينة كما حرم ابراهيم مكة قوله لابتي المدينة
قال شيخنا قال العلما اللابتان الحرتان والواحدة لابة وهي الارض الملبسة حجارة سودا
وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ن

حديث اني لادخل الصلاة وانا اريد ان اطيلها الخ قوله وانا اريد ان اطيلها فيه
ان من قصد في الصلاة الاتيان بشي مستحب لا يجب عليه الوفا خلافا لاشهب حيث ذهب
الى من نوى التطوع قايما ليس له ان يتمه جالسا قوله وجد امه اي حزنها قال صاحب
المحكم وجد يجد وجدا بالسكون والتحريك حزن وكان ذكر الام هنا خرج مخرج الغالب
والا فمن كان في معناها ملتحق بها ن

حديث اني لا اشهد على جور وسببه كما في البخاري عن النعمن بن بشير رضي الله
عنهما قال سالت امي ابي بعض الموهبة لي من ماله ثم بدا له فوهبها لي فقالت لا ارضى حتى

يشهد النبي صلي الله عليه وسلم فاخذ بيدي وانا غلام فاتي بي النبي صلي الله عليه وسلم فقال
ان امه بنت رواحه سالتني بعض الموهبه لهذا فقال الك ولد سواه قال نعم قال فاراه
قال لا تشهدني علي جور وقال ابو حريز عن الشعبي لا اشهد علي جور انتهي قلت وفي مسلم
قال فهلا يشهد في اذا فاني لا اشهد علي جور قوله سالت امي ابي بعض الموهبة لي من
ماله زاد مسلم والنساي فالتوي بها سنه اي مطلها وفي رواية لابن حبان بعد حولين ويجمع
بينهما بان المدة كانت سنة وشيا فجبر الكسر تارة والغي اخري قوله فاخذ بيدي وانا
غلام في رواية لمسلم انطلق بي ابي يحملني ويجمع بينهما بان المدة كانت سنة وشيا اخذه
بيده فمشي معه بعض الطريق وحمله في بعضها لصغر سنه او عبر عن استتباعه اباه
بالحمل وفي رواية للبخاري ان اباه اتي به النبي صلي الله عليه وسلم فقال اني نحلت ابني
هذا غلاما وعند ابن حبان والطبراني ان النعمان قال للنبي صلي الله عليه وسلم ان عمرة
بنت رواحه نفست بغلام واني سميته النعمان وانها ابت ان تربيه حتي جعلت له
حديقة من افضل ما لهو لي وجمع ابن حبان بين الروايتين علي الواقعتين احداهما
عند ولادة النعمن وكانت العطية حديقة والاخري بعد ان كبر النعمان وكانت العطية
عبدا وهو جمع لا باس به قوله لا اشهد علي جور ليس فيه انه حرام لان الجور والاعتدال
فكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سوا كان حراما او مكروها وقيل الجور هو الميل
عن الاعتدال والمكروه جور فعدم العدل بين الاولاد مكروه لا حرام لما في مسلم
اشهد علي هذا غيري فانه لا يامر بحرام فامتناعه من الشهادة تورع وتنزه قوله
ابو حريز بفتح المهملة وكسر الرا واخره زاي بوزن عظيم ○

حديث اني لا اخيس بالعهد ولا احبس البرد وسببه كما في ابي داود عن
ابي رافع قال بعثتني قريش الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فلما رايت رسول
الله صلي الله عليه وسلم القي في قلبي الاسلام فقلت يا رسول الله اني لا ارجع اليهم
ابدا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اني لا اخيس بالعهد ولا احبس
البرد ولكن ارجع فان كان في نفسك الذي في نفسك الان فارجع قال فذهبت
فاتيت النبي صلي الله عليه وسلم فاسلمت انتهي وكان ابو رافع قبطيا قوله بعثتني
قريش اي جماعة من قريش رسولا فلما رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم ادخل
الله في قلبي بروريته النور وانشرح صدري للاسلام وانشرح في قلبي هداية
الله وهي اشبه شيا بالضوء اذ احصل للبصر والعين في قلبي الاسلام والايمان بالله
ورسوله وكنا به وكرهت الرجوع الي كفار قريش قوله فقلت يا رسول الله لا
ارجع اليهم ابدا يعني بالابد ابد حيا تي كما قال تعالي ما اظن ان تبيد هذه ابدا
ويحتمل ان يكون المراد لا احب ان ارجع اليهم فان الانسان اذا كره خصلة كره اهلها
العاملين بها وكره مخالطتهم ومن علامة صحة التوبة من المعصية ان يهجر من
كان يعاشره في تلك المعصية قوله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اني لا
اخيس بالعهد بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة واسكان المثناة التحتية وسين مهملة
اي لا انقضه ولا انكثه اصله من قولك خاس الشي في الانا اذا فسد وقال شيخنا
لا انقضه ولا افسده وقال في النهاية اي لا اخيس بالعهد اي لا انقضه يقال

خاس بعهده يخيس وخاس بوعده اذا اخلفه انتهي وفيه دليل علي وجوب الوفا بالشرط الصحيح
مع المسلمين والكفار وقوله صلي الله عليه وسلم المومنون عند شروطهم اخرجه ابو داود
وزاد الترمذي الا شرطا حرم حلالا او احل حراما والمعتاد في الشرط ان يقول صالحناكم
علي ان من جاكم من المسلمين رددتموه ومن جانا منكم مسلما رددناه لكن نقل النووي في
عن النص ان العقد يفسد بهذا الشرط قوله ولا احبس البرد قال في المشارق والبرد
بضم البا والرا وهو جمع بريد انتهي وقال في المصباح والبريد الرسول ومنه قول بعض العرب
الحمي بريد الموت اي رسوله ثم استعمل في المسافة التي يقطعها وهي اربعة فراسخ ويقال
لدابة البريد بريد ايضا لسيره في البريد فهو مستعمل في المستعمل والجمع برد بضمتين انتهي
وقال صاحب النهاية اي لا اخيس بالعهد ولا احبس البرد اي لا احبس الرسل الواردين
علي قال الزمخشري البرد يعني ساكنا جمع بريد وهو الرسول مخفف عن برد ككرسل يخفف
عن رسل وانما خففه هنا ليزاوج العهد والبريد كلمة فارسية يراد بها في الاصل البغل واصلها
بريده دم اي محذوف الذنب لان بغال البريد كانت محذوفة الاذناب كالعلامة لها
فاعربت وخففت ثم سمي الرسول الذي يركبه بريدا والمسافة التي بين السكتين بريدا
والسكة موضع كان يسكنه الفيوج المرتبون من بيت او قبة او رباط وكان يرتب في كل
سكة بغال وبعد ما بين السكتين فرسخان وقيل اربعة انتهي ورايت بخط صاحبنا العلامة
شمس الدين الداودي علي هامش نسخة من النهاية ما صورته البريد عربي مستعمل في كلام
الفصحا ولا حاجة الي تعريبه ولا تثبت في ذلك وهذه الدعوي من الزمخشري تحكم لا حجة
له فيها وقد استعمله مولانا رسول الله صلي الله عليه وسلم حيث قال اذا ابردتم الي بريد
الحديث اخرجه البزار بسند الشيخين انتهي قلت والحديث تقدم وحكم له الشيخ
بالحسن وقول الزمخشري انه بالسكون ليزاوج بالعهد لعله يريد بذلك انه تجوز لا انه
الرواية لما تقدم من ضبط صاحب المشارق وغيره ولهذا لم يذكر شيخنا في مختصر النهاية
كلام الزمخشري ولا عرج عليه قوله ولا احبس بحا وسين مهملتين بينهما موحدة من الحبس
قوله البرد بضم الموحدة والراجمع بريد وهو الرسول تقول لا احبس الرسل الواردين
علي من الملوك واطراف البلاد وقد جرت السنة انه لا يقتل الرسول ولا يحبس عن الرجوع
ولا يمنع من دخول دار الاسلام لادا الرسالة قال المنذري يشبه ان يكون المعني ان الرسالة
تقتضي جوابا والجواب لا يصل الي المرسل الا علي لسان الرسول وصار كانه عقد له العقد
مدة مجيه ورجوعه قوله ولكن ارجع اليهم اي فان قيل كيف امره بالرجوع اليهم مع انه
اقسم ان لا يرجع اليهم والجواب يحتمل انه لم يامره بالكفارة لانه لا يجب عليه الا بالرجوع
وهو لم يرجع الان ويجوز تاخير البيان الي وقت الحاجة قوله فان كان في نفسك يحتمل ان
يكون كان هنا تامة وهي التي تكتفي بمرفوعها وهي تفيد التقدير للشي ويقدر بثبت اي
فان ثبت في نفسك بعد الرجوع الذي ثبت في نفسك الان من الاسلام فارجع الينا فانه خير
قوله قال فذهبت اي اليهم فبلغتهم الجواب قوله ثم اتيت النبي صلي الله عليه وسلم
قال ابن رسلان يحتمل ان المراد اظهرت الاسلام وتلفظت به فان مجرد التصديق بالقلب
لا يكفي بل لا بد من النطق باللسان لان القول مامور به كالعقد بالقلب فلا بد من العقد
والقول والتلفظ شرط لا ركن والقبط بكسر القاف نصارى مصر ○

حديث اني لاعرف حجرا بمكة كان يسلم علي قبل ان ابعث قال النووي فيه معجزة له صلي الله عليه وسلم وفي اثبات التمييز في بعض الجمادات وهو موافق لقوله تعالي في الحجارة وان منها لما يهبط من خشية الله وقوله تعالي وان من شي الا يسبح بحمده وفي هذه الاية خلاف مشهور والصحيح انه حقيقة ويجعل الله فيه تمييزا يسبحه كما ذكرنا ومنه الحجر الذي فر بثوب موسي عليه الصلاة والسلام وكلام الذراع المسمومة ومشي احد الشجرتين الي الاخري حين دعاها النبي صلي الله عليه وسلم واشباه ذلك انتهي ○

حديث اني احرج عليكم حق الضعيفين اليتيم والمراة قال في النهاية الحرج في الاصل الضيق ويقع علي الاثم والحرام وقيل الحرج اضيق الضيق اي اضيقه واحرمه علي من ظلمها يقال حرج علي ظلمك اي حرمه واحرجها بتطليقة اي حرمها ○

حديث اني رايت البارحة عجبا الخ **قوله** فجاه افراطه قال في الدر الفرط الذي يسبق القوم ليرتاد لهم الما ويهيي لهم الدلا انتهي والمراد هنا من تقدمه من اولاده **قوله** وجله الوجل الفزع وقد وجل يوجل فهو وجل يوجل وبيجل فهو وجل قاله في النهاية قلت وفي هذا اعمال الخاصة تنجي من اهوال الخاصة ○

حديث ان ادخلت الجنة اتيت بفرس الخ وسببه كما في الترمذي عن ابي ايوب قال اتي النبي صلي الله عليه وسلم اعرابي فقال يا رسول الله اني احب الخيل افي الجنة خيل قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان ادخلت فذكره قلت واخرج البيهقي والطبراني بسند جيد عن عبد الرحمن بن ساعدة واوله كما في الترمذي عن عايشة قالت قال لي قال كنت احب الخيل فقلت يا رسول الله هل في الجنة خيل فقال ان ادخلك الله الجنة كان لك فيها فرس من ياقوت له جناحان يطير بك حيث شيت انتهي فمن قال انه عبد الله بن عوف وجعله في حديث الباب لم يصب فان الذي في حديث الباب اعرابي لم يعلم وهذا معلوم ○

حديث ان اردت اللحوق بي الخ **قوله** كزاد الراكب قال في النهاية الراكب في الاصل هو راكب الابل خاصة ثم اتسع فيه فاطلق علي كل من ركب دابة **قوله** ولا تستخلقي هو بخط الشيخ في الاصل كذا معجمة والقاف منقوطة باثنتين من فوق وفي حديث ام خالد حيث قيل لها ابلي واخلقي قال في الدر كاصله يروي بالقاف من اخلاق الثوب تقطيعه وبالفا بمعني العوض والبدل وهو الاشبه انتهي وحديث الباب في ضبط الشيخ بالقاف معناه لا يكون الثوب خلقا حتي يرقع من تقطيعه والمعني علي الثاني ان كانت الرواية بالفا لا تستبدلي ثوبا حتي ترقعي الاول من تقطيعه ○

حديث ان تصدق الله يصدقك وسببه وتتمته كما في النسايي عن ان رجلا من الاعراب جا الي النبي صلي الله عليه وسلم فامن به واتبعه ثم قال اهاجر معك فاوصي به النبي صلي الله عليه وسلم بعض اصحابه فلما كانت غزوة غنم النبي صلي الله عليه وسلم سبيا فقسم وقسم له فاعطا اصحابه ما قسم له وكان يرعي ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما هذا قال قسمته لك قال ما علي هذا اتبعتك ولكن اتبعتك ان ارمي الي هنا واشار الي حلقه بسهم فاموت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك فلبثوا قليلا ثم نهضوا في قتال العدو فاتي به النبي صلي الله عليه وسلم يحمل قد اصابه سهم

حيث

حيث اشار فقال النبي صلي الله عليه وسلم اهو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه ثم كفنه النبي صلي الله عليه وسلم في جبة النبي صلي الله عليه وسلم ثم قدمه فصلي عليه فكان مما ظهر من صلاته اللهم هذا عبدك خرج مهاجرا في سبيلك فقتل شهيدا انا شهيد علي ذلك انتهي

حديث ان تغفر اللهم تغفر جما واي عبد لك لا الما واوله كما في الترمذي عن ابن عباس الذين يجتنبون كباير الاثم والفواحش الا اللمم قال قال النبي صلي الله عليه وسلم فذكره هذا حديث حسن صحيح غريب انتهي قال شيخنا زاد ابن جرير بعد قوله الا اللمم قال هو الرجل يلم بالفاحشة ثم يتوب قال ابن الشجري في اماليه اي لم يلم بالذنوب وهذا مما تمثل به النبي صلي الله عليه وسلم من اشعار الجاهليه اخرج ابن جرير في تفسيره عن مجاهد قال كان اهل الجاهلية يطوفون بالبيت وهم يقولون ○

ان تغفر اللهم تغفر جما ○ واي عبد لك لا الما ○

وقال البيضاوي البيت لامية بن الصلت انشده النبي صلي الله عليه وسلم وقوله تعالي وما علمناه الشعر وما ينبغي له اي انشا الشعر لا انشاده وقال الطيبي وجه مطابقة الاية وتفسيرها للبيت ان يقال ان الشرط والجزا في البيت فيدل علي كمال الغفران ونهايته ومجيهما مضارعين للدلالة علي الاستمرار وان هذا من شانه تعالي وكذا الاعتراض بالنم يدل علي فخامة الشان اي من شانك اللهم ان تغفر غفرا كثيرا للذنوب العظيمة انتهي ○

حديث ان شيتم انباتكم عن الامارة الخ قال شيخ شيوخنا اخرجه البزار والطبراني بسند صحيح انتهي تقدم المعني في انكم ستحرصون علي الامارة ○

حديث ان قامت الساعة الخ **قوله** فسيلة قال في المصباح الفسيل صغار النخل وهي الودي والجمع فسلان مثل رغيف ورغفان الواحدة فسيلة وهي تقطع من الام انقلع من الارض فتغرس ○

حديث ان كان في ادويتكم خير الخ **قوله** محجم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم **قوله** او شربة من عسل قال في الفتح العسل يذكر ويونث واسماوه تزيد علي الماية وفيه من المنافع انه يجلي الاوساخ التي في العروق والامعا ويدفع الفضلات ويغسل خمل المعدة ويسخنها تسخينا معتدلا ويفتح افواه العروق ويشد المعدة والكبد والكلا والمثانة وفيه تحليل الرطوبات اكلا وطلا وتغدية وفيه حفظ المعجونات واذهاب لكيفية الادوية المستكرهة وتنقية الكبد والصدر وادرار البول والطمث ونفع للسعال الكاين من البلغم ونفع لاصحاب البلغم والامزجة الباردة واذا اضيف اليه الخل نفع اصحاب الصفرا ثم هو غدا من الاغذية ودوا من الادوية وشراب من الاشربة وحلوي من الحلاوات وطلا من الاطلية ومفرح من المفرحات ومن منافعه انه اذا شرب حارا بدهن الورد نفع من نهش الحيوان واذا شرب وحده بما نفع من عضة الكلب الكلب واذا جعل فيه اللحم الطري حفظت طراوته ثلاثة اشهر وكذا الخيار والقرع والباذنجان والليمون ونحو ذلك من الفواكه واذا لطخ به البدن المقمل قتل القمل والصيبان وطول الشعر وحسنه ونعمه واكتحل به جلا ظلمة البصر وان استن به صقل الاسنان وحفظ صحتها وهو عجيب في حفظ صحة الموتي فلا يسرع اليها البلا وهو مع ذلك مامون الغايلة قليل المضرة وسياتي في لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم من

البلا **قوله** او لدغه بنا وبذال معجمة ساكنة وعين مهملة اللذغ هو الخفيف من حرق النار واما اللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة فهو ضرب او عض ذات السم وتقدم تحقيق هذا
قوله موافق دا فيه اشارة الى ان الكي انما يشرع منه ما يتعين طريقا الى ازالة ذلك الدا وانه لا ينبغي التجربة لذلك ولا استعماله الا بعد التحقق ويحتمل ان يكون المراد بالموافقة موافقة القدر انتهى من الفتح وسياتي فيه مزيد في الشفا في ثلاث ن
حديث ان كان الشوم في شي الخ تقدم الكلام عليه في انما الشوم في ثلاثة ن
حديث ان كنت تحبني فاعد للفقر تجفافا الخ وسببه كما في الترمذي عن عبد الله بن معقل قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله والله اني لاحبك فقال انظر ما تقول قال والله اني لاحبك ثلاث مرات قال ان كنت فذكره **قوله** تجفافا قال في النهاية التجفاف ما جلل به الفرس من سلاح والة تقيه الجراح والتا فيه زايدة والجمع تجافيف وقال في المصباح والتجفاف تفعال بالكسر شي تلبسه الفرس عند الحرب كانه درع والجمع تجافيف قيل سمي بذلك لما فيه من الصلابة واليبوسة وقال ابن الجواليقي التجفاف معرب ومعناه ثوب البدن وهو الذي يسمى في عصرنا كبر كستوان
حديث ان كنت صايما بعد شهر رمضان الخ وسببه كما في الترمذي عن علي قال ساله رجل فقال اي شهر تامرني ان اصوم بعد شهر رمضان فقال ما سمعت احدا يسال عن هذا الا رجلا سمعته يسال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقال يا رسول الله اي شهر تامرني ان اصوم بعد شهر رمضان فقال ان كنت فذكره ن
حديث ان كنت صايما فعليك بالغر البيض الخ وسببه كما في النسائي عن ابي ذر قال جا اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ارنب قد شواها وخبز فوضعها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اني وجدت بها دما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضر كلوا وقال للاعرابي كل قال اني صايم قال صوم ماذا قال صوم ثلاثة ايام من الشهر قال ان كنت فذكره ن
حديث ان كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها الخ وسببه كما في النسائي عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمنع اهله الحلية والحرير ويقول ان كنتم فذكره ن
حديث ان لقيتم عشارا فاقتلوه الخ قال في النهاية العشار المكاس اي ان وجدتم من ياخذ العشر على ما كان ياخذه اهل الجاهلية مقيما على دينه فاقتلوه لكفره او لاستحلاله لذلك ان كان مسلما واخذه مستحلا وتاركا فرض الله وهو ربع العشر ن
حديث انا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب الى اخره **قوله** عبد الله هو علم منقول من مركب اضافي اما المضاف اليه فهو الاسم الاعظم للباري تعالى في قول اكثر اهل العلم واما المضاف في الاصل فانه صفة كما صرح به ابن الحاجب والعبد هو المملوك من نوع من يعقل مشتق من التعبد وهو التذلل وكنيته ابو قثم وقيل ابو محمد وقيل ابو احمد ويلقب بالذبيح لسبب تركناه خوف الاطالة ذكره ابو سعد

والحاكم وابن جرير والزهري والبيهقي ثم تزوج عبد الله امنة بنت وهب فحملت برسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تم لها من الحمل شهران خرج في تجارة الى الشام الى غزة ثم رجع فمر بالمدينة وهو مريض فاقام عند اخواله بني عدي بن النجار بها وله من العمر خمس وعشرين قال الواقدي وهذا اثبت الاقاويل في وفاة عبد الله وسنه وقال الحافظان العلايي وابن حجر ان عمره كان يوم توفي ثمانية عشر سنة قال الواقدي ولم يتزوج عبد الله قط غير امنة وامنة لم تتزوج قط غير عبد الله والمعتمد الذي رجحه الواقدي وابن سعد والبلاذري وصححه الذهبي وقال ابن كثير انه المشهور وابن الجوزي الذي عليه معظم اهل السير ورواه الحاكم وصححه ان عبد الله توفي وامنة حاملة برسول الله صلى الله عليه وسلم **وعبد المطلب** اسمه شيبة الحمد وهو الصحيح وقيل عامر ويكنى ابا الحرث وابا البطحا **وهاشم** واسمه عمرو العلا ولقب هاشما لانه اول من هشم الثريد لقومه بمكة واطعمه وهو اول من سن الرحلتين رحلة الشتا الى الحبشة ورحلة الصيف الى الشام **وعبد مناف** واسمه المغيرة وكنيته ابو عبد شمس وسبب تلقيبه بعبد مناف ان امه اخدمته مناة وكان صنما عظيما لهم فسمي عبد مناة به ثم نظر ابوه قصي فراه يوافق عبد مناة بن كنانة فحوله عبد مناف وساد في حياة ابيه وكان مطاعا في قريش واياه عنى القايل بقوله ن

كانت قريش بيضة فتفلقت ۝ فالمح خالصة لعبد مناف

والمح بالحا المهملة صفرة البيض **وقصي** واسمه زيد قال الخطابي سمي قصيا لانه قصي قومه اي تقصاهم بالشام فجمعهم الى مكة وكان قصي اول بني كعب بن لوي اصاب ملكا اطاع له به قومه فكانت اليه الحجابة والسقاية والرفادة والندوة واللوا وحاز شرف مكة جميعا بجمعه وفي ذلك قال الشاعر ن

ابوكم قصي كان يدعى مجمعا ۝ به جمع الله القبايل من فهر

وانتم بنو زيد وزيد ابوكم ۝ به زيدت البطحا فخرا على فخر

وبنى دار الندوة في اللغة الاجتماع لانهم كانوا يجتمعون فيها للمشورة وغير ذلك فلا ينكح امراة ولا يتزوج رجل من قريش ولا يتشاورون في امر الا في داره ولا يعقدون لوا حرب الا فيها يعقدها لهم قصي او بعض منه والرفادة الضيافة فكانه يصنع طعاما وشرابا ولبنا وغير ذلك للحجاج بمكة وعرفة **وكلاب** بكسر الكاف وتخفيف اللام واسمه حكيم وكنيته ابو زهرة وكان محبا للصيد مولعا به بالكلاب وجمع منها شيا كثيرا فكان اذا مر بكلاب على قوم قيل هذه كلاب بن مرة فبقي لقبا له وهو اول من حلى السيوف بالذهب والفضة **ومرة** بضم الميم وكنيته ابو يقظة **وكعب** وكنيته ابو هصيص وهو اول من قال اما بعد في احد الاقوال **ولوي** بضم اللام ويهمز ويسهل **وغالب** وكنيته ابو تيم وله ولدان لا غير لوي وتيم المكني به وهو المعروف بتيم الادرم لان احد لحييه كان انقص من الاخر **وفهر** بكسر الفا وتسكون الها فهرا والفهر الحجر ملي الكف وكنيته ابو غالب وكان رئيس اهل مكة **ومالك** اسم فاعل من ملك يملك ويكنى ابا الحرث ومن حكمه رب صورة تخالف المخبرة قد غرت بجمالها واختبر قبيح فعالها فاحذر الصور واطلب الخبر **والنضر** بفتح النون واسكان الضاد

المعجمة ثم دال واسمه قيس ولقب النضر لنضارة وجهه وجماله ويكني ابا مخلد
بكسر الكاف ونونين مفتوحتين بينهما الف ثم ها منقول من الكنانة التي هي الجعبة
بفتح الجيم وسكون العين المهملة سمي بذلك لانه كان سترا على قومه كالكنانة
الساترة للسهام قال الزجاجي ومن امثالهم قيل الرماد علاء الكنانيين قال ابو الحسن
سلام بن عبد الله بن سلام الاسبيلي قال ابو عمرو جابر بن العلا والي لابنه في وصيته يا بني
ادركت كنانة بن خزيمة وكان شيخا مسنا عظيم القدر وكانت العرب تحج
اليه لعلمه وفضله فقال انه قد آن خروج نبي من مكة يدعي احمد يدعو الى
الله والى البر والاحسان ومكارم الاخلاق فاتبعوه تزدادوا شرفا وعزا الى
عزكم ولد من الذكور ملكان بكسر الميم واسكان اللام والنضر المكني به وعمرو
وعامر ويكني ابا النضر قال ابو الربيع رحمه الله ان كنانة رأى وهو نايم
في الحجر فقيل تخير يا ابا النضر بين الصهيل والهدر وعمارة الجدر وعز
الدهر فقال كل يرد فصار هذا كله في قريش الصهيل اصوات الخيل
والهدير ترديد صوت البعير في حنجرته والتعذر التشدد والمنكر على الناس
وخزيمة بضم الخا المعجمة وفتح الزاي ويكني ابا اسد وكانت له على الناس مكارم
وافضال بعور الزمان حتى قيل فيه
اما خزيمة فالمكارم جمة سبقت اليه وليس ثم عنيد
مات خزيمة على ملة ابراهيم صلى الله عليه وسلم رواه ابن حبيب بسند
جيد مدركه بضم الميم واسكان الدال المهملة وكسر الرا وفتح الكاف ثم ها واسمه
عمرو على الصحيح وكنيته ابو هذيل ويقال ابو خزيمة والسبب في تلقيبه بذلك
ان اباه الياس خرج هو وبنوه مدركه وعمرو وعامر وعمير وامهم ليلي في نجعه
فنفرت ابلهم من ارنب فخرج اليها عمرو فادركها وقيل عامر وقال الزبير عمرو فاصطاد
الارنب فطبخها فسمي طابخه وقال ابو محمد عبد الله البطليوسي صاد عامر الارنب
فقتلها فقال له اخوه عمرو انا اطبخ صيدك فطبخه عمرو وادرك عامر الابل فردها
تحدثا اباهما فقال ادركت يا عامر ما اردتنا وانت ما ادركت قد طبختا الياس بهمزة
وصل تفتح في الابتدا وتسقط في غيره وكنيته ابو عمرو ولم تزل العرب تعظمه تعظيم اهل
الحكمة كتعظيمها للقمين مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وهو غير مصروف للعلمية والعدل
عن ماضر واسمه عمرو وكنيته ابو الياس وكان يقال له مضر الحمرا قيل لان العرب
تسمي الابيض الاحمر قاله السهيلي قال البلادري ومضر اول من حدا للابل وكان
سبب ذلك انه سقط عن بعيره وهو شاب فانكسرت يده فقال يا يداه يا يداه فاتته
اليه الابل من المرعي فلما صح وركب حدا وكان من احسن الناس صوتا وقيل بل كسرت
يد مولى له فصاح فاجتمعت اليه الابل فوضع الحدا وزاد الناس فيه قال السهيلي
وفي الحديث لا تسبوا ربيعة ومضر فانهما كانا مومنين وروي ابن حبيب والزبير
والبلادري عن سعيد بن المسيب مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تسبوا مضر فانه كان على ملة ابراهيم وروي ابن حبيب بسند جيد عن ابن
عباس قال مات ادد والد عدنان وعدنان ومعد وربيعة ومضر وقيس ابن

عيلان وتيم واسد وضبه وخزيمة على الاسلام على ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام
ومما يوثر من حكم مضر من يزرع شرا يحصد ندامة وخير الخير اعجله فاحملوا انفسكم
على مكروهها فيما يصلحكم واصرفوها عن هواها فيما افسدها فليس بين الصلاح والفساد
الا صبر فواق الفواق قال في الصحاح ما بين الحلبتين من الوقت لانها تحلب ثم تترك
سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب يقال ما اقام عنده الا فواقا وفي الحديث العيادة
قدر فواق ناقة انتهي ونزار بكسر النون وتخفيف الزاي قال ابو الفرج ماخوذ من
النفر لانه كان فريد عصره وقال السهيلي من النزر وهو القليل لان اباه حين ولد له
ونظر الى النور بين عينيه وهو نور النبوة الذي كان ينتقل الى الاصلاب فرح به فرحا
شديدا ونحر واطعم شيا كثيرا وقال هذا نزر قليل في حق هذا المولود فسمي نزارا لذلك
وقال الماوردي ان نزارا كان اسمه خلدان وكان مقدما وانبسطت به اليد عند الملوك
وكان مهزول البدن فقال له ملك الفرس مالك يا نزار قال وتفسيره في لغة الفرس
يا مهزول فغلب عليه هذا الاسم واستغربه المحب بن الهايم وكنيته ابو اياد وقيل
ابو ربيعة قلت وبقي من النسب الصحيح الذي اتفق عليه النسابون معد وعدنان
فاما معد فهو بفتح الميم والعين وتشديد الدال المهملتين وكنيته ابو قضاعة وقيل
ابو نزار واما عدنان فهو بفتح العين واسكان الدال المهملتين ثم نونين بينهما الف ماخوذ
من عدن بالمكان اذا اقام به وكنيته ابو معد هذا هو النسب الصحيح المتفق
عليه وما فوق ذلك مختلف فيه وروي ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان ابن ادد ثم يمسك ثم يقول كذب
النسابون انتهي ولا خلاف ان عدنان من ولد اسماعيل بن ابراهيم صلى الله عليهما
وسلم وقال ابن اسحق ومن تبعه في السيرة تهذيب ابن هشام ان ادد بن مقوم بن
ناحور بن تيرح بن يعرب بن يشجب بن نابت بن اسماعيل بن ابراهيم صلى الله عليهما
وسلم بن ازر بن ناحور بن شاروخ ابن راعو بن فالخ بن عيبر بن شالخ بن ارفخشد
ابن سام بن نوح صلى الله عليه وسلم بن لامك بن متوشلخ بن خنوخ وهو ادريس صلى
الله عليه وسلم بن يرد بن مهلاييل بن قينان بن يانش بن شيث بن ادم صلى الله عليهما وسلم
حديث انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وسببه كما في البخاري عن البرا
وساله رجل اكنتم فررتم يا ابا عمارة يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولكنه خرج شبان اصحابه واخفاوهم حسرا ليس بسلاح فاتوا قوما
رماة جمع هوازن وبني نصر ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما يكادون
يخطيون فاقبلوا هناك الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن
عمه ابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر ثم قال انا النبي
لا كذب انا ابن عبد المطلب ثم صف اصحابه انتهي قوله وساله رجل قال في الفتح لم اقف
على اسمه وقد ذكر في الرواية الثانية انه من قيس قوله يا ابا عمارة هي كنية البرا قوله
اكنتم فررتم الهمزة للاستفهام اي انهزمتم قوله لا والله ما ولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم تضمن جواب البرا اثبات الفرار لهم لكن لا على طريق التعميم واراد ان اطلاق
السايل يشمل الجميع حتى النبي صلى الله عليه وسلم فبادر الى استثنايه ثم اوضح ذلك

وختم حديثه بانه لم يكن احد يومئذ اشد منه صلي الله عليه وسلم لاحتمل ان يكون السايل
اخذ التعميم من قوله تعالي ثم وليتم مدبرين فبين له انه من العموم الذي اريد
به الخصوص **قوله** حسّرا بضم المهملة وتشديد الشين المهملة اي ليس عليهم سلاح
قوله جمع هوازن هي قبيلة كبيرة من العرب فيها عدة بطون ينسبون الي هوازن بن منصور
ابن عكرمة بن خصفة بمعجمة ثم مهملة ثم فا مفتوحات بن قيس عيلان بن الياس بن مضر
والعذر لمن انهزم من غير المولفة ان العدو كان ضعفهم في العدد واكثر من ذلك **قوله**
فرشقوهم الرشق بالشين المعجمة والقاف رمي السهام **قوله** وهو علي بغلته قال العلما في ركوبه
صلي الله عليه وسلم البغلة يومئذ دلالة علي النهاية في الشجاعة والثبات **قوله** فنزل اي
عن البغلة واستنصر اي قال اللهم انزل نصرك كما في مسلم اذ رمي الكفار بالتراب **قوله**
انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب فـ[ذ] اجيب عن مقالته صلي الله عليه وسلم
هذا الرجز باجوبة احدها انه نظم غيره وانه كان فيه انت النبي لا كذب انت بن
عبد المطلب فذكره بلفظ انا في الموضعين ثانيها ان هذا رجز وليس من اقسام
الشعر وهذا مردود ثالثها انه لا يكون شعرا حتي يتم قطعه وهذه كلمات يسيرة ولا تسمي
شعرا رابعها انه خرج موزونا ولم يقصد به الشعر وهذا اعدل الاوجه قال
ذلك الفتح واما النسبة الي عبد المطلب دون ابيه عبد الله فكانه لشهرة عبد المطلب بين
الناس لما رزق من نبا هذا الذكر وطول العمر بخلاف عبد الله واما قوله انا النبي لا كذب فلانه
مات شابا ولهذا كان كثيرا من العرب يدعونه بن عبد المطلب واما قوله انا النبي لا
كذب ففيه اشارة الي ان صفة النبوة يستحيل معها الكذب فكانه قال انا النبي والنبي
لا كذب فلست بكاذب فيما اقول حتي انهزم وانا متيقن ان الذي وعدني الله به من
النصر حق فلا يجوز علي الفرار وقيل معني قوله لا كذب اي انا النبي حقا لا كذب في ذلك
انتهي من الفتح **قوله** ثم صف اصحابه اي صف من ثبت معه بعد هزيمة من انهزم ٥

حديث انا ابن العواتك بن سليم قال في النهاية العواتك جمع عاتكة واصل
العاتكة المتضمخة بالطيب ونخله عاتكة لا تاثير والعواتك ثلاث عاتكة بنت هلال
ابن فالج بن ذكوان ام عبد مناف بن قصي وعاتكة بنت مرة بن هلال بن فالج ام هاشم
ابن عبد مناف بن قصي وعاتكة بنت الاوقص ابن مرة بن هلال ام وهب ابي امنة
ام النبي صلي الله عليه وسلم فالاولي عمة الثانية عمة الثالثة وبنو سليم تفخر بهذه
الولادة ولهم مفاخر اخر منها انها الفت معه يوم فتح مكة اي شهد منهم الف وان
رسول الله صلي الله عليه وسلم قدم لواهم يومئذ علي الالوية وكان احمر ومنها
ان عمر كتب الي اهل الكوفة والبصرة والشام ان ابعثوا الي من كل بلد افضله رجلا
فبعث اهل الكوفة عتبة بن فرقد السلمي وبعث اهل البصرة مجاشع بن مسعود السلمي
وبعث اهل مصر معن بن يزيد السلمي وبعث اهل الشام ابا الاعور السلمي انتهي ٥

حديث انا اول من تنشق عنه الارض الخ قال شيخنا قال الرافعي هو معني
قوله انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وقال الترمذي حديث حسن غريب صحيح ٥

حديث انا اول من تنشق عنه الارض ثم ابو بكر ثم عمر الخ قال الترمذي
حسن غريب زاد في الكبير فيحشرون معي ونبعث بين الحرمين قلت كما في الترمذي ٥

حديث انا

حديث انا سيد ولد ادم يوم القيمة واول من ينشق عنه القبر الخ **قوله** يوم القيمة
قال شيخنا حكمة التقييد به مع انه سيدهم في الدنيا انه يظهر فيه سودده لكل احد
ولا يبقي منازع ولا معاند **قوله** واول شافع واول مشفع قال النووي انما ذكر الثاني
لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني منهما قبل الاول وقال شيخنا قال الرافعي فيه
دليل علي ان غيره يشفع ويشفع وكونه اولا في الشفاعة والتشفيع يبين علو مرتبته وقال
ابن رسلان ما ملخصه المعني انا سيد اولاد ادم والسيد هو الذي يفوق قومه في الخير
وقيل هو الذي يفزع اليه في النوايب والشدايد فيقوم بامرهم ويتحمل عنهم مكارههم
وتقييده بيوم القيمة لانه يوم يظهر فيه السودد عيانا لكل احد ولا يبقي منازع ولا معاند
وهذا قريب من معني قوله مالك يوم الدين ولمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك له سبحانه
قبل ذلك لكن كان في الدنيا من يدعي الملك ومن يضاف اليه الملك مجازا فانقطع كل ذلك في
الاخرة وفي الحديث دليل علي تفضيله صلي الله عليه وسلم علي الخلق كلهم لان مذهب اهل
السنة ان الادميين افضل من الملايكة وهو صلي الله عليه وسلم افضل الادميين بهذا
الحديث وغيره واول من ينشق عنه القبر ولفظ ابي داود الارض والمراد انه اول من
يعجل احياوه مبالغة في الكرامة وتخصيصا له بتعجيل جزيل افضاله واول شافع اي لا
يتقدمه شافع لا من الملايكة ولا من النبيين المرسلين ولا غيرهم من الادميين المومنين
في جميع اقسام الشفاعة العامة لاهل الموقف خاصة لا تكون لغيره واول مشفع تقبل
شفاعته وهذه الخصايص والفضايل التي حدث بها النبي صلي الله عليه وسلم عن نفسه
انما كان ذلك منه لانها من جملة ما امر بتبليغه لما يترتب عليه من وجوب اعتقاد
ذلك وليرغب في الدخول في دينه وليعلم قدر نعمة الله عليه انتهي ٥

حديث انا سيد ولد ادم يوم القيمة ولا فخر وبيدي لوا الحمد ولا فخر الخ **قوله** انا
سيد ولد ادم قال العلما انما قاله امتثالا لقوله تعالي واما بنعمة ربك فحدث وهو من
البيان الذي يجب عليه تبليغه الي امته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه
ويوقروه صلي الله عليه وسلم وليعلم انه افضل النبيين وقال الطيبي قوله
ولا فخر حال موكده اي اقول هذا ولا افخر وقال التوربشتي الفخر ادعا العظم والمباهاة
بالاشيا الخارجة عن الانسان كالمال والجاه وقال النووي فيه اي في سيد ولد
ادم وجهان وذكر معني ما تقدم وقال في النهاية اي في قوله انا سيد ولد ادم قاله
صلي الله عليه وسلم اخبارا بما اكرمه الله تعالي من الفضل والسودد وتحدثا بنعمة الله
عنده واعلاما لامته ليكون ايمانهم به علي حسبه وموجبه ولهذا اتبعه بقوله ولا فخر
اي ان هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من الله تعالي لم انلها من قبل نفسي ولا بلغتها
بقوتي فليس لي ان افتخر بها وقال في الدر كاصله الفخر ادعا العظم والكبر والشرف اي لا
اقوله تبجحا ولكن شكرا لله وتحدثا بنعمة الله انتهي واما الحديث الاخر لا تفضلوا بين
الانبيا فجوابه من وجوه الاول انه قاله صلي الله عليه وسلم قبل ان يعلم انه
سيد ولد ادم فلما علم اخبر به الثاني قاله ادبا وتواضعا الثالث ان النهي انما هو
عن تفضيل يودي الي تنقيص المفضول الرابع انه انما نهي عن تفضيل يودي
الي الخصومة والفتنة كما هو المشهود في سبب الحديث الخامس ان النهي مختص

بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها وانما التفضيل بالخصايص وفضايل اخرى ولا
بد من اعتقاد التفضيل فقد قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض **قوله** لوا الحمد
بيدي اللوا الرايه ولا يمسكها الا صاحب الجيش اوصاحب دعوة الجيش والناس له تبع
قاله صاحب المطالع وغيره واما الراية فجمع راية قال الجوهري وغيره الراية
العلم وتسمى به لان به يعرف مقدم الجيش وجوانبه ويشتهر به وقيل الراية هي
اللوا فيكون على هذا من المترادف وقال الطيبي يريد به انفراده بالحمد يوم القيمة
وشهرته على روس الخلايق ويحتمل ان يكون بيده يوم القيمة لوا حقيقة يسمى لوا الحمد
قال التوربشتي حيث قال لا مقام من مقامات عباد الله الصالحين ارفع واعلى من
مقامات الحمد دونه تنتهي ساير المقامات ولما كان نبينا صلى الله عليه وسلم احمد
الخلايق في الدنيا والاخرة اعطى لوا الحمد ليأوي الى لوايه الاولون والاخرون
واليه الاشارة بقوله ادم فمن دونه تحت لوايي ولهذا المعنى افتتح كتابه بالحمد
واشتق اسمه من الحمد فقيل محمد واحمد واقيم يوم القيمة المقام المحمود ويفتح عليه
ذلك المقام من المحامد ما لم يفتح على احد قبله ونعت امته في الكتب الحامدون انتهى
قوله ما من نبي يوميذ قال الطيبي ما نكره وقعت في سياق النفي وادخل عليه من
الاستغراقية فيفيد استغراق الجنس وقوله ادم فمن سواه بدل او بيان
من محله ومن فيه موصوله وسواه صلته وصح لانه ظرف ولو ترالفا التفصيلية
في فمن على الرا وللترتيب على منوال فوالا مثل فالامثل انتهى

حديث انا فية للمسلمين وسببه كما في ابي داود عن عبد الله بن عمر قال كنا
في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فحاص الناس حيصة
فكنت فيمن حاص فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا
بالغضب فقلنا ندخل المدينة فنبيت فيها لنذهب ولا يرانا احد قال فدخلنا
فقلنا لو عرضنا انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كانت لنا توبة
اقمنا وان كان غير ذلك ذهبنا قال فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل صلاة الفجر فلما خرج قمنا اليه فقلنا نحن الفرارون فاقبل الينا فقال
لا بل انتم العكارون قال فدنونا فقبلنا يده فقال انا فية المسلمين **قوله**
في سريته قيل ان هذا في سرية موتة كما جا مصرحا به في رواية واستعمل عليهم
زيد بن حارثة ذكره ابن رسلان **قوله** فحاص الناس حيصة بالحا والصاد
المهملتين اي كروا راجعين وجالوا منهزمين قاله ابن رسلان وقال شيخنا
تبعا لما في النهاية اي جالوا جولة يطلبون الفرار انتهى زاد في النهاية والمحيص
المهرب انتهى يقال حاص الرجل اذا حاد عن طريقه وانحرف عن وجهه
الى جهة اخرى قال في النهاية ويروى بالجيم والضاد المعجمة يقال جاض
في القتال اذا فر وجاض عن الحق عدل واصل الجيض الميل عن الشي **قوله**
فكنت ممن حاص فيه الاعتراف بالذنب والتوبة منه **قوله** فلما برزنا
اي ظهرنا من عنده وصرنا في البراز وهو المتسع من الارض **قوله** قلنا
كيف نصنع اي فيما وقع منا فيه دليل على فضل الصحابة رضي الله عنهم

في تدارك ما فرط منهم والمبادرة الى الندم على ما صدر منهم والتوبة من الذنب على ما
قرب عهده وقالوا كيف الخلاص مما اقترفناه وقد فررنا من الزحف اصل المشي قوله
المتثاقل كالصبي يزحف قبل ان يمشي وسمي القتال عند التقاء المسلمين والكفار
زحفا لانه يزحف فيه قال ابن رسلان وليس في الحديث انهم انصرفوا عن الصف
ولا راوا العدو وانما رجعوا من السرية التي كانوا فيها ولا يظن بالصحابة رضي الله
الله تعالى عنهم انهم ارتكبوا كبيرة الفرار من الزحف وانما يكون كبيرة اذا التقوا
هم والكفار كما قال تعالى اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار وتسمية
رجوعهم من السرية فرارا من الزحف وبؤوا بغضب الله من باب تعظيم الذنب
والخوف منه فكلما عظم الانسان ذنبه صغر عند الله واذا احتقره عظم عند
الله كما في الصحيح الفاجر يرى ذنبه كذباب مر على انفه والمومن يرى ذنوبه كانه
قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه ويشهد لهذا ما في الوجود من خوف المومن
وتهاون الفاجر ولعل هذا الفرار والحيصة حين كانوا بارض عمان وبلغهم ان
هرقل نزل بارض مارب من ارض البلقا بماية الف من الروم وانضم اليه من
لخم وجذام وبلي ماية الف وانهم اقاموا في عمان ليلتين ينظرون في امورهم وقالوا نكتب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخبره بعدد عدونا وكان المسلمون لا يزيدون على
ثلاثة الاف قال الترمذي في السنن حاص الناس حيصة يعني انهم فروا من
القتال قال وبؤنا بضم البا واسكان الهمزة رجعنا به اي صار علينا لازما لنا
قوله بالغضب والمراد به العقاب المذكور في قوله تعالى اذا لقيتم الذين كفروا
الى فقد با بغضب من الله **قوله** ندخل المدينة فنبيت بكسر البا الموحدة بعد
النون ثم مثناة تحتيه هذه الرواية الصحيحة ان شا الله تعالى **قوله** لو عرضنا
انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي نريد ان نعرض انفسنا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فان كانت اي وجدت وهي كان التامه **قوله**
لنا توبه اقمنا اي توبة مقبولة من الله ورسوله اقمنا بالمدينة **قوله** وان
كان غير ذلك ذهبنا اي على وجوهنا **قوله** فلما خرج قمنا اليه فيه دليل على
استحباب القيام للاستاد والوالد ومن فيه فضيلة ظاهرة من علم او صلاح
او شرف او ولاية مصحوبة بصيانة او رحم او نحو ذلك ويكون القيام للبر والاكرام
لا للريا والاعظام قال النووي هذا مختار وهو الذي استمر عليه السلف
والخلف قال وجمعت في ذلك جزا جمعت فيه الاحاديث والاثار واقوال
السلف **قوله** فقلنا نحن الفرارون بفتح الفا والرا الاولى المشددة قال ابن
رسلان يحتمل ان يراد بالفرار رجوعهم من السرية كما تقدم ويحتمل ان يراد
به تقهقرهم عن الجيش وانحيازهم عنهم من غير هزيمة **قوله** فاقبل الينا اي
بوجهه الكريم **قوله** بل انتم العكارون بفتح العين المهملة والكاف المشددة
وبعد الالف را مهملة قال شيخنا اي العايدون الى القتال والعاطفون
عليه انتهى وقال الترمذي العكار الذي يفر الى امامه للنصرة ليس يريد
الفرار من الزحف **قوله** فقبلنا يده استدل به على تقبيل يد الاستاد

والوالدين ونحوهم قال النووي في فتاويه يستحب تقبيل ايدي الصالحين وفضلا العلما ويكره تقبيل يد غيرهم من المسلمين وتقدم في حديث وفد عبد القيس قال فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجله قوله فقال انا بتخفيف النون يعني نفسه الكريمة قوله فئة المسلمين اي الذي نتحيز المسلمون اليه واستدل بهذا الحديث على انه يجوز التحيز الى فيه بعيدة ولو كان نوابه كان بعيد منهم لاطلاق قوله تعالى او متحيزا الى فئة ومثلوه بما لو كانت الفئة بخراسان والمتحيز بالحجاز جاز تحيزه اليهم وقال عمر انا فئة كل مسلم وكان بالمدينة وجيوشه بالشام ومصر وخراسان وهذا هو الصحيح من مذهب الشافعي رضي الله عنه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهم ذلك تسليا لهم ورعاية لخاطرهم وتمهيدا لعذرهم من الفرار الذي حصل منه قال شيخنا قال الخطابي يمهد بذلك عذرهم وهو تاويل قوله تعالى او متحيزا ٥

حديث انا فرطكم على الحوض قال في الفتح الفرط بفتح الفا والرا السابق وتقدم بعض الكلام فيه في ان حوضي من عدن اليمان وسياتي بقية الكلام فيه في حوضي مسيرة شهر

حديث انا محمد واحمد الخ قوله انا المقفي بضم الميم وفتح القاف وكسر الفا المشددة ومعناه الذي ليس بعده نبي كالعاقب وقيل المتبع اثار من قبله من الانبيا وقال في النهاية المقفي المولي الذاهب وقد قفى يقفي فهو مقف يعني انه اخر الانبيا المتبع لهم فاذا قفى فلا نبي بعده انتهى وعبارة شيخنا المقفي اخر الانبيا وقفى ذهب موليا فهو مقفي ٥

حديث انا دار الحكمة وعلي بابها وقال في الكبير ت غريب انتهى قلت وزعم القزويني وابن الجوزي بانه موضوع ورد عليهما الحافظ العلاي وابن حجر والولي العراقي بما يبطل قولهما ٥

حديث انا اولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والاخرة الخ قوله انا اولى الناس بعيسى بن مريم اي اخص الناس به واقربهم اليه لانه بشر بانه ياتي من بعده قوله ليس بيني وبينه نبي قال في الفتح هذا اورده كالشاهد لقوله انه اقرب الناس اليه واستدل به على انه لم يبعث بعد عيسى احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم وفيه نظر لانه ورد ان الرسل الثلاثة الذين ارسلوا الى اصحاب القرية المذكورة قصتهم في سورة يس كانوا من اتباع عيسى وان جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى والجواب ان هذا الحديث يضعف ما ورد من ذلك فانه صحيح بلا تردد وفي غيره مقال او المراد انه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة مستقلة وانما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى وقصة خالد بن سنان اخرجها الحاكم في المستدرك من حديث ابن عباس ولها طرق جمعتها في ترجمته من كتابي في الصحابة انتهى قوله والانبيا اولاد علات العلات بفتح المهملة الضابر واصله ان من تزوج امراة ثم تزوج كانه عل منها والعلل الشرب بعد الشرب والعلات الاخوة من الاب وامهاتهم شتى فقوله امهاتهم شتى

ودينهم واحد هو من باب التفسير كقوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا ومعنى الحديث ان اصل دينهم واحد وهو التوحيد وان اختلفت فروع الشرايع وقيل المراد ان ازمنتهم مختلفة ٥

حديث انا اولى بالمومنين من انفسهم الخ وسببه كما في البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسال هل ترك لدينه فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفا صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى فذكره قوله هل ترك لدينه فضلا اي قدرا زايدا على مونة تجهيزه قوله فلورثته قال في الفتح قال العلما كان الذي فعله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة على من عليه دين ليحرض الناس على قضا الديون في حياتهم والتوصل الى البراة منها لئلا تفوتهم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وهل صلاته على من عليه دين محرمة عليه او جايزة وجهان قال النووي الصواب الجزم بجوازه مع وجود الضامن كما في حديث مسلم وحكى القرطبي انه كان ربما كان يمتنع من الصلاة على من ادان دينا غير جايز واما من استدان لامر هو جايز فما كان يمتنع وفيه نظر لان في حديث الباب ما يدل على التعميم حيث قال من توفي وعليه دين ولو كان الحال مختلفا لبينه نعم جا من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امتنع من الصلاة على من عليه دين جاءه جبريل فقال انما الظالم في الديون التي حملت في البغي والاسراف فاما المتعفف ذو العيال فانا ضامن له اودي عنه فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعد ذلك من ترك ضياعا الحديث وهو حديث ضعيف وليس فيه ان التفصيل المذكور كان مستمرا وانما فيه انه طرا بعد ذلك وانه السبب في قوله صلى الله عليه وسلم من ترك دينا فعلي وفي صلاته صلى الله عليه وسلم على من عليه دين بعد ان فتح الله عليه الفتوح اشعار بانه كان يقضيه من مال المصالح وقيل بل كان يقضيه من خالص نفسه وهل كان القضا واجبا عليه ام لا وجهان وقال ابن بطال قوله من ترك دينا فعلي ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين وقوله فعلي قضاوه اي مما يفي الله عليه من الغنايم والصدقات قال وهكذا يلزم المتولي لامر المسلمين ان يفعله بمن مات وعليه دين قلت وهو الراجح فان لم يفعل فالاثم عليه ان كان حق الميت في بيت المال يفي بقدر ما عليه من الدين والا فبقسطه انتهى وقال ابن بطال فان لم يعط الامام عنه من بيت المال لم يحبس عن دخول الجنة لانه يستحق القدر الذي عليه في بيت المال الا ان كان دينه اكثر من القدر الذي في بيت المال مثلا قلت والذي يظهر ان ذلك يدخل في المقاصصة وهو كمن له حق وعليه حق وذلك انهم اذا خلصوا من الصراط حبسوا عند قنطرة بين الجنة والنار يتقاصون المظالم حتى اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة فيحمل قوله لا يحبس اي معذبا مثلا انتهى من الفتح قوله ومن ترك مالا فهو لورثته اي فهو لورثته وفي رواية فلترثه عصبته من كان قال في الفتح قال الداودي المراد بالعصبة هنا الورثة لا من يرث بالتعصيب وقيل المراد بالعصبة هنا قرابة الرجل وهم من يلتقي مع الميت في اب ولو علا وقال الكرماني المراد به بعد اصحاب الفروض قال ويوخذ حكم اصحاب من

ذكر العصبة بطريق الاولي ويشير الي ذلك قوله من كانوا فانه يتناول انواع المنتسبين اليه بالنفس او بالغير قال ويحتمل ان يكون من شرطية انتهى ٥

حديث انا الشاهد على الله ان لا يعثر قوله ان لا يعثر قال في الصحاح العثرة الزلة انتهى قلت وهي بالعين المهملة والثا المثلثة قال في المصباح عثر الرجل في ثوبه يعثر والدابة ايضا من باب قتل وفي لغة من باب ضرب عثارا بالكسر والعثرة المرة ويقال للزلة العثرة لانها سقوط في الاثم وفرق بينهما في مختصر العين بالمصدر فقال عثر الرجل عثورا وعثر الفرس عثارا ٥

حديث انا بري ممن حلق وسلق وخرق واوله كما في مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد وابي بردة بن ابي موسى قالا اغمي على ابي موسى واقبلت امراته ام عبد الله تصيح برنة قالا ثم افاق فقال الم تعلمي فكان يحدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا بري فذكره قوله برنة بفتح الرا وتشديد النون صوت مع بكا فيه ترجيع كالقلقلة واللقلقة يقال ارنت فهي مرنة ولا يقال رنت قاله صاحب المطالع وحكاها غيره لغة قوله انا بري قال عيا من اي من فعلهن او ما يستوجبن من العقوبة او من عهدة ما لزمني بيانه واصل البراة الانفصال وقال النووي يجوز ان يراد به ظاهره وهو البراة من فاعل هذه الامور ولا يُقدر فيه حذف قوله ممن حلق الحالقة هي التي تحلق شعرها عند المصيبة والصالقة بالصاد فيها لغة بالسين هي التي ترفع صوتها بالبكا عند المصيبة وقيل التي تضرب وجهها قوله وخرق اي ثوبه وفي رواية والشاقة وهي التي تشق ثوبها عند المصيبة ٥

حديث انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وتتمته كما في البخاري واشار بالسبابة والوسطى بينهما انتهى قوله انا وكافل اليتيم اي القيم بامره ومصالحه زاد مالك كافل اليتيم له او لغيره وقوله اي بان تكون جدا او عما او اخا او نحو ذلك من الاقارب او يكون ابو المولود قد مات فتقام امه مقامه او ماتت امه فقام ابوه في التربية مقامها وفي الحديث رواه البزار عن ابي هريرة من كفل يتيما ذا قرابة او لا قرابة له وهذه الرواية تفسر المراد بالرواية التي قبلها قوله واشار باصبعيه السبابة وفي رواية السباحة بمهملة بدل الموحدة الثانية والسباحة هي الاصبع التي تلي الابهام سميت بذلك لانه يسبح بها في الصلاة فيشار بها في التشهد لذلك وهي السبابة ايضا لانها يسب بها الشيطان حينيذ قال بن بطال حق على من سمع هذا الحديث ان يعمل به ليكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا منزله في الاخرة افضل من ذلك قوله وفرج بينهما اي بين السبابة والوسطى وفيه اشارة الى ان بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى وفي رواية كهاتين اذا اتقى اي اتقى الله فيما يتعلق باليتيم ويحتمل ان يكون المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة لما اخرجه ابو يعلى من حديث ابي هريرة رفعه انا اول من يفتح باب الجنة فاذا المراة تبادرني فاقول من انت فتقول انا امراة تايمت على ايتام لي ورواته لا باس بهم وقوله تبادرني اي لتدخل معي او تدخل في اثري ويحتمل ان يكون المراد مجموع الامرين سرعة الدخول وعلو المنزلة وقد اخرج

ابو داود

ابو داود عن عوف بن مالك رفعه انا وامراة سفعا الخدين كهاتين يوم القيمة امراة ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى ماتوا او بانوا فهذا فيه قيد زايد وقد اخرج الطبراني في المعجم الصغير من حديث جابر قلت يا رسول الله مم اضرب منه يتيمي قال مما كنت ضاربا منه ولدك غير واق مالك بماله وقد زاد في رواية مالك المذكورة حتى يستغني عنه فيستفاد منه ان للكفالة المذكورة امدا وقال شيخنا في شرح الترمذي لعل الحكمة في تشبيه كون كافل اليتيم شبه في دخول الجنة او شبهت منزلته في الجنة بالقرب من النبي صلى الله عليه وسلم او منزلة النبي صلى الله عليه وسلم لكون النبي من شانه ان يبعث الى قوم لا يعقلون امر دينهم فيكون كافلا لهم ومعلما ومرشدا وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل امر دينه بل ولا دنياه فيرشده ويعلمه ويحسن ادبه فظهر مناسبة ذلك انتهى ملخصا ٥

حديث انت احق بصدر دابتك الا ان تجعله لي وسببه وتتمته كما في ابي داود والترمذي واللفظ للاول عن بريدة بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي جاءه رجل ومعه حمار فقال يا رسول الله اركب وتاخر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انت احق بصدر دابتك مني الا ان تجعله لي فقال فاني قد جعلته لك فركب قوله فقال يا رسول الله اركب فيه ان من كان معه فضل ظهر ووجد ماشيا تعب ان يركبه لا سيما ان كان اميرا او عالما او من اهل الصلاح قوله وتاخر الرجل اي ليركب النبي صلى الله عليه وسلم على صدر الدابة ادبا مع النبي صلى الله عليه وسلم وايثارا قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انت احق بصدر دابتك مني اي بما تركب على صدر دابتك لانك المالك لها ولمنافعها كما ان صاحب البيت والمجلس وامام المسجد احق من غيره وان كان ذلك الغير افضل منه قوله الا ان تجعله لي اي الا ان تجعل الصدر لي قال بعضهم يستحب لصاحب الدابة ان ياخذ لمن هو افضل منه بالصدر فاني قد جعلته لك اي اكراما للعظيم منزلتك والتماسا لبركتك فركب على الصدر

حديث انت ومالك لابيك وسببه كما في ابن ماجة عن جابر بن عبد الله ان رجلا قال يا رسول الله ان لي مالا وولدا وان ابي يريد ان يجتاح مالي فقال انت ومالك لابيك قوله يجتاح مالي بمثناه تحتية ثم جيم فمثناه فوقيه فالف فحا مهملة قال شيخنا اي يستاصله قال الخطابي ويشبه ان يكون ذلك انما هو بسبب النفقة عليه وان مقدار ما يحتاج اليه للنفقة عليه شي كثير لا يسعه عفو ماله والفضل منه الا بان يجتاح اصله ويانى عليه فلم يعذره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يرخص له في ترك النفقة وقال له انت ومالك لوالدك على معنى انه اذا احتاج الى مالك اخذ منه قدر الحاجة كما ياخذ من مال نفسه فاما ان يكون اراد اباحة ماله حيث يجتاحه ويانى عليه لا على هذا الوجه فلا اعلم احدا ذهب اليه من الفقها انتهى قال الدميري وهذا الحديث رواه الجلال من طرق كثيرة وفي بعضها عن جابر قال جا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابي اخذ مالي فقال صلى الله عليه وسلم اذهب فائتني بابيك فنزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله عز وجل يقريك السلام ويقول لك اذا جاءك الشيخ فسله عن شي قاله

الحاكم

في نفسه ما سمعته اذناه فلما جاء الشيخ قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما بال ابنك يشكوك
اتريد ان تاخذ ماله فقال يا رسول الله هل انفقته الا على احدى عماته او خالاته او على نفسي
فقال له عليه الصلاة والسلام ايه دعنا من هذا اخبرنا عن شيء قلته في نفسك ما سمعته
اذناك فقال الشيخ والله يا رسول الله ما يزال الله عز وجل يزيدنا بك يقينا لقد قلت
في نفسي شيئا ما سمعته اذناي فقال قل وانا اسمع فقال ٥

غذوتك مولودا وعلتك يافعا ۰ تعل بما اجني اليك وتنهل
اذا ليلة ضافتك بالسقم لم ابت ۰ لسقمك الا ساهرا اتململ
كاني انا المطروق دونك بالذي ۰ طرقت به دوني وعيني تهمل
تخاف الردى نفسي عليك وانها ۰ لتعلم ان الموت وقت مؤجل
فلما بلغت السن والغاية التي ۰ اليها مدى ما كنت فيك اؤمل
جعلت جزائي غلظة وفظاظة ۰ كانك انت المنعم المتفضل
فليتك ان لم ترع حق ابوتي ۰ فعلت كما الجار المجاور يفعل
فتراه معدّ الخلاف كانه ۰ برد على اهل الصواب موكل

قال فحينئذ اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بتلابيب ابنه وقال انت ومالك
لابيك انتهى ومعلوم ان نفقة الاصول على الفروع واجبة بشروط وفيها فروع تعلم من كتب الفقه

حديث انتم الغر المحجلون الخ المراد بالغرة في الحديث محل الواجب والزائد
عليه هو المطلوب على سبيل الاستحباب وان كان يطلق على الجميع غرة لعموم النور
لجميعه قال النووي قال العلماء سمي النور الذي يكون على مواضع الوضوء يوم القيامة
غرة وتحجيلا تشبيها بغرة الفرس وقال ايضا اما تطويل الغرة فقال اصحابنا هو غسل
شيء من مقدم الراس وما تجاوز الوجه زائدا على الجزء الذي يغسله لاستيقان كمال الوجه
واما تطويل التحجيل فهو غسل ما فوق المرفقين والكعبين وهذا مستحب بلا خلاف
بين اصحابنا انتهى وقال ابن حجر اقتصر اي في الحديث على ذكر الغرة وهي مؤنثة
دون التحجيل وهو مذكر لان محل الغرة اشرف اعضاء الوضوء واول ما يقع عليه النظر
من الانسان انتهى وقال في المصباح التحجيل في الوضوء غسل بعض العضد وغسل
بعض الساق مع غسل اليد والرجل والمراد بتطويل الغرة في الوضوء غسل مقدم
الراس مع الوجه وغسل صفحة العنق وقيل غسل شيء من العضد والساق مع اليد
والرجل انتهى فعلم ان الغرة المرادة في الحديث هي محل الواجب وما زاد عليه هو المطلوب
على سبيل الاستحباب فلو اقتصر على الواجب فقط سمي غرة وكان النور اقل من نور من
زاد عليه وحينئذ يطلق على الواجب والزائد عليه غرة لعموم النور لجميعه والله اعلم

حديث انتم اعلم بامر دنياكم وسببه كما في مسلم عن عائشة وعن ثابت عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يلقحون فقال لو لم تفعلوا لصلح قال فخرج
شيصا فمر بهم فقال ما لنخلكم قالوا قلت كذا وكذا قال انتم اعلم فذكره وتقدم الكلام
على معناه في انما انا بشر اذا امرتكم وفي الذي بعده ٥

حديث انزل القران على سبعة احرف قال شيخنا اختلف في معنى هذا
الحديث على نحو اربعين قولا احدها انه من المشكل الذي لا يدرى معناه

لان

لان الحرف يصدق لغة على حرف الهجا وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الجهة قاله ابن سعدان
النحوي وذكر شيخنا الاقوال كلها ثم قال في اخرها وقال هذه الوجوه اكثرها متداخلة خلة
ولا ادري مستندها ولا عمن نقلت ولا ادري لم خص كل واحد منهم هذه الاحرف
السبعة بما ذكر مع ان كلها موجود في القران فلا ادري معنى التخصيص وفيها اشيا
لا افهم معناها على الحقيقة واكثرها يعارضه حديث عمر مع هشام بن حكيم الذي
في الصحيح فانهما لم يختلفا في تفسيره ولا احكامه انما اختلفا في قراءة حروفه وقد
ظن كثير من العوام ان المراد بها القراءات السبع وهو جهل قبيح انتهى وقدمت اقرب
الاقوال الى الصواب في ان هذا القران ٥

حديث انزل القران على سبعة احرف لكل حرف منها ظهر وبطن الخ تقدم
الكلام على سبعة احرف في اقراني جبريل وفي ان هذا القران واما قوله لكل حرف
منها ظهر وبطن قال شيخنا اما الظهر والبطن ففي معناه اوجه احدها انك اذا
بحثت عن باطنها وقسته على ظاهرها وقفت على معناها والثاني ما من اية الا عمل بها
قوم ولها قوم سيعملون بها كما قاله ابن مسعود فيما اخرجه ابن ابي حاتم الثالث
ظاهرها لفظها وباطنها تاويلها الرابع قال ابو عبيدة وهو اشبهها بالصواب
ان القصص التي قصها الله عن الامم الماضية وما عاقبهم به ظاهرها الاخبار
بهلاك الاولين انما هو حديث حدث به عن قوم وباطنها وعظ الاخرين وتحذيرهم
ان يفعلوا كفعلهم فيحل بهم مثل ما حل بهم وحكى ابن النقيب قولا خامسا ان
ظاهرها ما ظهر من معانيها لاهل العلم بالظاهر وباطنها ما تضمنته من الاسرار
التي اطلع الله عليها ارباب الحقائق ومعنى قوله ولكل حرف حد اي منتهى
فيما اراد الله من معناه وقيل لكل حكم مقدار من الثواب والعقاب ومعنى
قوله ولكل حد مطلع لكل غامض من المعاني والاحكام مطلع يتوصل به الى معرفته
ويوقف على المراد به وقيل كل ما يستحقه من الثواب والعقاب مطلع عليه
في الاخرة عند المجازاة وقال بعضهم الظاهر التلاوة والباطن الفهم والحد
احكام الحلال والحرام والمطلع الاشراف على الوعد والوعيد انتهى ٥

حديث انزل القران على عشرة احرف **قوله** عشرة احرف اي عشرة وجوه
قوله بشير ونذير قال تعالى كتاب فصلت اياته قرانا عربيا لقوم يعلمون
بشيرا ونذيرا اسم فاعل من البشارة وهي الخبر السار والانذار الاعلام بتخويف
قوله وناسخ ومنسوخ النسخ يطلق في اللغة على الازالة والنقل فقيل حقيقة
في الاول وقيل في الثاني وقيل فيهما وفي الاصطلاح رفع الحكم الشرعي بخطاب
ويجوز نسخ بعض القران تلاوة وحكما وتلاوة فقط او حكما فقط ولا يجوز نسخ
كله بالاجماع قال الايمة لا يجوز لاحد ان يفسر كتاب الله الا بعد ان يعرف
منه الناسخ والمنسوخ وقد قال علي رضي الله عنه لقاص اتعرف الناسخ من
المنسوخ قال لا قال هلكت واهلكت وقد افرده بالتصنيف خلائق منهم ابو
عبيد القاسم بن سلام وابو داود السجستاني وابو جعفر النحاس واخرون
قوله وعظة قال تعالى قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور قال

في المصباح وعظه يعظه وعظا وعظه امره بالطاعة ووصاه بها **قوله** ومثل سيأتي الكلام عليه في عليكم بالقران فاتخذوه اماما **قوله** محكم ومتشابه قال تعالى هو الذي انزل عليك منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات قال شيخنا فيه ثلاثة اقوال احدها ان القران كله محكم لقوله تعالى كتاب احكمت اياته الثاني كله متشابه لقوله تعالى احكمت اياته كتابا متشابها مثاني الثالث وهو الصحيح انقسامه الى محكم ومتشابه للاية المصدر بها والجواب عن الاثنين ان المراد باحكامه اتقانه وعدم تطرق النقص والاختلاف اليه ومتشابهه كونه يشبه بعضه بعضا في الحق والصدق والاعجاز واختلف في تعيين المحكم والمتشابه على اقوال فقيل المحكم ما عرف المراد منه اما بالظهور واما بالتاويل والمتشابه ما استاثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف المقطعة في اوايل السور وقيل المحكم ما وضح معناه والمتشابه نقيضه وقيل المحكم ما لا يحتمل من التاويل الا وجها واحدا والمتشابه ما احتمل اوجها وقيل المحكم ما كان معقول المعنى والمتشابه بخلافه كاعداد الصلوات واختصاص الصيام برمضان دون شعبان وقيل المحكم ما لم يتكرر الفاظه ومقابله المتشابه واختلف هل المتشابه يمكن الاطلاع على علمه او لا يعلمه الا الله على قولين منشاهما الاختلاف في قوله والراسخون في العلم هل هو معطوف ويقولون حال او مبتدا خبره يقولون والواو للاستيناف وعلى الاول طايفة يسيرة منهم مجاهد وهو رواية عن ابن عباس واختار هذا القول النووي فقال في شرح انه الاصح لانه يبعد ان يخاطب الله عباده بما لا سبيل لاحد من الخلق الى معرفته وقال ابن الحاجب انه الظاهر وذهب الى الثاني الاكثرون من الصحابة والتابعين واتباعهم ومن بعدهم خصوصا اهل السنة وهو اصح الروايتين عن ابن عباس قال السمعاني لم يذهب الى القول الاول الا شرذمة قليلة واختاره القتبي قال وقد كان يعتقد مذهب اهل السنة لكنه سهى في هذه المسئلة قال ولا غرو فان لكل جواد كبوة ولكل عالم هفوة انتهى ملخصا من كلام شيخنا

حديث انزل علي ايات لم ير مثلهن الخ فيه بيان عظم فضل هاتين السورتين وفيه ان لفظة قل من القران ثابتة من اول السورتين وقد اجمعت الامة على هذا كله **قوله** لم ير مثلهن ضبطنا بالنون المفتوحة وبالياء المضمومة وكلاهما صحيح

حديث انزل القران بالتفخيم قال شيخنا قال الحليمي ومعناه انه يقروه على قراءة الرجال ولا يخضع الصوت فيه ككلام النسا قال ولا يدخل في هذا كراهة الامالة التي هي اختيار بعض القرا وقد يجوز ان يكون القران نزل بالتفخيم فيرخص مع ذلك في امالة ما تحسن امالته

حديث انزلوا الناس منازلهم واوله كما في ابي داود ان عايشة مر بها سايل فاعطته كسرة ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فاقعدته فاكل فقيل لها في ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلوا فذكره **قوله** مر بها سايل قال ابن رسلان حمل بعضهم السايل على طالب العلم ولهذا قيل مر بها

سايل **قوله** فاعطته فيه مشروعية اطعام المار بالطريق وان لم يسال لا سيما اذا كان الممرور به ياكل **قوله** كسرة بكسر الكاف هي القطعة المكسورة من الخبز والجمع كسر بكسر الكاف مثل سدرة وسدر **قوله** ومر بها رجل عليه ثياب فاخرة **قوله** وهيئة اي في حسن صورته وتنظيف ثيابه وسمته في المشي والحركة ونحو ذلك **قوله** فاقعدته فيه ان من سنة الضيافة ان يقعد الضيف للاكل ولا يدعه ياكل قايما **قوله** فاكل فيه طواعية الضيف لصاحب الطعام في جلوسه اذا امره بالجلوس واكله اذا امره **قوله** فقيل لها في ذلك اي في اطعامها الاول كسرة ولم تجلسه واكرمت الثاني بالجلوس عندها وتقديم الطعام له ولم تسو بينهما **قوله** فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ان العالم اذا فعل شيئا تخفى امره وسيل عن ذلك ان يستدل بالحديث النبوي اذ هو من اقوى الحجج الشرعية وهو ابلغ من ذكر الحكم بلا دليل **قوله** انزلوا الناس رواية مسلم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل بضم النون الاولى وسكون الثانية مضارع انزل وفي رواية بضم الاولى وفتح الثانية وتشديد الزاي وهي المشهورة **قوله** منازلهم والمراد بالحديث الحض على مراعاة مقادير الناس ومراتبهم ومناصبهم وتفضيل بعضهم على بعض في المجالس وفي القيام والمخاطبة والمكاتبة وغير ذلك من الحقوق قال النووي وهذا في بعض الاحكام او اكثرها وقد سوى الشرع في القصاص والحدود واشباههما بما هو معروف انتهى وفي التعازير يعزر كل احد بما يليق به وقد ميز الشارع بينهم في صفوف الصلاة بقوله ليليني منكم ذوو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم الحديث فيعامل الامام كل واحد بما يلايم منصبه في الدين والعلم والشرف والمرتبة فان الله اعطى كل ذي حق حقه قال الامام مسلم فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته ولا يرفع متضع القدر فوق منزلته ويعطي كل ذي حق حقه من قول الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم

حديث انشد الله رجالا امتي الخ اي سالتهم بالله واقسمت عليهم

حديث انصر اخاك ظالما او مظلوما الخ قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال النصر عند العرب الاعانة وتفسيره لنصر الظالم بمنعه من الظلم من تسمية الشي بما يوول اليه وهو من وجيز البلاغة قال البيهقي معناه ان الظالم مظلوم في نفسه فيدخل فيه ردع المرء عن ظلمه لنفسه حسا ومعنى فلو راى انسانا يريد ان يجب نفسه لظنه ان ذلك يزيل مفسده طلبه للزنا مثلا منعه من ذلك وكان ذلك نصرا له واتحد في هذه الصورة الظالم والمظلوم وقال ابن المنير فيه اشارة الى ان الترك كالفعل في باب الضمان وتحته فروع كثيرة

لطيفة ذكر المفضل الضبي في كتابه الفاخر اول من قال انصر اخاك ظالما او مظلوما جندب بن العنبر بن عمرو بن تميم واراد بذلك ظاهره وهو ما اعتادوه من حمية الجاهلية لا على ما فسره النبي صلى الله عليه وسلم وفي ذلك يقول شاعرهم

اذا انا لم انصر اخي وهو ظالم ۰ على القوم لم انصر اخي حين يظلم

حديث انظروا من هو اسفل منكم الخ وفي رواية لمسلم اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه ممن فضل عليه **قوله** فهو اجدر قال النووي معنى اجدر احق وتزدروا تحقروا قال ابن جرير وغيره هذا الحديث جامع لانواع من الخير لان الانسان اذا راى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه من ذلك

واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الازدياد ليلحق بذلك او يقاربه
هذا هو الموجود في غالب الناس واما اذا نظر في امور الدنيا الى من هو دونه فيها ظهرت
له نعمة الله تعالى فشكرها وتواضع فيه للخير انتهى ٥
حديث انظرن من اخواتكن فانما الرضاعة من المجاعة وسببه كما في البخاري
عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكانه تغير وجهه
كانه كره ذلك فقالت انه اخي انظرن فذكره قوله وعندها رجل قال في الفتح لم اقف
على اسمه واظنه ابنا لابي القعيس وغلط من قال هو عبد الله بن يزيد رضيع عايشة
لان عبد الله هذا تابعي باتفاق الايمة وكانت امه التي ارضعت عايشة عاشت بعد
النبي صلى الله عليه وسلم فولدته فلهذا قيل له رضيع عايشة قوله فكانه تغير وجهه
كانه كره ذلك في رواية فشق ذلك عليه وتغير وجهه وفي رواية فقال يا عايشة من هذا
قوله فقالت انه اخي في رواية انه اخي من الرضاعة قوله انظرن من اخواتكن قال في
الفتح المعنى تاملن ما وقع من ذلك هل هو رضاع صحيح بشرطه من وقوعه في زمن الرضاعة
ومقدار الارتضاع فان الحكم الذي ينشا من الرضاع انما يكون اذا وقع الرضاع المشترط
قال المهلب معناه انظرن ما سبب هذه الاخوة فان حرمة الرضاع انما هي في الصغر
حتى تسد الرضاعة المجاعة وقال ابو عبيد معناه ان الذي جاع كان طعامه الذي
لا يشبعه اللبن من الرضاع لا حيث يكون الغذا بغير الرضاع قوله فانما الرضاعة من
المجاعة قال شيخنا قال الخطابي معناه ان الرضاعة التي يقع بها الحرمة هي ما كان في
الرضيع طفل يقوته اللبن ويسد جوعه واما ما كان بعد ذلك في الحال التي لا تسد
جوعه ولا يشبعه الا الخبز واللحم وما في معناهما فلا حرمة له وقال في الفتح فيه تعليل
الباعث وقوله من المجاعة اي الرضاعة التي يثبت بها الحرمة وتحل بها الخلوة هي
حيث يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته لان معدته ضعيفة يكفيها اللبن وينبت
بذلك لحمه فيصير كجزء من المرضعة فيشترك في الحرمة مع اولادها فكانه قال لا رضاعة
معتبرة الا المغنية عن المجاعة والمطعمة من المجاعة كقوله تعالى واطعمهم من جوع
ومن شواهده حديث ابن مسعود لا رضاع الا ما شد العظم وانبت اللحم اخرجه ابو
داود مرفوعا وموقوفا وحديث ام سلمة لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعا اخرجه
الترمذي وصححه ويمكن ان يستدل به على ان الرضعة الواحدة لا تحرم لانها لا تغني
من جوع واذا كان يحتاج الى تقدير فاولى ما يوخذ به ما قدرته الشريعة وهو خمس
رضعات واستدل به على ان التغذية بلبن المرضعة يحرم سوا كان بشرب ام اكل باي
صفة كان حتى الوجور والسعوط والثرد والطبخ وغير ذلك اذا وقع ذلك بالشرط المذكور
من العدد لان ذلك يطرد الجوع وهو موجود في جميع ما ذكر فيوافق الخبر والمعنى ٥
وبهذا قال الجمهور ٥
حديث انفق بلالا ولا تخشى من ذي العرش اقلالا قال شيخنا قال
الطيبي الذي يقتضيه مراعاة السجع ان يوقف على اقلال بغير الف وان كتب بالالف اي
بغير الى بلالا لا ليزدوجا كما في قولهم انيك بالغدايا والعشايا وقوله ارجعن مازورات
غير ماجورات وقال ايضا هذا من باب اتباع الكلمة في التنوين لكلمة اخرى منونة

محبتها كقوله تعالى وجيتك من سبا بنبا ٥ انا اعتدنا للكافرين سلاسل واغلالا
وسعيرا في قراة من نون الجميع وحديث انفق بلالا ولا تخش من ذي العرش اقلالا ٥
حديث انفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك الخ هذا الحديث روي تاما ومختصرا
اتم الروايات افا تصدقي قال تصدقي ولا توعي فيوعي عليك وروي ايضا لا توكي فيوكي عليك
وفي رواية لا تحصي فيحصي الله عليك وفي رواية لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت
وكلها في البخاري على اسما وسببه كما في البخاري عن اسما قالت قلت يا رسول الله ما لي مال الا ما
ادخل على الزبير افا تصدق قال تصدقي ولا توعي فيوعي عليك انتهى قوله الا ما ادخل على بتشديد
اليا والزبير هو ابن العوام كان زوجها قوله افا تصدق باثبات همزة الاستفهام للمستملي
وحذفها للاكثر قوله ولا توعي فيوعي الله عليك بالنصب لكونه جواب النهي وكذا قوله
في الرواية الاخرى فيحصي الله عليك والمعنى لا تجمعي في الوعا وتبخلي بالنفقة فتجازي
بمثل ذلك والوعا بالعين المهملة يقال اوعيت المتاع في الوعا اوعيه اذا جعلته فيه ووعيت
الشي حفظته واسناد الوعي الى الله مجاز عن الامساك والايكا شد راس الوعا بالوكا
وهو الرباط الذي يربط به والاحصا معرفة قدر الشي وزنا او عددا وهو من باب
المقابلة والمعنى النهي عن منع الصدقة خشية النفاد فان ذلك اعظم الاسباب لقطع
مادة البركة لان الله يثيب على العطا بغير حساب ومن لا يحاسب عند الجزا لا يحسب
عليه عند العطا ومن علم ان الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه ان يعطي ولا يحسب
وقيل المراد بالاحصا عد الشي لان يدخر ولا ينفق منه واحصا الله قطع البركة عنه
او حبس مادة الرزق او المحاسبة عليه في الاخرة ٥
حديث انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة وسببه كما في مسلم عن ابي موسى
قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا الى اليمن فقال ادعوا الناس وبشرا
ولا تنفرا ويسرا ولا تعسرا قال فقلت يا رسول الله افتنا في شرابين كنا نصنعهما
باليمن البتع وهو من العسل ينبذ حتى يشتد والمزر وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى
يشتد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال انهى
فذكره قال النووي ما ملخصه هذا الحديث صريح في ان كل مسكر حرام واتفق اصحابنا
على تسمية جميع الانبذة خمرا لكن قال اكثرهم هو مجاز وانما حقيقة الخمر عصير العنب
وقال جماعة منهم هو حقيقة لظاهر الاحاديث قوله البتع قال شيخنا بكسر الموحدة
وسكون المثناة فوق وحكي فتحها وعين مهملة نبيذ العسل وهو شراب اهل اليمن
قوله المزر بكسر الميم ويكون من الذرة ومن الشعير ومن الحنطة قوله بعقده هو بفتح
اليا وكسر القاف يقال عقد العسل ونحوه واعقدته قوله قد اعطي جوامع الكلم اي ايجاز
اللفظ مع تناوله المعاني الكثيرة جدا قوله بخواتمه اي كانه يختم على المعاني الكثيرة التي
تضمنها اللفظ اليسير فلا يخرج منها شي عن طالبه ومستنبطه لعذوبة لفظه وجزالته
قاله النووي وتبعه شيخنا قوله انهى عن كل مسكر هذا من جوامع كلمه صلى الله عليه
وسلم وفيه انه يستحب للمفتي اذا راى بالسايل حاجة الى غير ما سال ان يضمه في الجواب
الى المسوول عنه ونظير هذا الحديث هو الطهور ماوه الحل ميتته ٥
حديث انهر الدم بما شيت الخ وفي رواية اهرق الدم بما شيت الخ وسببه كما في

النساي عن عدي بن حاتم قال قلت يرسول الله ارسل كلبي فياخذ الصيد ولا اجد ما
اذكيه به فاذكيه بالمروة والعصا قال انهر الدم فذكره قوله انهر بفتح الهمزة وسكون النون
وكسر الها قال في المصباح نهر الدم ينهر بفتحتين سال بقوة ويتعدي بالهمزة فيقال انهرته
وفي الحديث انهر الدم بما شيت انتهي وقال شيخنا تبعا للنهاية الانهار الاسالة والصب
بكثرة شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الما في النهر قوله بالمروه قال شيخنا هي حجر
ابيض براق وقيل هي التي يقدح منها النار ن

حديث انهشوا اللحم نهشا كذا الخط علي الشين ثلاث نقط فيهما لكن قال شيخنا
ايضا قال العراقي هو بالسين المهملة وهو اخذه بمقدم الاسنان وقال في الدر تبعا لاصله
والنهس اي بالمهملة اخذ اللحم باطراف الاسنان والنهش اي بالمعجمة الاخذ بجميعها قوله
اهنا وامرا كلاهما بالهمز يقال هنو الطعام صار هنيا ومرء صار مريا وهو ان لا يثقل
علي المعده ويهضم عنها طيبا قاله شيخنا ن

حديث انهكوا الشوارب تقدم الكلام فيه في احفوا ن

حديث اهتبلوا العفو عن عثرات ذوي المروات قوله اهتبلوا قال شيخنا تبعا
للنهاية اهتبل كذا تحينه واغتنمه وتقدم فيه مزيد في اقيلوا وفي الذي بعده ن

حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ قال شيخنا قال قوم هو علي
ظاهره واهتزاز العرش تحريكه فرحا بقدوم سعد وجعل الله في العرش تمييزا حصل به
هذا ولا مانع منه لان العرش جسم من الاجسام يقبل التحريك والسكون قال النووي
وهذا هو المختار وقيل المراد اهل العرش اي حملته وغيرهم من الملايكة فحذف المضاف
والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول ومنه قول العرب فلان يهتز للمكارم لا يريدون
اضطراب جسمه وحركته وانما يريدون ارتياحه اليها واقباله عليها وقال الحربي هو
كناية عن تعظيم شان وفاته والعرب تنسب الشي العظيم الي اعظم الاشيا فتقول اظلمت
بموت فلان الارض وقامت له القيمة انتهي ن

حديث اهل الجنة عشرون وماية صف الخ قال النووي ما ملخصه وقع في
حديث ابن مسعود انتم شطر اهل الجنة وفي رواية نصف اهل الجنة وفي حديث الباب
يكونوا ثلثي اهل الجنة والجواب انه صلي الله عليه وسلم اخبر اولا بشبوت الشطر
ثم تفضل الله سبحانه وتعالي بالزيادة فاعلم بحديث الصفوف فاخبر به صلي الله عليه النبي
وسلم بعد ذلك ن

حديث اهل الجنه جرد امرد الخ قال في النهاية الاجرد الذي ليس علي بدنه
شعر قوله كحل قال في النهاية الكحل بفتحتين سواد في اجفان العين خلقه والرجل
اكحل وكحيل ن

حديث اهل الجنة من ملا الله تعالي اذنيه من ثنا الناس خيرا الخ قال الدميري
نظيرها في الصحيحين عن انس لما مر علي النبي صلي الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها
خيرا فقال وجبت وجبت وجبت ومر عليه باخري فقال كذلك ثم قال انتم شهدا الله
في الارض من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ن

حديث اهل النار كل جعظري الخ قال في النهاية الجعظري الفظ الغليظ المتكبر

وقيل

وقيل هو الذي ينتفخ بما ليس عنده وفيه قصر قوله جواظ قال شيخنا هو الجموع المنوع وقيل الكثير
اللحم المختال في مشيته وقيل القصير البطين قوله مستكبر يعني كبر الكفر والشرك كقوله تعالي
ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم وقال في الصحاح التكبر والاستكبار
التعظم قوله الضعفا قال في النهاية قيل هم الذين يبرون انفسهم من الحول والقوة
المغلوبون قال في الدر كاصله المغلب الذي يغلب كثيرا ومنه اهل الجنة الضعفا المغلوبون
زاد في النهاية وشاعر مغلب اي كثيرا ما يغلب ن

حديث اهل اليمن ارق قلوبا الخ تقدم الكلام عليه في اتاكم اهل اليمن ن

حديث اهون اهل النار عذابا الخ قوله رجل هو ابو طالب كما في الحديث الذي بعده
قوله اخمص هو بفتح الهمزة المتجافي من الرجل عن الارض ن

حديث اهون الربا الخ قوله استطالة المرء قال في الدر الاستطالة في عرض
الناس احتقارهم والترفع عليهم والوقيعة فيهم ن

حديث اوتروا قبل ان تصبحوا في الحديث دليل علي ان تاخير الوتر افضل
لمن وثق من نفسه بالاستيقاظ ومن لم يثق فتقديمه افضل ومنه حديث ابي هريرة
اوصاني خليلي ان لا انام الا علي وتر ن

حديث اوتي موسي الالواح واوتيت المثاني وقال شيخنا هي السور التي
تقصر عن المئين وتزيد علي المفصل كان المئين جعلت مبادي والتي تليها جعلت
حديث اوثق عري الايمان قوله اوثق قال في المصباح وثق الشي بالضم وثاقه
قوي وثبت فهو وثيق ثابت قوي قوله عري الايمان قال في المصباح ايضا وعروة
القميص معروفة وعروة الكوز اذنه والجمع عرى مثل غرفه وغرف وقوله عليه
السلام وذلك اوثق عري الايمان علي التشبيه بالعروة التي يستمسك بها
ويستوثق انتهي وسيا في تمام معناه فيمن احب لله ن

حديث اوجب ان ختم بامين وسببه كما في ابي داود عن ابي مصبح المقراي
قال كنا نجلس الي ابي زهير النميري وكان من الصحابة فيتحدث احسن الحديث
فاذا دعا الرجل منا بدعا قال اختمه بامين فان امين مثل الطابع علي الصحيفة
قال ابو زهير اخبركم عن ذلك خرجنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات
ليلة فاتينا علي رجل قد الح في المسالة فوقف النبي صلي الله عليه وسلم يستمع
منه فقال النبي صلي الله عليه وسلم اوجب ان ختم فقال رجل من القوم
باي شي يختم فقال بامين فانه ان ختم بامين فقد اوجب ثم انصرف الرجل
الذي سال النبي صلي الله عليه وسلم فاتي الرجل فقال اختم يا فلان بامين
وابشر قوله اي مصبح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر البا الموحدة المشددة
سيل عنه ابو زرعة ثقة حمصي لا اعرف اسمه وقال شيخنا لا يعرف اسمه
قوله المقراي قال ابن رسلان بضم الميم وقيل بفتحها وسكون القاف والمد
وهمزة مكسورة وقال الحافظ ابن حجر بفتح الميم والرا بينهما قاف ثم همزة قبل يا
النسب نزل حمص وقال شيخنا بضم الميم وسكون القاف وفتح الرا وهمزه قوله
اي زهير النميري بضم النون مصغر قيل اسمه يحيي بن نفير بضم النون وفتح

الغامصغر قاله بن رسلان وقال شيخنا لايعرف اسمه وقيل انه ابو الازهر الانماري
وقيل اسمه يحيي بن نفير وقال الحافظ بن حجر هو صحابي نزل الشام له هذا
الحديث واحد ولا يعرف اسمه انتهي قلت الحديث الاخر لا تقتلوا الجراد فانه جند
الله الاعظم ذكره بن رسلان **قوله** تتحدث بفتح النون والمثناه من فوق **قوله**
قال اختمه بامين فيه ختم الدعا بامين **قوله** فان امين مثل الطابع بفتح البا وكسرها
وهو ما يطبع به **قوله** علي الصحيفة قال ابن رسلان قال الهروي قال ابو بكر
معناه انه طابع الله علي عباده لانه يرفع به الافات والبلايا وكان كخاتم الكتاب
الذي يصونه ويمنع من افساده واظهار ما هو مستور فيه وقال شيخنا امين
مثل الطابع علي الصحيفة بفتح البا اي للخاتم يريد انه يختم عليها وترفع كما يفعل
الانسان بما يعز عليه **قوله** فقد اوجب قال شيخنا قال الحافظ بن حجر في اماليه
اي عمل عملا وجبت له به الجنة قلت الظاهر ان معناه فعل ما تجب له به
الاجابة انتهي قلت وما قاله شيخنا هو الظاهر من سياق الحديث ۝

حديث اوحي الله تعالي الي ابراهيم الخ **قوله** حسن خلقك تقدم الكلام علي
ذلك في **قوله** حظيرة القدس قال في الدر كاصله اراد بحظيرة القدس الجنة
وهي في الاصل الموضع الذي يحاط عليه لتاوي اليه الابل والغنم تقيها البرد والريح

حديث اوحي الله تعالي الي داود ما من عبد يعتصم بي الخ قال في النهاية
الاعتصام الاستمساك بالشي ۝

حديث اوصيك بتقوي الله والتكبير علي كل شرف ... بتقوي الله التقوي
اسم جامع للحذر من جميع ما امر الله ان يحذر منه فتارة يحذر العبد
تضييع الواجبات او المندوبات فيتقيه وتارة يحذر ارتكاب المحرمات
او المكروهات فيتقيه وتارة يحذر فوات اعالي الدرجات فيتقيه بان لا
يشتغل بما دونها واتفقت الامة علي فضيلة التقوي وطلبها وقيل التقوي ان
ينفي العبد ما سواه مما يشغله عنه وقيل التقوي ان يترك الذنوب
كلها بان يجتهد في ان لا يقع في شي من دونها وقيل التقوي ظاهر وباطن
فالظاهر ما يحل بظاهر البدن وهو المحافظة علي حدود الله فلا يتجاوزها
والباطن ما يحل بباطنه وهو القلب وهو الاخلاص والنية قال قايلهم ۝

ولا عيش الا مع رجال قلوبهم • تحن الي التقوي وترتاح بالذكر •

لان العيش الطيب انما يكون مع حياة القلب وحياته بزوال الغفلة عنه ودوام
اليقظة لما خلق له **قوله** والتكبير علي كل شرف الشرف المكان العالي والمكان
المرتفع يستحب للمسافر كلما علا شرفا ان يكبر فان التكبير يطرد عنه الشيطان من كل باب ويطفي
عنه نار السفر الذي هو قطعة من العذاب ويستحب للمسافر كلما علا شرفا من الارض
في وقت السير ان يقول اللهم لك الشرف علي كل شرف ولك الحمد علي كل حال وكلما هبط سبح
واذا خاف الوحشة قال سبحان الملك القدوس رب الملايكة والروح جللت السموات
بالعزة والجبروت قال في الاحيا والسنة في السفر ان يتناوب الرفقا الحراسة
فاذا نام واحد حرس اخر وبها فصده عدو او سبع في ليل او نهار فليقرا اية الكرسي

ويشهد الله

ويشهد الله والاخلاص والمعوذتين وليقل باسم ما شا الله حسبي الله وكفي سمع الله لمن دعا
ليس ورا الله منتهي ولا دون الله ملتجا كتب الله لاغلبن انا ورسلي ان الله قوي عزيز
تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي الذي لا يموت اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا
بركنك الذي لا يرام وارحمنا بقدرتك علينا لا نهلك وانت ثقتنا ورجاونا اللهم اعطف
علينا قلوب عبادك وامايك برافة ورحمة انك انت ارحم الراحمين ۝

حديث اوصيك بتقوي الله فانها راس كل شي وعليك بالجهاد فانه رهبانية
الاسلام الخ قال في النهاية لا رهبانية في الاسلام هي من رهبانية النصاري واصلها من
الرهبة الخوف كانوا يترهبون بالتخلي من اشغال الدنيا وترك ملاذها والزهد فيها والعزلة
عن اهلها وتعمد مشاقها حتي ان منهم من كان يخصي نفسه ويضع السلسلة في عنقه وغير
ذلك من انواع التعذيب فنفاها النبي صلي الله عليه وسلم عن الاسلام ونهي المسلمين
عنها انتهي وقال شيخنا الرهبانية انواع المجاهدات التي كانت الرهبان تتكلفها
كالاختصا وربط الاعناق بالسلاسل والجوع واشباهها علي طريق الابتداع وهي
منسوبة الي الرهبنة وجمع الراهب رهبان ورهابين ورهابنة **قوله** عليك بالجهاد
فانه رهبانية امتي قال في النهاية يريد ان الرهبان وان تركوا الدنيا وزهدوا
فيها وتخلوا عنها فلا ترك ولا تخلي ولا زهد اكثر من بذل النفس في سبيل الله عز وجل
وكما انه ليس عند النصاري عمل افضل من الترهيب ففي الاسلام لا عمل افضل من
الجهاد ولهذا قال ذروة سنام الاسلام الجهاد وقال شيخنا في قوله الجهاد رهبانية
امتي اي انه افضل اعمالهم كما ان الرهبانية افضل اعمال اوليك **قوله** ليحجزك عن الناس
ما تعلم من نفسك الحجز المنع اي يمنعك عن التكلم في الناس ما تعلمه من نفسك قال في
الصحاح حجزه يحجزه حجزا اي منعه انتهي ۝

حديث اوصيك يا ابا هريرة بخصال اربع الخ **قوله** ولا تلغ قال في النهاية من قال يوم
الجمعة لصاحبه والامام يخطب صه فقد لغي وفي الحديث الاخر من مس الحصا فقد لغي اي تكلم
وقيل عدل عن الصواب وقيل خاب والاصل الاول انتهي **قوله** فان فيها الرغايب اي ما
يرغب فيه من الثواب العظيم جمع رغيبة قاله في الدر ۝

حديث اوصيكم باصحابي ثم الذين يلونهم الخ واوله كما في الترمذي عن ابن عمر
قال خطبنا عمر بالجابية فقال يا ايها الناس اني قمت فيكم كمقام رسول الله صلي الله عليه
وسلم فينا قال اوصيكم فذكره **قوله** من اراد بحبوحة الجنة قال شيخنا بضم ۝
الموحدتين بينهما حا مهملة ساكنة وبعد الواو اخري قال في النهاية بحبوحة الدار
وسطها يقال تبحبح اذا تمكن وتوسط المنزل والمقام وقال بن الخازن بحبوحة الجنة
وسطها وخيارها واراد بذلك تفضيل الموضع وشرفه علي غيره من الامكنة انتهي وقال
الترمذي هذا حديث حسن صحيح ۝

حديث اوفوا بحلف الجاهلية الخ الحلف ضبطه شيخنا بالقلم بكسر الحا وقال
في الفتح بكسر المهملة وسكون اللام وبفتح المهملة وكسر اللام هو المعاهدة وقال في النهاية
اصل الحلف المعاقدة والمعاهدة علي التعاضد والتساعد والاتفاق فما كان منه في الجاهلية
علي الفتن والقتال بين القبايل والغارات فذلك الذي ورد النهي عنه بقوله لا حلف في

الاسلام وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الارحام كحلف المطيبين وما جرى
مجراه فذاك الذي قال فيه واياما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة يريد
من المعاقدة على الخير ونصرة الحق انتهى قلت وحلف المطيبين كان قبل المبعث بمدة
ذكره ابن اسحق وغيره وكان جمع من قريش اجتمعوا فتعاقدوا على ان ينصروا المظلوم
وينصفوا بين الناس ونحو ذلك من خلال الخير واستمر ذلك بعد المبعث واستمروا على
ذلك في الاسلام قلت وفي البخاري عن عاصم قلت لانس بن مالك ابلغك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش
والانصار في داري وفي ابي داود عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا حلف في الاسلام وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة واخرج
عن عاصم الاحول قال سمعت انس بن مالك يقول حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين المهاجرين والانصار في دارنا مرتين او ثلاثا انتهى وطريق الجمع ما تقدم وقال في الفتح
قال بن عيينه حمل العلما قول انس حالف المواخاة قلت لكن سياق عاصم عنه يقتضي
انه اراد المحالفة حقيقة والا لما كان جوابه الاخا والحلف ظاهر في المغايرة بينهما وذكر غير
واحد انه اخى صلى الله عليه وسلم بين اصحابه مرتين مرة بين المهاجرين فقط واخرى
بين المهاجرين والانصار انتهى وقال شيخنا **قوله** حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين المهاجرين والانصار في دارنا قال الخطابي كان سفيان بن عيينه يقول معناه اخى
ولا حلف في الاسلام كما جا به الحديث قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام الاخوة على قسمين
حقيقة ومجازية فالحقيقية في المشابهة يقال هذا اخو هذا لانه شابهه في كونه خرج
من البطن الذي خرج منه ومن الظهر ايضا ثم ان اثار الاخوة الحقيقية المعاضدة والمناصرة
فيستعمل الاخوة في هذه الاثار من باب التعبير بالسبب عن المسبب ومن ذلك قوله تعالى
انما المومنون اخوة هو خبر معناه الامر اي لينصر بعضهم بعضا وقوله المومن اخو المومن
خبر بمعنى الامر ولما كانت الاخوة الحقيقية منقسمة الى اعلا المراتب كالشقيق والى ما دون
ذلك كالاخ للاب او للام كانت الاخوة المجازية كذلك فالاخوة الناشئة عن الاسلام هي
المرتبة الدنيا من الاخوة المجازية ثم انها كملت بالمواخاة التي شبهها النبي صلى الله عليه وسلم
بمواخاته بين جماعة من اصحابه ومعنى مواخاته عليه السلام انه امر امر ندب ان يعين
كل واحد اخاه على المعروف ويعاضده وينصره فصار المسلمان في هذه الاخوة الثانية
في اعلا مراتب الاخوة المجازية كما ان الشقيقين في اعلا مراتب الاخوة الحقيقية فان قيل هذه
الاخوة مستفادة من اصل الاسلام فان دين الاسلام يقتضي المعاونة على كل بر فهذا
الامر الثاني موكد لا منشي لامر اخر قلنا بل هو منشي لامر اخر لانه لا يستوي من وعدته بالمعروف
من المسلمين ومن لم تعده فان الموعود قد وجد في حقه سببان الاسلام والمواعدة وهذه
الاخوة هي التزام ومواعدة ولا شك ان طلب الشارع للوفا بالخير الموعود به اعلا رتبة من
طلب الخير الذي لم يعد به فقد تحقق طلب لم يكن ثابتا باصل الاسلام وفيها فائدة اخرى
وهي ان هذا العزم المتجرد من هذا الوعد يترتب عليه من الثواب على عدد معلوما ثم
لقوله صلى الله عليه وسلم ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ولا شك ان هذا ثواب
عظيم وكذلك كل من وعد بخير فانه يثاب على عزمه ووعده بالاثبات على العزم المتعلق عن

اصل

اصل الاسلام انتهى ۝

حديث اوقد على النار الف سنة الخ قال الدميري نقل بن الجوزي عن الاصمعي قال سمعت
اعرابيا يقول والله ما خلق الله النار الا من كرمه جعلها سوطا يسوق بها المومنين الى الجنة ۝

حديث اولم ولو بشاه وسببه كما في البخاري عن حميد سمعت انسا قال لما قدموا
المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال
اقاسمك مالي وانزل لك عن احدى امراتي قال بارك الله لك في اهلك ومالك فخرج الى
السوق فباع واشترى واصاب شيا من اقط وسمن فتزوج فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اولم ولو بشاه **قوله** لما قدموا المدينة اي قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وفي رواية
لما قدم عبد الرحمن بن عوف **قوله** فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع الانصاري
وفي رواية لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين
سعد بن الربيع **قوله** فقال اقاسمك مالي وانزل لك عن احدى امراتي وفي رواية بن سعد
فانطلق به الى منزله فدعا بطعام فاكلا وقال لي امراتان وانت اخي لا امراة لك فانزل
عن احدهما فتتزوجها قال لا والله قال هلم الى حديقتي اشاطركها قال فقال لا وفي رواية
ولي امراتان فانظر اعجبهما اليك فاطلقها فاذا حلت تزوجتها **قوله** بارك الله لك في اهلك
ومالك في رواية لا حاجة لي في ذلك هل من سوق فيه تجارة قال سوق بني قينقاع **قوله**
فخرج الى السوق فباع واشترى في رواية فاشترى وباع فربح فجا بشي من سمن واقط
قوله فتزوج زاد في رواية ثم تابع الغدو يعني الى السوق وفي رواية فمكثنا ما شا الله ثم جا
وعليه صفرة وفي رواية وعليه وضر من صفرة وفي رواية وعليه ردع زعفران وفي رواية
وعليه وضر من خلوق وفي رواية فراى النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة العروس
الوضر بفتح الواو والضاد المعجمة واخره را هو في الاصل الاثر والردع بمهملات مفتوح الاول
ساكن الثاني هو اثر الزعفران والمراد بالصفرة صفرة الخلوق والخلوق طيب مصنع من
زعفران وغيره **قوله** اولم ولو بشاه قال في الفتح ليست لو هذه الامتناعية وانما هي
التي للتقليل وزاد في رواية قبل قوله اولم بارك الله لك قال عبد الرحمن فلقد رايتني ولو
رفعت حجرا لرجوت ان اصيب ذهبا او فضة كانه اشار بذلك الى اجابة الدعوة
النبوية بان يبارك الله له ويستفاد من السياق طلب تكثير الوليمة لمن يقدر قاله
عياض واجمعوا على ان لا حد لاكثرها ولا لاقلها فكذلك ومهما تيسر اجزا والمستحب
انها على قدر حال الزوج وقد تيسر على الموسر الشاه فما فوقها وفي الحديث منقبة لسعد
ابن الربيع في ايثاره على نفسه بما ذكر ولعبد الرحمن في تنزهه عن الشي يستلزم الحيا
والمروة اجتنابه ولو كان محتاجا اليه وفيه استحباب المواخاة وحسن الايثار من
الغني للفقير حتى باحدى زوجتيه واستحباب رد مثل ذلك على من اثر به لما يغلب
في العادة من تكلف مثل ذلك فلو تحقق انه لم يتكلف جاز وفيه ان من ترك ذلك لقصد
صحيح عوضه الله خيرا منه وفيه استحباب التكسب وان لا نقص على من يتعاطى من ذلك
ما يليق بمروة مثله ۝

حديث اول الوقت رضوان الله الخ قال شيخنا قال بن العربي روي عن ابي
بكر الصديق انه قال فيه رضوان الله احب الينا من عفوه قال علماونا لان رضوان الله

للمحسنين وعفوه عن المقصرين ن

حديث اول جيش من امتي يركبون البحر قد اوجبوا الخ قوله قد اوجبوا قال في الفتح
اي فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة وقال شيخنا زكريا اي لانفسهم المغفرة والرحمة باعمالهم
الصالحة قوله يغزون مدينة قيصر قال شيخ شيوخنا يعني القسطنطينية قال المهلب
في هذا الحديث منقبة لمعوية لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده يزيد لانه اول من غزا
مدينة قيصر وتعقبه ابن التين وابن المنير بما حاصله انه لا يلزم من دخوله في ذلك العموم ان لا يخرج
بدليل خاص اذ لا يختلف اهل العلم ان قوله صلى الله عليه وسلم مغفور لهم مشروط بان
يكونوا من اهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل في ذلك العموم
اتفاقا فدل على ان المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فيه منهم واما قول ابن التين يحتمل
ان يكون لم يحضر مع الجيش فمردود الا ان يريد لم يباشر القتال فانه فيمكن فانه كان امير ذلك الجيش
بالاتفاق وجوز بعضهم ان المراد بمدينة قيصر المدينة التي كان بها يوم قال النبي صلى الله عليه
وسلم تلك المقالة وهي حمص وكانت دار مملكته اذ ذاك وهذا يندفع بان في الحديث ان الذين
يغزون في البحر قبل وان ام حرام فيهم وحمص كانت قد فتحت قبل الغزوة التي كان فيها
ام حرام والله اعلم قلت وكانت غزوة يزيد المذكورة في سنة اثنين وخمسين من الهجرة
وفي تلك الغزاة مات ابو ايوب الانصاري فاوصى ان يدفن عند باب القسطنطينية
وان يعفى قبره ففعل به ذلك فيقال ان الروم صاروا بعد ذلك يستسقون به
انتهى وقال شيخنا زكريا في قوله اول جيش من امتي يغزون الى اخره منهم يزيد
ابن معوية واستدل بذلك على ثبوت خلافته وانه من اهل الجنة لدخوله في عموم قوله
مغفور لهم واجيب بانه لا يلزم من دخوله فيه ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا خلاف
ان قوله مغفور لهم مشروط بكونه من اهل المغفرة ويزيد ليس كذلك حتى اطلق
بعضهم جواز لعنه لامره بقتل الحسين واستبشاره واهانته اهل بيت النبي صلى
الله عليه وسلم مما تواتر معناه وان كان تفاصيلها احادا فنحن لا نتوقف
في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه وخالف في جواز لعن المعين
الجمهور القايلين بعدم جوازه وانما يجوزونه على وجه العموم كان يقال لعن الله
الظالمين وقوله بل في ايمانه اي بل لا نتوقف في عدم ايمانه بقرينة ما بعده وما قبله

حديث اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر الخ قال الترمذي حسن صحيح

حديث اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدما قال شيخ شيوخنا اي التي
وقعت بين الناس في الدنيا والمعنى اول القضا يا القضا في الدما ويحتمل ان يكون التقدير
اول ما يقضى فيه الامر الكاين في الدما ولا يعارضه حديث ان اول ما يحاسب به العبد
يوم القيمة صلاته لان الاول محمول على ما يتعلق بمعاملات الخلق والثاني فيما يتعلق
بعبادة الخالق وما في الحديث موصول حرفي ومتعلق الجار محذوف اي اول القضا
يوم القيمة القضا في الدما اي في الامر المتعلق في الدما وفي الحديث عظم امر الدم
فان البداة انما تكون بالاهم والذنب معظم بحسب عظم المفسده وتفويت المصلحة ن
واعدام البنية الانسانية غاية في ذلك وقد ورد في التغليظ في امر القتل ايات
كثيرة وايات شهيرة تنبيه ورد عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انا اول من

للجثو للخصومة يوم القيمة يعني هو ورفيقاه حمزه وعبيده وخصومهم عتبه وشيبة ابنا ربيعة
والوليد بن عتبة فيحمل هذا على الجماعة وما تقدم على الاحاد ن

حديث اول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الاوثان شرب الخمر وملاحاة الرجال قال في
النهاية ملاحاة الرجال مقاولتهم ومخاصمتهم يقال لحيت الرجل الحاه لحيا اذا لمته وعذلته
ولاحيته ملاحاه ولحا اذا نازعته انتهى ن

حديث اول من اشفع له يوم القيمة من امتي اهل بيتي الخ لا ينافيه اول من اشفع
له من امتي اهل المدينة الخ لان الاول في الاحاد والجماعة والثاني في اهل البلد كلهم ن

حديث اول من دخل الحمامات الى اخره قوله فقال اوه قال في النهاية كلمة يقولها
الرجل عند الشكاية والتوجيع وهي ساكنة الواو مكسورة الها وربما قلبوا الواو الفا فقالوا
آه من كذا وربما شددوا الواو وكسروها وسكنوا الها فقالوا اوّه وربما حذفوا الها فقالوا
اوّ وبعضهم بفتح الواو مع التشديد فيقول اوّه ن

حديث اول من يبدل سنتي رجل من بني امية قلت هو يزيد بن معويه
قال شيخنا اخرج ابو يعلى في مسنده بسند ضعيف عن ابي عبيده قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال امر امتي قايما بالقسط حتى يكون اول من
يثلمه رجل من بني امية يقال له يزيد واخرج الروياني في مسنده عن ابي الدردا
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول من يبدل سنتي رجل من بني امية يقال له يزيد ن

حديث اول ما افترض الله تعالى على امتي الخ يا في معناه فيما بعده

حديث اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة صلاته الخ قال شيخنا قال العراقي
في شرح الترمذي لا تعارض بينه وبين حديث الصحيح اول ما يقضى بين الناس يوم
القيمة في الدما فحديث الباب محمول على حق الله على العبد وحديث الصحيح محمول على
حقوق الادميين فيما بينهم فان قيل ايهما مقدم محاسبة العباد على حق الله تعالى
او محاسبتهم على حقوقهم فالجواب ان هذا الامر توقيفي وظواهر الاحاديث
دالة على ان الذي يقع اولا المحاسبة على حقوق الله تعالى قبل حقوق العباد قوله
وان لم يكن اتمه الخ قال شيخنا قال العراقي في شرح الترمذي هذا الذي ورد من
اكمال ما ينتقص العبد من الفريضة ما له من التطوع يحتمل ان يراد به ما انتقصه
من السنن والهيات المشروعة المرغب فيها من الخشوع والاذكار والادعية وانه
يحصل له ثواب ذلك في الفريضة وان لم يفعله في الفريضة وانما فعله في التطوع
ويحتمل ان يراد به ما انتقص ايضا من فروضها وشروطها ويحتمل ان يراد ما ترك
من الفرايض راسا فلم يصله فيعوض عنه من التطوع وانه تعالى يقبل من
التطوعات الصحيحة عوضا عن الصلوات المفروضة ولله سبحانه ان يفعل ما
يشا فله الفضل والمن بل له ان يسامحه وان لم يصل شيا لا فريضة
ولا نفلا قال القاضي ابو بكر بن العربي والاظهر عندي انه يكمل له ما نقص
من فرض الصلاة واعدادها بفضل التطوع لقوله ثم الزكاة كذلك وساير
الاعمال وليس في الزكاة الا فرض او فضل فكما يكمل فرض الزكاة بنفلها
كذلك الصلاة وفضل الله اوسع وكرمه اعم واتم وفي امالي الشيخ عز الدين

ابن عبد السلام التي علقها عنه الشيخ شهاب الدين القرافي ورد في الحديث ان نوافل
الصلوات تكمل بها الفرايض يوم القيمة قال البيهقي المعنى بذلك انها تجبر
السنن التي في الصلوات ولا يمكن ان يعدل شي من السنن واجبا ابدا ويدل عليه
قوله عليه السلام صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى وما تقرب الي احد
بمثل ادا ما افترضت عليه ففضل الله الفرض على النفل سوا قل او كثر قال ولا
شك ان هذا وان كان يعضده الظاهر الا انه مشكل من جهة ان الثواب
والعقاب مرتبان على حسب المصالح والمفاسد ولا يمكننا ان نقول ان
درهما من الزكاة الواجبة يربي مصلحته على مصلحة الف درهم وان قيام
الدهر كله لا يعدل ركعتي الصبح هذا على خلاف قواعد الشريعة انتهى قلت
ورد ان ثواب الواجب يعدل ثواب سبعين تطوعا فعلى هذا يمكن ان يقال
انه يحسب له يوم القيمة عن كل فرض سبعون تطوعا ٥

حديث الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه الخ **قوله**
انه اعور ورد ان عينه طافية وانه اعور عين اليمنى وانه اعور عين الشمال ٥ لم
اليسرى وجمع بان احدى عينيه ذاهبة والاخرى بعينه فيصح ان يقال
فكل واحدة عورا اذ الاصل في العور العيب وقال شيخ شيوخنا اذ اقتصر
على ذلك مع ان ادلة الحدوث في الدجال ظاهرة لكون العور اثر محسوس يدركه العالم
والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة
والاله يتعالى من النقص علم انه كاذب **قوله** معه تمثال الجنة والنار وهذا بالنسبة
الى الراي فاما ان يكون الدجال ساحرا يخيل الشي بصورة عكسه واما ان يجعل
الله باطن الجنة التي يسخرها الدجال نارا وباطن النار جنة وهذا هو الراجح واما
ان يكون ذلك كناية عن النعمة والرحمة بالجنة وعن المحنة والنقمة بالنار فمن اطاعه
فانعم عليه بجنته يؤل امره الى دخول نار الاخرة وبالعكس ويحتمل ان يكون
ذلك من جملة المحنة والفتنة فيرى الناظر الى ذلك من دهشة النار فيظنها الجنة
وبالعكس **قوله** كما انذر به نوح قومه خصه بالذكر لانه اول نبي انذر قومه
اي خوفهم ولانه اول المرسلين ولانه ابو البشر الثاني ٥

حديث الا احدثكم باشقى الناس رجلين الخ وفي رواية اخرجها احمد والحاكم
بسند صحيح عن عمار بن ياسر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي اشقى الناس
رجلين احيمر ثمود الذي عقر الناقة والذي يضربك يا علي على هذه يعني قرنه
حتى تبتل منه هذه يعني لحيته وقد ورد ذلك من حديث علي وصهيب
وجابر بن سمرة وغيرهم ٥

حديث الا اخبرك عن ملوك الجنة رجل ضعيف مستضعف الخ وفي
رواية اهل الجنة كل ضعيف متضعف يقال تضعفته واستضعفته بمعنى
كما يقال تيقن واستيقن يريد الذي يتضعفه الناس ويتجبرون عليه في
الدنيا للفقر ورثاثة الحال **قوله** ذو طمرين الطمر بكسر الطا وسكون الميم وزا
الثوب الخلق لا يؤبه اي لا يحتفل به لحقارته ٥

حديث الا
اخبركم

حديث الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بكسر العين وبفتحها وفي رواية
مستضعف وفي رواية لاحمد الضعيف المستضعف قال في الفتح والمراد بالضعيف من
نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله في الدنيا والمتضعف المستضعف المحتقر لخموله
في الدنيا **قوله** عتل بضم المهملة والمثناة بعدها لام ثقيلة قال الفرا الشديد الخصومة
وقيل الجافي عن الموعظة وقال ابو عبيدة العتل الفظ الشديد من كل شي وقال
عبد الرزاق عن معمر عن الحسن العتل الفاحش الاثم وقال الخطابي العتل الغليظ
العنيف وقال الداودي السمين العظيم العنق والبطن وقال النووي الجموع المنوع
وقيل القصير البطن الغليظ العنيف وجا فيه حديث عند احمد سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن العتل الزنيم قال هو الشديد الخلق المصحح الاكول الشروب
الواجد للطعام والشراب الظلوم للناس الرحيب الجوف **قوله** جواظ بفتح الجيم وتشديد
الواو واخره معجمة الكثير اللحم المختال في مشيته حكاه الخطابي وقال ابن فارس قيل هو الاكول
وقيل الفاجر وقيل الجواظ الفظ الغليظ **قوله** جعظري بفتح الجيم والظا المعجمة
بينهما عين مهملة واخره را ثم تحتانيه ثقيلة قيل هو الفظ الغليظ وقيل الذي لا يمرض
وقيل الذي يتمدح بما ليس فيه او عنده **قوله** مستكبر يأتي الكلام عليه في البادي بالسلام

حديث الا اخبركم بخيركم من شركم خيركم من يرجى خيره الخ وسببه كما في
الترمذي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على ناس جلوس
فقال الا اخبركم بخيركم من شركم فسكتوا فقال ذلك ثلاث مرات فقال رجل بلى
يا رسول الله اخبرنا بخيرنا من شرنا قال خيركم من يرجى فذكره ٥

حديث الا اخبركم بخير الناس وشر الناس الخ واوله عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك يخطب وهو مسند
ظهره الى راحلته فقال الا فذكره **قوله** فاجرا الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم
قاله في الدر كاصله **قوله** جريا المجراة الاقدام **قوله** لا يرعوي اي لا ينكف ولا ينزجر
وقيل الارعوا الندم على الشي والانصراف عنه ٥

حديث الا اخبركم بايسر العبادة الخ **قوله** الصمت قال في المصباح صمت صمتا
من باب قتل سكت وصموتا وصماتا فهو صامت واصمته غيره وربما استعمل الرباعي
لازما ايضا انتهى ٥

حديث الا اخبركم بمن تحرم عليه النار غدا الخ **قوله** كل هين لين قال في النهاية
المسلمون هينون لينون هما تخفيف الهين واللين قال ابن الاعرابي العرب تمدح بالهين
واللين مخففين وتذم بهما مثقلين وهين فيعل من الهون وهو السكينة والوقار
والسهولة فعينه واو وشي هين اي سهل انتهى ٥

حديث الا اخبركم بخير الشهدا الخ قال النووي في المراد بهذا الحديث تاويلان
اصحهما واشهرهما تاويل مالك واصحاب الشافعي انه محمول على من عنده شهادة لانسان
بحق ولا يعلم ذلك الانسان انه شاهد فياتي اليه فيخبره بانه شاهد له والثاني انه
محمول على شهادة الحسبة وذلك في غير حقوق الادميين المختصة بهم فمما تقبل فيه
شهادة الحسبة الطلاق والعتق والوقف والوصايا العامة والحدود ونحو ذلك فمن علم شيا

من هذا النوع وجب عليه رفعه الي القاضي واعلامه به والشهادة قال الله تعالي واقيموا
الشهادة لله وكذا في النوع الاول يلزم من عنده شهادة لانسان لا يعلمها ان يعلمه اياها
لانها امانة له عنده وحكي ثالث تاويل ثالث محمول علي المجاز والمبالغة في ادا الشهادة بعد طلبها
لا قبله كما يقال للجواد يعطي قبل السوال اي يعطي سريعا عقب السوال من غير توقف قال العلما وليس
في هذا الحديث مناقضة للحديث الاخر في ذم من ياتي بالشهادة قبل ان يستشهد في قوله
صلي الله عليه وسلم يشهدون ولا يستشهدون وقد تاول العلما هذا تاويلات اصحها
تاويل اصحابنا انه محمول علي من معه شهادة لادمي عالم بها فياتي فيشهد بها قبل ان تطلب منه
والثاني انه محمول علي من ينتصب شاهدا وليس هو من اهل الشهادة والرابع انه محمول علي من
يشهد لقوم بالجنة او النار من غير توقيف وهذا ضعيف والله اعلم انتهي ن

حديث الا اخبركم بصلاة المنافق الخ قوله كثوب البقرة بالمثلثة المفتوحة ثم الرا
الساكنة فالموحدة نهي عن الصلاة اذا صارت الشمس كالاثارب اي اذا تفرقت وخصت موضعا
دون موضع عند المغيب شبهها بالثروب وهو الشحم الرقيق الذي يغشي الكرش والامعا الواحد
ثرب وجمعها في القلة اثرب والاثارب جمع الجمع ومنه ان المنافق يوخر العصر حتي اذا
صارت الشمس كثرب البقرة صلاها انتهي وقال في المصباح والثرب وزان فلس شحم
رقيق علي الكرش والامعا ن

حديث الا اخبركم بافضل من درجة الصيام الخ قوله من درجة الصيام
والصدقة اي المستمرات او الكثيرات قوله اصلاح ذات البين قال ابن رسلان اي
اصلاح احوال البين يعني ما بينكم من الاحوال حتي تكون احوالكم احوال صحبة والفة
واتفاق وقيل اصلاح ذات البين هو اصلاح الفساد والفتنة التي تكون بين القوم
واسكان الفتنة الثايرة بين القوم او بين اثنين فالاصلاح اذ ذاك واجب وجوب
كفاية مهما وجد اليه سبيلا وتحصل الاصلاح بمواساة الاخوات والمحتاجين ومساعدتهم
مما رزقه الله قوله هي الحالقة قال في النهاية هي الخصلة التي من شانها ان تحلق اي
تهلك وتستاصل الدين كما يستاصل الموسي الشعر ن

حديث الا اخبركم برجالكم من اهل الجنة الخ قوله الودود قال في المصباح
وددته اوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها احببته والاسم المودة ثم قال
وتودد اليه تحبب وهو ودود اي محب يستوي فيه الذكر والانثي قوله العؤود
بفتح العين المهملة ثم همزة مضمومة اي التي تعود علي زوجها بمنفعة قال شيخنا
قال في الصحاح العايدة العطف والمنفعة زاد في القاموس والمعروف والصلة يقال
هذا الشي اعود عليك من هذا اي انفع قوله لا اذوق غمضا قال في الدرو ما اكتحلت غمضا بالضم

حديث الا اخبركم بافضل الملايكة جبريل وافضل النبيين ادم الخ قوله
بافضل الملايكة جبريل فيه دليل علي انه افضل من بقية الملايكة لكن قال شيخنا سئلت
اجبريل افضل او اسرافيل والجواب لم اقف علي نقل في ذلك لاحد من العلما والاثار
متعارضة ثم ذكر الاحاديث المتعارضة ومن جملتها حديث الباب قوله وافضل
النبيين ادم هذا صدر قبل ان يعلم بفضل اولي العزم وقبل ان يعلم بفضله
علي جميع المخلوقين قوله وافضل النسا مريم اي نسا زمانها وقد قدمنا ان افضل

النسا

النسا فاطمة بل قدمنا انها افضل الصحابة بعد الشيخين ن

حديث الا ادلك علي غراس هو خير من هذا الخ سببه كما في ابن ماجة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم مر به وهو يغرس غرسا فقال يا ابا هريرة ما الذي
تغرس قلت غراسا قال الا ادلك فذكره قوله تقول سبحان الله قال الدميري التسبيح
في اللغة التنزيه ومعني سبحان الله تنزيها له من النقايص مطلقا ومن صفات الحدث اشكالا
وهو اسم منصوب علي انه واقع موقع المصدر لفعل محذوف تقديره سبحت الله سبحانا وتسبيحا
فالتسبيح مصدر وسبحان واقع موقعه ولا يستعمل غالبا الا مضافا كقوله سبحان الله وهو
مضاف الي المفعول به اي سبحت الله لان المسبح المنزه قال ابو البقا ويجوز ان يكون مضافا
الي الفاعل لان المعني تنزه الله قال وهذا الذي قاله وان كان له وجه فالمشهور المعروف
هو الاول قال وقد جا غير مضاف كقول الشاعر سبحانه ثم سبحانا نعوذ به
قال اهل اللغة والمعاني والتفسير وغيرهم ويكون التسبيح بمعني الصلاة ومنه قوله
سبحانه وتعالي فلولا انه كان من المسبحين اي المصلين والسبحة بضم السين صلاة النافلة
ومنه سبحة الضحي وغيرها قال والسبحة خرز منظوم يسبح بها معروفة يعتادها اهل
الخير ماخوذة من التسبيح ن

حديث الا ادلك علي كلمة من تحت العرش من كنوز الجنة قال شيخنا قال الطيبي من
تحت العرش صفة كلمة ويجوز ان يكون من ابتداييه اي ناشية من تحت العرش وبيانيه
اي كاينة من تحت العرش ومستقرة فيه واما من الثانية فليست الا بيانية فاذا
ذهب الي ان الجنة تحت العرش والعرش سقفها جاز ان يكون من كنز الجنة بدلا من
تحت العرش وقوله يقول الله اسلم عبدي جزا شرط محذوف اي اذا قال العبد هذه
الكلمة يقول الله ن

حديث الا ادلك علي باب من ابواب الجنة لا حول ولا قوة الا بالله وسببه
كما في الترمذي عن قيس بن سعد بن عبادة ان اباه دفعه الي النبي صلي الله عليه
وسلم يخدمه قال فمر بي النبي صلي الله عليه وسلم وقد صليت فضربني برجله
وقال الا ادلك فذكره وقال حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ن

حديث الا ادلكم علي ما يمحو الله به الخطايا الخ قوله يمحو الله به الخطايا قال
الباجي محو الخطايا كناية عن غفرانها والعفو عنها وقد يكون محوها من كتاب الحفظة
دليلا علي عفوه تعالي عمن كتبت عليه ويرفع به الدرجات قال الباجي اي المنازل في
الجنة ويحتمل ان يريد رفع درجته في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل
اسباغ الوضو اي اتمامه واكماله واستيعاب اعضايه بالما عند المكاره من شدة برد
والمجسم وحاجة عند النوم وعجلة الي امر مهم وغير ذلك وكثرة الخطا الي المساجد قال الباجي
وهو يكون ببعد الدار عن المسجد ويكون بكثرة التكرر عليه ويرفع به الدرجات قال
شيخنا هو علي المنازل في الجنة قوله فذلكم الرباط قال شيخنا قال العزيزي يعني به
تفسير قوله تعالي اصبروا وصابروا ورابطوا وقال في النهاية والرباط في الاصل
الاقامة علي جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل واعدادها فشبه به ما ذكر من
الافعال الصالحة والعبادة وقال القتيبي اصل المرابطة ان يربط الفريقان

خيولهم في ثغر كل منهما بعد لصاحبه فسمي المقام في الثغور رباطا ومنه قوله فذلكم
الرباط مصدر رابطت اي لازمت وقيل الرباط هنا اسم لما يربط به الشي اي
يشد يعني ان هذه الخلال تربط صاحبها عن المعاصي ويكفه عن المحارم ثم قال
وحقيقة الرباط ربط النفس والجسم مع الطاعات وحكمة تكراره قيل للاهتمام
به وتعظيم شانه وقيل كرره صلي الله عليه وسلم علي عادته في تكرير الكلام
ليفهم عنه قال النووي والاول اظهر انتهي وقال الباجي يعني انه من
الرباط المرغب فيه لانه قد ربط نفسه علي هذا العمل وحبس نفسه عليه
قال ويحتمل ان يريد تفضيل هذا الرباط علي غيره من الرباط الي الثغور
ولذا قال فلذلكم الرباط اي انه افضل انواعه كما يقال جهاد النفس هو الجهاد
اي انه افضله ويحتمل انه يريد انه الرباط الممكن المتيسر وقد قال الشيخ ابو
اسحق الشيرازي ان ذلك من الفاظ الحصر وكرره ثلاثا علي معني التعظيم لشانه
انتهي وتقدم بقية الكلام عليه في اسباغ الوضوء ن

حديث الا ارقيك برقية رقانيها جبريل الخ واوله كما في ابن ماجه
عن ابي هريرة قال جا النبي صلي الله عليه وسلم يعودني فقال لي الا
ارقيك فذكره قوله من شر النفاثات قال الدميري هي السواحر والنفث
شبه النفخ دون تفل ريق وهذا النفث علي عقد يعقد في خيوط ونحوها علي اسم
المسحور فيوذي بذلك قوله ومن شر حاسد اذا حسد يعني من شر نفسه ه
وعينه يريد السعي الخبيث والاذايه كيف قدر لانه عدو بجد ممتحن قال الشاعر
كل العداوات قد ترجي اماتتها . الا عداوة من عاداك من حسد .
قال القرطبي قوله من شر حاسد اذا حسد دليل علي ان الحسد يوثر في المحسود
ضررا يقع به اما في جسمه او مال له وما يختص به بضرر وذلك باذن الله تعالي ومشيئته
كما قد اجري عادته وحقق ارادته فربط الاسباب بالمسببات واجري بذلك
العادات ثم امرنا في دفع ذلك بالالتجا اليه والدعا واحالنا علي الاستعانة بالتعوذ

حديث الا اعلمك كلمات تقولهن عند الكرب الخ واوله كما في ابي داود عن
اسما قالت قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم الا اعلمك فذكره قوله عند الكرب
بفتح الكاف وسكون الرا بعدها موحدة هو ما يوهم المرء مما يوخذ بنفسه فيغمه
ويحزنه وقيل هو الذي يشق علي الادمي واصله الغم الذي ياخذ بالنفس قوله
الله الله بالرفع فيهما للتاكيد قوله لا اشرك به اي بعبادته ويحتمل ان يراد ولا اشرك
بسواله احدا غيره كما قال انما ادعو ربي ولا اشرك به احدا وهذا الحديث من
ادعية الكرب فينبغي الاعتنا والاكثار منه عند الكرب والامور العظيمة قاله ابن
رسلان قلت واجل ادعية الكرب ما قاله شيخنا جامعا له من الاحاديث فقال
يقال عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم
لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم لا اله الا الله الحليم
الكريم سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين يا حي
يا قيوم برحمتك استغيث اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني الي نفسي طرفة عين

واصلح

واصلح لي شاني كله لا اله الا انت الله الله ربي لا اشرك به شيا لا اله الا انت سبحانك
اني كنت من الظالمين توكلت علي الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم
يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ويقرا اية الكرسي وخواتيم
البقرة وسيأتي الكلام علي غالب معني الفاظه في كان يدعو عند الكرب ن

حديث الا اعلمك كلمات لو كان عليك مثل صبير الخ قال في الدر وصبير في
حديث معاذ جبل باليمن وصبير في حديث علي باسقاط البا الموحدة جبل طي
كذا فرق بينهما . انتهي قلت فعلي هذا فالذي هنا باسقاط البا وهو جبل
طي لانه حديث علي رضي الله عنه ن

حديث الا اعلمك كلاما اذا قلته اذهب الله تعالي همك وقضي عنك دينك
الخ وسببه كما في ابي داود عن ابي سعيد الخدري قال دخل رسول الله صلي
الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فاذا هو برجل من الانصار يقال له ابو امامة
فقال له يا ابا امامة ما لي اراك جالسا في المسجد في غير وقت صلاة قال هموم
لزمتني وديون يا رسول الله قال افلا اعلمك كلاما فذكره وفي اخره قال
ففعلت ذلك فاذهب الله همي وقضي عني ديني وتقدم شرح الحديث في حديث اللهم
اني اعوذ بك من الهم والحزن قوله ففعلت ذلك اي لازمت هذا الدعا صباحا
ومساء فقضي الله عني ديوني التي كانت علي الحالة والموجلة وذلك ببركة الدعا
وصدق نيته واخلاصه مع بقية الشروط والاداب

حديث الا انبيك بشر الناس الخ قوله ومنع رفده قال في الصحاح الرفد
والصلة وقال في المصباح رفده رفدا من باب ضرب اعطاه او اعانه والرفد
بالكسر اسم منه وهو هنا صالح لهما

حديث الا انبيكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم الخ قال الدميري
انما كان ذكر الله افضل الاعمال لان ذاكر الله يذكره الله وذاكر الله ناج ابدا واجمع العلما
علي جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث والجنب والحايض والنفسا وكذلك
التسبيح والتحميد والتهليل قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام هذا
الحديث يدل علي ان الثواب لا يترتب علي قدر النصب في جميع العبادات بل قد ياجر الله
تعالي علي قليل الاعمال اكثر مما ياجر علي كثيرها فالثواب يترتب علي تفاوت الرتب
في الشرف قوله وخير لكم من انفاق الذهب قال شيخنا قال الطيبي مجرور عطف
علي خير اعمالكم من حيث المعني لان المعني الا انبيكم بما هو خير لكم من بذل اموالكم ونفوسكم

حديث الا يا رب نفس طاعمة ناعمة الخ قوله وان عمل الجنة حزن بربوة
قال شيخنا وعمل الجنة حزن قال ابن الجوزي ضد السهلة انتهي قوله بربوة
والربوة المكان المرتفع بضم الرا في الاكثر والفتح لغة بني تميم والكسر لغة سميت ربوة
لانها ربت فعلت والجمع ربي مثل مدية ومدي قوله وان عمل اهل النار سهلة بسهوة
هو بالسين المهملة قال في النهاية السهوة الارض اللينة التربة شبه المعصية
في سهولتها علي مرتكبها بالارض السهلة التي لا حزونة فيها انتهي قوله جايعة عارية
هي بالرفع علي حذف المبتدا والتقدير هي جايعة لانه اخبار عن حالها في يوم القيمة ه

حديث اياك والخمر فان خطيئتها تفرع الخطايا الخ **قوله** تفرع بالمثناه الفوقية المضمومة ثم الفا والرا المشددة المكسورة والعين المهملة وهذا الضبط هو مقتضي كلام المصباح وفي الصحاح وتفرعت اغصان الشجر اي كثرت قال شيخنا قال الموفق معني تفرع تطول فمعناه ان خطيئة الشرب تطول سائر الخطايا وتعلوها وتزيد عليها كما ان الكرمة تطول ساير الشجر التي تتعلق بها وتتسلق عليها حتي تعلوها وفي هذا الحديث معنيان لطيفان احدهما تشبيه المعقول بالمحسوس وجعل الاحكام الشرعية في حكم الاعيان المرئية والاخر ان الخمر طريق الي الفواحش ومحسنة لها ودرجة الي كل خبيثة ولذلك سميت ام الخبايث انتهي قال في المصباح الفرع من كل شي اعلاه وهو ما يتفرع من اصله والجمع فروع ومنه يقال فرعت من هذا الاصل مسايل فتفرعت اي استخرجت فخرجت

حديث اياك ونار المومن لا تحرقك **قوله** ان ينعشه قال شيخنا وينعشه تنهضه وتقوي جانبه ٥

حديث اياكم وابواب السلطان فانه قد اصبح صعبا هبوطا **قوله** صعبا قال في الدر الصعب الشديد والجمع صعاب **قوله** هبوطا الهبوط النزول قاله في الدر ٥

حديث اياكم ومشارة الناس الخ **قوله** مشارة في دراية مشا ورم بفك الادغام مفاعلة من الشر اي لا تفعل بهم شرا تحوجهم الي ان يفعلوا بك مثله **قوله** لانها تدفن الغرة بالغين المعجمة والرا المشددة قال في النهاية الغرة هنا الحسن والعمل الصالح ٥ شبهه بغرة الفرس وكل شي ترفع قيمته فهو غرة **قوله** وتظهر العرة بالعين المهملة المضمومة والرا المشددة قال في النهاية هي القذر وعذرة الناس فاستعيرت للعيب والدنس ٥

حديث اياكم والجلوس علي الطرقات الخ وفي رواية البخاري السبب ولفظه قال اياكم والجلوس علي الطرقات فقالوا ما لنا بد انما هي مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس فذكره **قوله** اياكم هي للتحذير والجلوس بالنصب علي التحذير **قوله** الطرقات لفظ ابن حبان علي الصعدات بضمتين جمع صعد بضمتين وقد يفتح اوله وهو جمع صعيد كطريق وطرقات وزنا ومعني وزعم ثعلب ان المراد بالصعدات وجه الارض انتهي والطرقات جمع طرق بضمتين وطرق جمع طريق والطريق يذكر ويونث ويلحق بالطريق ما في معناها من الجلوس في الحوانيت وفي الشبابيك المشرفة علي المارة حيث يكون في غير العلو والنهي للتنزيه لئلا يضعف الجالس عن اداء الحق الذي عليه واشار بغض البصر الي السلامة من التعرض للفتنة بمن يمر عليه من النسا وغيرهن وبكف الاذي الي السلامة من الاحتقار والغيبة ونحوها ورد السلام الي اكرام المار وبالامر بالمعروف وبالنهي عن المنكر الي استعمال جميع ما يشرع وترك جميع ما لا يشرع وزاد ابو داود وارشاد ابن السبيل وتشميت العاطس اذا احمد زاد سعيد بن منصور واغاثة الملهوف زاد البزار واعينوا علي الحمولة زاد الطبري واعينوا المظلوم واذكروا الله كثيرا وفي حد ابي طلحة وحسن الكلام وعند الترمذي وافشوا السلام وعند الطبري واهدوا الاغبيا والغبي بالغين المعجمة والبا الموحدة قال في النهاية الغبي القليل الفطنة يقال غبا غباء من باب تعب وغبا وهو يتعدي

الي

الي المفعول بنفسه وبالحرف يقال غبيت الامر وغبيت عنه وغبي عن الخبر جهله فهو غبي ايضا والجمع اغبيا وجميع ما في هذه الاحاديث اربعة عشر ادبا فنظمها شيخ شيوخنا في ثلاثة ابيات فقال ٥

جمعت اداب من رام الجلوس علي الطريق من قول خير الخلق انسانا
افش السلام واحسن في الكلام وشمت عاطسا وسلاما رد احسانا
في الحمل عاون ومظلوما اعن واغث لهفان اهد سبيلا واهد حيرانا
بالعرف مر وانه عن نكر وكف اذي وغض طرفا واكثر ذكر مولانا

وعند الترمذي وصححه والبخاري في الادب المفرد من حديث البرا رفعه من منح منيحة او هدي زقاقا كان له عدل عتق نسمة وهدي بفتح الها وتشديد المهملة والزقاق بضم الزاي وتخفيف القاف والضرة قاف معروف والمراد من دل الذي لا يعرفه عليه اذا احتاج الي دخوله فهو داخل فالته وتكون سبعة عشر بما في حديث ابي ذر عند ابن حبان وتسمع الاصم وتهدي الاعمي وتدل المستدل علي حاجته وثمانية عشر بما عند الترمذي وهي من منح منيحة وتسعة عشر بما عند الطبراني واهدوا الاغبيا علي تفسيره المتقدم فانه غير ارشاد السبيل وهداية الحيران قال في المصباح حار في امره يحار حيرا من باب تعب وحيرا وحيرة لم يدر وجه الصواب فهو حيران

حديث اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا الخ **قوله** اياكم والظن قال شيخ شيوخنا قال الخطابي وغيره ليس المراد ترك العمل بالظن الذي يناط به الاحكام غالبا بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به وكذا ما يقع في القلب بغير دليل وذلك ان اوايل الظنون انما هو خواطر لا يمكن دفعها وما لا يقدر عليه لا يكلف به ويويده حديث تجاوز الله للامة عما حدثت به انفسها وقال المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلا بالفاحشة من غير ان يظهر له عليه ما يقتضيها ولذلك عطف عليه قوله ولا تجسسوا وذلك ان الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد ان يتحقق فيتجسس ويبحث ويتسمع فنهي عن ذلك وهذا الحديث يوافق قوله تعالي واجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا فدل سياق الاية علي الامر بصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن فان قال الظان ابحث لا تحقق قيل له ولا تجسسوا فان قال تحققته من غير تجسيس قيل له ولا يغتب بعضكم بعضا وقال عياض استدل بالحديث قوم علي منع العمل في الاحكام بالاجتهاد والراي وحمله المحققون علي ظن مجرد عن الدليل ليس مبنيا علي اصل ولا تحقيق نظر وقال النووي ليس المراد في الحديث بالظن ما يتعلق بالاجتهاد الذي يتعلق بالاحكام اصلا بل الاستدلال به لذلك ضعيف او باطل وتعقب بان ضعفه ظاهر واما بطلانه فلا فان اللفظ صالح لذلك ولا سيما ان حمل علي ما ذكره القاضي عياض وقد قرب به القرطبي في المفهم وقال الظن الشرعي الذي هو تغليب احد الجانبين او هو بمعني اليقين ليس مرادا من الحديث ولا من الاية فلا يلتفت لمن استدل بذلك علي انكار الظن الشرعي **قوله** فان الظن اكذب الحديث قد استشكل تسمية

الظن حديثا واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع سوا كان قولا ام لا ويحتمل ان يكون المراد ماينشا عن الظن فوصف الظن به مجازا قوله ولا تجسسوا ولا تحسسوا احدي الكلمتين بالجيم والاخري بالحا المهملة وفي كل منهما حذف احدي التاين تخفيفا وكذا في بقية المناهي التي في حديث الباب والاصل تتجسسوا قال الخطابي معناه لا تبحثوا عن عيوب الناس ولا تتبعوها قال الله تعالي حاكيا عن يعقوب عليه الصلاة والسلام اذهبوا فتحسسوا من يوسف واخيه واصل هذه الكلمة التي بالحا المهملة من الحاسة احدي الحواس الخمس وبالجيم من الجس بمعني اختبار الشي باليد وهي احدي الحواس فتكون التي بالحا اعم وقال ابراهيم الحربي هما بمعني واحد وقال ابن الانباري ذكر الثاني للتوكيد كقولهم بعدا وسحقا وقيل بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر وبالحا البحث عما يدرك بحاسة العين او الاذن ورجح هذا القرطبي وقيل بالجيم تتبع الشخص لاجل غيره وبالحا تتبعه لنفسه وهذا اختيار ثعلب ويستثني من النهي عن التجسس ما لو تعين طريقا الي انقاذ نفس من الهلاك مثلا كان يخبر ثقة بان فلانا خلا بشخص ليقتله ظلما او امراة ليزني بها فيشرع في هذه الصورة التجسس والبحث عن ذلك حذرا عن فوات استدراكه نقله النووي عن الاحكام السلطانية للماوردي واستجاده واول كلامه ليس للمحتسب ان يبحث عما لم يظهر من المحرمات ولو غلب علي الظن استسرار اهلها بها الا هذه الصورة قوله ولا تحاسدوا الحسد تمني الشخص زوال النعمة عن مستحق لها اعم من ان يسعي في ذلك اولي فان سعي كان باغيا وان لم يسع في ذلك ولا اظهره ولا تسبب في تاكيد اسباب الكراهة التي نهي المسلم عنها في حق المسلم نظر فان كان المانع من ذلك العجز بحيث لو تمكن لفعل فهذا مازور وان كان المانع له من ذلك التقوي فقد تعذر فانه لا يستطيع دفع الخواطر النفسانية فيكفيه في مجاهدتها ان لا يعمل بها ولا يعزم علي العمل بها وسيا تي فيه مزيد قريبا قوله ولا تباغضوا اي لا تتعاطوا اسباب البغض لان البغض لا يكتسب ابتدا وقيل المراد النهي عن الاهوا المضلة المقتضية للتباغض قلت بل هو اعم من الاهوا لان تعاطي الاهوا ضرب من ذلك وحقيقة التباغض ان يقع بين اثنين وقد يطلق اذا كان من احدهما والمذموم منه ما كان في غير الله تعالي فانه واجب فيه ويثاب فاعله لتعظيم حق الله ولو كان او احدهما عند الله من اهل السلامة كمن يوديه اجتهاده الي اعتقاد ينافي الاخر فيبغضه علي ذلك وهو معذور عند الله قوله ولا تدابروا قال الخطابي لا تهاجروا فيهجر احدكم اخاه ماخوذ من تولية الرجل الاخر دبره اذا اعرض عنه حين يراه قال ابن عبد البر قيل للاعراض مدابرة لان من ابغض اعرض ومن اعرض ولاه دبره والمحب بالعكس وقيل معناه لا يستاثر احدكم علي الاخر وقيل للمستاثر مستدبر لانه يولي دبره حين يستاثر بشي دون الاخر وقال المازري معني التدابر المعاداة تقول دابرته اي عاديته قوله ولا تنافسوا بالفا والسين المهملة من المنافسة وهي الرغبة في الشي والانفراد به قوله وكونوا عباد الله اخوانا بلفظ المنادي المضاف زاد مسلم كما امركم الله قال في الفتح وهذه الجملة تشبه التعليل لما تقدم كانه قال اذا تركتم هذه المنهيات كنتم اخوانا ومفهومه

اذا لم تتركوها تصيروا اعدا ومعني كونوا اخوانا اكتسبوا ما تصيرون به اخوانا مما ذكره وغير ذلك من الامور المقتضية لذلك اثباتا ونفيا وقوله عباد الله اي يا عباد الله بحذف حرف الندا وفيه اشارة الي انكم عبيد الله فحقكم ان تتواخوا بذلك قال القرطبي المعني كونوا كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والمعاونة والنصيحة ولعل قوله في رواية مسلم كما امركم الله هذه الاوامر المقدم ذكرها فانها جامعة لمعاني الاخوة ونسبتها الي الله لان الرسول مبلغ عن الله قوله ولا يخطب علي خطبة اخيه حتي ينكح او يترك قال في الفتح قال الجمهور هذا النهي للتحريم وقال الخطابي هذا النهي للتاديب وليس بنهي تحريم يبطل العقد عند اكثر الفقها كذا قال ولا ملازمة بين كونه للتحريم وبين البطلان عند الجمهور بل هو عندهم للتحريم ولا يبطل العقد بل حكي النووي ان النهي فيه للتحريم بالاجماع ولكن اختلفوا في شروطه انتهي قلت ومحل ذلك كتب الفقه ٥

حديث ايكم والتعريس علي جواد الطريق الخ قوله اياكم والتعريس هو نزول المسافر اخر الليل للنوم والاستراحة قوله جواد الطريق جمع جادة قال في النهاية وهي معظم الطريق انتهي قلت والمراد نفس الطريق وتقدم الكلام عليه في اتقوا الملاعن ٥

حديث اياكم والوصال الخ لفظ مسلم اياكم والوصال قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انكم لستم في ذلك مثلي الخ قوله اياكم والوصال الوصال هو الترك في ليالي الصيام لما يفطر بالنهار بالقصد فيخرج من امسك اتفاقا ويدخل من امسك جميع الليل او بعضه قوله قالوا فانك تواصل في رواية فقال رجل من المسلمين فكان القايل واحد ونسب القول الي الجميع لرضاهم به قوله انكم لستم في ذلك مثلي في رواية وايكم مثلي وهذا الاستفهام يريد التوبيخ المشعر بالاستبعاد وقوله مثلي اي علي صفتي ومنزلتي من ربي والوصال من خصايصه صلي الله عليه وسلم ممنوع علي غيره الا ما وقع فيه الترخيص من الاذن فيه الي السحر وهذا في الحقيقة بمنزلة عشايه الا انه يوخره لان الصايم له في اليوم والليلة اكلة فاذا اكلها في السحر كان قد نقلها من اول الليل الي اخره وكان اخف لجسمه في قيام الليل ومحل ذلك ما لم يشق علي الصايم واختلف في المنع المذكور فقيل علي سبيل التحريم وقيل علي سبيل الكراهة وقيل يحرم علي من شق عليه ويباح لمن لم يشق عليه قوله اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني قال قيل هو علي ظاهره وانه يطعم من طعام الجنة كرامة له وطعام الجنة لا يفطر وقيل معناه يخلق فيه قوة الطاعم والشارب بقدرته من غير طعام ولا شراب وصححه النووي ر وقيل معناه يخلق فيه من الشبع والري مثل ما يخلقه فيمن اكل وشرب انتهي ر قلت قال في الفتح والفرق بينه وبين ما قبله انه علي الاول يعطي القوة من غير شبع ولا ري بل مع الجوع والظما وعلي الثاني يعطي القوة مع الشبع والري ورجح الاول انتهي ثم قال شيخنا قال القرطبي وهذا القول يبعده النظر الي حاله صلي الله عليه وسلم فانه كان يجوع اكثر مما يشبع ويربط علي بطنه الحجر من الجوع

قال ويبعده ايضا النظر الي المعني لان خلق فيه الشبع والري لما وجد لعبادة الصوم
ذوقها الذي هو الجوع والمشقة انتهي وقيل انه كان يوتي به في النوم فيستيقظ
وهو يجد الري والشبع **قوله** فاكلفوا بسكون الكاف وضم اللام اي احملوا المشقة في ذلك
يقال كلفت بكذا اذا اولعت به وحكي عياض ان بعضهم قاله بهمزة قطع وكسر اللام قال
ولا يصح لغة **قوله** بما تطيقون في رواية بما لكم به طاقة وكذا لمسلم في رواية ٥

حديث اياكم وكثرة الحلف في البيع الخ **قوله** فانه ينفق ثم يمحق اي مظنة للنفاق
والمحق وموضع لذلك والمحق النقص والمحو والابطال وفي رواية لابن ماجة والمنفق
سلعته قال شيخنا بالتشديد من النفاق وهو ضد الكساد يقال نفقت ٥
السلعة فهي نافقة وانفقتها ونفقتها اذا جعلتها نافقة ٥

حديث اياكم والدخول علي النسا تتمته كما في البخاري فقال رجل من الانصار
يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت **قوله** والدخول بالنصب علي التحذير وهو تنبيه
المخاطب علي محذور ليحترز عنه كما قيل اياك والاسد وقوله اياكم مفعول بفعل مضمر
تقديره اتقوا وتقدير الكلام اتقوا انفسكم ان تدخلوا علي النسا والنسا ان يدخلن
عليكم وتضمن منع الدخول منع الخلوة بها بطريق الاولي **قوله** فقال رجل من الانصار
افرايت الحمو عند مسلم سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج
ابن العم ونحوه انتهي وقال شيخنا الحمو بالواو وبلا همز وهو ذو قرابة الزوج من اخ وابن
اخ وعم وابن عم ونحوهم واما ذو قرابة الزوجة فختن والصهر يقع علي النوعين وضم بعضهم
الي الاول ابا الزوج وابناه فيحتاج الي استثنايهم في الحديث **قوله** الحمو الموت اي ان الخلوة
به منزلة منزلة الموت والعرب تصف الشي المكروه بالموت كما تقول الاسد الموت اي لقاوه
فيه الموت والمعني احذروه كما تحذروا الموت وقال عياض معناه ان الخلوة به مودية
الي الفتنة والهلاك في الدين فجعله هلاك الموت واورد الكلام مورد التغليظ انتهي
وقال في الفتح قيل المراد ان الخلوة بالحمو قد تودي الي هلاك الدين ان وقعت
المعصية او الي الموت حقيقة ان وقعت المعصية ووجب الرجم او الي هلاك المراة
بفراق زوجها اذا حملته الغيرة علي تطليقها وقال صاحب مجمع الغرايب يحتمل ان
يكون المراد ان المراة اذا دخلت في محل الافة ولا يومن عليها احد فليكن حموها
الموت اي لا يجوز لاحد ان يخلو بها الا الموت كما قيل نعم الصهر القبر وهذا لايق
بكمال الغيرة والحمية وقال القرطبي في المفهم المعني ان دخول قريب الزوج
علي امراة الزوج يشبه الموت في الاستقباح والمفسدة اي فهو محرم معلوم التحريم
وانما بالغ في الزجر عليه وشبهه بالموت لتسامح الناس به وقال ابن الاثير في النهاية
المعني ان خلوة المحرم بها اشد من خلوة غيره من الاجانب لانه ربما حسن لها اشيا
وحملها علي امور تثقل علي الزوج من التماس ما ليس في وسعه فتسو العشرة بين
الزوجين بذلك ولان الزوج قد لا يوثر ان يطلع والد زوجته او اخوها علي باطن حاله
ولا علي ما اشتمل عليه انتهي فكانه قال الحمو الموت اي لا بد منه ولا يمكن حجبه عنها
كما انه لا بد من الموت واشار الي هذا الاخير الشيخ تقي الدين في شرح العمدة انتهي ملخصا

حديث اياكم والشح الي اخره واوله كما في ابي داود عن ابي عمرو قال خطبنا

رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال اياكم والشح فذكره **قوله** اياكم والشح الشح اشد البخل وقيل
البخل بالمال والشح بالمال والمعروف وتقدم الكلام عليه بزيادة **قوله** تبخلوا بكسر الخا قال
في المصباح بخل بخلا وبخلا من بابي تعب وقرب والاسم البخل وزان قفل **قوله** وامرهم
بالفجور وهو الميل عن القصد والسداد وقيل هو الانبعاث في المعاصي **قوله** ففجروا قال
ابن رسلان ويشبه ان يراد امرهم بالزنا فزنوا وامرهم بالقطيعة اي قطيعة الرحم ٥

حديث اياكم والحسد الخ **قوله** اياكم والحسد بالنصب علي التحذير وتقدم حده
قريبا في ضمن اياكم والظن ويقال فيه ايضا علي وجه الاختصار حب زوال النعمة عن المنعم
عليه اما من لا يحب زوالها ولا يكره وجودها ودوامها ولكن يشتهي لنفسه مثلها
فهذا يسمي غبطة واما الاول فحرام الا نعمة اصابها فاجر او كافر يستعين بها علي تهييج الفتن
وافساد ذات البين وايذا الخلق فلا يضر كراهتك لها ومحبتك زوالها فانك لا تحب زوالها من
حيث انها نعمة بل من حيث انها الة الفساد **قوله** فان الحسد ياكل الحسنات اي يذهبها ويحرقها
كما تاكل النار الحطب اي اليابس لسرعة ايقادها فيه ووجه المشابهة بينهما ان الحاسد كما يحب
زوال نعمة المحسود حتي لا يبقي منها شي ينتفع به بل يذهب جميعها كذلك حسنات الحاسد
تذهبها النار فلا يبقي منها شي ينتفع به بل تذهب الحسنات جميعها وفي هذا ذم عظيم للحسد
حيث شبهه بالنار اجارنا الله العظيم منها ٥

حديث اياكم والغلو في الدين قال في النهاية اي التشدد فيه ومجاوزة الحد كحديثه
الاخر ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق وقيل معناه البحث عن بواطن الاشيا ٥
والكشف عن عللها وغوامض متعبداتها ٥

حديث اياكم والنعي فانه النعي من عمل الجاهلية قال شيخنا النعي بفتح النون
وسكون العين المهملة وتخفيف اليا وفيه ايضا كسر العين وتشديد اليا قال الجوهري
النعي خبر الموت والمراد به هنا النعي المعروف في الجاهلية قال الاصمعي كانت العرب
اذا مات فيها ميت له قدر ركب راكب فرسا وجعل يسير في الناس ويقول نعاء فلانا
اي انعه واظهر خبر وفاته قال الجوهري وهي مبنية علي الكسر مثل دراك ونزال انتهي

حديث اياكم وسو ذات البين الخ تقدم معناه في الا اخبركم بافضل من درجة الصيام

حديث اياكم والهوي فان الهوي يصم ويعمي ياتي الكلام عليه في حبك الشي يعمي ويصم

حديث اياكم وكثرة الحديث عني واوله كما في ابن ماجة عن ابي قتادة قال
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول علي هذا المنبر اياكم فذكره تقدم معناه في ٥

حديث اياكم ومحقرات الذنوب الخ قال في الصحاح المحقرات الصغاير والمعني
ان صغار الذنوب اذا اجتمعت ولم تكفر اهلكت ٥

حديث اياكم والغيبة الخ في الحديث لمن يقول ان الغيبة كبيرة وقد اختلف في
حد الغيبة وحكمها فاما حدها فقال الراغب هي ان يذكر الانسان عيب غيره من غير محوج
الي ذلك وقال الغزالي ان تذكر اخاك بما يكرهه لو بلغه وقال ابن الاثير ان تذكر
الانسان في غيبته بسو وان كان فيه وقال النووي في الاذكار تبعا للغزالي ذكر المرء
بما يكرهه سوا كان ذلك في بدن الشخص او دينه او دنياه او نفسه او خلقه او خلقه
او ماله او ولده او والده او زوجه او خادمه او ثوبه او حركته او طلاقته او عبوسته

اوغير ذلك مما يتعلق به سوا ذكرته باللفظ او بالاشارة والرمز قال النووي وممن يستعمل
التعريض في ذلك كثير من الفقها في التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعي العلم
او بعض من ينسب الي الصلاح او نحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره
الله يعافينا الله يتوب علينا نسال الله السلامة ونحو ذلك فكل ذلك من الغيبة ن
وتمسك من قال انها لا يشترط فيها غيبة الشخص بما عند مسلم واصحاب السنن اتدرون
ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قال ارايت ان كان في اخي ما اقول
قال ان كان في اخيك ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته وله شاهد عند
مالك فلم يقيد ذلك بغيبة الشخص فدل علي ان لا فرق بين ان يقال ذلك في غيبته وفي حضوره
والارجح اختصاصها بالغيبة مراعاة لاشتقاقها وبذلك جزم اهل اللغة وقال ابن التين
الغيبة ذكر المرء بما يكره بظهر الغيب وكذا قيده الزمخشري وابو نصر القشيري في
التفسير وابن خميس في جزء له مفرد في الغيبة والمنذري وغير واحد من العلما من
اخرهم الكرماني قال الغيبة ان تتكلم خلف الانسان بما يكرهه لو سمعه وكان صدقا
قال وحكم الكناية والاشارة مع النية كذلك وكلام من اطلق منهم محمول علي المقيد والحديث
سيق لبيان صفتها واكتفي باسمها عن ذكر محلها نعم المواجهة بما ذكر حرام واما حكمها فقال
النووي الغيبة والنميمة محرمتان بالاجماع وذكر تبعا للرافعي انها من الصغاير
وتعقبه جماعة ونقل القرطبي الاجماع علي انها من الكباير لان حد الكبيرة صادق عليها لانها
مما ثبت الوعيد الشديد فيه نعم الغيبة في اهل العلم وحملة القران كبيرة لشدة احترامهم
وقوله ان صاحب الغيبة لا يغفر له حتي يغفر له صاحبه فيه دليل علي انه لا يغفر
له الا بعد اعلامه واستحلاله فان تعذر او تعسر استغفر لصاحبها وقولهم ويستغفر
الله تعالي لصاحبها ان لم يعلم بها محمول علي التعذر والتعسر وخشي من ذلك ضررا اما
اذا لم يتعذر ولم يتعسر فيجب عليه اعلامه بها ويذكر له ما اغتابه به وهذا ما صرح به النووي
في اذكاره قال السبكي فان قلت ما تقول في حديث كفارة الاغتياب ان تستغفر لمن
اغتبته قلت في سنده من لا يحتج به وقواعد الفقه تاباه لانه حق ادمي فلا بد ان
يتحلل منه فان مات وتعذر ذلك قال بعض الفقها يستغفر له فاما ان يكون اخذه
اخذه من هذا الحديث واما ان يكون المقصود ان يصل اليه من جهته حسنات عسي
ان تعدل ما احتمل من سياته وان يكون سببا لعفوه عنه في عرصات القيمة والا
فالقياس ان لا يسقط ايضا وقال شيخنا لا بد من تحلله من ذلك وذكره له ما قاله
به لان ذلك من شروط التوبة وما لم تصح التوبة لم يكفر من الذنب المتعلق بالادمي شي
وانما لا يحتاج الي ذلك حيث تعذر الوقوف علي صاحب الحق لموت او نحوه وهذا الذي
جزمت به هو الموافق لنقل العلما من اصحابنا وللاثار نعم من خشي من ذكره ضررا علي
نفسه او غيره احتمل ان يكون ذلك عذرا واليه نحي الغزالي واحتمل ان لا يكون عذرا
والاول اظهر انتهي كلام شيخنا قلت واعتمد ما حررته لك في هذه المسلة مما تقدم
ولا تغتر بما بعض المتون والشروح ولا بقول بعض المشايخ من انها تغفر بالاستغفار
علم صاحبها او لم يعلم فانه لا يعول عليه والتحقيق ما ذكرناه وعن المحققين اخذناه والله اعلم
حديث ايكم والتمداح فانه الذبح تقدم الكلام في المدح في احثوا في وجوه

المداحين

المداحين التراب وفي الجايز منه والمندوب والممتنع وفي حديث اذا مدح العبد في وجهه
ونزيد هنا فنقول من افات اللسان المدح وهو منهي عنه في بعض المواضع ويدخله افات
اربع في المادح واثنتان في الممدوح فاما المادح فانه قد يفرط فينتهي الي الكذب الثانية
انه قد يدخله الريا فيصير به مراييا الثالثة قد يقول ما لا يتحققه ولا سبيل له الي
الاطلاع عليه الرابعة قد يمدح الممدوح وهو ظالم او فاسق وذلك غير جايز واما
الممدوح فيضره المدح من وجهين احدهما انه يحدث فيه كبرا واعجابا وهما مهلكان الثاني
انه اذا اثني عليه بالخير فرح به وفتر ورضي عن نفسه وقل اجتهاده في العبادة قوله
فانه الذبح وقال عمر المدح الذبح وذلك ان المذبوح هو الذي يفتر عن العمل والمدح يوجب
الفتور او لان المدح يورث العجب والكبر وهو مهلك كالذبح فلذلك شبهه به وعلي الممدوح
ان يكون شديد الاحتراز عن افة الكبر والعجب ولا ينجو من ذلك الا بان يعرف نفسه او يتامل
في خطر الخاتمة واثني علي رجل من الصالحين فقال اللهم ان هولا لا يعرفوني وانت تعرفني
وقال علي رضي الله عنه لما اثني عليه اللهم اغفر لي ما لا يعلمون ولا تواخذني بما يقولون
واجعلني خيرا مما يظنون وقال البيهقي في الشعب قال بعض السلف اذا مدح الرجل
في وجهه فالتوبة منه ان يقول اللهم لا تواخذني بما يقولون واغفر لي ما لا يعلمون
واجعلني خيرا مما يظنون ن
حديث ايكم ولعقة الشيطان الخ قال في النهاية يعني الصياح والنوح واضافة
الشيطان لانه الحامل عليه ن
حديث ايكم والخذف الخ بالخا والذال المعجمتين قال في النهاية هو رميك حصاة
او نواة تاخذها بين سبابتيك او ترمي بها او تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة
بين ابهامك والسبابة ن
حديث ايكم والكبر الخ سيا في معني الكبر وقوله وايكم والحرص قال في الصحاح
الحرص الجشع وقد حرص علي الشي يحرص بالكسر فهو حريص وتقدم الكلام في الحسد قريبا ن
حديث ايكم والطمع الخ قال في المصباح طمع في الشي طمعا وطماعا وطماعية مخفف
فهو طمع وطامع ويتعدي بالهمزة فيقال اطمعته واكثر ما يستعمل فيما يقرب حصوله وقد
يستعمل بمعني الامل ومن كلامهم طمع في غير مطمع اذا امل ما يبعد حصوله لانه قد
يقع كل واحد موقع الاخر لتقارب المعني ن
حديث ايكم والعضه والنميمة والقالة بين الناس قال شيخنا العضه الرمي
بالعضيهة وهي البهتان والكذب وتقدم فيه زيادة في اتدرون ما العضه ن
حديث ايكم والكذب تقدم الكلام فيه في اية المنافق ن
حديث ايكم والتعمق في الدين الخ قال شيخنا المتعمق المبالغ في الامر المتشدد
فيه الذي يطلب اقصي غايته ن
حديث اياك ان تتخذوا ظهور دوابكم منابر الخ قال شيخنا قال ابن مالك
في شرح الكافية الشايع في التحذير ان يراد به المخاطب وقد يكون للمتكلم كقول من قال
اياي وان يحذف احدكم الارنب اي نحي عن حذف الارنب ونح حذف الارنب عن حضرتي
وقال الخطابي قد ثبت انه صلي الله عليه وسلم خطب علي راحلته واقفا عليها فدل ذلك

علي ان الوقوف علي ظهورها اذا كان لارب او بلوغ وطر ولا يدرك مع النزول الي الارض مباح
جايز وان النهي انما انصرف في ذلك الي الوقوف عليها لا لمعني يوجبه بان يستوطنه الانسان
ويتخذه مقعدا فيتعب الدابة ويضر بها من غير طايل انتهي ٥

حديث ايكم خلف الخارج في اهله وماله الخ واوله وسببه كما في ابي داود عن ابي
سعيد الخدري ان رسول الله صلي الله عليه وسلم بعث الي بني لحيان وقال ليخرج من كل رجلين
رجل ثم قال للقاعد ايكم خلف فذكره قوله بني لحيان بكسر اللام علي الافصح من بني هذيل قال
ابن رسلان واتفق العلما علي ان بني لحيان كانوا في ذلك الوقت كفارا فبعث اليهم بعثا يغزوهم
قوله وقال ليخرج من كل رجلين رجل رواية مسلم ليخرج من كل قبيلة نصف عددها
وهو المراد بقوله من كل رجلين رجل قوله ثم قال للقاعد ايكم خلف بتخفيف اللام والمضارع
بضمها قال اخلفني في قومي قوله في اهله وماله بخير اي بنوع من انواع الخير كقضا
حاجة وحفظ مال قوله كان له من الاجر مثل اجر الخارج والقايم علي اهل الغازي او
ماله نايب عن الغازي في عمل لا يتاتي مع الغزو فليس مقتصرا علي النية فقط بل عامل فيما
يتعلق بالغزو ولما كان كذلك كان له مثل اجر الغازي كاملا موفرا مضاعفا ولا يلزم ان
يكون ثوابهما علي السوا ٥

حديث ايما امرء قال لاخيه كافر الخ تقدم في حديث اذا قال الرجل ٥

حديث ايما امراة وضعت ثيابها الخ واوله كما في ابن ماجة عن ابي المليح
الهذلي ان نسوة من اهل حمص استاذن علي عايشة فقالت لعلكن من اللواتي
يدخلن الحمامات سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ايما امراة فذكره قوله
هتكت قال في النهاية الهتك خرق الستر عما وراه وقد هتكه فانهتك والاسم
الهتك والهتيكة الفضيحة وياتي الكلام علي دخول الحمام وما قيل فيه من جواز وعدمه
في تفتح لكم ارض الاعاجم ٥

حديث ايما امراة اصابت بخورا الخ بخورا بفتح البا وتخفيف الخا وتقدم معني
الحديث في اذا شهدت احداكن العشا ٥

حديث ايما امراة ادخلت علي قوم من ليس منهم فليست من الله في شي الخ
واوله كما في ابن ماجة وابي داود واللفظ الاول عن ابي هريرة قال لما نزلت
اية اللعان قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ايما امراة فذكره قوله ادخلت علي
قوم هذه رواية ابي داود ورواية ابن ماجة الحقت بقوم قال ابن رسلان قال
ابن الاثير في شرح مسند الشافعي يريد به ادخلت عليهم ولد الزنا وذلك ان
المراة اذا حملت من الزنا وجعلت الحمل من زوجها فقد ادخلت علي زوجها
وقومه ولدا ليس من زوجها قوله فليست من الله في شي اي لا علاقة بينها وبين
الله ولا عندها من حكم الله وامره ودينه شي كما تقول لست من شانك في شي
اي ليس عندي من امرك وما انت عليه شي ولا انا متعلق منك بسبب وذلك
براة من الله تعالي فكانه قال بريية من الله في كل امره ولذلك جا بلفظ شي
منكر اي انها بريية منه في كل امورها واحوالها ولن يدخلها الله جنته
قال ابن رسلان هذا داخل في جملة الاول فان من ليس من الله في شي لا يدخله

جنته

جنته لامرين احدهما ان الاول حكم عام كما قلنا الا انه مع عمومه لا يكاد النسا يقفن
علي حقيقة المراد منه لعمومه فاعقبه بذكر ما يفهمه كل سامع وذكر عدم دخول الجنة دون
غيره من انواع الوعيد لان الانفس تميل الي نعيم الجنة وحصول الراحة فيها لا سيما
النسا ودخول الجنة من اقوي اسباب حصول النعيم فان كل ما اعد الله من اسباب
النعيم موجود فيها ومن حرمها فقد حرم الخير كله والامر الثاني ان قوله ولن يدخلها
جنته تعريض بدخول النار لانه ليس في الاخرة الا جنة او نار فمن لم يدخل الجنة
فهو في النار قوله وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه فيه تغليظ شديد علي من
يقذف زوجته وينفي الولد عنه وهو كاذب عليها فجا بنفي جحود الولد لانه يدل
علي القذف والنفي معا وقوله وهو ينظر اليه يريد وهو يراه انه منه فيعلم انه
ولده منها وهو ينكره قوله احتجب الله منه وهذا من اعظم اسباب الوعيد ٥
والتغليظ فانه لا غاية في النعيم اعظم من الله تعالي في الدار الاخرة وهي الغاية القصوي
من الخير فاذا احتجب الله من الانسان فويل له ثم ويل له الي ما لا يتناهي قوله
وفضحه علي روس الاولين والاخرين يوم القيمة ولفظ ابن ماجة وفضحه علي روس
الاشهاد يريد فضحه بجحوده ولده وهو يعلم انه منه واظهار كذبه علي زوجته
وافترايه عليها وهذا من اقوي اسباب الوعيد وانما قدم ذكر المراة علي الرجل
هنا لان المراة هي التي باشرت الزنا لارادتها واجابتها ٥

حديث ايما امراة خرجت من بيتها بغير اذن زوجها الخ قوله كانت في سخط
الله قال في المصباح سخط سخطا من باب تعب والسخط بالضم اسم منه وهو
الغضب ويتعدي بنفسه وبالحرف فيقال سخطته وسخطت عليه واسخطته ٥
فسخط مثل اغضبته فغضب وزنا ومعني انتهي وقال في النهاية السخط الكراهية
للشي وعدم الرضي به ٥

حديث ايما امراة سالت زوجها الطلاق من غير ما باس الخ قوله من غير ما باس
ما زايدة للتاكيد قال ابن رسلان بان تخاف ان لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن
الصحبه وجميل العشرة لكراهتها له او بان يضارها لتختلع منه وتخوفك قوله فحرام
عليها رايحة الجنة وفي رواية لابن ماجة عن ابن عباس لا تسال امراة زوجها الطلاق
في غير كنهه فتجد ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما قال في النهاية
كنه الامر حقيقته وقيل وقته وقدره وقيل غايته اي في غير ان تبلغ من الاذية الي
الغاية التي تعذر في سوال الطلاق معها انتهي قال ابن رسلان وفيه زجر عظيم ووعيد
كبير في سوال المراة طلاقها من غير ضرورة ولا بد فيه من تاويل اما ان يحمل علي من استحلت
ايذا زوجها بسوال الطلاق مع علمها بتحريمه فهي كافرة لا تدخل الجنة اصلا ولا تشم ريحها
واما ان يحمل علي ان جزاها ان لا تشم رايحة الجنة اذا شم الفايزون ريحها بل يوخر شمها
بعدهم حتي تجازا وقد يعفي عنها فتدخلها اولا وانما احتجنا الي تاويله وامثاله لان مذهب
اهل الحق ان من مات علي التوحيد مصرا علي الكباير فامره الي الله ان شا عفي الله فادخله
الجنة اولا وان شا عاقبه ثم ادخله الجنة وفي الحديث دليل علي جواز سوالها الطلاق
عند وجود الباس ٥

الفضل الدائم

حديث ايما امراة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة قال الترمذي حسن غريب وسياتي فيه مزيد في لو كنت امرا احدا ان يسجد ٥

حديث ايما اهاب دبغ فقد طهر **قوله** ايما اهاب قال في التقريب الاهاب ككتاب وقال شيخنا الاهاب هو الجلد قبل الدباغ وجمعه اهب وقال في المصباح الاهاب الجلد قبل ان يدبغ وبعضهم يقول الاهاب الجلد وهذا الاطلاق محمول على ما قيده الاكثر فان قوله عليه الصلاة والسلام ايما اهاب دبغ يدل عليه والجمع أُهُب بضمتين على القياس مثل كتاب وكتب واهب بفتحتين على غير قياس قال بعضهم وليس في كلام العرب فعال يجمع على فعل بفتحتين الا اهاب واهب وعماد وعمد وربما استعير الاهاب لجلد الانسان انتهى وقال النووي اختلف اهل اللغة في الاهاب فقيل هو الجلد مطلقا وقيل هو الجلد قبل الدباغ فاما بعده فلا يسمى اهابا وجمعه أُهُب بفتح الهمزة والها وبضمها لغتان ويقال طهر الشي وطهُر بفتح الها وضمها لغتان الفتح افصح والمعتبر في الدباغ بكل شي ينشف فضلات الجلد ويطيبه ويمنع من ورود الفساد عليه وذلك كالشث والشب والقرظ وقشور الرمان وما اشبه ذلك من الادوية الطاهرة ولا يحصل بالتشميس وقال اصحاب ابي حنيفة يحصل ولا يحصل عندنا بالتراب والرماد والملح ويحصل بالادوية النجسة كذرق الحمام والشب المتنجس ويجب غسله بعد الفراغ ان اراد استعماله في مايع ولا يفتقر الى فعل فاعل فلو وقع جلد في مدبغة طهر واذا طهر بالدباغ جاز الانتفاع به وبيعه ولا يجوز اكله بحال ولا يطهر الشعر الذي عليه تبعا له نعم الشعرات اليسيرة تطهر عند بعض المتاخرين ولا يجوز استعمال جلد الميتة قبل الدباغ في الاشيا الرطبة ويجوز في اليابسة مع الكراهة ثم قال اختلف العلما في دباغ جلود الميتة وطهارتها على سبعة مذاهب احدها مذهب الشافعي ان يطهر بالدباغ جميع جلود الميتة الا الكلب والخنزير والمتولد من احدهما وغيره ويطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في الاشيا المايعة واليابسة ولا فرق بين ماكول اللحم وغيره وروي هذا المذهب عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما والمذهب الثاني لا يطهر شي من الجلود بالدباغ روي هذا عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعايشة رضي الله عنهم وهو اشهر الروايتين عن احمد واحدى الروايتين عن مالك والمذهب الثالث يطهر بالدباغ جلد ماكول اللحم دون غيره وهو مذهب الاوزاعي وبن المبارك وابي ثور واسحق بن راهويه والمذهب الرابع يطهر جميع جلود الميتات الا الخنزير وهو مذهب ابي حنيفة والمذهب الخامس يطهر الجميع الا انه يطهر ظاهره دون باطنه فيستعمل في اليابسات دون المايعات ويصلى عليه لا فيه وهذا مذهب مالك المشهور في حكاية اصحابه عنه والمذهب السادس يطهر الجميع والكلب والخنزير ظاهرا وباطنا وهو مذهب داود واهل الظاهر وحكي عن ابي يوسف والمذهب السابع انه ينتفع بجلود الميتة وان لم تدبغ ويجوز استعمالها في المايعات واليابسات وهو مذهب الزهري وهو وجه شاذ لبعض اصحابنا لا تفريع عليه ولا التفات اليه واحتجت كل طايفة من اصحاب هذه المذاهب باحاديث وغيرها واجاب بعضهم عن دليل بعض وقد اوضحت ذلك في شرح المهذب ٥

حديث ايما رجل تدين دينا وهو مجمع ان لا يوفيه اياه لقي الله سارقا سيأتي الكلام عليه في من اخذ اموال الناس ٥

حديث ايما شاب تزوج الخ **قوله** عج شيطانه العج رفع الصوت بالتلبية وغيرها ٥

حديث ايما عبد ابق من مواليه فقد كفر حتى يرجع اليهم قال النووي وفي رواية برئت منه الذمة وفي رواية اذا ابق العبد لم يقبل له صلاة اما تسميته كافرا ففيه اوجه اصحها ان عمله من اعمال الكفار واهل الجاهلية وقيل انه يودي الى الكفر وقيل انه كفر النعمة والاحسان وقيل ان ذلك في المستحل وتقدم معنى الكلام في الاباق وفي الصلاة في حديث اذا ابق العبد

حديث ايما مسلم كسا مسلما ثوبا الخ **قوله** من خضر الجنة بضم الخا واسكان الضاد المعجمتين جمع اخضر اي من الثياب الخضر **قوله** ظما اي عطش **قوله** من الرحيق اسم من اسما الخمر قاله بن عباس وغيره اي يسقون من خمر الجنة الذي ختم عليه بمسك تنطفا ٥

حديث ايما امراة نكحت بغير اذن وليها الخ **قوله** بغير اذن وليها استدل به محمد بن الحسن ان لها تزويج نفسها باذن وليها وكذا تزويج غيرها بالوكالة فان مفهوم قوله بغير اذن وليها الصحة باذنه ويرده حديث لا نكاح الا بولي وهذا مقدم على دليل الخطاب والتخصيص هنا خرج مخرج الغالب فان الغالب انها لا تزوج نفسها بغير اذن وليها قال عبد الحق وفي بعض طرق هذا الحديث ايما امراة نكحت بغير اذن وليها وشاهدي عدل فنكاحها باطل ذكره الدارقطني **قوله** فان اشتجروا اي اختصم الاوليا انهم يزوج **قوله** فالسلطان ولي من لا ولي له فيه دلالة على ان المراة لا تزوج نفسها ولا غيرها اذ لو كان لها ولاية لما نقلت الولاية عنها الى السلطان بل كانت هي ولية نفسها وكانت اولى من السلطان وقال ابو حنيفة لها ان تزوج نفسها وغيرها لقوله تعالى ولا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن فاضاف النكاح اليهن حديث حسن ٥

حديث ايما رجل اتاه الله علما فكتمه الخ قال شيخنا قال الخطابي الممسك عن الكلام ممثل بمن الجم نفسه كما يقال التقي ملجم فاذا الجم لسانه عن قول الحق والاخبار عن العلم والاظهار له يعاقب في الاخرة بلجام من نار وخرج هذا على معنى مشاكلة العقوبة الذنب قال وهذا في العلم الذي يتعين عليه فرضه كمن راى كافرا يريد الاسلام يقول علموني ما الاسلام وما الدين وكيف اصلي وكمن جا مستفتيا في حلال او حرام فانه يلزم في مثل هذا ان لا يمنعوا الجواب عما سالوا عنه ويترتب على منعه الوعيد والعقوبة وليس الامر كذلك في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس الى معرفتها ٥

حديث ايما رجل حالت شفاعته دون حد من حدود الله الخ **قوله** في سخط الله تقدم الكلام عليه في ايما امراة خرجت **قوله** يشينه قال في النهاية الشين العيب وقد شانه يشينه وقال في المصباح شانه شينا من باب باع عابه والشين خلاف الزين

حديث ايما رجل ظلم شبرا من الارض الخ شيا في الكلام عليه في من ظلم قيد شبر من ارض

حديث ايما نايحة ماتت الخ تقدم الكلام على النوح في اربع في امتي **قوله** سربالا قال في النهاية السربال القميص وقد تطلق السرابيل على الدروع ٥

حديث ايما امراة نزعت ثيابها الخ **قوله** نزعت ثيابها اي قلعت قال في المصباح نزعته من موضعه نزعا من باب ضرب قلعته وحولته وقال في الصحاح نزعت الشي من مكانه انتزعه نزعا قلعته ٥

حديث ايما امراة استعطرت الخ قوله استعطرت قال في النهاية اي استعملت العطر وهو الطيب انتهي والمراد العطر الذي يظهر ريحه ن

حديث ايما رجل اعتق غلاما الخ واوله كما في بن ماجة عن عمير وهو مولي بن مسعود قال له يا عمير اني اعتقتك هنيا اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ايما رجل اعتق غلاما فلم يسم ماله فالمال له فاخبرني ما مالك وفي رواية عن بن عمر من اعتق عبدا وله مال فكله مال العبد له الا ان يشترط السيد ماله فيكون له قال شيخنا قوله من باع عبدا وله مال فمال العبد له قال الخطابي هذا متاول علي وجه الندب والاستحباب انتهي وقال الدميري الاصل ان مال العبد لسيده كما ان رقبته له وانما اضيف اليه المال مجازا علي معني انه يتولي حفظه ويتصرف فيه باذن سيده كما يقال الغنم الراعي وصبيان المعلم لان العبد لا يملك في قول اكثر العلما وقال مالك اذا ملكه سيده ملك وحكي ذلك ايضا عن الحسن البصري ولا اعلم خلافا في انه لا يرث واذا كان اصح وجوه الملك واقواها الميراث وهو لا يملكه بلا خلاف فما عداه اولي بعدم الملك وثبت عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال من باع عبدا وله مال فماله للبايع الا ان يشترطه المبتاع فجعل المال مردودا علي البايع الا ان يبتاعه المشتري كما يبتاع رقبته فيكون مبتاعا عبدا ومالا لا معلوما بثمن معلوم واذا كان كذلك وجب ان يكون هذا الحديث محمولا علي وجه الندب والاستحباب ان يسمح به العبد اذا كان العتق منه الغا ما عليه ومعروفا اصطنعه اليه فندب الي مسامحته بما في يديه من المال ليكون اتماما للصنيعة وزيادة للنعمة التي اسداها اليه وقد جري من عادة السادة ان يحسنوا الي مماليكهم اذا ارادوا اعتاقهم وان يرضخوا لهم فكان اقرب ذلك ان يتجاوز له عما في يده وحكي بن جهان بن سهيل عن ابراهيم النخعي انه كان يري المال للعبد اذا اعتقه السيد واليه كان يذهب جهان ن عملا بظاهر الحديث واحتج الجمهور بما جا في بعض طرق هذا الحديث انه قال له يا عمير سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول من اعتق مملوكا فليس لمملوك من ماله شي ن

حديث ايما امري ولي من امور المسلمين شيا لم يحطهم الخ قوله لم يحطهم قال في النهاية حاطه يحوطه حوطا اذا حفظه وصانه وذب عنه وتوفر علي مصالحه وقال في المصباح واحتاط للشي افتعال وهو طلب الاحظ والاخذ باوثق الوجوه ن

حديث ايما رجل عاهر بحرة او امة الخ قال في النهاية العاهر الزاني وعهر الي المراة يعهر عهورا وعهرانا اذا اتاها ليلا للفجور بها ثم غلب علي الزنا مطلقا ثم قال ايما رجل عاهر بحرة او امة اي زني وهو فاعل منه انتهي فتلخص كما قال شيخنا ان العاهر الزاني والعهر الزني ن

حديث ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة الخ واوله كما في البخاري عن ابي الاسود قال قدمت المدينة وقد وقع بها مرض فجلست الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فمرت بهم جنازة فاثني علي صاحبها خيرا فقال عمر رضي الله عنه وجبت ثم مر باخري فاثني علي صاحبها خيرا فقال عمر رضي الله عنه وجبت ثم مر بالثالثة فاثني علي صاحبها شرا فقال وجبت فقال ابو الاسود وما وجبت يا امير المومنين قال قلت كما قال النبي صلي الله عليه وسلم ايما مسلم فذكره قوله عن ابي الاسود

هو الدولي

هو الدولي التابعي الكبير المشهور قوله وقع بها مرض زاد في الشهادات وهم يموتون موتا ذريعا وهو بالذال المعجمة اي سريعا قوله فاثني علي صاحبها خيرا قال في الفتح كذا في جميع الاصول خيرا بالنصب وكذا شرا وقد غلط من ضبط اثني بفتح الهمزة علي البنا للفاعل فانه في جميع الاصول مبني للمفعول وقال بن التين والصواب بالرفع وفي نصبه بعد في اللسان ووجهه غيره بان الجار والمجرور اقيم مقام المفعول الاول وخيرا مقام الثاني وهو جايز وان كان المشهور عكسه وقال النووي هو منصوب بنزع الخافض اي اثني عليها بخير وقال بن مالك خيرا صفة لمصدر محذوف فاقيمت مقامه فنصبت لان اثني مسند الي الجار والمجرور قال والتفاوت بين الاسناد الي المصدر والاسناد الي الجار والمجرور قليل قوله فقلت وما وجبت هو معطوف علي شي مقدر اي قلت هذا عجيب وما معني قولك لكل منها وجبت مع اختلاف الثنا بالخير والشر قوله قلت كما قال النبي صلي الله عليه وسلم ايما مسلم الخ قلت في الفتح الظاهر ان قوله ايما مسلم هو المقول فحينيذ يكون قول عمر لكل منها وجبت قاله بنا علي اعتقاده صدق الوعد المستفاد من قوله صلي الله عليه وسلم ادخله الله الجنة واما اقتصار عمر علي ذكر احد الشقين فهو اما للاختصار واما لاحالته للسامع علي القياس والاول اظهر وعرف من القصة ان المثني علي كل من الجنايز المذكورة كان اكثر من واحد قوله او ثلاثة فيه اعتبار مفهوم الموافقة لانه سال عن الثلاثة ولم يسال عما فوق الاربعة كالخمسة مثلا وفيه ان مفهوم العدد ليس دليلا قطعيا بل هو في مقام الاحتمال والمراد بالوجوب الثبوت او هو في صحة الواقع كالشي الواجب والاصل انه لا يجب علي الله شي بل الثواب فضله والعقاب عدله لا يسال عما يفعل وسياتي الكلام علي بقية المبحث في من اثنيتم عليه خيرا ن

حديث ايما صبي حج الخ قوله وايما اعرابي حج الخ اي حج قبل ان يسلم ن

حديث ايما عبد كاتب الخ قوله الا عشرة اواق وفي نسخة اواقي بتشديد اليا وقد تخفف جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد اليا وهي اسم لاربعين درهما قوله الا عشرة دنانير فهو عبد فيه حجة لما عليه الجمهور ان المكاتب عبد وان ادي اكثر ما عليه ولا يعتق حتي يودي جميع ما عليه وقال علي رضي الله عنه يعتق منه بقدر ما ادي ن

حديث ايما رجل مسلم اعتق رجلا مسلما الخ قوله فان الله جاعل وقاء كل عظم بكسر الواو وتخفيف القاف والوقاية ما يصون الشي ويستره عما يوذيه قوله محرره بضم الميم وفتح الرا المشددة اي من عظام الرقيق الذي حرره قوله من عظام محررها بفتح الرا المشدده في الحديث ان الافضل للرجل ان يعتق رجلا وللمراة امراة كما في جزا الصيد وقال شيخنا قال الخطابي كان بعض اهل العلم يستحب ان يكون العبد المعتق غير خصي ليلا يكون ناقص العضو ليكون المعتق قد نال الموعود في عتق اعضايه كلها من النار انتهي قلت وفي هذا الحديث ما يويده وسياتي فيه مزيد في من اعتق رقبة مسلمة ن

حديث ايما قوم جلسوا فاطالوا الجلوس الخ قوله كانت عليهم ترة من الله قال في النهاية الترة النقص وقيل التبعة قوله ان شا عذبهم وان شا غفر

لهم اي لانهم اذا اطالوا الجلوس وقع منهم في الغالب ما نهوا عنه من قول او فعل ولم
يتداركوا ما كفر عنهم ذلك ٥

حديث ايما رجل اضاف قوما فاصبح الضيف الخ قوله اضاف قال ثعلب ضفت
الرجل اذا نزلت به واضفته بالالف اذا انزلته به ضيفا قوله فاصبح الضيف
محروما اي من القرى قوله فان نصره بفتح النون اي نصرته واعانته على اخذ
حقه حق على كل مسلم قال في النهاية قيل يشبه ان يكون هذا في المضطر الذي
لا يجد ما ياكل ويخاف على نفسه التلف فله ان ياكل من مال اخيه المسلم بقدر
حاجته الضرورية وعليه الضمان انتهى وقال شيخنا هذه الاحاديث كانت في
اول الامر حين كانت الضيافة واجبة وقد نسخ وجوبها وقد اشار اليه ابو داود
بقوله في الباب الذي بعده باب نسخ الضيف ياكل من مال غيره وسياتي بقية
الكلام عليه في من كان يؤمن بالله واليوم الاخر قوله حتى ياخذ بقرى ليلته اي
ليلة واحدة كما في رواية احمد والحاكم واذا اخذ فيقتصر على ما يشد الرمق وهو بالشين
المعجمة بان الرمق هو بقية الروح قاله الاسنوي وتبعه عليه جماعة وقال بعضهم
انه القوة قال شيخنا زكريا وبذلك ظهر لك ان الشد المذكور بالشين المعجمة
لا بالمهملة وقال الاذرعي وغيره الذي نحفظه انه بالمهملة وهو كذلك في الكتب
والمعنى عليه صحيح لان المراد سد الخلل الحاصل في ذلك بسبب الجوع ٥

حديث ايما راع غش رعيته الخ قال في النهاية الغش ضد النصح وقال
في المصباح غشه غشا من باب قتل والاسم غش بالكسر لم ينصحه وزين له غير المصلحة

حديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو زان قلت ولفظ الترمذي
عن جابر ايما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر ثم قال هذا حديث حسن
صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ان نكاح العبد بغير اذن سيده لا يجوز وهو قول احمد واسحق انتهى قلت
وعند الشافعي لا يجوز ولا يصح ٥

حديث ايما امراة مات لها ثلاثة من الولد كن لها حجابا من النار رواه
كما في البخاري عن ابي سعيد ان النسا قلن للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل لنا
يوما فوعظهن فقال ايما امراة فذكره وفي اخرى قالت امراة واثنان قال واثنان
قوله ان النسا في مسلم انهن كن من نسا الانصار قوله اجعل لنا يوما اي
عين لنا وعبر عنه بالجعل لانه لازمه قوله فوعظهن التقدير فوفا بوعده
فلقيهن فوعظهن وكانت الموعظة بقوله اني رايتكن اكثر اهل النار لانكن
تكثرن اللعن وتكفرن العشير قوله ايما امراة انما خص المراة بالذكر لان الخطاب
حينئذ كان للنسا وليس له مفهوم لما في بقية الطرق ثلاثة قال القرطبي وانما
خص الثلاثة بالذكر لانها اول مراتب الكثرة فتعظم المصيبة لكثرة الاجر قوله
ثلاثة في نسخة ثلاث بحذف الها وهو جائز لكون التمييز محذوفا وقوله كن في نسخة
كانوا اي الثلاثة وقوله كن لها انث باعتبار النفس او النسمة وهي بضم الكاف
وتشديد النون وهي رواية الحموي والمستملي قوله من الولد بفتحتين وهو يشمل

الذكر

الذكر والانثى والمفرد والجمع قوله قالت امراة هي ام سليم الانصارية والدة انس ابن
مالك قوله واثنان اي واذا مات اثنان ما الحكم فقال واثنان اي واذا مات
اثنان فالحكم كذلك ٥

حديث ايما امرئ مسلم اعتق امرءا مسلما الخ تقدم معناه قريبا في ايما رجل مسلم
قوله وايما امرئ مسلم اعتق امراتين مسلمتين فهما فكاكه بفتح الفا وكسرها لغة اي كانتا
خلاصه من النار قوله تجزي بضم اليا وفتح الزاي غير مهموز ومعنى تجزي يقضي وينوب
ومنه قوله تعالى يوم لا تجزي نفس عن نفس شيا وهذه الرواية ان الرجل فكاكه
امراتين كقوله تعالى للذكر مثل حظ الانثيين ذكره ابن رسلان فايدة قال القاضي
اختلف العلما هل الافضل عتق الاناث ام الذكور فقال بعضهم الاناث لانها اذا اعتقت
كان ولدها حرا سوا تزوجها حر او عبد وقال اخرون عتق الذكور افضل لما في الذكر
من المعاني العامة التي لا توجد في الاناث كالقضا والجهاد ولان من الاناث من اذا
عتقت تضيع بخلاف العبيد وهذا القول هو الصحيح ٥

حديث ايما امراة زوجها وليان فهي للاول منهما الخ قوله زوجها وليان اي اذنت
لهما او اطلقت او اذنت لاحدهما وقالت زوجني بزيد وللاخر زوجني وكذا لو وكل المجبر
اثنين فزوجا كفوين او زوجها الولي واحدا ووكيله اخر قوله فهي للاول اي السابق
منهما ان عرف ببينة او بتصادق معتبر سوا دخل بها الثاني ام لا خلافا لمالك قوله
وايما رجل باع بيعا ايمه مرتبا قوله فهو للاول اي فالمبيع للسابق منهما ٥

حديث ايما امراة نكحت على صداق او حبا الخ قوله او حبا قال ابن رسلان بكسر
الحا المهملة وتخفيف البا الموحدة مع المد اصله العطية وهو المسمى عند العرب بالحلوان
وقيل هو عطية خاصة قوله او عدة ظاهره انه يلزمه الوفا وعند ابن ماجة
او هبة بدل العدة قوله قبل عصمة النكاح اي قبل عقد النكاح وجمع عصمة عصم
قوله فهو لها اي تختص به دون ابيها لانه وهب لها قبل العقد الذي شرط لابيها ما
شرط فليس لابيها حق فيه الا برضاها قوله وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن
اعطيه اي وما شرط من هبة او عدة ونحوها مع عقد النكاح فهو ثابت لمن
اعطيه ولا فرق في الحديث بين الاب وغيره وقال شيخنا قال الخطابي هذا يتناول
على ما يشترطه الولي لنفسه سوى المهر انتهى قوله واحق ما اكرم بضم الهمزة وكسر
الرا قوله عليه الرجل اي لاجله فعلى للتعليل قال ابن رسلان قال القرطبي حق
ما اكرم عليه استيناف كلام يقتضي الحض على اكرام الولي تطييبا لنفسه قوله
ابنته بالرفع خبر المبتدا الذي هو احق ويجوز النصب على حذف لان التقدير احق
ما اكرم لاجله الرجل اذا كانت ابنته استدل به الى ما ذهب اليه احمد من انه
يجوز لاب المراة ان يشترط من صداق ابنته لنفسه شيا غير المعين لابنته لان
يد الاب مبسوطة في مال الولد فهو احق ما اكرم من جهة ابنته ولهذا قال اسحق
ابن راهوية وفيه روي عن زين العابدين انه زوج ابنته اشترط لنفسه عشرة
الاف درهم فجعلها في الحج والمساكين وقال للزوج جهز امراتك وقال عطا وطاوس
وعكرمة وعمر بن عبد العزيز وسفيان الثوري ومالك في الرجل ينكح المراة على ان

لابيها شيا اتفقا عليه سوي المهر ان ذلك كله للمراة دون الاب قال اصحابنا ولو نكح بالف علي ان لابيها ان يعطي اباها الفا فالمذهب فساد الصداق المسمي ووجوب مهر المثل لانه نقص من صداقها لاجل هذا الشرط الفاسد ولانه لا يجب الا للزوجة لانه عوض بضعها
قوله او اخته قال ابن رسلان ظاهر العطف ان الحكم المذكور لا يختص بالاب بل كل ولي في معني الاب ولم ار من قاله ه

حديث ايما امراة زادت في راسها شعرا ليس منه الخ واوله كما في النسائي عن سعيد المقبري قال رايت معاوية بن ابي سفيان علي المنبر وفي يده كبة من كبب النسا من شعر فقال ما بال المسلمات يصنعن مثل هذا اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ايما امراة فذكره قوله زادت في شعر راسها شعرا ليس منه يدل الي ما ذهب اليه الليث ونقله ابو عبيد عن كثير من الفقها ان الممتنع وصل الشعر بالشعر واما اذا وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي واخرج ابو داود بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال لا باس بالقرامل وبه قال احمد والقرامل جمع قرمل بفتح القاف وسكون الرا نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط من حرير او صوف تعمل ضفايرا تصل به المراة شعرها وفصل بعضهم بين ما اذا كان ما وصل به الشعر من غير الشعر مستورا بعد عقده مع الشعر بحيث يظن انه من الشعر وبين ما اذا كان ظاهرا فمنع الاول فقط لما فيه من التدليس وهو قوي ومنهم من اجاز الوصل مطلقا سوا كان بشعر اخر او بغير شعر اذا كان بعلم الزوج واذنه وذهب الجمهور الي منع وصل الشعر بشي اخر سوي كان شعرا ام لا ويويده حديث جابر زجر رسول الله صلي الله عليه وسلم ان تصل المراة بشعرها شيا اخرجه مسلم تنبيه كما يحرم علي المراة الزيادة في شعر راسها يحرم عليها حلق شعر راسها بغير ضرورة ه

حديث ايما مسلم استرسل الي مسلم فغبنه الخ قال في النهاية الاسترسال الاستيناس والطمانينة الي الانسان والثقة به فيما يحدثه واصله السكون والثبات ومنه الحديث غبن المسترسل ربا قوله فغبنه قال في المصباح غبنه في البيع والشرا غبنا من باب ضرب مثل غلبه فانغبن وغبنه اي نقصه وغبن بالبنا للمفعول فهو مغبون اي منقوص في الثمن او غيره والغبينة اسم منه ه

حديث ايما داع دعا الي ضلالة فاتبع فان عليه مثل اوزار من اتبعه الخ قال الدميري هذا الحديث يدخل في عموم الدلالة علي الخير قال تعالي ادع الي سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال تعالي وتعاونوا علي البر والتقوي وقال تعالي ولتكن منكم امة يدعون الي الخير وفي هذا الحديث الحث علي استحباب الدعا الي الخير والطاعة والتحذير من الدعا الي الضلالة والبدعة وان من دعي الي هدي كان له مثل اجور تابعيه او الي ضلالة كان عليه مثل اثم تابعيه سوا كان ذلك الهدي والضلالة هو الذي ابتداه او كان مسبوقا اليه وسوا كان ذلك تعليم علم او عبادة او ادبا او غير ذلك انتهي وسياتي فيه مزيد في من دعي الي هدي كان له من الاجر ه

حديث ايها الناس اتقوا الله واجملوا في الطلب الخ تقدم معني واجملوا في اجملوا في طلب الدنيا قوله خذوا ما حل ودعوا ما حرم ظاهر المعني ه

حديث ايها الناس عليكم بالقصد الخ وسببه كما في ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال مر رسول الله صلي الله عليه وسلم علي رجل يصلي علي صخرة فاتي ناحية مكة فمكث مليا ثم انصرف فوجد الرجل يصلي علي حاله فقام فجمع يديه ثم قال ايها الناس فذكره قوله عليكم بالقصد كرره للتاكيد قال شيخنا هو الوسط المعتدل الذي لا يميل الي احد طرفي التفريط والافراط قوله فان الله تعالي لا يمل حتي تملوا قال في النهاية معناه ان الله لا يمل ابدا مللتم او لم تملوا فجري مجري قولهم حتي يشيب الغراب ويبيض القار وقيل معناه ان الله لا يعاجلكم حتي تتركوا العمل وتزهدوا في الرغبة اليه فسمي الفعلين مللا فكلاهما ليس بملل كعادة العرب في وضع الفعل موضع الفعل اذا وافق معناه نحو قوله

ثم اضحوا لعب الدهر بهم ... وكذاك الدهر مود بالرجال

فجعل اهلاكهم اياهم لعبا وقيل معناه ان الله لا يقطع عنكم فضله حتي تملوا سواله فسمي فعل الله مللا علي طريق الازدواج في الكلام لقوله وجزا سيية سيية مثلها وقوله فمن اعتدي عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدي عليكم وهذا باب واسع في العربية كثير في القران انتهي وتقدم فيه زيادة في اكلفوا من العمل ه

حديث اي اخواني لمثل هذا اليوم فاعدوا وسببه كما في ابن ماجه عن البرا قال كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في جنازة فجلس علي شفير القبر فبكي حتي بل الثري ثم قال اي اخواني فذكره ه

حديث ايحسب احدكم متكيا الخ وسببه كما في ابي داود عن العرباض بن سارية السلمي قال نزلنا مع النبي صلي الله عليه وسلم خيبر ومعه من معه من اصحابه وكان صاحب خيبر رجلا ماردا منكرا فاقبل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا محمد الكم ان تذبحوا حمرنا وتاكلوا ثمرنا وتضربوا نسانا فغضب النبي صلي الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان الجنة لا تحل الا لمومن وان اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلي بهم النبي صلي الله عليه وسلم ثم قام فقال ايحسب فذكره قوله ماردا هو العاتي الشديد اصله من مردة الجن والشياطين ومرده جمع مارد قوله منكرا بسكون النون اي منكرا للاسلام قوله فقال يا محمد الكم ان تذبحوا حمرنا اي ايحل لكم حمرنا بضم الحا والميم جمع حمار وكانوا ذبحوا منها كثيرا فنهي رسول الله صلي الله عليه وسلم يوميذ عن اكل لحوم الحمر الاهلية قال شيخنا قال ابن العربي نسخ القبلة مرتين ونكاح المتعة مرتين ولحوم الحمر الاهلية مرتين قال ولا احفظ رابعا وقال ابو العباس العز في رابعها الوضو مما مست النار قلت وقد نظمت ذلك فقلت ه

وارابع تكرر النسخ لها ... جات بها النصوص والاثاره
لقبلة ومتعة وحمره ... كذا الوضو مما تمس النار ه

قوله وتاكلوا ثمرنا بفتح المثلثة والميم ويجوز ضمهما قوله وتضربوا نساءنا فانهم كانوا دخلوا بيوتهم وضربوا نساهم واولادهم قوله فغضب النبي صلي الله عليه وسلم اي من هذا الفعل حين سمع كلام المارد المنكر وقال لعبد الرحمن بن عوف يا عبد الرحمن اركب فرسك امره بركوب الفرس اكراما له فان ركوبه عز وشرف وليلا يشق عليه المشي في جميع

العسكر وليكون ارفع وابلغ في بلوغ صوته للسامعين **قوله** ثم نادى اي في الناس **قوله** الا لمؤمن
اي بالله ورسوله وناد فيهم ايضا ان بفتح الهمزة وتخفيف النون تفسير به **قوله** اجتمعوا
للصلاة يحتمل ان تكون هذه الصلاة غير فريضة فان الفريضة نداوها بالاذان فلا يؤذن
لغير الفريضة **قوله** ثم قام اي ليعظهم لانه ابلغ في بلوغ الصوت ولينظر السامع من يكلمه
قوله فقال ايحسب احدكم فيه حذف تقديره ايظن احدكم اذا كان يبلغه الحديث
عني في حال كونه **متكيا على اريكته** فيقول بيننا وبينكم كتاب الله والاريكة قال في النهاية
السرير في الحجلة من دونه ستر ولا يسمى منفردا اريكة وقيل هو كلما اتكي عليه من سرير
او فراش او منصة انتهى قال ابن رسلان ويترجح هذا هنا فانهم كانوا في غزوة خيبر
ولم تكن الحجلة موجودة عليه وهي بفتح الحا والجيم بيت كالقبة يستر بالثياب ويكون
له ازرار كبار **قوله** ان الله لم يحرم شيا الا ما في هذا القران اي قد يظن بقوله
بيننا وبينكم كتاب الله ان الله لم يحرم الا ما في القران **قوله** الا اني وقد امرت بفتح
بفتح الهمزة والميم ومبني للمفعول في بعضها **قوله** انها كمثل القران قال ابن رسلان بكسر
الميم وسكون المثلثة ويجوز فتحها كشبه وشبه **قوله** وان الله تعالى لم يحل لكم
بضم اليا وكسر الحا ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب من اليهود والنصارى وغيرهم الا باذن من
يستحق المنفعة وفي معنى بيوتهم كنايسهم وبيعهم ومواضع متعبداتهم الا باذن منهم لما في الدخول
عليهم بغير اذن من الضرر عليهم ولانهم مامورون ان لا يظهروا لنا اصنامهم ولا ما يتقربون
به على زعمهم ولا خمورهم ولا غير ذلك مما اخذ عليهم في عقد الذمة وليس لهم ان
ياذنوا حتى يرفعوا هذه الاشيا التي امروا باخفايها **قوله** ولا ضرب نسايهم اي ولا
نحل لكم ضرب احد من نسايهم يحتمل ان يراد بالضرب الضرب بالعصي ونحوها لاخذ الطعام
او غيره منهن قهرا ويحتمل ان يراد به المجامعة اي لا تظنوا ان نسا اهل الذمة
حلال كنسا اهل الحرب ولا استعمال اولادهم ودوابهم وخدمهم ولا اكل ثمارهم
وطعامهم وشرب مايهم المختص بهم اذا اعطوكم الذي عليهم من مال الجزية وغيرها
فان امتنعوا من ذلك مع القدرة كان نقضا لعهدهم فيحل اكل ثمارهم ونحوها

فصل في المحلى بال من هذا الحرف

حديث الاخذ بالشبهات الخ **قوله** والبخس بالزكاة بالموحدة والخا المعجمة
والسين المهملة قال في الدر كاصله هو ما ياخذه الولاه باسم العشر والمكوس نبا ولسونه
فيه الزكاة والصدقة ۝

حديث الان حمي الوطيس وسببه ملخصا كما في مسلم قال العباس شهدت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمته انا وابو سفيان بن الحرث
فلم نفارقه وهو على بغلة بيضا فنظر وهو عليها كالمتطاول اليها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الان فذكره وفي نسخة هذا حين حمي الوطيس هو بفتح الواو
وكسر الطا المهملة قيل هو التنور وقيل شبه التنور يخبز فيه ويضرب مثلا لشدة
الحرب التي يشبه حرها حره وقال الاصمعي هي حجارة مدورة اذا حميت لم يقدر
احد يطاها وقيل هو الضراب في الحرب وقيل الوطؤ الذي يطيس الناس اي يدقهم
قالوا وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه لم تسمع من احد قبل النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم عبر بذلك عن اشتباك الحرب ۝

حديث الان نغزوهم ولا يغزونا وسببه كما في البخاري عن سليمان بن صرد قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول حين اجلي الاحزاب عنه الان نغزوهم ولا
يغزونا نحن نسير اليهم انتهى **قوله** ابن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الرا بعدها مهملة ابن
الجون بفتح الجيم الخزاعي صحابي مشهور يقال كان اسمه يسار فغيره النبي صلى الله
عليه وسلم **قوله** حين اجلي ضبط بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اي رجعوا عنه وفيه
اشارة الى انهم رجعوا بغير اختيارهم بل بصنيع الله تعالى لرسوله **قوله** نغزوهم
ولا يغزوننا ذكر الواقدي انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك بعد ان انصرفوا وذلك لسبع
بقين من ذي القعدة وفيه علم من اعلام النبوة فانه صلى الله عليه وسلم اعتمر في السنة
المقبلة فصدته قريش عن البيت ووقعت الهدنة بينهم الى ان نقضوها وكان ذلك
سبب فتح مكة فوقع الامر كما قال صلى الله عليه وسلم ۝

حديث الايات بعد المايتين قال ابن الجوزي موضوع في سنده عون بن
عمارة وعبد الله بن المثنى وهما ضعيفان والمتهم به محمد بن يونس الكديمي انتهى قال شيخنا
قلت هو بري منه فقد اخرجه ابن ماجه نا الحسن بن علي الخلال نا عون به
واخرجه الحاكم من طريق عون وقال صحيح وتعقبه الذهبي فقال عون ضعفوه
انتهى وقال الدميري عون منكر الحديث وقال قال البخاري وقد مضى مايتان
ولم يكن من الايات شي وقال الذهبي احسبه موضوعا انتهى ۝

حديث الايتان من اخر سورة البقرة الخ **قوله** من اخر سورة البقرة يعني من قوله
تعالى امن الرسول الى اخر السورة فاخر الاية الاولى المصير ومن ثم الى اخر السورة
اية واحدة واما اكتسبت فليست راس اية باتفاق العادين قال شيخنا
تبعا لابن حجر زاد العسكري في ثواب القران من قراها بعد العشا الاخرة اجزاتاه
قوله كفتاه اي اجزاتا عنه من قيام الليل بالقران وقيل اجزاتا عنه من
قراة القران مطلقا سوا كان داخل الصلاة او خارجها وقيل معناه اجزاتاه فيما
يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الايمان والاعمال اجمالا وقيل معناه وقتاه
عن كل سوء وقيل كفتاه شر الشيطان وقيل دفعتا عنه شر الانس والجن وقيل
معناه كفتاه بما حصل له من الثواب عن طلب شي اخر فكانهما اختصا بذلك لما تضمنتاه
من الثنا على الصحابة بجميل انقيادهم الى الله وابتهالهم ورجوعهم اليه وما حصل
لهم من الاجابة الى مطلوبهم وقيل من الافات قال شيخ شيوخنا وقول يجوز ان
يراد جميع ما تقدم واقتصر النووي في الاذكار على الاول والثالث نقلا ثم قال قلت
ويجوز ان يراد الاولان انتهى والوجه الاول وردت كما عن ابن مسعود رفعه من
قرا خاتمة البقرة اجزات عنه قيام ليلة ۝

حديث الابدال في هذه الامة ثلاثون رجلا الخ **فايدة** قال شيخنا قال
سهل بن عبد الله صارت الابدال ابدالا باربعة قلة الكلام وقلة الطعام وقلة
المنام واعتزال الانام واخرج ابو نعيم في الحلية عن بشر بن الحرث انه سيل
عن التوكل فقال اضطراب بلا سكون وسكون بلا اضطراب ثم فسر رجل تضطرب جوارحه وقلبه ساكن

الي الله تعالي لا الي عمله وسكوت الي اضطراب ساكن الي الله بلا حركة وهذا عزيز وهو من
صفات الابدال **فايدة** في كفاية المعتقد لليافعي نفعنا الله به قيل انما سمي
الابدال ابدالا لانهم اذا غابوا تبدل في مكانهم صور روحانية تخلفهم واخرج
ابو نعيم عن معروف الكرخي قال من قال في كل يوم عشر مرات اللهم اصلح امة محمد
اللهم فرج عن امة محمد اللهم ارحم امة محمد كتب من الابدال ه

حديث الابعد فالابعد من المسجد اعظم اجرا **قوله** الابعد اي من داره بعيدة
من المسجد الذي تقام فيه الجماعة **قوله** اعظم اجرا ممن هو اقرب منه لما في البعد عن
المسجد من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه الامام احمد في رواية عقبة
ابن عامر قال ابن رسلان بشرط ان يكون متطهرا ه

حديث الابل عز لاهلها والغنم بركة الخ سيأتي الكلام عليه في الخيل معقود ه

حديث الاجدع شيطان واوله كما في ابي داود وابن ماجة عن مسروق قال
لقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال من انت فقلت مسروق بن الاجدع فقال
عمر سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول الاجدع شيطان انتهي **قوله** مسروق
ابن الاجدع اي ابن مالك الهمداني الوداعي ابو عايشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم
من الثانية مات سنة اثنين ويقال ثلاث وستين ذكره شيخ شيوخنا والاجدع
بسكون الجيم والدال المهملة قال في النهاية الجدع قطع الانف او الاذن او الشفة وهو
بالانف اخص فاذا اطلق غلب عليه يقال رجل اجدع ومجدوع اذا كان مقطوع
الانف انتهي قال ابن رسلان والمجادعة المخاصمة فلعله سمي الاجدع شيطانا
لانه الداعي الي المخاصمة وقطع الاطراف والسبب فيه فسمي به كما سمي النبي صلي
الله عليه وسلم المار بين يدي المصلي شيطانا فقال ادفعه فان ابي فقاتله
فانما هو شيطان لانه الداعي الي المرور فنسب اليه تجوزا ه

حديث الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قلت
هذه قطعة من حديث جبريل في سؤاله للنبي صلي الله عليه وسلم عن الايمان
والاسلام وشرايع الدين وجوابه له صلي الله عليه وسلم **قوله** الاحسان
قال شيخ شيوخنا هو مصدر تقول احسن يحسن احسانا ويتعدي
بنفسه وبغيره تقول احسنت كذا اذا اتقنته واحسنت الي فلان اذا
اوصلت اليه النفع والاول هو المراد لان المقصود اتقان العبادة وقد يلحظ
الثاني بان المخلص مثلا محسن باخلاصه الي نفسه واحسان العبادة
الاخلاص فيها والخشوع وفراغ البال حال التلبس بها ومراقبة المعبود واشار
في الجواب الي حالتين ارفعهما ان يغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه كانه يراه
بعينه وهو قوله كانك تراه اي وهو يراك والثانية ان يستحضر ان الحق
مطلع عليه يري كل ما يعمل وهو قوله فانه يراك وهاتان الحالتان يثمرهما
معرفة الله وخشيته وعبر في رواية ان تخشي الله كانك تراه ويراك لكونه
يراك لا لكونك تراه فهو دايما يراك فاحسن عبادته وان لم تره فتقدير الحديث
فان لم تكن تراه فاستمر علي احسان العبادة فانه يراك قال وهذا القدر من الحديث

اصل

اصل عظيم من الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبغية
السالكين وكنز العارفين ودأب الصالحين وهو من جوامع الكلم التي اوتيها صلي
الله عليه وسلم وقد ندب اهل التحقيق الي مجالسة الصالحين ليكون ذلك مانعا
من التلبس بشي من النقايص احتراما لهم واستحياء منهم فكيف بمن لا يزال الله مطلعا
عليه في سره وعلانيته انتهي وقال شيخنا قال النووي هذا من جوامع الكلم لانا
لو قدرنا ان احدنا قام في عبادة ربه وهو معاينه سبحانه وتعالي لم يترك شيا مما
يقدر عليه من الخضوع والخشوع وحسن السمت واجتماعه بظاهره وباطنه علي
الاعتنا بتتميمها علي احسن وجوهها الا اتي به فقال صلي الله عليه وسلم اعبد الله
في جميع احوالك كعبادتك في حال العيان فان التتميم المذكور انما كان لعلم العبد
باطلاع الله عليه فلا يقدم علي تقصير في هذا الحال للاطلاع عليه وهذا
المعني موجود مع عدم روية العبد فينبغي ان يعمل بمقتضاه فمقصود الكلام
الحث علي الاخلاص ومراقبة العبد ربه انتهي تنبيه دل سياق الحديث
علي ان روية الله تعالي في الدنيا بالابصار غير واقعة واما النبي صلي الله عليه
وسلم فذاك لدليل اخر وقد صرح مسلم في روايته من حديث ابي امامة بقوله
صلي الله عليه وسلم واعلموا انكم لن تروا ربكم حتي تموتوا واقدم بعض غلاة الصوفية
علي تاويل الحديث بغير علم فقال فيه اشارة الي مقام المحو والفنا وتقديره
فان لم اي فان تصر شيا وفنيت عن نفسك حتي كانك ليس بموجود فانك
حينيذ تراه وغفل قايل هذا للجهل بالعربية علي انه لو كان المراد ما زعم
لكان قوله تراه محذوف الالف لانه يصير مجزوما لكونه علي زعمه جواب الشرط
ولم يرد في شي من الطرق هذا الحديث بحذف الالف واثباتها في الفعل المجزوم
علي خلاف القياس ولا يصار اليه اذ لا ضرورة هنا ايضا فلو كان ما ادعاه صحيحا
لصار قوله فانه يراك ضايعا لانه لا ارتباط له بما قبله ومما يفسد تاويله
كهمس فان لفظها فانك ان لا تراه فانه يراك فسلط النفي علي الروية لا علي الكون
الذي حمل علي ارتكاب التاويل المذكور وفي رواية ابي فروة فان لم تره فانه يراك
ونحوه في حديث انس وابن عباس وكل هذا يبطل علي التاويل المتقدم والله
والله اعلم انتهي من الفتح ه

حديث الاختصار في الصلاة راحة اهل النار الاختصار قال في الدر
كاصله هو ان يضع يده علي خصره ومنه الاختصار راحة اهل النار اي
انه فعل اليهود في صلاتهم وهم اهل النار ليس علي ان لاهل النار الذين هم فيها
فيها خالدون راحة انتهي وسيأتي في معني الاختصار في الصلاة في اول المناهي

حديث الاذنان من الراس قال في الكبير قال ت اسناده ليس بالقوي
قوله الاذنان من الراس فيه بيان انهما ليستا من الوجه كما ذهب اليه الزهري
وانه ليس باطنهما من الوجه وظاهرهما من الراس كما ذهب اليه الشعبي
وممن ذهب الي انهما من الراس ابن المسيب وعطا والحسن وابن سيرين
وسعيد بن جبير والنخعي وهو قول الثوري واصحاب الراي ومالك واحمد بن

حنبل وقال الشافعي هما عضوان مستقلان ومنه علي حيا لهما ليسا من الوجه
ولا من الراس وتاول اصحابه الحديث علي وجهين احدهما انهما يمسحان مع الراس
تبعا له والاخر انهما يمسحان كما يمسح الراس ولا يغسلان كالوجه واضافتهما
الي الراس اضافة تشبيه وتقريب لا اضافة تحقيق وانما هو في معني
دون معني كقوله مولي القوم منهم اي في حكم النصرة والموالاة دون حكم
النسب واستحقاق الارث ولو اوصي لرجل لبني هاشم لم يعط مواليهم
ومولي اليهودي لا يوجد بالجزيه وحاصلة الكلام ومعناه عندهم ابانة الاذن
عن الوجه في حكم الغسل وقطع الشبهة فيها لما بينهما من الشبه في الصورة
وذلك انهما وجدتا في اصل الخلقة بلا شعر وجعلتا محلا لحاسية من
الحواس ومعظم الحواس محله الوجه فقيل الاذنان من الراس ليعلم انهما
ليستا من الوجه وقال النووي مذهبنا ان الاذنين عضوان مستقلان
ليستا من الوجه ولا من الراس فليسن مسحها علي الانفراد ولا يجب وبه
قال جماعة من السلف منهم بن عمر والحسن وعطا وابو ثور وقال الزهري
هما من الوجه فيغسلان معه وقال الاكثرون هما من الراس قال بن المنذر
رويناه عن بن عباس وبن عمر وابي موسي وعطا وبن المسيب والحسن وعمر
ابن عبد العزيز والنخعي وسعيد بن جبير وقتادة ومالك والثوري ن
وابي حنيفة واصحابه واحمد قال الترمذي وهو قول اكثر العلما من الصحابة
فمن بعدهم قال الثوري وابن المبارك واحمد واسحق والخلف هولا هل ياخذ
لهما ما جديدا او يمسحان مع الراس وقال الشعبي والحسن ما اقبل منهما
فهو من الوجه يغسل معه وما ادبر فمن الراس يمسح معها واليه ذهب اسحق
واحتج من قال هما من الوجه بان النبي صلي الله عليه وسلم كان يقول في سجوده
سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره فاضاف السمع الي
الوجه كما اضاف اليه البصر واحتج من قال هما من الراس بقوله تعالي واخذ
براس اخيه يجره اليه قيل المراد الاذن وبحديث الباب واحتج الشعبي
ومن وافقه بان الوجه ما حصلت به المواجهة وهي حاصلة بما اقبل
واحتج اصحابنا باشيا احسنها حديث اسامه بن زيد ان النبي صلي الله عليه
وسلم اخذ لاذنيه ما خلاف الذي اخذه لراسه رواه البيهقي وقال اسناده
صحيح فهذا اصرح في انهما ليسا من الراس اذ لو كانا منه ما اخذ لهما ما جديدا
كسائر اجزا الراس وفيه رد علي من قال انهما من الوجه واحتجوا علي من قال
هما من الوجه بان النبي صلي الله عليه وسلم كان يمسحهما ولم ينقل عنه
انه غسلهما ولو كانا من الوجه لغسلهما وايضا فالاجماع منعقد علي ان المتيمم
لا يمسحهما قال القاضي ابو الطيب ولان الاصمعي والمفضل بن سلمه قالا
الاذنان ليسا من الراس وهما من اجل ايمة اللغة واحتجوا علي من قال انهما
من الراس بان الاجماع منعقد علي انه لا يجزي مسحهما عن مسح الراس وبان
المحرم لو قصر من شعرهما لم يجزه عن تقصير شعر الراس بالاجماع ولانه عضو

يخالف

يخالف الراس خلقة وسمتا فلم يكن منه قال الماوردي ولان الاجماع منعقد علي ان
البياض الداير حول الاذن ليس من الراس مع قربه فالاذن اولي ولانه لا
يتعلق بالاذن من احكام الراس سوي المسح فمن ادعي ان حكمها في المسح حكم الراس
فعليه البيان والجواب عن احتجاج الزهري ان المراد بالوجه الجملة .
كقوله تعالي كل شي هالك الا وجهه والدليل علي هذا ان السجود حاصل باعضا اخر
الثاني ان الشي يضاف اليها يقاربه وان لم يكن منه والجواب عما احتج به القايلون
انها من الراس من الاية انه تاويل للاية علي خلاف ظاهرها فلا يقبل والمفسرون
مختلفون في ذلك فقيل المراد الراس وقيل الاذن وقيل الدوابه فكيف يحتج
به مع ذلك والجواب عن الاحاديث انها كلها ضعيفة الا حديث بن عباس فاسناده
جيد وليس فيه دليل لما ادعوه لانه ليس فيه انه مسحهما بما الراس المستعمل
من مسحها وقال البيهقي قال اصحابنا كانه كان يعزل من كل يد اصبعين
فاذا فرغ من مسح الراس مسح بهما اذنيه انتهي ن
حديث الارتدا ليسة العرب الخ قال في النهاية الردا الثوب او
البرد الذي يضعه الانسان علي عاتقيه وبين كتفيه فوق ثيابه النهي قوله
الارتدا وهو مثل قول بعضهم الارتدا وضع الردا علي الاكتاف والتلفع هو ان
يلقي الثوب علي راسه ثم يلتف به لا يكون الالتفاع الا بتغطية الراس واما
التلفف فيكون مع تغطية الراس وكشفه ذكره عبد الملك بن حبيب في شرح
الموطا وقال في الدر اللفاع ثوب يجلل به الجسد كله كان او غيره وتلفع
بالثوب اشتمل به انتهي ن
حديث الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام قوله الارض كلها مسجد المسجد
له معنيان احدهما البنا الموقوف مسجدا والذي ينبغي ان يفسر به هنا موضع
السجود اي مكان وهو معناه اللغوي وهو من مجاز المجاورة قوله الا الحمام
اي لانها بيت الشياطين وما واهم فدخل المسلخ فالصلاة في الحمام مكروهة
كراهية تنزيه قوله والمقبرة اي الطاهره مع الكراهة اما النجسة
فلا تصح الصلاة فيها الا بحايل فان تحقق نبشها لم تصح بالخلاف او عدمه
صحت بلا خلاف او شك صحت ايضا مع الكراهة كالتي قبلها ولا فرق في الكراهة
بين ان يصلي علي القبر او بجانبه نعم يستثني مقابر الانبيا لانهم في قبورهم فلا كراهة
حديث الارواح جنود مجندة الخ قوله الارواح جنود مجنده الخ قال
شيخ شيوخنا قال الخطابي يحتمل ان تكون اشارة الي معني التشاكل في الخير
والشر والصلاح والفساد وان الخير من الناس يحن الي شكله والشرير يميل الي
نظيره فتعارف الارواح يقع بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير او شر
فاذا اتفقت تعارفت واذا اختلفت تناكرت ويحتمل ان يراد الاخبار عند
بدء الخلق في حال الغيب علي ما جاء ان الارواح خلقت قبل الاجسام فكانت
تلتقي فتتشام فلما جاءت بالاجسام تعارفت بالامر الاول فصار تعارفها وتناكرها
علي ما سبق من العهد المتقدم وقال غيره المراد ان الارواح اول ما خلقت

خلقت علي قسمين ومعني تقابلها ان الاجسام التي فيها الارواح اذا التقت
في الدنيا ائتلفت او اختلفت علي حسب ما خلقت عليه الارواح في الدنيا
الي غير ذلك بالتعارف قلت ولا يعكر ان بعض المتنافرين ربما ائتلفا لانه
محمول علي مبدا التلاقي فانه يتعلق باصل الخلقة بغير سببه واما في ثاني
الحال فيكون مكتسبا لتجدد وصف يقتضي الالف بعد النفرة كايمان الكافر
واحسان المسي **قوله** جنود مجندة اي اجناس مجانسة او جموع مجمعة قال
ابن الجوزي ويستفاد من هذا الحديث ان الانسان اذا وجد من نفسه نفرة
ممن له فضيلة او صلاح فينبغي ان يبحث عن المقتضي لذلك ليسعي في ازالته
حتي يتخلص من الوصف المذموم وكذلك القول في عكسه وقال القرطبي الارواح
ان اتفقت في كونها ارواحا لكنها تتمايز بامور مختلفة تتنوع بها فتتشاكل
اشخاص النوع الواحد للمناسبة وكذلك تشاهد كل نوع تالف نوعها وتنفر من
مخالفها ثم انا نجد بعض اشخاص النوع الواحد يتالف وبعضها يتنافر وذلك
بحسب الامور التي يحصل الاتفاق والانفراد بسببها انتهي وقال في النهاية
الارواح جنود مجندة اي مجموعة كما يقال الوف مولفة وقناطير مقنطرة
وقوله فما تعارف الخ قال الخطابي ثم ابن الاثير معناه الاخبار عن مبدا
كون الارواح وتقدمها علي الاجساد التي هي ملابستها علي ما روي ان الله
خلق الارواح قبل الاجساد بكذا وكذا عاما فاعلم النبي صلي الله عليه وسلم
انها خلقت اول ما خلقت علي قسمين من اختلاف وائتلاف كالجنود المجندة
اذا تقابلت وتواجهت ومعني تقابل الارواح ما جعلها الله عليه من السعادة
والشقاوة من مبدء الخلق بقوله صلي الله عليه وسلم ان الاجساد التي
فيها الارواح تلتقي في الدنيا وتاتلف فتختلف علي حسب ما جعلت عليه
من التشاكل والتنافر في بدء الخلقة ولذلك نري البر الخير يحب شكله
ويحن الي قربه وينفر عن ضده وكذلك الرهق الفاجر يالف شكله ويستحسن
فعله ويتحرف عن ضده وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام المراد بالتعارف
والتناكر التقارب في الصفات والتفاوت لان الشخص اذا خالفتك صفاته
انكرته والمجهول ينكر لعدم العرفان فهذا من مجاز التشبيه شبه المنكر
بالمجهول والملايم بالمعلوم ٥

حديث الاسبال في الازار والقميص والعمامة الخ **قوله** الاسبال
في الازار قال شيخنا واسبال الازار ارساله الي الارض وقال في النهاية
المسبل ازاره هو الذي يطول ثوبه ويرسله الي الارض اذا مشي وانما ذلك
كبرا واختيالا وقد تكرر ذكر الاسبال في الحديث وكله بهذا المعني انتهي قال
الدميري قال النووي وحكم المسالة انه لا يجوز الاسبال الي تحت الكعبين
ان كان للخيلا فان كان لغيرها فهو مكروه كذا نص عليه الشافعي والاصحاب
واجمعوا علي جواز الاسبال للنسا فقد صح عن النبي صلي الله عليه وسلم
الاذن لهن في اسبال ذيولهن ذراعا واما القدر المستحب للرجال فما ينزل

اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين ففي حديث بن عمر وابي سعيد
ازرة المومن الي نصف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما نزل
اسفل من ذلك فهو في النار فالمستحب نصف الساقين والجايز بلا كراهة
ما تحته الي الكعبين وما ينزل عن الكعبين فهو ممنوع فان كان للخيلا فهو محرم
وعليه تحمل الاحاديث المطلقة ما تحت الكعبين في النار فالمراد بها ما كان
للخيلا لانه مطلق فوجب حمله علي المقيد قال القاضي قال العلما وبالجملة
يكره ما زاد علي الحاجة والمعتاد من اللباس في الطول والسعة قال في الفتح
والحاصل ان للرجال حالين حال استحباب وهو ان يقتصر بالازار علي
نصف الساق وحال الجواز وهو الي الكعبين وكذلك للنسا حالان حال استحباب
وهو ما يزيد علي ما هو جايز للرجال بقدر الشبر وحال جواز بمقدار
ذراع ومن البدع الحادثة في هذه الايام اسبال اطراف اقبية الترك علي
اذناب الخيل **قوله** من جر منها شيا خيلا اي لاجل الخيلا والكبر والفخر
قوله لم ينظر الله اليه يوم القيمة اي نظر رحمة ورضي اذا لم يتب من ذلك في الدنيا

حديث الاستيذان ثلاث فان اذن لك والا فارجع تقدم الكلام
عليه مستوفي في اذا استاذن احدكم ثلاثا ٥

حديث الاستجمار تو ورمي الجمار تو الخ **قوله** الاستجمار تو قال
شيخنا بفتح المثناة فوق وتشديد الواو اي وتر وقال في النهاية
التو الفرد يريد انه يرمي بالجمار في الحج فردا وهي سبع حصيات ويطوف
سبعا ويسعي سبعا وقيل اراد بفردية الطواف والسعي ان الواجب
منهما مرة واحدة لا يثني ولا يكرر سوا كان المحرم مفردا او قارنا وقيل
اراد بالاستجمار الاستجمار السنة ان يستنجي بثلاث والاول اولي ٥
لاقترانه بالطواف والسعي **قوله** واذا استجمر احدكم فليستجمر بتو قال
شيخنا قال القاضي ليس تكرارا بل المراد بالاول الفعل وبالثاني عدد الاحجار

حديث الاستنجا بثلاثة احجار ليس فيهن رجيع قال في النهاية
الرجيع العذرة والروث سمي رجيعا لانه رجع عن حالته الاولي بعد ان كان
علفا او طعاما ٥

حديث الاسلام ذلول الخ قال في الصحاح والذل بالكسر اللين وهو
ضد الصعوبة يقال دابة ذلول بينة الذل من دواب ذلل ومنه قولهم
بعض الذل ابقي للاهل والمال انتهي وقال في النهاية وفي الحديث اللهم اسقنا
ذلل السحاب هو الذي لا رعد فيه ولا برق وهو جمع ذلول من الذل بالكسر
وهو ضد الصعوبة ٥

حديث الاسلام يزيد ولا ينقص واوله كما في ابي داود ثنا عبد الله
ابن بريدة ان اخوين اختصما الي يحيي بن يعمر يهودي ومسلم فورث المسلم
منهما وقال حدثني ابو الاسود ان رجلا حدثه ان معاذا قال سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول الاسلام يزيد ولا ينقص فورث المسلم

انتهي استدل معاذ بهذا الحديث علي ان المسلم يرث الكافر ولا عكس ه
حديث الاسلام يجب ما كان قبله مثل والتوبة تجب ما قبلها اي يقطعان ويمحوان ما قبلها من الكفر والمعاصي والذنوب ه
حديث الاسلام نظيف تقدم في ان الاسلام ه
حديث الاشوه شو بفتح الهمزة والشين المعجمة والرا البطر وقيل اشده
قوله الاقتصاد نصف العيش الخ سياتي في حرف الميم ما عال من اقتصد اي ما افتقر من لا يسرف في الانفاق ولا يقتر ه
حديث الاكل في السوق دناه قال في القاموس الدنية النقيصة
حديث الامام ضامن والموذن موتمن الخ قوله الامام ضامن والموذن موتمن قال شيخنا قال ابن العربي اختلف في معناه فقيل ضامن اي راع وقيل حافظ لعدد الركعات قال وهما ضعيفان لان الضمان في اللغة بمعني الرعاية او الحفظ لا يوجد وحقيقة الضمان في اللغة والشريعة هو الالتزام ويا تي بمعني الرعا لان كل شي جعلته في شي فقد ضمنته اياه فاذا عرف معني الضمان فان ضمان الامام لصلاة الماموم هو التزام شروطها وحفظه صلاته في نفسه لان صلاة الماموم تنبني عليها فان افسد صلاته فسدت صلاة من ائتم به فكان غارما لها وان قلنا بمعني الوعا فقد دخلت صلاة الماموم في صلاة الامام لتحمل القراة عنه والقيام الي حين الركوع والسهو ولذلك لم تجز صلاة المفترض خلف المتنفل لان ضمان الواجب بما ليس بواجب محال وهذه فايده قوله اللهم ارشد الايمة فانهم اذا ارشدوا باجرا الامور علي وجهها صحت عبادتهم في نفسها واغفر للموذنين ما قصروا فيه من مراعاة الوقت بتقدم عليه او تاخر عنه انتهي وفي رواية لابن حبان فارشد الله الايمة وعفي عن الموذنين قال ابن حبان الفرق بين العفو والغفران ان العفو قد يكون من الرب جل وعلا لمن استوجب النار من عباده قبل تعذيبه اياهم وقد يكون بعد تعذيبه اياهم الشي اليسير ثم يتفضل عليهم بالعفو اما من حيث يريد ان يتفضل واما بشفاعة شافع والغفران هو الرضي لنفسه ولا يكون الغفران منه جل وعلا لمن استوجب النيران الا وهو يتفضل عليهم بان لا يدخلهم اياها بفضله انتهي قال في النهاية قوله الامام ضامن اراد بالضمان هنا الحفظ والرعاية لا ضمان الغرامة لانه يحفظ علي القوم صلاتهم وقيل ان صلاة المقتدين به في عهدته وصحتها مقرونة بصحة صلاته فهو كالمتكفل لهم صحة صلاتهم وقوله والموذن موتمن موتمن القوم الذي يثقون اليه ويتخذونه امينا حافظا يقال اوتمن الرجل فهو موتمن يعني ان الموذن امين الناس علي صلاتهم وصيامهم وقال ابن سيد الناس في معني ضمان الايمة اوجه احدها انهم ضمنا غلبوا عليه من الاسرار بالقراه والذكر الثاني ان المراد ضمان الدعا ان يعم به القوم ولا يخص نفسه

الثالث ان يتحمل القيام والقراة عن المسبوق واما امانة الموذنين فقيل لانهم امنا علي مواقيت الصلاة وقيل امنا علي حرم الناس لانهم يشرفون علي المواضع العالية وقيل امنا في تبرعهم بالاذان وروي ابن ماجة من حديث ابن عمر خصلتان معلقتان في اعناق الموذنين للمسلمين صلاتهم وصيامهم وروي البيهقي من حديث ابن محذورة امنا المسلمين علي صلاتهم وسحورهم الموذنون انتهي وقال البيضاوي الامام يتكفل امور صلاة الجمع فيتحمل القراة عنهم اما مطلقا عند من لا يوجب القراة علي الماموم او اذا كانوا مسبوقين ويحفظ عليهم الاركان والسنن وعدد الركعات ويتولي السفارة بينهم وبين ربهم في الدعا انتهي ه
حديث الامام ضامن فان احسن فله وله واوله كما في ابن ماجه كان سهل ابن سعد الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون بهم فقيل تفعل ذلك ولك من القدم مالك قال اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول الامام فذكره قال في الاحيا كان الصحابة يتدافعون اربعة اشيا الامامة والوديعة والوصيه والفتوي وتقدم معني الضمان وسياتي بقية الحديث في من ام الناس فاصاب م
حديث الامام الضعيف ملعون اي هو الذي يضعف عن اقامة الاحكام الشرعية
حديث الامرا من قريش من ناواهم قوله ناواهم قال في الدر والتناوا والمناواة المعاداه قوله او اراد ان يستفزهم اي ان يفزعهم ويزعجهم قال في الصحاح واستفز الخوف اي استخفه وقعد مستوفزا اي غير مطمين وافززته اي افزعته وانجته فطير فواده قال ابو ذويب

والدهر لا يبقي علي حدثانه ۔ شبب افزته الكلاب مروع ۔

انتهي قوله تحات قال في الدر تحات ورقه تساقط ه
حديث الامر اسرع من ذاك وسببه كما في ابي داود عن عبد الله بن عمرو قال مر بي رسول الله صلي الله عليه وسلم وانا اطين حايطا لي انا وامي فقال ما هذا يا عبد الله فقلت يا رسول الله شي اصلحه فقال الامر فذكره قوله حايطا اي حايط خص كما في الرواية الاخري وهو بيت يعمل من خشب وقصب قوله انا وامي هي ربيطه بنت منبه بن الحجاج السهمية قوله ما هذا هو استفهام انكار وتوبيخ قوله فقال الامر اسرع من ذاك اي امر الاخرة وهجوم الموت اسرع من الذي تصلح
حديث الامر المفظع والحمل المضلع الي قوله المفظع بالفا والظا المعجمة القايمة قال في النهاية المفظع الشديد المثقل وقد افظع يفظع فهو مفظع وفظع الامر فهو فظيع قوله والحمل المضلع قال في النهاية المضلع المثقل كانه يتكي علي الاضلاع ولو روي بالظا من الظلع الغمز والعرج لكان وجها ه
حديث الاناه من الله الخ تقدم تفسير الاناه في ان فيك لخصلتين ه
حديث الايدي ثلاثة الخ قوله فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها قال ابن رسلان وللطبراني باسناد صحيح عن حكيم بن حزام مرفوعا يد الله فوق يد المعطي ويد المعطي فوق يد المعطي ويد المعطي اسفل الايدي قال ابن العربي التحقيق ان السفلي يد السايل واما يد الاخذ فلا لان يد الله هي المعطية ويد الله هي الاخذه وكلتاهما عليا انتهي وقال

ابن رسلان وفيه نظر لان البحث انما هو في ايدي الادميين واما يد الله باعتبار
كونه مالك كل شي فهي عليا بكل حال واما يد الادميين فاربعة يد المعطي وقد تظافرت
الاخبار بانها عليا ثانيها يد السايل وقد تظافرت الاخبار بانها سفلي ثالثها يد
المتعفف عن الاخذ ولو ان تمد اليه يد المعطي مثلا وهذه توصف بانها عليا
علوا معنويا رابعها يد الاخذ بغير سوال وهذه قد اختلف فيها فذهب جمع
الي انها سفلي وهذا بالنظر الي امر محسوس انتهي وتقدم تحقيق هذه المسالة
في افضل الصدقة **قوله** فاعط الفضل بفتح الهمزة اي الفاضل عن نفسك وعن
عيالك **قوله** ولا تعجز بفتح التا وكسر الجيم اي لا تعجز بعد عطيتك عن نفقة نفسك ومن
تلزمك نفقته بان تعطي مالك كله ثم تقعد تسال الناس قال ابن عباس في قوله
تعالي ويسالونك ماذا ينفقون قل العفو قال العفو ما يفضل عن نفسك واهلك
وقال بعضهم اعط من مالك ما لا يتبين العطا فيه وتقدم فيه مزيد في ابدا بنفسك
حديث الايمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله الخ
في البخاري بضع وستون وعند اصحاب السنن بضع وسبعون من غير شك وعند
ابي عوانة بضع وستون او عند اصحاب السنن بضع وسبعون ورجح قوم رواية
وستون لانها المتيقن وما عداها مشكوك فيه ورجح اخرون الاخري لانها
زيادة ثقة وتعقب بان الذي زادها لم يستمر علي الجزم بها لاسيما مع اتحاد المخرج
وعند الترمذي اربع وستون من طريق معلولة **قوله** الايمان بضع قال شيخنا
البضع بكسر البا وفتحها هو عدد مبهم مقيد بما بين الثلاثة الي التسع هذا هو
الاشهر وفيه حديث مرفوع البضع ما بين الثلاث الي التسع **طب** وابن مردويه
عن نيار بن مكرم وسياتي وقيل الي العشر وقيل من واحد الي تسعة وقيل
من اثنين الي عشرة وعن الخليل البضع والسبع **قوله** شعبة بضم اوله اي خصلة
او جزا قال شيخنا قال القاضي عياض وقد تكلف جماعة عدها بطريق الاجتهاد
وفي الحكم بكون ذلك هو المراد صعوبة قال ابن حجر ولم يتفق من عد الشعب
علي نمط واحد واقربها الي الصواب طريقة ابن حبان فانه عد كل طاعة عدها
الله تعالي في كتابه او النبي صلي الله عليه وسلم في سننه من الايمان قال ابن حجر
وقد رايتها تتفرع عن اعمال القلب واعمال اللسان واعمال البدن فاعمال القلب
فيه المعتقدات والنيات وتشتمل علي اربع وعشرين خصلة الايمان بالله ويدخل
فيه الايمان بذاته وصفاته وتوحيده وبانه ليس كمثله شي واعتقاد حدوث
ما دونه والايمان بملايكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره والايمان بالله
واليوم الاخر ويدخل فيه المسايلة في القبر والبعث والنشور والحساب والميزان
والصراط والجنة والنار ومحبة الله والحب والبغض فيه ومحبة النبي صلي الله عليه
وسلم واعتقاد تعظيمه ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته والاخلاص ويدخل
فيه ترك الريا والنفاق والتوبة والخوف والرجا والشكر والوفا والصبر والرضا
بالقضا والتوكل والرحمة والتواضع ويدخل فيه توقير الكبير ورحمة الصغير
وترك التكبر والعجب وترك الحسد وترك الحقد وترك الغضب واعمال اللسان

تشتمل علي سبع خصال التلفظ بالتوحيد وتلاوة القران وتعلم العلم وتعليمه والدعا
والذكر ويدخل فيه الاستغفار واجتناب اللغو واعمال البدن تشتمل علي ثمان
وثلاثين خصلة منها ما يختص بالاعيان وهي خمس عشرة التطهر حسا وحكما ويدخل فيه
اجتناب النجاسات وستر العورة والصلاة فرضا ونفلا والزكاة كذلك وفك الرقاب
والجود ويدخل فيه اطعام الطعام واكرام الضيف والصيام فرضا ونفلا والحج والعمرة
كذلك والطواف والاعتكاف والتماس ليلة القدر والفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من
دار الكفر والوفا بالنذر والتحري في الايمان واداء الكفارات ومنها ما يتعلق بالاتباع وهي
ست خصال التعفف بالنكاح والقيام بحقوق العيال وبر الوالدين ومنه اجتناب
العقوق وتربية الاولاد وصلة الرحم وطاعة السادة والرفق بالعبيد ومنها ما
يتعلق بالعامة وهي سبع عشرة القيام بالامرة مع العدل ومتابعة الجماعة وطاعة اولي
الامر والاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة والمعاونة علي البر
ويدخل فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود والجهاد ومنه المرابطة
واداء الامانة ومنه اداء الخمس والقرض مع وفايه واكرام الجار وحسن المعاملة وفيه
جمع المال من حله وانفاق المال في حقه وفيه ترك التبذير والاسراف ورد السلام
وتشميت العاطس وكف الضرر عن الناس واجتناب اللهو واماطة الاذي عن الطريق فهذه
تسع وستون خصلة ويمكن عدها تسعا وسبعين خصلة باعتبار افراد ما ضم
بعضه الي بعض **قوله** الحيا بالمد وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الانسان من
خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يبعث علي اجتناب القبيح ويمنع من التقصير
في حق ذي الحق وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الي باقي الشعب اذ الحي يخاف فضيحة
الدنيا والاخرة فيأتمر وينزجر **قوله** وادناها قال شيخنا قال الطيبي اي اقربها
منزلة وادونها مقدارا من الدنو بمعني القرب يقال فلان داني القدر وقريب المنزلة
بمعني الرفيع العالي ولذلك استعمله في مقابلة الاعلي **قوله** اماطة الاذي عن الطريق
يقال اماط الشي عن الشي اذا ازاله عنه واذهبه والاذي هنا اسم لما يوذي
الناس نحو الشوك والحجر قال الراغب هذا حديث من تامله وعرف حقيقته
علم ان الايمان بالواجب هو اثنان وسبعون درجة لا يبح اكثر منها ولا اقل عدا
يوجد من الايمان ما هو خارج عنها بوجه انتهي وسياتي في قوله الحيا شعبة
من الايمان زيادة في حديث الحيا شعبة من الايمان من حرف الحا وقال
شيخنا قال البيضاوي في شرح المصابيح يحتمل ان المراد بقوله بضع وسبعون
التكثير دون التعديد كما في قوله تعالي ان تستغفر لهم سبعين مرة واستعمال
لفظ السبعة والسبعين للتكثير كثير ويحتمل ان يكون المراد تعداد الخصال
وحصرها فيقال ان شعب الايمان وان كانت متعددة الا ان حاصلها
يرجع الي اصل واحد وهو تكميل النفس علي وجه يصلح معاشه ويحسن
معاده وذلك ان يعتقد ويستقيم في العمل واليه اشار صلي الله عليه وسلم
حيث قال لسفيان حين ساله عن الاسلام قولا جامعا قل امنت بالله ثم استقم انتهي
حديث الايمان يمان تقدم البحث فيه في اتاكم اهل اليمن

حديث الايمان قيد الفتك الخ قال في النهاية الفتك ان ياتي الرجل صاحبه
وهو غار غافل فيشد عليه فيقتله والغيله ان يخدعه ثم يقتله في موضع خفي
انتهي قال في الصحاح والغيلا بالكسر الاغتيال يقال قتله غيله وهو يخدعه فيذهب
به الي موضع فاذا صار اليه قتله ٥
حديث الايمان نصفان فنصف في الصبر الخ ياتي معناه في الصبر نصف الايمان
حديث الايما خيانه قال في الدر الايما الاشارة بالاعضا كالراس
واليد والعين والحاجب اومات ولا يقال اوميت وومات ٥
حديث الايمة من قريش الخ مجدعا بالجيم والدال والعين المهملتين قطع
الانف او الاذن او الشفه وهو بالانف اخص فاذا اطلق عليه وتقدم ٥
حديث الايم احق بنفسها الخ الايم في الاصل التي لا زوج لها بكرا
كانت او ثيبا مطلقة كانت او متوفي عنها وقال في المصباح الايم العزب
رجلا كان او امراة قال الصغاني وسوا تزوج من قبل او لم يتزوج فيقال
رجل ايم وامراة ايم ويريد هنا بالايم في هذا الحديث الثيب خاصة قوله
احق بنفسها قال القاضي عيا من اختلف في قوله احق بنفسها هل المراد بالاذن
فقط اوبه وبالعقد للجمهور علي الاول ٥
حديث الايمن فالايمن وسببه كما في البخاري عن انس بن مالك ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم اتي بلبن قد شيب بما وعن يمينه اعرابي وعن شماله ابو بكر
فشرب ثم اعطي الاعرابي وقال الايمن فالايمن قوله قد شيب بما الشوب
الخلط وانما كانوا يمزجون اللبن بالما لان اللبن عند الحلب يكون حارا وتلك البلاد
في الغالب حارة فكانوا يكسرون حر اللبن بالما البارد قوله ثم اعطي الاعرابي اي
اللبن الذي فضل منه بعد شربه قوله وقال الايمن فالايمن استنبط بعضهم
من تكرار الايمن ان السنة اعطا من علي اليمين ثم الذي يليه وهلم جرا
وفي الحديث من الفوايد ان من سبق الي مجلس علم او ‏. لا ينحي عنه لمجيء من
هو اولي منه بالجلوس في الموضع المذكور بل يجلس الاتي حيث انتهي به المجلس
لكن ان اثره السابق جاز وان من استحق شيا لم يدفع عنه الا باذنه كبيرا
كان او صغيرا اذا كان ممن يجوز اذنه وفيه ان الجلسا شركا فيما يتقرب اليهم
علي سبيل التفضل لا اللزوم للاجماع علي ان المطالبة بذلك لا تجب قاله ابن عبد البر
ومحله اذا لم يكن فيهم الامام او من يقوم مقامه والا كان فالتصرف في ذلك له
فايده قال الخطابي وغيره كانت العادة جارية لملوك الجاهلية
ورؤسايهم بتقديم الايمن في الشرب حتي قال عمرو بن كلثوم في
قصيدة له . فكان الكاس مجراها اليمينا . فبين النبي صلي الله عليه
وسلم بفعله وقوله ان تلك العادة لم تغيرها السنة وانها مستمرة
وان الايمن يقدم علي الافضل في ذلك ولا يلزم من ذلك حط رتبة الافضل
وكان ذلك لفضل اليمين علي اليسار ملخصا من الفتح ٥ تم
حرف الهمزة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه ويتلوه حرف البا الموحدة

تم

تم الجزء الاول من الحاشيه للشيخ الامام العالم العلامه العمدة
المحقق المدقق شيخ الحديث الشيخ شمس الدين محمد العلقمي تغمده
الله تعالي بالرحمة والرضوان واسكنه فسيح الجنان
اللهم صلي علي محمد وعلي ال محمد كما صليت علي ابراهيم وعلي ال
ابراهيم وبارك علي محمد وعلي ال محمد كما باركت علي ابراهيم
وعلي ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد
وحسبنا الله ونعم الوكيل
نعم المولي ونعم النصير
كان قري توكل
عليه
م ٥

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله تعالى ربه ذي المواهب
محمد المدعو بابن الصدور عفي عنه